# الضحى

## محاضرات في العلم والتعلم

لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته

جمع وترتيب وعناية

عادل بن محمد مرسي رفاعي

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

مكتبة دار الحجاز

للنشر والتوزيع

الضحى

مُحاضراتٌ في العِلمِ والتَّعلُّم

ح دار الحجاز الخضراء، ١٤٤٥هـ.
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم
الضحى محاضرات في العلم والتعلم. / صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ-ط١. - الرياض، ١٤٤٥ هـ.
١٠٥٩ص ؛ ١٧ x ٢٤ سم.

رقم الإيداع: ١٦٢٧١ / ١٤٤٥
ردمك: ٥ - ٩٣١٣ - ٠٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨



الطبعة الأولى
(١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م)

مكتبة دار الحجاز
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع السويدي العام - شرق النفق
الإدارة والمبيعات جوال: ٠٠٩٦٦٥٦٧٣٣٣٤١٧ - ٠٠٩٦٦٥٦٥٦١١٥٠٥٨ - ٠٠٢٠١١١٦٨٩٩١٠٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣
الإسكندرية - ١٧٥ ش طيبة سبورتنج بجوار مسجد الصديق هاتف: ٠٣/٥٤٦١٥٨٣ - جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥١
القاهرة - ٦ ش المدرسة متفرع من ش البيطار - خلف الجامع الأزهر الشريف - هاتف: ٠٢/٢٥١٠٧٤٧٢
جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣ - فاكس: ٠٣٤٣٨١٥٠٩
البريد الإلكتروني: d.alhijaz@gmail.com

# الضحى

## محاضرات في العلم والتعلم

لمعالي الشيخ
صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ
غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته

جمع وترتيب وعناية
عادل بن محمد مرسي رفاعي
غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

مكتبة دار الحجاز
للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ

الرياض في 1445/07/05هـ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فقد أذنت للأخ الشيخ عادل بن محمد مرسي رفاعي بطباعة كتابي (الضحى)، وأخذ الفسح والاذن اللازم نظاما، وفق الله الجميع لما فيه رضاه.

المؤلف

صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# مقدمة الناشر

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه. وبعد، فهذا جمع مبارك لمجموعة قيمة من المحاضرات العلمية قام بإلقائها فضيلة الشيخ العلامة/

## صَالِحِ بنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ آَلِ الشَّيْخِ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلأَهْلِ بَيْتِهِ

وقد قام فضيلته بإلقائها في سنوات طوال، وقد جاءت هذه المحاضرات حافلة بالعلوم والفنون، ولا عجب في ذلك، فشيخنا صاحب العلوم والفنون المتنوعة، فهو صاحب التأصيل في مسائل العلم بعامة، والعقيدة بخاصة، المتبحر في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه الإمام ابن القيم، وكتب أئمة الدعوة -رحمهم الله جميعًا-، وسليل بيت العلم والشرف، وخريج المدرسة السلفية بأعلامها، وهو صاحب الفهم الثاقب، والبصيرة بكلام السلف، والمحيط بمذاهب المخالفين وقواعدهم؛ مما يجعل شروحاته وكلماته مهمة لمن أراد التأصيل في كتب العقيدة بخاصة، والدفاع عن منهج السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بعامة، فجمعت هذه المحاضرات بين علوم وفنون وآداب؛ وقد أخرجتها في سبعة مجلدات كبيرة وسميتها: «سلسلة المحاضرات العلمية»، فأحببت أن أفرد هذا الجزء من المحاضرات؛ لما فيه من نفع كبير، وعلم غزير، وقد عرضته على شيخنا المفضال -حفظه الله- فسماه: «**الضُّحى محاضرات في العلم والتعلم**»، وقد ضمنت كل محاضرة بالأسئلة التي أجاب

فضيلة شيخنا العلامة -حفظه الله- عليها عقب المحاضرة؛ لتعم الفائدة، ولأن بأجوبة أسئلة المحاضرات إيضاح لبعض المسائل في المحاضرة، وبذلت جهدي في تخريج الأحاديث، والإحالات العلمية الموجودة، وأعقبت ذلك بفهرس تفصيلي للمسائل داخل المحاضرات، فجاءت نورًا على نور، ولله الحمد والمنة، وما أُشكل عليَّ فقد رجعت فيه لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ -حفظه الله-، فبينه لي أوضح بيان، وأزال عني الإشكال -فجزاه عني وعن حملة العلم خير الجزاء وأتمه وأحسنه-.

نسأل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أن ينفع بهذا المجموع المبارك، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، إنه خير مسؤول، وأكرم مأمول، كما أحمد الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أن شرح صدر شيخنا الجليل لتشريفي بالعمل على هذا المجموع المبارك، كما أسأله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أن يجعل شيخنا إمام هدًى ورشاد، وأن يعز به ويصلح، وأن يبارك في عمره وعمله، وأن يغفر له ولوالديه ولذريته ولأهل بيته، وأن يقيه شر الحاسدين، وشر كل ذي شر، وأسأله جَلَّوَعَلَا أن يرفع بهذه المحاضرات ذكره، ويثقل به موازين أعماله، وأن يجمعه ووالديه وذريته وأهل بيته تحت لواء الحمد، وفي جنات النعيم، وفي زمرة السابقين مع النبي الأمين، وصحابته الغر الميامين، وأن يجعل لي من الخير نصيبًا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا مزيدًا.

كتبه

**عادل بن محمد مرسي رفاعي**

الرياض: ١٤٤٤/١/١ هـ

# محاضرة

# ضـرورة التفقه في الديــن (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، بعث محمدًا بالهدى، ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، أحمده سبحانه خير حمد وأوفاه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد. اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد، كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، وسلم اللهم تسليمًا مزيدًا.

**أما بعد:** فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، كما أسأله سبحانه أن يمنحني وإياكم الفقه في دينه، والصبر على ذلك، وأن ينور قلوبنا بكتابه وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وألا يحجب ذلك عنا بذنوبنا، إنه جَلَّ وَعَلَا سميع قريب.

**أيها الإخوة:** لا شك أن إنزال هذا الدين على محمد بن عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر جللٌ عظيم؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌا عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ [ص:٦٧، ٦٨]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴿١﴾ عَنِ النَّبَإِ الْعَظِيمِ﴾ [النبأ:١، ٢]، فالقرآن نبأ عظيم، ودين الإسلام نبأ عظيم، وبعثة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبأ عظيم؛ لهذا وجب

(١) بجامع المنار ١٩/ ٦/ ١٤٢٠هـ.

على الجميع من العقلاء وذوي الألباب الذين يعلمون ما يصلحهم في دنياهم وفي آخرتهم، أن يرفعوا رأسًا بهذا الدين، وأن يقبلوا عليه، كما أقبل عليه الرعيل الأول من صحب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذين وصفهم الله جَلَّ وَعَلَا في قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح:٢٩]، والرعيل الأول من صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمروا فأتمروا، ونُهوا فانتهوا، وعَمرت قلوبهم بالإيمان، وعَمرت نفوسهم بتوحيد الله جَلَّ وَعَلَا، وبالإقبال على القرآن والفقه فيه؛ ولهذا حفظ هذا الدين بنقل العدول عن العدول عن العدول إلى صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالعلم هو الذي أورثناه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لهذا قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»**(١)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»**(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٦)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فإذًا: كوننا على ميراث من دين الإسلام ليس أمرًا هينًا، وليس بالأمر السهل، بل هذا أمر عظيم، وإنما يتفطن لعظمته أولو الألباب.

وهذا الدين أوجب الله جَلَّ وَعَلَا على عباده أن يتعلموه؛ فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾ [محمد:١٩]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:١٢٢]، ولا شك أن بقاء الدين عزيزًا إنما يكون ببقاء العلم، وببقاء العلماء؛ لهذا صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا»(١)، ينتزعه من صدور العلماء، وفي رواية قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(٢)، فلم يحفظ هذا الدين إلا بتوفيق الله جَلَّ وَعَلَا ورحمته ومنته ونعمته؛ بسبب جهاد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في امتثال العلم الذي ورثهم إياه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لهذا كان من أعظم أنواع الجهاد، بل هو أعظم أنواع الجهاد: الجهاد بالتفقه في الدين والتعلم؛ ولهذا جاء ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رجل يسأله عن الجهاد في سبيل الله، فقال له: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنَ الْجِهَادِ؟» فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: «تَبْنِي مَسْجِدًا، وَتُعَلِّمُ فِيهِ الْفَرَائِضَ، وَالسُّنَّةَ، وَالْفِقْهَ فِي الدِّينِ»(٣)؛ ولهذا ذهب

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٠٧) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٣، ٢٦٣).

جمهور العلماء إلى أن طلب العلم وطلب الفقه في الدين أفضل من جهاد التطوع الذي لم يتعين على المسلم(١)؛ لأن حفظ الدين يكون بوسيلتين:

**الأولى**: برد أعدائه الذين يقاتلون بأنفسهم.

**الثانية**: يكون برد كيد الأعداء، والشيطان، والنفس.

وضياع الدين يكون بانتزاع العلم من الناس؛ لأنه إذا نزع العلم فاض الجهل، وجاءت الضلالات بأنواعها.

**موضوع هذه المحاضرة**: «ضرورة التفقه في الدين»، والدين ليس مخصوصًا بالحلال والحرام؛ ولذلك التفقه في الدين لا يعني العلم بالفقه فقط، وإنما يعني: التفقه، وهو: التفهم والإدراك والتعلم لدين الله جَلَّ وَعَلَا الذي أنزله على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢)، وهذا الدين له علوم متنوعة، قسمها العلماء- مع دخولها في علم الدين، وعلم الفقه-، قسمها العلماء؛ لأجل تنويع الطلب، وتيسيره على الناس، لكن في الحقيقة في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران:١٩] وفي قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:١٢٢]، هذا يشمل جميع ما جاء في القرآن، وسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيدخل فيه التوحيد والعقيدة، ويدخل فيه الفقه بالحلال والحرام، ويدخل فيه السلوك،

---

(١) انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٤٢)، وكشاف القناع عن متن الإقناع (١/ ٤١٢)، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (١/ ٥٤٢).

(٢) **الفِقْهُ في اللغة**: العِلمُ في الدِّين، يقال: فَقِهَ الرجل يَفْقَهُ فهو فَقِيهٌ، وأَفْقَهْتُه أَنَا؛ أي: بيَّنْتُ له تعلُّمَ الفقه. انظر: تهذيب اللغة (٥/ ٢٦٣)، ولسان العرب (١٣/ ٥٢٣).

**أما في الاصطلاح**: فالفقه هو استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية. انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ١٩١)، واللمع في أصول الفقه (١/ ٦)، والورقات (١/ ٧).

وما يصلح القلب،... وأشباه ذلك مما فيه عز وقوة لأهل الدين؛ بتعلم ما أنزل الله جَلَّ وَعَلَا على رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فتعلم أركان الإسلام والفقه في ذلك، فقه في الدين، وتعلم أركان الإيمان؛ وهي: العقيدة والفقه في ذلك، فقه في الدين، وتعلم السلوك وما به تصلح القلوب والفقه في ذلك، فقه في الدين؛ لهذا جعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الثلاث؛ وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، كل واحدة تعني نوعًا من العلوم، الإسلام، والفقه، ونحوه؛ لأن فيه الاستسلام، وذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أركان الإسلام، والإيمان فيه العقيدة، والإحسان: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»، فهذا فيه تصحيح العمل بإحسان السلوك، والتعبد لله جَلَّ وَعَلَا، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخره: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»(١).

فإذًا: التفقه في الدين ضرورة، وأمر الله جَلَّ وَعَلَا به، وهو يشمل الفقه في التوحيد، والعقيدة الصحيحة التي في الكتاب والسنة، وأجمع عليها سلف الأمة، ويشمل -أيضًا- الفقه بما به صلاح العبادة؛ وهو: الأحكام الفقهية في العبادات، ويشمل -أيضًا- الفقه بجميع ما يطلب من المسلم أن يعمله أو أن يتركه من أنواع الفقه الأخرى التي يتطرق إليها العلماء في كتب الفقه.

فإذًا: التفقه في الدين مأمور به، أمر الله جَلَّ وَعَلَا به في كتابه، وأمر به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحض على ذلك، وأثنى على أهله، وحذر من زوال العلم والفقه في الدين؛ لهذا كان الفقه في الدين من الواجبات على الناس، ويشمل ذلك المراتب التي ذكرنا.

إذا تبين هذا، فإن الفقه في الدين كما قال العلماء: (يحتاج إليه كل أحد)،

---

(١) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

يحتاج إليه كل مسلم، فيحتاج إليه الرجل، وتحتاج إليه المرأة، ويحتاج إليه العزب، ويحتاج إليه المتزوج، ويحتاج إليه من في تجارة خاصة، ويحتاج إليه من هو موظف في الدولة، ويحتاج إليه الرعية، ويحتاج إليه الراعي، ويحتاج إليه كل من تولى أمرًا من أمور المسلمين؛ لأنه إما أن يسير في أموره على هدًى وعلم، وإما أن يسير على غير علم وعلى غير بصيرة؛ لهذا نشر العلم وإذاعته وبثه هو أعظم وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله تعالى؛ لأن به صلاح القلوب والأنفس والمجتمعات، ولأن به صلاح الأسرة، والفتيان والفتيات، ولأن به صلاح المجتمعات فيما يؤمر فيها ويسن فيها، وينظم فيها من تنظيمات، فالفقه في الدين ليس مخصوصًا بالعلماء، وليس مطلوبًا -فقط- ممن ينتسب إلى العلم، بل الفقه في الدين مطلوب من كل أحد؛ لهذا قال العلماء: الفقه في الدين ينقسم إلى قسمين:

**القسم الأول**: فرض عين، يجب على كل أحد عينًا أن يتعلم هذا القسم، وهو: ما لا يصح اعتقاده إلا به، وهو: معنى الشهادتين، وتحقيق معنى التوحيد لله جَلَّ وَعَلَا في ربوبيته، وإلهيته، وأسمائه وصفاته، والإيمان الإجمالي فيما أجمل، والتفصيل فيما فصل في كل ما أخبر الله جَلَّ وَعَلَا عنه من أمور الغيب، وكل ما فرضه الله جَلَّ وَعَلَا على عباده أن يعتقدوه في ذاته جَلَّ وَعَلَا، أو أسمائه أو صفاته، أو في أمور الغيب، أي: ما لا يصح الإسلام إلا به، فإنه من علم العقيدة الواجب على كل الأصناف التي ذكرنا من الأغنياء والفقراء، من الرجال ومن النساء، ومن أنفع ما يحصل ذلك: رسالة: «ثلاثة الأصول» لإمام الدعوة الإمام المصلح الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه كتبها لرعاية هذا الجانب في تعليم ما لايسع المؤمن جهله في مسائل توحيد العبادة، وبعض ما يتصل بذلك من معرفة المرء دينه، ونبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

---

(١) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «ثلاثة الأصول». وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

كذلك في أمور العبادات واجب عينًا على كل أحد أن يتعلم كيف يصلي، وكيف يتطهر للصلاة، فبعض الناس يأتي ويدرك الناس على شيء، فيفعل كما فعلوا، وربما كانوا مقصرين في بعض صفة الوضوء، فهو يتوضأ ولكنه يكون مقصرًا، لا يتوضأ كما أمره الله جَلَّ وَعَلَا، فهذه تحتاج إلى علم، وهذا واجب عليه مادام أن الصلاة فرض، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فيجب التعلم وجوبًا عينيًّا.

كذلك إذا كان المرء ذا مال، فإنه يجب عليه أن يتعلم كيف يخرج زكاة هذا المال، وأنصباء المال، وأوعية الزكاة، ونحو ذلك؛ حتى يكون مبرئًا لذمته فيما أوجب الله جَلَّ وَعَلَا عليه.

كذلك في الصيام إذا بلغ، وجب عليه أن يصوم كما أمره الله جَلَّ وَعَلَا، فيتعلم معنى الصيام، وما يصام عنه، وما يفطر الصائم، وأشباه ذلك، وما يتصل بذلك من مسائل.

كذلك إذا أراد الحج، وجب عليه أن يتعلم أركان الحج، وواجبات الحج؛ لأن هذا علم مفروض واجب على كل أحد أن يؤدي العبادة بعد علم.

ثم يأتي إلى الأبواب الأخر في المعاملات، في البيع والشراء، فيجب عليه أن يتعلم ما يصح به البيع، وما نهى الشارع عنه من البيوعات؛ حتى لا يدخل في بيوع محرمة كالربا، وكبيوع الغرر، والجهالات، والميسر، وأشباه ذلك.

وكذلك إذا أراد المسلم أن يتزوج، فإن ثَمَّ حقوقًا واجبة عليه في عشرته مع أهله، وهذا الفقه يجب عليه أن يتعلمه؛ حتى لا يسير مع أهله على وفق هواه، وإنما يسير على وفق ما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به، وهذا يغفل عنه الكثير، وخاصة من الشباب،

فإنهم يتزوجون، ولا يعرفون الأحكام الشرعية للعشرة، ولا يعرفون ما يجب، وبعضهم يتزوج ثانية، ولا يعرف الأحكام، كأحكام القسم، وكيف يكون العدل بين الزوجات، ونحو ذلك.

إذًا: فما من مسألة إلا ولا بد فيها أن تتعلم العلم الشرعي، وهذا يعني: أن المرء المسلم إذا كان العلم مبسوطًا قريبًا بين يديه، وهو يأتي أموره على جهل وهوى، أو على إعراض عما ينبغي من التعلم، فإنه لاشك مقصر ويأثم؛ لأن العلم قريب منه، وهو لم يبحث عن هذا العلم؛ الذي لو بحث عنه لوجده.

كذلك في مسائل المحرمات الموبقات السبع: الشرك بالله جَلَّ وَعَلَا، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق...إلى آخر الموبقات السبع(١)، هذه المحرمات: حرمة الزنا، وحرمة الخمر، وحرمة الربا، وحرمة الرشوة... ونحو ذلك من المحرمات التي أجمع العلماء عليها، والتي تحريمها صار من المعلوم من الدين بالضرورة، فهذا يجب على كل أحدٍ أن يتعلم ذلك -هذه المحرمات-، وما يتصل بها، وأن يحذر من الوقوع فيها.

إذًا: دين الله جَلَّ وَعَلَا حقيقته هو: أداء حق الله على العبد بتوحيده جَلَّ وَعَلَا، وبعبادته على وفق ما أمر رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والاستجابة لله وللرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرض، وهذا النوع هو: العلم بالواجب العيني.

**والقسم الثاني من التفقه في الدين:** وهو: التفقه في الدين الكفائي، وهو

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٧٦٦، ٦٨٥٧)، ومسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**».

ما إذا كان ثَمَّ طائفة من المسلمين في البلد نفسه قاموا بهذا الفرض الكفائي، فإن الإثم يزول عن بقية المؤمنين؛ لهذا في الحقيقة فإن وجود طلبة علم في مكان وفي بلد، وحرص هؤلاء على العلم والتعلم والتعليم، وبذل الأوقات في ذلك، هذا له أثر على الجميع لو عقلوا، وهو أن تفرغهم لذلك وإقبالهم عليه رفع عنهم الإثم؛ لأنهم قاموا بفرض الكفاية، فدعمهم وحثهم وشكرهم مما ينبغي ويحسن؛ لأنهم قاموا بما هو مفروض على الجماعة(١).

في بعض القرى يكون ثَمَّ شباب، أو من يؤنس في نفسه رشدًا، ولايكون في القرية طلاب علم يكفون، وتجد أن هؤلاء ينشغلون عن العلم بغيره، وهؤلاء لا تبرأ ذمتهم؛ لأن الأصل -كما قال العلماء-: أن كل بلد له حكمه في وجود وتحقيق الفرض الكفائي، فلا يقال في بلد: نحن قريبون من البلد الفلانية؛ لأن هذا خلاف الأصل، والأصل أن كل بلد يخاطب أهلها بوجود بعض طلبة العلم، ومن يتعلمون العلم الكفائي؛ حتى ينفعوا أهل البلد، وحتى يعلموا أهل البلد ما ينفعهم في دينهم، وما يجب عليهم، ويحرم عليهم في دين الله.

ولهذا نقول: مع كل هذا الإقبال الذي نشهده في العلم وطلبه، لكن الواقع أن الناس مع العلم والفقه في الدين مقصرون جدًّا، والناس اليوم كثيرون كثيرون، فهل يحتاجون إلى ألف طالب، أو إلى ألفين؟ أو إلى عشرة آلاف؟ أو إلى أكثر؟ يحتاجون إلى أكثر وأكثر، وكل أهل بلد يجب عليهم التفقه في الدين تفقهًا عينيًّا فيما يجب عينًا فيه، وتفقهًا كفائيًّا فيما يجب كفائيًّا فيه، وما أعظم قول النبي

---

(١) انظر: روضة الناظر (١/ ١٢٢-١٢٤، ٥٨٤)، والفروق للقرافي (١/ ١١٦)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٤٠٤)، والإبهاج في شرح المنهاج (١/ ١٠٠)، وقواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام (١/ ٥٠، ٥١)، ومذكرة الشنقيطي (ص١٢).

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[١]، كما في أحد روايات حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفي الرواية المشهورة: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[٢].

والحظ الرواية الأولى: «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»؛ لأن حقيقة الفقه هي: أن ينشرح الصدر للإسلام كله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام:١٢٥].

إذا تبين لك ذلك، وأنه يجب على كل مسلم أن يتعلم العلم العيني، ويجب على جماعة المسلمين في كل بلد أن يكون منها طلاب علم يتعلمون، ويبذلون في العلم أوقاتهم، وترسخ فيه أقدامهم؛ حتى يقوموا بالواجب الكفائي، فإن للفقه في الدين لمن أراد أن يطلبه له منهج، ومن الناس من يريد، ولكن لا منهج عنده لتحصيل العلم؛ لذلك يدرك بعضًا، ويفوته بعض، ويكون مشتتًا بين ذاك وذاك.

أما التوحيد والفقه في التوحيد، وهو الذي سماه بعض العلماء: (الفقه الأكبر)[٣]؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة:١٢٢]، والعلماء سموا العلم بالأحكام العبادية، والمعاملات... إلى آخره، سموها: (فقهًا)، فسموا ما يقابله الفقه الأكبر؛ لأنه الأهم والأعظم.

وهذا الفقه الأكبر؛ وهو: توحيد الله جَلَّ وَعَلَا له منهج في طلبه والعلم به،

---

(١) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٢٧)، وقال عنه ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (هذا حديث جيد من هذا الوجه).

(٢) أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢)، ومسلم (١٠٠، ١٧٥) من حديث معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص١٧): «لَمَّا كان علم أصول الدين أشرف العلوم؛ إذ شرف العلم بشرف المعلوم، وهو الفقه الأكبر بالنسبة إلى فقه الفروع؛ ولهذا سمَّى الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ما قاله وجمعه في أوراق من أصول الدين «الفقه الأكبر»».

وليس العلم به تجميع مسائل، أو أجوبة من الشيخ الفلاني، والعالم الفلاني، أو قراءة الفتاوى، ليس ذلك، فهذا زاد الطريق، لكن العلم بالتوحيد له منهج، يقسمها العلماء إلى قسمين:

القسم الأول: التوحيد، وما يدخل في التوحيد من توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

القسم الثاني: العقيدة التي تدخل في أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره التي جاءت في الآيات، وفي حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ(١)، وما اتصل بذلك من مسائل العقيدة، فهذا التوحيد الفقه فيه أعظم ما يتقرب به العبد إلى ربه؛ لأنه أعظم الفرائض، وقد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**»(٢). فهذا الفرض، وهو: العلم بالتوحيد، والعلم بالعقيدة من أوجب الواجبات، وكيفية التعلم، وما هو المنهج في ذلك؟

هذا من أعز المطالب، فلو رأيت صنيع العلماء الذين رسخت قدمهم في العلم، وصار الناس يرجعون إليهم، لوجدت أنهم طلبوا العلم على أشياخهم وفق منهج ساروا عليه، وسار عليه من قبلهم، وسار عليه العلماء في قرون متطاولة، وهو: أن يبدأ في ذلك بالنبذ والمختصرات من الرسائل والكتب، ثم يترقى إلى ما هو أكبر، فنأخذ أقسام التوحيد، وما ينفع فيها، أي: في تحقيق الفقه، وطلب العلم فيها، أما توحيد الربوبية، وهو مهم، لا كما يظن البعض أن توحيد الربوبية ليس مهمًّا، ولكنه ليس هو الأساس، وإنما الأساس: توحيد العبادة؛ لأن من عبد الله

---

(١) سبق تخريجه (ص١١).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

جَلَّ وَعَلَا وحده لا شريك له، فإن عبادته لله وحده تضمنت أنه وحد الله في ربوبيته، وأنه لارب سواه جَلَّ وَعَلَا، لكن توحيد الربوبية مهم؛ ووجه أهميته من جهتين:

الجهة الأولى: أنه وسيلة لقيام الحجة في توحيد الإلهية، والله جَلَّ وَعَلَا في القرآن في آيات كثيرة جعل الحجة لازمة للمشركين في عدم توحيدهم لله في العبادة، بأنهم وحدوا الله في الربوبية، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾ [ يونس:٣١ ، ٣٢]، أي: إذا أيقنتم أن الله هو المدبر وهو المحيي وهو المميت، فهو المستحق إذًا للعبادة: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾ [الأعراف:١٩١، ١٩٢]، ففي القرآن جعل الله جَلَّ وَعَلَا توحيد الربوبية، أو جعل الإقرار بأن الله هو الرب، وهو المدبر، وهو المحيي، وهو المميت، وهو الذي يجير ولا يجار عليه، وهو الخالق، والرازق... إلى آخره، جعله ملزمًا للمشرك بعبادة الله وحده دون ما سواه، وهذا كثير في آيات القرآن.

الجهة الثانية: من وجه أهمية توحيد الربوبية: أن القرآن فيه كثير من الآيات فيها إرشاد إلى صنع الله جَلَّ وَعَلَا في ملكوته، وفي تدبيره للأمر، وفي أنه جَلَّ وَعَلَا هو الرب المتصرف وحده، الرزاق وحده... إلى آخر ذلك، والفقه في هذا يجعل المؤمن على حقيقة التوكل عليه جَلَّ وَعَلَا، وعلى حقيقة التدبر في أنه لا غناء له عن الله جَلَّ وَعَلَا طرفة عين، وفي الحقيقة أن الرب جَلَّ وَعَلَا هو الغني، وأن العبد فقير، وإنما يأتي الخلل في العبادة، ويأتي الخلل في عدم الخضوع والخشوع، ويأتي الخلل في ارتكاب المنكرات، وفي اقتحام المحرمات، وفي التفريط في الواجبات، إذا لم تعمر محبة الله

جَلَّ وَعَلَا القلوب، ولم يجل جَلَّ وَعَلَا أعظم الإجلال، ولم يخف منه، فإن المرء كلما تدبر ونظر، وكلما علم الآيات التي فيها أن الله هو الرب جَلَّ وَعَلَا وحده، وهو المتصرف، -يعني: مايدخل في توحيد الربوبية-، وأن كل شيء إنما هو بيده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كلما عمر هذا القلوب كلما خشعت وخضعت، ولو كاده الناس جميعًا لما أبه بذلك.

وعدم الاهتمام بالفقه في توحيد الربوبية يؤدي إلى ضعف القلوب تجاه الناس، وإذا ضعفت القلوب في التمسك، وكان الخشوع ضعيفًا؛ لأنه لم يجل الله جَلَّ وَعَلَا، ولم ير بديع صنع الله جَلَّ وَعَلَا في كل شيء، ولقد أحسن القائل[(١)]:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ ... تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْوَاحِدُ

والفقه في توحيد الربوبية يكون:

أولًا: بالتأمل في تفسير القرآن في الآيات التي فيها ذكر عظمة الله جَلَّ وَعَلَا، وأنت تقرأ هذه الآيات تتعلم التفسير؛ ليظهر لك ما فيها من العلم بالتوحيد.

ثانيًا: أن تنظر إلى كتاب ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو كتاب: «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة»، فإنه من أعظم الكتب في بيان ما تستقر به عظمة الله جَلَّ وَعَلَا في نفس المسلم، ويعظم بها محبته ورجاؤه والخوف منه جَلَّ وَعَلَا، وهذا -أيضًا- يعلم بوسائل أخرى.

أما توحيد العبادة: فالمنهج في طلبه أن يبتدأ بالمختصرات وخاصة كتاب: «ثلاثة الأصول»[(٢)] لإمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم «كتاب

---

(١) ينسب البيت إلى أبي نواس. انظر: المحاسن والأضداد للجاحظ (١/ ١٦٨)، ونسبه البعض إلى أبي العتاهية. انظر: المستطرف في كل فن مستظرف للأبشيهي (١/ ١١).

(٢) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «ثلاثة الأصول»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

التوحيد»[١]، ثم بعده كتاب: «كشف الشبهات»[٢]، وهذه المراتب مهمة، فيطلب أولًا على شيخ، أو أن يقرأه بنفسه، وأن يقرأ «كتاب «التوحيد» على عالم، أو أن يقرأه بنفسه، أو يقرأ «كشف الشبهات» على عالم، أو أن يقرأه بنفسه -بحسب ما تيسر له-، لكن المنهج أن تقرأه على عالم، أو أن تستمع أشرطة فيها شرح للعلماء على هذه الكتب.

وهذا من أهم المهمات أن يتعلم العبد مسائل التوحيد، وتأمل قول الله جَلَّوَعَلَا عن إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥]. قال إبراهيم التيمي من سادات التابعين: خاف إبراهيم البلاء على نفسه، فدعا أن يجنبه الله عبادة الأصنام، فمن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟![٣]؛ ولهذا من خاف من شيء هرب منه إلى ضده، إلى ما ينجيه ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الذاريات:٥٠]، فإذا خفت حقيقة من الشرك، ومن أن يحبط عملك بأن تعمل شركًا وأنت لا تدري، أو أن تعمل شيئًا وأنت مفرط، فالعلم موجود لكنك لا تسأل، أو أن يكون عندك وأمامك ما يحبط بعض العمل، أو ينقص الأجر، أو تكسب به السيئات بما يتصل بالتوحيد، وأنت لا تتعلم، لاشك أن هذا مما يأثم به العبد، ومما ينقص حسناته في بعض المسائل؛ لهذا واجب أن تتعلم حقيقة التوحيد، والشرك، وصور

---

(١) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على: «كتاب التوحيد»، وقد طبع باسم: «التمهيد لشرح كتاب التوحيد» بدار المنهاج بالرياض المحروسة. وأيضًا شرح ممتع نافع على كتاب: «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٢) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «كشف الشبهات»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٣/ ٦٨٧)، وابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٤٩)، والقرطبي (٩/ ٣٦٨)، والدر المنثور (٥/ ٤٦٥).

التوحيد، وصور الشرك، ومن أعظم ما ينفعك في هذا كتاب: «التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم المرتبة الثالثة: «كشف الشبهات»، و«كشف الشبهات» مهمة؛ لأن طالب العلم بعد معرفته لثلاثة الأصول؛ وهي: معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد دينه، ومعرفة العبد نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، يحتاج إلى الأدلة في التوحيد بالتفصيل، والشرك وأنواعه: الأكبر، والأصغر، والخفي، ومسائل من توحيد الأسماء والصفات، والربوبية... إلى آخره، ثم بعدها ينظر إلى شبه المشركين؛ لأن من الناس من يتعلم، لكن تأتيه الشبهة، فيصبح قلقًا في قناعته وإيمانه بأصل دينه؛ لهذا لا بد من أن يتعلم بعد ذلك ما الشبه التي يروجها أو يبثها المشركون والخرافيون في توحيد العبادة؟ ثم يتعلم رد العلماء على ذلك؛ حتى يكون على بينة، ولا يمكن -بإذن الله وتوفيقه- أن تروج عليه الشبهة.

ونحن اليوم نسمع كثيرًا مثل ما تسمعون أن من الناس من أهل الفطرة وأهل التوحيد في هذه البلاد ربما شكوا في بعض مسائل التوحيد؛ والسبب: أنهم لم يقبلوا عليه، ويقولون ببعض الشبه، وكأن العلماء لم يجيبوا عنها، وكأنه لا جواب عنها في كتاب الله جَلَّوَعَلَا، وسنة نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وفيما دونه العلماء والأئمة، وخاصة أئمة هذه الدعوة النجدية -رحم الله الأئمة جميعًا-.

فكيف إذًا يكون المرء ناجيًا، والعلم بين يديه، وهو لا يقبل عليه؟! ولقد أحسن القائل إذ يقول(١):

وَمِنَ الْعَجَائِبِ وَالْعَجَائِبُ جَمَّةٌ ... قُرْبُ الدَّوَاءِ وَمَا إِلَيْهِ وُصُولُ
كَالْعِيسِ فِي الْبَيْدَاءِ يَقْتُلُهَا الظَّمَا ... وَالْمَاءُ فَوْقَ ظُهُورِهَا مَحْمُولُ

---

(١) ينسب البيت إلى طرفة بن العبد. انظر: مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي لأحمد قبش ابن محمد نجيب (١٠/ ٤٩٧).

فإذا علمت الحق، فيجب عليك أن تؤديه حتى يثبت، إذا علمت معنى التوحيد، وثلاثة الأصول، تعلم بيتك وتعلم أسرتك، وتقيم الحجة على المعاند، وتتمرن على ذلك؛ حتى يقوى في قلبك، وحبذا أن يكون ذلك بأسلوب لطيف، وبأسلوب جيد، ولو كان بأسلوب آخر، فإنه ينفع بإذن الله جَلَّوَعَلَا، ولكن ينبغي أن يتحرى بالتي هي أحسن، لكن الإغلاظ في موضعه لا بد منه، والسهولة أو اللين في موضعه هو الأصل ولا بد منه؛ لهذا قال الشاعر- ولقد أحسن فيما قال-(١):

أَبِنْ وَجْهَ نُورِ الْحَقِّ فِي نَفْسِ سَامِعٍ ... وَدَعْهُ فَنُورُ الْحَقِّ يَسْرِي وَيُشْرِقُ
سَيَذْكُرُهُ يَوْمًا وَيَنْسَى نِفَارَهُ ... كَمَا نَسِيَ التَّوْثِيقَ مَنْ هُوَ مُطْلَقُ

بتذكر الحق الذي فيه يومًا من الأيام؛ فلهذا ابذل ما عندك بعد التعلم، فإنه سبب، وهو وسيلة إلى ثبات العلم، والذي يتعلم ولا يبذل العلم تعليمًا لأهله ولصغاره ولمن حوله، ولأهل حيه، وللناس فيما يحسنه، من لا يبذل العلم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الكتابة... إلى آخره، فإنه ربما ضعف في هذا الجانب، وقد قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّۦنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَآءِ وَالصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء:٦٦-٧٠].

إذًا: التعلم له منهج، فبعد أن تتعلم ابذل العلم بقدر المستطاع؛ ولهذا أنا أعجب من طائفة من طلبة العلم يتعلمون، ولا يبذلون العلم، ابذل ما علمت

(١) البيتان لابن حزم. انظر: الوافي بالوفيات (٢٠/ ٩٨).

بيقين، ما علمته بأدلته، وفهمته على العلماء والمشايخ ابذله، هل لابد أن تبذله في محاضرة في مسجد، أو أن تلقي كلمة في مكان عام؟

ليس كذلك، تبذل العلم في بيتك، تبذل العلم في دعوة تجتمعون فيها على الخير والصلاح، تبذل فيها، تأتي فيها بما ينفع، هذا بذل العلم، أنت ومن معك من زملاء أو أصدقاء أو أصحاب، تبذل فيها العلم، وتكون المجالس عامرة بالعلم والفقه في الدين، هذا من أعظم ما ينفع في الفقه، وفي الثبات عليه، وفي علم ما لا تعلم، وهذا قد جرب، فإن الذي يبذل العلم يعلم ما لا يعلم، وهذا من فتح الله جَلَّوَعَلَا وإنعامه على عبده.

**الجهة الثالثة:** توحيد الأسماء والصفات، ويدخل في علم العقيدة وكتب العقيدة التي فيها بيان أركان الإيمان، وما يتصل بذلك مختصة بشرح بيان توحيد الأسماء والصفات، أما العقيدة فهي أعظم الفقه في الدين، والتوحيد والعقيدة معًا أعظم ما يتفقه به في الدين، والعقيدة الكتب فيها كثيرة، فهناك كتب للمتأخرين المعاصرين متنوعة المشارب والمذاهب، وهناك كتب لعلماء السلف، وهناك كتب متوسطة -أيضًا- في القرون المتوسطة، أي: ما بين القرن الثالث إلى القرن الرابع عشر، أو القرن الثاني عشر، فهذه كتب مختلفة، وأيضًا فيها اضطراب، وفيها أخذ ورد، متنوعة المشارب، والذي يجب على كل من يريد الفقه في الدين، وأن يطلب نجاته، أن يهتم بالعلم الموروث في العقيدة عن سلف هذه الأمة؛ لأن السلف الصالح عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، كما قال ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[(١)]، وكما

---

(١) رواه رزين كما في المشكاة (١/ ٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٠٥)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤). قال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ =

قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)]، فالصحابة، وسادات التابعين: «عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا»، أي: ما تكلموا فيه تكلموا فيه عن علم، وما كفوا عنه لم يكفوا عنه لأنهم ليسوا بعلماء، ولا ليسوا بجريئين في الحق، ولكن لأنهم تكلموا بعلمٍ فيما تكلموا فيه، وكفوا بعلم وببصر نافذٍ فيما كفوا عنه؛ لهذا يجب أن يؤخذ الاعتقاد عن سلف هذه الأمة، وعن من تبعهم من أئمة وعلماء الإسلام، وكتب السلف واعتقاد السلف مدونة معروفة، لكن كمنهج مبسط لطالب العلم: أول ما يبدء بكتاب: «لمعة الاعتقاد» لابن قدامة[(٢)]، ثم يليه: «الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية[(٣)]، ثم يليه «الحموية» -أيضًا- لابن تيمية[(٤)]، ثم يليه «شرح

---

= لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَقْلِ دِينِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، فَهُمْ أَصْحَابُ محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ».

(١) رواه أبو داود في سننه، باب لزوم السنة، (٤٦١٢) مطولًا، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى - كتاب الإيمان [(ح١٦٤) (١/ ٣٢٢)]، وابن قدامة في ذم التأويل [(١/ ٣٤) (ح٦٨)]، ورواه أيضًا فيه عن عبد العزيز الماجشون (٦٧) في رسالة عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ لمن سأله عن القدر حيث قال: «فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ»... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على كتاب: «لمعة الاعتقاد»، وقد طبع بدار المنهاج ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٣) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على كتاب: «الواسطية»: «اللآلئ البهية في شرح الواسطية»، وقد طبعته دار العاصمة ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٤) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «الحموية»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

الطحاوية»، أو «متن الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز الحنفي»[1]، ويقرأ كل واحدة على عالم، أو يسمع الشريط فيها، فيأخذ منها ما تيسر، وكل يأخذ بقدر ما عنده من الاستعدادات والقرائح والفهوم.

وهنا مسألة مهمة في تعلم العقيدة، وهي أن العقيدة والفقه فيها ليس سهلًا، وليس صعبًا.

ليس سهلًا؛ لأنه قد يدخل فيها بعض المباحث الكلامية التي يكون فيها رد على المبتدعة في القدر، والإيمان، والأسماء والصفات، ونحو ذلك من المسائل.

وليس صعبًا؛ لأن كل عقيدة كتبها أئمة الإسلام المتبعون للسلف الصالح، هي مستقاة، بل دليلها النص من القرآن، أو من سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فثَمَّ مسألة قليلة دليلها الإجماع.

**هذه العقيدة مشتملة على أقسام:**

القسم الأول: بيان أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره من الله تعالى.

القسم الثاني: ما يتصل بمنهج التعامل مع الخلق الذي باين به أهل السنة أهل البدع، كيف تتعامل مع ولاة الأمر؟ كيف تتعامل مع العصاة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ كيف تتعامل مع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟ كيف تتعامل مع أمهات المؤمنين-رضوان الله عليهن-؟ ونحو ذلك من المسائل التي صارت مسائل عقدية؛ لأن أهل السنة باينوا فيها وخالفوا فرق الضلال، وجماعات البدعة

---

(١) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «العقيدة الطحاوية»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

من الخوارج[(١)]، والمعتزلة[(٢)]، والمرجئة[(٣)]، والرافضة[(٤)]... إلى آخر الأصناف.

---

(١) هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حين جرى أمر المحكمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، وفيهم قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**يَحْقِرُ أحدكم صَلَاتَهُ مع صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مع صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ من الدِّينِ، كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ**». أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وكل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيًّا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان. انظر: مقالات الإسلاميين (ص٤، ٨٦)، والفرق بين الفرق (ص٥٤)، والملل والنحل (١/ ١١٤).

(٢) هي إحدى الفرق الضالة المخالفة لأهل السنة والجماعة، ورأس هذه الفرقة واصل بن عطاء الغزال، كان تلميذًا في مجلس الحسن البصري، فأظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين وأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا بكافر، فطرده الحسن من مجلسه، وانضم إليه عمرو بن عبيد، واعتزلا مجلس الحسن، فسُموا بالمعتزلة لذلك، ويلقَّبون بالقدرية؛ لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم، وإنكارهم القدَرَ فيها.

وقد افترقت المعتزلة إلى فرق شتَّى، يجمعهم القول بنفي الصفات، والقولُ بخلق القرآن، وأن العبد يخلق فعل نفسه، ولهم أصول خمسة جعلوها بمنزلة أركان الإيمان عند أهل السنة؛ وهي: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وإنما أرادوا بهذه المسميات معانيَ باطلةً.

انظر: الملل والنحل (١/ ٣٠ - ٣٢)، والفرق بين الفرق (ص١٨، ٩٣، ٩٤)، والبَدء والتاريخ (٥/ ١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٤)، ووَفَيَات الأعيان (٦/ ٨)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص٧٩١-٧٩٢).

(٣) المرجئة: قيل من الإرجاء أي: من التأخير؛ لأنهم أخروا العمل عن مسمى الإيمان، وقيل من الرجاء؛ لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وهم فرق شتى. انظر: مقالات الإسلاميين (ص١٣٢)، والفرق بين الفِرق (ص١٩٠).

(٤) هي فرقة من فرق الشيعة الضالة، سموا (رافضة) لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ويقال: سموا بالروافض؛ لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ خرج على هشام ابن عبد الملك، فطعن عسكره على أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فمنعهم من ذلك فرفضوه، فقال لهم زيد بن علي: رفضتموني؟ قالوا: نعم، فبقي عليهم هذا الاسم. وهم يدعون الإمامية؛ لقولهم بالنص على إمامة علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. انظر: مقالات الإسلاميين (ص١٦وما بعدها)، والفرق بين الفرق (ص١٥)، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص٥٢).

القسم الثالث: سمات أهل السنة والسلف الصالح في التعبد؛ لأن أهل السنة في عقائدهم ليسوا كالنصارى، وليسوا كاليهود في أن عقائدهم مناقشات عقلية، لا أثر لها على السلوك؛ لهذا تجد ابن تيمية في آخر الواسطية ذكر القسم الثالث، وهو: السلوك، فقال في وصف أهل السنة: (ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ، وَيَرَوْنَ إِقَامَةَ الحَجِّ، وَالجِهَادِ، وَالجُمَعِ، وَالْأَعْيَادِ؛ مَعَ الْأُمَرَاءِ؛ أَبْرَارًا كَانُوا أَوْ فُجَّارًا، وَيُحَافِظُونَ عَلَى الجَمَاعَاتِ، وَيَدِينُونَ بِالنَّصِيحَةِ لِلْأُمَّةِ)(١).

**ومعناه:** أن أثر العقيدة مكمل لحقيقة الاعتقاد، وهذا ما يتصل بالقسم الأول، وهو الفقه الأكبر، الفقه في التوحيد والعقيدة ودين الإسلام.

**أما القسم الثاني، وهو الفقه المعروف بفقه الفروع، وهو المبتدأ بالطهارة إلى كتاب الإقرار، فهذا الفقه -أيضًا- مهم، ومنهجية طلبه أن يتدرج طالب العلم فيه بحسب ما تدرج فيه العلماء.**

وأضرب لك مثلًا على هذا التدرج فيما صنفه العلامة الحافظ عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، صاحب كتاب «المقنع»، و«الكافي»، و«العمدة»، و«المغني»، وكتب أخرى كثيرة، ألف كتبه في الفقه، وجعلها مرتبة على المنهج، فجعل «العمدة» للمبتدئين، وجعل «المقنع» بعده للمتوسطين، وفوق «المقنع» «الكافي» لبداية المنتهين، ثم بعده لأهل الاجتهاد جعل كتاب «المغني»، وهذه المرحلية مهمة.

---

(١) انظر: العقيدة الواسطية (ص ١٢٩) الفصل الثاني: من خصال أهل السنة الحميدة فصل: في بيان مكملات العقيدة من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال التي يتحلى بها أهل السنة والجماعة. ولشيخنا العلامة صالح آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع وبحث قيم على هذه الجملة من الواسطية. انظر: «اللآلئ البهية في شرح الواسطية»(٢/ ٤٤٣-٤٩٠) وقد طبعته دار العاصمة ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

كتاب «العمدة» تميز بأنه كتاب مختصر، فيه مسائل قليلة في كل باب، وفي كل باب يذكر أصل الباب من الكتاب ومن السنة، ولا يذكر الخلاف، لا الخلاف العالي، ولا الخلاف النازل، ولا يذكر طبعًا في ذلك خلاف المذهب والروايات إلا ما ندر جدًّا، فيعلم طالب العلم كيف يتعلم، لكن يبتدئ بكتاب مطول، متى ينتهي منه؟ والبحر إذا كان عميقًا، ولم يحسن المرء السباحة، فإنه يتأذى وقد يغرق، ويتخلف عن ركب العلم.

لهذا تبتدئ بالعمدة شيئًا فشيئًا، ثم بعد ذلك تنتقل إلى «المقنع»، فـ«المقنع» مرتبة ثانية، أو مختصرات «المقنع»، أو ما جاء عنه مرتبة ثانية؛ لماذا؟ لأنه جعل المسائل أطول قليلًا، ويذكر في بعض المسائل الخلاف؛ ليمرن طالب العلم الخلاف في المذهب، فيقول: في هذه المسألة روايتان، وفيها وجهان، يمرن طالب العلم على بعض مسائل الخلاف.

والمرتبة الثالثة في كتاب «الكافي»، تجد أنه في شرحه للفقه، فجعل الكتاب أوسع من «المقنع»، وجعل فيه الخلاف بأعلى، فيذكر عدة روايات في أكثر المسائل والأوجه، وربما ذكر خلاف غير المذهب على ندرة، ويذكر -أيضًا- الأدلة التي استدل بها علماء المذهب.

ثم في المرتبة الرابعة للمجتهدين كتاب «المغني»، وفيه أكثر المسائل، والخلاف العالي والنازل، والأدلة وما احتج به الحنابلة، وما احتج به أصحاب المذاهب الأخرى.

فهذا يعطيك منهجية؛ لأن عددًا من طلاب العلم رأوا أن الفقه طويل، فأخذوا يجمعون الفقه عن طريق الفتاوى، فيقرأ فتاوى العلماء، ويجمع فتاوى المشايخ،

ويبدأ يقرأ، وهذا لا يحصل فقهًا، فالفتاوى تطبيق للفقه على النوازل، والفقه أكمل وأشمل وأعظم من الفتوى؛ لأنه قبل التطبيق، بعد ذلك رعاية الواقع في الفتوى، هذا تطبيق للفقه على الواقع، وتنـزيل له على المسألة؛ لهذا لا يمكن أن يحصل العلم ويسير في منهجية من يقرأ الفتاوى فقط، لكن الفتوى مساندة للطلب المنهجي، سواء الفتاوى في توحيد العبادة، في العقائد، أو في الفقه، فإنها تسانده؛ لأنه به يحصل للمرء التدريب، ويحصل لطالب العلم المعرفة بحكم العلماء في الواقع.

إذا تبين لك ذلك، فهل هذه الحالة التي ذكرنا مما يختص به طلبة العلم؟

والجواب: لا، هل هذا ما يخاطب به إلا العلماء وطلبة العلم ممن يعلم، أو يتعلم على هذا المنهج؟

والجواب: لا، لكن يمكن أن تدرج حتى أفراد الأسرة، يمكن المرأة الأم أن تدرج -أيضًا- إذا تعلمت، أن تدرج من عندها على ذلك، وليس من اللازم أن تبدأ بكتاب تشرحه كلمة كلمة، ولكن الفقه والتفقه يكون بأن تمشي شيئًا فشيئًا على نحو ما مشى عليه العلماء، فتأخذ في كل باب أصول المسائل التي تنفع من تريد تعليمه.

فمثلًا: الشاب إذا راهق، ووصل ثلاثة عشر، أربعة عشر، خمسة عشر، ثم أحكام لا بد أن يعلمه إياها والده أو أخوه الأكبر، ولا حياء في الدين، كذلك البنت المرأة إذا ناهزت الاحتلام أو قربت ثَمَّ أحكام لا بد أن تتعلمها، كيف تصلي؟ كيف تتطهر؟ والولد كيف يحافظ على الصلوات؟ وما أوقات الصلاة؟ وأشباه ذلك، الطهارة، والاغتسال.

إذًا: التعلم لا بد أن يكون على مستوى من تعلم، كذلك في التوحيد لابد فيه من البث، والتعليم فيه لا بد أن يكون شيئًا فشيئًا، أريد من هذا أن ضرورة

التفقه في الدين ضرورة ملحة، ويجب أن يعلم أنها ليست خاصة بطلبة العلم، بل لا بد أن نشيع العلم بيننا، وفي بيوتنا، ومع النساء، ومع الأطفال، والنساء كثير منهن، ربما راج عليها كلام بعض المشعوذين، أو بعض القراء، أو كلام النساء في مجالسهن، وربما دخلن في أشياء لا تحمد في التوحيد، وفي القراءات، وفي الرقية.

لهذا أنا أوصي الجميع بالإقبال على العلم، وبأن يحرص الجميع على نشر العلم، والكلام في العلم.

ومن أحسن أو القصص التي تروى في ذلك أن أحد العلماء أراد أن يرحل عن بلد، فجهز نفسه، وجهز راحلته، وأتى منصرفًا عن البلدان يرحل عنها بعد أن سكنها مدة طويلة، فلما أتى على بوابة البلد، وأراد أن يشتري بعض الحاجيات له في سفره، -من الأكل ربما بعض البقول وأشياء يحتاجها معه-، وقف فإذا البائعان يتباحثان في مسألة من مسائل العلم، بائع البقول يبحث مع هذا في النية، هل النية تتجزأ؟ أو لا تتجزأ؟ وهذا يناقش هذا، فقال: (سبحان الله! بلد فيها البقالون يتناقشون في العلم، أو يبحثون في العلم أتركها؟ لا، والله لا أتركها، فرجع). وهذا من صميم القلب؛ لأنه يعلم معنى العلم، وأن الرحمة إنما هي بالعلم، فكلما نشرتم العلم في بيوتكم وفي جلساتكم، وكلما نشر العلم في المساجد؛ ليتعلم طالب العلم، ويتعلم المجالس، ويتعلم الفارغ الذي ليس عنده من الشغل ما يشغله، ويتعلم الناس، هذا فيه إشاعة للخير، وفيه إشاعة لما يحبه الله جَلَّ وَعَلَا ويرضاه؛ لهذا اعلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما بعث بالعلم، وإنما ورث العلم، وعلينا بالإقبال على التفقه في الدين، وأن نأخذ ذلك على أعظم ما يجب. وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يوفقني وإياكم لما فيه رضاه، وأن يتقبل منا ومنكم صالح العمل، وأن يمنحنا الفقه في الدين والإقبال عليه، والتفقه في كتاب الله وفي سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على هدي سلفنا الصالح؛ إنه سبحانه جواد كريم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

# أسئلة المحاضرة

**س: سائل يقول: ما هي الوسائل المعينة على التفقه في دين الله؟**

ج: الحمد لله، أعظم وسيلة للتفقه في دين الله أن يتقي اللهَ العبدُ، وأن يقبل عليه راجيًا خائفًا؛ لأن تقوى الله جَلَّ وَعَلَا من أسباب ومن وسائل -بل هي أعظم وسائل- تحصيل العلم، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الأنفال:٢٩]، والقرآن كله فرقان، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء بالفرقان، ودين الله فرقان بين الحق والباطل، وبين التوحيد والشرك، وبين الضلال والهدى؛ لهذا إذا أقبل العبد على التفقه في الدين، فليكن دثاره وشعاره تقوى الله جَلَّ وَعَلَا، والتقوى في هذا معناها أن يراعي أمر الله جَلَّ وَعَلَا، وأن يراعي نهيه فيما يأتي وفيما يذر بحسب الاستطاعة ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن:١٦]، ويستغفر من القصور.

**والثاني من أسباب التفقه في الدين:** أن يكون عنده حصيلة من حفظ القرآن الكريم وحفظ الأحاديث النبوية بحسب المستطاع؛ لأنه كلما حفظ كان فقهه أكثر؛ لأن الفقه -وهو الفهم- يكون بعد الحفظ، خاصة في مسائل الشريعة، فمن اعتمد على الفهم وحده فإنه يؤتى، ولكن لا بد من حفظ ثم فهم للمحفوظ حتى يرسخ؛ ولهذا قال جَلَّ وَعَلَا لنبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ [القيامة:١٨]، كان هذا قبل: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد:٢٤].

**الوسيلة الثالثة:** أن يكون في تفقهه في الدين على وفق منهج أهل العلم وعلى وفق طريقة السلف الصالح؛ لأنها هي الطريقة المثلى في الفقه في الدين، وألا يذهب إلى مسائل وأشياء تصعب عليه ثم بعد ذلك يمل من العلم، فلا يكثر على نفسه

من الدروس حتى لا يمل من العلم، ويسير على وفق المنهج في طلب العلم، حتى يتدرج فيه شيئًا فشيئًا، قد قال الزهري في كلمته المشهورة التي ذكرها ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» قال: (قال الزهري: مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ)(١)، فالتدرج في العلم، وأخذ العلم شيئًا فشيئًا، والفقه شيئًا فشيئًا، هذا يجتمع مع الإنسان خير كثير، فلو أخذت في كل يوم مسألة في التوحيد ومسألة في الفقه واحدة فقط، عرفتها بدقة وكررتها في مسيرك؛ لاجتمع لك في سنتين سبعمائة وعشرون مسألة في التوحيد، وسبعمائة وعشرون مسألة في الفقه، والآن الدراسات الجامعية في الكليات الشرعية تجد أن منهم من يتخرج وقد نسي الكثير والكثير، ومنهم ما بعد التخرج يرجع عاميًّا أو شبه عامي؛ لأنه في المنهج أنهم أعطوهم أكثر مما يقبلون عليه، المفروض الطالب يجد ويجتهد، لكنهم كان العلم أكثر من استعداداتهم؛ فلذلك قل تحصيلهم.

لهذا نقول: إنك تأخذ مسألة شيئًا فشيئًا في سنتين جمعت سبعمائة مسألة في التوحيد وسبعمائة مسألة في الفقه، هذه إذا صارت معك ثم بعد سنتين أخرى ألف وأربعمائة مسألة، عشر سنين تجتمع عندك آلاف المسائل، وهذا هدوء، ولكن قوة ورسوخ، ولكنه مع سهولته صعب أن يطبقه إلا من هو مقبل على الفقه حقيقة؛ لأن النفس تتمنى الإكثار، ما يكفيها القليل، تتمنى الإكثار الإكثار،

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في الجامع (١/ ٤٣١) عن يونس بن يزيد قال: «قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ: يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ». وانظر أيضًا: الجامع للخطيب البغدادي (١/ ٢٣٢)، والإلماع للقاضي عياض (١/ ٢٢٠).

وتظن أن هذا مثل الإكثار من المال، لا، هذا إذا أخذت منه شيئًا لست في استعداد له ذهب عنك.

**الرابع من الوسائل**: أنك إذا علمت شيئًا علمه واعمل به؛ لأن التعليم وسيلة من وسائل ثبات العلم، والعمل وسيلة من وسائل ثبات العلم؛ قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾ [محمد:١٩]، وقال: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ [النساء:٦٦] وقد قال السلف: من عمل بما علم، أورثه الله علم ما لم يعمل(١).

ولهذا ينبغي لطالب العلم أن يوطن نفسه، يعني: أنه إذا علم مسألة يشرحها، لا يقول أن هذا فوق مستواه، اشرحها بالطريقة التي تناسب مَن تخاطبه، تثبت عندك وتنفع، تنفع زوجتك، تنفع أختك، تنفع والدتك، تنفع أباك، تنفع من حولك، تنفع صديقك، لكن بحث العلم ونشره والعمل به هذا من أعظم الوسائل.

**ثم الوسيلة الأخيرة**: الدعاء والرغب إلى الله جَلَّ وَعَلَا أن يمنحك الفقه في الدين، وخاصة في أوقات الإجابة التي يرجى أن يجيب الله جَلَّ وَعَلَا فيها الدعاء: **«مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**(٢)، **«مَنْ يُرِدِ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**(٣). فاسألِ اللهَ سؤال مُلِحٍّ أن يمنحك الفقه في الدين، وأن يثبتك على ذلك؛ لأن هذا أعظم من الدنيا وما عليها.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٦٣)، وابن المقرئ في معجمه (ص١٢١) عنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ زَيْدٍ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، فَتَحَ اللهُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُ».

(٢) سبق تخريجه (ص١٦).

(٣) سبق تخريجه (ص١٦).

**س: سائل يقول: هل في التفقه في الدين سلامة من مضلات الفتن في مثل هذا الزمن؟**

ج: لا شك أن الهداية للسبيل ولسبل الله جَلَّ وَعَلَا المتنوعة في سبيل الواحد إنما يكون بالمجاهدة؛ قال جَلَّ وَعَلَا في أول سورة العنكبوت: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت:١-٣]، وذكر جَلَّ وَعَلَا في السورة أنواعًا من الفتن المختلفة: فتنة الشهوات، والفتن بالوالدين، والفتن بانتشار الشرك في قصة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ ومكثه ألف سنة إلا خمسين عامًا ولم ينصر، وأنواع من الفتن، وذكر دواءها وعلاجها في آخر السورة في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت:٦٩].

وكما ذكرت لك من أعظم الجهاد التطوعي العلم والتعلم؛ فإن هذا من أعظم -بل- من أرفع أسباب النجاة من الفتن؛ لهذا في السورة نفسها بين الله تفاصيل ذلك بقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ وَلَذِكۡرُ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَصۡنَعُونَ﴾ [العنكبوت:٤٥].

**س: سائل يقول: هل من لم يتفقه في دين الله لم يرد به خيرًا، أو لم ترد له الهداية؟ حسب مفهوم الأحاديث التي سبق أن ذكرتموها.**

ج: الهداية والخير ينقسم إلى كمال وإلى درجات، فمن يرد الله به كمال الخير وكمال الهداية يمنحه الفقه في الدين، ومن لم يتفقه الفقه الواجب في التوحيد العيني، والفقه الواجب في عبادته، هذا ليس بمسلم أصلًا؛ لأنه ليس معه توحيد، وليس معه عبادة، ومن لم يتفقه الفقه الكفائي، فهذا مسلم ومؤمن، لكن هم درجات،

فله من الهداية بحسب استقامته، لكن كمال الهداية وكمال الخيرية موعود به أهل العلم، كما في قوله: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(١) يعني: أن حقيقة الخير وكمال الخير إنما يؤتيه الله جَلَّ وَعَلَا من أقبل على الفقه في الدين.

**س: ما توجيه فضيلتكم لمن لا يرى طلب العلم للناشئة بحجة أن طلب العلم ليس بأهم من التربية، وأن طلب العلم يأتي بعد ذلك؟**

ج: وهل ثَمَّ وسيلة للتربية أعظم من العلم؟! ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال له النبي: **«يَا غُلامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فاستَعِنْ باللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»**(٢).

**وهنا وقفتان جوابًا على السؤال:**

الأولى: الحظ قوله: (أُعَلِّمُكَ)، فتربية الغلمان، تربية الشباب بالتعليم الذي يناسب مستواهم، وبالطريقة المحببة إلى أنفسهم هذه هي الطريقة الصحيحة، وهي الطريقة النبوية، وهي السلفية التي علمها السلف الصالح، لكن ليس معناه أنك تأخذ ابن تسع سنين وعشر سنين تقول له: ادرس كتابًا واشرحه، هذا بحسب اختلافات الناس واستعداداتهم، لكن التعليم هو وسيلة التربية.

ثم قال: **«احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فاستَعِنْ باللهِ»** هذا تعليم لماذا؟ لتوحيد الله جَلَّ وَعَلَا.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فإذًا: لا صلاح في التربية إلا بالتعليم، وخاصة تعليم التوحيد وما به صلاح النفوس، لكن الوسيلة كيف تُعلم؟ كيف توصل هذه المعاني إلى النفس؟ هذه تختلف باختلاف الناس، والاستعدادات، والزمان والمكان.

**س: سائل يقول: هل حفظ القرآن الكريم مقدم على طلب العلم الشرعي؟**

ج: إذا آنس من نفسه استعدادًا لحفظ القرآن وإقبالًا، فيحفظ القرآن الكريم كاملًا، ثم يطلب العلم، هذا أفضل في حقه، وهو الذي كان عليه عمل العلماء فيما مضى، لا يقبلون من يقرأ عليهم إلا بعد حفظ القرآن، وقد حدثني أحد مشايخنا -حفظهم الله- يقول: رحم الله الميت وحفظ الحي - يقول: (إني أتيت للشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقلت له: أريد أن أقرأ عليك، فقال: حفظت القرآن؟ يقول: قلت: لا، فقال: اذهب احفظ القرآن ثم إيت لتقرأ، يقول: فغبت عنه ستة أشهر معي همة وعزيمة - حفظت فيها القرآن، ثم أتيته بعدها، فقلت: يا شيخ أنا حفظت القرآن -أحسن الله إليك-. قال: اقرأ، يقول: فاختبرني في مواضع، ثم قال: بارك الله فيك، اقرأ في كتاب كذا- دخل في حلقة-).

الذي عنده قوة في الحفظ وإقبال يحفظ القرآن، ثم بعد ذلك يلتحق بحلق العلم، وإذا كان عنده من الوقت ما يحفظ فيه بعض القرآن، ويحضر في بعض حلق العلم فهذا خير، لكن حفظ القرآن هو العلم؛ لأنه بما تحتج؟ من لا سلاح عنده وحجة وبرهان بالقرآن، فبما يحتج؟! يحتج بمفاهيم أم بآراء؟ إنما الحجة في الكتاب وفي سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولقد أحسن ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ يقول في نونيته[1]:

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

وَالـجَـهـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاؤُهُ　　أمـرَانِ فِـي الـتَّـركِـيـبِ مُـتَّـفِـقَـانِ
نَـصٌّ مِـنَ الـقُـرآنِ أو مِـن سُـنَّـةٍ　　وَطَبِيبُ ذَاكَ العَالَمُ الرَّبَّانِي
وَالـعِـلـمُ أقـسَـامُ ثَـلَاثٌ مَـا لَهَا　　مِـن رَابِـعٍ وَالـحَـقُّ ذُو تِـبـيَـانِ
عِـلـمٌ بِـأوصَـافِ الإلَـهِ وَفِـعـلِـهِ　　وَكَـذَلِـكَ الأسـمَـاءُ لِـلـرَّحـمَـنِ
وَالأمـرُ وَالنَّهيُ الـذِي هُـوَ دِينُهُ　　وَجَـزَاؤهُ يَـومَ الـمَـعَـادِ الـثَّـانِـي
وَالكُلُّ فِي القُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي　　جَـاءَت عَـنِ المَبعُوثِ بالفُرقَان
وَاللهِ مَـا قَـالَ امـرُؤٌ مُـتَـحَـذلِـقٌ　　بِـسِـوَاهُـمَـا إلاَّ مِـنَ الـهـذَيَـانِ

وقال في موضع آخر[(١)]:

الْـعِـلْـمُ قَـالَ اللهُ قَـالَ رَسُـولُـهُ　　قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُو الْعِرْفَانِ

فإذًا لا بد من حفظ القرآن؛ لتكون الحجة قوية، الذي ما يحفظ القرآن كيف يحتج؟! الذي ما يحفظ من السنة ما قدر له كيف يحتج؟! وبم يستدل؟! هذا عجب.

**س: سائل يقول: من أنواع الكفر الأكبر كفر الإعراض، فما ضابط هذا الكفر؟ وهل يعتبر من يزهد في تعلم العلم الشرعي معرضًا؟**

ج: الإعراض هو الناقض العاشر من نواقض الإسلام التي ذكرها إمام الدعوة، فقال: (العَاشِرُ: الإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللهِ تَعَالَى لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢])[(٢)] مثل عمل الملاحدة، عمل الذي لا يأبه بهذا الدين، ليس له همة في هذا الدين، لا في تعلم التوحيد، ولا في تعلم أحكام العبادة والصلاة.. إلى آخره، وليس له همة في العلم به، فهو لا يعلم الحق،

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٧٩).
(٢) انظر: نواقض الإسلام (ص٢).

لا لأجل أن الحق لا يستطيع الوصول إليه، ولكن لأجل إعراضه؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء:٢٤]، وقال جَلَّوَعَلَا في سورة الكهف: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [الكهف:٥٧]، ونحو ذلك من الآيات، فالإعراض عن دين الله، الذي هو ناقض من نواقض الإسلام وكفر، الذي هو كفر الإعراض، هو ألا يتعلم ولا يعمل، ليس له همة؛ مثل الماديين، ومثل الذي همه الدنيا، ليس له همة في تعلم دين، ولا محبة الله ورسوله، وليس له همة في العمل البتة، فهذا هو المعرض.

أما الذي يزهد في تعلم العلم الشرعي لانشغاله، أو لأنه ليس لديه استعدادات، وهو مسلم موحد، ويعمل الصالحات، محافظ على الفرائض، فهذا ليس ملومًا، ولكن هم درجات، ليس الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كلهم علماء، وليس التابعون كلهم علماء، ولكن الذي يطلب العلم طائفة، وطائفة أخرى يتعبدون ومعهم من العلم الفرض العيني، وأما طلب العلم والفرض الكفائي، فهذا يقوم به آخرون.

فإذًا كفر الإعراض لا يشمل من يقول: أنا ما أحتاج العلم، أنا لا أريد العلم، وهو مستقيم، وهو موحد على الفطرة، موحد ليس عنده شرك أكبر مخرج من الملة، وهو أيضًا مُصلٍّ، هذا ليس معرضًا، هذا مقبل موحد مسلم.

**س: شاب يقول: أبي يمنعني من طلب العلم، فما حكم ذلك مع رجائي الدعاء لوالدي بالهداية؟**

ج: طلب العلم والفقه في الدين -كما ذكرنا- ضرورة، وطاعة الأب إنما تكون بالمعروف؛ قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ

بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت:٨]، وقال جَلَّ وَعَلَا في آية لقمان: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان:١٥]، فالوالد له حق عظيم على ولده، الوالدان لهما حق عظيم على الولد من الذكور والإناث، فواجب عليه أن يطيعهما في المعروف، لكن في الواجبات والانتهاء عن المحرمات: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»(١)، ولعله يجد من السبل ما يقترب به من والده ويتودد له، ويصاحب من طلبة العلم من يأمنهم والده، أحيانًا بعض الآباء لا يأتي للولد يمنعه من طلب العلم لأنه لا يريده أن يكون طالب علم، لكن يخشى أن يصاحب من لا يرضاهم الوالد في اتجاههم، أو في نظرهم إليهم، أو أنهم يدخلون فيما لا يحسن، أو أنهم يتشددون بحسب نظره، ونحو ذلك، فهو يختار من يرتاح إليهم الوالد ويزورونه، وإذا اطمأن الوالد أيضًا إلى طلبة العلم من مصاحبيه، فإنه سيحث ولده؛ لأن كل والد مشفق على ولده، ولا بد أن يكون عند الولد والابن البار من الوسائل ما به يتيسر هذا الأمر يتيسر له. أسال الله جَلَّ وَعَلَا للجميع التوفيق والسداد.

وفي ختام هذا اللقاء لابد من الدعاء والشكر للإخوة الذين دعوني إلى إلقاء هذه الكلمات؛ لأنهم في الحقيقة سعوا في نفعي، فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجزيهم خيرًا، وأن ينفعهم وأن ينفع بهم، وأن يجعلنا وإياهم وإياكم من المتعاونين على البر

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٥٤٤)، وأحمد (٢/ ٣٣٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٥٥)، والطبراني في الكبير (١٨/ ١٧٠)، والأوسط (٤/ ١٨١)، وذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٢٦)، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.
وأخرجه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (٣٩) (١٨٤٠)، في حديث طويل.

والتقوى، كما أسال المولى جَلَّوَعَلَا أن يجزي من بنى هذا المسجد خير الجزاء؛ على ما قام به، وأن يجعله في صحائف أعماله التي تسره يوم لقائه، ونشكر -الحقيقة- له ولكل من يسهم في إعمار المساجد في هذه البلاد المباركة؛ لأن نشر المساجد وبذل المال فيها وفي تحسينها وتيسير السبل فيها للصلاة والعبادة والعلم، ونحو ذلك، هذا من أعظم القربات التي يتقرب بها العبد إلى ربه جَلَّوَعَلَا، فأسأل الله أن يثيب الجميع وأن يجعل ما يقدمونه حجة لهم ونورًا بين أيديهم يوم لقائهم بربهم جَلَّوَعَلَا، ثم أني أسأل الله جَلَّوَعَلَا لولاة أمورنا التوفيق والسداد والرشد، وأن يجعلهم هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين، وأن يجزيهم خيرًا على ما قدموا لما فيه نصرة للإسلام والمسلمين وفي بذلهم للخير، وأن يوفقهم للهدى وتمام نفع العباد؛ إنه -سبحانه- جواد كريم.

ولابد من شكر الإخوة في المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات في النسيم على ما يبذلونه من جهود، والتي منها هذه المحاضرة وما يشابهها من محاضرات، وفي بذل الدعوة للمسلمين بتثبيتهم وهدايتهم، ولغير المسلمين في دخولهم للإسلام.

وقد حدثني الأخ الشيخ عبد الرحمن -وفقه الله- أن بيننا الآن أحد الذين يريدون إشهار الإسلام على مسامعكم؛ ليحدث له الدخول في هذا الدين، ثم لنفرح جميعًا بأن أنجى الله جَلَّوَعَلَا عبدًا من عباده من النار، فلهم منا الشكر على ما يبذلونه، وأسأل الله للجميع التوفيق والسداد.

المقدم: كان نصرانيًّا كاثوليكيًّا، اسمه الجديد في الإسلام عبد الرحمن.

معالي الشيخ: هل هو فاهم الإسلام؟

المقدم: نعم، شرحت له معنى التوحيد، وبطلان عقيدة النصارى.

معالي الشيخ: وهل هو مقتنع بذلك؟

المقدم: نعم.

معالي الشيخ: الحمد لله، أعلن إسلامك. قل: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، وأشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها على مريم وروح منه، وأشهد أن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الله يبعث من في القبور) اشرح له خاصة أن عيسى عبد الله ورسوله. والحمد لله الذي أنقذه من النار.

تمت بحمد الله

# محاضرة
# فضل العلم وأهله وصفاتهم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن، وجعله أصل العلوم، وعلم الإنسان ما لم يعلم، نحمده سبحانه على أن هيأ لنا أبواب الخيرات، ونسأله أن يثبتنا على ذلك إلى أن نلقاه وهو راض عنا، غير مبدلين ولا مغيرين ولا مفتونين، اللهم آمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، وصفيه وخليله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن العلم وطلبه من أفضل القربات إلى الله جَلَّوَعَلَا، بل عد جمع كثير من أهل العلم طلب العلم أفضل النوافل(١)؛ ولهذا فإن السعي لنشر العلم النافع المقتبس من كتاب الله جَلَّوَعَلَا، ومن سنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومما بينه أئمة الإسلام المؤتمنون على الدين في فهم الكتاب والسنة؛ أن السعي في ذلك من الجهاد في سبيل الله جَلَّوَعَلَا، ومما يراغم به الشيطان وأعداء الدين، وهذا لا شك حاصل؛ لأن أهل العلم في كل زمان وفي كل مكان هم الذين يرثون الأنبياء(٢)، وإذا كانوا هم ورثة

(١) قال الربيع بن سليمان: (سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاةِ النَّافِلَةِ) مسند الشافعي (٤/ ٧٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١١٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣١٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٢٣).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «...وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

الأنبياء، فإن ذلك يعني أنهم القائمون بأعباء الدين، فكلما ازداد العلم ازداد الخير، وإذا قل العلم كثرت الجهالة وكثر الشر.

ومن جهة أخرى، فإننا بحاجة كبيرة إلى أعداد كبيرة من طلاب العلم؛ ليفقهوا المسلمين في شرق الأرض وفي غربها، فالناس محتاجون اليوم إلى من يبين لهم الحق، ويبين لهم التوحيد الصحيح، والعقيدة الخالصة، ومعنى اتباع سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويبين لهم أحكام الشرع، ويبين لهم ما به قوتهم في دينهم، وما به اتباع منهج محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا نحتاج فيه إلى أعداد كبيرة من طلاب العلم سواء في داخل البلاد أم في خارجها؛ لأن الناس يحتاجون كثيرًا إلى طالب العلم ليعلمهم.

**ومن القواعد المقررة في الفقه: أن الوسائل لها أحكام المقاصد**، فإذا كان المقصد بهذه المثابة من فضله وحكمه وأثره، فإن الوسيلة لتحصيله وإقامته وبثه لها حكمه من جهة الوجوب الكفائي، ومن جهة البذل في ذلك، والسعي في نشره؛ ولهذا المرء يؤجر على الوسيلة إذا كانت صحيحة شرعًا، كما يؤجر على الغاية المتفقة مع الشرع، وقد قال الأصوليون: (ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب، والوسيلة تبع للمقصد)[(١)].

فإذا كان المقصد واجبًا، فوسيلته واجبة من حيث الحكم، ومن حيث الأجر، وإذا كان المقصد مستحبًّا فوسيلته كذلك، وهكذا إذا كان المقصد محرمًا فوسيلته كذلك إلا فيما استثني.

والعلم لمن قرأ القرآن وقرأ السنة، وعلم هدي الأنبياء يجد أنه أهم المهمات، وأن به النجاة؛ قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ

(١) انظر: العدة في أصول الفقه (٢/ ٤١٩)، والمحصول للرازي (٤/ ٢٠٧)، والإحكام في أصول الأحكام (١/ ١١٧).

ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر:١-٣]، فالإيمان هنا والذين آمنوا هم أهل العلم على حسب ما تعلموه من الإيمان، فجمع بين العلم والعمل، وقدم العلم على العمل.

وأهل العلم قرنهم الله جَلَّوَعَلَا بملائكته، فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران:١٨]، فجعل الشهادة له بالوحدانية منه سبحانه، وكفى بالله شهيدًا، ثم بملائكته، ثم بأهل العلم، واقتران أهل العلم بصفوة خلق الله، وهم الملائكة يدل على ارتفاع شأنهم، وعلى عظم فضل ما سعوا فيه، وما اتصفوا به.

الأنبياء هم سادة العلماء، وكل نبي هو أعلم أهل زمانه بما أنزل الله جَلَّوَعَلَا إليه، والنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ محمد بن عبد الله أرشده ربه جَلَّوَعَلَا إلى أن يطلب الازدياد من العلم، فقال جَلَّوَعَلَا لنبيه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه:١١٤].

قال المفسرون: معنى ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ أي: قل: يا رب زدني منك علمًا، وقال آخرون: معناه يا رب زدني منك فهمًا.

قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُٱللَّهُ: لم يزل الله جَلَّوَعَلَا يزيد نبيه من العلم بإنزال الوحي حتى توفاه الله جَلَّوَعَلَا(١).

وهذا لأن الآية -كما هو معلوم- مكية، والنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يزل الله جَلَّوَعَلَا يوحي إليه بالعلم ويفهمه حتى كان بما أرشد الأمة إليه من العلم مستجاب الدعوة في هذه السورة: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه:١١٤].

---

(١) انظر: زاد المسير (٣/ ١٧٨)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٨١)، وتفسير القرطبي (١١/ ٢٥٠).

قال طائفة من أهل العلم: لم يأمر الله جَلَّ وَعَلَا نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يطلب الازدياد من شيء إلا من العلم[(١)]؛ وذلك لأن العلم الازدياد منه ازدياد في الإيمان، ازدياد في تحقيق الشريعة، ازدياد في العبودية، ازدياد في العمل، ازدياد في الجهاد، ازدياد في أثر ذلك على خاصة الإنسان وعلى عامة الناس.

وأما عامة أهل الإيمان من بعد الأنبياء، فإنهم درجات، أعلاهم درجة وأرفعهم قدرًا هم أهل العلم؛ كما قال -سبحانه-: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة:١١]، فجعل الجميع مرفوعين، وخص أهل العلم بالرفعة درجات؛ كما قاله طائفة من المفسرين[(٢)]، وهذا يدل على أن العبد الصالح إذا أراد القرب من الله جَلَّ وَعَلَا، والطاعة له والاجتهاد والجهاد في سبيله، فإن أعظم الطرق إلى ذلك العلم النافع؛ لأن بالعلم ازدياد الخير في نفس العبد وفي غيره، فالعلم فضله في هذه الشريعة عظيم، فضله يتعدى أن يكون مقتصرًا على عبادة من العبادات، بل فضل عالم أهل الإيمان على عابد المؤمنين كفضل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سائر الأمة؛ كما جاء في الأثر[(٣)].

---

(١) قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ: رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا إِلَى مَا عَلَّمْتَنِي، أَمَرَهُ بِمَسْأَلَتِهِ مِنْ فَوَائِدِ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُ) تفسير الطبري (١٦/ ١٨١).
وقال القرطبي: (وَقَالَ فِي شَرَفِ الْعِلْمِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، فلو كان شيء أَشْرَفَ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمَزِيدَ مِنْهُ كَمَا أَمَرَ أَنْ يَسْتَزِيدَهُ مِنَ الْعِلْمِ) تفسير القرطبي (٤/ ٤١).
وقال السمعاني: (وَقَوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ أَي: علمًا إِلَى مَا علمت، فَكَانَ ابْن مَسْعُود إِذا قَرَأَ هَذِه الْآيَة قَالَ: اللَّهُمَّ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا وَإِيمَانًا وَيَقِينًا. وَعَن مَالك بن أنس قَالَ: من شَأْن ابْن آدم أَلا يعلم كل شَيْء، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يعلم ثمَّ ينسى، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يطْلب من الله علمًا إِلَى علمه) تفسير السمعاني (٣/ ٣٥٨).
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (١٧/ ٢٩٩).
(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٣)، وتمام في فوائده (١/ ٢٨، ٢/ ٩٨) =

العلم يحتاج منا إلى أن نعرفه، وأن نتعرف فضله، ونتعرف منزلته؛ حتى نقبل عليه؛ لأننا إذا علمنا شأن العلم، وعلمنا فضله، وعلمنا أثره، فإن النفوس ترغب أكثر وأكثر في ذلك، فتحصيل العلم أعظم النوافل -كما قلنا-، والعلم منه واجب فرض على الجميع، ومنه تطوع، لكن بعد أداء الفرائض ليس ثَمَّ أفضل من العلم، كما قال ذلك جماعة من العلماء(١)، ورجح على الجهاد في سبيل الله جَلَّ وَعَلَا، أي: جهاد التطوع لما له من عموم الأثر في الحاضر وفي المستقبل، بل هو في الحقيقة عدة الجهاد وقوة النفس؛ لأن طالب العلم قوي الإرادة، قوي النفس، قوي الأثر؛ لما يعلم من فضل العلم(٢)، ومن رضى الله جَلَّ وَعَلَا عن عباده؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ رِضًى بِمَا يَصْنَعُ**»(٣).

العالم أو طالب العلم أو السائر في ذلك السبيل، إذا سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة؛ كما جاء في الحديث الصحيح(٤)، وهذا يعني: أن أي طريق تلتمس فيه العلم النافع الذي مرده ومأخذه من النص- من الكتاب

---

= عن أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ**».

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (١٧/ ٢٩٩).

(٢) انظر: (ص٤٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**».

والسنة-، ومن فهم أهل العلم، فإن ذلك سبيلٌ إلى أن يسهل لك به طريق إلى الجنة.

العلم سبب لمغفرة الذنوب، وازدياد الحسنات؛ لأن طالب العلم وهو يتعلم حسناته تزداد: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود:١١٤].

طلب العلم من أعظم العبادات فضلًا في نفسه، وأجرًا وثوابًا، فيكون إذًا من أعظم الحسنات التي تكفر بها السيئات، قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود:١١٤]، وقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**»(١).

وهذا يدل على أن طالب العلم يزداد من الحسنات، وتكفر بذلك سيئاته، إذا قرأ أو إذا كتب، أو إذا حضر مجلس علم، أو إذا كرر وحفظ بالنية الصالحة فإنه مأجور، وحسناته مكفرة لسيئاته ما اجتنبت الكبائر.

بل إن العلم لأهله ولطلبة العلم سبيل للقوة في دين الله جَلَّوَعَلَا، فالعالم أو طالب العلم يكون قويًّا في دينه، لا يدركه الشيطان إلا ما شاء الله جَلَّوَعَلَا، فطالب العلم قوي في إيمانه؛ لأنه علم الإيمان بحجته، قوي في عمله؛ لأنه يتعبد وهو يعلم كيف تعبد النبي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو حين يتعبد يتذكر ما حجته في عبادته، فيرتبط قلبًا وقالبًا بسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاته تذكر، وفي عباداته، وفي صلته، وفي دعوته، وفي جهاده، وفي أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وفي علاقاته، كل

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٨٧) من حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ذلك عن علم وبصيرة، بخلاف من يعمل تلك الأشياء عن غير علم، فإنه لا يرتبط بهدي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يتذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهدي الصحابة في ذلك، فطالب العلم موصول بأئمة الدين، موصول بأئمة الإسلام -أيضًا- بعد نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعد الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فيعمل وهو يعلم أن هذه قال بها الإمام أحمد، قال بها الشافعي، قال بها سعيد بن جبير، قال بها الإمام مالك، قال بها ابن تيمية، قال بها ابن حزم، قال بها فلان وفلان، فهو موصول بتذكر هؤلاء العلماء الذين مَنَّ الله جَلَّ وَعَلَا عليهم بثناء الأمة عليهم، وهذا يعني الصلة المستمرة بأهل العلم، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»(١).

العلم فضله عظيم في أن طالب العلم في تعلمه يؤجر؛ لأنه صاحب نية صالحة، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(٢)، فكل عبد له ما نواه، وإذا صحت نية طالب العلم في العلم، فإنه فيما يأتي من العلم بنية صحيحة يؤجر على ما يعمل من تفاصيله، فكل عمل يعمله بنية صالحة عبادة مستقلة عظيمة يؤجر عليها، كيف إذا كان هذا العلم أعظم ما يطلب؟! وهو كتاب الله جَلَّ وَعَلَا؛ فلهذا إذا حفظ القرآن بنية صحيحة، أو طلب علم التفسير، أو طلب الفقه في الدين، فإن أجره حينئذ يضاعف ويضاعف، والله جَلَّ وَعَلَا لا يضيع أجر من أحسن عملًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٨، ٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟. قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ، فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ».

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

صاحب العلم عمله الصالح يضاعف له بحسب ما في قلبه من اليقين، والله جَلَّوَعَلَا يجزي عن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة؛ كما جاء في الحديث الصحيح(١)، وهذا يعني أن الناس مختلفون في تضعيف أعمالهم، فمن العباد من يؤجر بالحسنة عشر حسنات، وهذا منة من الله جَلَّوَعَلَا وكرم في جميع أهل الإيمان، فكل مؤمن يأتي بحسنة يجعلها الله جَلَّوَعَلَا له عشر حسنات، لكن قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ» قال أهل العلم: هذا التضعيف لأجل ما وقر في قلب العامل من العلم النافع الذي يتفاوت به الناس، والمقصود بالعلم النافع هنا: هو سلامة التوحيد، وسلامة القلب، وسلامة العقيدة، وسلامة الإخلاص، ونحو ذلك من اليقين والصلاح؛ لهذا قال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ بِرٍّ صَاحِبِ تَقْوَى وَيَقِينٍ، أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَأَرْجَحُ مِنْ أَمْثَالِ الجِبَالِ مِنْ عِبَادَةِ المُغْتَرِّينَ»(٢). «وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ بِرٍّ صَاحِبِ تَقْوَى» يعني: إخلاصًا لله جَلَّوَعَلَا، وخوفًا منهم، ورغبة في لقائه، «وَيَقِينٍ» تيقن، وهو العلم الذي لا يدرك الإنسان معه شك ولا ريب، «أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَأَرْجَحُ مِنْ أَمْثَالِ الجِبَالِ مِنْ عِبَادَةِ المُغْتَرِّينَ»؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا يضاعف العمل إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة؛ لهذا يختلف ثواب عبادة طالب العلم، وعبادة غيره؛ لأن هذا يتعبد وهو يعلم كيف يتعبد، وهو يعلم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا**».

(٢) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (١٣٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢١١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٧/ ١٧٥) من طرق عن أبي سعيد الكندي عمن أخبره عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا، وفي سنده مجهول.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (وهذا من جواهر الكلام وأدله على كمال فقه الصحابة وتقدمهم على من بعدهم في كل خير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ). انظر: الفوائد لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ (ص١٤١).

حجته فيما تعبد، وهو يعلم مرجعه فيما تعبد، وهو صحيح القلب، صحيح النية في ذلك، صحيح العمل؛ لذلك قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر:١-٣]، فبدأ بالعلم قبل القول والعمل.

**من فضل العلم:** أن العلم يفتح للعبد أبواب الخيرات؛ وذلك أنه يتعلم سعة أنواع العبادات، فيتعلم الفرائض من الشعائر والنوافل، ويتعلم كيف يبيع وكيف يشتري، ويتعلم كيف يصل رحمه، ويتعلم كيف يوصي، ويتعلم كيف يوقف، ويتعلم كيف يعاشر أهله، ويتعلم كيف يربي ولده، ويتعلم كيف يصحح قلبه، وكيف يزهد في الدنيا، وكيف يقبل على الآخرة، وكيف يعظم ربه، ويتعلم، ويتعلم، ويتعلم، وهذا العلم بأنواعه يفتح له ولابد أبواب الخير بحسب ما قدر له، ويتعلم فضل الدعوة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، ويتعلم فضل تيسير الخير، وإعانة المسلمين، ومد يد العون لهم في أمر دينهم وفي أمر دنياهم، ويتعلم سلامة الصدر من الحسد والحقد والغل، فيكون ذلك مؤثرًا فيه، يتعلم الأمر بالمعروف وفضله، والنهي عن المنكر وفضله، فيسارع في ذلك بحسب أصوله الشرعية، وأحكامه المرعية، ويتعلم، ويتعلم، فتكون أبواب الخير عنده دائمًا في باله لا يغفل عنها؛ لأنه يرددها ويذكُرها ويراجعها، فلا يغفل عن ذلك، فهو في يومه وفي ليلته موصول بأنواع العبادات التي تتفتح له بنية صالحة إذا منَّ الله جَلَّ وَعَلَا عليه بذلك.

**من فضل العلم:** أن طالب العلم، أو أن العالم، ومعلم الناس الخير وصف بأنه مبارك، بارك الله جَلَّ وَعَلَا فيه وعليه، قال الله جَلَّ وَعَلَا، مخبرًا عن قول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَـٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم:٣١].

قال أهل العلم في التفسير: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ أي: جعلني معلمًا للناس الخير، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر أينما كنت[(١)]، ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾، أي: مع تلك الصفة التي هي بركة العلم، فإنه متعبد لله جَلَّ وَعَلَا، غير غافل عن عبادته لربه جَلَّ وَعَلَا، وهذه هي البركة العظيمة التي هي بقاء الخير وثباته ونماؤه وزكاؤه؛ لأن البركة معناها الثبات والبقاء[(٢)]، فجعله مباركًا، أي: معلمًا للناس الخير، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، مبلغًا رسالة ربه، وهذا كله يثمر البركة من الله جَلَّ وَعَلَا على عبده، وهذه هي التي يريدها العبد ويطلبها أن يرضى الله جَلَّ وَعَلَا عنه، فيجعله ثابتًا باقيًا على ما يحب الله جَلَّ وَعَلَا، ويرضى.

ومن قرأ سير العلماء، وجد أن أهل العلم في كل زمان ومكان هم المنافحون عن دين الله جَلَّ وَعَلَا، وأنهم الثابتون حين تتنازع الناس الأهواء، وأنهم المستقيمون على السنة حين تدلهم البدع، وتعقد الفتن ألويتها؛ ولهذا جاء في كلام الإمام أحمد في خطبة كتابه: (الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله).

(الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الهُدَى، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَى الأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللهِ المَوْتَى، وَيُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِهٍ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرَهُمْ عَلَى النَّاسِ! وَمَا أَقْبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ! يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللهِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٩١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٣)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٠٣).
(٢) انظر: الصحاح (٤/ ١٥٧٥)، وتهذيب اللغة (١٠/ ١٣١)، ومقاييس اللغة (١/ ٢٢٩).

عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، يَقُولُونَ عَلَى اللهِ وَفِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدَعُونَ الْجُهَّالَ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتَنِ الْمُضِلِّينَ)[(١)].

فذم المخالفين الذين كان العلم عندهم علم بدعة وضلال، ووصف أهل العلم الصالحين بأنهم مخالفون لأهل البدع الذين عقدوا ألوية البدعة، وهم مختلفون في الكتاب، مخالفون في الكتاب.

فأهل العلم، من قرأ التاريخ وجد أنهم الأصلب من أهل العبادة، أو من أهل الاحتساب، أو ما شابه ذلك؛ لأنهم عن بصر نافذ وقفوا، وببصر نافذ -أيضًا- قاموا وعملوا؛ كما وصف الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بأنهم على علم وقفوا، وأنهم ببصر نافذ كفوا[(٢)].

فأهل العلم فيما يأتي من مُدْلهمات، أو ما يأتي من شُبَه في كل زمان يكونون على علم يقفون، وببصر نافذ وبصيرة يتفرسون؛ ولهذا ضمهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى نفسه حين أمره الله جَلَّ وَعَلَا أن يقول: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ

(١) انظر: الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله (ص٥٥-٥٧).

(٢) رواه أبو داود في سننه، باب لزوم السنة، (٤٦١٢) مطولًا، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى - كتاب الإيمان [(ح١٦٤) (١/ ٣٢٢)]، وابن قدامة في ذم التأويل [(١/ ٣٤) (ح٦٨)]، ورواه أيضًا فيه عن عبد العزيز الماجشون (٦٧) في رسالة عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ لمن سأله عن القدر حيث قال: «فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ»... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨]، ولم يؤت الناس، وتضعف هذه الأمة إلا لما نزع أناس إلى الدين بجهل كما فعل الخوارج، وكما فعل طائفة من أهل البدع الذين خالفوا السنة، نزعوا إلى الخير، ونزعوا إلى الصلاح، لكنهم نزعوا إلى ذلك على خلاف السنة، وعلى خلاف طريقة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فصاروا مع ما هم عليه مذمومين على كل لسان.

فإذًا: أهل العلم في التاريخ هم الأفضل، وهم الأنبه، وهم الأعلم، وهم الأكثر أثرًا في هذه الأمة.

لما جاءت فتنة خلق القرآن، وقال الإمام أحمد فيها ما قال، سُئِل بعض الأئمة: من أعلم الناس؟ قال: أحمد[1]، وهذا منه ليشير إلى أن ثباته في ذلك

---

(١) قال ابن عساكر: (قال علي بن المديني بالبصرة قبل أن يمتحن علي، وبعدها امتحن أحمد بن حنبل وضرب وحبس وأخرج: يا ميموني ما قام أحد في الإسلام ما قام به أحمد بن حنبل، فتعجبت من هذا عجبًا شديدًا، وأبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد قام في الردة وأمر الإسلام ما قام به، قال الميموني: وأتيت أبا عبيد القاسم بن سلام فتعجبت إليه من قول علي، قال: فقال لي أبو عبيد مجيبًا: إذا يخصمك. قلت بأي شيء أبا عبيد؟ وذكرت له أبا بكر. قال: إن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجد أنصارًا وأعوانًا، وإن أحمد بن حنبل لم يجد ناصرًا، وأقبل أبو عبيد يطري أبا عبد الله، ويقول: لست أعلم في الإسلام مثله) تاريخ دمشق (٥/ ٢٧٨).

قال ابن حجر: (وقال ابن المديني: «ليس في أصحابنا أحفظ منه». وقال قتيبة: «أحمد إمام الدنيا». وقال أبو عبيد: «لست أعلم في الإسلام مثله) تهذيب التهذيب (١/ ٧٤).

قال الذهبي: (وقال علي بن المديني: ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد بن حنبل.

وقال الميموني: قال لي ابن المديني بالبصرة بعد المحنة: يا ميموني، ما قام أحد في الإسلام ما قام به أحمد بن حنبل، فتعجبت من هذا، وأبو بكر قد قام في الردة وأمر الإسلام ما قام به، فأتيت أبا عبيد فحدثته، فقال: إذًا يخصُمَك. قلت: بأي شيء؟ قال: إن أبا بكر وجد أنصارًا، وإن أحمد لم يجد ناصرًا، وأقبل أبو عبيد يُطري أبا عبد الله، ويقول: لست أعلم في الإسلام مثله) تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ١٨٩). وانظر: طبقات الشافعيين (ص١٠٧)، والبداية والنهاية (١٠/ ٣٧٠).

الموقف كان نتيجة لعلمه الغزير بتوحيد الله جَلَّ وَعَلَا، وبسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أهل العلم في كل زمن هم القدوة الذين يقتدي الناس بهم، فمتى جاء الطعن فيهم، صار الطعن راجعًا بشكل أو بآخر إلى الدين الذي يحملونه؛ لأن الناس لابد لهم من قدوة يقتدون بها، ومرجع يرجعون إليه، فإذا طعن في حملة العلم وفي أهل العلم وفي من ينشر العلم، صار ذلك قدحًا في دين الله جَلَّ وَعَلَا وفي العلم؛ ولهذا لا يقال: إن العالم يسلم من الزلة، أو يسلم من الغلط سواء في العلم أو في العمل أو في السلوك، ليس كذلك، بل لابد له من ذنوب ترجى مغفرتها من الله جَلَّ وَعَلَا، لكن الشأن أن لا يبلغ في دين الله جَلَّ وَعَلَا ما هو مخالف لدين الله جَلَّ وَعَلَا، أما أن يقع منه الذنب، فيقع؛ ولهذا قال العلماء في قواعدهم: (العالمُ لا يُتْبَعُ بِزَلَّتِهِ، ولا يُتَّبَعُ في زَلَّتِهِ)(١).

(لا يُتْبَعُ بِزَلَّتِهِ)، بمعنى: تأتي تعنف تعنف على ما زل فيه وصار منه من غلط، سواء في العلم أو في العمل أو في السلوك، وأيضًا (ولا يُتَّبَعُ في زَلَّتِهِ) كصنيع الجهلة، يقولون: العالم فعلها. لماذا أنت حالق للحية؟ قال: فلان من المشايخ حالق لحيته، وهذا عالم، (فالعالم لا يُتْبَعُ بِزَلَّتِهِ، ولا يُتَّبَعُ -أيضًا- في زَلَّتِهِ)؛ لأن العالم لابد أن يقع منه غلط، ولابد من أن يقع منه زلة، لابد أن يقع منه هفوة، ولابد أن يقع منه مخالفة؛ ليبقى الكمال في هذه الأمة في محمد بن عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منه يؤخذ هذا الدين، وسنته هي التي تقتفى، أما لو وجد عالم لا غلط فيه ألبته لاشتبه -كما قال بعض أهل العلم- العلماء بالأنبياء، وهذا غير واقع، وهذه حكمة من الله جَلَّ وَعَلَا، فيبقى الناس حينئذ متعلقين بالعلماء، لكن الأصل أنهم معلقون بسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبهدي السلف الصالح.

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (احْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا زَلَّ زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْأَتْبَاعِ) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧٤). وانظر: الموافقات (٤/ ٨٨).

العلماء لم ينالوا العلم عن شهوة، ولم ينالوا العلم بتمني النفس، ولكن نالوا العلم بجد وفير، وببذل عظيم، جمعوا ليلهم ونهارهم في العلم حتى استوى لهم سوقه.

قال بعض الصالحين في السلوك -وهو ينطبق على العلم-، قال: (من كانت بداياته محرقة، كانت نهاياته مشرقة) يعني: -هو أراده في السلوك، لكن نجعله في العلم، وهو صحيح - من كانت بداياته في العلم قوية متينة محرقة -من قوتها-، في نهاياته تكون حاله مشرقة، فتشرق شمسه، فيضيء لنفسه ويضيء للآخرين.

فصفة أهل العلم لمن قرأ التراجم وقرأ سيرهم، أنهم جدوا في العلم من الصغر وطلبوا ذلك، ورحلوا فيه، ومن لم يكن له رحلة، فلن يكون رُحَلة، بمعنى: أن من لا يتعب في العلم ويطلب ذلك، فلن يطلب الناس منه العلم؛ لهذا أوصي بقراءة سير أهل العلم؛ فإنه لا مشجع على العلم مثل مطالعة سير العلماء كيف تعلموا، وكيف صبروا على العلم، وكيف صبروا على التحصيل، وكيف صبروا على الحفظ،...وكيف،...وكيف.

كان البخاري يحفظ مئات الآلاف من الأحاديث، فسُئل البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، وقيل له: ما دواء الحفظ؟ وكان شائعًا أن هناك أدوية للحفظ ظنوا معها أن البخاري يتعاطى ذلك، كما كان بعضهم يتعاطى بعض المأكولات أو بعض اللبان؛ ليقوى الحفظ، فقال من تجربته: (لَا أَعْلَمُ شَيْئًا أَنْفَعَ لِلْحفظِ مِنْ نَهْمَةِ الرَّجُلِ، وَمُدَاومَةِ النَّظَرِ)(١).

---

(١) قال محمد بن أبي حاتم: (سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُوْلُ: كَانَ شَيْخٌ يَمُرُّ بِنَا فِي مَجْلِسِ الدَّاخِلِيِّ، فَأُخْبِرُهُ بِالأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ مِمَّا يُعرِضُ عَلَيَّ، وَأُخْبِرُهُ بِقَولِهِم، فَإِذَا هُوَ يَقُوْلُ لِي يَوْمًا: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، رئِيسُنَا فِي أَبو جَاد، وَقَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ شربَ دوَاءَ الحِفْظِ يُقَالُ لَهُ: بَلَاذُر، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا خلوَةً: هَلْ مِنْ دوَاءٍ يشربُهُ الرَّجُلُ، فينتفعُ بِهِ لِلْحفظِ؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ، ثُمَّ أَقبلَ عليَّ، وَقَالَ: لَا أَعْلَمُ شَيْئًا أَنْفَعَ لِلْحفظِ مِنْ نَهْمَةِ الرَّجُلِ، وَمُدَاومَةِ النَّظَرِ) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٦).

أمران: (نَهْمَةِ الرَّجُلِ)، أي: نهمة طالب العلم، وهكذا كان أهل العلم النهمة والرغبة والحرص الشديد، بحيث يجتمع في العلم ليلك ونهارك، وتفكيرك.

(وَمُدَاوِمَةِ النَّظَرِ) وأيضًا كثرة المطالعة، لا تغفل عن العلم؛ لأن العلم ضيف شريف عليك، إن أكرمته بقي عندك، وإن تركته تركك ورحل، وهذا مجرب، فبقدر ما تقبل على العلم يقبل عليك، وبقدر ما تغفل عنه يغفل عنك ويذهب.

فالحفظ أساس في العلم كان العلماء عليه، ولا تلتفت لمن يزهدك في الحفظ؛ لأن الحفظ يبقى، وأما الفهم فهو يأتي ويذهب، لكن إذا رَكَزَ الحفظُ جاء الفهمُ بعده، فبقي الحفظ والفهم ما شاء الله.

**من صفات أهل العلم: أن أهل العلم لما حفظوا وتعلموا كانوا على طريق** واضح، وهو طريق من سلك في العلم والتعلم. والعلم هناك مدارس كثيرة فيه، لكن لم ينجح فيها بالتجربة وبالنظر وبالميدان إلا من سلك فيها طريق الأولين؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا قال لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨، ١٩].

﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾، أي: اقرأ كما قُرِئ عليك، واتبع قرآنه على نحو ما قُرِئ عليك، وهذا معناه الحفظ، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾؛ ليكون الفهم. والبيان بعد الحفظ، والاتباع في ذلك، وقد قال جَلَّ وَعَلَا لنبيه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه:١١٤]. أي: اسمع، فإذا علمت كيف قُرِأَ، وكيف تُلِيَ، بعد ذلك اتبع هذا ولا تعجل، وهذا واضح في سير أهل العلم؛ لأنهم لما سلكوا طريق الأولين نجحوا في ذلك؛ لهذا لابد أن تسلك في العلم الطرق المباحة لكم في مثل هذه الدورات التي تستفيد منها كثيرًا في شرح المتون، وفي بيان معاني كلام أهل العلم، لكن لا يكتفى بذلك، بل لابد أن تكون مع العلم ليلك ونهارك.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ولقد نظرت في ثبت الكتب الموقوفة في المدرسة النظامية؛ فإذا به يحتوي على ستة آلاف مجلد)[١].

المدرسة النظامية مدرسة كانت شبه جامعة في القرن الخامس، واستمرت في العراق، وكان لها مكتبة بناها نظام الملك -أحد الولاة في ذلك الزمان-، قال: (ولقد نظرت في ثبت الكتب الموقوفة في المدرسة النظامية؛ فإذا به يحتوي على ستة آلاف مجلد).

قال: (ولو قلت: إني طالعت عشرين ألف مجلد، كان أكثر)[٢].

وابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يكتب في اليوم الواحد كراسة، ويبلغ ما يكتب في السنة إما نسخًا أو تأليفًا أكثر من مائة مجلد في السنة الواحدة.

وحدث عن نفسه فقال: (كنت من نهمي في العلم أني إذا دخلت بيت الخلاء، جعلت ولدي يقرأ لي خارجه؛ ليسمع فلا يفوته، وإذا زارني بعض الثقلاء اشتغلت أثناء وجودهم عندي بتجهيز الورق وبري الأقلام للكتابة)[٣]. همة عالية.

والحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يبحث مرة في مسألة من المسائل، فأتته زوجته -يصح أن تقول زوجته، والأصل فأتته زوجه-، زوجه كما في القرآن[٤]، وزوجته كما في السنة: «إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»[٥].

---

(١) انظر: صيد الخاطر (ص١٢).

(٢) السابق نفسه.

(٣) انظر: صيد الخاطر (ص٢٤١).

(٤) كما في قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٧٢، ٧١٠٠، ٧١٠٠) عن مريم عبد الله بن زياد الأسدي، قَالَ: «لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى البَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الكُوفَةَ، فَصَعِدَا المِنْبَرَ، فَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ المِنْبَرِ فِي أَعْلاَهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الحَسَنِ، =

المقصود: قال: وقد تعطرت وتطيبت، فوقفت على رأسه، قال: فرفعت رأسي إليها، ثم رجعت إلى كتابي،...إلى آخر القصة[(١)].

المقصود: أنه لم يكن في قلبه في هذا الوقت إلا هم العلم، وهم طلب العلم.

الحافظ ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ توفي سنة عشر وثلاثمائة، صاحب التفسير، وصاحب التاريخ، ونحو ذلك، قال لطلابه يومًا: (هل تنشطون لتاريخ العالم؟ -أي: من خلق الله الدنيا إلى وقتنا الحاضر-، قالوا: قدر كم؟ قال: قدر ثلاثين ألف ورقة، أي: موسوعة الآن أو أكبر، قالوا: لا، هذا مما تفنى فيه الأعمار، قال: الله المستعان ماتت الهمم!، فصنع لهم التاريخ الموجود الآن في أحد عشر مجلدًا، ثم لما فرغ منه، قال: هل تنشطون لتفسير كتاب الله جَلَّ وَعَلَا؟ قالوا: قدر كم؟ قال: قدر ثلاثين ألف ورقة، وقد كان قريب التسعين من العمر أو في أول الثمانين، قالوا: هذا مما تفنى فيه الأعمار، قال: الله المستعان ماتت الهمم! فاختصره لهم في التفسير الموجود الذي هو أكبر التفاسير الآن)؛ ولذلك يسمى إمام المفسرين[(٢)].

ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يتزوج، وكان كل يوم يكتب من تأليفه أربعين صفحة، فليس بمنشغل إلا بالعلم؛ ولهذا نفع الله جَلَّ وَعَلَا الأمة في وقته وفيما بعده به، فنحن إلى الآن عيال على ابن جرير فيما كتب وألف.

---

= فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى البَصْرَةِ، وَوَاللهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ».

(١) قال ابن المِبْرَد الحنبلي: (حدثنا شيخنا شهاب الدين بن زيد: أن زوجته دخلت مرة الحمام وتزينت ثم جاءته فلم يلتفت إليها، فقالت: ما يريد الواحد منكم إلا من يتركه مثل الكلب، وقامت وخلته) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد (ص٥٢).

(٢) انظر: تاريخ بغداد (٢/ ٥٤٨)، وتاريخ دمشق (٥٢/ ١٩٨)، وطبقات الفقهاء الشافعية (١/ ١١٠)، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام (٧/ ١٦٠)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٢٠٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٧٤-٢٧٥)، وطبقات الشافعيين (١/ ٢٢٥).

من أخباره رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أتاه رجل وسأله عن مسألة في العروض، وهو في أول الطلب كان في الشام، فاستنكف أن يقول: لا أعرف أو لا أعلم، والعروض مما يتعلمه طلاب العلم عادة في أوائل ما يتعلمون، فقال: إن عليَّ اليوم ألية- أي: حلفًا- ألا أتكلم اليوم في العروض، فإذا أتيت في الغد جئتني أجيبك عن مسألتك، قال: فدرست العروض في ذلك اليوم، والعروض علم يقال عنه: أنه علم يوم، أي: من أراده في يوم أخذ جملة منه حسنة، قال: فلما أتى الغد آتاني وعلم[1].

**ومن صفات أهل العلم:** أن العلم معهم كان ميدان خشية لا ميدان تفاخر.

**ومن أهم صفات أهل العلم وطلاب العلم:** أن يخلصوا النية لله جَلَّوَعَلَا، وألا يطلب العلم لأجل أن يقال: عالم، أو أن يقال: طالب علم، والنية في العلم أن يطلبه لله جَلَّوَعَلَا؛ لكي يصحح عبادته، وعمله مع الله جَلَّوَعَلَا، وله أن يزيد عن ذلك -إن آنس من نفسه رشدًا- أن ينوي -أيضًا- أن ينفع إخوانه المؤمنين، وأن ينشر دين الله جَلَّوَعَلَا، فهذه نية صالحة يؤجر عليها، فإذا نوى رفع الجهل عن نفسه وعن غيره، كانت نيته صالحة؛ لأن الجهل في هذا المقام مذموم.

**من صفاتهم:** أنهم يحرصون على تعلم ما به يخلصون لله جَلَّوَعَلَا، وهو توحيد الله سبحانه، والعقيدة الصحيحة؛ لأن أعظم ما يطلب الإيمان؛ لهذا قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [العصر:٣] قال أهل العلم: بدأ بالعلم؛

---

(١) قال ياقوت الحموي: (وقال هارون بن عبد العزيز، قال أبو جعفر: لما دخلت مصر لم يبق أحد من أهل العلم إلا لقيني وامتحنني في العلم الذي يتحقق به، فجاءني يومًا رجل فسألني عن شيء من العروض، ولم أكن نشطت له قبل ذلك، فقلت له: عليّ قول ألا أتكلم اليوم في شيء من العروض، فإذا كان في غد فسر إليّ، وطلبت من صديق لي العروض للخليل بن أحمد فجاء به، فنظرت فيه ليلتي، فأمسيت غير عروضي وأصبحت عروضيًّا) معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (٦/ ٢٤٤٩).

لأن الإيمان هو العلم، وإذا كان الإيمان هو العلم، فمعنى ذلك أن أفضل العلم الإيمان، والإيمان هو الذي فسره العلماء بالتوحيد وبالعقيدة الصحيحة، وهكذا كان العلماء من أهل السنة، ومن أتباع السلف الصالح يحررون هذا المقام؛ لأنه لا يحسن أن لا تفهمه وتجيده، وأن تجيد مسائل أخرى هي دونه في القدر، فإذا جاء مشكل في التوحيد، أو في العقيدة لا تحسن الكلام عليه، أو لا تعرف وجهه، وهو حق الله جَلَّ وَعَلَا، ثم تعرف ما دون ذلك، فهذا فيه قصور، ثم بعد ذلك يتعلمون ما يصح به دينه، وهو: تعلم العبادة، والحلال والحرام، بمعنى ذلك أن يكون عندهم تدرج بحسب فضل ذلك، وما يريده الله جَلَّ وَعَلَا من العبد، أما أن يكون متوسعًا في السيرة، وهو لا يعلم توحيد الله جَلَّ وَعَلَا، ولا السنة، ولا يعلم ما يتعبد به في صلاته وصيامه وزكاته وحجه، والأمور المهمة، فهذا قصور منه.

**من صفات أهل العلم**: أنهم متراحمون فيما بينهم، يسعى بعضهم في شأن بعض؛ لأنهم على منهج واحد وعقيدة صحيحة فيما تبعوا فيه السلف الصالح، وكانوا في ذلك، وبعضهم يحب بعضًا؛ ولهذا ذم من ذم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم، ذموا العلماء الذين يحسد بعضهم بعضًا؛ لأن هذا خلاف مقتضى العلم، ومقتضى العلم: أن يسلم الصدر من الحقد والغل والحسد، وأن تفرح أن يقوم بدين الله جَلَّ وَعَلَا من شاء الله من عباده، وأن تفرح أن تقوم خليًّا من الأمر، أو خليًّا من الواجب، وأن يقوم غيرك به؛ لهذا الصحابة تدافعوا الفتيا، وتدافعوا الإمارة، وتدافعوا المسؤوليات؛ لأنهم أرادوا السلامة، فإذا تعينت عليهم سعوا فيها واجتهدوا، وسألوا الله جَلَّ وَعَلَا الإعانة والتوفيق.

فإذًا: طلبة العلم متراحمون فيما بينهم، متحابون فيما بينهم، لا يحسد بعضهم بعضًا: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا

ﱡﭐ ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﱠ [الحشر:١٠]. فإذا غلط أو زل أو أخطأ، فإنه يسعى في نصيحته بالطريقة الشرعية التي تحبب له الخير، ولا تجعل النفوس فيها نفرة، وهذا مما يساعد على بث الخير، وتقليل الشر، ويساعد على أن يكون أهل العلم وطلبة العلم، أن يكونوا شيئًا واحدًا؛ لأنه بذلك يقوى الخير ويضمحل أو يضعف الشر.

**من صفات طلبة العلم، وأهل العلم:** أنهم سَالِمون من اسم سوى اسم الإسلام والسنة؛ ولهذا ذم جمع من العلماء العالم الذي ينتصر لشيخه مهما كان، أو ينتصر لمذهبه مهما كان، أو أن يكون منتصرًا لحزب أو جماعة أو فئة؛ لأن هذا ليس من مقتضى العلم، ومقتضى العلم: أن تعين الخلق، وتعين أهل الدين على الإسلام الذي هو سنة النبي ﷺ، أن تعينهم عليه وأن تحببه لهم، وأن تغلق عليهم ضد ذلك، فهذا مقتضى العلم النافع.

وأما إذا كان العلم فيه نصرة لمذهب أو طائفة أو حزب أو جماعة أو نحو ذلك، فهذا خلاف المقصود من العلم، وخلاف النية الصالحة، فهذا مذموم فيه؛ ولهذا قال بعض أهل العلم، وهو الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فيا طالب العلم بارك الله فيك وفي علمك، اطلب العلم، واطلب العمل، وادع إلى الله جَلَّ وَعَلَا على طريقة السلف، ولا تكن خرَّاجًا ولَّاجًا في الجماعات، فتخرج من السعة إلى القوالب الضيقة، فالإسلام كله لك جادة ومنهجًا، والمسلمون جميعهم هم الجماعة، وإن يد الله مع الجماعة، فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام، وأعيذك بالله أن تتصدع، فتكون نهابًا بين الفرق والطوائف والمذاهب الباطلة، والأحزاب الغالية، تعقد سلطان الولاء والبراء عليها)[١].

---

(١) انظر: حلية طالب العلم (١/ ٢٠٢).

وذلك لأنها لابد أن تحرف منهج طالب العلم عن حقيقة العلم إلى غيره، وأما إذا سلم من ذلك، فإنه يرجى له السلامة في المنهج الذي يقتفيه؛ ولهذا قال الله جَلَّوَعَلَا لنبيه: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِىۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨].

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسائل كتاب التوحيد في قوله: ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾: (الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا لَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ)(١) التنبيه على الإخلاص بخلاف من يدعو إلى شيخه أو إلى طريقته.

**من صفات أهل العلم:** أنهم يحرصون على نفع الناس في دينهم وأيضًا في دنياهم ما أمكنهم ذلك، وأنهم دعاة إلى الخير، آمرون بالمعروف، ناهون عن المنكر؛ لأن مقتضى العلم النافع الصحيح هو حمل هذه الرسالة، ووراثة النبي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ الأنبياء كما قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»**(٢).

والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مهماته المختلفة ورثها عنه أهل العلم في مهمة الفتيا، والإمامة، وفي نفع الناس، والعطف، والرحمة، والصلة، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجميع أبواب الخير، أهل العلم هم أولى بها من غيرهم، والناس في ذلك تبعٌ لأهل العلم في ذلك؛ لأنهم يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله في هذه المسائل العظيمة.

---

(١) انظر: فتح المجيد (بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) (ص٩٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٦/٤٦)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

إذًا: فالعلم يقضي بحقه على طالب العلم أن يكون داعية إلى الخير، ليس معنى الداعية إلى الخير أن يكون أمامه ميكروفونات، أو محاضرًا، أو خطيب جمعة، لا، داعية إلى الخير بحسب ما عنده من العلم في نفسه، وفي أهل بيته، وفي من يكون من الجهال لديه، أو يسافر إليهم، أو نحو ذلك، يكون في نفسه أن يعلم، لكن طالب علم وعنده علم، ولا يحرص على نفع الناس، فهذا فيه نظر، وليس هذا من الصفات المحمودة، بل من الصفات المحمودة: أن يكون ساعيًا في الخير في أمر المسلمين في دينهم وفي دنياهم، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي جميع ما فيه رفعة لدين الله جَلَّوَعَلَا.

**من صفات أهل العلم، وطلبة العلم:** أنهم سليمو اللسان والقلب من كل ما لا يرضي الله جَلَّوَعَلَا، أما اللسان فلسانهم طيب، وصفة ألسنتهم أنها طيبة، أما طالب علم يغتاب، نمام، يقع في هذا، وفي هذا، طالب علم تجد لسانه لا يراعي فيه الله جَلَّوَعَلَا، إذا خاصم فجر، خاطب بخطاب سيئ، هذا ليس من صفة أهل العلم المحمودة، وليس من مقتضى العلم النافع؛ ولهذا قال الله جَلَّوَعَلَا لنبيه: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [الإسراء:٥٣]، هنا يأتي الصبر، هل يتوقع طالب العلم، أو العالم أن لا يسمع شيئًا يكرهه؟

لابد أن يسمع -هذه الحياة-، النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمع ما يكره وأُوذي، هل يريد أن يقال له دائمًا: أنت كذا، وكذا، ليس صحيحًا، لابد أن ينقسم الناس، ولابد أن يواجه، ولابد أن يقول جاهل عليه: أنت دينك هذا فيه كذا، لابد أن يصبر، وأن يكون لسانه عفيفًا، طيب اللسان، وطيب الكلام، وطيب القول ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة:١٠٠].

إذًا: فطالب العلم من صفته: أن يكون لسانه كأحسن ما يكون في ألفاظه، وفي تعاملاته، وفي صبره، وقد كان جمعٌ إذا أوذوا عرف ذلك في وجوههم، ولكن لم يؤثر ذلك على أنهم يستطيلون في الناس في أعراضهم، وفي ألسنتهم.

الناس لابد أن يكون منهم مصيب ومنهم مخطئ، ومنهم من هو على الصواب، ومنهم من ليس على الصواب، لكن يصبر عليهم ويعلمون ويرشدون، ويكون اللسان طيبًا عفيفًا.

كذلك القلب، فطالب العلم يجاهد نفسه أن يكون قلبه سليمًا، سليمًا من الغل والحقد والحسد على الماضين وعلى الحاضرين، إلا ما كان من ذلك فيما أذن به شرعًا في بعض المسائل، لكن أن يكون في قلبه الأمور المنكرة، وكبائر القلوب -نعوذ بالله من غش المؤمنين-.

**من صفات طلاب العلم:** أن طالب العلم صاحب عمل صالح، وصاحب خوف من الله جَلَّ وَعَلَا، وخشية؛ لأن الحقيقة أن العلم هو الخشية، فإذا لم يثمر العلم خشية لله جَلَّ وَعَلَا، فهو علم فيه قصور، أو غير نافع، أو لم يكتمل نفعه؛ ولهذا قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر:٢٨]. أي: أن أهل العلم هم أحق الناس بخشية الله جَلَّ وَعَلَا؛ لما يعلمونه من صفة الله جَلَّ وَعَلَا في ربوبيته وأسمائه وصفاته، ولما يعلمون مما أعده الله جَلَّ وَعَلَا للمؤمن وللعاصي وللمنافق، وهكذا، وأهل العلم ينظرون دائمًا في أعمالهم بنظرين: نظر رحمة، ونظر خوف ووجل.

أما نظر الرحمة، فهو نظرهم إلى الخلق، وإلى أهل الإسلام بخاصة ينظر إليهم، ويرحم العاصي حين عصى؛ لأنه ما عصى إلا بتسلط العدو عليه وهو إبليس، ويرحم العبد الذي لم يفقه دين الله جَلَّ وَعَلَا، ويرحم المحتاج، ويرحم من

لم يعمل لدين الله، ويرحم من خالف الصواب، ويرحم من خالف المنهج، ويرحم ويرحم؛ لأجل أن يهديه إلى منهج السلف الصالح، وسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن جهة أخرى في قلبه الخشية والخوف من الله جَلَّ وَعَلَا، فيكون معه نظران:

**النظر الأول:** نظر خوف من الله ومن الحساب، ومما يقابل به الله جَلَّ وَعَلَا.

**والنظر الآخر:** الرحمة، فيحمله الخوف على العمل وعلى الجد، وتحمله الرحمة على ألا يكون غليظًا مع المؤمنين.

**ومن صفات أهل العلم، وطلبة العلم:** أنهم أهل صبر في طلب العلم والتحصيل فيه، وأهل استمرار على ذلك، فالعلم لا يطلب في يوم وليلة، وليس مدة طلب العلم سنة، أو دورة، أو دورتين، أوعشرة أو عشرين، العلم معك منذ أن تبدأ إلى أن تموت؛ ولهذا جاء عن السلف: (اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد)[(١)]؛ لأنه لا يشبع منه، وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (مع المحبرة إلى المقبرة)[(٢)]. يعني: أن الواحد لابد دائمًا مع الكتاب، ومع الورق إلى آخره، معه همة وصبر على ذلك، لا يفارقه العلم والكتاب والحفظ والمدارسة مهما كان؛ لأنه إن فارق ذلك، فإنه يضعف علمه أو يفقده بحسب ذلك.

**من صفات طلبة العلم:** أنهم ساعون في الخير، بعيدون عن الشر، حريصون على ما فيه خير أنفسهم وخير الناس، بعيدون عما فيه شر أنفسهم وشر الناس؛ لهذا وصف أهل العلم بأنهم الجماعة، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ذكر الفرق قال: «كُلُّهَا فِي

---

(١) ينسب القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف (١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٦هـ).

(٢) انظر: مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٧)، وتسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة (١/ ١٦)، وتلبيس إبليس (١/ ٢٩٢)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٥٤).

النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قَالوا: مَنْ هُمْ يَا رَسولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»(١)، وقد سُئل الإمام أحمد وجماعة من أهل العلم عن الجماعة، قال: «إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ الحَدِيثِ، فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟»(٢)، والإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذكر هذا الحديث، قال: «وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ»(٣)، وقال الترمذي في جامعه وغيره: «وَتَفْسِيرُ الجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ هُمْ أَهْلُ الفِقْهِ وَالعِلْمِ وَالحَدِيثِ»(٤).

**فأهل العلم من أهم صفاتهم:** أنهم ساعون في اجتماع الناس، الاجتماع على الدين الحق، والاجتماع على ولاة أمرهم، وعدم إحداث الفتن كبيرها وصغيرها، وهذا صفة أئمة أهل السنة وأتباع السلف الصالح منذ الزمن الأول إلى زماننا الحاضر، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها؛ ولهذا وصف أهل العلم بأنهم هم الجماعة؛ لأنهم هم الحريصون على الجماعة بنوعيها: جماعة الدين، وجماعة الأبدان.

---

(١) هذا حديث الافتراق المشهور، وهو حديث حسن، وله طرق، وورد عن عدد من الصحابة بنحو هذا اللفظ، منهم: معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود في السنن (٤٥٩٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٧٧). وعوف بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند ابن ماجه (٣٩٩٢)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٧٠). وأنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند ابن ماجه (٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (٣/ ١٤٥)، وأبي يعلى في مسنده (٧/ ١٥٥). وانظر تمام تخريجه في السلسلة الصحيحة (ح ٢٠٤).

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢)، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص٢٥، ٢٦)، وتاريخ بغداد (٤/ ١١٨)، وعمدة القاري (٢/ ٥٢)، وفتح الباري (١/ ١٦٤، ١٣/ ٢٩٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

(٣) قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (باب: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة:١٤٣]، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلُزُومِ الجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ العِلْمِ) فتح الباري (١٣/ ٣١٦).

(٤) قال أبو عيسى الترمذي في جامع السنن (٤/ ٤٦٦): (تَفْسِيرُ الجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ هُمْ أَهْلُ الفِقْهِ وَالعِلْمِ وَالحَدِيثِ، وسَمِعْت الجَارُودَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الحَسَنِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ: مَنِ الجَمَاعَةُ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ جَمَاعَةٌ: وَأَبُو حَمْزَةَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ عِنْدَنَا). اهـ.

ومن صفاتهم: أنهم متعاونون على البر والتقوى؛ لأن تحقيق الخير وتحقيق الدين لا يكون بعمل فرد ولا بعمل جهة، وإنما يكون بالتعاون كل في مجاله وكل في جهته، وأهل العلم وطلبة العلم هم أحرى الناس بأن يرعوا ذلك، وأن يتعاونوا على البر والتقوى، وأن يحذروا من التعاون على الإثم والعدوان. وصفات طلبة العلم كثيرة متنوعة. لعلكم تتابعون ذلك في قراءتها فيما كتب في صفات أهل العلم.

ونسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن مَنَّ عليهم بحمل العلم، وجعله ثابتًا على ذلك، ومَنَّ عليه بالصفات الحسنة لأهل العلم، ونسأله جَلَّوَعَلَا أن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، وأن يجعل عاقبتنا إلى خير، كما أسأله جَلَّوَعَلَا أن يوفق ولاة أمرنا إلى ما فيه رضاه، وأن يجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى، وأن يوفق أهل العلم منا إلى ما فيه عز الإسلام وقوة المسلمين، ونشر العلم النافع، وازدياد الخير واضمحلال الشر، وصلِّ اللهم وسلِّم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: أول سؤال فيه استدراك عن كلمة قلتها، قال: قلت ضمن كلامك أن الأنبياء هم أعلم أهل زمانهم، وهذا لا شك فيه، لكن في عهد موسى أليس الخضر كان عنده علم أكثر منه، فيقال أن أعلم زمان موسى الخضر، أم إن الخضر نفسه نبي،... إلى آخره؟**

ج: لما ذكرت الكلمة، جاء في الذهن الخضر، والخضر مع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كان أعلم من موسى في مسائل، وأما من جهة علم النبوة، والعلم بالله جَلَّوَعَلَا، وعلم الرسالة، فموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان أعلم، لكن بالعلم العام الذي قاله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كان يذكر للناس من كل شيء خبرًا، فسأله سائل قال له: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ

بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا»، وهذا تفضيل مطلق، في كل نواحي العلم، بما يدخل فيها بعض أمور الغيب، فقال له الله جَلَّ وَعَلَا: «بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ»، وحصلت القصة المعروفة، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يصبر مع الخضر، ففارقه الكليم، كليم قلبه، ونبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»[(١)]، يعني: لنرى ما يعمل الخضر زيادة عما ذكر.

فالمقصود أن الأنبياء من جهة النبوة، ومن جهة الرسالة، الرسول هو أعلم أهل زمنه، أو أعلم من أرسل إليهم إذا لم يكن في زمنه نبي أو مرسل آخر.

قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الخضر فيها فوائد كثيرة في طلب العلم، وفي الصبر على المعلم، وفي الأناة، وفي عدم المعارضة لأهل العلم، فيها فوائد كثيرة جدًّا في هذا الباب.

**س: هل الأصح أو الأفضل لطالب العلم أن يلازم شيخًا واحدًا يأخذ عنه كافة العلوم خاصة في بداية الطلب، أم ينوع في الأخذ؟ وهل يصح ذلك عند عالم قد مات وبقيت آثاره بحيث يلزمها طالب العلم؟**

ج: العلم واسع، فيأخذ العلم عن من يحسنه، العلم واسع الفنون، منه علوم الآلة المختلفة، وعلوم الآلة أيضًا علوم، ومنها العلوم الأصلية الرئيسية، وهذه أيضًا علوم وفنون، فيأخذ العلم ممن يرى أنه ينفعه في ذلك، لكن كثرة الأشياء قد تكون مشغلة عن الطلب وعن الملازمة، فيرى ما هو الأنفع له، إذا وجد عالمًا قويًّا في العلوم يشبع نهمته فيما يطلب فليلازمه، وفي ذلك خير، لكن إن كان عنده نهمة ويجد أن هذا العالم أو المعلم أو طالب العلم، يكون جيدًا في الحديث، لكن

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٨، ١٢٢، ٢٦٢٧، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٦، ٧٤٧٨)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ليس جيدًا في الفقه، يكون قويًّا في شرح العقيدة والتوحيد، ولا يكون قويًّا في علم آخر، أو يدرس هذا ولايدرس غيره، فإنه ينوع بحسب قوته، لكن ينتبه لنفسه أن لا تكون كثرة المشايخ معطلة له، أو باعثةً له على الفتور؛ لأنه أحيانًا يرهق طالب العلم نفسه بأكثر من نهمته وقدرته، وما يحس من نفسه، هذا يشغله، وربما يصيبه بالفتور في حين ما، لكن إذا أخذ من العلم شيئًا فشيئًا، بحسب قدرته ونهمته، فإنه يحصل على مر الزمن.

**س: تعلمون ما للعلم من أهمية في رفع الجهل عن الناس، وعن المرأة خصوصًا، فما هي الوسائل المفيدة لرفع الجهل عن المرأة والزوجة خصوصًا؟**

ج: المرأة مخاطبة بالعلم كما يخاطب الرجل، النساء شقائق الرجال، ومطلوب منها أن تتعلم، مطلوب منها أن تفقه في دين الله، لكن النساء يختلفن، كما يختلف أيضًا الرجال، بحسب فراغها وشغلها، وبحسب استعدادها وقوتها وذكائها، ونحو ذلك مما يكون معها، فالعلم هي مخاطبة به، المرأة إذا أحست من نفسها رشدًا وأرادت أنها تقبل على العلم، فهناك -ولله الحمد- الآن كثير من النساء طالبات علم يناقشن يسألن وبعضهن يؤلف ويكتب، بقدر ما أعطاهن الله جَلَّ وَعَلَا وهذا أمر حسن؛ لأن من الصحابيات من كن فقيهات، عدد منهن: أم الدرداء- زوج أبي الدرداء- كانت فقيهة عالمة، عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت المرجع للصحابة، ولمسائل الفقه، واستدركت على الصحابة مسائل كثيرة، من النساء من كانت شيخة، يعني بهذه الكلمة شيخة، كما قال عدد من أهل العلم في إجازاتهم: حدثتنا الشيخة الصالحة فاطمة، كان يقرأ عليها الكتاب، يعني: طبعًا من وراء حجاب، وهي لأجل أن عندها إجازات عالية، وهي ربما أصلحت الغلط لبعض طلاب العلم، وهكذا كانت، فالنساء العناية بهن في العلم والدعوة من أهم المهمات، أن

يقوم العلم والدعوة ونشر الخير على الرجال فقط هذا غير صحيح، وليس من دين الله، بل المرأة مطلوب منها أن تسعى في العلم، وأن الزوج يعينها على ذلك، يعينها أخوها، يعينها قريبها محرمها على ذلك وييسر لها سبيل ذلك، إذا كانت عندها استعدادات فطرية لهذا، يعينها على الخير، يعينها على ما تحصل به العلم.

وهذا مهم اليوم؛ لأن أكثر ما ترى اليوم من هجوم ومن أنواع من الفساد والمنكرات، أكثر من يواجهها وتوجه إلى المرأة، فإذا كانت الدعوة والخير في الرجال وضعفت في النساء، معنى ذلك أنه سيضعف الخير شيئًا فشيئًا، وستقوم البيوت على شفا جرفٍ هار، وهذا لا ينبغي، بل لا يجوز أن يكون بحال، ومن وسائل صده أن يسعى النساء في طلب العلم، وأن يحرصن على ذلك، كما كان الأوائل يحرصن عليه.

الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، كانت له ابنتان سارة وفاطمة، وكلتاهما طالبة علم متمكنة، سارة بقيت في الدرعية، وفاطمة ذهبت إلى جهة الإمارات الآن، كانت في القديم تسمى عمان أو ساحل عمان لقربها منه، ودرست هناك، ودرست الأخرى أيضًا في الدرعية، وبقيت لهن كتب أيضًا، يعني: موقوفة، وحصلن كتبًا كثيرة.

وهذا كثير في تاريخ الإسلام، النساء مهم أن يطلبن العلم، وأن يحرصن على ذلك لما في هذا من نشر للخير، وتعليم للصغار والكبار.

**س: ما رأيكم في متن حديث لطالب العلم، هل هو «بلوغ المرام» أم «عمدة الأحكام»؟**

ج: يبدأ بـ«عمدة الأحكام»، للحافظ عبد الغني المقدسي؛ لأنه أخصر وكله من الصحيحين، مما اتفق عليه الشيخان أو جاء في أحدهما، وهو قليل حوالي

خمسمائة حديث، أما «بلوغ المرام» فنحو ألف وستمائة حديث- كبير-، فيبدأ بـ«عمدة الأحكام»، فإذا أنهاه، ذهب إلى «بلوغ المرام».

**س: بعض من ينتسب إلى أهل السنة في هذا العصر يقول: إن جنس العمل ليس ركنًا في الإيمان، وإن كان جزءًا منه، بل هو واجب فيه فقط، بمعنى أن الإنسان إذا اعتقد بقلبه، وأقر بلسانه، ولكنه لم يعمل عملًا قط فإنه مؤمن، إلا أنه ناقص الإيمان،...إلى آخره؟**

ج: الذي أجمع عليه أهل السنة والجماعة، وذكروه في معتقداتهم، وفي كتب العقيدة لهم، مخالفين بذلك أهل الإرجاء بطوائفهم المختلفة(١)، أن الإيمان قول وعمل، وأنه اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان، وأن العمل داخل في الماهية، وإذا دخل في الماهية فهو ركن فيه بإجماع أهل السنة(٢)، والعمل الذي هو ركن في الإيمان هو جنس العمل بالفرائض وترك المحرمات،

---

(١) المرجئة: قيل من الإرجاء أي: من التأخير؛ لأنهم أخروا العمل عن مسمى الإيمان، وقيل من الرجاء؛ لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وهم فرق شتى. انظر: (مقالات الإسلاميين) (ص ١٣٢)، و(الفرق بين الفِرق) (ص١٩٠).

(٢) وقد نقل الإجماع على ذلك أكثر من واحد من أهل العلم، فقد قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: (لقد طفت الأمصار، ولقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم كلهم يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) اهـ. أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١/ ١٧٣، ١٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٥٨، ٥٩)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٧، ٤٠٨)، وذكره السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢١٧)، وابن حجر في الفتح (١/ ٤٧).
وقال أيضًا: (كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل) اهـ. أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٥/ ٨٨٩)، وذكره ابن حجر في الفتح (١/ ٤٧٩).
ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع عن الشافعي، انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٨).
وقال ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٣٨): (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان) اهـ.

العمل بالفرائض وترك المحرمات هذا هو الركن، بمعنى أنه يعمل بالفرض، ويجتنب المحرم، هذا داخل في حقيقة الإيمان، وليس كل عمل ركنًا في الإيمان، وأيضًا ليست كل الأعمال ركنًا في الأعمال، هذا معتقد الخوارج، أنه أي عمل فرض لا يعمل به أو أي محرم يرتكبه، فإنه يقدح في أصل إيمانه فيكفر بذلك، لكنه إذا جاء بعمل بما أمر الله جَلَّوَعَلَا به، وانتهى عن محرم مما حرمه الله جَلَّوَعَلَا ونهى عنه، فإنه يدخل في عقد الإيمان، فيصح معه هذا الإيمان الذي اجتمع فيه اعتقاد القلب، وقول اللسان، والعمل الذي هو العمل بالفرائض، واجتناب المحرمات، هذا هو القدر المجمع عليه بين أهل السنة والجماعة.

أما من جعل العمل جزءًا من الإيمان وليس ركنًا فيه، هذا لا يوجد جزء من الشيء داخل في ماهيته، إلا وهو ركن، هذه المسألة لها بحث مبسوط في كتب العقائد كما هو معروف.

الآن أركان الإيمان الستة، ما في أحد يقول أنها ليست أركانًا في الإيمان ولكن ليس فيه حديث ولا في القرآن ولا في السنة، ولا كلمة عن أحد من الصحابة يقول فيها: أركان الإيمان ستة، أو أركان الإيمان الستة، لا يوجد ركن في كلام النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، أركان الإيمان أو هذا من أركان الإيمان، ولكن العلماء بالإجماع قالوا: هذه الستة هي أركان الإيمان كما أن أركان الإسلام خمسة، مع أنه لم يأت في السنة أركان الإسلام خمسة هي كذا، إنما في: «بُنِي الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»[1]، أو أنه سئل: «الإِسْلامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ...»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

بهذا نقول: العلماء جعلوا الشيء ركنًا إذا كان داخلًا في الماهية لا يقوم إلا به من جهة النص أو من جهة الحقيقة، فجعلوا أركان الإيمان ستة، لماذا؟ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل: «مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»(١)، وهذا الجواب، جواب عن الماهية التي سئل عنها بما الإيمان؟ فقال: كذا.

إذًا: الإيمان الذي أجيب عن حقيقته وماهيته، هذه الستة فهي أركانه.

قال: ما الإسلام؟، قال: كذا، فهي أركانه.

نقول الآن مثلًا: أركان الصلاة، هل فيه دليل يقول: أركان الصلاة كذا؟ ليس في دليل يقول: أركان الصلاة كذا.

نقول: أركان البيع، أركان النكاح، هل في دليل يقول: أركان النكاح؟ لا.

كلمة ركن هذه مصطلح جعلها العلماء فيما دل الدليل أنه داخل في الماهية، والعمل كذلك دل الدليل على أنه داخل في الماهية، في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣]، والمقصود عملكم، وهو الصلاة، فلما عبر عن العمل بالإيمان دل على أنه داخل في حقيقته وماهيته وأنه ركن. النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءه وفد عبد القيس، فسألوه: ما تأمرنا؟ فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما في الصحيحين: «آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتُعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْمَغْنَمِ»(٢). قال أهل العلم: ذكر الخمس من المغنم لأنه عمل، فيدل على أن العمل كان جوابًا عن الماهية، فكان

---

(١) الحديث السابق.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ركنًا من أركان الإيمان. هذا قدر متفق عليه بين أهل السنة فيما سطروه، ولا خلاف بينهم في أن الإيمان قول وعمل ونية، يزيد وينقص، وأنه اعتقاد، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان، وأنه ليس كل عمل ركنًا من أركان الإيمان، بل العمل من حيث هو، هو الركن، لكن ليس كل فرض من الأعمال الصالحة يدخل ركنًا من أركان الإيمان؛ لأن هذا من معتقد الخوارج.

فخالف بذلك أهل السنة أهل البدع من المرجئة والخوارج، الخوارج قالوا: كل عمل ركن، فمن ترك أي عمل كفر، والمرجئة قالوا: ليس ثَمَّ عمل أصلًا داخل في حقيقة الإيمان. وهذا خلاف منهج أهل السنة، والحمد لله أن الأمر ظاهر بَيِّن من جهة الدليل ومن جهة المقتضى.

**لكن هنا تنبيه:** وهو أن إحداث مصطلحات في مسائل العقيدة، وخاصة مسائل الإيمان، لابد أن يفضي إلى خلاف. لماذا؟ لأن المصطلح له عدة أوجه في التفسير، يفسره من أحدث المصطلح أو من استعمله بتفسير، ويفسره الآخرون أيضًا بتفسير، فإذا صار النزاع وقع الخلاف في أصل المسألة، وهذا مما يجب الحذر منه.

مسائل الاعتقاد والإيمان نتبع فيها ولا نبتدع، لا نحدث فيها شيئًا، لا مصطلحًا ولا لفظًا؛ لأن أصل الخلاف والفرقة التي وقعت في الأمة في القرن الأول كانت بسبب هذه المصطلحات، ومسائل الإيمان والأسماء والأحكام، فإذا جاءنا من جاء بمصطلحات جديدة، فإنه وإن كان قد يفسرها بتفسير صحيح، لكنه يوقع الفرقة ويوقع الخلاف؛ لأنه لن يفهم منها ذلك؛ لهذا أوصي الجميع ألا يُجْتَهَد في مسائل الاعتقاد، مسائل العقيدة والمنهج، منهج السلف الصالح بَيِّن واضح فيها

مئات الكتب، فنتبع فيها ولا نحدث فيها شيئًا، وهذا الاتباع هو الذي يجب علينا، وهو سبيل أهل العلم في ذلك. جعلنا الله وإياكم من المستمسكين بمنهج السلف الصالح، المقتفين أثر أئمة الإسلام في ذلك؛ إنه سبحانه جواد كريم.

وفي الختام: أرجو أن تكون هذه الدورة نافعة كالدورات التي سبقت، وأن يوفق الله جَلَّ وَعَلَا القائمين عليها لتنظيمها وحسن ترتيبها، وتوفير ما يحتاجه طلاب العلم في هذا المسجد، كما أسأل الله أن يوفق طلبة العلم الذين يلقون فيها العلم، وأن يعيننا وإياهم على ما فيه الهدى والسداد، وأن يوفقنا جميعًا إلى ما فيه رضاه. وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# فضل العلم والتعلم [١]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه: اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، واجعلنا من أهل العلم والعمل يا أرحم الراحمين، أما بعد:

لا شك أن طالب العلم والمؤمن الحق لا ينفك عن العلم، وعن التعبد بالعلم تعلمًا وتعليمًا، أو بالدعوة تعلمًا وبذلًا، أو بأنواع العبادة القاصرة، لا ينفك عنها بأي حال من الأحوال، أو هذا الذي ينبغي أن يكون عليه الناس؛ لأن العمر أقصر من أن يبذل في غير ما ينفع، فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعل عمري وعمركم كله لنا لا علينا، وأن يجعل أنفاسنا في سبيله، وأعمالنا في سبيله، وأقوالنا في سبيله، وأن يجعلنا من المتبعين لسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في القول والعمل والاعتقاد؛ إنه جَلَّ وَعَلَا جواد كريم.

والعلم يحتاج إلى كثير من الأدب، وكثير من التذكير بأصوله، وأخلاق طالب العلم، وكيف يطلب العلم؛ لهذا لابد لطالب العلم فيما يقبل عليه في العلم والتعلم أن يحرص دائمًا على إخلاص النية لله جَلَّ وَعَلَا في علمه وفي تعلمه وفي تعليمه، -وقد ذكرنا مرارًا- أن النية في طلب العلم- ذكر العلماء ومنهم الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره-أن النية والإخلاص في طلب العلم أن يطلبه لرفع الجهل عن

---

(١) وقد قام فضيلته بإلقائها في يوم ٢١/ ١٢/ ١٤١٨ هـ.

نفسه(١)، أي: بنية أن يعبد الله جَلَّوَعَلَا على علم رافعًا الجهل عن نفسه، ثم إذا أراد أن يكون من ناشري العلم، فينوي رفع الجهل عن غيره، وتبليغ رسالة الله جَلَّوَعَلَا، وتبليغ كلامه وكلام رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للناس، وهذا إذا صاحب العبد المؤمن، وإذا صاحب طالب العلم فإنه على خير كثير؛ لأنه سيحاسب نفسه فيما يأتي وفيما يذر في طلبه للعلم، ويكون طلبه للعلم عبادة في كل أحواله إذا خلصت نيته لله جَلَّوَعَلَا، وقد قال نبينا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ**»(٢).

**فالعالم وطالب العلم بإخلاصه وبتعلمه وتعليمه يحظى على مراتب من العبودية:**

**المرتبة الأولى -وهي أعظمها-: أن يكون متابعًا وارثًا لنبينا** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهذا أعظم المنازل، فإن العلماء ورثة الأنبياء(٣)، ومقام العلماء يوم القيامة أعلى من مقام غيرهم، يشفعون، والله جَلَّوَعَلَا يغفر لهم ويزيدهم إحسانًا وثوابًا، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿**يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ**﴾ [المجادلة:١١] أي: أن أهل الإيمان مرفوعون عن غيرهم، وأن أهل العلم من أهل الإيمان مرفوعون درجات على غيرهم.

---

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) الحديث السابق، وفيه: «...**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

والثاني: أن طالب العلم الذي خلصت نيته فيه قد أتى بسبب من أعظم الأسباب في مضاعفة الحسنات التي يعملها؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وهذه المضاعفة في أكثر من عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة؛ من أسبابها: الخير المتعدي العظيم الذي منه الجهاد في سبيل الله، ومن الجهاد: الجهاد بالعلم والتعلم والتعليم، فيحظى طالب العلم بحرصه على العلم بعد المزية الأولى أنه ممن تضاعف لهم الحسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وقد صح عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ»(١). والجهاد في سبيل الله في أصله من أسباب المضاعفة؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦١]، وهذا إذا كان في النفقة، فبذل النفس في الجهاد أعظم، ومعلوم أن نشر العلم والجهاد بالقرآن أعظم من مجرد النفقة التي يعان بها الآخرون؛ ولهذا قال أهل العلم: (إن العلماء الربانيين العالمون العاملون المعلمون(٢) الذين يربون الناس بصغار العلم قبل كباره(٣))، فهؤلاء من أعظم المجاهدين في سبيل الله، فلهم من مضاعفة الحسنات الحظ الأوفر إلى

---

(١) الحديث السابق.

(٢) قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه (١/ ١٢١ فتح): (وَقيل: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كباره أي بالتدريج). وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون). وانظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧).

(٣) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري (١/ ١٦٢): (وَالْمُرَادُ بِصِغَارِ الْعلم مَا وضح من مسَائِله، وبكباره ما دق مِنْهَا).

سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦١].

**الأمر الثالث من فضل العلم والتعلم:** أن العلم في طلبه عبادة وحسنة، وأن تعلمه وتعليمه حسنة، ومعلوم أن الحسنات يذهبن السيئات، وقد قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود:١١٤]، والحسنة المتعدية النفع إلى الآخرين كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكالعلم والدعوة والجهاد،...ونحو ذلك، هذا كله من أعظم الحسنات، فهي تذهب من السيئات ما يقابلها؛ ولهذا يعظم طالب العلم في أنه يتعرض لمحو السيئات في طلبه للعلم، وهذا من أعظم ما يرغب المرء في طلب العلم؛ لأن العلم جهاد، والمجاهد مغفور ذنبه بإذن الله جَلَّوَعَلَا.

**الأمر الرابع الذي يحض على طلب العلم:** أن طالب العلم والعالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء(١)، واستغفار كل شي من عباد الله الموحدين المكلفين وغير المكلفين، هذا من أعظم ما يحرص عليه العبد؛ لأنه لابد أن يكون لهم دعوة مجابة، فلا يشقى من دعوا له من الملائكة، والصالحين، والأنبياء، ومن سائر المكلفين، ومن الجمادات والكائنات الأخر حتى الحيتان في جوف الماء.

**الأمر الخامس:** أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا**»(٢)، فمن دل على هدى، ومن دعا إلى هدى، ومن ذلك: العلم ونشر العلم، فله مثل أجور من تبعه، فإذا علمت أحدًا معنى الشهادتين، أعظم حق الله جَلَّوَعَلَا، وهو التوحيد، فهذا التوحيد

(١) سبق تخريجه (ص٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

به صلح عمل ذلك العبد، وبه رضي الله جَلَّوَعَلَا عنه، فلك مثل أجور أعماله فضلًا من الله جَلَّوَعَلَا، وتكرمًا.

إذا علمت أحدًا في المسجد أو في بيتك أو في السوق، علمته كيفية الصلاة، أو أمرته بخير فتبع ذلك، أو نهيته عن منكر، فانتهى، فلك مثل أجره، إذا عمل بذلك الخير، وهذا -ولله الحمد- يجعل المرء في علمه وتعلمه وتعليمه، سواء علم شفاهًا، أو علم ونشر الخير كتابًا، أو دعوة،...أو نحو ذلك، فإنه يحظى على مثل أجر من اتبعه منة من الله جَلَّوَعَلَا، وتكرمًا، بل يبقى ذلك له ينمى بعد موته؛ كما صح عنه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(١).

وفضائل العلم والعلماء، وما يجعل المرء يحرص أعظم الحرص على العلم والجد فيه والمنهجية فيه؛ حتى يحظى على العلم الذي به يعلم وينفع الناس، فهذه عظيمة، من سمع مثل هذه المكاسب العظيمة، ونظر في غيرها لا شك أنه تنبعث همته على العلم، وينظر بعد ذلك إلى حال أهل العلم السالفين، كيف كانت أحوالهم مع العلم.

إذا نظر إلى هذه الأمور الخمسة وإلى غيرها انبعثت همته في العلم وفي طلبه وفي الحرص عليه، وفي الحفظ وفي البحث وفي الكتابة، وفي حضور حلقات العلم؛ ليحظى على مثل هذا الأجر العظيم، حسنات مضاعفة، وذنوب تغفر، وجهاد، واستغفار، وولاية صالحة لمن كان كذلك، ثم مثل أجور من اتبعه، وإلى غير ذلك من الفضائل.

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

إذا حصل هذا عند العبد، وأنست نفسه به، وانبعثت نفسه للعلم، فإنه ينظر بعد ذلك إلى سير العلماء الأولين، ينظر إلى سير علماء الأمة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إلى زماننا هذا، فالنظر في تراجم أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم، ينظر المرء إلى أخلاق القوم وإلى سيرتهم وإلى أعمالهم، فتنهض نفسه وتنشط في طلب العلم، يرى أهل الهمم العالية كيف لم يؤثروا الدنيا على ما عند الله جَلَّ وَعَلَا، كيف لم يؤثروا الدعة والسكون على طلب العلم ونشره، والحرص على ذلك وتعلمه، ومعاهدة العلم وتكراره، وتعليم ذلك، فإذا نظر إلى هذا، ونظر إلى السير نشطت همته، وعلت رغبته أكثر وأكثر؛ لأن المرء إذا رأى أمثلة تمشي في هذا الأمر، صار له من الدواعي أكثر مما لو كان الكلام نظريًّا ليس له أمثلة؛ لهذا لابد من مطالعة تراجم أهل العلم، تراجم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

انظر -مثلًا- ترجمة ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الصحابة الذين طلبوا العلم وكانوا صغارًا في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تجد أن في سيرتهم من العجائب والتربية ما يبعث الهمة ويقوى العزيمة، فابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مكث مدة من الوقت على باب أحد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تسفي عليه الريح التراب، يريد انتظاره متى يخرج حتى يسأله، فلما خرج ونظر إليه قال: «يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ»(١)، وفي قصة أخرى: «رَكِبَ زَيْدُ بْنُ

---

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٧٦)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٤٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٨٨، ٣/ ٦١٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٣٨٦)، والدارمي (٥٨٥، ٥٩٠)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٥٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ =

ثَابِتٍ فَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِعُلَمَائِنَا. فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: أَرِنِي يَدَيْكَ. فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ، فَقَبَّلَهُمَا، وَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا»[(١)]. وسيرة ابن عباس مع العلماء كعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كيف كان يخالطه، كيف كان يخاطبه، وله حقوق كثيرة، فاستفاد العلم من عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حتى أخذ منه علمًا كثيرًا.

خذ -مثلًا- في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم:٤]. قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ المَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا

---

= رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَابٌّ، قُلْتُ لِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْنَتَعَلَّمْ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى المَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ كُنْتُ لَآتِي الرَّجُلَ فِي الحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجِدُهُ قَائِلًا، فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ، فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَرَانِي وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحْتَاجَ إِلَيَّ النَّاسُ. فَيَقُولُ: كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي».

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥١٤)، والحاكم (٣/ ٤٧٨، ٤/ ٣٧١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ١٣٧)، وفي السنن الكبرى (٦/ ٣٤٨). وانظر: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان (٧/ ٨٤)، وتاريخ دمشق (٧٣/ ١٩٠)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢/ ٤٠٨)، والبداية والنهاية (١٢/ ٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٢٦).

فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»[١]. أي: أنه تحرى المكان المناسب والزمان المناسب، وانشراح صدر المعلم أو العالم؛ حتى يجيبه بالجواب المفيد لمثل هذا السؤال العظيم. هكذا إذا نظرت سيرة التابعين من العلماء تنشط.

فإذًا: لابد لك يا طالب العلم من مطالعة سير العلماء، وبدون سير العلماء تخمل، وما تعرف الهمة، ما تعرف كم بذلوا، كيف رحلوا على أرجلهم، أو على حمار أشهرًا طويلة، ومنهم من كابد الموت، ومنهم من كابد مشاقَّ عظيمة، ومنهم من ذهبت نفقته، ونحن اليوم نتنقل في أحسن المراكب بالنسبة إلى مراكب القوم، ونتصل بأسهل اتصال، ونذهب بأسهل، ومع ذلك نشكو من الوقت، أو نشكو من أشياء كثيرة، فبمطالعة سير الأولين تعلم أنهم صاروا علماء بهمة بعد توفيق الله جَلَّ وَعَلَا، وبجهد وبجهاد.

الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ من صلاح نيته في قوله وفي عمله، أنه لما أراد الذهاب إلى اليمن إلى عبد الرزاق بن همام الصنعاني- المعروف صاحب المصنف-، أراد الذهاب إليه في اليمن، ورتب أنه يحج، وبعد الحج يذهب إلى اليمن، فلما حج إذا بعبد الرزاق، فقال له صاحبه: يا أبا عبد الله، هذا عبد الرزاق جاء الله به، هيا نأخذ عنه العلم، وقد كفينا الرحلة. فقال أحمد: قد نويت النية على الرحلة، فلن آخذ منه هنا شيئًا، سأذهب إليه في اليمن، فذهب إليه في اليمن، وحصل منه علمًا كثيرًا لم يحصله الذي لقيه في مكة أيامًا وليالي[٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، ومسلم (١٤٧٩).

(٢) قال ابن الجوزي: (أخبرنا محمد بن ناصر، قال: أخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الملك الأَسدي، قال: أنبأنا عُبيد الله بن أحمد بن عثمان الصَّيرفي، قال: حدثنا محمد بن أحمد البزَّار، قال: سمعت =

فإذًا: الهمة في طلب العلم كيف تكون؟ ليست هي نظرية، لابد من رؤية أمثلة لها، وهذه الأمثلة تأخذها من تراجم أهل العلم، تنظر إلى تراجم المشهورين وغير المشهورين، ومن أحسن الكتب التي تطالع فيها تراجم أهل العلم كتاب «تذكرة الحفاظ» للحافظ الذهبي، وكتاب «سير أعلام النبلاء» له أيضًا، وغير ذلك من الكتب التي فيها ذكر التراجم، وهي كثيرة جدًّا.

مما يعتني به طالب العلم في المرحلة الثالثة في تنشيط نفسه لطلب العلم حتى لا يغفل: أن يكون دائم الاتصال بربه جَلَّوَعَلَا، وخاصة كلام الله جَلَّوَعَلَا، فطالب العلم الذي يغفل عن القرآن تلاوة وحفظًا، بل حفظًا قبل التلاوة، ثم تلاوة، فإنه مجروح، ليس مجروحًا في عدالته، لكنه قد أصيب في نفسه؛ لأنه بدون القرآن لا تنشرح النفس للعلم ولطلبه؛ لأن العلم هو تفقه في كتاب الله جَلَّوَعَلَا، وفي سنة رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ ولذلك أنا أعتب على كثير من الإخوة ممن لهم مدة طويلة في طلب العلم أنهم لم يحفظوا القرآن، إلى متى؟ الشباب عمر سيذهب، والزمن

= محمد بن عَمْرُويَه، يقول: سمعتُ صالح بن أَحمد يقول: عزم أَبي على الخروج إلى مكة يقضي حجة الإسلام، ورافق يحيى بن مَعين، وقال له: نمضي إن شاءَ الله فنقضي حجنا، ثم نمضي إلى عبد الرزاق إلى صنعاء نسمع منه. قال أَبي: فدخلنا مكة وقمنا نطوف طواف الورود، فإذا عبد الرزاق في الطواف يطوف، وكان يحيى بن مَعِين قد رآه وعرفه، فخرج عبد الرزاق لما قضى طوافه، فصلى خلفَ المقام ركعتين ثم جلس، فقضينا طوافنا وجئنا فصلينا خلف المقام ركعتين، فقام يحيى بن معين، فجاء إلى عبد الرزاق فسلم عليه، وقال له: هذا أَحمد بن حنبل أَخوك، فقال: حياه الله وثبته، فإنه يبلغني عنه كُلُّ جميل. قال له يحيى: نجيء إليك غدًا إن شاءَ الله حتى نسمع ونكتب. قال: وقام عبد الرزاق فانصرف، فقال أبي ليحيى بن مَعِين: لم أَخذت على الشيخ موعدًا؟ قال: لنسمع منه، قد أربحك الله مسيرةَ شهر ورجوع شهر والنفقة. فقال أَبي: ما كان الله يراني وقد نويتُ نيةً لي أفسدها بما تقول، نمضي فنسمع منه. فمضى حتى سمع منه بصنعاء) مناقب الإمام أحمد (ص٣٥). وانظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٧٥)، وتسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة (١/ ١٥-١٦)، والجامع لعلوم أحمد-الرجال- (١٨/ ٧٤-٧٥).

ينقضي، وقوة الذهن وقوة الحافظة والفراغ أسباب تعينك على حفظ كتاب الله جَلَّوَعَلَا، والقرآن ميسر: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر:١٧]، وطالب العلم إذا لم يحفظ القرآن، فلن تأتيه الاستدلالات، إذا سمع استدلالات أهل العلم فلن يحفظ؛ لأن العلم دليل من الكتاب أو من السنة أو من كلام الصحابة أو كلام أهل العلم، فهذا هو العلم، فإذا لم يحفظ القرآن ولم يحفظ السنة تأتي مواقع الاستدلال فتفوته؛ ولذلك تأتي كلماته يعوزها الحجة، يعوزها الدليل، والدليل نور، وكلام الله جَلَّوَعَلَا نور في صدرك، ونور في الحجة والاستدلال.

إذًا: طالب العلم لا يليق به أن يكون غير حافظ لكتاب الله جَلَّوَعَلَا، فمن منَّ الله جَلَّوَعَلَا عليه بحفظ كتابه، فليشكر الله جَلَّوَعَلَا على هذه النعمة التي وصفها الله جَلَّوَعَلَا بقوله: ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٩]، وهو نور، كتاب الله جَلَّوَعَلَا الذي فيه الحجة وفيه العظة وفيه العبرة، وأُنس العبد المؤمن، وأُنس طالب العلم، وحجته بلا كتاب، كيف يحتج؟ وبم يحتج؟ نكون دائمًا من أهل الرأي، أو ممن يقل استدلالهم بالقرآن، إذا خطب فخطبه أما أن تكون فيه آية أو لا تكون، وإذا تكلم فيقل استدلاله بكتاب الله جَلَّوَعَلَا، وهذا ضعف؛ ولذلك طالب العلم كلما قوي حفظه لكتاب الله وتأمل وهو يتلو مواقع الاستدلال، فإنه سيكون عنده حجة وبينة، حتى هو يحس من نفسه أنه على نور؛ لأن كتاب الله جَلَّوَعَلَا معه.

إذًا: لا بد له من العناية بكلام الله جَلَّوَعَلَا حفظًا، ثم تلاوة، وتعاهدًا، ثم فقهًا، لابد من فقه القرآن والأحكام، يمر على تفسير، يمر على كتاب في أحكام القرآن، ونحو ذلك، فيعرف ما اشتمل عليه هذا الكتاب العظيم، ثم العناية بسنة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وسنة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -ولله الحمد- محفوظة في الكتب،

والعلماء المأمونون على نشر السنة، وعلى بيانها، وبيان أحكامها، وما اشتملت عليه -ولله الحمد- موجودون.

فطالب العلم إذا حفظ منها ما تيسر، فإنه يسهل عليه حينئذ أن يفهم معاني الأحاديث، أي: يحفظ «الأربعين النووية»، يحفظ في الأحكام «عمدة الأحكام»، «بلوغ المرام» يكرر ذلك كثيرًا، يحفظه مرة واحدة، ثم إذا ما تعاهده وتفلت منه يكرر ذلك، فتكون معه الأحاديث، تكون معك سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كذلك يكون منتبهًا إلى أحاديث الجوامع التي أوردها -مثلًا- النووي في «رياض الصالحين»، يحفظ من الأبواب، فالنووي في كل باب تجد أنه يذكر الآيات من كتاب الله جَلَّ وَعَلَا التي تدل على ما بوب له، ثم يذكر الأحاديث، تأمل طالب العلم يحفظ هذه الآيات، يحفظ الأحاديث أو شيئًا منها، ويوطن نفسه بعد ذلك على معرفة العناوين، معرفة الأقوال، يعرف الموضوعات.

مثلًا: يصغي إلى موضوع؛ كتدبر القرآن، ثم يضع في ذهنه كل ما مر على آية فيها التدبر وضعها في مكانها المناسب، إذا حفظ القرآن يسهل عليه، تبقى المسألة لطالب العلم الترتيب فقط، تجد أنه يستدل بخمس آيات، ست آيات في الموضوع الواحد، ما يعوزه التذكر ولا الحفظ في ذلك، كذلك إذا كانت معه أحاديث كثيرة، فإنه ينتبه إذا كان حفظ ينتبه، ففي الموضوع الواحد يدرج عدة أحاديث في ذهنه حتى تجتمع تحت الأبواب شمل الآيات والأحاديث، ثم معها بعد ذلك كلام أهل العلم في بيان ذلك، فإذا أراد أن يتكلم في أي زمان وفي أي مكان لم يعوزه التحضير، ولا الجهد في الاستعداد، فيبدأ والله جَلَّ وَعَلَا يفتح عليه؛ لأن الآلات معه، معه ما شاء الله جَلَّ وَعَلَا من القرآن ومن السنة، والموضوعات والعناوين، ثم يبين،

والعلم النافع للناس هو كلام الله جَلَّوَعَلَا، وكلام رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ثم بيان أهل العلم لمعانيها؛ كما قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُٱللَّهُ(١):

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ ... قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً ... بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهِ

وقال ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ(٢):

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ ... قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُو الْعِرْفَانِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً ... بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فُلَانِ

وقال رَحِمَهُٱللَّهُ في بيان العلم(٣):

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ ... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَالَهَا ... مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
واللهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذَيَانِ

إذًا: طالب العلم إذا حفظ القرآن وحفظ من السنة ما حفظ، يرتب نفسه

---

(١) الأبيات ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٦٣) دون أن يسمي قائلها، وكذا ذكرها السَّفَاريني في لوامع الأنوار البهية (١/ ٧).
ونسبها للإمام الذهبي شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في الرسائل الشخصية (١/ ٢٥٩)، وكذا ابن عيسى في شرحه على النونية (٢/ ٢٨٠).
(٢) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٧٩).
(٣) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

على الأبواب، ويمر على الأحاديث، ولم يرتب قلبه، ولم يرتب عقله تعوزه الحجة، إذا أتى موضوع ما تجد عنده بيانًا فيه، لكن يبدأ يرتب ثم بعد ذلك يبدأ يرتب المعلومات التي في ذهنه، ويضع لنفسه عناوين.

مثلًا: موضوع التقوى، ما الآيات التي في التقوى، في القرآن كثيرة، يرتبها مثلًا: الأمر بها، درجات التقوى، ثم ثواب المتقين، آثار التقوى في الدنيا، آثار التقوى في الآخرة، يرتب الموضوع، وتكون معه في كل موضوع من ذلك آية وحديث في ذلك، إذا احتاج في أي مقام فإنه يقول ذلك، فمثلًا: طالب العلم ما يسوغه إنه يُحتاج إليه يخطب في يوم الجمعة فجأة، مثلًا غاب الخطيب، ما يستطيع أن يخطب، يقول: أنا ما استعددت. ما يليق بطالب العلم ذلك؛ لأن الذي ينبغي أن العلم يتحرك مع طالب العلم، يتحرك معه بما يحفظ، فإذا كانت المعلومات مترتبة، فإنه يكون الأمر سهلًا، وكذلك إذا احتيج له في مجلس، وأراد أن ينفع الناس يتكلم بماذا؟ فلابد أن يعرف ما ينفع الناس من الحديث في بعض المقامات تصلح الموضوعات العامة.

فتبدأ في موضوع تذكر به، يكون فيه صلة عامة في ذكر -مثلًا- التقوى، التوحيد وأصوله، وما يتصل بذلك، لا بد أن تكون الموضوعات مرتبة عندك مع أدلتها، وكلام أهل العلم فيها، فكثير من طلبة العلم من الشباب، ومن مضى عليه زمن، عنده معلومات كثيرة؛ لذلك يستطيع أن يميز في كلام المتكلم، لو ألقيت كلمة يميز، والله هذا الكلام صحيح، عنده معلومات ومحفوظات، لكنه لم يرتب.

فإذًا: لابد لطالب العلم بعد حفظ القرآن والسنة أن يرتب، إذا رتب عقله في المعلومات، رتب قلبه فيما يحفظ، فيما يعلم، في الموضوعات تتكاثر مع الزمن شيئًا فشيئًا حتى يكون عنده علم كثير وراسخ، والعلم يأتي شيئًا فشيئًا، فمن مزايا

الترتيب: أن المعلومة ما تمر وتذهب، إذا جاءت معلومة جديدة تستقر في مكانها من القلب أو من العقل، أما إذا لم يرتب، فإنها تأتي وتذهب، مرت عليه ونسيها، لكن إذا وطنت نفسك من الصغر على أن تكون مرتبًا جاءت المعلومة، سمعت كلمة لأهل العلم وضعتها في موضعها في الباب نفسه، في الفقرة نفسها، إذا قرأت شيئًا مناسبًا وضعته، إذا مرت به لطيفة من لطائف العلم، فائدة في تراجم أهل العلم، وضعتها في موضعها، مرة -مثلًا- تلقي كلمة، تتذكر شيئًا، وأنت تتكلم تذكر أشياء كثيرة، لكن فيه أشياء ما تتذكرها وهي عندك، لكن ما خرجت في ذلك الوقت، لكن مرة أخرى تخرج ويخرج غيرها، وهكذا يكون طالب العلم في تجدد حتى أنه يلاحظ في بعض الأحيان أن المعلومات تتزاحم، ويختصر لأجل ألا يطيل على الناس، وهذا هو العلم؛ لذلك نرى أن شيخ الإسلام ابن تيمية فيما تقرأ تتلاطم المعلومات؛ لذلك يطيل الاستطراد، وإذا أتى قال، وهذا موضع أطال فيه مائتي صفحة، ثلاثمائة صفحة، أحيانًا مجلدات، ويضيق المقام عن بسط هذه المسألة، ولبسطها موضع آخر؛ لأن المعلومات تزاحمت جدًّا، فما يستطيع أن يؤدي كل ما عنده في هذا الموقف[1].

هذا هو حقيقة العلم، ولكن هذا يأتي شيئًا فشيئًا بعد الحفظ، ومعرفة كلام أهل العلم، ويكون الترتيب ترتيب الموضوعات، ترتيب المعلومات.

**من الوصايا التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها: أن يكون لطالب العلم** كراس فوائد، الفوائد تمر كثيرًا، ما تقرأ فائدة تمر، والفائدة ليس معناها أنها فائدة، ضابط فقهي، ضابط في الحديث، ضابط لكلمة نفيسة، لا، الفائدة ممكن أن تكون

---

(١) لشيخنا العلامة صالح آل الشيخ -حفظه الله- محاضرة ممتعة بعنوان: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية». وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع المبارك. انظر: (ص٧٢٨).

حكمة، وممكن أن تكون سيرة من سير أهل العلم، ممكن أن تكون لطيفة، فطالب العلم يحتاج إلى تنوع فوائد عنده في تفسير الآيات، فوائد في الأصول، فوائد في المصطلح، فوائد في طبقات الرجال، فوائد في العلل، فوائد في السيرة، فوائد متنوعة، لكن هناك فوائد -أيضًا- من الحكم من كلام الأدباء؛ لأنه سيستفيد منها يومًا لتنشيط طالب العلم.

فإذًا: لابد من كراس فوائد تضع فيه تلك الفوائد، وهذه الفوائد بعد حين إذا رجعت لها واستذكرتها، تجد أنك تستفيد منها كلما رجعت إليها، منها أشياء علمية إذا علا مقام طالب العلم يرى أنها واضحة.

مثلًا: في أول طلبه للعلم شروط لا إله إلا الله، بعد مدة تكون من الواضحات، يكتب مثلًا: تعريف الحديث المضطرب، بعد فترة يكون عنده من الواضحات، ما يحتاج أنه يكتبه، الفرق بين الحديث المرسل إرسالًا خفيًّا، والحديث المدلس، ما الفرق بين الإرسال الخفي، والتدليس؟ تكون فائدة عنده نفيسة وجدها، ثم بعد زمن تكون معه واضحة، وهكذا في أنواع من العلم كثيرة.

إذًا: طالب العلم يحتاج إلى كراس يجمع فيه ما يناسبه، فأنا أجد أنه يناسبني بعض الحكايات عن العلماء التي فيها البذل في العلم والهمة في طلب العلم، وآخر يجد أن الذي يناسبه في حكايات العلماء لا يناسبه -مثلًا- مولده، وفاته... أشياء، ونحو ذلك مما يهتم به، فكل واحد له ميول، لكن إذا جمع كراسًا وجد أنه به حياة حتى إذا وجد ساعة أو ساعات في نفسه فيها ركود ما نشط في طلب العلم، أو يحب أن يستريح، قلب هذه الكراسة، ووجد فيها فوائد، انشرحت نفسه؛ لأنه كتب هذه وفيها فوائد، ويعجب بلطائفه، وهي علم أيضًا، كذا لكم العلم، وما أحسن فعل ابن الجوزي لو استطعناه بعض الأحيان، قال: (لقد ابتليت بجماعة

من البطالين الذين يحبون كثرة الزيارة، فإذا أتوا شغلت الوقت معهم فيما لا أحتاج معه إلى ذهن؛ في تقطيع الورق، أو بري الأقلام، أو إعداد الورق، أو تسطيره، أو نحو ذلك، وأنا معهم فيما يريدون)[(١)]. وهذا من استغلال الوقت واستغلال الزمان؛ لأن العمر قصير، خاصة فترة الشباب فهي فترة التحصيل؛ كما قال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»[(٢)]. ويبدأ التسويد بالزواج، إذا تزوج المرء بدأت سيادته، وإذا جاء عيال صار فيه مزيد من الواجبات الشرعية لابد من أدائها، وهكذا يبدأ المرء تكبر أسرته، وتكبر علاقاته، وهكذا: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»، فيستفيد طالب العلم من فترة شبابه؛ لذلك ينبغي لنا أن نحض أنفسنا على هذه الآداب التي هي في الواقع من صميم العلم؛ لأنها وسيلته، والوسائل لها أحكام المقاصد.

أسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن منَّ عليهم بالثبات على العلم النافع، وأن ينور قلوبنا بالبصيرة، وبملازمة الكتاب والسنة، وأن يجعلنا ممن يحبون أهل العلم، وينفون عنهم، ويدافعون عنهم، وأسأله -سبحانه- أن يجعل علمنا حجة لنا لا حجة علينا، وأن يقينا الشرور، ومضلات الفتن؛ إنه سبحانه جواد كريم، وأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يغفر لنا ذنوبنا وخطايانا، وأن يبارك لنا في قليل أعمالنا، وأن يعفو عنا، وعن آبائنا وأمهاتنا وولاة أمورنا وعلمائنا ومن له حق علينا؛ إنه سبحانه جواد كريم، كما أسأل المولى جَلَّوَعَلَا أن يشفي مرضانا ومرضى المسلمين، وأن يمن عليهم بالعافية، اللهم من كان له مريض منا فعافه، ومن كان له منا ضال، فاللهم

---

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ٢٤١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٤)، والدارمي (٢٥٦)، والبخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٦٦)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٢٦٥)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٢٠٦).

اهده إلى سبيلك القويم، اللهم نور بصائرنا، وبصائر أحبابنا، واشف مرضانا، وفرج همومنا وهموم المهمومين، واقض ديوننا وديون المديونين؛ إنك على كل شيء قدير، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضـرة

**س: أرجو منك التوجيه لي في هذا الأمر، وهو أنني حفظت القرآن -ولله الحمد- منذ فترة، وطلب مني بعض الإخوة تدريس القرآن والانشغال بذلك، ولكنني لا أدري أيهما أفضل، هذا الأمر، أو الانشغال بطلب العلم، لاسيما وأن كثيرًا من الشباب أصبح هذا ديدنهم بعد حفظ القرآن القيام بتدريسه، وعدم طلب العلم إلا القليل؟**

ج: يعني: سيدرس القرآن ليلًا ونهارًا، ما يتعارض، يحفظ القرآن ويتعاهد القرآن ويدرس -جزاه الله خيرًا- ويطلب العلم، والوقت أوسع من أن يضيق بالعلم وتدريس القرآن، الوقت واسع يعني: يُدَرِّس القرآن من العصر إلى أن ينام ما هو بمعقول.

ما يجد في الأسبوع وقتًا لطلب العلم! هذا ما يعقل، المهم الهمة والرغبة؛ إذا وجدت الهمة والرغبة سهل الأمر الواحد، يلاحظه في نفسه وكل منكم يلاحظ هذا الأمر إذا اهتوى الواحد شيئًا يجد وقتًا، وإلا ما يجد يفرِّغ نفسه، والله هؤلاء الإخوان يذهبون، والشباب ما أدري يذهبون كذا، ونذهب كذا، يجد وقتًا يُصَرِّف نفسه، لماذا إذا جاء العلم هربنا، أو جاء حفظ القرآن ما في وقت، الوقت ضيق، المرء إذا اهتوى شيئًا وجد أسبابه ويسر لنفسه أسبابه، لكن إذا ما اهتوى ضيق الأمور وضيق وما فيه... إلى آخره، والله جَلَّ وَعَلَا محاسب كل عبد.

**س: ما الطريقة في حفظ القرآن التي تسهل على الحافظ؟**

ج: أذكر فيه رسالة أنتفع منها، وهي كانت بعنوان: «القواعد الذهبية لحفظ القرآن الكريم» لا أعلم هي موجودة ولا ما هي موجودة؟ إذًا ترجع إليها بعنوان: «القواعد الذهبية لحفظ القرآن الكريم» نافعة للغاية.

**س: هذا سؤال كثيرًا ما يأتي، يقول: أشكلت عليَّ مسألة في طريقة العلم، وهذه المسألة كيف نتدرج في حفظ المتون العلمية؟**

ج: هذه أجبت عنها في إجابة مفصلة في مجالس مختلفة، وفيه شريط نشره بعض الإخوة -جزاهم الله خيرًا- أعانوا على نشره كان بعنوان: «المنهجية في طلب العلم»(١)، فهذا لعلك أن ترجع إليه، والشيخ عبد الرحمن بن سعدي أيضًا في أول الفتاوى له سئل ما نصيحتك لطالب العلم في حفظ المتون؟ فكتب عدة صفحات بكتابة متينة من عالم مجرب.

**س: أنا أحفظ القرآن الكريم، ولكن مشكلتي أنني حينما أريد أن أستشهد يصعب عليّ إخراج الآية، فما هو الحل؟**

ج: الحل أن تعرف الأبواب- كما ذكرت لك- تعرف الأبواب، ثم إذا مرت بك آية قل: هذه الآية في الموضوع الفلاني؛ لأنه ليس المقصود من حفظ القرآن أن تهذ تلاوته، لكن المقصود التدبر، والمقصود العلم بالقرآن ثم العمل به، هذا هو المقصود من إنزال القرآن أن يُعلم وأن يُعمل به، فإذا كان العبد منَّ الله عليه بحفظ القرآن، فيرتب، يعرف هذه الآية تصلح دليلًا في التوحيد، أو استدل بها أهل العلم في توحيد العبادة، هذه الآية في توحيد الربوبية، هذه الآية في التدبر، هذه الآية في التفكر، هذه الآية في الوضوء، في الطهارة، يرتب ذلك ويعينه الله جَلَّ وَعَلَا.

---

(١) انظر: (ص٩٨).

**س: يقول: الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ له كتاب في الحديث، هل سيرى النور قريبًا ويشرح؟ نرجو نبذة عنه.**

ج: الكتاب هذا جمع فيه الشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ألف حديث تقريبًا وأسماه: «تحفة الحفاظ ومرجع القضاة والمفتين والوعاظ» وهذه الأحاديث على نحو البلوغ، يعني: من أوله إلى آخره في كتاب الآداب، أوله في بدء الوحي، والنية في طلب العلم، ثم يمشي في الأبواب الفقهية إلى أن يختمه بكتاب الآداب، ولكنه جمع فيه ما في الصحيحين، أو في أحدهما فقط، وأخرج متونًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ مفيدة جدًّا في مسائل عديدة؛ يستدل بها من يستدل من العلماء السابقين بأحاديث في سنن أبي داود أو في الترمذي أو نحو ذلك، وثم ألفاظ في الصحيح تنفع في الاستدلال في المسألة، فهو جمع ما يحتاج إليه مما في الصحيحين أو في أحدهما، وثم أحاديث قليلة مما صح في السنن أو نحو ذلك، وهي نادرة يعني: قد لا تبلغ عشرة أحاديث في الجميع، والكتاب يعمل عليه الآن، ونرجو أن ييسر الله جَلَّ وَعَلَا إخراجه وإتمامه.

**س: بعضهم يأنف ويزهد عن العلم بحجة أنه ليس من اللازم أن يكون الناس كلهم علماء وطلبة علم، ومن هم العلماء الذين يؤخذ عنهم العلم؟**

ج: أنا ما أدري هذا الشيطان كيف يأتي للناس، الناس تريدونهم كلهم علماء؟! الآن كم نسبة طلبة العلم؟ كم نسبتهم؟ يعني: صفر أو تؤول إلى الصفر بلغة المهندسين، يعني: كم عدد طلاب العلم في العالم؟ قليل يعني: طلاب العلم الصحيح الذين إذا تكلموا في التوحيد تكلموا بجودة، تكلموا في الفقه تكلموا بجودة، شرحوا السنة، بينوا التفسير، هذا قلة، كيف الناس كلهم طلاب علم، الآن إذا قيل: فلان يطلب العلم يعني: عسى أنه بطلبه العلم في سنين من حياته

عسى أن يرفع الجهل عن نفسه، ويعبد الله جَلَّوَعَلَا على بصيرة، فضلًا أن يكون طالب علم يعلم وينشر، هذه تحتاج إلى همة عظيمة.

فهذه من حجج الشيطان أو من تلبيساته على العبد ومن مصائده، الناس كلهم طلبة علم؟ الآن كم عدد طلاب العلم؟ يعني: كم نعد في الرياض -مثلًا- كم نعد؟ نعد -مثلًا- ألفًا، ألفين، ثلاثة، خمسة عشر ألفًا، طيب انظر الأماكن الثانية كم فيها؟ فيها مئات الآلاف من الناس ما يعرفون من العلم شيئًا!

فإذًا إذا قلنا: العلم وطلب العلم عسى أنه ينتشر، والناس الآن في ازدياد، طالب العلم اليوم أو العلم الذي يحمله طالب العلم اليوم الناس أحوج إليه من طعامهم وشرابهم كما يقول ابن القيم، ذاك في ذاك الزمان الذي العلماء كثير، وليس ثَمَّ ملهيات عن طلب العلم، فكيف بزماننا هذا؟!

المتدينون ولله الحمد من الشباب -كثَّرهم الله- المهتم منهم بطلب العلم والتدين والاستقامة التامة -إن شاء الله تعالى-، وبما قدره الله جَلَّوَعَلَا على قلتهم في مجموع الناس طلبة العلم منهم كم؟ أو الذين يحرصون على العلم قليل جدًّا.

فإذًا المسألة صعبة، ما ينبغي لأحد بعد أن سمع مثل هذه الفضائل لطلب العلم من مضاعفة الحسنات إلى سبعمائة ضعف إلى إضعاف كثيرة، من مغفرة السيئات، ومن كثرة الحسنات.... إلى آخره، لا ينبغي أن يزهد في العلم، لا ينبغي.

والحقيقة أنا أخوف ما أخافه والذي هو دائمًا يشغل البال أن يأتي زمان نرى فيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا**

فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[١]، فيه ناس الآن يسألون ويفتون بغير علم في مسائل، الآن والعلماء متوافرون والناس موجودون، وبدأ يكثر الآن خاصة مع الموجات الإعلام والصحف والتلفزيون والفضائيات وما أدري ما الأشياء، صار كل يتصدر ويبدأ، يتكلمون فيما يعلمون وفيما لا يعلمون، والعجيب أن العالم الراسخ يُسأل في المجلس ويقول: لا أدري، وهؤلاء ما مرة قال أحدهم: لا أدري، يعلم كل شي ما هو بمعقول! ولهذا ينبغي الواحد يحس بهذا، يعني أعظم الجهاد اليوم هو الجهاد العلمي، أعظم الجهاد هو الجهاد العلمي؛ لأنك تحتاج العلم، أن تقول كلمة حق في موطنها، تحتاج إلى العلم في أن ترشد الضال، تحتاج إلى العلم في الإحسان إلى الخلق، تحتاج إلى العلم في الدعوة، أينما مشيت فأنت نافع غير ضار، والناس الآن طلاب علم؟! أين طلاب العلم؟! هم قليل يعني: المسجد امتلأ وصار فيه كذا، صار الناس كثيرين، هؤلاء قليل، ولو صار أهل الرياض جميعًا -مثلًا- طلاب علم، ما أظنهم يكفون الأرض كلها وينشرون الخير. الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حج مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائة ألف سمعوا حديثه، كلهم صحابة، كم الذي نفع منهم؟ كم الذين نشروا العلم في الآفاق وفي الأمصار؟ انظر تجد أنهم قليل؛ فلذلك المسألة صعبة، والآن الزمان يحتاج إلى مجاهدة، كل واحد يحتسب، احتسبه جهادًا في سبيل الله أن تتعلم وتحفظ وتعلم وتراقب الله جَلَّ وَعَلَا في ذلك كله، المسألة ليست سهلة الحقيقة، بل المرء إذا فكر يخشى من عواقب الإهمال، إهمال العلم في أصوله، وإهمال طلب العلم وإهمال التعليم؛ لأن التعليم معناه نشر الدين، ما معنى التعليم؟ نشر الدين، ما معنى العلم؟ معناه بقاء ما ورثه النبي

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»(١). إذا انقطع العلم انتهت المسألة؛ لذلك لا ينبغي لأحد، بل لا يسوغ له أن تؤثر عليه كلمات المثبطين، أقل ما تنتفع من العلم أنك ستنفي الجهل عن نفسك، وتعرف العقيدة الصحيحة، ويكون قلبك سليمًا، إذا ما أعطاك الله جَلَّ وَعَلَا الاستعداد لأن تكون طالب علم ينشر أكثر وأكثر تنفع نفسك، وهذا فيه أعظم البركات، في أن تعلم العقيدة الصحيحة وتتعلمها، ومعلوم أنه من صح قلبه صحت عقيدته، صح إخلاصه، صح يقينه، فعبادته القليلة مباركة والله جَلَّ وَعَلَا ينميها له. أسأل الله جَلَّ جَلَالُهُ أن يثبتنا وإياكم على دينه، وأن يقينا مضلات الفتن، وتلبيسات الملبسين، وألا يشغلنا عن العلم بغيره، وأن ييسر لنا ما هو الأفضل أينما كنا؛ إنه سبحانه مجيب دعوة السائلين. وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

# محاضرة
# المنهجية في طلب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، وتولنا فيمن توليت، اللهم إنا نسألك صلاحًا في قلوبنا، وصلاحًا في أعمالنا، وصلاحًا في أقوالنا، اللهم وفقنا إلى ما تحب وترضى، واجعلنا في مسيرنا متبعين لنبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذه الليلة نذكر مقدمة مهمة نافعة -إن شاء الله تعالى- في طريق طلب العلم.

والداعي لها أننا نرى إقبالًا من الشبيبة -بارك الله فيهم- ومحبة لطلب العلم، لكن كثيرًا منهم لا يعرفون طريق الطلب، كيف يطلبون العلم؟ وبعضهم يمضي أوقات طوالًا وربما سنوات ولا يحصل من العلم ما حصله غيره ممن أنفد سنوات مثل السنوات التي أنفدها ذاك.

والسبب هو: أنه لم ينهج في طلبه للعلم النهج الصحيح الذي يحصل معه مبتغيه -أعني: طالب العلم- طرفًا من كتاب الله جَلَّ وَعَلَا ينفعه، طرفًا ثابتًا مؤصلًا يمكنه أن ينقله إلى غيره نقلًا واضحًا لا شك معه، ولا ارتياب.

كثير من الشباب يقرؤون قراءات متنوعة، تارة في الحديث، وتارة في التفسير، وتارة في الفقه، ويسمعون ويحضرون مجالس أهل العلم، ولكنهم إذا

رجعوا إلى أنفسهم -فيمن حضر سنة، أو حضر سنتين- إذا رجع إلى لنفسه رأى أنه لم يحصل شيئًا كثيرًا، ولم يفهم المادة التي ألقيت عليه، أو لم يؤسس عنده حضوره علمًا مؤصلًا يمكن معه أن ينطلق ويقيس على منواله، وينهج نهجه.

والسبب: انعدام المنهجية الصحيحة في طلب العلم؛ لأن طالب العلم لابد أن يسلك في طلبه منهجًا واضحًا محددًا، إذا لم يسلكه تخلف عن الطريق؛ ولذلك نرى أن كثيرين ملوا من طلب العلم، فقد أمضوا سنين، ثم ملوا وتركوا، وتمضي عليهم سنون أُخَر، فيرجعون عوامَّ أو قُرَّاء لا يعدون ذلك.

**ونريد من طالب العلم المقبل أن يتحلى بخصلتين:**

**الأولى:** أن يكون سائرًا على منهج الطلب الذي سار عليه مَنْ قبلنا من أهل العلم، وصاروا علماء بعد مسيرهم ذلك السير.

**الثاني:** أن يوطن نفسه على أن يكون باذلًا للعلم وقته، وأن لا يمل مهما كان، فقد روى الخطيب البغدادي في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ، فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَّرَ المَاءُ فِيهَا، فَقَالَ: المَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَّرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا، وَاللهِ لَأَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ، فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ»[1]، فهذا الماء على لطافته أثَّر في هذه الصخرة على قساوتها، فليس عقلي وقلبي بأقسى من الصخر، وليس العلم بألطف من الماء، وهذا يفيدك أنه يحتاج طالب العلم إلى العزيمة وألا يمل، ولا يقول: أنا درست ودرست فما استفدت؛ ليرجع إلى السبب، ليس السبب في طبعه في أكثر الشباب أو أكثر المقبلين على طلب العلم، ليس السبب هو أنهم لا يفهمون، كثير

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٩).

منهم يفهم، ولكن السبب في عدم تحصيله للعلم أنه لم يسلك طريقه، ولم يأخذه عن المنهاج الذي به تخرج من سبقنا من أهل العلم.

هذا الطريق سهل ميسور، وهو أسهل من الطريقة التي يسلكها الأكثرون اليوم.

إذا تبين هذا: يحضر هنا السؤال المهم وهو يردده كثير من الشباب، ويسألون عنه، ألا وهو: ما المنهجية الصحيحة لطلب العلم؟ وكيف يسير طالب العلم في هذا الطريق على وفق المنهجية التي إذا وفق الله جَلَّوَعَلَا العبد معها صار طالب علم، ووفق إلى دراسته؟

وهو سؤال مهم للغاية، وحضور مجالس العلم مفيد فوائد جمة؛ ومن أعظمها: أن يتخرج طالب العلم من تلك الحِلق فاهمًا لما ألقي عليه، ويستطيع بما فهم أن يفهم غيره.

أولًا: يحتاج طالب العلم إلى أن يكون عنده أخلاق ضرورية، وصفات ملازمة له في مسيره لطلب العلم، وأولها وأعظمها أن يكون مخلصًا لربه جَلَّوَعَلَا في طلبه للعلم؛ لأن طلب العلم عبادة، والملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضًى بما يصنع[(١)].

فهذه العبادة لابد لقبولها، ولتوفيق الله جَلَّوَعَلَا لصاحبها أن يكون مخلصًا فيها لله جَلَّوَعَلَا، فلا يطلب العلم لنيل مرتبة دنيوية، ولا يطلب العلم الشرعي لنيل جاه أو سمعة، أو ليصبح معلمًا، أو ليصبح محاضرًا، أو ليشار إليه بالبنان، أو ليكون ملقيًا لدروس، ونحو ذلك، لا، فيكون قصده التعبد لله جَلَّوَعَلَا بهذا، وأن يتخلص من الجهالة، فيعبد الله جَلَّوَعَلَا على بصيرة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ، وَإِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ**».

إذًا: الإخلاص في طلب العلم: أن يكون المراد وجه الله جَلَّوَعَلَا، لا عرضًا من الدنيا بأنواع تلك الأعراض[(١)]، ويكون ناويًا أن يرفع الجهالة عن نفسه. سئل الإمام أحمد: (كيف الإخلاص في العلم؟ قال: الإخلاص فيه أن ينوي به رفع الجهالة عن نفسه)[(٢)]؛ لأنه لا يستوي عالمٌ وجهولٌ[(٣)]، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ أَمَّنْ هُوَ

(١) قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَمِنْ آدَابِهِ أَدَبُهُ فِي نَفْسِهِ وَذَلِكَ فِي أُمُورٍ: مِنْهَا أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى وَلَا يَقْصِدُ تَوَصُّلًا إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ؛ كَتَحْصِيلِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ سُمْعَةٍ أَوْ تَمَيُّزٍ عن الاشباه أو تكثر بالمشتغلين عليه الْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَلَا يَشِينُ علمه وتعليمه بشيء مِن الطَّمَعِ فِي رِفْقٍ تَحَصَّلَ لَهُ مِنْ مُشْتَغِلٍ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَةٍ أَوْ مَالٍ أَوْ نَحْوِهِمَا وَإِنْ قَلَّ وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا اشْتِغَالُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إليه) المجموع شرح المهذب (١/ ٢٨)، وقال ابن جماعة: (حسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى، والعمل به، وإحياء الشريعة، وتنوير قلبه، وتحلية باطنه، والقرب من الله تعالى يوم القيامة، والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله) تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم (ص٥٣).

(سئل الثوري: العلم أفضل أم الجهاد؟ فقال: ما أعلم شيئًا أفضل من العلم إذا صحت فيه النية، فقيل: يا أبا عبد الله، ما النية في العلم؟ قال: يريد الله ربه والدار الآخرة. وكان إذا لقي الشيخ سأله: هل سمعت من العلم شيئا؟ فإذا قال: لا، قال: لا جزاك الله تعالى عن الإسلام خيرًا) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/ ٣٣).

قال ابن شيخ الحزامين: (لكن اطلب العلم لتبتغي به وجه الله تعالى وتعرف به أحكامه وفرائضه وحُدوده؛ لتعمل وتُعلِّم غيرك من المؤمنين، فتقيم به دين الله عَزَّوَجَلَّ بين أظهر المسلمين، فتكون بذلك ناصرًا للشريعة وجُنديًّا من جنودِ الله عَزَّوَجَلَّ، إذا اهتدى بك رجل واحدٌ كان ذلك أفضل لك مما طلعت عليه الشمس، وتصير بهذه النيّة -إن شاء الله تعالى- من خواصِّ العلماء أهل القلوب المنوّرة الذين ورثوا ثمرة العلم ووصلوا إلى حقيقته، وهم أهل الخشيةِ والمخافةِ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]) مفتاح طريق الأولياء (ص٣٢).

(٢) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

(٣) عجز بيت للسموأل في ديوانه (ص٢٩)، وانظر: البيان والتبيين (٣/ ٨٢١)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (١/ ٢٩)، وشرح تسهيل الفوائد (١/ ٩٤٣)، والدر الفريد وبيت القصيد (٦/ ٨٤٤)، ونهاية الأرب في فنون الأدب (٣/ ٢٠٢)، والبحر المحيط في التفسير (٢/ ١٣١). =

قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ سَاجِدٗا وَقَآئِمٗا يَحۡذَرُ ٱلۡأٓخِرَةَ وَيَرۡجُواْ رَحۡمَةَ رَبِّهِۦۗ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [الزمر:٩]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖ ﴾ [المجادلة:١١].

إذًا: فضَّل الله جَلَّ وَعَلَا أهل العلم على غيرهم، والذي يطلب العلم ليعبد الله جَلَّ وَعَلَا على بصيرة؛ ليخلص نفسه هو من الجهالة، وليكون في حياته موافقًا لما شرع الله جَلَّ وَعَلَا، فهذا قد أخلص؛ لأنه قصد وجه الله جَلَّ وَعَلَا، وقصد أن ينجو من أن يكون متبعًا لهواه جاهلًا مقلدًا، فالإخلاص أول تلك الشرائط، وأول تلك الآداب والصفات، والصفات والآداب كثيرة، ولكن نذكر منها:

**ثانيًا: أن يكون رفيقًا مترفقًا في طلب العلم**؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرنا بخبر عام فقال: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ»(١). وهذا ظهور في العموم، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»(٢).

ويدخل في ذلك العلم وطلبه، ويكون الترفق بأن لا تروم العلم جملة؛ كما قال لك ابن شهاب الزهري -الإمام التابعي المعروف-: «مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»(٣).

---

= وتمامه:

سَلِي إنْ جَهِلْتِ النَّاسَ عَنَّا وَعَنهُمُ ... فَلَيْسَ سَواءٌ عَالِمٌ وجَهُولُ

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٠٢٤، ٦٢٥٦، ٦٣٩٥، ٦٩٢٧)، ومسلم (٢١٦٥) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٤) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في الجامع (١/ ٤٣١) عن يونس بن يزيد قال: «قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ: يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ». وانظر أيضًا: الجامع للخطيب البغدادي (١/ ٢٣٢)، والإلماع للقاضي عياض (١/ ٢٢٠).

وقد أفصح عن هذا المعنى الشاعر حيث قال[(١)]:

الْـيَـوْمَ عِـلْـمٌ وَغَـدًا مِـثْـلُـهُ    مِـنْ نُـخَـبِ الْعِـلْـمِ الَّتِـي تُلْتَقَطْ
يُحَصِّلُ الْمَرْءُ بِهَا حِكْمَةً وَإِنَّمَا    الـسَّـيْـلُ اجْـتِـمَـاعُ الـنُّـقَـطْ

فلا يذهب واحد يريد أن يروم علم التفسير، فيذهب يقرأ تفسير ابن جرير، تفسير ابن جرير فيه كل التفسير، فهذا رام العلم جملة، وما يحصله.

يبدأ ثم ينتهي من تفسير ابن جرير، وإذا سألته لم يعلق بذهنه من التفسير إلا القليل، فيتذكر أنه قرأ كذا وقرأ كذا، لكنه لا يفصح لك عن تفسير آية على الوجه المطلوب، فلابد من التدرج، والتدرج سنة لابد منها.

كذلك رجل يريد أن يطلب علم الحديث، فيذهب إلى «نيل الأوطار» يبدأ به، أو «فتح الباري»، ويقول: أنا انتهيت من مجلد من فتح الباري، هذا الرجل اعلم أنه لن يحصل العلم على ما كان عليه أهل العلم، بل سيكون قارئًا مثقفًا عنده معلومات متناثرة، لكن ليس هو العلم الذي قد أصل، والذي بعده سيكون عالمًا إن وفقه الله جَلَّ وَعَلَا.

كذلك في الفقه، يقول: أنا أقرأ في «المغني»، أنا أقرأ في «المجموع»، فهذا يصدق عليه أنه لم يأخذ بالترفق، وإنما رام العلم جملة.

«المغني»، و«المجموع»، والكتب الكبار إنما يعي مسائلها الكبار من أهل العلم، لكن طالب العلم المبتدئ لا يقرأها قراءة من أولها إلى آخرها، لاشك أنه قد يحتاج إلى بحث مسألة بخصوصها، فيرجع فيها إلى المطولات، لكن لا يقرأها سردًا يمر عليها.

---

(١) القائل هو: محمد بن إبراهيم بهاء الدين بن النحاس (٦٩٨ هـ)؛ كما في بغية الوعاة للسيوطي (١/ ١٤).

أيضًا لا يهتم طالب العلم -وهذا من فروع الترفق- لا يهتم بالتفصيلات، فإنه إذا كان في طلبه للعلم اهتم بدقيق المسائل واهتم بالتفصيلات، فإنه ينسى ولن يحصل علمًا؛ لأنه لم يؤصل، ولم يبن القاعدة التي معها تفهم تلك التفصيلات، فبعضنا يذهب إلى دروس مفصلة جدًّا، يمكث أصحابها في كتاب سنين طويلة ما انتهوا منه، أو في الباب الواحد يجلسون أشهرًا، ونحو ذلك، ويظن أن هذا يحصل معه علمًا، لا، هذه الطريقة ليست بطريقة منهجية؛ لأنه لم يترفق صاحبها فيها، وقد قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ﴾ [آل عمران:٧٩].

﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾ فسرها أبو عبد الله البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأوردها في صحيحه قال: «الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ»(١).

هذا الرباني في العلم والتدريس هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، فيشرف المدرس وطالب العلم إذا درس أن يذكر كل ما يعلم في المسألة، أن يذكر بعد تحضير واسع كل ما وصل إليه تحضيره، لكن هذا شرف له، ولكنه ليس بنافع لمن يُعلم؛ لأنه هو يستعرض ما علم، والعالم إنما يُعطي ما يحتاج إليه السامع، ما يُعطي ما هو فوق مقدرة فهم السامع.

**ثالثًا:** أن يكون مواصلًا في طلب العلم، يجعل للعلم أعز أوقاته وأحلاها، لايجعل للعلم الأوقات الميتة التي كَلّ فيها ذهنه، وضعف فيها فهمه، هذا قد خالف وما نصح نفسه.

---

(١) فتح الباري (١/ ١٢١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون).

انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧).

إذًا: العلم تعطيه من وقتك أعز الأوقات التي فيها صفاء الذهن، وقوة الذهن والفراغ، وهذا إنما يكون بضميمة أمر آخر ألا وهو: أن يكون طالب العلم شغِفًا بالعلم ليلًا ونهارًا، يصبح مع العلم ذهنه مشغول بالعلم، يمسي كذلك همه العلم، إذا أراد أن ينام بجنبه كتاب، ربما يحتاج فيه إلى مسألة؛ ولهذا يقول بعضهم: إذا رأيت كتب طالب العلم مرتبة، فاعلم أنه هاجر لها، وإذا أتيت على غفلة ودخلت مكتبة فلان من الناس، ورأيت كتبه مرتبة كل واحد في مكانه، فمعنى ذلك أنه ما يطالع، فالأرض ما عليها كتاب، ولا بجنبه كتاب، وإذا كان عنده طاولة ليس عليها كتاب، هذا معناه أنه يأخذ الوقت الذي يفعله بعض المثقفين أصحاب المشاغل، ويقول: وقت قراءة، فطالب العلم ما عنده وقت يسمى وقت قراءة؛ لأن وقته كله في طلب العلم، يصبح ويمسي ذهنه مشغول بمسائل العلم، في فترة شبابه الفترة الرئيسة في عمره التي فيها يحصل يكون شَغِفًا.

هنا تتوزع الأوقات الجليلة التي يقوى فيها ذهنه، فيختار لها العلوم التي تحتاج إلى كدِّ ذهن؛ مثل: الفقه، والأصول، ونحو ذلك، والأوقات المتوسطة يختار فيها العلوم التي لا تحتاج إلى كد ذهن؛ مثل: التفسير والحديث والمصطلح... ونحو ذلك، والأوقات التي يضعف فيها فهمه يختار فيها قراءة كتب الآداب وتراجم الرجال والتاريخ، ونحو ذلك من الثقافة العامة.

إذًا: هو منشغل دائمًا، أينما كان مع طلب العلم، دائمًا يفكر فيه، لا يُسليه عن طلب العلم نزهة ولا صحبة؛ ولهذا نرى أن من أكبر ما يعاب على بعض من يظن أنه طالب علم: أنه يمضي الساعات الطوال في مجالس في قيل وقال، وأحاديث لا تمت إلى العلم بصلة، فهذا لا يكون طالب علم، إنما يكون شيئًا آخر بحسب ما أشغل به نفسه.

أما طالب العلم فمشغول، سلواه وهواه ورغبته في طلب العلم، المجلس الذي فيه كلام عن مسائل العلم، وبيان ما أنزل الله جَلَّ وَعَلَا في كتابه، أو قاله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا مكان انشراح الصدر، ومكان سعة الصدر، أو مكان تعليم، أو مكان بيان للعلم الذي أنزله الله جَلَّ وَعَلَا، هذا هو سعة الصدر، ومكان راحته.

إذًا: طالب العلم ينبغي، بل يجب أن يكون من خصاله الملازمة له: أن يكون ملازمًا للعلم، لا يعطي العلم بعض الوقت، إنما يعطيه كل الوقت، أو جل الوقت في فترة شبابه، تلك الفترة التي فيها تحصيل العلم؛ ولهذا يقول بعض من تقدم: أعط العلم كلك يعطيك بعضه[(١)]؛ لأن العلم غزير مسائله كثيرة شتى؛ ولهذا كان بعض أئمة الحديث حُدِّث بحديث، وهو على فراش الموت، فقال لكاتبه: اكتبه، وهو على فراش الموت، علم حصله في هذه اللحظة، فهذا يدلك على إخلاصه وعلى متابعته، وقلبه شغف بذلك الشيء.

ولما كان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في مرضه الأخير، كان ربما أن أصابه بعض الوجع فيخرج الأنين، فأتى بعض تلامذته فروى له بالإسناد أن محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يكره الأنين، قال: فما سُمِعَ لأحمد أنين حتى مات[(٢)].

هذه النفسية لطالب العلم وللعالم هي التي بها يجعل الله جَلَّ وَعَلَا طالب العلم عالمًا في مستقبل أمره، فيكون همه مع العلم ليلًا ونهارًا يستفيد، ما يحتقر فائدة يأتيه

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٤) عن علي ابن الجَهْدِ، قَالَ: «سَمِعْتُ قَاضِيَ الْقُضَاةِ -يَعْنِي: أَبَا يُوسُفَ-، يَقُولُ: الْعِلْمُ شَيْءٌ لَا يُعْطِيكَ بَعْضَهُ حَتَّى تُعْطِيَهُ كُلَّكَ، وَأَنْتَ إِذَا أَعْطَيْتَهُ كُلَّكَ مِنْ إِعْطَائِهِ الْبَعْضَ عَلَى غَرَرٍ».

(٢) انظر: مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٤٦)، وتذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للذهبي (٤/ ٤٠٨)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢١٥).

بها الصغير أو الكبير، فبعضهم يأتيه من هو أصغر منه بفائدة فيستكبر عليها، أو لا يصغي لها كل سمعه، وهذا لأجل أنه عظَّم نفسه على العلم، فإذا عظَّم نفسه على العلم فإنه لا يكون من المحصلين للعلم، بل إن العلم يكون مع الصغير ويفوت الكبير، وبعض العلم يفهمه من هو أصغر ويفوت الأكبر، فإذا وضحه له استفاد، وهذا يذكر أهل العلم له المثل الواضح ألا وهو قصة سليمان مع الهدهد، فإن الهدهد مع ضعته قدرًا وذاتًا، ومع رفعة سليمان قدرًا وذاتًا ومنزلة عند الله جَلَّ وَعَلَا وعند الخلق، قال له الهدهد: ﴿فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل:٢٢]، فعلمها الهدهد وجهلها سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، فهذا استفاد منه أهل العلم: أن لا تتكبر على من أتاك بفائدة صغر أم كبر، يأتيك بفائدة، يستشكل استشكالًا، أرعه سمعك؛ لأنه يفتح لك بابًا بذلك.

ونأتي للسؤال المهم، وهو: كيف يكون الترفق، وكيف يكون التدرج في طلب العلم؟ أو ما المنهج في طلب العلم؟

الجواب: أن العلوم الشرعية متنوعة ومختلفة، فمنها علوم أصلية، ومنها علوم مساعدة يسميها بعضهم: (علوم الآلة)، ويسميها آخرون: (علومًا صناعية).

**فالعلوم الأصلية هي:** علم الكتاب والسنة، أي: علم التفسير، علم الحديث، علم الفقه، ثم علم التوحيد نخرجه من الكتاب والسنة؛ لأجل عظيم منزلته؛ لأن كل هذه العلوم متفرعة ومفهومة من الكتاب والسنة.

إذًا: عندنا في العلوم الأصلية لطالب العلم: التفسير، والتوحيد والحديث والفقه.

**والعلوم المساعدة هي:** أصول التفسير، أو ما يسمونه بعلوم القرآن، أصول

الحديث، أو ما يسمى بالمصطلح، أصول الفقه، والنحو، وعلوم اللغة، ثم هناك قسمة أخرى:

العلم منه أصول ومنه ملح، الأصول مثل: هذه العلوم كلها التي ذكرت الأصلية والمساعدة، والملح كالأخبار والتراجم والغرائب والقصص والتاريخ، ونحو ذلك.

**أولًا: علم التفسير:**

علم التفسير تتدرج فيه بأن تبدأ بتفسير مختصر جدًّا تطلع فيه على معاني كلام الله جَلَّ وَعَلَا، وخاصة إذا كنت حافظًا للقرآن، فإنه يكون من أنفع الأشياء لك أن تمر على تفسير مختصر.

كان العلماء يعتنون بتفسير الجلالين في الأعصر المتأخرة، وهو نافع مفيد، لكن تحترز في قراءته على ما فيه من التأويلات، فقد صنفه الجلالان: جلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي، فتمر فيه من أوله، فتأخذ المفصل حيث إنك تسمعه كثيرًا في الصلاة، تمر عليه وتفهم المعاني باختصار.

وتعرف أنك فهمت التفسير حتى تنتقل إلى غيره بأن تستطيع أن تفسر السورة على نفسك، فمثلًا تقرأ سورة: ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشمس:١]، فقرأت تفسيرها في الجلالين وفهمته، كيف تعلم أنك فهمته؟ تغلق التفسير، وتبدأ تفسر بنفسك، فإذا استطعت أن تفسر بصواب وبدون تلكؤ وبوضوح في فهم الآيات عند نفسك، فإنك تكون قد درجت وفهمت تفسيرها، ويمكن أن تنتقل بعدها إلى غيرها، وهذه طريقة يأتي تفصيلها في غير التفسير، فهذا أولًا تبدأ بتفسير الجلالين، ثم بعد ذلك تنتقل إلى ما هو أعلى منه، مثل تفسير الشيخ ابن سعدي(١)،

---

(١) وهو: «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» المعروف بـ «تفسير السعدي».

أو تفسير البغوي[١]، أو ابن كثير[٢]، أو مختصرات إذا كان هناك مختصرات سالمة من المعارضات، فترجع إليها وتمر عليها مرورًا تعرف معنى المعاني، وتكون المعلومات التي فيها أطول من الجلالين، وتكون قد أتت ذهنك بعد فهمك لما أورده الجلالان، فإذا أتت المعلومات الأكثر تكون المعلومات الأقل واضحة؛ لأنك استطعت أن تفسر ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشمس:١]، فبعد ذلك إذا قرأت ابن كثير، أو قرأت البغوي، ونحو ذلك من الكتب التي هي أكبر قليلًا بعد ذلك فستحس من نفسك أنك أدركت أكثر، وهكذا مع مرور الزمن تحس أنك قد نميت فهمك لكلام الله جَلَّ وَعَلَا.

## ثانيًا: علم التوحيد:

التوحيد قسمان:

القسم الأول: العقيدة العامة.

القسم الثاني: توحيد العبادة.

فتقسيم التوحيد المطلوب إلى ربوبية، وألوهية، وأسماء وصفات، هذا تقسيم للتوحيد من حيث هو علم العقيدة العامة، وألفت فيها كتب؛ منها:

«لمعة الاعتقاد»[٣]، ومنها: «الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية[٤]، ومنها:

---

(١) وهو: «معالم التنزيل في تفسير القرآن» المعروف بـ «تفسير البغوي».

(٢) وهو: «تفسير القرآن العظيم» المعروف بـ «تفسير ابن كثير».

(٣) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على كتاب: «لمعة الاعتقاد»، وقد طبع بدار المنهاج ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٤) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على كتاب: «الواسطية»: «اللآلئ البهية في شرح الواسطية»، وقد طبعته دار العاصمة ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

«العقيدة الطحاوية»[١]، ومنها: «الحموية»[٢]، وغير ذلك مما ذكرت فيه مباحث الاعتقاد كاملة، أعني: يذكرون مباحث الاعتقاد كلها مثل: الإيمان بالله أسمائه وصفاته، وربوبيته وما يتعلق بذلك، والإيمان بالملائكة، والإيمان بالكتب، وبالرسل، وباليوم الآخر، وأحوال القيامة، وأحوال القبر، والبعث، ما يحصل في عرصات القيامة، الجنة، والنار، والقدر، وما يتعلق به، ثم يذكرون تفاصيل، ومثل الاعتقاد مباحث أخر؛ مثل: الكلام في الأولياء وكراماتهم، والكلام في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والكلام في الإمامة وحقوقها، والكلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والكلام في الأخلاق، ونحوها، كما ذكر شيخ الإسلام في آخر «الواسطية»، فهذه تسمى عقيدة عامة لأهل السنة والجماعة.

هذه تؤخذ بالترتيب، فتبدأ بكتاب مختصر تقرأه على شيخ، أما التفسير ما يحتاج أن تقرأه على شيخ، فإذا أشكل عليك شيء فسل فيه أو عنه.

أما التوحيد فلابد من قراءته، فتأخذ مختصرًا؛ مثل: «لمعة الاعتقاد» إن حفظتها فحسن وهو المراد، وإن لم يتيسر فكررها حتى تفهم مباحثها.

من الأغلاط التي تواجه طلاب العلم: أنهم يأخذون كتابًا ما استعرضوا مسائله ولا مباحثه، وهذا غلط، بل الواجب أن تعرف المباحث التي تكلم عنها الكتاب.

فمثلًا: «لمعة الاعتقاد» تمر عليه من أوله إلى آخره، وتعرف ترتيبه، والمسائل التي تعرض لها، ونحو ذلك، ثم بعد ذلك تقرأه على معلم أو على شيخ.

---

(١) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «العقيدة الطحاوية»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

(٢) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع نافع على رسالة: «الحموية»، وقد طبع بدار الحجاز بالرياض المحروسة.

وكتاب «لمعة الاعتقاد» مسائله بسيطة واضحة ومختصرة، إذا شرح لك، وقرر عليه تقريرات كتبتها، بعد ذلك اضبطه، فإذا ضبطت هذا الشرح، وعرفت من نفسك، وأنست أنك أحكمته أو أحكمت أكثره تنتقل بعده إلى «الواسطية»، وتأخذ «الواسطية» على معلم.

وهنا مسألة: بعض الناس يقرأ، فإذا أتى يعبر عما قرأ إما أن يعبر بعبارة غير شرعية وغير علمية، وإما أن يعبر خطأً، فيكون فاهمًا أصلًا خطأً من جراء قراءته؛ لأنه لم يختبر نفسه، فأنت إذا قرأت الفصل من الواسطية مع شرحه تبدأ تدرسه على نفسك تعبر عنه، تقول -مثلًا-: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فهذا اعتقاد الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة). ثم تبدأ تشرح: من هم الفرقة الناجية؟ من هم أهل السنة والجماعة؟ حتى تعرف من نفسك أنك أدركت معاني هذا الكلام.

إذا أتى في أثنائه درست كلامًا عن الصفات؛ مثلًا: صفة العلو لله جَلَّ وَعَلَا، والاستواء على العرش، فتذكر ما تعرض له الشارح من المسائل.

ما تأخذها سماعًا أو قراءة وتقول: أنا قرأت «الواسطية»، فهذا لا تحصل معه العلم، بل لابد أن تدرس، وهذا الذي يسميه أهل العلم: معارضة العلم، ومدارسة العلم، ومذاكرة العلم، له ثلاثة أسماء، ويستعمل أهل الحديث له لفظ: (المذاكرة) يقول: ذاكرته بكذا.

مر في بعض أخبار الإمام أحمد: أنه صلى العشاء هو وأبو زرعة الرازي -عبيد الله بن عبد الكريم الإمام المعروف- صليا العشاء سويًّا، ثم دخلا إلى المنزل، فما فجئا إلا بأذان الفجر، فمكثا الليلة يتذاكران، كيف يتذكران؟ هذا يذكر

إسنادًا، وذاك يذكر المتن، هذا يذكر المتن ما تكلم عليه إذا كان عليه فقه أو نحو ذلك، يتذكران العلم، هذا فيه تثبيت له[١].

أما أن تحضر عند الشيخ والمعلم وتسمع وتذهب وعهدك به آخر ما سمعته، فهذا لا يحصل علمًا، فتسمع وتستفيد ومأجور -إن شاء الله-، لكن لا تنمي العلم، ولا تؤسسه عند نفسك، فإذا سمعت وقرأت الشرح فهمت معنى الكلام، علامة فهمك عند إغلاق الكتاب أن تبدأ تشرح، وتوضح المسائل.

إذا كنت فاهمًا مائة في المائة ستوضح كل المسائل، ولن يكون في ذهنك اشتباه، وإذا كان فهمك ناقصًا أو مضطربًا أو مشوشًا ستلاحظ أنك أثناء الشرح -في هذه الكتب التي هي أصول- اضطربت، تتكلم ما تعرف كيف تعبر، واختلطت عليك المسألة مع أنك كنت حين أمررته فاهمًا له، ولكن عند الاختبار يكرم المرء أو يهان، فتنظر إلى نفسك تعرف أنك فاهم أو لست بفاهم، فإذا ما استطعت أن تشرح هذا المقطع أو تلك الجملة، فمعنى ذلك أنك تحتاج إلى إعادتها، فلا تنتقل إلى ما بعدها إلا بعد إحكامها.

سابقًا كان طلاب العلم يحضرون عند الشيخ، ويدرسهم في الليل مدارسة لما درسوه، وكل واحد يغلق الكتاب ويشرح لصاحبه والآخر يشرح له، ومن الحسن في طلب العلم أن تتخذ لك صاحبًا واحدًا لا تكثر، وهذا الصاحب تراجع أنت وإياه العلم، تشرح له ويشرح لك، تبين خطأ فهمه ويبين خطأ فهمك، وتتساعدان في هذا.

---

(١) انظر: تاريخ بغداد وذيوله (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٩٩)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٨٦)، والأنساب للسمعاني (٦/ ٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢٢٨).

إذا انتهيت من «الواسطية» تأتي الدرجة الثالثة، بعد فهم «الواسطية» تمامًا تنتقل إلى «الحموية»، أو إن شئت تنتقل إلى «شرح الطحاوية» ما فيه حرج، تستطيع بعد فهم «الواسطية» تمامًا أن تأتي لكتب شيخ الإسلام تمر عليها فتفهمها بإذن الله تعالى.

لكن من العجب: أن يأتي بعض منا ويفتح الفتاوى[1] ويقرأ فيه، وهو ما أحكم أصول علم الاعتقاد، فيقرأ قبيل نومه وهو في حالة تعب، ثم بعد ذلك يجادل في بعض المسائل وهو ما فهمها أصلًا، وهذا واجهناه كثيرًا، يأتي يقول: قال شيخ الإسلام كذا، وإذا رجعت ما وجدت الكلام كما فهم؛ لأجل أنه أعطاه وقتًا مقتطعًا ليس بجيد، ولأجل أنه ما عنده أصول تلك المسألة، فهي ليست ثابتة عنده، فيكون فهمه لكلام العلماء ليس بقوي.

الأعظم من ذلك: ألا يكون أحكم «الواسطية»، أو «الحموية»، أو «لمعة الاعتقاد» فهمًا، ويذهب إلى كتب السلف؛ كـ «السنة» للإمام أحمد، «الإيمان»، و«السنة» لعبد الله، أو «الإيمان» لابن منده، أو «التوحيد» لابن خزيمة، أو «التوحيد» لابن منده، ونحو ذلك من الكتب الكبار التي ليست المسائل فيها مؤصلة كما أصلت في كتب المتأخرين.

لكن إذا أصلت المسائل ثم ذهبت إلى تلك الكتب، فسيكون استدلالك بكلام السلف على أتم وجه، وستفهمه على أتم فهم -إن شاء الله تعالى-؛ لأن الكلمة من كلام السلف سوف تكون في بالك منوطة بالمسألة التي كانت عندك أصولها في تمام الوضوح، معناها، مرادهم بها، محترزاتها، ما تحوي.

---

(١) يعني: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**من أمثلة ذلك:** الكلمة التي هي في أول لمعة الاعتقاد؛ حيث قال صاحب اللمعة في أولها في الإيمان بالأسماء والصفات: «بلا كَيْفَ ولا مَعْنَى»[(١)]، هل يأتيها طالب العلم، (ولا مَعْنَى) هذه إذا ما فهمها على حقيقتها، فإذا أتوا إلى كتب السلف فهمها.

ثم تحرص على علمائنا الكبار؛ لأن عندهم من العلم ما ليس عند غيرهم، فإن لم يكن عندك من الوقت ما يناسب أوقاتهم ونحو ذلك، فلا بأس أن تلحق بغيرهم من طلبة العلم ممن هم على شاكلتهم، ولكن بشروطه المعتبرة.

***الثالث: الحديث:***

أول ما يبدأ طالب العلم بحفظ «الأربعين النووية»، وربما أكثر الطلبة ما حفظوها، وانتقلوا إلى دراسة الكتب الكبار: «نيل الأوطار»، و«سبل السلام»، أو «فتح الباري»، أو «شروح السنة»، و«الأربعون النووية» هذه هي القاعدة.

وأرجعكم إلى كتب التراجم التي ترجم فيها مؤلفوها لأهل العلم؛ لتجد كل عالم أنهم ما ذكروا في ترجمته أنه قرأ كتابًا كبيرًا؛ مثلًا: ما تجد أنه ترجم للعالم الفلاني الجليل بأنه قرأ «فتح الباري»، أو قرأ «المجموع»، ونحو ذلك، ما تجد هذا، لكن تجد في تراجمهم أنه يقول: حفظ مثلًا «الأربعين النووية»، حفظ «الملحة» في النحو، حفظ «العمدة في الفقه»، حفظ «عمدة الأحكام»، ويذكرون لك المختصرات لأمرين:

**الأول:** ليدلك أن طريق العلم هو هذا لا غير.

**الثاني:** ليبين مكانة هذا العالم، وأن علمه راسخ مؤصل؛ لأنه ابتدأ بتلك المتون فأحكمها ودرسها على الأشياخ.

---

(١) تنسب للإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ. ذكر هذا الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تاريخ الإسلام (ص٨٧) في ترجمة الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وانظر: بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٣١) لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص١٣٢).

ما تجد أن فلان قرأ «فتح الباري»، قرأ «نيل الأوطار»، ما تجد، ولا يثنى على العالم بذلك؛ لأن هذه الكتب تعرف مسائلها التفصيلية إذا أحكمت.

إذا كان ثَمَّ وقت لعالم خص طالب علم جيد بأن جعله يمر عليه كتابًا من الكتب المطولة، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، لكن ليست قاعدة.

إذًا: في الحديث أولًا: تبدأ بحفظ «الأربعين النووية» حفظًا لا غير، لابد أن تحفظها مثل الفاتحة، وتمر عليها دائمًا، وكل أسبوع لك ختمة فيها؛ حتى تكون واضحة عندك دائمًا، وبعد ذلك تقرأ شرحًا لها، وحبذا لو يكون على شيخ -أيضًا، وإن لم يكن فتقرأ شرحًا وتضبطه، وتسأل أحد العلماء فيما أشكل عليك.

ثم تبدأ كل حديث بأن تقرأ شرح النووي عليه، والنووي مختصر، وأكبر من النووي شرح ابن دقيق العيد[(١)]، ثم يليه شروح كثيرة، لكن أكبرها شرح ابن رجب الحنبلي الحافظ المعروف[(٢)].

تقرأ شرح النووي، فإذا قرأته على حديث «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، تغلق، ثم تبدأ تشرح الحديث، هذا ينفعك كثيرًا إذا أردت أن تعظ في مسجد لك، وأن تبتدئ أي حديث من «الأربعين النووية»، وأنت ضابط للشرح، ثم تشرح بما ضبطته، أو احتيج إليك في خطبة جمعة، فقد يأتي مسجد فيه عدد من طلبة العلم كل واحد يقول للثاني: لا ما أخطب، يخطب الثاني، ما عنده ما حضر، ما يمكن طالب العلم لابد عدته معه في أي مكان، أقل العدة: أن يكون معك آيات مع إحكام تفسيرها، سورة «العصر» وتفسيرها، سورة «الإخلاص» وتفسيرها، وغيره، أو «الأربعون النووية» مع إحكام شرحها، فلابد من قاعدة لك تنطلق منها، وستكون بإذن الله

---

(١) وهو المسمى: «شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية».

(٢) وهو المسمى: «جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم».

جَلَّوَعَلَا رائيًا ومشاهدًا لعظم النفع في حفظ «الأربعين النووية» مع إحكام شرحها؛ لأنها ضمت من المسائل الشيء الكثير في الفقه.

بعد ذلك تنتقل من «الأربعين النووية» إلى «عمدة الأحكام» في الحديث، بعد ذلك إلى «البلوغ»(١) إذا أحس واحد من نفسه نشاطًا، ويقول: أنا أبدأ بالبلوغ، فلا بأس يبدأ بالبلوغ حفظًا، وإن لم يكن فـ«عمدة الأحكام»، وبعد البلوغ يقف فهذه نعمة.

ولا مانع أن تقرأ في كتب السنة: «صحيح البخاري»، «صحيح مسلم»، وفي غيرها، لكن لا تقرأ فيها وأنت ما ضبطت تلك الأصول؛ لأنه ستأتيك مسائل متشابهة، وأحاديث ما تعرف معناها، حديث بجنب آخر، وربما يكون المعنى فيه شيء من التعارض، والمسائل الفقهية المستنبطة منها ربما تعز عليك، ونحو ذلك.

### رابعًا: علم الفقه:

تبتدئ بـ«عمدة الفقه» لابن قدامة، ومن لم يكن -مثلًا في هذه البلاد فيبدأ بأي متن من المتون الفقهية في أي مذهب، لكن مذهب الحنابلة هو أقل المذاهب مسائل مرجوحة، فإن المسائل المرجوحة -مثلًا- في متن «زاد المستقنع» قليلة، وأكثره راجح.

المقصود: تأخذ متن مثل «عمدة الفقه»، وتضبط مسائل كل باب، مثلًا: تمر على باب المياه، تمر على الباب أولًا مرة سريعة فتعرف تقسيمه في الباب، بم بدأ وانتهى، ما مسائله، ثم بعد ذلك تبدأ تقرأ فيه على معلم هذا لابد منه، إذا ما تيسر تقرأ على نفسك، أو تقول: والله أنا رجل تقدمت بي الأمور، يشار إليَّ بالبنان، مدرس كذا يقول: صعب إني أحضر، بعضهم يقول: أنا صعب إني أحضر على شيخ أو نحو ذلك، تقرأ وتسأل عما أشكل عليك.

---

(١) أي: بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**كيف يقرأ الفقه؟**

هذا سؤال مهم، وهو: كيف يقرأ الفقه؟ كثيرون يقرؤون الفقه دون أن يعلموا كيف يقرؤون الفقه، الفقه ليس كالتوحيد، التوحيد تصور مسائله سهل، مسائل الصفات فيها إثبات، فيها تأويل، تأولوا العلو إلى كذا، وتأولوا الاستواء إلى كذا، فتصورها واضح، لكن الفقه تصوره ليس بالواضح، فهم صور المسائل؛ لئلا تشتبه بمسائل أخر ليس بواضح، فيحتاج منك درس الفقه إلى أناة.

أولًا: تتعامل مع هذا المختصر بالسؤال والجواب، تقول -مثلًا-: المياه ثلاثة أقسام، وتأتي تخاطب الشرح، أو تسأل سؤالًا غير مخاطب تقول: كم أقسام المياه؟ أقسام المياه ثلاثة: الأول هو الطهور. ما تعريفه؟

تلاحظ أنك في هذه الأسئلة إذا مرنت يكون الجواب بعد سؤالك، ما تعريفه؟ يقول لك: هو الماء الباقي على أصل خلقته، أو كما يقول غيره: هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره، إذا سألت وهو أجاب، وتعاملت مع كتاب الفقه كأنه معلم، تسأل أنت وهو يجيب.

إذا أتى احتراز أو إذا أتى شرط تسأل بالأسئلة المناسبة، تقول -مثلًا-: مطلقًا؟ إذا قال لك: الماء الباقي على أصل خلقته، تسأله تقول: مطلقًا؟ يجيبك، ويذكر لك الحالات، وهل خالطه ممازج وغير ممازج... إلى آخره، تبدأ أنت تسأل وتقرر.

**والعلم في الفقه إنما هو بشيئين:**

١- بالتصور.   ٢- بالتقاسيم.

تصور المسألة ثم بالتقاسيم، أنفع شيء لك في الفقه، تقول: هذه تنقسم إلى كذا، وكذا.

الأشياء العارضة على الماء الباقي على أصل خلقته، قسمان: ممازجة، وغير ممازجة، مثل للممازجة: كذا وكذا، ويمثل لك الشارح، نفس الماتن يمثل لك هو، كما في «العمدة» لابن قدامة، انتهيت من أول قسم الماء الطهور.

لا تهتم في درس الفقه بالراجح بالدليل؛ لأنه ما يراد منك أن تكون مفتيًا، والذي يهتم بالراجح والدليل إنما هو المفتي، وإنما أنت -الآن- متعلم يراد من درسك الفقه أن تتصور المسائل الفقهية، وتفهم تعبير أهل العلم في الفقه.

مثلًا: مختصر الزاد، والزاد يحوي ثلاثين ألف مسألة، كيف كل وحدة نعرفها بدليلها، وراجح ومرجوح، نكون ما أمضينا وما فهمنا الزاد؛ ولذلك -الآن- قليل من شرح الزاد من العلماء؛ لأن طريقة الشرح التي كان يسلكها العلماء السابقون والتي نفعت الطلاب، وأخرجتهم أهل علم ليست هي الموجودة -الآن-، تفصيلات وتعليلات، يطول الكلام في مسألة واحدة، ولا يراد من طالب العلم أن يتصور في المسألة كل ما قيل عنها، إنما تتصور شيئًا، المسألة وحكمها بناءً على هذا المذهب.

إذا انتهيت من القسم الأول من أقسام المياه تغلق الكتاب، ونفس الطريقة تأتي تعيد هذا القسم، وتشرح، فتلاحظ إذا كان فهمك مشرقًا تلاحظه من نفسك، وإذا كان فهمك مغربًا ستلاحظه من نفسك، وشتان بين مشرق ومغرب.

سَارَتْ مُشَرِّقَةً وَسِرْتُ مُغَرِّبا     شَتَّانَ بَيْنَ مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبِ(١)

فإذا أحسست أنك ما فهمت تعيد وتسأل أهل العلم، ونحو ذلك.

---

(١) البيت ثاني ثلاثة دون نسبة في البصائر والذخائر (٨/ ١٧٨):

بكرت مشرّقةً ورحت مغرّبًا     شتّان بين مشرّقٍ ومغرّب

واستشهد بعجزه في الصحاح (٤/ ١٥٠١). وقد كان أبو إسحاق الشيرازي يتمثل به إذا ناظر فذكر له سؤالًا لا يتعلق بدليله، كما رواه عبد الخالق بن أسد في المعجم (ص٣٤٢)، ومثله في فتاوى ابن الصلاح (ص١٢٥).

المعلم الذي يعلمك في المسائل التي يعلم أن الفتوى بخلاف ما ذكر في هذا المتن، المعلم الرباني يذكرك بها يقول: هذا والفتوى على خلاف ذلك، والقول الراجح هو كذا، ليس القول الراجح في كل مسألة بما يترجح للمعلم، لا، لكن القول الراجح بما عليه المفتون الذين يفتون من أهل العلم الكبار، فيربطك بين كتاب الفقه وبين الفتوى، ويجعل فيه صلة عندك بين هذا وهذا.

كان أهل العلم عندنا في تدريس الزاد يذكرون الأشياء التالية، كانوا يهتمون بالزاد، والعمدة؛ لأجل ضعف الهمم، وإلا الأصل هو البداية بالزاد، يذكرون:

أولًا: صورة المسألة، حكمها بناءً على ما ذكره صاحب الكتاب، هل لشيخ الإسلام ابن تيمية، أو تلميذه ابن القيم، أو أحد من أئمة الدعوة، هل له اختيار مخالف؛ لأنهم نخلوا المذهب، فالمسائل المرجوحة بينوها، هل له اختيار مخالف؟

نقول -مثلًا- في المياه: المياه ثلاثة أقسام، يقول لك المعلم: واختار الشيخ تقي الدين -يريد شيخ الإسلام- أن المياه قسمان، ما تحتاج تفصيلًا في كل مسألة ولا تعليلًا.

المعلم -أيضًا- يحتاج إلى معرفة ما عليه الفتوى، فيقول لك: يفتي الشيخ الفلاني-مثلًا يفتي سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز-حفظه الله وأمتع به[1]- بكذا في المسألة، وهذا الذي تحتاجه.

أما أن نأتي ونقول: هذه دليلها كذا، استدلوا لها بكذا، وهذا الدليل أخرجه فلان وفلان، وفيه الراوي الفلاني، فيه علة، ولا يصلح الاستدلال، وهو القول المرجوح، والصواب قول الشعبي، وإسحاق، والشافعي، هذا في المسائل ما نحتاجها، فصحيح طالب العلم الذي يعرف هذه المسائل ويتحملها يقرأها في

(١) هذا قبل وفاة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

الكتب المطولة، ليس كل كتاب قرأته أنا وحضرت منه آتي وأعطيك المعلومات، فمعناه أني أستعرض ما قرأت، هذه ليست طريقة أهل العلم، إنما طريقة أهل العلم أن يعطيك ما ينفعك، هكذا في سائر الأبواب في الفقه، كل باب تمر عليه على هذه الطريقة.

إذا ضبطت تصورات المسائل، تأتي أنت مع الزمن تكون القاعدة قد بنيت، المسألة هذه مرجوحة راجحة، دليلها، القول المخالف، تنبني معك مع الزمن، يأتي كل ركن في مكانه الصحيح، يبدأ البنيان معك يرتفع، تتصور المسائل.

في البداية تكون عشرة في المئة فاهمًا أدلتها، تصورت المسائل بعد سنة، تلاحظ أنه خمسة عشر في المئة إذا كنت جادًّا، بعد سنتين عشرين، وهكذا مع الزمن.

أما طريقة اليوم بأن يأتي واحد طالب للعلم عنده في مسألة تفصيل ساعة، وتسأل في مسائل أخرى في الفقه ما عنده علم فيها، هذا خلل في طلب العلم، الشمولية ثم بعد ذلك تبدأ تنمي تنمي؛ حتى يكمل على نفس الطريقة.

تسير في العلوم المساعدة على نفس الطريقة، تبدأ بالمختصرات، ثم تترقى شيئًا فشيئًا، وذكرت لك أن من العلوم: التاريخ، ويدخل فيه سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسيرة ابن هشام فيها كفاية في ذلك، ويدخل فيها أنواع التاريخ، هذه العلوم التي تسمى الملح، تقرأ ما شئت من ذلك لا بأس.

والعلوم المساعدة لابد من العناية بها، أصول التفسير، أصول الفقه، أصول الحديث، وهو المصطلح، النحو، ولا علم بدون نحو، يقول ابن الوردي(١):

(١) انظر: شرح لامية ابن الوردي (ص٥٢). وانظر: نفح الأزهار في منتخبات الأشعار (ص٥٣)، ومجاني الأدب في حدائق العرب (٤/ ٩٣)، وجواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب (٢/ ٤٣٦).

جَمِّلِ الْمَنْطِقَ بِالنَّحْوِ فَمَنْ يُحْرَمِ الْإِعْرَابَ بَالنُّطْقِ اخْتَبَلْ

أي: طالب علم تجد كلامه مكسرًا، هذا يصلح؟! فكيف ائتمنه على فهم معاني الكتاب والسنة، وهو لا يفهم النحو؟ ما هو مؤتمن في الواقع؛ لأنه يكون مقلدًا ينقل، لكن يأتيني في مسائل يجتهد فيها، وعربيته ليست بجيدة، ما يفهم اللسان العربي، هذا لا شك أنه خلل، فلابد من العناية بالنحو.

والنحو عمدته الإعراب، تقرأ على شيخ، ثم تعرب ما شئت، أي شيء يقابلك أعربه، تقرأ خبرًا في الجريدة أعربه، سورة تقرأها من القرآن أعرب، حديث أعرب، هذا يخلخلك، يبين النحو عندك طلاسم ولا بدأت تشارك فيه.

كان العلماء -الآن من كبار العلماء- يأتون ويسألون في الإعراب، لابد في مجلس أهل العلم يدرس فيه النحو والعلوم الأخرى، لابد يسأل ما إعراب قوله تعالى كذا؟ إعراب الجملة الفلانية، ينشطون مع الإعراب، إذا ترقوا وكانوا حفظوا الألفية، فيأتي بالإعراب وبالدليل. مثلًا يقول: محمدٌ قادمٌ. محمد ما إعرابها؟ قال: مبتدأ. يقول المعلم -دروس النحو هذه ما هي موجودة الآن راحت -والله المستعان- يقول المعلم: قلت: مبتدأ فما الدليل؟ يقول: قال ابن مالك(١):

مُبْتَدأٌ زَيْدٌ وَعَاذِرٌ خَبَرْ إنْ قُلْتَ زَيْدٌ عَاذِرٌ مَنِ اعْتَذَرْ

يعني: ذكر لك الدليل من البيت. مثلًا يقول: ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [النحل:٦٠] مثلًا يعني: هنا يقول: (الذين) اسم موصول صحيح ؟ لا بد له في صلته من عائد يعود عليه، أين العائد. يقول الطالب: العائد محذوف. يسأل المعلم: ما الدليل؟ يقول: قول ابن مالك(٢):

(١) ألفية ابن مالك (ص١٢).
(٢) ألفية ابن مالك (ص١٠).

إنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمِلِ وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلي
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إنِ انْتَصَبْ بِفِعْلٍ أوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَرْجُو يَهَبْ

الدليل هذا يربط لك النحو تمامًا، لكن هذه الطريقة ليست موجودة الآن.

المقصود من هذا: أن تحرصوا على المنهجية، والأمة اليوم بحاجة إلى علماء، إلى طلاب علم، هل يوجهون الناس بالآراء، وبالأفكار، وبالثقافات، وبالمفاهيم؟ لا، إنما يوجه بالعلم الراسخ، فيستحضر دليله، يفهم أصول المسألة، وكلام أهل العلم عليها؛ حتى يسير الناس على بينة.

ونحن بحاجة إلى طلاب العلم اليوم، والطلاب الراغبون في العلم كثيرون، لكن طلاب العلم قليلون، وطلاب العلم هم الذين يسيرون على وفق الطريقة الصحيحة التي سار عليها من كان قبلنا من أهل العلم، وهي هذه الطريقة التي ذكرت لك، فإن طبقتها فستكون منتفعًا -بإذن الله- أكبر الانتفاع، تحس بنفسك في سنة أنك تغيرت تغيرًا واضحًا، وأحسست من نفسك أنك طالب علم بدأت تفهم، وإن أهملت وما أصلت، فإنك ستحرم بقدر ما أخللت بذلك.

أسأل الله أن ينور قلبي وقلوبكم بالهدى والاستقامة، وأن يجعلنا من طلبة العلم الذين يخشونه، وأن يجعلنا للناس أئمة هدًى يرشدون من ضل إلى الهدى، ويحيون بكتاب الله الموتى، وأسأله لكل واحد حاضر معنا أن يكتب الله له خير خاتمة في حياته، وأن ييسر لنا الخير أينما كنا، وألا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأن يأخذ بأيدينا إلى كل عمل أو قول يحبه ويرضاه؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه، وسبحان ربك رب العزَّة عما يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# المنهجية في قراءة كتب أهل العلم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بعث محمدًا بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدًا، وأشهد ألا إله إلا الله، وحده لا شريك لـه، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا مزيدًا، أما بعد:

فأسأل الله جَلَّوَعَلَا لي ولكم العلم النافع، والعمل الصالح، والقلب الخاشع، والدعاء المسموع، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا وعملًا يا أرحم الراحمين.

لا شك أن العلم من أقوى الروابط بين أهله، فطالب العلم لطالب العلم أخ وناصر وولي ومحب، فهم خاصة أهل الإيمان، وقد قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة:٧١]، ومن مقتضى الولاية: أن يحبه وأن ينصره، وأن يكون معه كما يحب أن يكون مع نفسه، وطلب العلم طريق طويل، لا يكون إلا بترك اللهو والشهوات، وإقبال جاد عليه؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا وصف -وهو أصدق الواصفين، وأصدق القائلين- وصف ما أنزل على محمد بن عبد الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بأنه قول ثقيل؛ فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل:٥]، والقول الثقيل هو: الكتاب والسنة؛ ولهذا لما قيل للإمام مالك بن أنس -إمام دار الهجرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في مسألة توقف عن الإجابة فيها، (فَقَالَ: لَا أَدْرِي. فَقَالَ لَهُ

السَّائِلُ: إِنَّمَا مَسْأَلَةٌ خَفِيفَةٌ سَهْلَةٌ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أُعْلِمَ بِهَا الْأَمِيرَ، وَكَانَ السَّائِلُ ذَا قَدر؛ فَغَضِبَ مَالِكٌ وَقَالَ: مَسْأَلَةٌ خَفِيفَةٌ سَهْلَةٌ! لَيْسَ فِي الْعِلْمِ شَيْءٌ خَفِيفٌ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المُزَّمِّلِ:٥]؛ فَالْعِلْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَبِخَاصَّةٍ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)(١).

وأول درجات الصعود في طلب العلم أن تفهم أن العلم كله ثقيل، فكل مسألة من مسائل العلم تحتاج منك إلى إقبال بقلب وفهم مستقل، فمن قال: هذه مسألة سهلة، فمر عليها وعنها مرور الكرام، فإنه لن يحصل العلم حتى يكون العلم عنده سواءً بكلياته وجزئياته، وبقواعده وفروعه، وبأصوله وتفريعاته، سواء من جهة العناية به، وسواء من جهة تحصيله وترديده وحفظه وتثبيته، فالعلم إذا تركته تركك، وإذا أقبلت عليه أعطاك بعضه، -كما هو في المقالة المشهورة- (العلم إذا أعطيته كلك أعطاك بعضه، وإن أعطيته بعضك لم تدرك منه شيئًا)(٢)، وهذا واقع مجرب.

هذه المحاضرة عنونت بـ«المنهجية في قراءة كتب أهل العلم»، وموضوع المنهجية في قراءة كتب أهل العلم موضوع مهم؛ لأن كثيرين قرؤوا كتبًا متنوعة، لكن تجيء الشكوى منهم متواترة بأننا لم نحصل علمًا راسخًا مقعدًا، لم نضبط العلم بحيث نطمئن إلى هذا العمر الذي بذلناه في العلم، وهذا تجده عند كثيرين؛ لأنهم قرؤوا مدة طويلة، وربما حضروا بعض الدروس عند أهل العلم، وربما كتبوا

(١) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/ ١٦٧)، وفتاوى ابن الصلاح (ص١٣)، وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص١٦)، وبدائع الفوائد (٣/ ٢٧٦)، والموافقات (٥/ ٣٢٩).

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٤) عن علي بن الجَهْدِ، قَالَ: «سَمِعْتُ قَاضِيَ الْقُضَاةِ -يَعْنِي: أَبَا يُوسُفَ-، يَقُولُ: الْعِلْمُ شَيْءٌ لَا يُعْطِيكَ بَعْضَهُ حَتَّى تُعْطِيَهُ كُلَّكَ، وَأَنْتَ إِذَا أَعْطَيْتَهُ كُلَّكَ مِنْ إِعْطَائِهِ الْبَعْضَ عَلَى غَرَرٍ».

الكتابات أو البحوث أو ألفوا، ولكن في قرارة نفسه يدرك أنه لم يحصل من العلم ما به تتميز مسائله، وما به يتضح المشكل منه؛ لهذا لابد من منهج مضبوط للقراءة في كتب أهل العلم، ومن لم يسر في حياته كلها على منهج منضبط يرجع إليه، فإنه سيترك الطريق الواضح وسيأخذ بالطرق المختلفة.

وكتب أهل العلم إذا نظرت إليها في هذا الزمن، وجدتها تصل إلى عشرات الآلاف في الفنون المختلفة، فهل العلم كثير بكثرة هذه الكتب؟

الجواب: ما وصفه وأجاب به الخليفة الراشد علي بن أبي الطالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذ قال: «الْعِلْمُ نُقْطَةٌ كَثَّرَهَا الجَاهِلُونَ»(١). يعني: أن أصل العلم الذي فقهه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قليل، وهو: فقه الكتاب، وفقه أحاديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا قليل بالنسبة إلى ما كثر في زمن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من كثرة المسائل والتفريعات التي لا يحتاج إليها الناس، وكلما ازداد الناس بعدًا عن الزمن الأول احتاجوا إلى ازدياد العلم أو ازدياد الكتب؛ لأجل أن يفقهوا؛ كما قال: «الْعِلْمُ نُقْطَةٌ كَثَّرَهَا الجَاهِلُونَ»؛ فلأجل وجود الجهل وأهله كثر التأليف وكثر التصنيف؛ لأجل أن يبسط العلم لأهله، وبه أهله يهدون الجاهل ويرشدون الضال.

كذلك إذا تقدمت في الزمن وجدت أن الكتب في أول زمان الإسلام قليلة ثم تكثر شيئًا فشيئًا، وهذه الكتب تنوعت بتنوع العلوم والفنون، فأول ما دون من الكتب بعد القرآن العظيم دونت السنة على اختلاف أنواع التدوين ما بين صحائف محدودة إلى أشياء كثيرة.

---

(١) قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٨٧): (العلم نقطة كثرها الجاهلون، ليس بحديث، بل من كلام بعضهم)، وفي سبل السلام (٤/ ١٧٨): (وفي كلام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: العلم نقطة كثرها الجهال).

ثم تلاها تدوين التفسير عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا؛ كما هو معلوم في الصحيفة التي رواها علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، والتي قال فيها الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: «بِمِصْرَ صَحِيفَةٌ فِي التَّفْسِيرِ رَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ لَوْ رَحَلَ رَجُلٌ فِيهَا إِلَى مِصْرَ قَاصِدًا مَا كَانَ كَثِيرًا»(١).

وهذه الصحيفة صادقة صحيحة عن ابن عباس، وإن لم يلق علي ابن أبي طلحة ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا -كما هو معلوم-، فهي مروية بالوجادة(٢) عن مجاهد عن ابن عباس؛ كما حرره الحافظ ابن حجر في أول التفسير من كتاب فتح الباري(٣).

جاءت مصنفات في التوحيد وفي العقيدة لما ظهرت الفرق المختلفة من الخوارج والمرجئة، فجاءت الرسائل ومختصرات التصنيف، إما في كتب أهل الحديث، وإما مفردة شيئًا فشيئًا، ثم توالى الزمان حتى صار لكل فن كتب كثيرة، وإذا أردنا أن نضبط المنهجية في قراءة كتب أهل العلم، فإننا نقسم ذلك إلى قسمين:

**الأول**: منهجية عامة تصلح للضبط في قراءة أي نوع من كتب أهل العلم، سواء أكانت العقيدة أم كان التفسير، أم الحديث، أم الفقه... إلى آخر الفنون الأصلية والمساعدة، والعلوم الأساسية، والعلوم الصناعية كلها، ثَمَّ ضوابط عامة يمكن أن تسير عليها في منهج واضح تضبط به العلم المنتشر في تلك الكتب، وثَمَّ ضوابط خاصة بكل علم.

---

(١) انظر: إعراب القرآن للنحاس (٣/ ١٠٤)، وتفسير القرطبي (١٢/ ٨٥)، وفتح الباري (٨/ ٤٣٨)، وطبقات المفسرين للداودي (١/ ٢٤)، والإتقان في علوم القرآن (٤/ ٤٩٦)، ومناهل العرفان (٢/ ١٤).

(٢) انظر في معنى الوجادة وشروطها: مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٧٨)، والباعث الحثيث (١/ ٣٦٧)، وتدريب الراوي (٢/ ٦٠)، ورسوم التحديث في علوم الحديث للجعبري (١/ ١١٣)، والمنهل الروي لابن جماعة (١/ ٩١)، والتقييد والإيضاح للحافظ العراقي (١/ ٢٠٠).

(٣) انظر: فتح الباري (٨/ ٤٣٨)، والإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢٣٧).

التفسير لـه قواعد لتحصيله، وله قواعد ضبط التفسير من حيث هو، والحديث كذلك، والعقيدة كذلك... إلخ الفنون.

**القسم الأول:** الضوابط التي تصلح لجميع كتب أهل العلم، ونقدم لها بمقدمة، وهي: أن العلم الشرعي ينقسم إلى قسمين:

علم مقصود لذاته، وعلم مقصود لغيره.

أما العلم المقصود لذاته؛ فهو: علم الكتاب والسنة، ففقه كلام الله جَلَّوَعَلَا، وفقه حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذان العلمان هما المقصودان بالأصالة، وبهما يمدح أهل العلم ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، أي: الذين فقهوا عن الله جَلَّوَعَلَا مراده وعن رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مراده، وعلم الكتاب وعلم السنة فيه التوحيد، وفيه الحلال والحرام، فرجع الأمر إذًا إلى علمين ألا وهما: علم العقيدة والتوحيد، وعلم الحلال والحرام الذي هو الفقه.

هذا العلمان -التوحيد، والفقه- مقصودان لذاتهما؛ لأن بالتوحيد يتحقق الإخلاص وعبادة الله جَلَّوَعَلَا وحده دون ما سواه، والإيمان بأركان الإيمان حق الإيمان، وبالفقه يكون الامتثال في الأمر والنهي؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا جعل دينه أخبارًا وأوامر ونواهي، فالتصديق بالأخبار هو: الاعتقاد، وامتثال الأوامر والنواهي هو امتثال العمليات؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام:١١٥] صدقًا في الأخبار، وعدلًا في الأمر والنهي.

فإذًا: العلمان المقصودان لذاتهما في طلب العلم هما: التوحيد، والفقه، والمقصود لغيره من الفنون ما كان من العلوم الصناعية المختلفة، علوم العربية بعامة ليست مقصودة لذاتها، علم النحو، وعلم الصرف، وعلم المعاني والبيان، والبديع، وعلوم البلاغة المختلفة، وعلوم الاشتقاق، وهي ضمن الصرف،

ومفردات اللغة،...وأشباه ذلك، وكذلك أصول الفقه، أصول الحديث، السيرة، هذه كلها مقصودة لغيرها، ليس طلبها مقصودًا لذاته، أي: أن طالب العلم إذا قرأ هذه الفنون، فإنما يقرأها للتوصل إلى العلمين المقصودين؛ ألا وهما: علم التوحيد، وعلم الفقه-فقه الكتاب والسنة-، فإذا رام أن يجعل الوسيلة غاية فإنه لا يكون فاقهًا للكتاب والسنة، وإنما يكون قام ربما بفرض كفائي في تعليم وسيلة مساعدة لفقه الكتاب والسنة.

هذا النوع بعامة -العلم المقصود لذاته، والمقصود لغيره- كتبه كثيرة ومتنوعة، -وكما قلنا-: هذه منهجية تشمل الجميع.

**فأول الضوابط في ذلك: أن تعلم أن كتب أي علم من العلوم تنقسم إلى كتب مختصرة -متون-، وإلى متوسطة، وإلى منتهية، وإلى شروح كبار**، فأي علم من العلوم كالتفسير، شروح الحديث، بل الحديث نفسه والفقه والعقيدة... إلى آخر ذلك، كتبه ما بين مختصر ومطول، فمن رام المطول قبل المختصر فقد منهجية مهمة في استقرار الأصول.

والمختصرات لها فائدة، وفائدتها: تثبيت أصول العلم والبناء-كما هو معلوم- يحتاج إلى أساس قبل تشييد ارتفاعه، فالمختصرات طريق للكتب المتوسطة، طريق للكتب المطولة، فمن لم يُحكم المختصرات، فلا يديم النظر في المطولات، وإنما المطولات في أي فن من الفنون يحتاج إليها في معرفة ما أشكل من المختصرات، فالمطولات بالنسبة للمختصرات كالعلوم الصناعية بالنسبة للعلوم الأساسية، أي: أن ابتداء طالب العلم والمتوسط -أيضًا- لا يكون بالكتب المطولة.

فإذًا: لا يحسن أن نسمع من بعض طلبة العلم المبتدئين أن يقول: قرأت

كتاب «فتح الباري»، قرأت «المغني»، قرأت «المجموع شرح المهذب» قرأت «المحلى»، قرأت «نيل الأوطار»... إلى آخر ذلك.

هذا لا يحسن؛ لأنه وإن قرأ فسيؤول به الأمر إلى عدم التحصيل، سيكون ثَمَّ معلومات متناثرة في قلبه لا يجمعها زمام، ولا يربط بينها رابط، وهنا لا بد إذًا -كمنهجية في القراءة- أن تبدأ بالمختصر، ثم المتوسط، ثم المطول في تأسيسك، لكن إن أردت مراجعة مسألة فتراجعها في أي كتاب شئت، في المطول، أو المتوسط، أو غيره، لكن كتأسيس في طلب العلم لا بد من رعاية الاختصار قبل المتوسط قبل المطول، وما أحسن صنيع الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ ألف في الفقه ما يمثل هذا المنهج، فألف كتاب «العمدة في الفقه» المعروف وهو كتاب مختصر، وأطول منه قليلًا «المقنع» وله منهج، أطول منه «الكافي» وله منهج، والمنتهي يقرأ «المغني»، وسمعت الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرة يقول: إن الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ سبق المدارس الحديثة، فجعل «العمدة في الفقه» للمستوى الابتدائي، و«المقنع» للمستوى المتوسط، و«الكافي» للمستوى الثانوي، و«المغني» للمستوى الجامعي.

طبعًا بالنسبة إلى أهل العلم الذين يدركون هذه الكتب، وإلا فربما قرأ بعض من في المستوى الجامعي -الآن- العمدة، ولم يدرك أكثرها.

فإذًا: من المهم في المنهجية في القراءة أن يكون ثَمَّ تفريق ما بين التأسيس، والاطلاع، وهذه كلمة قلتها- وهي مهمة لو رجع إليها-، وهي: «الفرق بين العقد والملح في العلم»، فالعلم منه عقد يصار إليها، ومنه ملح مساندة، فمن رام الملح، وترك عقد العلم[1]، فإنه لن يدرك، بل سيكون عنده أخبار كثيرة

(١) انظر: محاضرة «الفرق بين العقد والملح» لشيخنا العلامة صالح آل الشيخ -حفظه الله- ضمن هذا المجموع المبارك (ص٩٦٠).

ومعلومات أو ثقافة، لكن لا يستطيع أن يتكلم بوضوح في مسألة عقدية، أو في مسألة فقهية، فأول المنهج العام في قراءة كتب أهل العلم بعامة: أن يكون ثمة انتقال من المختصر إلى المطول، وهذا يتفرع بتفرع الفنون المختلفة.

**الثاني**: أن يكون القارئ منتبهًا إلى مذهب الإمام أو المؤلف، فالعلماء ألفوا كتبًا، ولكن ألفوها بحسب نزعة كل منهم من جهة مذهبية، فمنهم من هو من الحنابلة، ومنهم من هو من الشافعية، ومنهم من هو من الحنفية، أو من المالكية، وكذلك منهم من صفي مشربه في السنة، ومنهم من صار عنده صواب كثير وغلط قليل في السنة، ومنهم من خلط سنة وبدعة... إلى آخر ذلك.

فمعرفة هذا المؤَلِّف والمؤلَّف مهم قبل الإقبال عليه، وهذا لا بد منه؛ لأنه قد يتأثر القارئ بمؤلف، وهو لا يدري إلى أي شيء نزع، فمثلًا: بعض طلبة العلم يرجح دائمًا ما في شروح كتب الحديث على ما في الشروح المطولة في كتب الفقه؛ لأن الحديث عندهم -شارح الحديث- أكثر استقلالًا، وأميل للاجتهاد من الذي ألف في الفقه، فينظر إلى أن ترجيح صاحب كتاب الحديث أوثق من ترجيح صاحب كتاب الفقه، وهذا ليس صوابًا على إطلاقه، بل نجد أن شراح الحديث نزعوا في ترجيحاتهم إلى مذاهبهم؛ فمثلًا: تجد أن الحافظ النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح مسلم رجح ما يرجحه الشافعية، وإذا دخل -أيضًا- في استدلال، وتطبيق لأصول الفقه، فهو يطبق أصول الفقه الشافعية، فينظر الناظر إلى أنه إذا قال في مسألة ما: هذا الحديث صحيح، وهذه المسألة الراجح فيها كذا لمجيء الحديث الصحيح بها، فيرجح من جهة ترجيح النووي المبني على صحة الإسناد، وهذا صحيح في كثير من المسائل، وغير صحيح في بعض؛ لهذا نجد أنه رجح أشياء في مسائل، الصواب خلافها؛ لأن صحة الإسناد أو صحة الحديث ليست كافية في الفقه، بل الأهم

منها أن ننظر في وجه الاستدلال من الحديث على المسألة، ووجه الاستدلال تعني: الاستنباط، كيف استنبط الحكم من المسألة؟ استنباط الحكم من الدليل يرجع فيه إلى أي علم؟ إلى أصول الفقه، الحكم بصحة الإسناد يرجع فيه إلى مصطلح الحديث وإلى علم الرجال، في كلا الأمرين: المصطلح والرجال، وعلم أصول الفقه، هذه كلها لها تبعات ولها خلفيات سابقة، فتجد أنه رجح صحة الإسناد لمذهب لـه في الإسناد.

مثلًا: تجد أنه يرجح صحة الترجمة المعروفة: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو يرجح صحة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ... أو ما أشبه ذلك، وغيره قد ينازعه في ذلك، كذلك من جهة رجل هل هو ثقة أم ليس بثقة؟ هل هو صدوق أم يهم؟ هل هو مقبول الرواية في هذا الباب، أم ليس بمقبول الرواية؟ هل هو مقبول الرواية عن هذا الشيخ أم ليس بمقبول الرواية؟ وهذا مما يدخل في علم علل الحديث.

**المسألة الثانية: أصول الفقه، إذا صح الإسناد وصح الحديث فكيف نستنبط الحكم من الدليل؟**

لابد من استخدام أصول الفقه، فيأتي استخدام أصول الفقه في بعض الأحيان موافقًا لمذهب المؤلف، فينظر الناظر، ويقول: هذه المسألة رجحها الحافظ ابن حجر بناءً على مذهبه في أصول الفقه، فيأتي الناظر ويقول: الدليل كذا، وصحح إسناده الحافظ، أو صححه الحافظ في الفتح، أو في البلوغ، ورجح كذا، لكن المسألة لا تقف عند هذا الحد، بل لابد من النظر في أصول الفقه التي بها استنبط الشارح الحكم في المسألة.

ولهذا نقول: إن بعض المسائل جاء الخلل فيها من جهة العقيدة، ومن جهة عدم إحسان تطبيق أصول الفقه، أو من جهة عدم معرفة هدي السلف، أو من

جهة أن المؤلف لم يكمل الآثار في هذا الباب، وهذا متنوع كثير، فتجد -مثلًا- الحافظ النووي عنده أشياء حتى في كتاب «رياض الصالحين»، فقد عقد بابًا في (كراهة الحلف بالأمانة، وبتربة فلان، وبقبر فلان)[١]، والحديث الذي استند إليه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**»[٢]، واستند -أيضًا- إلى ما صح في السنن عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**»[٣]، فيأتي الناظر ويقول: النووي قال: يكره. ما دليل النووي؟ أتى بالدليل الذي فيه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**»، ويدخل في عموم قوله: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ**» الحلف بالقبر أو بالتربة أو بالأمانة... إلى آخر ذلك.

فإذًا: هناك بون شاسع ما بين قوله: مكروه وما بين قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**»، وقوله: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**».

ومن المتقرر عند المحققين من أهل العلم: أن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس منا من فعل كذا، أنه يدل على التحريم، كما هو مقرر عند الجمهور في تحقيق أصول الفقه[٤].

---

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: (باب النَّهي عَن الحلف بمخلوق؛ كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتُرْبَة فلان والأمانة، وهي من أشدها نهيًا) رياض الصالحين (ص٤٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وأحمد في المسند (١٠/ ٢٤٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٣٥)، وأحمد (٣٨/ ٨٢)، وابن حبان (١٠/ ٢٠٥)، والحاكم (٤/ ٣٣١) من حديث بريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (ويستفادُ التحريمُ: من النَّهي، والتَّصريح بالتحريم والحظر، والوعيد على الفعل، وذم الفاعل، وإيجاب الكفارة بالفعل. وقول: «لا ينبغي» فإنها في لغة القرآن والرسول للمنع عقلًا أو شرعًا، ولفظة: «ما كان لهم كذا»، «ولم يكنْ لهم»، وترتيب الحدِّ على الفعل، ولفظة: «لا يحل ولا يصلح»، ووَصْف الفعل بأنه فساد، وأنه من تزيين الشيطان وعمله، وأنّ الله =

إذًا: الترجمة شيء والاستدلال شيء آخر، ولو ناقشنا النووي لم ذهبت إلى الكراهة؟ ما ندري بم يجيب، لكن أظن أنه نزع إلى شيء عنده في أصول الفقه، به فهم من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ». أن المقصود به كفر النعمة، أو الشرك الأصغر، وهذا يدخل في كراهة التحريم، ولم يطلق كراهة التحريم، وإنما أطلق الكراهة دون التحريم.

المقصود من هذا: أن تنتبه إلى الفرق ما بين وجه الاستدلال وما بين حكم صاحب الكتاب، وهذه مسألة كبيرة تدخلك في أنواع من البحث في قراءة كتب أهل العلم.

فإذًا: ضابط عام فيما تقرأ من كتب أهل العلم: أن تتبين منهج المؤلف، فليس كل عالم رجح مسألة تكون راجحة في نفس الأمر، بل لابد لرجحان مسألة من صحة الدليل ورجحان الاستدلال.

**ومن الفروق المهمة في قراءة كتب أهل العلم، وفي طلب العلم: ألا يظن الظان أن الراجح في المسائل العلمية يكون راجحًا لمجيء الدليل لقول، وعدم مجيء الدليل للقول الآخر**، وهذا قليل، وهذه هي المسائل التي تسمى مسائل الخلاف، وهي ليس الكلام فيها، وإنما أكثر الخلاف مجيء دليل ينزع المجتهد الأول منه بوجه استدلال، وينزع المجتهد الثاني منه بوجه استدلال آخر، متى يكون الاستدلال راجحًا، ويكون القول في المسألة راجحًا؟

إذا كان الاعتراض على الاستدلال الأول أقل من الاعتراض على الاستدلال الثاني؛ تجد مثلًا: إذا نظرت إلى «نيل الأوطار»، أو «فتح الباري»، أو «المجموع»،

---

= لا يحبُّه، وأنه لا يرضاه لعباده، ولا يُزَكِّي فاعِلَه، ولا يكلِّمه، ولا ينظرُ إليه، ونحو ذلك) بدائع الفوائد (٤/ ١٠٣١)، وانظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ٤٥٢)، وشرح النووي على مسلم (٢/ ٥٠)، وفتح الباري (٣١/ ٤٢).

أو «المغني»، أو غير ذلك، ترى أن هذا الإمام ينزع من نفس الدليل إلى حكم، والآخر ينزع إلى حكم آخر من نفس الدليل، وهذا راجع إلى اختلاف المجتهدين، متى يكون القول راجحًا؟ نرجح الأول، أو الثاني؟ ليست المسألة مسألة أهواء ولا شهوات، يرجح ما كان الاعتراض عليه من القولين أقل، وإلا فلا تتصور أن ثمة مسائل كثيرة في العلم الراجح فيها راجح مطلقًا، بمعنى: أن يكون الأول صوابًا تامًّا، والآخر غلطًا تامًّا، فهذا قليل في مسائل العلم، والأكثر أن يكون هذا عنده وجه استدلال، وهذا عنده وجه استدلال، لكن الاعتراض على أحد الاستدلالين أكثر من الاعتراض على استدلال الإمام الآخر، فيكون ما قل عليه الاعتراض راجحًا، وما كثر عليه الاعتراض مرجوحًا.

**الضابط الثالث من الضوابط العامة في المنهجية:** أن ينتبه طالب العلم إلى المسألة التي يقرؤها في فهمها بلغة أهل العلم، وهذا يحتاج إلى شيء من التفصيل، وذلك أن لغة أهل العلم بها ألفت العلوم، فمن نظر -مثلًا- في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بما يفهمه من لغته الدارجة، أو من لغة الجرائد، أو من لغة الثقافة العصرية، فإنه سيخطئ في كثير من المسائل في فهم مراد شيخ الإسلام من كلامه؛ لأن أهل العلم على اختلاف العصور دونوا العلم بلغة العلم، لم يدونوا العلم بلغتهم في زمانهم؛ حتى يتواصل العلم، ويلحق الآخر بالأول في فهم العلم.

فإذًا: العلم له لغة، العلم له مصطلح، العلم له ألفاظ، يجب أن يفهم العلم بالوعاء الذي احتوته تلك الألفاظ، فالألفاظ وعاء للمعاني، فكل لفظ في كتب أهل العلم لا يسوغ أن يفهم بما عند القارئ من المقررات السابقة؛ لأنه إذا فهمه على هذا الأساس، فإنه سيفهم العلم على غير مراد أهله، وهذه مهمة جدًّا، وإنما تدرك بطلب العلم عند أهل العلم، كيف؟ أو ما مراد العلماء في الفقه بهذه

الكلمة، وهذه الكلمة، وهذه الكلمة؟ وما مرادهم في العقيدة بهذه الكلمة، وهذه الكلمة، وهذه الكلمة؟ ما مرادهم في النحو؟... إلى آخره.

فألفاظ العلم ألفاظ رعاها العلماء، وهكذا ينبغي على كل طالب علمَ درَّس، أو تلقى العلم أن يجتهد في التعبير عن العلم بلغة أهله، فإن عبر عن العلم بغير لغة أهله، فإنه لن يكون متصلًا مع من سبقه بسبب وثيق، وكذلك من فهم كلام أهل العلم على غير ما تقرره لغة أهل العلم، فإنه لن يدرك.

**الضابط الرابع من الضوابط العامة**: أن كتب أهل العلم المطولة والمتوسطة والمختصرة تحتاج من القارئ ومن طالب العلم إلى تدوين للمهم منها، فالقراءة وحدها غير مجدية، فلابد مع القراءة من تدوين وكتابة، وكم سمعنا في كتب أهل العلم وفيما خلفوه مختصرات للكتب، تجد -مثلًا- العالم الفلاني اختصر الكتاب الفلاني، واختصر الكتاب الفلاني، واختصر الكتاب الفلاني، لم؟

**هل هو رغبة في الاختصار من حيث هو؟**

لا، الاختصار نوع فهم للمختصر؛ ولذلك انتخاب طالب العلم من كتب أهل العلم ما ينفعه في فهم العلم هذا مهم، فتأخذ -مثلًا- في قراءتك في المختصرات أو في المطولات، تأخذ الفوائد، وتجعلها في كراسة مستقلة، في دفتر مستقل، وهذه الفوائد تترقى معك بترقي عمرك في طلب العلم، فستجد يومًا ما بعد سنين عددًا أن ما كتبته في أول الطلب مع أنه كان عندك أعز من بيض الأنوق في الفائدة، ستجد أنه لا شيء؛ لأنه صار عندك واضحًا جدًّا بحيث إنك تقول: كيف كتبت أول عمري هذه الفائدة؟! فمثلًا: واحد يكتب الفرق بين السنة والمستحب، وبعد سنين يقول: كيف أنا أفرق ما بين السنة والمستحب؟! هذه المسألة واضحة ما تحتاج إلى أن تكتب فائدة من كتب أهل العلم.

مثلًا: يكتب هل المباح من الأحكام التكليفية أو خارج عن الأحكام التكليفية؟ فائدة ينقلها من كتاب أصول أو كتاب قواعد، وهذا يجد في يوم ما أن هذه المسألة لا تستحق أن تدون، فالقواعد انقسامها إلى قواعد كلية وإلى قواعد جزئية، والجزئية انقسامها إلى كذا وكذا في قواعد الفقه، هذا سيكتبها يومًا ما ثم بعد ذلك يقول: هذه لم أحتج أن أكتبها؛ لظنه أنها صارت واضحة عنده، فمن سهولتها قال: لا أحتاج إلى كتابتها. وهذا غير صحيح، فإنما تتضح بالانتخاب، أي: أنك إذا قرأت كتابًا فاجعل دائمًا بجنبك الدفتر والقلم، واكتب الفوائد التي تمر بك، اكتبها تارة بالعنوان، وترجع إليها في وقت فراغك وتملي، وتارة تكتبها بالتفصيل حتى تراجعها مرة وثانية وثالثة، فإذا اتضحت صار ما بعدها من العلم أيسر، كما تعلم الصغير ألف، باء، تاء، ثاء، فإن العلم كذلك يحتاج إلى تعود.

هذه بعض الضوابط العامة في قراءة كتب أهل العلم بعامة، وسبق أن ألقيت كلمة بعنوان: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؟»[١]، ومؤلفات شيخ الإسلام العقدية، ومؤلفات شيخ الإسلام الفقهية، سواء من الرسائل والقواعد والأصول في هذا العلم أو هذا العلم، أو من الكتب الكبار، كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية هذه؟ آمل أن يرجع إليها؛ لأنها تفصيل -وهي طويلة بعض الشيء-، تفصيل لضوابط عامة في قراءة كتب شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهي تنطبق -أيضًا- في جمل منها على غير كتب شيخ الإسلام.

إذا تبين ذلك، فالقسم الثاني مما يحتاج فيه إلى تبيين المنهجية، التفصيلات بالنسبة للفنون، كيف نقرأ كتب التفسير؟ كيف نقرأ كتب العقيدة؟ كيف نقرأ كتب الفقه؟ كيف نقرأ كتب الحديث؟... إلى آخره.

---

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع المبارك. انظر: (ص٧٢٨).

تلك ضوابط عامة، ونأتي -الآن- إلى ضوابط خاصة بكل فن من الفنون.

نبتدئ بالتفسير؛ لأنه شرح كلام الله جَلَّ وَعَلَا وتفسيره وبيان تأويله:

التفسير لا شك أنه من العلوم المهمة جدًّا، بل هو أصل العلوم؛ لأنه فقه القرآن، والله جَلَّ وَعَلَا قال لعباده: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد:٢٤]، ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]، ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [ص:٢٩]، والآيات في الأمر بالتدبر متنوعة.

والتفسير كتبه منها المختصر، ومنها المطول، لكن كيف يترقى طالب العلم في فهم التفسير، وكيف يقرأ كتبه؟

منهم من يقرأ المطولات من كتب التفسير دائمًا، وهذا ينطبق عليه ما ذكرناه قبل ذلك.

المنهجية العامة لتحقيق هذا العلم: أن ترتب القراءة فيه على هذه المراتب، أما المرتبة الأولى، فهي معرفة الوجوه، والنظائر في التفسير، فالتفسير بيان لمعاني القرآن، والقرآن ثم كلمات كثيرة تكررت في السور، فتكون الكلمة لها معنى في سورة «البقرة»، والمعنى نفسه في سورة «آل عمران»، وتمشي إلى آخر المصحف، وهذه ما تسمى الكلمات ذات المعنى الواحد، فالكلمة واحدة ولها عدة معان في القرآن، وهي التي تسمى: «الوجوه، والنظائر»، أو «الأسماء المتواطئة والمشتركة».

ومعرفة هذه المفردات مهمة، ومعرفة المفردات تكون بقراءة كتب الوجوه والنظائر، وكتب مفردات القرآن، أما الوجوه والنظائر فمن أمثلها: كتاب ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ «نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر»، وهو من الكتب المفيدة في هذا الباب. يقول لك مثلًا: كلمة السماء جاءت في القرآن على

معنيين، والأرض جاءت في القرآن على ثلاثة معان، والدابة جاءت في القرآن على كذا معنى، ويقدم قبل هذا بمقدمة يبين لك فيها الأصل العام لمعنى هذه الكلمة.

فالخطوة الأولى في قراءة التفسير: أن تطلب معنى الكلمات التي يكثر ورودها في القرآن؛ لأنك إذا ضبطت هذه الكلمات، فإنها تتكرر في التفسير فتريح قلبك، وعقلك من دقة النظر والحفظ حين قراءة كتب التفسير، وكذلك مفردات القرآن، ومن أمثلها -على غلط عنده في الاعتقاد، وانتحائه مذهب المتكلمين-: كتاب «مفردات القرآن» للراغب الأصفهاني، وهو من أمثل الكتب في معرفة معاني المفردات.

**المرتبة الثانية في قراءة كتب التفسير:** أن ترجع في التفسير إلى اشتقاق الكلمات، أي: تضبط الكلمة هذه من أين اشتقت في اللغة، وتبحثها بحثًا لغويًّا؛ لأن بحث الكلمات بحثًا لغويًّا يقوي الملكة، وما يحفظ والمحفوظ في علم التفسير.

**المرتبة الثالثة: أن تنظر إلى كتب التفسير:** وكتب التفسير -كما هو معلوم- منقسمة إلى مدرستين: مدرسة التفسير بالأثر، ومدرسة التفسير بالرأي، ومدرسة التفسير بالرأي -أيضًا- لها عدة أقسام:

* منها ما هو الرأي المحمود، أي: الاجتهاد والاستنباط المقبول الذي له أسسه المقبولة شرعًا.

* ومنها ما فسر القرآن برأي مجرد، أي: بغير حجة، إما في الاعتقاد أو في غيره.

فكتب التفسير إذًا على قسمين، كتب التفسير بالأثر، وكتب التفسير بالرأي، وكتب التفسير بالأثر نعني بها: الكتب التي تمحضت في نقل الآثار، فيأتي في التفسير: هذه فسرها ابن عباس كذا، وهو قول ابن عباس، ومجاهد، وسعيد ابن جبير، وابن مسعود، وعلقمة... إلى آخر ذلك، وبه قال فلان، وفلان، وفلان،

أي: نقل أقوال السلف في التفسير تسمى التفسير بالمأثور، فمن المهم لطالب العلم قبل أن يقرأ في كتب التفسير بالرأي المحمود مثل تفسير القرطبي، أو تفسير الألوسي أو تفسير كذا وكذا من الكتب سواءً كانت من مدرسة التفاسير الفقهية، أو الموسوعية، قبل أن يقرأها لابد أن يطالع قول السلف في التفسير؛ لأنه من المتقرر عند أهل العلم بعامة أنه لا يجوز أن يعتقد أن صوابًا في مسألة من مسائل التفسير يحجب عن الصحابة، والتابعين، ويدرك هذا الصواب من بعدهم؛ لأنهم هم الذين نزل عليه التنزيل فنقلوه إلى من بعدهم، فكل مسألة من مسائل التفسير وكل تفسير يضاد -والحظ أني أقول: يضاد. ولا أقول: يخالف- يضاد تفسير السلف، فإنه قطعًا غلط؛ لأنه لا يجوز أن يعتقد أو يظن أن ثمة صوابًا في التفسير يحجب عن سلف هذه الأمة؛ لأنه لا يجوز أن نقول، أو نظن أن كلمة من القرآن جهلها الصحابة، وأدركها من بعدهم، ففسرها الصحابة بتفسير، ويأتي المتأخر فيفسرها بتفسير مضاد لـه، ويكون الصواب مع المتأخر، هذا قطعًا ممتنع.

ولهذا نقول في أساسيات قراءة كتب التفسير: أن تبدأ بقراءة التفسير بالمأثور قبل التفسير بالرأي، أن تطالع آثار السلف في الآية قبل أن تنظر في اجتهادات المتأخرين التي تكون مبنية على العلوم المختلفة، النحو، ومفردات اللغة، وأصول الفقه إلى غير ذلك، وكتب التفسير بالأثر متدرجة عندك صحيفة علي بن أبي طلحة التي ذكرنا، مهمة أن تقرأ تفسيرها أول ما تقرأ، ثم «تفسير عبد الرزاق»، وهو مطبوع في أجزاء قليلة، و«تفسير ابن جرير»، و«تفسير البغوي»، و«تفسير ابن كثير»... إلى آخره. هذه مدرسة التفسير بالأثر.

ثم مدرسة التفسير بالرأي، أي: بالاجتهاد والاستنباط، وأكثرهم استخدموا علوم الآلة: اللغة والمفردات في التفسير هذه وهذه، فإذا ضبطت أقوال المفسرين،

ومشيت معها خطوة فخطوة، ترجع إلى التفسير بالرأي، لا بأس يكون عندك منهجية صحيحة تدرك بها الصواب من غيره في التفسير.

**العلم الثاني: العقيدة:**

كيف تقرأ كتب الاعتقاد؟

العقيدة في الأصل واضحة، وهي بيان أركان الإيمان: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [البقرة:٢٨٥]، الإيمان بأركان الإيمان الستة سهل واضح تقبله الفطرة، لكن لما شاع الخلل في ذلك ألف أهل العلم كتبًا في الاعتقاد، وهذه الكتب عند السلف على قسمين:

منها كتب أوردت الاعتقاد إيرادًا إجماليًّا.

ومنها كتب فصلت كل مسألة من مسائل الاعتقاد، فألف في الإيمان وحده عدة مؤلفات، ألف في القدر وحده عدة مؤلفات، ألف في الكتاب -القرآن- عدة مؤلفات... وهكذا.

فإذًا: كتب الاعتقاد منها ما عرضت فيه العقيدة بعامة، ومنها ما عرض فيه موضوع من موضوعات العقيدة، وطبعًا يمشي معك ما ذكرناه أولًا من التدرج بقراءة المختصر، ثم المتوسط، ثم المطول من الكتب، وهذا ذكرناه في محاضرة بعنوان: «المنهجية في طلب العلم»، يمكن أن ترجع إليها بتفصيل(١).

إذا سرت في فهم مختصرات العقيدة، فهل هذه هي النهاية؟ بعض طلبة العلم يرى أن الأكثر فائدة أن يقرأ في الكتب المطولة في العقيدة، فيقرأ مباشرة في «فتاوى شيخ الإسلام»، يقرأ مباشرة في «الإيمان» لابن منده، يقرأ مباشرة في كتاب

---

(١) انظر: (ص٩٨).

«التوحيد» لابن منده، أو الكتب المتقدمة، أو في «الشريعة» للآجري، أو في كتاب اللالكائي،... وهكذا.

وهذه الكتب لا شك أنها أصلت مذاهب السلف، لكن مذاهب السلف، وأقوالهم تفرقت بحيث إن المؤلفين الأقدمين لم يجعلوها متوالية في انضباط تأليفي واضح في مؤلفاتهم القديمة، فأتى المتأخرون من أهل العلم والسنة كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن قدامة، وغيرهما، فلخصوا هذه العقائد في كتب مختصرة ومتوسطة، لابد من فهم كلام السلف بفهم هذه الكتب.

فإذًا: الطريق إلى فهم المطولات أن تفهم مختصرات الاعتقاد؛ مثل: «الواسطية» لشيخ الإسلام، «الحموية»، «لمعة الاعتقاد» لابن قدامة، وهكذا في كتب كثيرة مختلفة، إذا ضبطت هذه الكتب يمكن أن ترجع إلى الكتب المتقدمة على ثلاث مراتب:

**المرتبة الأولى**: أن يكون الاطلاع على المطول عند تقرير المسألة المختصرة، مثلًا: يأتي لمسألة الإيمان في العقيدة، هل الإيمان قول، وعمل، واعتقاد؟ أم إنه قول واعتقاد دون عمل؟

المسألة المعروفة في الخلاف ما بين أهل الحديث والسنة ومرجئة الفقهاء، الفرق بين هذا وهذا يكون في الكتب المختصرة لمحة عنه، لكن تفصيله يكون في المطولة، إذا احتجت إلى تفصيله، فتذهب إلى الكتب المطولة بخصوصها، هذه المرتبة الأولى.

**المرتبة الثانية**: ويتبع المرتبة الأولى هذه أن تنتقل من مرتبة المختصر بعد إحكامه إلى المطول بعامة، فإذا قرأت -مثلًا- العقيدة وضبطتها على المنهجية فيها

بقراءة المختصر، ثم المتوسط... إلى آخره، على نحو ما سبق إيضاحه، فإنك تنتقل إلى كتب المتقدمين لقراءتها من أولها، وإذا ضبطت شروح الكتب المتأخرة، فإن كتب المتقدمين ستنـزل كل مسألة منها منزلها، أما إذا أخذت كتب المتقدمين دون النظر في قواعد المتأخرين التي ضبطوا بها الاعتقاد، فإنها سيكون ثَمَّ خلل كبير في فهم منهج أهل السنة، وعقيدة أهل السنة.

**مثال ذلك**: ما ورد في بعض كتب أهل السنة من الكلام على أبي حنيفة الإمام -رحمه الله تعالى، ورفع درجته في الجنة-، هذا لو أقبل مقبل على كتب العقيدة الأولى مثل بعض كتب السنة، ونحو ذلك، لوجد فيها كلامًا على هذا الإمام لم يقله أئمة أهل السنة المتأخرون، وإنما هجروا هذا الكلام وتركوه، فلا ترى -مثلًا- في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية مقالة سيئة في الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع أن كتب السنة المتقدمة فيها من هذا الكلام، وفيها الكلام عما فعله، وعما فعله... إلى آخره، وأما الكتب المتأخرة فلا تجد فيها ذمًّا للإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بما في كتب الأولين، بل هُجر ما في كتب الأولين، وقرر ما يجب أن يقرر اتباعًا لمنهج أهل السنة بعامة؛ لأن المسألة تلك كانت لها فتوى بظروفها وزمانها... إلى آخره، فألف شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، ومنهم: أبو حنيفة مع أن قوله في الإيمان معروف، وقوله في كذا معروف، لكن كما قيل في حقه: إنه لا ينظر فيه إلى هذه الأمور، فلو قرأ قارئ في الكتب المتقدمة قبل المتأخرة، فإنه سيحصل عنده خلل في الفهم، من أين يأتي الخلل؟

يأتي الخلل من جهة أن كلام السلف لـه بساط حال قام عليه، إذا لم يرع المتأخر بساط الحال الذي قام عليه كلام السلف، فإنه لن يفهم كلام السلف، أي: أن تعرف حال ذلك الزمان وما كان فيه من أقوال، ومن مذاهب، ومن فتن... إلى

آخر ذلك، فينبني كلامهم على ما كان في ذلك الزمان، لكن المتأخر لما ترك علمنا أنه تركه لعلة؛ ولهذا لما طبع بعض المشايخ، وهو: الشيخ عبد الله بن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومعه بعض المشايخ في مكة، لما طبعوا كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يروا بأسًا من أن ينتزعوا منه بابًا كاملًا؛ وهذا لأجل المصلحة الشرعية التي توافق منهج أهل السنة والجماعة، فانتزعوا فصلًا كاملًا متعلقًا بأبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ وبأصحابه، وبالأقوال التي فيهم، وذمهم أو تكفيرهم.. إلى آخر ذلك.

انتزعوه، لم؟ هل انتزاعه كما قال بعضهم: إنه ليس من أداء الأمانة؟ لا، بل هي أمانة؛ لأن الأمانة التي أنيطت بنا ليست هي أمانة قبول المؤلفات على ما هي عليه، وإنما هي أمانة بقاء الأمة على وحدتها في العقيدة، وعلى وحدتها في المحبة، فإذا ذهب ذاك الكلام مع زمانه، فإن تكراره مع عدم المصلحة الشرعية منه لا حاجة إليه، وهذا لاشك أنه من الفقه المهم، بعض كلمات السلف في المبتدعة، بعض كلمات السلف في أهل الأهواء لها بساط حال في الزمن الأول، وليس ذلك منطبقًا على بساط الحال في الزمن هذا؛ ولذلك ترى أن بعضهم أخذ من تلك الكلمات كلمات عامة فطبقها على غير الزمان الذي كان ذلك القول فيه، ولو رأى كلام الأئمة والحفاظ والمحققين، لوجد من أهل السنة، أنه يخالف ذلك الكلام في التطبيق، أما في التأصيل فهو واقع.

هذا استطراد لبيان أهمية قراءة كتب المتأخرين من أهل السنة في الاعتقاد وإحكامها قبل إدمان النظر في كتب السلف؛ لأن إدمان النظر في كتب السلف دون معرفة بقواعد أهل السنة التي قعدها أهل السنة والجماعة المتأخرون، فإن هذا يعطي خللًا في فهم منهج السلف بعامة، وهذا لـه أمثلة كثيرة ربما تحتاج إلى وقت طويل.

ننتقل إلى المرتبة الثانية: معرفة الأقوال، وهذه المنهجية للمنتهين ليس للمبتدئين في طلب العلم، أي: بعد أن يُحكم الأصول والمختصرات، ويضبط كلام السلف، ينتقل بعدها إلى معرفة أقوال المردود عليهم من كتبهم؛ لأنه لا يسوغ أن تقبل ردًّا على مردود عليه بعامة دون أن تسمع، أو تقرأ كلام المردود عليه، إلا إذا كان الناقل لـه ثقة، وهذا لا شك أنه يكفي، لكن قراءة الكتب التي منها أخذت الأقوال توضح لك المراد، فتجد -مثلًا- أنه يقال: قال فلان كذا. ومذهب الأشاعرة(١) في المسألة كذا، وإذا نظرت كتب القوم وجدت أن لهم تفصيلًا لم يحتج المؤلف إلى ذكره في هذا الموطن، لكن القارئ فهمه على الإطلاق، فيحصل هناك لبس في فهم مذهب القوم.

نعم، نحن لا ندافع عن أهل البدع، لكن الله جَلَّوَعَلَا أوجب علينا ألا يجرمنا شنآن قوم على ألا نعدل؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [المائدة:٨]، والمتخلص من هواه يكون متخلصًا منه في العلم أولى منه في الحكم وفي الرأي؛ لأن العلم يحتاج إلى تجرد، ومن تجرد في العلم أقبل على الله جَلَّوَعَلَا بقلب سليم،

---

(١) نسبة إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم الأشعري، ولد سنة ستين ومائتين، نشأ على مذهب المعتزلة، وتتلمذ على يد أبي علي الجبائي ثم ترك مذهبهم وتبرأ منه، وسلك طريقة ابن كلاب وانتشر مذهبه ثم رجع عنه إلى مذهب أهل الحديث وانتسب للإمام أحمد، وألف في مذهب أهل السنة والجماعة: الإبانة، والموجز، ورسائل الثغر، إلا أنه بقيت عليه بقايا من مذهب ابن كلاب، وتوفي ببغداد سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، قال الذهبي: ويقال: بقي إلى سنة ثلاثين وثلاثمائة. اهـ.
انظر: تاريخ بغداد (١١/ ٣٤٦)، ووفيات الأعيان (٣/ ٢٨٤)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٨٥)، وشذرات الذهب (٢/ ٣٠٣)، والبداية والنهاية (١١/ ١٨٧).

فينظر في القول من حيث هو، حتى إذا أتى من يرد على من رد عليهم يقول: لا، هذا ليس في كتبنا، فتكون أنت عنده بالحجة الدامغة، فمن كان منتهيًا في طلب علم العقيدة، يقول: لا، مذكور في الكتاب الفلاني كذا، وكذا.

مثل المسألة التي كثيرًا ما نمثل بها، نقول: المتكلمون، والأشاعرة والماتريدية[(١)]... إلى آخره، يرون أن التوحيد الذي هو الغاية هو توحيد الربوبية، لا توحيد الإلهية، فمن آمن بوجود الله جَلَّوَعَلَا، وأنه هو القادر على الاختراع، وأنه هو الخالق، هذا يكفي في تحقيق لا إله إلا الله. فيأتي قائل فيقول: هذا ليس بصحيح، ليس عند علمائنا من الأشاعرة أو الماتريدية هذا الكلام، وإنما أنتم ترددون كلامًا تبعًا لعلمائكم، لا تدرون معناه، فتقول لـه: إن كتبكم المختصرة قالت مانصه مثل ما في «السنوسية» المعروفة في أصول مذهب الأشاعرة، أو عقيدة الأشاعرة[(٢)]، قال فيها ما نصه: (فالإله هو المستغني عما سواه، المفتقر إليه كل ما عداه، فمعنى لا إله إلا الله، لا مستغنيًا عما سواه، ولا مفتقرًا إليه كل ما عداه إلا الله)[(٣)].

فهنا تقوم أنت بالحجة الواضحة البينة، ثم الحظ -أيضًا- أنك قد تنقل كلامًا عن متقدم رد به على من تقدمه، ولكن يكون في المذهب عند المتأخرين غير

(١) هم أصحاب محمد بن محمد بن محمود، أبي منصور الماتريدي، المتكلم، وماتريد قرية من قرى سمرقند، له كتاب التوحيد، وكتاب المقالات، وكتاب تأويلات القرآن، توفي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة بسمرقند، ومن المسائل التي اشتهر الماتريدية بالخلاف فيها: مسألة الاستثناء في الإيمان، والاستثناء في الكفر، ومسألة القرآن هل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يتكلم بمشيئته وقدرته أم القرآن لازم لذاته، وغير ذلك من مسائل الصفات. انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٤٣١ - ٤٣٤)، ومنهاج السنة (٢/ ٣٦٢)، وفتح الباري (١٣/ ٤٥٥)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية (٣/ ٣٦٠). وانظر: رسالة الماتريدية للشيخ شمس الدين الأفغاني.

(٢) أم البراهين لمحمد بن يوسف بن الحسين السنوسي المتوفى سنة ٨٩٥، انظر: كشف الظنون (١/ ١٧٠).

(٣) انظر: السنوسية مع شرحها أم البراهين (ص٦٣).

ما ذكره الإمام الأول عمن تقدمه، فتكون أنت تقول كلامًا يأتي صاحب المذهب المنحرف، ويقول: ليس عندنا كذا.

وقد يشكك الناس ويرد، مثل ما حصل فعلًا في عدد من المؤلفات الموجودة.

فإذًا: طلاب العلم المحققون الذين يزاولون التأليف بخاصة، هذا لابد لهم أن يرجعوا إذا أرادوا أن يؤلفوا، وخاصة في الردود أن يرجعوا إلى أصول كتب الناس؛ حتى يروا الكلام فيها نصًّا؛ حيث يكون مع ذلك القيام بالأمانة، ونقل الأقوال كما هي، لكن أعود فأنبه أن هذا ليس إلا بعد الإحكام في الاعتقاد، لا يصلح الرجوع إلى كتبهم للمبتدئين، ولا أوصيكم جميعًا بالرجوع إلى كتبهم، لكن من أراد أن يرد ردًّا صحيحًا، أو أن يكون ذا منهجية كاملة في ذلك، فلابد أن يسير على هذا النحو.

**المرتبة الثالثة والأخيرة:** الاطلاع على فتاوى العلماء في العقيدة، كثير من المسائل تنظيرية في كتب الاعتقاد سواء كانت كتب الاعتقاد المتأخرة، أو كتب الاعتقاد المتقدمة تنظيرية. من الذي يطبقها على الواقع؟

المحققون من أهل العلم والراسخون من أهل العلم، فالاطلاع على فتاوى العلماء ينقل تلك المسائل من كونها نظرية إلى كونها على بساط الحال وبساط الواقع.

فإذًا: المرتبة الثالثة في منهجية قراءة كتب العقيدة: أن ترجع إلى الفتاوى في المسائل؛ لتربط ما بين ما هو موجود في كتب التوحيد وما هو موجود على الواقع.

**العلم الثالث: علم الحديث:**

وعلم الحديث التدرج فيه معلوم بأن تحفظ الكتب المختصرة كـ«الأربعين النووية، ثم «العمدة»، ثم «بلوغ المرام»، أو أن ينتقل من «الأربعين النووية» إلى «البلوغ» مباشرة، وينتقل بعدها إلى «المنتقى»... إلى آخر ذلك.

وهذا واضح في التدرج العام في طلب علم الحديث، لكن كتب الحديث تحتاج منك إلى منهج واضح في قراءتها، وأعني بكتب الحديث: شروح الأحاديث، أما كتب الحديث التي هي المتون فهذه موجودة في الشروح.

شروح الأحاديث مختلفة بحسب اختلاف المؤلفين، وبحسب اختلاف الكتب، فشروح البخاري -كما هو معلوم- متنوعة، وشروح مسلم متنوعة، وشروح أبي داود متنوعة، ولكن هناك صبغة عامة على هذه الشروح يمكن أن تنضبط إذا سرت عليها بضابط ومنهجية مقبولة في قراءة كتب الحديث.

الأول من هذه الضوابط في قراءة كتب الحديث بخاصة: أن المسألة الفقهية التي ذكرت في كتب الحديث يكون تفسيرها في شرح الحديث بحسب مذهب الشارح، فإذا أراد الشارح أن يعرف المرابحة فسيعرفها بما عند أهل مذهبه، إذا أراد أن يعرف -مثلًا- العروض في زكاة العروض فسيعرفها بما عنده في مذهبه، إذا أراد أن يبين معنى الفقير والمسكين سيبينها بما عنده في مذهبه، إلا أن يكون محققًا يتوسع في كل مسألة، وهذا نادر أن تجد من يتوسع في كل مسألة من جهة التفسير.

فإذًا: تفسير الكلمات، تفسير المسألة، صورة المسألة هذه ينبغي أن تؤخذ من كتب الفقه، لا من كتب الحديث، وهذا ضابط منهجي مهم؛ لأنك ترد على هذه المسألة في شروح الأحاديث، وضبط المسألة بتصويرها، وبيان ما يتعلق بها ليس من واجبات الشارح، وإنما هي راجعة إلى الفقه، ففي كتب الفقه ترى تفصيل الكلام على صورة المسألة، وبيان ما عليها من الضوابط أو الشروط... إلى آخره، تجدها هنا.

فإذًا: قبل قراءة مسألة ما في كتب الحديث تنظر هل فسرها هذا الشارح بتفسير يستوعب الاستدلال، أو يستوعب المذاهب جميعًا، ويرجح فيها، أم هو ذكر تعريفًا ومر عليه؟

بل ينبغي لك ألا تقبل على كتاب حديث من حيث الشرح في مسألة من المسائل إلا وقد تصورتها فقهيًّا، تصورت المسألة من حيث هي، ليس المقصود الحكم، تصورت المسألة من حيث هي في كتب الفقه.

مثلًا: أوقات النهي عن الصلاة، هذه إيضاحها يكون في كتب الفقه من حيث التعريف والضابط، وتفصيل الكلام عليها يكون في كتب الفقه وكتب الحديث.

هذه المرتبة الأولى أن تأخذ صورة المسألة من كتب الفقه قبل قراءة شرح الحديث، إذا كان شارح الحديث لم يستوعب الكلام على صورة هذه المسألة، وفي الغالب -كما جربت، وربما جرب الكثيرون منكم- أن شارح الحديث يعتمد على أن المسألة واضحة -الصورة واضحة-، فيبدأ يتكلم عن حكمها، اختلف العلماء فيها، استدل هذا بكذا وهذا بكذا، أما صورة المسألة فلا يأتي عليها ببيان.

**المرتبة الثانية**: أن تلحظ أن كتب الحديث بعامة -أعني: شروح الأحاديث- منها ما هو تأصيلي، ومنها ما هو للمجتهد، فمثلًا: كتاب «فتح الباري» هذا للمجتهدين، وإن كان يرجح فيه، لكن إيراده للخلاف وللترجيح وللمسائل بعبارة عالية جدًّا من حيث صياغتها الأدبية، وصياغتها الفقهية -أيضًا-، وغلط من قال: إن الحافظ ابن حجر ليس من بابه الفقه، بل هو محدث فقيه، وعبارته في ذكر الخلاف من أرفع عبارات أهل العلم، لكنه يصلح للمجتهد الذي تصور الخلاف في المسائل قبل «فتح الباري».

فلهذا ترى أن كتابًا كـ«جامع العلوم والحكم» هذا ينفع في تصوير المسائل وفي ذكر تأصيلاتها فيما ذكر في «الأربعين النووية» للنووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بعده يأتي شرح «بلوغ المرام» لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني المعروف، وشرحه المسمى «سبل السلام»، لكن فيه مسألة ربما خفيت على كثيرين، وهو أن «سبل السلام» لم يؤلفه الصنعاني قصدًا، وإنما اختصر به كتابًا آخر لأحد علماء الزيدية، وذلك الكتاب اسمه «البدر التمام»، وهو موجود بكامله، فاختصر «البدر التمام» في «سبل السلام» وأضاف عليه بعض الأقوال؛ ولذلك تجد أن هذا الكتاب فيه عدم تحقيق في المسائل المنسوبة إلى الإمام مالك، والإمام أحمد رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ، أما الحنفية، والشافعية، ففي الغالب عليه الصواب، أما ما ينسب للإمام أحمد، أو ينسب للإمام مالك من مذاهبهم، فهذا تجد فيه هفوات كثيرة، بسبب أن الأصل على هذا الأساس، الأصل هو الذي نقل النقول الكثيرة.

فإذًا: في قراءة الكتب هنا من جهة العزو لا تأخذ العزو عن كتاب حديث، فإذا قال لك الحافظ ابن حجر: ومذهب الإمام أحمد كذا، أو مذهب الحنابلة كذا، لا تأخذه منه، لا تأخذه من الصنعاني، لا تأخذه من «نيل الأوطار»، لا تأخذ قوله: مذهب الشافعية كذا، ومذهب الحنفية، من هذه الكتب، بل لابد من الرجوع إلى كتب المذاهب نفسها؛ لأننا وجدنا أن عزوهم للمذاهب يختل كثيرًا، وخاصة في «سبل السلام»، و«نيل الأوطار».

**المرتبة الثالثة:** أن تنتبه في قراءتك لكتب أهل العلم في شروح الأحاديث إلى أن مؤلفي الشروح لا يشترط فيهم أن يكونوا محققين في كل فن من الفنون، فلا تظنن أن شارح «بلوغ المرام»، أو شارح «نيل الأوطار»، أو شارح «البخاري»،

أو شارح «مسلم»، أو شارح «أبي داود»، أو «الترمذي»، أنه لأنه شرح كتاب حديث فهو محقق في كل المسائل التي شرحها، والواقع يخالف ذلك.

فمثلًا: -هذا تمثيل لأجل كثرة الورود عليه- لو نظرت إلى كتاب «نيل الأوطار» للشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ لوجدت أنه إذا أورد مسائل الأصول فهو يحققها؛ لأنه قوي في الأصول، أما إذا أتى لمسائل تخريج الحديث، والرجال، والحكم على الإسناد، فتجد فرقًا كبيرًا بين مستواه فيه، ومستواه في علم أصول الفقه، فإذًا: تعرف الميدان الذي يحقق فيه المؤلف الشارح.

فمثلًا: عندك الصنعاني يميل إلى الظاهرية، ويتابع ابن حزم كثيرًا في ترجيحاته وفي استدلالاته، و«نيل الأوطار» من جهة استنباطه وإيراد الأدلة، واستعمال أصول الفقه، تجد أنه يحقق في ذلك، ولأجل تحقيقه وقع في مشكلات؛ لأجل قوة تحقيقه وقع في مشكلات في بعض المسائل، لكن في التخريج في الرجال، في الأسانيد إذا حكم، وليس محققًا في علم الحديث، وإنما هو ناقل ينقل في الغالب عن غيره، أو يذكر ما بدا لـه.

فإذًا: في منهجيتك في قراءة كتب الحديث ينبغي، بل يجب أن تعرف فن المؤلف ما هو؟

هل هذا المؤلف شرح وفنه الرجال والأسانيد؟ شرح، وفنه الفقه؟ شرح وفنه الأصول؟ شرح وفنه الاعتقاد؟ شرح وفنه اللغة؟ فإذا عرفت منهجه وعرفت فنه الذي يحققه، عرفت ميزة هذا الكتاب، وكيف تجعله في مرحليات القراءة، أما أن يظن أن كل شرح للأحاديث ففيه كل الصواب، فهذا ليس كذلك -كما هو معلوم-؛ لهذا تجد أن بعض الخلاف يكون في كتب الفقه أقوى منه في

بعض شروح الأحاديث؛ لأنه يكون المؤلف في شرح الحديث لم يحقق المسألة، ويعتني بها كما اعتنى بها شارح الفقه؛ كالنووي في «المجموع»، أو الحافظ ابن قدامة في «المغني»، أو ابن حزم... إلى آخره.

أيضًا من المنهجية المتقررة في كتب الحديث: أن كتب شروح الأحاديث الكبيرة قل أن تسلم من غلط في العقيدة، وسبب ذلك ليس راجعًا إلى قصور، أو إلى بدعة في مؤلفيها، بل كلهم حريصون على السنة، لكنه راجع إلى عدم الاطلاع على ما في الباب من الآثار والسنن تارة، وراجع تارة أخرى إلى عدم الاطلاع على كلام المحققين في هذه المسألة، بل ربما وقع من بعضهم كلمات قبيحة في حق بعض الصحابة، وهذا لاشك أنه لا يسوغ أن يقبله طالب العلم على إطلاقه، بل تعرف أن شروح الأحاديث فيها سمين كثير وصواب كثير، وفيها -أيضًا- بعض الغلط.

مثلًا: هل يجوز أن يقر في شرح من شروح الأحاديث لعن معاوية؟ لا يجوز، هل يجوز أن يقر في شرح من شروح الأحاديث وصف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمسكين؟ أن يقع هذا المسكين من كلام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ما قاله بعض الشراح، هل يتهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإحداث بدعة التراويح كما في بعض الشروح؟ هل نجعل بعض الشروح مقبولة؛ لأنها شرح حديث لأجل مؤلفها وجلالته وإمامته... إلى آخر ذلك، ونقبل كل ما فيها؟

الصواب: لا، الصواب الكامل ليس إلا عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن كان صوابه أكثر من أهل العلم فهو الحري بالثناء، هو الحري بالإجلال؛ لأنه اجتهد في أن يكون صوابه أكثر، وهذه مسائل راجعة عند كثيرين إلى مسألة الاستنباط، والاجتهاد.

ومن القواعد المقررة عند الفقهاء: أن العالم لا يتبع بزلته، وكذلك لا يتبع على زلته[١]، قال بعض العلماء: (جعل الله جَلَّوَعَلَا لكل عالم غلطًا، إما في قول أو في فعل، ويعلم الناس أنه غلط في هذا حتى لا يرتفع عالم إلى مرتبة النبوة).

لا يمكن أن يعتقد في أحد أنه على الصواب التام، لا يخطئ ألبتة، هذا ليس إلا إلى رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ لهذا شروح الأحاديث ينبغي من جهة التوحيد والعقيدة أن تنظر على احترام مؤلفيها، والترحم عليهم، وعذرهم فيما أخطأوا فيه، لكن لا يتابعون على ذلك، نقول: أخطأ، أو يقول العالم الراسخ: أخطأ عالم. أو لا يذكر أصلًا أن فلانًا أخطأ؛ لأنه ما من عالم إلا وله سهوة، قد يكون غلب عليه، ما حقق المسألة، تبع ما كان شائعًا عنده.. إلى آخر ذلك.

فلابد أن تلاحظ مثل هذه المسائل في قراءة كتب شروح الأحاديث، أي: تجعل العقيدة معك، فلا تتساهل فيمن يتكلم عن الصحابة، ولو كان من شراح الحديث، أو من يحسن البدعة والخرافة ولو كان من شراح الحديث، أو من يحسن البدع العملية ولو كان من شراح الحديث، فإن هذا لا يقبل منه وهو على نيته، ونترحم على الجميع، لكن طالب العلم لا يقبل كل ما في الكتب المختلفة؛ لأن مؤلفها فلان وفلان، بل ينظر إلى دليلها، وإلى موافقتها لقواعد السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-.

لو أردنا أن نطيل لأخذنا الفقه، وأخذنا الأصول، والنحو، والصرف... إلى آخره، ولكن ذكرنا العلوم الثلاثة: التفسير، والعقيدة، والحديث؛ لتكون دليلًا

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (احْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا زَلَّ زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا: وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْأَتْبَاعِ) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧٤). وانظر: الموافقات (٤/ ٨٨).

على غيرها، والقواعد العامة والضوابط العامة في أول الكلام ربما تمشي معك في قراءتك لأكثر الفنون.

**في الختام**: أسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يلهمني وإياكم الرشد والسداد، وأن يقينا الزلل والعثار، وأن يجعل صوابنا أكثر من خطئنا، اللهم إنا نستغفرك من سيئاتنا وخطئنا وغلطنا، ونسألك اللهم أن تعفو عنا جميعًا، اللهم ارحمنا وارحم آباءنا وارحم أمهاتنا، اللهم واغفر لنا جميعًا، ونسألك اللهم أن تصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأن تصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا، وأن تصلح لنا آخرتنا التي إليها معادنا، اللهم وأصلح ولاة أمرنا، ووفقهم اللهم لما فيه الرشد والسداد، وباعد بينهم وبين سبل أهل البغي والفساد يا أرحم الراحمين.

**وفي الختام** -أيضًا-: أشكر الإخوة القائمين على فرع الوزارة في منطقة مكة المكرمة، وعلى رأسهم مدير الفرع الأخ الدكتور حسن الحجاجي على اعتنائهم بهذه الدروس والمحاضرات والدعوة، ولاشك أن هذا من الواجبات الشرعية المهمة التي أنيطت بالمسؤول أولًا، ويؤديها واجبًا شرعيًّا من جهة أخرى، فيؤديها على أنها واجب ويؤديها على أنها مطلوبة شرعًا، فإثراء البلاد بالدروس العلمية وبالدعوة وبالمحاضرات النافعة هذا لا شك أنه أمر مطلوب شرعًا، وأيضًا مما تيسر لـه السبل ولله الحمد في هذه البلاد المباركة، فلهم منا الشكر الجزيل ودعاؤنا لهم ولنا جميعًا بالتوفيق والسداد.

**وفي الختام** -أيضًا-: أنبه على ما ابتدأ به إمام هذا المسجد -وفقه الله لكل خير وزاده من الصلاح والتوفيق والهدى-، ننبه إلى أنه في مثل هذه المقدمات التي يقدم بها لأهل العلم وطلبة العلم، ليس من السنة أن يبالغ في وصف المتحدث ولا في وصف الضيف، وإذا كان ثَمَّ ثناء فيكون في ظهر الغيب، أما في حضرته وهو يسمع،

فإن الحي لا يؤمن عليه الشيطان، ولا تؤمن عليه الفتنة، وإذا كان نبينا ﷺ قال لمن قال لـه: «أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ»(١). فأين حالنا نحن؟! فينبغي علينا ألا نجاوز بالأمر، وإذا كان من ثناء أو حسن ظن ففي عدم حضرة صاحب الشأن؛ لأن هذا أدعى لثباته وعدم مدخل الشيطان عليه، وهو اتباع للسنة التي نتبعها جميعًا- جزى الله الجميع خير الجزاء ووفقنا جميعًا لما يحب ويرضى-، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: نرجو من فضيلتكم أن تخصصوا درسًا منهجيًّا لأهل مكة كل شهر أو كل شهرين أو ثلاثة أشهر أو بحسب استطاعتكم، جزاكم الله خيرًا.**

ج: أهل مكة - ولله الحمد- طلاب العلم، والعلماء كثير وكما قيل: أهل مكة أدرى بشعابها، وبما يصلح لأهلها، لكن لا يمنع هذا أن نزور -إن شاء الله- في مثل هذه المحاضرة بين فينة وأخرى ونواصل، ومكة لا يختار بها بدلًا؛ لأنها أفضل أرض الله -كما هو معلوم- والعمل الصالح فيها مضاعف، ولكن الواجبات كثيرة كما هو معلوم، ونسأل الله جَلَّ وَعَلَا للجميع الإعانة.

**س: فضيلة الشيخ يقول السؤال: ما هي ضوابط قراءة الأئمة في مساجدهم للعامة، هل يبدأ في تصحيح العقيدة أولًا ثم بعد ذلك بغيرها، أو يجمع بين العقيدة والفقه والزهد؟**

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٠٦) من حديث عبد الله بن الشخير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ج: إن هذه مسألة مهمة؛ لأن دعوة العامة إلى التوحيد والعقيدة والاستقامة لا شك أنه قيام بواجب عظيم، وهذه مهمة الأنبياء والمرسلين ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [آل عمران:٧٩]، قال بعض أهل العلم: الرباني هو الذي يربي الناس في صغار العلم قبل كباره(١).

**والعقيدة لها مرتبتان: عقيدة إجمالية، وعقيدة تفصيلية:**

**والعقيدة الإجمالية:** هذه هي التي لا يصح إيمان أحد حتى يؤمن بها، وهي المتعلقة بمعنى أركان الإيمان، إيمان بالله، بالله ربًّا وبالله إلهًا، يعني: توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، والإيمان بالملائكة، والكتب، والرسل، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره من الله تعالى.

فالشرح الإجمالي لأركان الإيمان يصح بها إسلام المسلم، فلابد من تعليم هذا للناس حتى يكونوا مؤمنين إيمانًا صحيحًا.

**والقسم الثاني من العقيدة: التفصيلي:** وهذا التفصيلي راجع إلى ما يحتاج إليه، فثمة مسائل تفصلها للناس لا بأس؛ مثل: أصول المسائل التي جاءت في الكتاب والسنة، الإيمان بالملائكة، الإيمان العام بالصفات، بصفات الله جَلَّ وَعَلَا

---

(١) قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه (١/ ١٢١ فتح): (وَقيل: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كباره، أي بالتدريج).
وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): «فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون».
انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧).

وباليوم الآخر، وبالكتاب، وبالرسل، وبالقدر، وما أشبه ذلك، هذا الإيمان إذا فصلت ما جاء في النصوص فهذا محمود أيضًا، ولكن هناك مرتبة أيضًا من التفصيل، وهي أن يكون تفصيلًا لائقًا بأهل العلم؛ مثل الخلاف في مسألة عقدية بين أهل السنة وبين غيرهم، المعلوم أن عامة المسلمين على الفطرة لا يعرفون -مثلًا- في الصفات التأويل، ولا يعرفون في الإيمان الجبر كما هو مذهب الأشاعرة ومذهب غيرهم، ولا يعرفون في الإيمان الإرجاء، ولا يعرفون في القدر الجبر، وهذا إذا كان المخاطب خاليًا ذهنه عن هذه الأشياء فالأصل ألا تلقي عليه الخلاف، بل تعلمه ما دلت النصوص عليه تعليمًا عامًّا، فلا تدخل العامة في مسائل من الصفات -مثلًا- أو من القدر أو من مسائل الإيمان، لا تسعها عقولهم، وقد قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ؛ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»(١)؛ لهذا نهى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن قراءة أحاديث الغرائب(٢)، الأحاديث التي فيها أشياء غريبة لا تسعها عقول الناس، بيانها أو إقراؤها على الناس لابد أن يكون معه شرحها؛ لأنه لا يسوغ أن تلقي شيئًا من العلم الذي هو للخاصة على العامة دون بيان لـه وشرح، وإذا كان عقل العامي لا يسع هذا الشيء فإنه لا يسوغ أن توقعه في بلبلة، وقد تحدثه بشيء يكون لـه به فتنة، والعلم

(١) أخرجه مسلم (١/ ١١).

(٢) أخرج البيهقي في «المدخل إلى علم السنن» (باب من كره تتبع غرائب الأحاديث) قال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين الواعظ الرازي، أخبرنا أبو جعفر محمد بن هلال الشاشي، حدثنا أبو عصمة سهل بن المتوكل قال: قال أبو عبد الله محمد بن عمر الكوفي: سمعت مالك بن أنس يقول: «بئس العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس». وفي رواية: «شَرُّ الْعِلْمِ الْغَرِيبُ وَخَيْرُ الْعِلْمِ الظَّاهِرُ الَّذِي قَدْ رَوَاهُ النَّاسُ». انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٠٠)، وأدب الإملاء والاستملاء (ص٥٨)، وشرح علل الترمذي (٢/ ٦٢٢)، والشذا الفياح (٢/ ٤٤٨)، وشرح التبصرة (٢/ ٧٧)، وفتح المغيث (٤/ ١١)، وتدريب الراوي (٢/ ٦٣٤)، وتوضيح الأفكار (٢/ ٢٣٢).

من أصوله أن منه ما يخص به قومًا دون آخرين، ما تخص به قومًا دون آخرين، وقد بوب على هذا البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: (بَابُ مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ لَا يَفْهَمُوا)(١)، وفي باب آخر وهو: (بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ، مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ، فَيَقَعُوا فِي أَشَدَّ مِنْهُ)(٢)، وساق فيه حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ»(٣)، مع أنه عمل صالح وأن تبنى على قواعد إبراهيم، لكن المصلحة الشرعية تقتضي أن تترك، فتركها النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ؛ لأجل ذلك.

فإذا السلف نهوا عن أن يحدث العامة بأحاديث الصفات الغريبة وأن يفصل ذلك في الخطب، وأن يفصل ذلك في المحاضرات التي يحضرها العامة، وإنما هذا علم لطلبة العلم، فإذا وجد من عنده اشتباه في ذلك أو وقعت بدعة عامة في الناس فلابد من البيان العام، فالأصل أن دعوة الناس إلى التوحيد والعقيدة مبنية على شرح أركان الإيمان، الشرح الإجمالي والتفصيل بما جاء في النصوص، أما الخوض في الخلافات وما هو تفصيل المسائل -كما هو معلوم- في شروح كتب العقيدة، فهذا لا يرغب فيه للعامة؛ لأنه قد يكون لبعضهم فتنة.

**س: هناك أسئلة كثيرة تدور حول هل منهج أهل السنة والجماعة، أخذ مفردات من كلام الأقران، وضمها إلى بعض رغم اختلاف المناسبة وظروف المكان، ثم الرد على هذه الكلمات مجتمعة، وما يلحق ذلك من تفسيق أو تبديع أو الموازنة بين الحسنات والسيئات، وما هي ضوابط تكفير وتبديع المعين؟**

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ٣٧).

(٢) انظر: صحيح البخاري (١/ ٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٨٥)، ومسلم (١٣٣٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ لَنَقَضْتُ البَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ **فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا**». قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ خَلْفًا. يَعْنِي بَابًا.

ج: ننبه إلى أن السؤال والأدب في السؤال، أن سؤال السائل للمسائل العلمية، أما السؤال الذي يشخص فيه حالة شخص أو حالة فئة ولو لم يذكرها نصًّا، فمن غير اللائق أن يسأل عنه؛ لأن مثل هذا قد يجيب المجيب هو غافل عما حرر عليه السائل سؤاله، فيقع الناس في إشكال؛ ولذلك تجد أن بعض المشايخ سئلوا: هل أنت قلت كذا وكذا؟ قال: لا. أنا ما قلته، والآخر يقول: لا، أنا سألته وقال. فيكون النتيجة أن هذا مصيب- طبعًا الشيخ صادق- والسائل -أيضًا- يقول: سألته فأجابني. صادق، لكن جاء من جهة السؤال، فالسؤال صياغته مهمة، ومن حسن أدب طالب العلم أن يحسن السؤال؛ ولهذا من المنهج العام في الإجابة في مثل هذه المحاضرات ألا يجاب عن سؤال يشخص على شخص أو على فئة، بل يترك الجواب عنه، إذا كانت المسألة عامة علمية فنعم ولو كانت متعلقة بفرق باعتبارها فرقًا عامة موجودة في الكتب، أما ما يشخص على فلان من الناس الحاضر أو على الكتاب الفلاني... أو ما أشبه ذلك، فهذا يكون الحديث مع صاحبه شخصيًّا لأجل إفادته، فأما إشغال من لم يفهم هذه المسائل بتلك المسائل فهو ليس مما يراد، فينتبه لهذا، قاعدة حتى في الندوات والمحاضرات بعامة رعاية للاجتماع والائتلاف.

**ما هي ضوابط التكفير والتضليل وتبديع المعين؟**

هذه مسألة تكلم عليها أهل العلم، لكن ينبغي كقاعدة أن يعلم أن من منهج أهل السنة والجماعة التفريق ما بين ثنائية الكفر والكافر أو التكفير، وثنائية البدعة والتبديع، وثنائية الفسق والتفسيق، فليس كل فسق قام بمعين صار المعين به فاسقًا، وليس كل كفر قام بمعين صار به كافرًا، وهذا لا شك أن له ضوابط وله قواعد تحكمه.

فإذًا تقرير المسألة من حيث هي، ما حكم كذا؟ فيقال: كفر أو شرك أو بدعة، من قامت به تلك المسألة، من قام به الكفر فلابد من إقامة الحجة عليه حتى يحكم عليه باللفظ بأنه كافر، والحجة يقيمها ورثة الأنبياء، كذلك البدعة لابد من إقامة الحجة على من عمل بدعة أو دعا إلى بدعة، فقد يكون قال ذلك عن تقليد أو نحو ذلك، فقبل أن تطلق عليه أنه مبتدع، وتجري عليه أحكام المبتدع، لابد من إقامة الحجة عليه، لكن هنا ينتبه إلى التفريق ما بين الحكم الباطن والحكم الظاهر، فالحكم الظاهر في التكفير وفي التبديع وفي التفسيق، هذا لا بأس به باعتبار أنه رعاية للتعامل معه، فمن قام به الكفر لا تعامله على أنه مسلم، حتى تقام عليه الحجة، من قام به الكفر لا تعامله على أنه معاملة مسلم مسدد، بل في الباطن لا نحكم بكفره، وفي الظاهر نأخذ الحذر منه، في مسألة الذبائح -المعروفة- للمشركين، ومسألة الأضاحي عن المشركين، ...وأشباه ذلك، والدعاء للمشركين، تكلم العلماء فيها، أنهم وإن لم تقم عليهم الحجة، فإنهم لا يدعى لهم ولا يضحى عنهم،... وأشباه ذلك؛ لأنهم قام بهم الكفر ظاهرًا، فتحتاط لديننا. كذلك مسألة الفسق، من جاهر بفسق، وقد يكون غافلًا عنه، فإنه لابد من الحكم عليه بالفسق ظاهرًا وباطنًا بإقامة الحجة؛ ببيان ذلك لـه، إنكاره عليه أو نصيحته... وأشباه ذلك، وقبل ذلك فإنك تعامله معاملة الفاسق احتياطًا لدينك، وكذلك المبتدع فتعامله معاملة المبتدع احتياطًا لدينك، لكن لا تصرح ببدعته.

وهنا ننتبه إلى ضابط مهم -أيضًا- في البدعة: وهي أن هناك فرقًا بين مخالفة السنة والبدعة، فليس كل مخالفة للسنة إلى غيرها يعد بدعة كما حرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، وإنما البدعة ملتزم بها كما هو معروف في تعريفها، طريقة مخترعة في الدين تضاهى بها الطريقة الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد

بالسلوك على الطريقة الشرعية[(١)]، يعني: من حيث التقرب إلى الله، فقولهم بتعريف البدعة: طريقة في الدين، طريقة يعني: مسلوكة، فمن ضوابط البدعة أن يكون ملتزمًا بها، أما لو خالف أحد السنة في وقت فلايقال له: هذه بدعة أو أنت مبتدع، ولكن يقال لـه: السنة كذا، فإذا التزم بها صار ملتزمًا ببدعة، إذا التزم بها- يعني: يكررها-[(٢)]؛ لأنها صارت حينئذ تضاهى بها الطريقة الشرعية، مثلاً لو رأيت أحدًا على كلمة- قال كلمة- مثلًا التوسل بالذوات، أسألك بجاه أبي بكر، أسألك اللهم بجاه عمر، أو بجاه أحمد بن حنبل، أو... إلى آخره.

فهنا هل هذا مبتدع؟ أم لا؟ فنقول لـه: هذا غلط. أنت مخطئ، وهذا الدعاء بالجاه بدعة، فالدعاء بالجاه بدعة؛ لأن الجاه لصاحبه: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ [النجم:٣٩].

فالحكم عليه بهذا متى يكون بالبدعة؟ إذا لازمه- التزم به كرره- صار

---

(١) انظر: الاعتصام (١/ ٣٦، ٣٧).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مَا لَمْ يُسَنَّ لَهُ الِاجْتِمَاعُ الْمُعْتَادُ الدَّائِمُ: كَالتَّعْرِيفِ فِي الْأَمْصَارِ، وَالدُّعَاءِ الْمُجْتَمَعِ عَلَيْهِ عَقِبَ الْفَجْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالصَّلَاةِ، وَالتَّطَوُّعِ الْمُطْلَقِ فِي جَمَاعَةٍ، وَالِاجْتِمَاعِ لِسَمَاعِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ، أَوْ سَمَاعِ الْعِلْمِ، وَالْحَدِيثِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذِهِ الْأُمُورُ لَا يُكْرَهُ الِاجْتِمَاعُ لَهَا مُطْلَقًا، وَلَمْ يُسَنَّ مُطْلَقًا، بَلِ الْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهَا بِدْعَةٌ فَيُسْتَحَبُّ أَحْيَانًا، وَيُبَاحُ أَحْيَانًا وَتُكْرَهُ الْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهَا، وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ فِي الِاجْتِمَاعِ عَلَى الدُّعَاءِ، وَالْقِرَاءَةِ، وَالذِّكْرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ فِي الْمُدَاوَمَةِ أَمْرٌ عَظِيمٌ يَنْبَغِي التَّفَطُّنُ لَهُ) الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية للبعلي (ص٨٤) بتحقيق محمد حامد الفقي. مكتبة السنة المحمدية. طبعة ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م، والفتاوى الكبرى (٥/ ٣٥٨)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٤٠، ومابعدها).

ولشيخنا العلامة صالح آل الشيخ -حفظه الله- تفصيل ممتع لهذه المسألة في العديد من كتبه. انظر: شرح الأربعين النووية (ص١٠٠-١١١)، وشرح فضل الإسلام (ص٣٤٥-٣٥٥)، واللآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية (٢/ ٤٢٥-٤٣٢).

يلازم هذا الشي، مثل الأشياء التي ذكر معين في وقت معين هذا أتى به مرة، مرة بعد الصلاة سلم- بعد الصلاة المفروضة- ورفع يديه ودعا، رفع يديه ودعا، هنا نقول: هذا خلاف السنة. نقول: بدعة؟ إذا صاحبها التزمها بعد كل صلاة يمارس هذا الفعل، كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: الفرق ما بين البدع ومخالفة السنة هو ضابط الالتزام، فإن التزم مخالفة السنة فهو من أهل البدع، وإن لم يلتزم فقد خالف السنة وأخطأ في ذلك فينكر عليه، أو يدعى.. إلى آخر ذلك.

فإذًا: هذه المسألة مسألة الفرق بين الكفر والكافر، والفسق والفاسق، والبدعة والمبتدع، هذه مسألة مهمة.

وفي الجملة أوصيكم بأن هذه المسألة الذي ينبغي على طلاب العلم أن يعرفوا الكفر وشعبه، والشرك الأكبر والأصغر وشعبه، وأن يعرفوا الفسق والمفسقات، وأما الحكم على المعين فهو لأهل العلم، لك أن تحتاط لنفسك، لكن الحكم عليه ليس إليك، فكما أنك لست مخولًا للفتوى في مسائل الطهارة والصلاة والحج والبيع والشراء والنكاح والجنايات، فلست مخولًا في مسائل التكفير والتبديع من باب أولى؛ لأن هذه أشد، فلك أن تحتاط لدينك، لكن ليس لك أن تحكم، فالحكم لابد أن يرجع إلى أهله، وإذا ضبطنا هذا الضابط حصل تقارب بين الأفكار المختلفة في هذه المسألة العظيمة.

**س: هل قراءة كتب العلم على هذه المنهجية تكفي، أم لابد من الطلب عند العلماء؟**

ج: الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أول «الموافقات» جعله مقدمات، حوالي أحد عشر أو اثني عشر- مقدمة مهمة لطالب العلم أن يراجعها- يعني: ما حاصله معنى المقدمة-، الفرق ما بين الكتاب والشيخ، وساق فيه قول بعض العلماء: (كان

العلم في صدور الرجال- لأن العلم لم يكن مدونًا من أول الأمر- فصار في بطون الكتب، وبقيت مفاتيحه بأيدي الرجال)[١] لاشك أنه لا يستغنى بالعالم عن الكتاب، كما أن من قرأ الكتاب وصار شيخًا به فقد أتى ببلية كما قال أحد علماء الحديث وأئمة السلف: (مِنْ أَعْظَمِ البَلِيَّةِ تَشَيُّخُ الصُّحُفِيَّةِ)[٢] يعني: الذين يقرؤون من الصحف والكتب، فالعلم في الكتب، ولكن مفاتيح فهم الكتب بأيدي الرجال.

فإذًا: هذه المنهجية لا يتصور أنها تخرج طالب علم بلا رجوع إلى أهل العلم، بل لابد من طلب العلم على الأشياخ، ولابد من الجلوس عند الأشياخ على نحو ما جلس جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ جاءه وهو جالس في أصحابه قال: «فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ»[٣]، وهذا من أدب طالب العلم عند التعليم، فسأله تلك الأسئلة، فلابد من الشيخ المعلم، ولا يفقه العلم بلا شيخ، أهل العلم انتقدوا على من لم يكن لهم أشياخ وأخذوا من الكتب، انتقدوا عليهم انتقادات كثيرة، ترى مثلًا نقد الذهبي على ابن قطان الفارسي، ونقد العلماء على ابن حزم، وفلان... وفلان من الناس الذين أكثروا، قلَّت مشايخهم أو انعدمت، وقرؤوا وأخذوا العلم عن القراءة فقط، ينفع ولكن يصبح غلط صاحبه كثيرًا، فلابد من المشايخ وبهم يفهم العلم، وأعظم ذلك قول الحق جَلَّ جَلَالُهُ وتقدست أسماؤه: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى

---

(١) انظر: الموافقات (١/ ١٤٠).

(٢) انظر: تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (ص٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴾ [التوبة:١٢٢]، القرآن وصلهم، والسنة ممكن الأحاديث تصلهم، وأخبار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، لكن لابد من المقابلة والأخذ عن أهل العلم مباشرة.

هذا وأسأل الله في الختام لي ولكم الهدى والسداد، وأن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# الوصايا الجلية للاستفادة من الدروس العلمية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وفق من شاء إلى سبل مرضاته، وعلم من شاء تعليمًا، وأدب من اختاره تأديبًا، فله الحمد على ما منَّ علينا من النعم الجزيلة، والعطايا الكثيرة، له الحمد كثيرًا كما أنعم كثيرًا، وله الشكر جزيلًا كما تفضل علينا جَلَّجَلَالُهُ، وأنعم بكرة وأصيلًا، أحمد الله وأشكره، وأثني عليه الخير كله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا مزيدًا، أما بعد:

فأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يستعملني وإياكم فيما يحب ويرضى، وأن ييسر لنا جميعًا سبل الخير، وأن يُغلق عنا سبل الشر؛ إنه سبحانه جواد كريم، كما إني في فاتحة هذه الدروس العلمية، وهي الدورة السادسة في مسجد شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة بمدينة الرياض، في فاتحة هذه الدورة، والدروس العلمية لا بد من التذكير بأن هناك أناسًا لهم عليكم فضل بما رتبوا من هذه الدورات والدروس العلمية، وليسوا واحدًا أو اثنين أو ثلاثة؛ فلهذا لا تخلوا من عرفتم ومن لم تعرفوا منهم من دعوات صالحة أن يجزيهم الله خيرًا، وأن يزيدهم من نصرة الحق، ومن الدعوة إليه، ومن فتح أبواب الخيرات والتقرب إلى الله جَلَّوَعَلَا بها.

وهذا من الحقوق التي ينبغي تعاهدها، ثم إنكم كما عهدتم كل عام، هذه الدورات والدروس العلمية مشتملة على علوم متعددة وفنون مختلفة في هذا الوقت

الوجيز، وهو ثلاثة أسابيع غير كاملة، أي: ثمانية عشر درسًا في كل فن من الفنون تحصلون علمًا كثيرًا مجتمعًا في هذا الوقت الوجيز؛ ولذلك كان من اختيار بعض الإخوة الذين أقاموا هذه الدروس العلمية في هذا المسجد اختاروا عنوان هذه المحاضرة التي هي فاتحة هذه الدورة بـ«الوصايا الجلية للاستفادة من الدروس العلمية»، وبحكم ما مر عليّ من تجربة قصيرة في الدورات السابقة، وما أعلم من حال كثير من الإخوة نتجت هذه الوصايا التي سأذكرها -إن شاء الله تعالى.

وأنتم تعلمون أنه لا بد لكل دورة أو دروس علمية، أو أي شيء يقام لا بد له من أركان وأشياء يقوم عليها، ولا يمكن أن يقوم الشيء مع فواتها، وتلك الأركان:

**الأول:** وجود المعلم، طالب العلم الذي يُدَرِّس -الشيخ-.

**الثاني:** وجود المتعلمين الراغبين الجادين.

**الثالث:** وجود المكان المناسب الذي يصلح لإقامة الدورات التي يحضرها عدد كبير في مدة وجيزة.

**الرابع:** التنظيم المناسب الذي يسبق تلك الدروس العلمية. وغير ذلك مما سيأتي.

**فأبدأ أولًا بما ينبغي أن يكون عليه التنظيم في هذه الدروس العلمية:**

لا شك أن عظم الاستفادة من هذه الدروس لا بد له من تنظيم جيد، ومن إعداد مبكر؛ حتى يستفيد الجميع مما يلقى في هذه الدورات أو الدروس، والتنظيم يعنى به: ترتيب الوضع المناسب لهذه الدروس، فقبل إقامتها لابد للمنظم، أو لإمام المسجد، أو للإخوة الذين يعملون، أو لإدارة الدعوة، أو مركز الدعوة، أو من ينظم الدورة في أي مكان، لا بد له أن ينظر إلى حاجة طلبة العلم، وحاجة

الشباب الذين يرومون هذه الدروس، وهذه الحاجة تختلف باختلاف الزمان والمكان، وتختلف باختلاف المعلمين، وما يراد أن يعلم الطلبة؛ ولهذا ينبغي أن ينظر في البلد والمكان والزمان ما المناسب فيه.

فلا شك أن دورات الشتاء -مثلًا- من حيث الزمان غير دورات الصيف في ترتيبها، والوقت، وأيضًا من جهة المكان والبلد والمسجد، ووضع ذلك، فليس كل أحد يريد أن يقيم دورة أو دروسًا علمية يناسب أن يقيمها في مسجده؛ لأنه سيحضر الجم الغفير، وسيحضر الطلبة الذين يريدون الاستفادة، وهذا ينبني عليه ترتيب المكان، وينبني عليه ترتيبات كثيرة حتى يستفيد، وصلاحية المكان في نفسه من جهة إذا كان في الصيف، ومن جهة أن يكون التكييف جيدًا، ومن جهة أن يكون المداخل والمخارج... إلى آخره.

فإذًا: الدروس العلمية من جهة التنظيم تختلف، فلا بد من رعاية الحال زمانًا ومكانًا.

ثم -أيضًا- المنظمون ينبغي لهم أن يعتنوا بادئ ذي بدء بالتنظيم والترتيب للدورة قبل قيامها بوقت طويل؛ لأنك تحتاج إلى الترتيب مع المشايخ في أوقات محددة حتى هم -أيضًا- يرتبون أنفسهم.

مر علينا بعض الإخوة يريدون إقامة دروس أو بعض الدورات المختصرة أو المطولة، ويحاولون ويقولون: اقنع الشيخ فلانًا أن يشترك معنا. وبالتالي ظهر أنهم لم يخبروه إلا قبل المدة بأسبوعين أو ثلاثة، أو نحو ذلك، وهو عنده تراتيب أخر انشغل بها، أو لم يستطع أن يجيبهم، وهذا الحق معه، لا معهم؛ لأن المسألة في الالتزام بثلاثة أسابيع متوالية أو بأسبوعين متواليين، أو ربما أكثر في بعض

الأماكن، قد يكون شهرًا متواليًا في وقت محدد في زمان محدد، فهذا يحتاج إلى أن يرتب نفسه، وخاصة في العطل التي يكون للكثير فيها ترتيبات.

فإذًا: المنظم عليه أولًا أن يرتب قبل مدة طويلة -أي: أربعة أشهر، خمسة أشهر، ستة أشهر-؛ حتى يستطيع أن ينسق مع الجميع، وهذا -أيضًا- يسبقه اختيار الذين سيشاركون، من يختار المنظمون، من يختارون من العلماء، من طلبة العلم، من المشايخ؟

هذا سيأتي بيان صفات المعلم الذي يصلح للدورات من المشايخ أو من طلبة العلم أو من المعلمين، من يصلح لدروس على طول السنة، لكن لا يصلح للدورات؛ لأن الدورات هذه فيها كثافة في المعلومة، وفيها تركيز في الدرس، وفي الوقت، وصلة -أيضًا- كثيرة بالطلاب، ورعاية للجميع من أوجه مختلفة؛ لهذا ينبغي لمن يرعون مثل هذه الدروس أن يختاروا من يناسب في تحقيق الهدف من الدورات، فترتيب الأمر باختيار العلماء، باختيار المشايخ في الزمان والمكان، والترتيب معهم مسبقًا مهم؛ لأنه العنصر الأساس في إنجاح الدروس.

**الأمر الثالث في التنظيم:** أن يرتب المنظمون الأمر مع من سبقوا في فهم ما يحتاج إليه في الدورات؛ فمثلًا: يكون في بلد ما سواء كان في داخل المملكة العربية السعودية أم في خارجها أول مرة يريدون أن يقوموا بدورة، لكن ما يعرفون، فمن الحسن أن يتصلوا بمن أقام دورات ناجحة، ومن أقام دروسًا علمية ناجحة ويستشيرونه؛ لأن المؤمن يستشير، وما خاب من استشار، وبعض الدورات فشلت؛ لأنهم ما استشاروا، فيظنون أن المسألة ترتيب على ورق، فلما حضر الناس، والزمان والمكان صار هناك نوع من الخلل؛ فلذلك لا بد من أن تنظر في حال الدورات التي نجحت، كيف نجحت.

**الأمر الثالث الذي يحتاج إليه المنظمون، والقائمون على شؤون الدورات سواء كانوا في مراكز الدعوة التي تتبع لوزارة الشؤون الإسلامية، أم كانوا من أئمة المساجد، أم كانوا من الإخوة الذين يجتمعون على الخير: لا بد أن يعتنوا بقصد إفادة الطلاب**، ليس المقصود أن يشارك فلان من الناس؛ لأجل أن يكثر الحضور، وإنما المقصود إفادة الطلاب في هذه الدروس العلمية، ومعلوم أن المشاركين منهم من يناسب للمحاضرات، لكن لا يجيد فن التعليم، ولو أجاد فن التعليم قد لا يجيد فن التدريس في هذه الدورات المكثفة، ومنهم من لا يحسن مخاطبة طلاب العلم في هذا الوقت الوجيز بالعلم الذي يحسنه.

مثلًا: هو يحسن أصول الفقه، والجدول لما نظموا كان هناك فراغ في العقيدة، فقالوا: درس في العقيدة. حصل هناك نوع من الارتباك عند المعلم، وأيضًا عند الطلاب ما استفادوا.

**فمن الأمور المهمة أن تكون المادة التي تقوم عليها الدورة، أعني: الموضوعات والفنون أن تكون مشتملة على كل ما يحتاج إليه الطلاب**، وأهم ذلك وأعظمه: التوحيد، ثم العلم بالسنة، ثم ما يتبع ذلك.

فإذًا: المنظمون يحتاجون إلى رعاية المكان وتهيئته، وإلى رعاية الزمان، وإلى رعاية المعلم، واختيار المعلم والمدرس، واختيار الشيخ الذي سيلقي اختيارًا بعناية؛ لأن المقصود النفع، وأيضًا اختيار الموضوعات، اختيار الفنون، اختيار الكتب، اختيار المتون أن يكون ذلك بدقة، وهذه قد لايستطيعها كل أحد؛ ولهذا كان من حسنات الإخوة القائمين على هذه الدروس العلمية أنهم يستشيرون أهل العلم ويستشيرون طلبة العلم فيما يحسن اختياره من الموضوعات والفنون والمتون.

سبق في الدورة الماضية أنه درس كذا، ما الذي يناسب؟ بعض الكتب لا يكون متنًا، يصلح في منهجية طلب العلم.

نعم، هو متن صغير، لكن لا يصلح متنًا في المنهجية؛ إما لتفرق مادته، أو ضعف أسلوبه، أو عدم اشتماله على كل ما يحتاج إليه في هذا الفن، أو ما أشبه ذلك.

فإذًا: الترتيب مع من يحسن العلم فيمن ينظم هذه الدورات هذا مهم، وهذه إشارات في ضرورة الترتيب والتنظيم لعله أن يسمعها بعض الإخوة في أي مكان، وأن يعدوا للأمر عدته؛ لأنه لا بد من القيام بالحق فيما ينفع الناس.

**الركن الثاني المهم من أركان إقامة هذه الدروس:** المعلم، الشيخ، طالب العلم الذي سيلقي الدرس، ولا شك أن المشايخ أو أن طلبة العلم يختلفون في استعداداتهم، فالله جَلَّ وَعَلَا وهب الناس مواهب، وقد يوهب المتأخر ما فات على المتقدم، وقد يوهب الصغير ما لم يدركه الكبير، وهكذا، بل قد يكون المتوسط في السن أقرب إلى حاجة الشباب، وحاجة طلاب العلم فيما يعرفه من استجابتهم للعلم، وكيف يلقي عليهم العلم، وربما كان أكثر من بعض من هو أكبر منه سنًّا؛ لهذا اختيار الشيخ والمعلم من أهم أسباب نجاح الدورة، ونجاح الدروس العلمية؛ ولهذا أشرت إليه فيما سبق إلى أن الدروس يعطى فيها متن لمدة وجيزة، قد يكون المتن يمكن تدريسه في سنة في كل أسبوع درس، وينجح من يدرسه، لكن لو ضممتها جميعًا أن يشرح متنًا في أسبوع، فربما لم يستطعه ذاك الذي يستطيعه في سنة، فتجد أنه ربما شرح أربع ورقات، أو ثلاث صفحات، ثم ترك أكثر من ثلثي الموضوع، ثلثي المتن بلا شرح؛ لهذا من المهم لمن ينظم، ومن المهم -أيضًا-

للمعلم، لطالب العلم أو للشيخ أن ينظر في تقسيم المتن على الزمن، فعنده ثمانية عشر درسًا إذا كان في كل يوم درس، وكل أسبوع فيه ستة دروس، فعندنا في ثلاثة أسابيع -مثلًا- ثمانية عشر درسًا، فعندنا في أسبوعين كم؟ اثنا عشر درسًا، وهكذا، فيقسمه بالترتيب.

والذي حصل في دورات كثيرة أن علم الشيخ أو علم المعلم أو علم طالب العلم كان أكبر من زمن الدورة، ففصل تفصيلات كثيرة ومفيدة، لكن ضاق الوقت، فترك الطلاب بلا إكمال، والملاحظ أن الذين يستفيدون من الدورات ليسوا هم الذين يحضرون، فأنتم تحضرون، وقد يبلغ عددكم بالمئات، لكن من يستفيد من الدورات، آلاف، عشرات الآلاف، بل ربما مئات الآلاف.

وحدثني بعض الإخوة من الدعاة والمشايخ ممن زاروا بعض البلاد في أفريقيا أو أوروبا وجدوا فيها الدورات التي أقيمت في هذا المسجد، أو في غيره مسجلة على الأشرطة، لكن إنما ينتفع الناس بالكتاب الذي شرح كاملًا، بالمتن الذي شرح كاملًا، فيوجد عندهم مجموعًا في عشرة أشرطة، في ثمانية أشرطة... إلى آخره.

فلهذا أوصي المشايخ وطلبة العلم، وأوصي المعلمين في هذه الدورات في أي مكان أن يرتبوا الزمن، وأن لا ينساقوا وراء المعلومة، فينقضي الزمن، ولم ينقضِ من الكتاب إلا صفحة أو صفحتان؛ لهذا كان من اللوازم أن ينبه القائمون على الدروس على الشيخ فيما لو استطرد في البداية، لو مضى درسان وهو مستطرد، ويفوت جزء من الوقت أن ينبهوه على ضرورة الزمن، والاهتمام بالزمن، وأن يكون الشرح متواكبًا مع قصر المدة، وما ينبغي في ذلك.

أيضًا ينتبه إلى مسألة؛ وهي: في اختيار المنظمين، واختيار القائمين على الدروس المشايخ واختيار المعلمين، فمنهم من يحسن الدروس، لكن بتحضير،

والدورات العلمية، ولا بد من إيضاح ذلك؛ لأن -إن شاء الله- نرجو أن يكون منكم جِبِلٌّ كثير ممن يدرس ويعلم في دورات سواء في داخل المملكة أو في خارجها؛ لأنها مسؤولية في أعناقنا وفي أعناقكم في حمل العلم ونقله؛ لأن الناس محتاجون أكثر ما يحتاجون إليه إلى العلم، وكل يعلم ما يحسن.

نقول: من المهم أن ينتبه طالب العلم إلى أنه ليس كل العلم يلقى بتحضير، فأحيانًا تحتاج إلى تحضير، وأحيانًا يكون التحضير سببًا في إطالة المادة، في إطالة الموضوع، في إطالة الإلقاء، فهو يحضر من كتب كثيرة، فإذا جاء إلقاء الدرس أتى بمعلومات تفصيلية مما حضره، لكن لا يحتاجها الطالب في شرح هذا الكتاب، فتجد أنه يفصل، ونقل من الكتاب الفلاني، ونقل من الكتاب الفلاني، لكن الدورات في الواقع، والدروس العلمية المكثفة تحتاج إلى معلم يمر المتن بإيضاح عباراته، وبيانها، والاستدلال عليها، وإيضاح العلم، وحفظ مقصود العلم، ومقصود المؤلف في كلامه، والمرور على ذلك سريعًا بلا إخلال، وهذا يحتاج إلى دربة، ويحتاج إلى علم حاضر في كل الفن، وتحضير قليل، لكن التحضير الواسع ربما أخل بالعملية التعليمية في الدروس العلمية؛ لهذا ينبغي أن يكون هناك نوع من التسهيل في إلقاء المعلومات، لا بد من القوة العلمية والفوائد؛ لأن طلبة العلم لو لم يجدوا فوائد، فإنهم لن يستمروا، فإذا كانت المادة العلمية قوية، وكان المعلم مستعدًّا، وملكته قابلة، ولغته قريبة واضحة، وإلقاؤه فيه سهولة، وعدم تقعر، فإن الفائدة تكون أكثر، والمرور على المتن أيسر، ومن ثَمَّ يكون تحصيل المتلقي أعظم.

**الجهة الثانية في المعلم:** أن الطلاب قد يحتاجون إلى السؤال، وأنت تلاحظ في الدورات العلمية أن الميكرفونات أمام الملقي كثيرة؛ لأن الذين يسجلون كثر، وهذا يعني أن الفائدة من كلام المعلم أو من كلام الشيخ ليست مقصورة على

الحاضرين؛ ولهذا لا ينبغي أن يقطع الحاضر الكلام بأسئلة تخل بالتسجيل؛ لأن المراد -أيضًا- مع فائدة الموجودين أن تحفظ هذه الدروس مشروحة، فكيف ظنكم لو وجدنا شرح إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ لكتاب التوحيد مسموعًا لدينا بعد هذه السنين؟ كيف لو وجدنا شرح شيخ الإسلام ابن تيمية، أو تفسيره للقرآن موجودًا، أو شرحه للواسطية؟ وأنتم -الآن- عندكم شروح جلة من العلماء كسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ورفع درجته في الجنة، وألحقه بالصديقين-، وكذلك شروح عدد من مشايخنا؛ كالشيخ ابن عثيمين، والشيخ صالح الفوزان، أو من لهم مشاركات قوية في التعليم والدروس هذه موجودة لديكم، والاستفادة منها عظيمة، فلا بد من حفظها، وهذا الحفظ -أيضًا- مقصود من الدورات والدروس العلمية، أعني: حفظ هذا العلم في أشرطة؛ حتى ينتفع طلبة العلم بعد ذلك، فلا تدري متى يحتاج الناس إلى هذا العلم؛ فلهذا المعلم ينبغي أن يستحضر هذه التبعة العظيمة في أنه يلقي الكلام، والكلام سيسجل، وسيستفيد منه الناس، ليس في غضون سنة أو سنتين أو ثلاث سنوات، بل سيستفيدون منه ربما بعد مائة عام؛ لهذا عليه تبعة عظيمة.

وأيضًا المتلقي من طلاب العلم الذين يحضرون الدروس لا بد أن يستحضروا هذه الملحوظة، وأن لا يقطعوا درس الشيخ، ليس بالأسئلة، أن لا يقطعوه -أيضًا- بالحركة، لا يشتتون الذهن بقيام وجلوس؛ لأن هذا يضعف الدرس، ويؤثر على المعلم، فإذا كان الجميع منصتًا، وكان متلقيًا التلقي الصحيح كان المعلم أنشط في إلقاء العلم؛ ولهذا كان سفيان وغيره كمالك من أهل العلم يقول: (كنا إذا نشطنا أسندنا -يعني: الحديث-، وإذا كسلنا أرسلنا)[1]. كيف

---

(١) قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: (...فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ، =

ذلك فهل المسألة بالمزاج؟ مرة يسند الحديث، ومرة يرسل، فيقول: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بدون ذكر إسناد.

هذا راجع إلى الوضع النفسي للمعلم لا شك، لكن -أيضًا- راجع إلى

---

= فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلَهُ عَنْهُ أَحْيَانًا، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطَ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الحَدِيثَ وَيَتْرُكَ الْإِرْسَالَ، وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الحَدِيثِ مُسْتَفِيضٌ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ المُحَدِّثِينَ وَأَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) صحيح مسلم (١/ ٣٠).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (...لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا، فَيُسْنِدُونَ الخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ) صحيح مسلم (١/ ٣٢). قال ابن عبد البر: (وَالْإِرْسَالُ قَدْ تَبْعَثُ عَلَيْهِ أُمُورٌ لَا تُضِيرُهُ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ سَمِعَ ذَلِكَ الخَبَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ عَنِ المَعْزِيِّ إِلَيْهِ الخَبَرُ وَصَحَّ عِنْدَهُ وَوَقَرَ فِي نَفْسِهِ، فَأَرْسَلَهُ عَنْ ذَلِكَ المَعْزِيِّ إِلَيْهِ عِلْمًا بِصِحَّةِ مَا أَرْسَلَهُ، وَقَدْ يَكُونُ المُرْسِلُ لِلْحَدِيثِ نَسِيَ مَنْ حَدَّثَهُ بِهِ وَعَرَفَ المَعْزِيَّ إِلَيْهِ الحَدِيثُ فَذَكَرَهُ عَنْهُ، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَضُرُّ إِذَا كَانَ أَصْلُ مَذْهَبِهِ أَنْ لَا يَأْخُذَ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ كَمَالِكٍ وَشُعْبَةَ، أَوْ تَكُونُ مُذَاكَرَةً، فَرُبَّمَا ثَقُلَ مَعَهَا الْإِسْنَادُ وَخَفَّ الْإِرْسَالُ: إِمَّا لِمَعْرِفَةِ المُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ الحَدِيثِ وَاشْتِهَارِهِ عِنْدَهُمْ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْكَائِنَةِ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ) التمهيد (١/ ١٧). وقال: (كَانَ ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَكْثَرَ النَّاسِ بَحْثًا عَلَى هَذَا الشَّأْنِ، فَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَ لَهُ فِي الحديث جماعة، فحدث به مرة عنهم ومرة عن أحدهم ومرة عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَى قَدْرِ نَشَاطِهِ فِي حِينِ حَدِيثِهِ، وَرُبَّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ كَمَا صَنَعَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَغَيْرِهِ، وَرُبَّمَا لَحِقَهُ الْكَسَلُ فَلَمْ يُسْنِدْهُ، وَرُبَّمَا انْشَرَحَ فَوَصَلَ وَأَسْنَدَ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْتِي بِهِ المُذَاكَرَةُ؛ فَلِهَذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا فِي أَحَادِيثِهِ) التمهيد (٧/ ٤٥). وقال: (وَكَانَ وَكِيعٌ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ مَالِكٍ هَكَذَا أَيْضًا مُرْسَلًا حِينًا وَحِينًا يُسْنِدُهُ كَمَا فِي المُوَطَّأِ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ نَشَاطِ المُحَدِّثِ وَكَسَلِهِ، أَحْيَانًا يَنْشَطُ فَيُسْنِدُ، وَأَحْيَانًا يَكْسَلُ فَيُرْسِلُ عَلَى حَسَبِ المُذَاكَرَةِ) التمهيد (٢٢/ ٣٣). وانظر: السنن الأبين (ص١١٩).

المتلقي، وهذا ألاحظه أنا في الدروس والمشايخ جميعًا يلاحظونه أن حركة الطلاب، واستعداد الطالب وتلقيه، وحسن إنصاته، وحسن كتابته ينشط المعلم للفوائد.

مرات-مثلًا-: في بعض القرى في بعض زيارتي ألقي الدرس، ولا أحد يكتب، ولا وجود لتسجيل، ولا أحد معه ورقة وقلم يكتب، طبعًا هذا ليس من خصال طالب العلم، معه حضور بلا سلاح، وسلاح طالب العلم: القلم والورقة؛ ليجمع فيه السلاح للمستقبل.

فالمعلم إذا رأى أن الطالب لن يهتم فلن ينشط، فتسجيل هذه الدروس مهم جدًّا أن يتعاون فيها المعلم والمتعلم في إنجاحها، وفائدتها ليست مقصورة على الحاضرين، وإنما على جميع من سيسمع في بلاد شتى، فربما في أوروبا، في أفريقيا، في الصين، في أندونسيا، في الشمال، في الجنوب، في أي مكان؛ لهذا احرصوا على الإفادة والاستفادة.

**أيضًا مما ينبغي للمعلم:** أن يكون مستحضرًا أن هذه الدورات والدروس العلمية هي للمتوسطين من الطلاب، فلا ينبغي أن يحملها على المتقدمين؛ لأن المتقدمين قلة، ولا على المبتدئين، فتفوت الفائدة على المتوسطين، فيكون التوجه فيها إلى المتوسطين من طلاب العلم في أسلوبها، فيستخدم أسلوبًا في بيانه، لا يرتفع عنه الحاذق، ولا يتقاصر عنه الرِّيِّضُ المبتدئ، بل بين بين، وهذه صفة الربانيين من العلماء فيما وصفهم الله جَلَّوَعَلَا بقوله: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران:٧٩]، والله جَلَّوَعَلَا هنا وصف الرباني من أهل العلم بأنه الذي يعلم ويدرس، أما الذي يعلم ويستغني عن أن يدرس، فهذا ليس من الربانيين، صفة التعليم، قال أبو عبد الله البخاري: (الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي

النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ)[١]. أي: بحسب الحاجة، والنبي ﷺ أوتي جوامع الكلم[٢]، وكان الكلام يختصر له اختصارًا يفهمه العامي والذكي والبليد والحاضر والبادي...إلى آخره.

فإذًا: في هذه الدورات يستحضر المعلم فيما يلقيه المتوسطين من طلاب العلم، والمتلقين، ولو كان الذين أمامه جميعًا من الحاذقين، فلا بد أن يستحضر أنها دورة ودروس علمية مكثفة في مدة وجيزة، وستحفظ في الأشرطة، وستنقل إلى آخره، فيستحضر المتوسطين في العلم، وهذا يعني أنه سيفيدهم فوائد يرتفع بهم في العلم، والتعريفات، والضوابط، والقواعد... إلى آخره.

ومما ينبغي أن يكون عليه المعلم وأن يحرص عليه: أن يتجنب في الدورات

---

(١) فتح الباري (١/ ١٢١).
وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون). انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ**». وأخرجه أحمد (١١/ ١٧٩) عن عَبْد اللهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا كَالْمُوَدِّعِ، فَقَالَ: **أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ** - قَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - **وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النَّارِ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَتُجُوِّزَ بِي، وَعُوفِيتُ، وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي، فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ**». وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٨، ٧/ ١٧١)، وعبد الرزاق (٦/ ١١٢) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنِّي أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ، وَاخْتُصِرَ لِيَ اخْتِصَارًا**». وأخرجه الدارقطني (٥/ ٢٥٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَاخْتُصِرَ لِيَ الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا**».

الأساليب الإنشائية الوصفية؛ لأني لاحظت في مشاركاتي السابقة، وفي الدروس التي ربما ألقيتها أن الطلاب والمعلم يتكلم متى يبدأ يكتب إذا وجد فائدة، وخاصة إذا كانت الفائدة مشتملة على تعريف أو ضابط المسألة أو تقسيمات.

تعريف: مثلًا نقول: وتعريف التوحيد هو كذا، تعريف الحقيقة كذا، تجد أن الطالب مباشرة بدأ يكتب، أو ضابط المسألة هو كذا، ضابط الصفيق من الثياب، كذا ضابط السدل كذا، النمص تعريفه كذا، تجد الطالب مباشرة يأخذ القلم ويبدأ يكتب، وهذه منقسمة، فيأتي يتكلم المعلم يقول: هذه منقسمة إلى أربعة أقسام، منقسمة إلى ثلاثة أقسام، ألاحظ مباشرة طلاب العلم وهم يحضرون الدرس يبدؤون يكتبون.

إذًا: الطلاب والمتعلمون إذا حضروا الدورات يريدون الاستفادة، والاستفادة التي تكون متوسطة أن يحرص المعلم، وهذه وصية لكل معلم أن يحرص على ذكر الفوائد دون الاستطراد في الوصف، وهذه هي التي تبقى يدونها هؤلاء وتبقى معهم، وهي التي تفتح لهم فهم العلوم، إذا ضبط لهم متن التوحيد وأعطاهم الضوابط، الشرك الأكبر تعريفه وضابطه، الأصغر تعريفه وضابطه، التنديد تعريفه وضابطه، ما الفرق بين هذا وهذا، ما الفرق بين الشرك الأصغر، والخفي،... وأشباه هذه المسائل.

هذه هي التي ستبقى معه وهي الفوائد التي لن يجدها في كل كتاب، أما الوصف فيمكن أن يقرأ ويستفيد، والناس ملكات: ﴿ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران:١٦٣]، لكن الضوابط هذه هي حصيلة علم طالب العلم، فالمعلم حصيلته العلمية هي الفروق الدقيقة، وإلا لماذا الناس لا يقرؤون في الكتب،

ويقتصرون عليها؛ لأن الكتب ليس فيها كل شيء، وإنما حتى يصل لا بد أن يقرأ كتبًا كثيرة، وأن يلاقي مشايخ كثيرين حتى يحصل له ملكة في العلم، وهذه فائدة المعلم أنه يفتح لطالب العلم في الدورات الآفاق؛ لهذا أوصي بالحرص على التعاريف، والحرص على ضوابط، على نكتة المسألة، وعلى الفروق بين المسائل المتشابهة، وعلى التقاسيم، قسم تارة يأتي المعلم التقسيم في ذهنه، لكنه يعطف التقسيم بالواو، مثل ما هو موجود في كتب الفقه، أو في بعض كتب العقيدة، أو في كلام المتقدمين، فتجد أنه يقسم لكن لا يقول: النوع الأول، النوع الثاني، النوع الثالث، إنما يعطفها بالواو، أو بأو.

الشيخ وهو يدرس، وهو يستفيد، ويقرأ، أو يحضر، أو في حياته العلمية يعرف هذا الواو، أو أو أنها تقسيمات.

فإذًا: الوقت الحاضر الطلاب لما تقول لهم: والشرك أكبر، وأصغر، وخفي. أو يقول: الماء طاهر، وطهور، ونجس، ومشكوك فيه يمكن ما ينتبه له، فتصبح العبارة أشبه بعبارات المتون، لكن لو أتى المعلم وسهل الأمر، وقال: القسم الأول هو كذا. والقسم الثاني هو كذا. والقسم الثالث هو كذا.

أيضًا في اختلاف العلماء في المسائل الخلافية، يذكر المسألة الخلافية، والأقوال فيها مرتبة، القول الأول دليله، ووجه الاستدلال منه، القول الثاني دليله، ووجه الاستدلال منه، والترجيح الذي يظهر له، وقد لا يكون راجحًا عند غيره، لكن الترجيح الذي يظهر له.

من المهم -أيضًا- للطالب في نظرته للمعلم: ألا ينظر للمعلم في الدورات، والأستاذ حتى في الجامعة أنه إمام في كل شيء عالم حافظ، لا تنظر إليه بهذه النظرة.

إذًا: لن تستفيد إلا من أناس كما وصفهم الذهبي بقوله: (كدت ألا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب)[١].

لا يصعب شرطك في تلقي العلم، فتنتقد هذا وتنتقد هذا، المهم في المعلم أن يلقي العلم وهو متقٍ لله فيه، لا ينسب لله جَلَّ وَعَلَا، ولا لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو لدين الإسلام، أو للعلم الشرعي ما لا يعرفه من كلام أهل العلم، فلا يدخل اجتهاداته الشخصية في العلم؛ لأن المقصود في الدروس العلمية هي نقل العلم كما نقله العلماء، وبقاء العلم في هذه الأمة، والعلم قال الله، قال رسوله، قال الصحابة، قال أهل العلم، حتى يبقى في الناس.

إذًا: لا يصعب الشرط فتسيء الظن، وأيضًا لا تشترط في المعلم خاصة في الدورات ألا يخطئ في مسألة، ليس صحيحًا، قد يكون عند أحد الطلاب مثل ما وجدناه عدة مرات بعد ما نلقي المسألة أحد الإخوة يقول: ترى هذه المسألة أنت قلت فيها كذا، وهذا مرجوح، أو فيه كذا، وفيه الحديث الفلاني، أو بعض أهل العلم فصل بالتفصيل الفلاني، فيفيد الطالب المعلم، وكانوا يقولون أبو البقاء العكبري الحنبلي: تلميذ تلامذته[٢]. وهذا صحيح؛ لأن المعلم يستفيد، وأيضًا الطالب يستفيد الفائدة من هذا إلى هذا، وأنت الحظ -مثلًا- من منكم يدرس

---

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (فعلم الحديث صلف فأين علم الحديث؟ وأين أهله؟ كدت ألا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب) تذكرة الحفاظ (١/ ١٠).

(٢) قال الذهبي في ترجمة عَبْد الله بن الحُسَيْن بن أَبِي البقاء عَبْد الله بن الحُسَيْن، الإِمَام العلّامة محبّ الدِّين أَبُو البقاء العُكْبَرِيّ الأصل البَغْدَادِيّ الأَزَجِيّ الضَّرير النَّحْوِيّ الحَنْبَلِيّ الفَرَضِيّ، [المتوفى: ٦١٦هـ]: (وَكَانَ إِذَا أراد أن يُصنف كتابًا، أُحْضِرت لَهُ عدة مُصنّفات في ذَلِكَ الفن، وقُرئت عَلَيْهِ، فَإِذَا حصَّله في خاطره أملاه، فَكَانَ بعض الفُضلاء يَقُولُ: أَبُو البقاء تلميذ تلامذته، يعني هو تبع لهم فيما يُلقونه عَلَيْهِ) تاريخ الإسلام (١٣/ ٤٧٢)، وذيل طبقات الحنابلة (٣/ ٢٣٢).

حديثًا -تخرج ودرس سواء تدريس في وزارة المعارف يعني: في مدارس المتوسطة أو الثانوية أو تدريس في الكليات-، فأول ما يدرس طالب العلم تجد أنه يستفيد من الطلاب، وهكذا حتى مع السنين تقل استفادته من الطلاب، ويكون هو يفيد أكثر؛ لأن أمامه عقولًا تناقشه فيما يقول، وهو قد يركز و يستعد، لكن تأتي مسألة يجد أنه لابد أن يقول فيها، فيذكر ما عنده، لكن يكون ما عنده فيها ليس هو القول الصحيح، أو ليس هو التحقيق، أو يفوته شيء، أو يغلط في نسبة حديث، أو ما أشبه ذلك.

إذًا: فالعلم في الدورات بين المعلم والمتعلم لا يترفع المعلم عن أن يستفيد من الطلاب، ولا يستنكف الطالب أن يفيد المعلم، أو أن يظن أن المعلم يجب ألا يخطئ، أو أن يكون القمة في شرحه، هذا لا يمكن؛ لهذا لابد من أن يكون هناك استفادة، كل أحد من طلاب العلم المشهود لهم بالعلم، والمشهود لهم بالمعرفة، وحذق الفن الذي يدرس فيه، لابد أنك ستستفيد منه ما شاء الله من الفوائد، لكن لا تشترط شروطًا يصعب وجودها إلا في أحمد بن حنبل، أو البخاري، أو ابن تيمية، أو الأئمة، هذا لا يمكن.

**ننتقل إلى الركن الثالث، وهو: المتعلم، طالب العلم الذي يحضر الدورات، ما خصاله؟ ما صفته؟ كيف يستعد لهذه الدورات؟ كيف ينشط لها؟ كيف يهيئ لنفسه أكبر استفادة من الدورات والدروس العلمية؟**

أولًا: طالب العلم يجب عليه إذا أراد حضور الدورات العلمية أن يخلص الرجاء في ربه الكريم أن يفتح قلبه للعلم والاستفادة؛ لأن القلب تأتيه الشواغل والخواطر، فبينما هو ينصت إذ يأتيه خاطر يقطع عنه الاستفادة، ثم يريد أن ينصت من جديد، يختلط عليه الإنصات والفوائد فيلغي الأخير الأول؛ لأنه ما تابع، فلابد

من حسن اللجأ إلى الله جَلَّوَعَلَا أن يمنحك الفقه في الدين، والاستفادة، والصبر على العلم؛ لأن العلم لابد له من صبر، وهذا فيه الإخلاص، وفيه الصدق مع الله جَلَّوَعَلَا، وفيه حسن التوجه؛ لأن طلب العلم عبادة: «**وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ**»[(١)]، وهذه فضيلة عظيمة.

فإذًا: أحسن الظن بالله جَلَّوَعَلَا، وأحسن اللجأ بأن يفتح الله جَلَّوَعَلَا قلبك للعلم، وأن يرسخ العلم في قلبك.

**الأمر الثاني**: أن تكون عدتك في طلب العلم كاملة، والعدة أن يكون معك القلم، تتعاهد القلم، ولو رأيتم كتب أهل العلم كالجامع للخطيب، أو كتاب ابن عبد البر «جامع بيان العلم وفضله»، أو ما شابه ذلك من الكتب، تلاحظ أنه يركز على استعداد طالب العلم بأدواته، القلم، فلابد من الاستعداد؛ لأن هذا سلاحك، وأيضًا الدفاتر وتنسيقها.

أنا أرى بعض المذكرات أو الدفاتر والكراريس التي يكتب فيها بعض الإخوة ليست صحيحة، وليس قصورًا منه، لكن ما نبه كيف يكون، لابد من تنسيقها بأن تكون مرتبًا في العلم، والترتيب في تلقي العلم سيتبعه وستلاحظ -إن شاء الله تعالى- أن يكون ذهنك مرتبًا في المستقبل، أما إذا كنت مشوشًا في ترتيب العلم، سيتشوش ذهنك، ثم بعد ذلك تتشوش في المستقبل في تلقي العلم وفي تدريسه.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

لابد من أن تكون مرتبًا لكل مادة، لكل متن من المتون، لكل فن كراسة خاصة تعرف تكتب الفوائد، الفائدة تعليق على المسألة، لا تجعلها متوالية، أو تكتب على الكتاب الفوائد، والتحشية تمتلي، ثم بعد ذلك تريد أن ترجع إليها فلا تحسن الرجوع إليها؛ لهذا سئل الإمام أحمد عن الكتابة بالخط الصغير، قال: (لَا تَفْعَلْ، أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ يَخُونُكَ)(١)، وهذا صحيح، يكتب بخط يأتي كذا وسط الأسطر، ثم يبدأ يرقى ثم ينزل، بعد ذلك يأتي يرجع إليه في مدة يريد أن يدرس، يريد هو أن يراجع العلم يمل ولا ينشط؛ لأن كتابته ليست حسنة ولا مرتبة، فالأفضل أن تجعل لك في المتن الذي تدرسه أرقامًا متسلسلة من واحد إلى الأخير، وفي كل مسألة عليها تعليق من المعلم من الشيخ؛ ليشرح لك أن تجعلها في صفحة مستقلة، ولو لم تكن إلا سطرًا واحدًا.

مثلًا: قال: المراد بكذا هو كذا؛ لقوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واستدل، هذه سطر واحد، لاتقل: الصفحة فارغة لماذا أتركها؟ اجعلها فارغة؛ لأنك ستحتاج يومًا ما إلى أن تفصل في هذه المسألة.

افرض أن الشيخ وهو يعلم ما فصّل، وأنت احتجت إلى تفصيل، فتجعلها كالتتمة لذلك، وهذا جُرب فوجد أنه ناجح جدًّا؛ لأنك تكتب أصل المسألة ثم بعد ذلك تضيف معلومات، فيكون شرح المعلم لهذا المتن أساسًا عندك يمكنك

---

(١) قال ابن الصلاح: (الثَّالِثُ: يُكْرَهُ الخَطُّ الدَّقِيقُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ يَقْتَضِيهِ. رُوِّينَا عَنْ حَنْبَلِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: رَآنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَنَا أَكْتُبُ خَطًّا دَقِيقًا، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ يَخُونُكَ) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح (ص١٨٥). وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ص٢٦١)، والمقنع في علوم الحديث (١/ ٣٤٨)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٩٩).

أن تنمي المعلومات والشروح عليه، فيكون أساسًا لشرح لك أنت في نفسك أكبر فيما تستقبل من عمرك المبارك -إن شاء الله تعالى-.

لهذا لابد في الدفتر وفي الكراريس أن تكون مرتبة، لا تكتب على الكتاب، سابقًا يحرصون على الكتابة على الكتاب لقلة الورق أو لأسباب، والآن -ولله الحمد- أرخص ما يكون الدفاتر والكراريس، واجعل أرقامًا متسلسلة، كل تعليق في صفحة إذا أردت أن تراجع وتقابل بين هذا وهذا.

**الوصية الثالثة لطالب العلم:** قد يكون طالب العلم يحضر بعض الدروس، وقد يحرص على حضور الدورة جميعًا، فما الذي ينبغي له إذا أراد ألا ينتقي من الدروس الذي يختاره بحسب فراغه وإنما الفن الذي يحتاجه في دينه.

بعض الإخوة لم يدرس التوحيد، أو درسه من مدة، ويريد أن يسترجعه، وهنا يجعل هذا هو الأساس، وبقية الوقت يجعله للموضوعات والفنون الأخرى، بعضنا قد يكون مشغولًا مع أسرته خاصة في الصيف، عنده عمل، عنده برامج أخرى، عنده أشياء في يومه وليلته، فما الذي يختاره؟ يختار العلم الذي يحتاج إليه في دينه؛ لتكملة ملكته العلمية واستعداداته في العلم، وهذا قد يكون بسبب المعلم، فلا بد من اختيار الوقت والفن الذي يناسب طالب العلم.

أيضًا مما ينبغي لطالب العلم أن يتمسك به: أن يحضر للدرس تحضيرًا جيدًا، وكيف يحضر، والدروس متوالية ومتتابعة؟

قد يكون تحضيره بحفظ المتن، ولو لم يسمع على الشيخ، يحفظه؛ ليكون هذه الأسابيع قضاها في تكوين علمي صحيح، وقد يحضر بالنظر في المسائل التي يحتاج إليها.

مثلًا: يقرأ ثلاثة أسطر، أربعة أسطر، صفحة، يقول: هذه المسألة غريبة أُحَضِّرها، لا يحضر كل مسألة كما يحضرها المعلم، وإنما يستعد لينظر، هذا الاستعداد ليس المقصود منه فقط أنه يتعلم، المقصود منه أن يقارن ملكته بما يعطيه المعلم، وهذه مع الزمن تجد أنه ينمي نفسه بهذه الطريقة، فيحضر وينظر كيف تعامل الشيخ مع الكتاب، وكيف هو تعامل معه؟

في فن التوحيد، في الأصول، في شرح الأحاديث، في البلوغ -مثلًا- كيف يتعامل، خذ حديثًا وانظر في تحضيره في «سبل السلام» أو في «فتح الباري» كيف أنت وجدت؟ ثم قارن كيف تعامل الشيخ مع هذا المتن، مع الحديث، ولا شك أنك ستخرج بفوائد ربما تكون غائبة عنك، والملاحظ أن المشايخ في تدريسهم لا ينقلون للطلبة كيف يتعاملون مع العلم، يعطونهم العلم، لكن كيف يتعامل مع العلم؟ كيف يدرس؟ كيف يرتب كلامه؟ بشرح حديث كيف أرتب؟ كيف يحضر له؟ كيف أختار؟ يذهب العالم ولا ينقله لمن بعده، والذي ينبغي أن يختار المعلم والعالم من طلابه من يحسن التدريس، وأن يعطيه كيف يعلم؟ كيف يدرس؟ كيف يرتب المسائل؟...إلى آخره.

هذه إذا لم يكن في الدورات فرصة لها؛ لأن الجمع الغفير حاضر، ولا يمكن للشيخ أن يعرف من هو الطالب والحاضر.

مثلًا: لو قال فلان من الناس: أنا والله حضرت عندك الدورة في العام الماضي شرح «البلوغ»، أو شرح «الأربعين النووية»، ما أدري من حضر ممن لم يحضر، يمكن أتذكر واحدًا، اثنين، خمسة، لكن الحضور كثر لا أتذكر.

فإذًا: لا يمكن نقل أشياء من العلم إلا بتعاون الطالب، والمدرس يعلم، والشيخ يلقي، لا بد أن يكون هو عنده تحضير، وهذا التحضير له أنحاء شتى، تارة

يراد من تحضير الطالب أن ينظر إلى المعلومة من حيث هي، تارة أن يقارن كيف تعامل هو مع التعليم، كيف تعامل هو مع المتن، كيف تعامل مع الحديث، والمعلم والشيخ كيف تعامل معه، هو كيف نظر إليه من جهة تحضيره، وكيف الشيخ نظر إليه، فيستفيد فوائد جمة لا يمكن تحصيلها إلا بتجارب.

**من الوصايا -أيضًا- التي ينصح بها طالب العلم: ألا يقول: والله الدورة مسجلة، فسآخذها من تسجيلات كذا، وتسجيلات كذا، وهذا غلط كبير يقع فيه عدد من الإخوة**؛ لأن كتابة الطالب مع الشيخ هذه مؤثرة في استعداداته العلمية، وفي مشيه في العلم كما ينبغي؛ لأن العلم إذا لم تكابده فإنه يتركك، والعلم لا يأتيك تقول: سأسمع. سأسمع. ثم آخذ التسجيلات. هذا ما ينفع؛ لأن هذا ترك للمجاهدة، ترك للمكابدة، بل الذي ينبغي أن تظن أنه لا تسجيل، وتحرص على اقتناص الفوائد، ومراجعة ما كتبت، فهذا يعطيك ملكة في تلخيص العلم، ستسمع، لا شك أنك لن تكتب ما قاله المعلم، وما قاله الشيخ حرفيًّا؛ ولهذا ينبغي التفريق ما بين ما نقله الطالب كتابة وما سمع.

وهذا جربناه في بعض الدروس ممن لخصوا الدرس، تلخيصهم يكون فيه نقص كبير عما هو موجود في التسجيل، أو عما يعرفه المعلم من نفسه، لكن المقصود من الكتابة أن تتدرب على ملكة التلخيص، فتسمع كلامه مباشرة، وهذا الكلام تستوعبه، ثم تلخص هذا الكلام، ستجد أنك في أول الأمر، والله الشيخ هذا يسرع ما استطعت أكتب، والمرة الثانية والله فاتني شيء بسيط، لا تمل، تعود سيأتي حين في أنك الذي تسمعه لو قيل لك أعده ستعيده؛ لأنك تربيت على ملكة أنك تستطيع أن تختصر الكلام على أروع مثال، وهذا ما يكون إلا بدربة. كيف تتدرب؟ في أنك لا تعتمد على التسجيل، بل لا بد أن تكتب فورًا معه شيئًا فشيئًا.

من الوصايا -أيضًا-: قد يكون في هذه الدورات العلمية طبقات مختلفة من الحاضرين: فمنهم من يحضر للعلم، ومنهم من يحضر مبتدئًا، ومنهم من يحضر لمجلس الذكر خاصة بعد الفجر، أو في أوقات الإجابة، فيريد أن يحضر مجلس الذكر ويستمع، ومنهم من يحضر للفائدة، والذي ينبغي في الحقيقة أن يتعاهد طلاب العلم من يحضرون في هذه الدورات، واحد يحضر يلاحظه الذي بجانبه وهو طالب علم يعرف كيف يكتب، يلاحظ أنه بوده أن لو تعلم، لكن ما يحسن الطريقة، العلم عليه صعب إلى آخره؛ ولهذا ينبغي أن يرحم بعضنا بعضًا في الدروس العلمية، وفي العلم جميعًا؛ ولهذا -ذكرت لكم مرارًا- أن العلماء في المتون ربما ابتدأوا متونهم بالوصية لطالب العلم والسؤال بالرحمة، اعلم رحمك الله، لماذا الرحمة والتراحم؟

العلماء أول ما ينقلون في العلم في إجازات الحديث أول ما ينقلون حديث: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»(١).

هذا الحديث هو الحديث المعروف عند العلماء بالمسلسل بالأولية؛ لأن كل شيخ يقول عن شيخه: حدثنا شيخنا فلان، وهو أول حديث سمعته منه، قال: حدثني شيخي فلان، وهو أول حديث سمعته منه... إلى آخره إلى أن يصل طبقة تبع التابعين كلها أول(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٣٣)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح).

(٢) المسلسل هو: (عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحد بعد واحد على صفة أو حالة واحدة، وينقسم ذلك إلى ما يكون صفة للرواية والتحمل، وإلى ما يكون صفة للرواة أو حالة لهم). انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع الثالث والثلاثون، (ص٢٧٥)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/ ٥٧).

وهذا لأن طالب العلم من خصاله التي يبارك بها الله جَلَّ وَعَلَا، ويرحمه أن يكون رحيمًا بمن حوله، يرشد هذا ويعلمه ويعينه ويبذل... إلى آخره، «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ»، فإذا كنت في طلبك للعلم رحيمًا بالخلق، رحيمًا بزملائك، رحيمًا بأصدقائك، رحيمًا بالحضور في أنواع شتى من الرحمة والتعاون والخير، فأبشر برحمة الله جَلَّ وَعَلَا لك لوعده الصادق بقول نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ»، فالرحمة لها أوجه شتى.

هذه وصايا مختلفة متنوعة لعلها أن تكون مفيدة لملقيها ولمن يستمعها.

وأسال الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلكم مباركين، وأن ينفع بكم، ومعنى الدعاء بأن يجعل الله فلانًا مباركًا هو ما جاء في الدعوة مما جاء في سورة مريم أن عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قال: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [مريم:٣١]، ارجعوا إلى تفسيرها، فتكون مباركًا أينما كنت بأن تكون معلمًا للعلم. قال العلماء في تفسيرها من السلف: المبارك من عباد الله هو الذي يعلم الناس الخير(١).

فأسأل الله أن يجعلكم مباركين وأن ينفع بكم، وأن يجعل هذه الدروس العلمية مفيدة لملقيها، ومفيدة للمتلقي، وأن يبارك في الجميع، وأن يلهمكم الرشد، والسداد، وأن يمنحكم جميعًا وإيانا الفقه في الدين والتزام السنة، وألا يكلنا لأنفسنا طرفة عين؛ إنه سبحانه جواد كريم، اللهم اغفر لنا جميعًا، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٩١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٣)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٠٣).

## أسئلة المحاضرة

س: لقد والله آلمنا كثيرًا عدم مشاركة الشيخ صالح في هذه الدورة بالرغم من أن كثيرًا من هذه الأسئلة أمامي تعتب لعدم مشاركة الشيخ في هذه الدورة، ولكن أقول للشيخ: عذرًا وأنتم تلومون. فأترك التعليق للشيخ -جزاه الله خيرًا- حول هذا الموضوع؛ لأنه حقيقة كثرت الأسئلة حول هذا الموضوع في عدم مشاركة الشيخ في الدورة، وكنت لا أريد حقيقة أوجه هذا السؤال، ولكن لكثرة الأسئلة حول هذا الموضوع سأترك للشيخ كلمة حول هذا - وجزاه الله خيرًا- ؟

ج: أولًا: لا شك أن علينا مسؤولية عظيمة تجاه نشر العلم ونشر الدعوة في هذه البلاد وفي خارجها، والمسألة عظيمة وأمانة؛ ولهذا فإن ما يبذله الباذل سواء في هذه الدورة أو في غيرها، إنما هو واجب شرعي عليه في أن يتعاون مع إخوته على البر والتقوى، ومعلوم أن الأنبياء يوم القيامة يأتي النبي وليس معه أحد، ويأتي النبي ومعه الرجل والرجلان، ويأتي موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ومعه سواد عظيم قد سد الأفق، ويأتي النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ومعه أمته الخيرة، من استجاب له إلى قيام الساعة[(١)]، وهذا يعني أن من حباهم الله جَلَّ وَعَلَا بهذا الأمر العظيم واختصهم به وهو النبوة، أنهم إنما نصروا بنصر الله جَلَّ وَعَلَا لهم ثم بتوفيق الله جَلَّ وَعَلَا واختياره

---

(١) أخرجه البخاري [(٥٧٠٥، ٥٧٥٢ مطولًا)، و (٣٤١٠، ٦٤٧٢، ٦٥٤١ مختصرًا]، ومسلم (٢٢٠)، من حديث حصين بن عبد الرحمن، وفيه: «...وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْمُهُ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ...».

وانتخابه صفوة من عباده؛ لنصرة أنبيائه، هذا النبي من الأنبياء إنما قام بنصرة الله جَلَّوَعَلَا له ثم بتوفيق الله جَلَّوَعَلَا لأصحابه: ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:٥٢]، ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ [الفتح:٢٩]؛ لهذا لا ينبغي لمن بذل شيئًا قليلًا أن يغمض، ولا أن يزاد فيذكر بما لم يعمل.

والناس مقامات، والمؤمن يتحرى العدل والإنصاف في أمره كله، بهذا ما قد يبذل في أي مجال من المجالات هو واجب طلاب العلم، طالب العلم واجب عليه أن يبذل في الخير، وأن يبذل في سبيل نشر العلم الذي هو أنفع ما يكون في الناس نشر العلم، يعني خذ مثالًا: في الزمن الماضي لو نظرت قبل خمسين سنة، كم كان الصالحون من الناس؟ كم كان الذين يأمرون وينهون؟ وكم كان الذين يتعبدون؟ وكم كان الذين يعظون الناس؟ كانوا أكثر المجتمع، أكثر الناس على ذلك، أكثر الناس صالحون وعُبّاد وفيهم خير، كم كان طلبة العلم؟ كانوا قليلين، الذين كانوا يحضرون حلقة الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين الخمسين والستين، كانوا قلة منهم سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والشيخ عبد الله بن حميد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعدد من جلة العلماء، ذهب الصالحون، أين أثرهم؟ ذهب الصالحون العُباد الزهاد الذين كانوا يحيون الليل ويعظون الناس ويذكرون الناس في حينه، ذهبوا فأين الأثر؟ لكن بقي الآن وسيبقى أثر العلماء الذين درسوا العلم ثم حفظوه

واحتاج الناس إليهم، وجهوا الآن المئات، وجهوا الآلاف، بل وجهوا الأمة جميعًا إلى كل خير؛ لهذا لا تحتقر العلم، العلم هو أعظم وسيلة من وسائل الدعوة، أعظم وسيلة من وسائل نشر الخير، بل رسالة محمد ﷺ هي العلم، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»(١)، فالعلم هو الذي بعثت به الأنبياء؛ ولهذا ينبغي علينا أن نتعاون جميعًا في العلم، وأن ندل عليه، وأن ننشره في المساجد وفي هذه البلاد وفي غيرها، وأن نحض عليه، وأن نصبر على هذا الأمر، هذه مسألة.

لهذا ما ذكره الأخ -جزاه الله خيرًا-، فإنه من الواجب علي وعلى غيري من طلاب العلم أن يبذلوا، ربما بحكم المسؤولية يكون الواجب أكثر لا شك، لكن الواجب على الجميع أن يبذل، وأنا أوصي طلاب العلم والمشايخ إذا جاءهم من يستشيرهم ويقول لهم: أنا عندنا دورة أشر علينا. لا يقول: أنا ما لي علاقة، ولا يقول ماذا أصنع لهم؟ لا، يفتح الصدر ويرشد ويعلم الخير، وربما بسبب استشارته أو ما يريد يحضر العشرات المئات من الناس، من الذي نظم؟ من اختار الدروس؟ من اختار المشايخ؟ من الذي قال: المتن هذا أنسب؟ من الذي اختار طريقة الدرس، رتب الأمور؟ لا شك أن المستفيد يحصل على النتيجة، لكن ما قبل النتيجة؟ المرء لا يحقر نفسه في المعروف؛ لهذا أوصي الجميع أن يتعاونوا في هذا الأمر، وأن يسددوا

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سهمهم فيه، قال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ»[(١)]، أسأل الله الكريم أن يوفقني وإياكم جميعًا إلى ما فيه رضاه.

**س: أسئلة كثيرة تدور حول طلب من الشيخ حول وصية: كيف يبدأ طالب العلم المبتدئ في حفظ المتون؟ وبأيها يبدأ؟**

ج: هذا سؤال مهم، وقد سبق أن ألقيت كلمة في مقدمة أحد الدروس وسجلت بعنوان: «المنهجية في طلب العلم»[(٢)]، وهي مهمة لو رجع إليها الأخ أو الإخوة الذين سألوا، وتلخيصها أن طالب العلم المبتدئ يبدأ بصغار العلم، لو يأخذ منهج الابتدائي ليدرسه ولو كان شيخًا -يعني لو كان مسنًّا-، لو كان في الثلاثين أو خمس وعشرين، لو يأخذ منهج الابتدائي ويقرأه على مشايخ؛ لأنه كتب أئمة الدعوة، يعني: «كتاب التوحيد» أو «الثلاثة أصول» أو نحوه، يعني: بمعنى إذا ابتدأ بما هو معروف فشرحه له عالم وعرف ذلك، فإن هذا أنفع له كثيرًا؛ لهذا الوصية أن يبدأ في كل علم بأقل ذلك العلم من الكتب، يختار المتن أقل ما يكون، إذا كان -مثلًا- في التوحيد في متن صفحة واحدة يبدأ به، من عالم وإمام يرجع إلى قوله في هذا الفن، يأخذ في الأصول، يبتدئ بـ«الورقات» هي كلها ست صفحات هي «الورقات» يبدأ بها، يأخذ -مثلًا- في المصطلح يبدأ بـ«النخبة»

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٥٣٢)، وأبو داود (٢٥١٣)، والترمذي (١٦٣٧)، وابن ماجه (٢٨١١)، والنسائي في المجتبى (٣٥٧٨)، وفي الكبرى (٤/ ٣١٨) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ، صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَمُنْبِلَهُ. وَارْمُوا، وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. لَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاثٌ: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتُهُ أَهْلَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا، أَوْ قَالَ: كَفَرَهَا».

(٢) انظر: (ص٩٨).

وهي صغيرة، فإذًا طالب العلم لا يقل: أنا أكبر من أن أبدأ بهذه المتون الصغيرة. بل الطريق يبدأ من هذا، وأنا أذكركم بشيء ارجعوا إلى تراجم العلماء، ارجعوا إلى كتاب: «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لا بن حجر، أو ما قبله: «تاريخ الإسلام»...أو نحو ذلك، أو ما بعده: «الضوء اللامع» أو «الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة»، تراجم العلماء، أو «سير أعلام النبلاء، إذا رأيت ترجمة للعالم الكبير الذي صار حافظًا ما يذكرون أنه قرأ الكتب الكبار، يذكرون أولًا قرأ المتون، إذا كان حنبليًّا يقولون: قرأ «مختصر الخرقي» على الموفق، قرأ الكتاب الفلاني يعني: من المختصرات، لماذا ذكروا المختصرات؟ لأنها هي الطريق، معناه أن هذا العالم قرأ هذه على مشايخه، فسلك سبيل أهل العلم في ذلك، وأنتم انظروا إلى بعض من لم يقرأ المختصرات فإنه ستجد عنده خللًا في المعلومات، تجد عنده معلومات كثيرة، لكن تأتي التأصيلات الأصلية فتجد أنه ربما اختلت عليه في بعض المسائل؛ لهذا يبدأ من كل علم بمختصر مفيد، وفي محاضرة: «المنهجية في طلب العلم»[1] فيه تفصيل في كل فن درجات وطبقات للكتب والمتون التي فيه.

**س: هذا سائل يقول: فضيلة الشيخ -أحسن الله إليكم-: هل يمكن الجمع بين أربعة دروس أو أكثر في وقت واحد للمبتدئين في طلب العلم -وجزاكم الله خيرًا-؟**

ج: لا مانع من ذلك إذا كان عنده استعداد وفراغ وجلد، كان العلماء يدرسون خمسة متون في اليوم، يدرسون -مثلًا- التوحيد، والعقيدة، والفقه، والحديث، والأصول، والمصطلح، يدرسون خمس ست فنون في نفس الوقت ولا يمنع، لكن هذا يحتاج منك إلى تفرغ وإلى استعداد، وأن تكون معتنيًا بالحضور والحفظ

(١) انظر: (ص٩٨).

والاستعداد حتى تتمكن، إذا لم يمكنك ذلك فاختر من العلوم ما ينفعك في دينك وهو: علم العقيدة والتوحيد، ثم شروح الأحاديث، وفقه الحلال والحرام.

**س: هذا يقول: فضيلة الشيخ نحضر إلى هذه الدورة من أماكن بعيدة من خارج هذه البلاد، ولا يوجد في بلادنا طلاب علم، ولكننا نستطيع الحصول على أشرطة الدورة، فإلى أي مدى نستطيع الاستفادة منها؟**

ج: كأنه يعني هل نُحضرُ منها وتدرس هناك، لا بأس أن تعلم، ليس من شرط التعليم أن تكون عالمًا متمكنًا أو مدرسًا في جامعة أو متخصصًا في فن، درس لكن انتبه إلى الحساب، انتبه إلى تقوى الله جَلَّوَعَلَا فيما تقول، لا تنسب لعالم قولًا لم يقله، تخلصًا من موقف، لا تقل على الله ما لا تعلم، قل ما تتيقن بدليله الواضح -مما تعلمته من الأشرطة أو من غيرها- ما تتيقن دون زيادة، ليس مهمًّا أن يكون كلامك لمدة نصف ساعة في الدرس، اجعل كلامك ربع ساعة، عشر دقائق، لكنه يقيني لا تحاسب عليه، وإنما تجزى عليه الجزاء الأوفى -إن شاء الله تعالى-، وأنا ألاحظ بعض الذين كانت لهم رغبة في التعليم في المساجد ولم يستمروا، أنهم أتوا من جهة أنهم توسعوا في الكلام بأشياء غير يقينية، بأشياء لم يعلموها من العلم حقًّا، أحرجوا في الكلام أو استطردوا، ودخل بعضهم في أشياء وتصورات واجتهادات له عقلية في المقام، والعلم لا يوافقه، يعني: العلم ضد ما قال أو أنه كلامه غلط علمي... ونحو ذلك، فتفرق الناس عنه؛ لأنهم يقولون: هذا يقول أشياء، وربما نسب بعضهم إلى بعض أهل العلم كلامًا يتخلص، لا، هذا أنا سمعته من الشيخ فلان وليس بصحيح.

فإذًا: التعليم ممن تعلم وحضر هذه الدورات، وذهب إلى بلده -جزاه الله جَلَّوَعَلَا خيرًا، وأسأل الله أن يكتب خطواته وأن يجعله من طلبة العلم، وأن يقر

العلم في صدره، وأن ينفع به من شاء الله من عباده-، لا بأس أن يحضر على هذه الدروس التي سمعها، وينقل ما فهمه بيقين، لست محاسبًا على أن تشرح كل العلم، ولكن إذا نقلت العلم فانقل العلم وأنت متيقن، لا تكذب على الله وعلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا تكذب على العلماء، لا تقل شيئًا أنت تستنتجه استنتاجًا، وإنما تنقل ما تعلمته أو سمعته على مشايخ أو قرأته بيقين وفهمته دون لبس أو غموض، ولو كان قليلًا فإنه يبارك الله جَلَّ وَعَلَا فيه، ربما منكم من سمع أو حضر عند بعض العلماء المشايخ في بعض القرى ما عنده علم كثير، كلمات يقرأ عليه الطالب في بعض المتون، يعطيه كلمات لكنها كلمات صحيحة وفيها بركة؛ لأنها ليست غلطًا في نفسها، والناس درجات، والمعلومات درجات، لكن هذا اتقى الله جَلَّ وَعَلَا، فقال لك ما يعلم ولو كان قليلًا، فينفعك الله به، وأنت تستعد تنطلق إلى ما بعده؛ ولهذا وصيتي للجميع في أنهم أولًا ينقلون العلم، انقل العلم في بيتك، انقل العلم لأصدقائك، انقل العلم لمن يحتاج إليه، لكن انقل العلم بيقين، واخشَ الحساب عند الله جَلَّ وَعَلَا؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يحاسب العالم إذا كذب في علمه؛ لأنه يكذب على من؟ يكذب على الشريعة؛ لأن هذا له أثره الفاسد، وهؤلاء هم علماء السوء- والعياذ بالله-.

**س: سائل يقول: فضيلة الشيخ -إني أحبكم في الله- كيف أقاوم الفتور وضعف الهمة في طلب العلم؟**

ج: اعرف المقصود، فضل العلم، نهاية العلم ما هو؟ إذا طلبت العلم ما الفضل العظيم الذي ستحصل عليه، منازل العلماء، عظم أجر أهل العلم، عظم أجر طالب العلم، الأحاديث الواردة في ذلك، بل الآيات وتفسير أهل العلم لها، لا بد أن تقرأ فضل العلم وتكثر منه، فضل العلم في نفسه، وفي هذه الدورة، وفي

هذه الدروس، ثمَّ درس يتعلق بالتربية والأخلاق-أخلاق طالب العلم- أليس كذلك؟

يتعلق بأخلاق طلاب العلم وأخلاق الدعاة يلقيها الأخ الشيخ عبد العزيز السدحان -وفقه الله- هذا مهم في أنه تعرف فضل العلم، وفضل الدعوة، وفضل نقل الخير والهدى، وهذا يشجعك أكثر وأكثر وتحتسب.

**س: هذا يقول: فضيلة الشيخ! طلبت العلم عدة سنوات ومع ذلك لا تثبت لدي المعلومات، ولا أشعر بالفائدة. فبماذا تنصحونني - وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: أولًا: لا تقل: لم أشعر بالفائدة؛ لأن طالب العلم في عبادة، والمقصود من طلب العلم ما هو؟

المقصود من طلب العلم أولًا رضا الله جَلَّ وَعَلَا عن العبد أنه حرص على العلم. تعلمون الرجل الذي في الحديث مات بين بلدين، فأتت الملائكة فقالت: قيسوا إلى أي البلدين أقرب، فوجد أنه أقرب إلى البلد التي فيها الرجل الصالح يعني بلد الهجرة، فغفر له(١). لماذا؟ لأن طالب العلم في حركته في العلم هو في عبادة،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ** =

طلبك للعلم أنفاسك كلامك التي تتكلم فيه، إنصاتك استعمالك لجوارحك في هذا الأمر هذا كله عبادة لله جَلَّوَعَلَا، فأنت احتسب أنك في عبادة، فإذا تقول: أنا ما استفدت، لا تقل: ما استفدت، هو ربما خير لك من نوافل الصلاة أو من بعض نوافل العبادات؛ لأن هذا فيه عظم أجر وتعبد لله جَلَّوَعَلَا فيما تسمع من كلام الله جَلَّوَعَلَا وكلام رسوله ومعنى ذلك، ثم الفائدة متبعضة، لايظن أن الفائدة إنه إما أن تكون عالمًا أو لا تكون طالب علم أصلًا، ليس المقصود من كل طالب علم أن يكون عالمًا، إنما المقصود بطلبك للعلم أن ترفع الجهل عن نفسك، أن تتعبد لله جَلَّوَعَلَا بعبادات صحيحة، أن تكون عقيدتك صالحة، تأتي الله جَلَّوَعَلَا بقلب سليم: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء:٨٨، ٨٩] سليم من الشبهة، وسليم من إقرار الشهوة، هذا من فوائد العلم أنك ترفع الجهل عن نفسك، ولا أظن أحدًا طلب العلم سنين لم يستفد منه أجرًا، ولم يستفد منه رفعًا للجهل عن نفسه، لا يمكن، إذا كانت نيته صادقة فالله جَلَّوَعَلَا لا يضيع أجر من أحسن عملًا، ثم هو لا بد أن يكون رفع الجهل عن نفسه، لو ما نفعت إلا نفسك وعيالك هذا خير عظيم.

**س: فضيلة الشيخ! يقول: أقول في نفسي: لن أستطيع أن أكون شيخًا ربانيًّا. لأني لست على ذكاء قوي أو غير ذلك من الأعذار، فبماذا تنصحونني؟**

ج: بما نصحت به أخاك قبل، ليس من شرط طلب العلم أن تكون عالمًا ربانيًّا، اسأل ربك التوفيق، ولا تدري هل إذا تصدرت للعلم وصرت عالمًا مشارًا

---

= فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ»، قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا، أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ».

إليه، ما تدري هل ذمتك تبرأ أو لا تبرأ؟ لا تدري هل هو ابتلاء لك أم أنه أفضل؟ المهم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، وأن يرضى الله جَلَّوَعَلَا عنك بأنك سلكت طريقًا تلتمس فيه علمًا، وتطلب العلم وصلاح القلب وصلاح الجوارح -هذا هو المقصود-، أما أن تكون عالمًا أو لا تكون هذه علمها عند رب العالمين، والله جَلَّوَعَلَا يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى عما يشركون. أسأل الله لك التوفيق ولإخوانك جميعًا، ولكل من رام خيرًا فلم يدرك مبتغاه، لكن كما قال الشنقيطي في شعره[1]:

لَا تَـسُـؤْ بِـالْعِـلْـمِ ظَـنًّـا يَـا فَتَى    إِنَّ سُـوءَ الظَّـنِّ بِـالْعِـلْـمِ عَطَبْ

**س: هذه بشرى أزفها للشيخ. يقول: نفيد فضيلتكم علمًا بأن من ثمرات هذه الدورة إقامة عدد من الدورات في بعض دول أفريقيا، والدورة الخامسة في هذا العام ١٤٢٠ تبدأ -إن شاء الله- في بداية ربيع الثاني. يقول: أرجو منكم أن توصوا جميع الحضور محاولة إقامة مثل هذه الدورات في المملكة وفي خارجها. ثم يقول: ثانيًا ما توجيه فضيلتكم لمن يشارك في الدورات في بلد تكثر فيه البدع والشركيات؟**

ج: أولًا كما ذكرنا سالفًا نشر العلم عبادة وجهاد، والله جَلَّوَعَلَا في مكة أمر نبيه أن يجاهد المشركين بماذا؟ بالسنان؟ لا، إنما يجاهدهم بالعلم: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢] يعني: بالعلم، بالقرآن، أعظم ما يكون جهاد الأعداء بالعلم؛ لأنك تبقي الخير وتبقي التأثير، طالب العلم يؤثر، أما الصالح في نفسه هذا لا يؤثر إلا على نفسه، لكن طالب العلم ينشر الخير، تتوسع الدائرة مع الزمن... وهكذا؛ ولهذا جاء في الحديث وفي إسناده مقال: «فَضْلُ

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٩/ ٥٠٣).

العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ» رواه الترمذي وغيره بإسناد فيه مقال(١)، لكن العلم فلا شك أن طالب العلم له فضيلته العظيمة؛ لهذا إذا تهيأ له أن يعلم في بلاده فهذا عظيم، إذا تهيأ له أن يرحل وأن يعلم من هو محتاج فهذا عظيم-مثلًا في بعض الطلاب- طلاب العلم حضروا بعض الدروس وعندهم ملكة في التوحيد -مثلًا- خاصة، أو في شرح بعض المتون الصغيرة، أو في فهم العلم، أو في إلقاء السيرة، عندنا يمكن لا يشار إليهم؛ لأن الناس إنما يصيرون إلى من هو أعلم، ومع وجود الأعلم يكون من هو أقل منه لا يصار إليه -هذا شيء طبيعي-، لكن ربما لو ارتحل إلى بلد أخرى كما ذكر وأقام دورة في أندونسيا، أقام دورة في أفريقيا، أقام دورة كذا علمية مع من يختار، وبذلوا فيها المال هذا وعلم الناس الدين والعقيدة والتوحيد، ربما وجد نفسه في تلك الديار شيخًا، وهذا ينبغي أن ينظر، لا يتجاسر المرء على العلم، لكن ينتبه إلى أن العلم الذي معه ينفع به من يأخذه منه؛ ولهذا أنا أوصي الجميع في بلادهم أن يقيموا الدروس العلمية، وأن يتقوا الله جَلَّوَعَلَا فيما يقولون، وإذا كان ثم بلد كما قال تنتشر فيها البدع والشركيات، فأعظم ما تُعَلِّم -ولاشك- ما دعت إليه الرسل جميعًا، وهو توحيد الله جَلَّوَعَلَا الذي هو حق الله على العبيد والعقيدة الصحيحة، فهذا أعظم ما تورثه وتبقيه في أي مكان، ثم تدرسهم السنة لأنها هي التي تبقى والقبول لها، وتعلمهم كلام الله جَلَّوَعَلَا، تعلمهم السنة، دلالة الأحاديث إما من «الأربعين النووية»... أو ما أشبه ذلك، فهذا هو الذي يبقى، وهو الذي ينشر الخير، وهو الذي -كما هو ملاحظ- يغيظ الأعداء، ومر علينا كثير من الأخوة يدرسون في بلد- يدرسون كتابًا في التوحيد- قام عليهم. من

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٣)، وتمام في فوائده (١/ ٢٨، ٢/ ٩٨) من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الذي قام عليهم؟ قام عليهم علماء تلك البلد. لماذا؟ لأن هذا لو كان درسًا بسيطًا يعلمون أثره، أن هذا معناه أنه سينشئ طلبة علم ممن يهتمون بالعقيدة، أنهم هؤلاء سيأتون ينتقدون علينا أوضاعنا البدعية والشركية، أو سينكرون علينا، يتخيلون ما يتخيلون بوسوسة الشيطان وعداوة الشيطان لأوليائه الصالحين؛ لهذا أعظم ما تجاهد به أعداء الله جَلَّ وَعَلَا والشيطان نشر العلم، فانشره في أي مكان بحسب ما تستطيع، واتق الله جَلَّ وَعَلَا في ذلك، وقل ربي زدني علمًا.

**س: آخر سؤال يقول: ما هو نصيب أصحاب التخصصات العلمية كالهندسية والكيمياء وغيرها من هذه الدروس والدورات لا سيما أن شريحة كبيرة من الشباب في هذه التخصصات وينتظرون الفائدة -وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: من الواجب على كل مسلم أن يتعلم ما به تصح عقيدته، ومابه تصح عباداته، وهذا يجب على المهندس ويجب على الطبيب، ويجب على من يدرس الرياضيات والكيمياء، أو المهندس المعماري أو المتخصص في الكمبيوتر أو في أي فن من الفنون النظرية هذه، فيجب عليه أن يتعلم العلم الشرعي، لا يكون طالب علم، لكن يتعلم ما تصح به عقيدته، ويتعبد لله جَلَّ وَعَلَا تعبدًا صحيحًا؛ ولهذا هذه الدورات فرصة، وربما لم يكن عندهم وقت، إما أن بعضهم طلاب ينشغلون في طول السنة، يحضرون هذه الدورات فيستفيدون علمًا كثيرًا في وقت وجيز، أو أن يكون فعلًا قد تخرج وتوظف... إلى آخره، فيأخذ من كل علم ما يحتاج إليه، ولا شك أن أمثال هؤلاء لديهم استعدادات فطرية لكي يفهموا العلوم الشرعية؛ لهذا كان بعض الحكماء يقول: من لم يكن مهندسًا فلا يدخل داري- يعني: قالها لطائفة- قال: الذي منكم ما هو مهندس لا يدخل داري. لماذا؟

قالوا: لأن أصحاب هذا الفن والذين يدرسونه عقولهم مرتبة فتصلح للعلوم الشرعية.

وهناك علمان: علم الهندسة والطب أقرب ما يكون للعلوم الشرعية؛ ولهذا الشافعي يذكر عنه أنه قال: نظرت في العلوم، فإذا أفضل العلوم علمان:

١- علم الأديان. ٢- علم الأبدان.

فتأملت فإذا علم الأبدان الذي هو الطب يُنجي في الدنيا- يُصلح أمر البدن في الدنيا-، وإذا بعلم الأديان يُصلح البدن والروح في الدنيا والآخرة، فآثرت علم الأديان على علم الأبدان[1].

والشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ كان متوجهًا للطب، وكان عنده علم بالطب والفراسة والأشياء هذه، حتى كان موته بسبب تعاطيه بعض العلاجات الطبية؛ لقوة الحافظة -كما هو معلوم- الشافعي مات صغيرًا -يعني: ما عُمِّر- يعني: كان مولده سنة خمسين ومائة، ووفاته سنة أربع ومائتين -يعني: عاش أربعًا وخمسين سنة-، وسبب موته أنه تعاطى بعض الأشياء الطبية- كان يحسن الطب- تعاطى بعض الأشياء الطبية التي أثرت على دمه فأصابه نزيف -يعني: انفجار-، كما ذكر الذهبي في «السير» وفي غيرها[2].

---

(١) قال أَبُو حَاتِم: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ حَسَّان، سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: العِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الدِّيْنِ وَهُوَ الفِقْهُ، وَعِلْمُ الدُّنْيَا وَهُوَ الطِّبُّ، وَمَا سِوَاهُ مِنَ الشِّعْرِ وَغَيْرِهِ فَعَنَاءٌ وَعَبَثٌ) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤١). وانظر: آداب الشافعي ومناقبه (ص٢٤٤)، ومناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ١١٤)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ٤١٠)، والحلية (٩/ ١٤٢).

(٢) قَالَ هَارُوْنُ بنُ سَعِيْدٍ: قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ: (أَخَذْتُ اللُّبَانَ سَنَةً لِلْحِفْظِ، فَأَعْقَبَنِي صَبَّ الدَّمِ سَنَةً) سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٥، ٤٥).

ابن القيم كان طبيبًا، ويعتني بالطب والفلك أيضًا، لو نظرت في كتابه «مفتاح دار السعادة» شرح لك جسم الإنسان تشريحًا عجيبًا، ذكر الكبد ووصفها وتشريحها، وطبقات الجلد كيف يعرفها؟ كان يعاني بعض هذه الأشياء، لكن لا يصلح العالم أن يشهر هذه الأشياء، ربما هو يعلمها، لكن لا يصلح أنه يشهرها.

وأيضا ذكر لك في «مفتاح دار السعادة». صورة للخسوف والكسوف، وعملية حسابية هندسية من جهة الأشكال المخروطية وحساب القطر والزوايا... إلى آخره، والزمن بحيث إنك لو أخذت بها يقول: تستطيع أن تحسب متى يكون الخسوف والكسوف.

إذًا: العلماء الربانيون علماء الأمة كان لهم اشتغال ببعض هذه العلوم؛ لأن هذه العلوم تورث صحة في العقل- يعني: قوة في العقل-، فإذا كان من هيأ له علم الطب أو علم الهندسة أو ما شابهها، ووفق لدراسة العلم الشرعي، وأن يجمع بين هذا وهذا، فهذا ليس بعزيز.

**عَلى قَدرِ أَهلِ العَزمِ تَأتي العَزائِمُ وَتَأتي عَلى قَدرِ الكِرامِ المَكارِمُ(١)**

من عجائب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ مما نختم به المجلس، أنه كان يتعاطى الفراسة.

**والفراسة كما هو معلوم ثلاثة أقسام:**

القسم الأول: الفِراسة الرياضية.

القسم الثاني: فراسة علمية إيمانية.

القسم الثالث: فراسة خَلْقية.

---

(١) البيت للمتنبي في مطلع القصيدة في مدح سيف الدولة لما بنى ثغر الحدث ٣٤٣هـ.
انظر: الأمثال السائرة من شعر المتنبي (ص٤٩)، والوساطة بين المتنبي وخصومه (ص٢٢٨)، يتيمة الدهر (١/ ٤٣).

تعلمونها في العقيدة[١].

والمقصود منها الفراسة الطبيعية: التي يستدل بها من الشكل، شكل الوجه أو شكل بعض البدن على خفي الصفات، يقول -مثلًا-: هذا أعينه حادة فهي تدل على قوة ذكائه، وهذا أعينه باردة عنده غباء، بدون ما يعرفه، بدون ما يخالطه، هذا مشيته تدل على أنه مستعجل في أموره، وهذا شكل جبهته يدل على كذا. هذا العلم موجود قديمًا في الناس منه ما هو صواب ومنه ما هو غلط.

الشافعي تعاطاه وذهب إلى اليمن؛ ليدرس هذا العلم-ويأخذ كتبه-[٢]، قال: فحصلت كتبًا كثيرة فيه، وإذا فيها أنه إذا وجدت خصلتان في المرء كان لئيمًا - وهو أن يكون صفات -ما نريد أن نذكر الصفات؛ حتى لاتكون ممكن في بعض الناس، ويقول: هذه فيَّ-، -هذه ذكرها الشافعية في كتبهم الفقهية- وذكرها جمع في الرحلات في مناقب الشافعي -يعني: قصة مشهورة- يقول: «خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ فِي طَلَبِ كُتُبِ الْفِرَاسَةِ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَمَعْتُهَا، ثُمَّ لَمَّا حَانَ انْصِرَافِي مَرَرْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي الطَّرِيقِ وَهُوَ مُحْتَبٍ بِفِنَاءِ دَارِهِ، أَزْرَقَ الْعَيْنِ نَاتِئِ الْجَبْهَةِ سِنَاطٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ مِنْ مَنْزِلٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا النَّعْتُ أَخْبَثُ مَا يَكُونُ فِي الْفِرَاسَةِ، فَأَنْزَلَنِي فَرَأَيْتُهُ أَكْرَمَ مَا يَكُونُ مِنْ رَجُلٍ، بَعَثَ إِلَيَّ بِعَشَاءٍ وَطِيبٍ وَعَلَفَ لِدَابَّتِي وَفِرَاشٍ وَلِحَافٍ فَجَعَلْتُ أَتَقَلَّبُ اللَّيْلَ أَجْمَعَ، مَا أَصْنَعُ بِهَذِهِ الْكُتُبِ إِذَا رَأَيْتُ النَّعْتَ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَرَأَيْتُ أَكْرَمَ رَجُلٍ، فَقُلْتُ: أَرْمِي بِهَذِهِ الْكُتُبِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ

---

(١) انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص٤٩٤). وانظر: شرح شيخنا العلامة صالح آل الشيخ -وفقه الله وسدده- على كتاب الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص٢٠٠-٢٠٢)، واللآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية (٢/ ٤٠٧-٤٠٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ٧٨) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِدْرِيسَ - وَرَّاقِ الْحُمَيْدِيِّ - قَالَ: سَمِعْتُ الْحُمَيْدِيَّ يَقُولُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: «خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ فِي طَلَبِ كُتُبِ الْفِرَاسَةِ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَمَعْتُهَا».

قُلْتُ لِلْغُلَامِ: أَسْرِجْ، فَأَسْرَجَ فَرَكِبْتُ وَمَرَرْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ وَمَرَرْتَ بِذِي طُوًى فَاسْأَلْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ. فَقَالَ لِيَ الرَّجُلُ: أَمَوْلًى لِأَبِيكَ أَنَا؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي نِعْمَةٌ؟ فَقُلْتُ: لَا. فَقَالَ: أَيْنَ مَا تَكَلَّفْتُهُ لَكَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: اشْتَرَيْتُ لَكَ طَعَامًا بِدِرْهَمَيْنِ، وَإِدَامًا بِكَذَا وَكَذَا، وَعِطْرًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ، وَعَلَفًا لِدَابَّتِكَ بِدِرْهَمَيْنِ. وَكِرَاءَ الْفُرُشِ وَاللِّحَافِ دِرْهَمَانِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا غُلَامُ أَعْطِهِ. فَهَلْ بَقِيَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: كِرَاءُ الْبَيْتِ فَإِنِّي قَدْ وَسَّعْتُ عَلَيْكَ وَضَيَّقْتُ عَلَى نَفْسِي. قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَغُبِطْتُ بِتِلْكَ الْكُتُبِ. فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: هَلْ بَقِيَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ. قَالَ: امْضِ أَخْزَاكَ اللهُ، فَمَا رَأَيْتُ قَطُّ شَرًّا مِنْكَ»(١)، قال: وذهبت وأنا أذم فيه، وأنظر في كتب الفراسة.

وأثر عن الشافعي إنه كان يسأل رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إذا أتى له خادمه بطعام، ممن اشتريته؟ صف لي من اشتريته منه، قال تلميذه الربيع: (اشْتَرَيْتُ لِلشَّافِعِيِّ طِيبًا بِدِينَارٍ، فَقَالَ: مِمَّنْ اشْتَرَيْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ ذَاكَ الأَشْقَرِ الأَزْرَقِ. قَالَ: أَشْقَرُ، أَزْرَقُ، رُدَّهُ، رُدَّهُ، مَا جَاءَنِي خَيْرٌ قَطُّ مِنْ أَشْقَرَ)(٢). فأثرت فيه مع أن ذلك غلط.

وهذه القصة فيها فوائد، يعني إيرادها فيه فوائد:

أولًا: ينبغي لك أيها الطالب للعلم أن تحرص على قراءة التراجم؛ لأن الآن ما شاء الله، أول الكلام كان منكم من هو شارد وسارح ورائح في ألف وادٍ، لكن لما بدأت القصة انشد، هذا في طبيعة الإنسان، اقرأ التراجم -تراجم العلماء- وسير العلماء وسير الأولين تنشط وتنسجم للعلم؛ لأن العلم منه ملح ومنه عقد، العقد

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٣٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٣٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/ ٤٠٦)، وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٩).

غليظة وصعبة، لكن ملح العلم سهلة وتستلذ بها؛ لهذا كان الزهري وغيره من العلماء إذا انتهى الدرس قال: «هَاتُوا مِنْ أَشْعَارِكُمْ، هَاتُوا مِنْ حَدِيثِكُمْ؛ فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَّةٌ، وَالْقَلْبَ حَمِضٌ»(١).

فلا بد أولًا: مطالعة التراجم لتنشط.

الثاني أن تستفيد من هذه القصة ومن أمثالها أن العالم قد يكون ترى في ترجمته شيئًا غريبًا؛ لأنه بشر، والله جَلَّوَعَلَا بقدره وحكمته جعل في بعض العلماء أشياء من الصفات ليست هي صفات الكمال. لماذا؟

ليبقى الكمال والاقتداء في النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ما يأتي أحد ينزل العالم منزلة النبي، يأتي عالم ما قد أخطأ، تمامًا فعله كفعل النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يمكن يكون قصورًا منه- من العالم-، لكن القصور يكون بحكمة من الله جَلَّوَعَلَا وأمر كوني سير إليه لمصلحة أعظم، وهو ألا يغلو الناس في أحد من العلماء، لابد تجد أن شيئًا غريبًا. فإذًا من هو الكامل؟ من هو الذي يقتدى به؟

هو العالم الرباني الذي يعلم الناس الخير، وينشر في الناس الهدى، ويعلم الناس السنة ونحو ذلك، أما الأشياء التي قد تكون في حياته فهذه لا تلتفت إليها؛ لأنه ما من أحد إلا وستجد عنده ما تجد.

لو رأيت ترجمة مالك وجدت فيها، لو وجدت ترجمة أحمد وجدت فيها، لو رأيت ترجمة أبي حنيفة وجدت فيها، لكن الآن الناس مجمعون على الثناء على

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٣٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣٢). وانظر: أدب الإملاء والاستملاء (ص٦٩)، والمعرفة والتاريخ (١/ ٦٣٦)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٩٨)، وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (٢/ ٣٧).

هؤلاء الأئمة الأربعة، الإمام أبو حنيفة تقرأ في بعض الكتب منهم من كان في عصره من يلعن أبا حنيفة لبعض المسائل، لكن استقر الأمر على الثناء عليه، وعلى أنه من العلماء وعلماء الفقه وأهل الاجتهاد... إلى آخر ذلك.

فالعالم إذا قرأت في التراجم أفادك أن أهل العلم في الأزمنة جميعًا لم يكونوا كاملين، بل لا بد من نقص، وهذا النقص لا تنسبه إليهم فقط، بل هو ابتلاء من الله جَلَّ وَعَلَا؛ ليظهر كمال الكامل، وتظهر نصيحة الناصح، وليظهر أن الاقتداء التام بالأنبياء في المسألة، يغلط يخالف الدليل، يخالف السنة، يخالفها يقول: لا والله أنا أظن كذا يخالف الدليل؛ لأنه ابتلاء من الله جَلَّ وَعَلَا؛ ليظهر المتبع أنه يتبع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مصالح أخر.

والفائدة الأخيرة من القصة: أن دروس العلماء وطلبة العلم والدروس العلمية حبذا لو يكون المعلم يلقي فيها بعض القصص والفوائد التي تكون فيها تربية، ويكون فيها توجيه لطالب العلم؛ لأنها أوقع في القلب، وأكثر أثرًا من العلم المجرد عند الناس أو في بعض الأحوال.

ونختم بهذا وفي هذا القدر كفاية. وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يثيبكم على حسن إنصاتكم وعلى حضوركم، وأن يبارك فيكم، وأن ينفعكم بهذه الدروس نفعًا عظيمًا، وأن يجزل للجميع خير الجزاء، وأن يوفق ولاة أمورنا لما فيه رضاه، وأن يمن عليهم بالهدى والتوفيق للصالحات؛ إنه سبحانه جواد كريم، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# مهمات في طلب العلم[(١)]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلَّم تسليمًا كثيرًا؛ أما بعد:

فأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يجعلني وإياكم من أهل القبول لديه، وممن غفر لهم الذنب والتقصير، اللهم من أحسن منا فتقبل إحسانه، ومن أساء منا فاعف عنه وتجاوز عن إساءته.

ما من شك في أن هناك أشياء تهم طالب العلم في سيره في طلب العلم والتلقي على الأشياخ، والحرص على ما ينفعه، وهي تذكرة وربما يكون بعضها قد سبق لكم سماعها مني أو من غيري، استحضارها؛ ومنها:

**الأمر الأول:** الذي ينبغي لك أيها الطالب أن تعتني بها أتم عناية؛ وهو: أن تذكر نفسك دائمًا بأن العلم عبادة تتقرب بها إلى الله جَلَّوَعَلَا، وأن العلماء ذكروا أن أفضل التطوع وأفضل الأعمال بعد الفرائض طلب العلم، وكثير منا طلبه للعلم يكون واجبًا؛ لأنه لم يأخذ القدر الكافي فيما ينفعه في دينه، في التوحيد، في إصلاح العقيدة، وفي إصلاح العمل بمعرفة الأحكام الشرعية، وهذا يحثك ويجعلك لا تمل ولا تكل، وهما الداءان اللذان يصيبان طالب العلم: الملل والتعب والكلل

(١) وقد قام فضيلته بإلقائها في ١٧/ ١٢/ ١٤١٩ هـ.

من الحفظ، ومن المدارسة، ومن الكتابة، ومن اقتناء الكتب، ومن المطالعة... إلى آخر ذلك.

فإذا علمت عظم المقصود وعظم الفضل للعلم وفي طلبه، وأنه أفضل الأعمال حتى إن أهل العلم فضلوه على جهاد النفل، أي: جهاد الأعداء؛ لأن طلب العلم متعدي النفع، والقاعدة الشرعية: أن الأعمال المتعدية النفع أفضل من الأعمال القاصرة، وكلما كان تعدي النفع أكثر، كلما كان أفضل مما هو أقل منه في تعدي النفع؛ ولهذا كان مذهب كثير من أهل العلم: أن طلب العلم أفضل من الجهاد التطوع؛ لأن نفعه أكثر تعديًا في الغالب(١).

**المسألة الثانية**: هي: طريقة طلب العلم، وألحظ أكثر الإخوة أن ربما يكون الواحد منهم قد سار وحده في طريق طلب العلم أو توسط، فطريقة طلب العلم ومهمة طلب العلم، منكم من يحرص على الحضور عند المشايخ وطلاب العلم والمعلمين، فيحضر ويسمع ويكتب أو يحرص على التسجيلات، لكن هذا وحده لا يكفي، لابد من الدرس والمراجعة، لابد أن تدرس كأنه غدًا سيكون لديك اختبار في هذه المواد، لابد أن تدرس وتدقق في الألفاظ وفي الأدلة، وتحفظ وترتب وتكتب حتى يكون عندك التلقي على أقوى ما يمكن أن تعمله، وإلا فالسماع والكتابة وحدها لا تنفع، تسمع فقط أم تسمع وتكتب؟ ثم تنسى هذه الفوائد إلى بعد سنة ترجع إليها تثقل عليك، لكن إذا كان لك مراجعة فيما سمعت أسبوعية تدرس فيها الفوائد، تدرس فيها المتن أولًا، وتراجع الكلمات ثم الشرح والفوائد، وتحفظ الأدلة، وتنظر كيف تعامل المعلم أو الشيخ مع النصوص الشرعية؟ كيف تعامل مع المتن؟ كيف تعامل مع المسائل؟ كيف شرح وأوضح؟

---

(١) انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٤٢)، وكشاف القناع عن متن الإقناع (١/ ٤١٢)، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (١/ ٥٤٢).

هذا بالدربة تحفظ المسائل، ويكون عندك قدرة ودربة على نقل هذا العلم.

فإذًا: كيف تتعلم؟ هذا مهم أن تسأل نفسك دائمًا كيف تتلقى العلم؟ وكيف تأخذ ذلك؟

ومن المهم هنا أن تحرص على ثلاثة أمور:

**الأول**: أن يكون ما تقيده من الفوائد عن المعلم أو عن الشيخ أو عن طالب العلم مرتبًا بخط واضح، فالبعض يكتب بخط صغير متقارب الكلمات ويملأ الصفحة، وهذه لا تنشطه للقراءة إذا أراد أن يراجع، فتكتب على سطر وتترك سطرًا بخط واضح والصفحات -ولله الحمد-، والورق كثير.

**الأمر الثاني**: أن يكون هناك تلخيص لما قرأت، فبعد أن تسمع أنت ستنتخب أحسن ما سمعت، ثم بعد ذلك اختر -أيضًا- الفوائد مما كتبت؛ لأن بعض ما كتبت ربما يكون فيه تكرار، وربما يكون فيه زيادة، ونحو ذلك.

**المرحلة الثانية**: أن تنتخب أحسن ما كتبت من الفوائد التي تراها أنت أكثر فائدة لك وترددها وتحفظها.

**الأمر الثالث**: بعد حين لا بد أن ترجع إلى ما كتبت عن الشيخ وتراجعه مرة أخرى حفظًا ودراسة؛ لأن العلم يذهب بالغفلة ويبقى مع الترداد، في كتب كثيرة ومختصرات إذا قرأناها مرة ثانية، وقد قرأناها عشرة، أو عشرين مرة تخرج لنا منها فوائد، فلا يقل الواحد: هذا الكتاب قرأناه، هذا المتن قرأناه، لا، إذا صار عندك فرصة ووقت تراجع ما كتبت، تراجع ما قرأت، وكلما كان الأمر أثبت كلما كان أقوى لك في المستقبل؛ لأنه كلما ثبتت عندك العلوم، كلما صار التصور أسهل لديك، وحفظ المعلومات الجديدة أسهل؛ لأن ما بني على صحيح فهو صحيح،

وما بني على مختل فهو مختل، وما بني على غلط فهو غلط، فإذا صارت البنية الأساسية واضحة وصحيحة فيكون ذلك له أثره فيما بعده.

**الثالثة**: مما ينبغي لطالب العلم أن يعتني به كثيرًا: أن يمايز بين الزوائد في شرح الكتاب الواحد أو شرح الكتب المتماثلة المتقاربة؛ مثلًا: شرحنا «لمعة الاعتقاد»، وشرحنا «الواسطية»، وشرحنا «الحموية»، و«الطحاوية»، ولا شك أن كل شرح فيه زيادات على الشرح الآخر، ربما يكون شرح «الواسطية» أطول من غيره، لكن تجد في شرح «الطحاوية» مسائل جديدة ليست هناك، وأيضًا في المسألة ربما فيها فوائد وتفصيلات ليست فيما مر، وهذه -أيضًا- مع بقائها في شرح «الطحاوية» تأخذها زيادة وتضعها مع شرح «الواسطية». هذا بالنسبة إلى شرح شخص واحد، لكن إذا كنت تحضر عند أكثر من عالم وأكثر من طالب علم، أو سمعت عددًا من الأشرطة والشروح، وسمعت من هذا، وسمعت من هذا، وسمعت من هذا، كيف تستفيد من هذه الكتب جميعًا؟

فكل معلم له طريقة في التعامل مع الفن أصلًا، له طريقة في التعامل مع الكتاب في شرح المسائل، وفي تقريب العلم، لكن هناك قدر مشترك من المعلومات يكون عند الجميع، وهناك فوائد يتميز بها فلان عن فلان؛ لأنه ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٧٦]، فلابد أن يكون هذا عنده ما ليس عند ذاك من الفوائد، ولن يتطابق الجميع على شرح واحد؛ لهذا تنظر إلى أكثر الشروح تفصيلًا وإفادة، ثم تذكر الزوائد من الكتب التي سمعت شرحها، أو مما دونت من الفوائد، وتدونها على هذا؛ حتى يكون أصلًا.

مثلًا: تأخذ شرح سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ على كتاب «التوحيد» وتجعله أصلًا، ثم تأتي بالفوائد الأخرى وتدونها على هذا الشرح،

فيكون عندك الشرح لهذا الكتاب قد جمعته من شروح عدد من أهل العلم، ودونت فيه أكثر الفوائد التي حرصت عليها.

إذًا: هذه الطريقة مهمة في التلقي من معلم واحد أو من شيخ واحد، وكذلك في التلقي عن عدد من المعلمين أو عدد من طلبة العلم والأشياخ، فتختار أحد الشروح التي هي أكثر فوائد، ثم بعد ذلك تأتي بالفوائد الزائدة وتدونها عليه.

المسألة الرابعة: فيما ينفعك في طلب العلم: أن تنتبه دائمًا إلى أن كثرة التفصيلات ليست دليل صحة، وقلة التفصيلات ليست -أيضًا- دليل صحة، وهذه مهمة لطالب العلم؛ لأنه سيتعامل مع شروح الكتب، وسيتعامل مع فوائد ينتقيها من هنا وهناك.

فإذًا: متى تحرص على التفصيلات؟ ومتى لا تحرص عليها؟

التفصيلات التي هي طول شرح للمسائل: تارة تكون تابعة لأصل المسألة، فهذه احرص عليها، وتارة تكون استطرادات يستغنى عنها في فهم أصل المسألة وما يتصل بها، فهذه يمكنك أن تستغني عنها في الدرس والمراجعة...إلى آخره، وأنت تقرأ -مثلًا- لابن تيمية أو لابن القيم يورد مسألة ثم بعد ذلك يستطرد، هذه الاستطرادات تارة تخدم أصل المسألة، وتارة تكون تنظيرًا من مسألة في مسألة، من مسألة إلى أخرى، فهنا لابد من الانتباه كثيرًا إلى كثرة المعلومات، ونحن -الآن- في وقت كثرة المعلومات، تسمع من الفتاوى الكثير، وتسمع من الشروح الكثير، وتقرأ من الكتب الكثير، وهذا شرح مطول وهذا مفصل، وترجع إلى «فتح الباري» تجد فيه، وترجع إلى شرح «الطحاوية» تجد فيه، وترجع إلى «فتاوى ابن تيمية». فكيف تتعامل مع هذا الطول؟

تتعامل معه فيما يخدم فهمك للفن فاجعله الأساس، ثم هذه التفصيلات إذا كانت تخدم المسألة فانقلها على نحو ما ذكرنا، وكثرة الفوائد والتفصيلات التي تخدم أصل المسألة، وإلا فيمكن أن نمكث في شرح حديث واحد أسبوعًا كاملًا، إذا كنا سنتكلم عن التحليلات اللغوية، ثم قبل كل شيء التخريج، وتراجم الرواة، والتصحيح والتضعيف ومن قال بصحته، والاستطراد في ذلك، ثم سنتكلم عن اللغويات، والتراكيب، والفوائد اللغوية في الحديث، ثم بعد ذلك المسائل الأصولية، والأحكام الفقهية، واختلاف العلماء، والفوائد، فهذه ستطول جدًّا المسائل؛ ولهذا لا غرابة أن وجدنا أن الحافظ ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ شرح في مجلدين كبيرين إذا طبعا، فستكون أربعة كبارًا، شرح في هذين المجلدين نحوًا من أحد عشر حديثًا من كتابه «الإلمام»، وهو هذا المسمى بشرح الإلمام لابن دقيق العيد[١] الموجود منه مجلدان، ولم يؤلف إلا مجلدين منه، وشرح فيه بضعة عشر حديثًا، أي: لا زال في أوله، حتى إنه ذكر عند حديث: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي -أَوْ عَلَى النَّاسِ- لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ**»[٢] أكثر من ثلاثمائة مسألة، هذه لو أردنا أن نتعرض لمثل هذه التفاصيل في الشروح، إذًا: سيجلب للطالب كل شيء في الكتب وكل المسائل وتعرض عليه.

هذا ليس هو العلم، العلم أن تخدم المتن الذي تحفظه أو تدرسه مما يكون موافقًا للمنهجية، تخدمه بالشروح والتفصيلات حتى تضبطه، ثم بعد ذلك تأتي التفصيلات وأنت بالخيار تأخذ منها ما تشاء وتدع ما تشاء، لكن الطول لا يخدم؛ ولهذا تهتم كثيرًا بما ينفعك من التفصيلات، فلا تتساهل في أن تسمع الكثير وتقول: هذا أفضل. لا، قد يخونك ذلك، ويشتت ذهنك في العلم.

---

(١) وهو كتاب «الإلمام بأحاديث الأحكام».

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٧، ٧٢٤٠)، ومسلم (٢٥٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فإذًا: الطريقة المثلى في هذا ما ذكرته لك من أن هذه التفصيلات تميزها هل تخدم أصل الكتاب؟ هل تخدم أصل المسألة؟ أم أنها استطرادية في مسائل لا صلة لها بأصل المسألة، ومع الزمن ستجد أنك ترقيت في العلم، تفصيلات استغنيت عنها في سنتك الثالثة في طلب العلم أو الرابعة، لكنك تجد بعد سنين في طلب العلم أن ما كتبته في أول السنين صار واضحًا؛ حيث تقول: كيف كتبت هذا؟ وكيف استفدت هذه الفوائد؟ كيف أجعلها فوائد أصلًا؟

ستجد أنك تحتاج إلى تفصيلات أخر ومزيد من العلم وتدقيقات، وهكذا ينبني بناء العلم عندك شيئًا فشيئًا.

**المسألة الخامسة -وقد ذكرتها لكم مرارًا-:** الاهتمام بالكتب التي تقرأ فيها، والطبعات، والآن المطابع ترمي بآلاف من المطبوعات المختلفة، فلابد أن تنتقي الكتاب الذي تأخذ منه وتجعله مرجعًا لك في مكتبتك، وليس كل كتاب يصلح، وليست كل طبعة تصلح.

مثلًا: «فتح الباري» متقارب الطبعات لكن مثال: كم له من طبعة؟ له أكثر من عشر طبعات بداية من طبعة الهند إلى الطبعات الأخيرة الملونة، و«شرح مسلم على النووي» له كذلك طبعات كثيرة، و«المغني» له الكثير من الطبعات، وكتب الفقه، والحديث، وكتب الرجال كم لها من طبعة؟ فلابد أن تنتقي الطبعة، وتحفظها؛ حيث تكون عمدة في المراجعة.

**المسألة السادسة:** أهمية البحث، وقد ألقينا فيها كلمة مستقلة مطولة، وجاءتني رسالة من بعض الإخوة يقول فيها: إنه سمع هذه الكلمة في منهجية البحث، وهذا الذي ذكرت، تعقيد للعلم، وتثبيط للهمة... إلى آخره من الكلام، وقال في آخره: وأظنك -يعنيني- لا تطبق ما ذكرته أصلًا.

وهذا الكلام وإن كان انفعاليًّا، لكنه دليل صحة؛ لأن كون المرء استمع للكلام وتأثر وأحس أن هذا صعب، فهذا دليل خير؛ لأنه يدل على أنه وجد أن طريقته التي كان يسير عليها في البحث ليست هي الطريقة السليمة، وهذا الذي كان يهمنا أن نوصله للإخوة، أن يكون هناك سعي في أن يكون البحث موافقًا للطريقة السليمة، والعلوم إنما تثبت بالبحث، فلا يمكن أن تتقدم في العلم إلا بالبحث، والبحث إذا كان سليمًا كانت النتائج سليمة، وإذا كان البحث قاصرًا أو غير ممنهج كذلك ستكون النتائج على غرار قوة البحث وضعفه؛ ولهذا نقول: كيف تبحث؟ هذه مهمة جدًّا.

فينبغي أن تهتم بالبحث، وأن يكون عندك تقسيم لوقتك، تدرس على المشايخ جزءًا، تقرأ المتون الأساسية، وتحفظ وتأسس نفسك في جزء، تقرأ المطولات والشروحات، والأشياء التي ترغب فيها في بحث المسائل هذا جزء، وأيضًا تبحث المسائل بحثًا مكتوبًا، فهذا مهم؛ لأن الذي لا يبحث لا تتأصل عنده المسائل، والذي لا يبحث ويطالع المسألة، وينظر ماذا قال هنا؟ وأي شيء قال في الكتاب الفلاني؟ ما تتأصل عنده المسائل.

هناك مسألة من المسائل كنت أظن أنها مجمع عليها، وإذا بي في حج هذا العام عرفت أن فيها خلافًا، وخلافًا قديمًا للسلف وقويًّا، وهناك من نسبها إلى الإجماع.

فإذًا: العلم لا يكون إلا بالبحث، لكن البحث هنا لا يكون بحثًا مقروءًا، بل لابد أن تكتب؛ لأنه إذا لم تكتب ستلحظ أن بحثك بعد شهرين، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة انتهى، ولا تذكر منه شيئًا؛ ولهذا إذا بحثت في ساعتين، أو ثلاث، أو خمس، فاكتب ما بحثت، وإلا فستبقى المعلومة معك لمدة أسبوع أو أسبوعين ثم تذهب، وهذا واقع ومجرب؛ لهذا أؤكد على أهمية أن تبحث، وأن يكون بحثك

مكتوبًا تارة أو تارات، ومقروءًا تارة في تفسير آية، لا تحرص على أن تسأل ما معنى الآية الفلانية؟

ابحث قبل ثم بعد ذلك اسأل المشايخ العلماء عن معناها. مسألة فقهية ما حكم كذا، وكذا؟ ابحث قبل ثم بعد ذلك سل.

ومرة كتب أحد القضاة إلى سماحة الجد الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسأله عن حكم مسألة عرضت له في القضاء، فأجابه الشيخ بسطرين قال: المسألة معروفة في جميع كتب أهل العلم، لكنك كسلان لا تبحث، والسلام.

وهذا واقع؛ لأن طالب العلم إذا تعود على أن يسأل ولا يبحث، فإنه سيصاب؛ لأن السؤال لن يأتي دائمًا، ولأن السؤال لا ينشط الإنسان، ومرة كان الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحج وكان واحد بجواره يسأله يسأله يسأله، فقال: العلم لا ينال بهذه الطريقة، اقرأ المسائل، اقرأ العلم، اقرأ الكتب، وبعد ذلك إذا أشكل شيء تسأل عنه، أما كل مسألة تسأل عنها ما حكم كذا؟ ما حكم كذا؟ لو عمل كذا، لو لم يعمل، لاتتحصل على العلم بذلك.

فإذًا: البحث مهم، وبعد البحث تسأل وتعرض على أهل العلم ما بحثت، هذه طريقتي في بحث مسألة فقهية، هل هي سليمة؟ أم ليست بسليمة؟ هذا تخريج حديث من الأحاديث، قد خرجته بهذه الطريقة... وهكذا، فقد تكون متأثرًا في تخريج الأحاديث بمدرسة من المدارس الموجودة في تخريج الأحاديث، وتكون المدرسة هذه عليها ملاحظات، أو ليست هي المدرسة الصحيحة في التخريج، فإذا عرضتها على من يبحث معك أو يناقشك أو يعلمك فإنك ستستفيد، فمن المهم أن يكون لطالب العلم بحث مقروء، وبحث مكتوب يعرضه على من هو أعلم منه.

**المسألة السابعة**: كثيرًا ما يورد من يدرسون -خاصة- العقيدة خلاف المذاهب الضالة؛ مثلًا: قول الخوارج، قول المعتزلة، قول الأشاعرة، قول الماتريدية، قول كذا، وربما يأتي بعض طلبة العلم ممن يحرص على مراجعة كتب القوم، وهذا لا ينصح به، ولا ينبغي لطالب العلم في طلبه أن يسلك هذا السبيل؛ لأن الأصل أن مذاهب هؤلاء من مذاهب أهل الأهواء، وأهل الأهواء لا يقرأ كلامهم؛ لأنه لا يؤمن على طالب العلم أن يتأثر، أو أن يجد فيها قرأ شبهة لم يردها شيخه، فتبقى الشبهة، أو يحتار في رده عليها ... إلى آخر ذلك؛ لهذا جاءني عدد من الإخوة، وطلبوا أسماء مراجع المذاهب المخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة من كتب المعتزلة، والخوارج، والأشاعرة، وطبعًا الجواب: أنه لا يرشد أحد من طلاب العلم إلى هذه المذاهب حتى يقرأها، بل الذي نقل له هذه المذاهب وبينها له ثقة، فيأخذها على هذا النحو، وقد كان مشايخنا -رحم الله الأموات منهم، وأطال في عمر الأحياء، وبارك في الجميع- كانوا يعتمدون في نقل المذاهب المخالفة على أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم... ونحوهما ممن يعتنون بنقل المذاهب فقط، ولا يرجعون إلى أصل الكتب؛ لأنهم ثقات، وحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا نقله عدل ثقة قبلناه واعتمدناه وصار حجة بنقل العدل الضابط عن مثله، فكيف بمذاهب الآخرين التي هي مذاهب رديئة؟

ربما يأتي وقت يكون طالب العلم بحاثة في تحقيق مسألة ما، وهنا قد يرخص له إذا كان يريد الرد ويريد المناقشة... ونحو ذلك، قد يرخص له في حد محدود، لكن طلاب العلم يقرأون في كتب القوم، أو في تفاسير الأشاعرة، أو تفاسير المعتزلة، أو نحو ذلك، لا، ولا يعرض المرء دينه للخطر(١). هذه بعض الكلمات تناسب البداية، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

---

(١) ولذلك كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى أصحابه عن القراءة في كتب غيرهم من أهل الكتاب، =

# أسئلة المحاضرة

**س: لا يخفى عليكم ما يحصل من المخالفات في التعزية في هذا الزمن، وأقلها اجتماع أهل الميت القريبين والبعيدين في بيت أحدهم أو في بيت الميت وتلقي العزاء لمدة أيام، وقد اختلفت آراء العلماء في هذا، فالسؤال: إذا حصل لي ذلك هل أترك المنزل ولا أستسلم؟ مع أن الأقارب يحملون الإنسان على ذلك.. إلى آخره.**

ج: مسائل التعزية واجتماع أقارب الميت الذين يقصد تعزيتهم أو مواساتهم في موت قريب لهم، يعني: الاجتماع المعروف الذي يسمى اجتماع العزاء هذا حصل الكلام، كلام الشباب فيه وبعض الناس في هذا الوقت من جراء فتوى لفضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أن الاجتماع لايشرع أصل الاجتماع بل الذي يشرع هو التفرق، وبقية علمائنا وعلى رأسهم سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ وبقية المشايخ يقولون: لابأس بالاجتماع، وهذا القول هو الأولى والراجح؛ لأن الاجتماع إلى أهل الميت في هذا الزمن يحصل به التعزية، والتعزية سنة وعمل مشروع قد قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ**»[1]، والمواساة مشروعة، وإذا تفرق الناس فلن تحصل المواساة والتعزية إلا بكلفة، يعني أين

---

= ومن ما أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/ ٣٤٩) من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ وَقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**».

(١) أخرجه الترمذي (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٦٠٢) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

تتلقى؟ هذا أخوه في العمل الفلاني هل ستجده أو في بيته؟ أو خرج؟ وسيكون هناك مشقة في التتبع فوت للتعزية؛ ولهذا قال من أفتى بمشروعية الاجتماع قال: إنه يدخل تحت قاعدة الوسيلة للمشروع مشروعة، وأن الوسائل لها أحكام المقاصد، فلما كان المقصد وهو التعزية مشروعة، فوسيلته الآن وهي الاجتماع مشروعة، في مثل هذه المدن الكبار مثل تفرق الناس ونحو ذلك لا يحصل إلا بهذا، إلا فيما ندر إذا صارت القرية صغيرة، أو الإنسان معروف أنه سيكون طول الوقت في هذا، أو كان المعزى واحدًا فقط، يعني: واحد فقط ويكون إما أن يكون في بيته أو في عمله، فهذه المسألة تختلف، لكن إذا تعددوا وصارت التعزية لا تحصل إلا بالاجتماع، فاجتماع من يعزى أولى من تفرقهم؛ لأن التعزية التي فيها تسلية ومواساة وتحصيل للأجر لا تحصل إلا بذلك.

هنا هل الاجتماع يعد من النياحة؟ الاجتماع لا يعد من النياحة إلا إذا انضم إليه أن يصنع أهل الميت الطعام للحاضرين جميعًا؛ ليظهر الفخر ويظهر كثرة من يحضر الوليمة... ونحو ذلك، وهذا موجود كان في الجاهلية؛ ولهذا جاء في حديث جرير ين عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنَّا نَرَى الِاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ»(١)، فالنياحة تشمل شيئين صنع الطعام مع الاجتماع لماذا؟ لأن أهل الميت هم الذين يصنعون الطعام ويدعون الناس؛ ليقال: هذا عزاء فلان أنه أكبر عزاء، أو أنهم اجتمعوا لأجل فلان، فلان ما يموت ويروح هكذا، مثل ما يقول بعض البادية، فيعملون سرادقات ضخمة وكذا، وهم الذين يتكلفون بصنع الطعام وبنحر الإبل، وبذبح الذبائح؛ ليكثر من يجتمعون عليها، هذه النياحة المنهي عنها بالاتفاق، أما الاجتماع -اجتماع المواساة والعزى- دون صنع الطعام ودون

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٥٠٥)، وابن ماجه (١٦١٢)، والطبراني في الكبير (٢/ ٣٠٧).

تكلف، فإن هذا لا يدخل في النياحة، وقد جاء في صحيح البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ المَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا، أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ، ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: كُلْنَ مِنْهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ المَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الحُزْنِ**»[1]. يعني: هؤلاء القرابة القليلين.

استدل بهذا الحديث على أن أصل الاجتماع للنساء؛ لأجل المواساة -تجتمع المرأة قريبتها أختها فلانة وهكذا- أن هذا له أصل في هدي السلف، أيضًا الاجتماع اجتماع الرجال ليس ثَمَّ ما يمنع منه، ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره تكلموا عن مسألة الاجتماع وقالوا أن هدي السلف هو التفرق، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أثر عنه أنه جلس في مكان ليقبل العزاء ونحو ذلك[2]، وهذا صحيح ولكنه ليس الحال هو الحال، وليس الوقت هو الوقت، وليست الصورة هي الصورة الموجودة في هذا الزمن، فكلام ابن القيم على بابه في مثل قرية واحد معروف، إذا ما لقيته في بيته أتلقاه في المسجد أو في السوق... أو نحو ذلك في شيء محدود هذا صحيح، أما في مثل بلد لا يمكن أن يلتقي فيه الناس إلا باجتماع، أو إذا تفرقوا عسر على الناس تحقيق سنة العزاء، فإن الاجتماع للعزاء لا بأس به، أما تحديد مدة فلا أصل له، تحديد مدة ثلاثة أيام، سبعة أيام، اختلف فيها الفقهاء، لكن لا أصل لها من السنة، فالسنة ليس فيها دليل يدل على أن مدة العزاء محدودة بأيام، بل مدة العزاء تكون بحسب من يأتي، إذا كان الناس يأتون يومًا فينتهي، يومين انتهى، خمسة أيام انتهى،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦).

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْزِيَةُ أَهْلِ المَيِّتِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِهِ أَنْ يَجْتَمِعَ لِلْعَزَاءِ، وَيَقْرَأَ لَهُ الْقُرْآنَ، لَا عِنْدَ قَبْرِهِ وَلَا غَيْرِهِ، وَكُلُّ هَذَا بِدْعَةٌ حَادِثَةٌ مَكْرُوهَةٌ) زاد المعاد (٥٠٨/١).

وهكذا، وإن كان غالب مدة أحوال الناس أنهم في الثلاثة أيام الأول ينتهون، لكن لا أصل لتحديد المدة في الشرع.

**س: ما هو رأيكم في قراءة طلاب العلم للجرائد؟**

ج: الجرائد هذه فيها ما ينفع وفيها ما يضر، فهي بحسب الحال، إذا كان يطلع على أشياء تنفعه في دينه أو في الأخبار أو فيما حوله حتى يكون على بينة فهذا طيب لا بأس به، وأما إذا كان أنه سيقرأ تشغله عن طلب العلم ولايقرأ جريدة يقعد فيها ساعة، والكتاب ما يصبر عليه ساعة، هذه ليست من سيما أهل العلم.

**س: نحن مجموعة شباب نريد أن نقرأ العلم على المشايخ، ولكن لم نجد أحدًا من المشايخ نقرأ عليه كما هو المعتاد في التدرج لطلب العلم.**

ج: ستجد -إن شاء الله تعالى-، المشايخ ولله الحمد كثير خاصة في الحواضر الكبيرة؛ مثل الرياض، والقصيم، ومكة، والمدينة... وأشباه ذلك، فأقول: طلبة العلم والمشايخ كثير، لكن لا تشترط، خذ من يفيدك ممن يكون نافعًا للطلاب وصابرًا عليهم، ولا تشترط أن يكون الذي تقرأ عليه فلانًا، مرة أذكر أحد الطلاب كان من القصيم لقيني في مكان نسيت الآن أين هو، وقال: أنا قادم من القصيم، وأريد أن أقرأ عليك، أمر عليك متنًا من المتون- نسيت هل هو «ثلاثة الأصول» أو غيره-. قلت: خير إن شاء الله، كان ذلك الوقت عندي بعض الفراغ، غدًا -إن شاء الله- بعد العصر لو مررت أو بعد غد. قال: لا، أنا أريد الليلة. لماذا الليلة؟ قال: لأني بعد الفجر راجع إلى القصيم. طيب الليلة متى؟ الآن في دعوة قد ننتهي عشرة ونصف أو الحادية عشرة فالليل متى؟ قال: استرح لك ساعة وبعد الثانية عشرة أنا مستعد أسهر إلى الفجر حتى تتمه. قلت: والله هذا شي ما هو بمعقول

ولا أستطيع. قال: -الله المستعان- الأولون جاهدوا في طلب العلم وفي التعليم. فأنت جاهد، اجلس إلى الظهر ما يخالف ما هو إلى الفجر، فالشاهد بعض الإخوة يتشدد في اختيار المشايخ، والمتون الأولى لا تحتاج إلى تشدد، تأخذ من تقرأ عليه؛ لأن التصور الأول والإمرار الأول للعلم يكون ممن ينفع، لا تشترط، لا تتشدد فيه، وبعد ذلك يمكن أن تجد من هو أمكن في تدريس العلم.

**س: نريد منهجًا جيدًا في قراءة الكتب، هل يكتفى بقراءة مرة واحدة؟ أم لابد من تكرار الكتب؟ وكيف يمكن هذا مع الكم الكثير من الكتب؟**

ج: قراءة الكتب تختلف، بعض الكتب يكون كتاب علم مؤصل، هذا ممكن تقرأه مرتين ثلاثًا، وبعض الكتب لا، يكون للمرجع تقرأه مرة أو عند الحاجة، يعني -مثلًا- «تيسير العزيز الحميد» «فتح المجيد» هذه تقرأها عدة مرات؛ لأنها كتب أصول، شرح «الواسطية» للشيخ ابن رشيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مثل شرح «الطحاوية» ونحو ذلك، هذه مهمة لو قرأتها كذا مرة لا بأس، مثل شرح «شروح البلوغ» مثل شروح على الزاد أو حواشي ما يضر هذا، بل هو أفضل إذا كررت، لكن مثل «فتح الباري» تمر عليه، مثل «المغني» مثل الكافي مثل ... إلى آخره تمر عليه كذا مرة، ليس هذا الكتاب أو ذاك مما يقرأ كثيرًا. فإذًا بعض الكتب إذا كررتها أمكن لك، وبعضها إذا مررت عليها وقت الحاجة وعند المراجعة. فهذا هو المقصود..

**س: كتاب «مدارج السالكين» نرجو أن تكون هناك كلمة قصيرة حوله؟**

ج: كتاب «مدارج السالكين» من الكتب الكبيرة المهمة للعلامة شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ شرح به كتابًا مختصرًا لشيخ الإسلام الهروي، كتاب اسمه «منازل السائرين إلى الله» وهي مراتب في المقامات والأحوال عند أهل التصوف، وشيخ الإسلام الهروي كان حنبليًّا، ولكنه ربما تأثر بالطرق الصوفية، وشارك القشيري

والحليمي وجماعة من هؤلاء والكلاباذي في مقامات في المقامات والأحوال والتعاريف لها، هذا الكتاب وهو «منازل السائرين» اعتنى به الصوفية وحولوه إلى أشياء من وحدة الوجود، وأشياء تخالف هدي السلف، فأراد ابن القيم- وقد كان في فترة من حياته متأثرًا بالقوم بعض التأثر- أراد ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يكتب كتابًا سلفيًّا في السلوك يهدي به المتصوفة، ويكون أيضًا سبيلًا لأهل السنة في الاطلاع على السلوك السلفي، فكتب هذا الكتاب وسماه «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» الكتاب في أكثره في منهج السلف، وفي بعضه أشياء لا توافق منهج السلف، ولا تربية السلف، إلا على ضرب من التأويل يصعب؛ مثل -مثلًا- الكلام على منزلة البرق ومنزلة الصعق ومنزلة كذا وكذا، أو مثل الكلام على الفناء... وأشباه ذلك مما لا يفهمه كل أحد حتى إنه يعني في أثنائه ذكر أشياء ربما اعترض عليها بعض العلماء، لكن ابن القيم له وجهته في ذلك، وجهة صحيحة، وأراد به هداية الطائفتين، يعني الصوفية يهتدون إلى منهج السلف، ويريد ممن يكون على منهاج السلف أن يكون عنده سلوك شرعي - يعني عنده زهد، عنده عبادة، عنده رعاية لمقامات القلوب وأحوال القلوب في الإيمان والعمل الصالح، وما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به من منازل العبادة.

**س: كيف يكون الإخلاص في طلب العلم؟ هل هو أن يكون طلبًا للعمل أو للدعوة؟ آمل الإجابة والتوضيح الشافي.**

ج: ذكرنا لكم مرارًا أن الإخلاص في طلب العلم والنية فيه، يكون بشيئين: الأول: أن يكون متقربًا به إلى الله جَلَّ وَعَلَا وحده: لا يريد بطلب العلم نيل جاه في الدنيا ولا سمعة، ولا أن يصرف وجوه الناس إليه، أن يكون مخلصًا لله يرجو الله والدار الآخرة، فالقصد وجه الله بالأعمال والأقوال والنيات[1].

---

(١) قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَمِنْ آدَابِهِ أَدَبُهُ فِي نَفْسِهِ، وَذَلِكَ فِي أُمُورٍ: مِنْهَا أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ =

والثاني في تحقيق الإخلاص والنية الصحيحة في طلب العلم: أن ينوي بطلبه للعلم رفع الجهل عن نفسه: حين يطلب لماذا تطلب العلم؟ تنوي رفع الجهل عن نفسك(١)، والجهل ذمه الله جَلَّوَعَلَا وامتدح أهل العلم وبين أنه رفعهم على المؤمنين درجات، فإذًا يطلب العلم ليرفع الجهل عن نفسه؛ لهذا سئل الإمام أحمد: كيف تكون النية الصالحة في العلم؟ قال: أن ينوي رفع الجهل عن نفسه، يعني: مع نية الإخلاص لله جَلَّوَعَلَا، ثم بعد ذلك إذا ترقى ووجد في نفسه انشراحًا

---

= اللهِ تَعَالَى وَلَا يَقْصِدُ تَوَصُّلًا إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ كَتَحْصِيلِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ سُمْعَةٍ أَوْ تَمَيُّزٍ عن الاشباه أو تكثر بالمشتغلين عليه الْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: وَلَا يَشِينُ علمه وتعليمه بشيء مِن الطَّمَعِ فِي رِفْقٍ تَحَصَّلَ لَهُ مِنْ مُشْتَغِلٍ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَةٍ أَوْ مَالٍ أَوْ نَحْوِهِمَا وَإِنْ قَلَّ وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا اشْتِغَالُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إليه) المجموع شرح المهذب (١/ ٢٨)، وقال ابن جماعة: (حسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى، والعمل به، وإحياء الشريعة، وتنوير قلبه، وتحلية باطنه، والقرب من الله تعالى يوم القيامة، والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله) تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم (ص٣٥).

(سئل الثوري: العلم أفضل أم الجهاد؟ فقال: ما أعلم شيئًا أفضل من العلم إذا صحت فيه النية، فقيل: يا أبا عبد الله، ما النية في العلم؟ قال: يريد الله ربه والدار الآخرة. وكان إذا لقي الشيخ سأله: هل سمعت من العلم شيئًا؟ فإذا قال: لا، قال: لا جزاك الله تعالى عن الإسلام خيرًا) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/ ٣٣).

قال ابن شيخ الحزامين: (لكن اطلب العلم لتبتغي به وجه الله تعالى وتعرف به أحكامه وفرائضه وحُدوده؛ لتعمل وتُعلِّم غيرك من المؤمنين، فتقيم به دين الله عَزَّوَجَلَّ بين أظهر المسلمين، فتكون بذلك ناصرًا للشريعة وجُنديًّا من جنودِ الله عَزَّوَجَلَّ، إذا اهتدى بك رجل واحدٌ كان ذلك أفضلَ لك مما طلعت عليه الشمس، وتصير بهذه النيّة -إن شاء الله تعالى- من خواصِّ العلماء أهل القلوب المنوّرة الذين ورثوا ثمرة العلم ووصلوا إلى حقيقته، وهم أهل الخشيةِ والمخافةِ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨]) مفتاح طريق الأولياء (ص٣٢).

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

أن يعلم غيره هنا يكون معه نية أخرى أيضًا، أن ينوى بطلبه للعلم: رفع الجهل عن الناس، يكون لا ينوي أن يتصدر، أن يقال: هذا فلان، بل ينوي أن يرفع الجهل عن الناس، وهذه النية الصالحة لها علامة ولها دلالة؛ وهي: أن يكون في تعلمه لنفسه، أو في تعليمه أن يعلم ما يحتاجه الناس، أما أن يعلم ما لا يحتاجونه، فهذه ربما تكون لشهوة في النفس، وربما تكون لغرض آخر؛ لهذا ابن تيمية لما بحث مسألة الأعمال -ذكرتها لكم أيضًا عدة مرات - لما ذكر الأعمال التي يفعلها المؤمن لرغبة وشهوة له فيها، مثلًا يحب يكرم الناس لأجل رغبة هو في داخله، يرتاح، إذا أكرم الناس ارتاح، يحب يعطي فلانًا ويعطي فلانًا ويعطي فلانًا ويتوسط لفلان ويسعى ويكون عنده نخوة؛ لشيء يجده في صدره إذا فعل هذه ارتاح ونحو ذلك، طلب العلم، يطلب العلم ينشرح لطلب العلم، تقول له: ادرس العقيدة، يقول: لا، أنا منشرح في مصطلح الحديث وفي الرجال، أنا منشرح الصدر في هذا الأمر، منشرح الصدر في طلب السيرة، تبحث معه في الحلال والحرام، لا يعرف أحكامًا كثيرة في الصلاة، ولا في الحج، أو في البيوع، أو في معاملته مع أهله... أو نحو ذلك من الأحكام، فهنا سئل شيخ الإسلام: هل من عمل عملًا مما يتعبد به للذة تحصل له في هذا العمل، هل هو مأجور أم يكون مرائيًا؟ وأجاب عنها في رسالة مطبوعة، بتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ[1].

**وملخص الجواب**: أنه إن كان في أصله مخلصًا لله جَلَّ وَعَلَا، فيكون ما حصل له من لذة الطاعة، يكون تبعًا لأصله، لكن ينبغي أن ينتبه إلى التفريق ما بين اللذة

---

(١) انظر: جامع المسائل لابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مسألة فيما إذا كان في العبد محبة» جامع المسائل بتحقيق محمد عزيز شمس (٥/ ١٩١-١٩٩)، وطبعت ضمن كتاب «دراسات عربية وإسلامية» مهداة إلى محمود محمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص٤٤٥) حققها محمد رشاد سالم.

- التي هي للدنيا - واللذة التابعة يعني: شيء تبع شيئًا، أو هو مستقل باللذات، يعني: يريده للذة له، واستدل له يعني الجواب طويل -استدل له بما ثبت في السنن أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال لبلال: «**يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا**»(١)، فقوله: (أَرِحْنَا بِهَا) دل على أن حصول الراحة للإنسان بالتعبد لا يمنع صحة العبادة والإخلاص فيها، كذلك السياحة، المرء يذهب لشيء يجده في نفسه من السياحة، وقد أثنى الله جَلَّ وَعَلَا على بعض عباده بأنهم سائحون، والسائحون إما أن يكونوا صائمين كما في تفسير، أو أن يكونوا المجاهدين في سبيل الله في تفسير(٢)، فحصول هذه اللذة لهم لم تمنع الأجر.

فالمقصود من ذلك: أن تحصيل النية الصالحة في العلم والانتباه لهذا الأصل مهم؛ لأجل الإقبال على الخير والمداومة على ذلك.

نكتفي بهذا القدر، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ١٧٨، ٢٢٥)، وأبو داود (٤٩٨٥، ٤٩٨٦) عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: قَالَ مِسْعَرٌ: أُرَاهُ مِنْ خُزَاعَةَ: لَيْتَنِي صَلَّيْتُ فَاسْتَرَحْتُ، فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا**».

(٢) قال ابن الجوزي: (وفي السائحين أربعة أقوال:

**أحدها**: الصائمون، قاله ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وسعيد بن جبير، وقتادة في آخرين. قال الفراء: ويرى أهل النظر أن الصائم إنما سمي سائحًا تشبيهًا بالسائح؛ لأن السائح لا زاد معه، والعرب تقول للفرس إذا كان قائمًا لا علف بين يديه: صائم؛ وذلك أن له قُوتين، غدوة وعشية، فشُبه به صيام الآدمي لتسحُّره وإفطاره.

**والثاني**: أنهم الغزاة، قاله عطاء.

**والثالث**: طلاب العلم، قاله عكرمة.

**والرابع**: المهاجرون، قاله ابن زيد) زاد المسير (٢/ ٣٠٣). وانظر: تفسير الطبري (١٢/ ١٠-١٥)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/ ١٨٨٩)، وابن كثير (٤/ ٢١٩-٢٢٠).

# محاضرة
# الصبر على العلم[(١)]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم نسألك علمًا نافعًا، وعملًا صالحًا، وقلبًا خاشعًا، ودعاءً مسموعًا، ربنا لا تكلنا لأنفسنا طرفة عين؛ فإنه لا حول لنا ولا قوة إلا بك. **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم أن يجعلنا ممن استعمله في طاعته، ويسر له سبيل الخير ووفقه إليه، كما نسأله سبحانه أن يمنَّ علينا برؤية الحق حقًّا، وأن يمنَّ علينا أخرى باتباعه، وأن يمنَّ علينا برؤية الباطل باطلًا، وأن يمنَّ علينا أخرى باجتنابه؛ إنه سبحانه أكرم مسئول.

وفي فاتحة دروس هذا الفصل نرجو -إن شاء الله تعالى- أن يكون لدينا من الهمة في العلم والتعلم وفي الطلب والحرص على ذلك؛ ما يؤهلنا للاستمرار في هذا السبيل.

ومن المعلوم أن العلم ودواعيه يذهب بالغفلة عنه وبرؤية غيره، ومن أقبل عليه وعلم حق العلم وثمرة العلم وفضل العلم، ورضى الله جَلَّ وَعَلَا عمن علم فعمل، وتواصى بالحق، وتواصى بالصبر؛ فإنه يتيسر عليه المطلوب، وتنبعث عنده الهمة.

(١) في يوم ١١/ ١٠/ ١٤٢١هـ.

وهذا نرى في قصص السالفين من الأنبياء والمرسلين ومن الصالحين ما يبعث الهمة على القوة في الحق والثبات عليه، والنظر في معطيات ما أنزل الله جَلَّوَعَلَا على رسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فإذا نظرنا إلى قصص الأنبياء والمرسلين جميعًا وجدنا من فوائدها للمتأمل والمعتبر أنها تعطي العبد المؤمن أنواعًا من الثبات:

أولًا: الثبات على الحق وإن كثر المخالفون.

**والثاني:** الثبات على سنة المرسلين وعلى هداهم.

والنظر إلى أولئك بأنهم السلسلة الماضية، وأنهم السادة الذين منَّ الله جَلَّوَعَلَا عليهم بلزوم صراطه، فلا يستوحش حينئذ من قلة السالكين ولا من قلة الموافقين لـه في هذا السبيل، بل ينظر إلى أن قبله، وقبله من أئمة الناس من الأنبياء والمرسلين ومن تابعيهم، وخاصة صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يهيئ لـه أن يسير على منوالهم، وأن ينتهج نهجهم، وأن يتخلق بأخلاقهم.

**والثالث:** يستفيد من ذلك أن الأمور المحمودة لا يمكن أن تكون إلا بالصبر المتنوع: الصبر على طاعة الله جَلَّوَعَلَا، والصبر على لزوم تقواه؛ وهذا نرى في قصة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ تكرر ذكر الصبر؛ لما لـه من أثر عظيم في ذلك، وكذلك في قصص غيره من الأنبياء ترى أن الصبر لـه المنزلة العظمى في الثبات على الحق والدين والطاعة، والثبات -أيضًا- على العلم والتفقه، ولزوم ذلك الطريق، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [يوسف:٩٠]؛ وهذا يجب على طالب العلم أن يعتبر بعد ذلك بسيرة من صبر من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن التابعين لهم بإحسان ومن أئمة الإسلام، فمن صبر ظفر.

وهذا ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما كان في شرخ شبابه، كان الناس ينظرون إليه على أنه يُبالغ في العلم وفي تحصيله، حتى كان بعض أصحابه من الأنصار يقول لـه:

«الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فلم يثن ذلك من عزمه، بل مضى، وكان ربما مكث عند باب أحد الصحابة مدة تسفي على وجهه الريح والغبار؛ انتظارًا لاستفادة علم أو حديث(١).

وهكذا فعل السلف؛ فقد صبروا وتحملوا شدائد العلم، والتحصيل من رحلات عظيمة في أخذ لبعض الأحاديث، أو للقيا بعض أهل العلم، وهذا نقتبس منه: أنه لا علم إلا بصبر، وإذا كان الأمر كذلك، فالصبر المطلوب هنا عبادة، وتركه ترك لعبادة محبوبة لله جَلَّ وَعَلَا؛ لأنه أول واجب على العبد العلم، والصبر مطلوب في كل عبادة من العبادات، وفي سورة العصر ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر:١-٣].

والإيمان هنا فيه العلم -كما هو معلوم- والعمل بعده، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والتواصي بالصبر يعود على هذا كله؛ لهذا نرى اليوم ضعفًا

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٧٦)، والدارمي (٥٨٥، ٥٩٠)، والحاكم (١/ ١٨٨)، والبيهقي في المدخل للسنن الكبرى (١/ ٣٨٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ. قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ كُنْتُ لَيَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ فَأَجِدُهُ قَائِلًا: فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تَسْفِي الرِّيَاحُ فِي وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَيَقُولُ: مَا جَاءَ بِكَ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ؟ فَأَقُولُ: حديثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ آتِيَكَ، فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَمُرُّ بِي بَعْدُ، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونِي فَيَقُولُ: أَنْتَ كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي».

عامًّا في الإقبال على العلم، وفي مداولة العلم ومدارسته بين الأصحاب والأصدقاء والزملاء فيما بينهم، وهذا يضعف الملكة في المرء في نفسه، ويضعفها -أيضًا- في الصلة بإخوانه وزملائه؛ لهذا نرى السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم، وكان تذاكر العلم أهم المهمات عندهم، ولم يكونوا ليقضوا أوقاتهم إذا التقوا إلا في مذاكرة العلم في جل ذلك الوقت؛ حتى إن المذاكرة إذا خشي أن تفوت ترك معها بعض النوافل والسنن، كما ترك الإمام أحمد قيام ليلة لما قدم أبو زرعة عبيد الله ابن عبد الكريم الرازي المعروف، قال عبد الله بن أحمد: «لَمَّا قَدِمَ أَبُو زُرْعَةَ نَزَلَ عِنْدَ أَبِي، فَكَانَ كَثِيرَ الْمُذَاكَرَةِ لَهُ، فَسَمِعْتُ أَبِي يَوْمًا يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ غَيْرَ الْفَرَائِضِ، اسْتَأْثَرْتُ بِمُذَاكَرَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَلَى نَوَافِلِي»[(١)]؛ وذلك لأن مصلحة المذاكرة متعدية على المسلمين، ويفوت وقتها بذهاب من يُذاكر معه العلم، وهذا الذي ينبغي:

أولًا: أن يُصبر على العلم في تلقيه، وفي لزوم العلماء، وسماع الدروس، وفي قراءة الكتب، واستخلاص الفوائد، وهذا يحتاج إلى صبر ومصابرة.

**ثانيًا:** يصبر -أيضًا- إذا التقى بأصدقائه ورفقائه وزملائه، يصبر عن اللهو، ويصبر عن مقتضيات الطبيعة في إمضاء الأوقات بما لا ينفع في تذاكر العلم، وإذا تذاكر طلاب العلم فيما بينهم العلم، فهذا له فوائد عظيمة:

**أولها:** تثبيت العلم.

**ثانيها:** قيام الصلة على المحبة الصحيحة في الله جَلَّ وَعَلَا.

**ثالثها:** أن طالب العلم مع أخيه في تذاكر العلم ينزل عليهم من الله جَلَّ وَعَلَا السكينة، وتحفهم الملائكة[(٢)]، وهذا من فضل الله جَلَّ وَعَلَا العظيم على عباده.

---

(١) انظر: تاريخ بغداد وذيوله (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٩٩)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٨٦)، والأنساب للسمعاني (٦/ ٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢٢٨).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ =

إذا تبين ذلك: فإني أوصي نفسي أولًا ثم أوصي جميع طلاب العلم بالصبر على مقتضيات العلم والدرس والصحبة في أن تكون في العلم والعمل لا في غيره؛ لأن الزمن يمضي والعمر قصير.

**المسألة الثانية**: وهي مسألة مهمة؛ وهي: أن اليوم يكثر عند طلاب العلم تداول بعض الوسائل الحديثة في العلم أو في الدعوة... أو نحو ذلك؛ مثل: الأشرطة أو الأقراص أو الأسطوانات، ومثل ما هو موجود في البرامج المختلفة التي يبحث فيها عن طريق الكمبيوتر أو في شبكة الإنترنت... وما أشبه ذلك، فهذه ينبغي أن ينظر إليها بأناة وروية في حق طالب العلم؛ لأن الإيغال فيها قد لا يكون محمودًا في المستقبل في صلة طالب العلم بالكتاب، وهذه الأشرطة أو هذه المنتجات من البرامج وغيرها، أو ما هو موجود على شبكة الإنترنت... ونحو ذلك، هذا يؤخذ بقدر ما ينفع طالب العلم في العلم والبحث، وما ينفع غيره في الدعوة والإصلاح، لكن ليست هي الوسيلة الوحيدة، وليست هي هدفًا لطالب العمل.

الأصل في العلم أن يكون عبر المشايخ وعبر الكتب، وأن يكون بالمطالعة، والفرق بين هذه وهذه أن هذه البرامج وما هو موجود في أجهزة البحث المختلفة

---

= صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

تعطيك ما تبحث عنه أو ما تنظر فيه، أما النظر في الكتب لأجل بحث مسألة واحدة، فتمر على مائة مسألة، وتستفيد خيرًا كثيرًا، وربما لبحث تفسير آية مررت على تفسير عدة آيات، وربما في بحث عن حديث واحد مررت على أحاديث كثيرة استفدتها في العلم والعمل، وصليت على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أثناء ذلك المرات والمرات، فإذا ضاق الوقت واتجه طالب العمل إلى البحث، فليستفد من هذه الوسائل؛ لأنها مفيدة ونافعة كثيرًا، أو أراد أن يبحث بحثًا وأن يستخلص، أو أن يخطب خطبة، أو نحو ذلك، وأراد أن يستفيد من هذه لقلة الوقت فهذا حسن، أما أن تكون هي الوسيلة الوحيدة ويترك الكتاب وتترك القراءة، فهذا ليس بصحيح، وهو من وسائل ضعف العلم عند طالب العلم، وقد جربنا أنه بمطالعة الكتب حتى في البحث وأنت تبحث في كتاب، ولو صبرت على ذلك، فإنك تأخذ فوائد كثيرة جدًّا ما كنت تظن أنك ستستفيدها لولا الله جَلَّ وَعَلَا، ثم هذه الطريقة، والسلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ كانوا أشد منا في ذلك؛ حيث إن الكتب التي يتداولونها لم تكن مفهرسة أصلًا؛ لهذا كانوا يحتاجون في القراءة أن يمروا على أشياء كثيرة، وإنما يعرفون الحديث في جزء كذا.

مثلًا: إذا نظرت في فهرس المصنف لمسند الإمام أحمد الذي عمله الحافظ ابن عساكر وجدت أنه يشير إلى أجزاء في الجزء كذا الخامس عشر من مسند الشاميين، في الجزء العاشر من مسند المكيين، وهذا في الأجزاء بحسب التجزئة الأولى، وهذا مع أنه في القرن السادس الهجري، فكيف الشأن في القرن الثاني، والقرن الثالث، فكان أكثر العلم ثبت بسبب فضل الله جَلَّ وَعَلَا أولًا، ثم بكثرة النظر، ولأجل أن ينظر في شيء يمر على أحاديث كثيرة وكثيرة، وإذا كرر طالب العلم العلم فإنه يثبت عنده، وهذا يحتاج إلى صبر، وله ارتباط بالمسألة الأولى.

فإذًا نقول: إن الوسائل الحديثة تعاطيها طيب في العلم، وينفع طالب العلم، لكن ليست هي المقصودة، وليست الوسيلة الوحيدة أو الوسيلة المثلى، بل الوسيلة المثلى في طلب العلم والنظر هي: حضور الدروس أو سماع الدروس، أو قراءة كتب أهل العلم والبحث فيها؛ لأن هذا يعطي ملكة وقوة في أشياء كثيرة حتى في اللغة، فإذا قرأت فإن لغتك تستقيم، ومعرفتك بمواضع الكتاب وبطريقة المؤلفين فيه.

أما البرامج المعاصرة فإنها بحث، إذا بحثت وصلت بسرعة إلى ما تبحث عنه، لكن يفوتك أشياء كثيرة في هذا الباب.

**المسألة الثالثة**: المسائل التي يتكلم فيها طلاب العلم أو يتداولونها فيما بينهم، فكثير منها يتداول بالتقليد، ولا ينظر فيها إلى تحقيق المسائل وخاصة في الأمور الخلافية، ومعلوم أن طالب العلم إذا أراد أن يعمل فليبحث، أو يقلد من يثق بدينه، وينجو -بإذن الله تعالى- إذا ضاق عليه الوقت... ونحو ذلك، أما إذا أراد أن يبحث عن الحق، وأراد أن يقضي وينظر أن هذا أرجح وهذا أرجح، هذا يحتاج منه إلى صفتين عظيمتين:

**الأولى**: العلم.

**الثانية**: العدل.

والقاضي في المسائل العلمية ربما كان أعظم من القاضي في مسائل الخصومات؛ لأن مسائل الخصومات يقضي فيها بين اثنين، فالحق لهذا، والحق على هذا، وأما في المسائل العلمية والدينية التي يقع فيها الاختلاف، فطالب العلم يجدها فرصة لبحث المسألة، ولا يخض في شيء بدون أن ينظر.

أحيانًا تقع مسائل ويكثر فيها البحث أو التردد، فنجد أن كثيرين يمررون المسائل بالتقليد، هذا ينقل عن مثل ما سمع، وهذا مثل ما سمع الثاني، وهذا غير

محمود لطالب العلم المدقق الذي يريد أن يتثبت من العلم، فعليه أن يجعل هذه مناسبات لبحث المسائل والتحري عنها، ولا يلزم أن يكون متسرعًا في أن يحكم، وربما كان النظر في مثل هذه المسائل والحكم فيها قد وُكل به غيره من الناس، ولكن هو لأجل تحري الحق فعليه أن يحكم بعلم وعدل، فإذا كان بعلم أن ينظر هذه المسألة بمقتضياتها من أصلها، وبعدل في أن لا يتجرأ ويقول: هذا غلط بدون ما يعرف الحقيقة؛ لأنه سيحاسب على ذلك، يقول: هذا باطل بدون ما يتأمل، أو يقلد فيها تقليده، لا يعرف ما الوجهة أصلًا، ويكثر الأمر بدون بينة، وهذا له أمثلة كثيرة في دنيا الناس اليوم؛ لأن الحديث اليوم صار مفتوحًا لكل أحد، فالصحف فيها ما لا حصر له، والشبكة -الإنترنت- فيها ما لا حصر له، والفضائيات فيها ما لا حصر له، والكتب -أيضًا- تنسف ما لا حصر له، وفي الخطب والمحاضرات، وفي أشياء لا حصر لها من هذا الباب.

فطالب العلم يجب عليه أن يتحرى الحق، وأن يستفيد من مثل إيراد هذه المسائل في بحثها وتدقيقها، وألا يتوانى في هذه المسائل في بحثها تواكلًا أو اتكالًا على بحث غيره فيها؛ لأن المقصود الفائدة.

**المسألة والأخيرة:** طلب العلم عبادة من أفضل وأجل العبادات، وهذا يعني أن طالب العلم لابد له- ويلزمه- أن يحاسب نفسه بين الحين والآخر، في علمه الماضي وفي علمه المستقبل؛ لأنه أحيانًا يكون طلب العلم لهوى أو لشهوة... ونحو ذلك، فتجد أنه يمضي وقتًا طويلًا في طلب علم هو يشتهيه، ولكن غيره من العلوم أولى منه وهو أحوج إليه، لكن هو يشتهي هذا.

مثلًا: واحد يشتهي النظر في السيرة والبحث، يشتهي تخريج الأحاديث، يشتهي بحث بعض المسائل الفقهية ويطول فيها جدًّا، ويفوت معه بحث أشياء

أخر هي أهم له، وربما جهلها متعلقة بدينه ومتعلقة بعمله، أو متعلقة بأمور مهمة هو يعانيها أو يقع فيها؛ لهذا نقول: إن طالب العلم إذا سلك هذا السبيل عليه أن ينتبه من شهوة العلم، فشهوة العلم شهوة خفية قد تصرف صاحبها عما ينبغي له، وفرق ما بين عُقد العلم، وملح العلم، فعقد العلم لابد منها، وملح العلم بحسب الوقت تنظر في التراجم، تنظر في ما تشتهي من أمور، وفي تفاصيل في اللغة، أو تفاصيل في الأدب، أو نحو ذلك، فهذا لا بأس به، لكن عقد العلم أن تنظر ما أنت إليه محتاج ثم بعد ذلك تقبل عليه، والعلم كما أن له شهوة، فإن له طغيانًا؛ كما روى ابن المبارك: «إِنَّ لِلْعِلْمِ طُغْيَانًا كَطُغْيَانِ المَالِ»[١]. وهذا واقع، فكما أن الإنسان في المال إذا ازداد وازداد دخله الشيطان فطغى وبغى، فكذلك العلم الذي لا يصاحبه تقوى من الله جَلَّوَعَلَا فإنه ربما كان معه الطغيان وكان معه البغي، بل كثير من الخلافات التي وقعت في الأمة من الزمن الأول لما صاحبها البغي والتعدي وقعت الفرقة الشديدة، ووقعت الخلافات الشديدة، وصار بأس الأمة بينها؛ كما ذكر شارح الطحاوية في أواخرها[٢]، وكما ذكر نقلاً عن ابن تيمية في موضع من كتبه.

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص١٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ٥٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥١٤)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٤٦)، وأحمد في الزهد (ص٣٠١) عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ.

(٢) قال ابن أبي العز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَهَكَذَا مَسَائِلُ النِّزَاعِ الَّتِي تَتَنَازَعُ فِيهَا الْأُمَّةُ، فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ - إِذَا لَمْ تُرَدَّ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ - لَمْ يَتَبَيَّنْ فِيهَا الحَقُّ، بَلْ يَصِيرُ فِيهَا الْمُتَنَازِعُونَ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، فَإِنْ رَحِمَهُمُ اللهُ أَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَمْ يَبْغِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ يَتَنَازَعُونَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ، فَيُقِرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا يَعْتَدِي وَلَا يُعْتَدَى عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يُرْحَمُوا وَقَعَ بَيْنَهُمُ الِاخْتِلَافُ الْمَذْمُومُ، فَبَغَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، إِمَّا بِالْقَوْلِ؛ مِثْلَ تَكْفِيرِهِ وَتَفْسِيقِهِ، وَإِمَّا بِالْفِعْلِ؛ مِثْلَ حَبْسِهِ وَضَرْبِهِ وَقَتْلِهِ. وَالَّذِينَ امْتَحَنُوا النَّاسَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، =

فالعلم له شهوة عارمة بطالب العلم، وقد يصيبه شهوة عارمة في نوع من العلم، أو في نوع من البحث... أو نحو ذلك، ويكون معه انصراف عما هو أولى له، فينبغي له أن ينظر ويحاسب نفسه، فكذلك العلم ربما يرى من نفسه الملكة... وكذا، فيجد أن عنده نوع اعتداد وقوة بحيث يتسلط بهذا العلم على الآخرين.

والعلم مبناه على الرحمة والتراحم، والعلم هو باقي ما ورثه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الأمة، والله جَلَّ وَعَلَا قد وصف نبيه بأنه رحمة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧]، فالعلم الذي معه البغي وعدم العدل وعدم التقوى وبال ليس على صاحبه فحسب، بل ربما على الآخرين؛ فلهذا نحذر من هذين الأمرين: الشهوة، والطغيان في العلم، الشهوة مذمومة، والطغيان مذموم، ومن تحرك ورأى واقع الناس اليوم وجد أنه يوجد فيه هذا وهذا. نسأل الله جَلَّ وَعَلَا السلامة والعافية، وأن يثبتنا على دينه؛ إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

---

= كَانُوا مِنْ هَؤُلَاءِ، ابْتَدَعُوا بِدْعَةً، وَكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا، وَاسْتَحَلُّوا مَنْعَ حَقِّهِ وَعُقُوبَتَهُ. فَالنَّاسُ إِذَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ الرَّسُولَ: إِمَّا عَادِلُونَ وَإِمَّا ظَالِمُونَ، فَالْعَادِلُ فِيهِمْ: الَّذِي يَعْمَلُ بِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ آثَارِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا يَظْلِمُ غَيْرَهُ، وَالظَّالِمُ: الَّذِي يَعْتَدِي عَلَى غَيْرِهِ. وَأَكْثَرُهُمْ إِنَّمَا يَظْلِمُونَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ يَظْلِمُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٩]. وَإِلَّا فَلَوْ سَلَكُوا مَا عَلِمُوهُ مِنَ الْعَدْلِ، أَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ كَالْمُقَلِّدِينَ لِأَئِمَّةِ الْعِلْمِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ عَاجِزُونَ عَنْ مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللهِ وَرَسُولِهِ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ، فَجَعَلُوا أَئِمَّتَهُمْ نُوَّابًا عَنِ الرَّسُولِ، وَقَالُوا: هَذِهِ غَايَةُ مَا قَدَرْنَا عَلَيْهِ، فَالْعَادِلُ مِنْهُمْ لَا يَظْلِمُ الْآخَرَ، وَلَا يَعْتَدِي عَلَيْهِ بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ؛ مِثْلَ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّ قَوْلَ مُقَلِّدِهِ هُوَ الصَّحِيحُ بِلَا حُجَّةٍ يُبْدِيهَا، وَيَذُمُّ مَنْ خَالَفَهُ، مَعَ أَنَّهُ مَعْذُورٌ» شرح الطحاوية لابن أبي العز (٢/ ٧٧٧-٧٧٨).

## أسئلة المحاضرة

**س: كيف تكون مذاكرة العلم ومدارسته المذاكرة الصحيحة التي يستفيد منها الطالب؟**

ج: هذا بحسب ما يراد مذاكرته، فإذا كانت المذاكرة في المحفوظ فيتذاكرون فيما يحفظون، إذا كانت المذاكرة فيما يفهم فيتذاكرون في المفهوم- يعني: فيما يفهمه هذا ويفهمه هذا من المسائل المشكلة-، إذا كانت المذاكرة تراد منها مذاكرة باب -مثلًا كتاب الزكاة- يراد مراجعة الأحاديث فيه، فمذاكرته أن تتداول، وبعض الفوائد من الأحاديث هذا يورد وهذا يورد، وإذا كانت المذاكرة مثلًا في الفقه -في فقه الزكاة- يأتي هذا -مثلًا- يقول: ما شروط وجوب الزكاة؟ يأتي هذا بشرط وهذا بشرط ويفسر هذا وهذا ويمشون الباب الأول، الباب الثاني، يذكرون الفصل الأول والفصل الثاني ويمشون في ذلك، فالمذاكرة بحسبه، مذاكرة المحفوظ شيء، ومذاكرة المفهوم شيء، أكثر السلف كانت مذاكرتهم في المحفوظ؛ لأجل أن حفظ العلم هو الأساس، وهو الذي سينقل خشية من الغلط في ذلك، أما اليوم فينبغي أن يكون هذا وهذا؛ ليحفظوا، ليتراجعوا فيما بينهم من المحفوظ، ويراجعون فيما بينهم العلم بأنواعه.

**س: الكتاب الذي طبع مؤخرًا في دار الباز وهو «جمع الجوامع» -الجامع الكبير وزيادته للسيوطي-. خمسة عشر مجلدًا؟**

ج: هذا مطبوع سابقًا، يمكن جامع السيوطي له «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» و«الجامع الصغير» محدود. يعني: صغير، وقسمه العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ إلى قسمين:

١- صحيح الجامع.
٢- وضعيف الجامع.

وهما قسمان مفيدان يقربان، وإن كان الحكم على أن هذا صحيح أو أن هذا ضعيف لا يسلم في كل موطن، طالب العلم يبحث ويدقق، لكنها مفيدة للغاية في هذا الباب، و«الجامع الكبير للسيوطي» له شرطه، وكتب كثيرة نقل عنها قسمه إلى قسمين:

١- قسم الأقوال.
٢- قسم الأفعال.

وهو كتاب -كما هو معروف- كبير جدًّا طبع قسم الأقوال وقسم الأفعال مستقل في مجلدات كثيرة جدًّا، وصور عن المخطوطة أيضًا في مصر -أظن في الهيئة العامة للكتاب- صور المخطوط، مخطوط «الجامع الكبير» أحد النسخ كان خطها دقيقًا جدًّا فصورت في مجلدين، وهي أيضًا سهلة في البحث، الأحسن منه «كنز العمال»، و«كنز العمال» رتب «الجامع الكبير» على الأبواب، وجعل ترتيبها مثاليًّا وطيبًا، والأكثر هو الرجوع إلى «كنز العمال» أو إلى المتن، يعني: الأصل الذي هو «الجامع الكبير»، لكن «الجامع الكبير» قد ما تجد له حديثًا، ولا تجمع الأحاديث في الباب الواحد، يعني: تبحث -مثلًا- في أحاديث أو الآثار أيضًا، مثلًا من الموضوعات الدقيقة، مثلًا إذا قلنا: السلب في الجهاد، أو حرم المدينة والسلب، وسلب -مثلًا- من تعدى على حرم المدينة... أو نحو ذلك. هذه كيف تجدها؟ قد تجد تعرف حديثًا واحدًا في الباب، أو قد لا يأتي غيره، لكن في «كنز العمال» ترجع إلى هذا الموضوع. وهذا الموضوع ستجد الأحاديث وستجد الآثار عن الصحابة في هذا الباب.

**س: نرجو منكم التكرم بكشف شبهات من قال: إن علماء هذه البلاد يشددون في الأحكام ويأخذون من الأدلة أكثرها تشددًا، وذلك بعد أن طالعت بعضهم، بعض القنوات الفضائية للمشايخ الذين يتعرضون لإفتاء الناس بفتاوى تخالف ما عليه هذا البلد، فأصبح هناك تذبذب في تلقي الفتاوى، وتردد في استقبال فتاوى علماء هذا البلد؛ حتى قال بعضهم: إن علماء البلاد الأخرى ليسوا أجهل من علماء هذه البلاد. أرجو من فضيلتكم كشف هذه الشبهة... إلى آخره؟**

ج: هذا الخلاف موجود منذ خلق الله جَلَّوَعَلَا الدنيا، والخلاف في العلم ما بين مشدد فيه ومتساهل، هذا موجود من الزمن الأول، لكن إذا كان التشدد، أو يعني الأخذ بالأشد، أو الأخذ بالأسهل هو نتيجة هوى دون نظر في مقتضى الأمر، فهذا وباله على من أفتى -والعياذ بالله-، ليست المسألة مسألة تَشَهٍّ، لكن المسألة مسألة دليل، المسألة إعمال للقواعد الشرعية، تجد أن بعض العلماء يشدد في مسألة ويتساهل في مسألة أخرى من السلف، لكن لا تجد من يسهل في كل شيء، أو يشدد في كل شيء من علماء السلف؛ لأنهم كانوا يتحرون الحق بحسب ما وصل هو إليه. بحسب ما يرى من إعمال الأدلة والقواعد الشرعية، تجد أنه في مسائل يتشدد، وفي مسائل يسهل، إذا أخذنا -مثلًا- المذاهب الفقهية تجد أن -مثلًا- مذهب الحنابلة في العبادات فيه نوع- يعني ميل إلى الاحتياط وبراءة الذمة في الأحكام -... إلى آخره صاروا فيه نوع تشديد بالنسبة إلى مذهب الشافعية ومذهب الحنفية أو المالكية، لكن في المعاملات تجد أن المسألة بالعكس، مذهب الحنابلة أيسر وأسهل، والمذاهب الأخرى أضيق، تجد -مثلًا- مذهب الشافعية أعسر، مذهب المالكية أعسر، مذهب الحنفية كذلك أشد، فنخلص من هذا إلى

أن وجود من يشدد أو من يسهل هذا قديم، لكن لايكون هذا عن هوى، ولا عن رغبة في التسهيل مهما كان، أو رغبة في التشديد مهما كان، هذا ليس من صنيع أهل العلم، وإنما تجد عند العالم الواحد في مسائل من العبادات والمعاملات ما يشدد فيها، ومسائل يسهل فيها بحسب ما ظهر له من الوجه الشرعي وإعمال القواعد؛ ولهذا نرى الآن من يتهم العلماء، أو يعني يقول: إن علماء هذه البلاد يشددون في الأحكام، هذا ليس بصحيح، بل هم في مسائل بمقتضى الدليل ومقتضى القواعد الشرعية يسهلون فيها، وهناك مسائل بمقتضى الدليل والقواعد الشرعية يشددون فيها، وليس لغرض التشديد، لكن هذا مقتضى الحكم أن يكون على هذا النحو؛ لهذا على الناس أن ينظروا في المسألة، ليس قول المفتي يكون صوابًا لأنه سهل.

مثلًا: أنا سمعت مرة -من سنين طويلة- أحد المشايخ يقول لمستفت: المسألة فيها ثلاثة أقوال: فيها قول كذا وقول كذا، ويعني أيسرها هذا القول، وأنت هو الأنسب لك -إن شاء الله-.

ومثل هذا الجواب ليس مستقيمًا؛ لا على القواعد الشرعية، ولا مستقيمًا على أصول الفتوى، ولا على ما ينبغي للمفتي أن يعامل به المستفتي. وليست المسألة اختيارًا، نعود إلى ما أنكره الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ على بعض مشايخ زمنه؛ لأنه كان المفتي في وقته يحفظ أربع كتب من مختصرات المذاهب الأربعة، وإذا أتاه المستفتي يقول: تريد الفتوى على أي مذهب؟ قال: على مذهب الشافعي. قال: قال: في «متن الإقناع»- مثلًا- يعني: المذهب الشافعي أو متن «المنهاج». أو «التنبيه»... إلى آخره. يقول قال: كذا في الفتوى، هذا غلط في المنهج، فالمفتي ليس له أن يأتي دائمًا بأيسر الأقوال التي اختلف فيها العلماء؛ لأن اختلاف العلماء تارة يكون اختلاف قول، وتارة يكون اختلافًا ضعيفًا، وهنا يفرق المفتي

ما بين شيئين- والمجيب على الناس- يفرق ما بين شيئين في التسهيل، وفي الأخذ بالحزم. المسألة قبل وقوعها، والمسألة بعد وقوعها، إذا وقعت المسألة وانتهت، وكان وقوعها ناتجًا عن جهل صاحبها، أو عن أنه جرى له هذا الشيء، وليس في المسألة وضوح من جهة الدليل الشرعي، فإنه يسهل له بعد وقوعها، لكن قبل وقوعها فإنه ليس له أن يقول إلا ما ظهر دليله وقاعدته الشرعية، وهذه نص عليها العلماء من القرون الأولى لما ظهر الخلاف؛ لأن المسائل بعد الوقوع -هنا يعني: ينبغي للمفتي أن يتحرى النظر-؛ لأنه ربما كان الذي وقع في الشيء بنى على مذهبه، بنى على شيء عنده، أو يكون غير عالم بالحكم، فإذا كان فيه مجال للتسهيل بغير أخذ بشيء ضعيف في المسألة، فإنه أولى من التشديد، أو من الأخذ بالحزم فيها، أما قبل الوقوع فليس له أن يسهل؛ لأن الناس إذا سهلت عليهم - سهلت عليهم يعني: بلا حجة-، فإنه لا حد لهم. يتنازلون.. يتنازلون.. يتنازلون حتى يؤول الأمر -والعياذ بالله- بهذه الأمة مثل ما حصل لليهود في أنهم أحلوا لهم المحرم- يعني الأحبار أحلوا لهم المحرمات-، وهذا لا ينبغي.

فعلماؤنا -رحم الله الأموات، وبارك في الأحياء- يتحرون في ذلك تارة تكون الفتاوى فيها قوة فيها شدة، وتارة يكون فيها تسهيل، ليست دائمًا فيها شدة، وليست دائمًا فيها تسهيل، بل بحسب المقتضي، لكن من أراد أن يسهل في كل شيء، نعم من شدد في بعض المسائل يكون مخالفًا لتوجهه.

**س: هل ذكر المفسرون سندًا صحيحًا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أو غيره عن صفة سفينة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ علمًا أن بعضهم قالوا: عندما اكتشف في تركيا سفينة على رأس جبل أنها سفينة نوح؛ لأن الوصف في الأثر مطابق لها؟**

ج: هذا لا يثبت فيه شيء -فيما أعلم- في وصف السفينة بدقة، والجبل

الذي استقرت عليه واستوت عليه الذي هو الجودي: ﴿وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِيِّۖ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود:٤٤] الجودي هذا يقولون: إنه في جهة كردستان -جهة الأكراد، وهي بين العراق وبين تركيا-، هناك جبل قيل إنها استقرت عليه، ويزعمون أن هناك أشياء من آثار السفينة، لكن ليست صحيحة، الجبل معروف اسمه الجودي إلى الآن في تلك المنطقة.

**س: ذكر الفقهاء: أن من سبق الإمام بركنين أو سبقه الإمام أو أن من كبر قبل الإمام أو سلم قبله أن صلاته باطلة؟**

ج: الفقهاء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يفرقون في هذه المسألة -يعني فقهاء الحنابلة- بين بطلان الركعة وبطلان الصلاة، والأصل في ذلك المتابعة، أن الإمام إنما جعل ليؤتم به، فمعنى الإمامة والإتمام أن يكون المأموم تابعًا للإمام، ومحل المأموم من أفعال الإمام أربعة أحوال:

* إما أن يكون سابقًا له.
* وإما أن يكون موافقًا له.
* وإما أن يكون تابعًا له.
* الحالة الرابعة أن يكون متخلفًا عنه.

هذه أربعة أحوال، السبق هذا فيه وعيد شديد: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامَ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يُحَوِّلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ؟»[1]، وهذا فيه التشديد العظيم عن المسابقة، والمسابقة إذا كانت بركن ولم يتبع الإمام فيها، فإنه على كلام الفقهاء تبطل الركعة وعليه أن يعيد هذه

(١) أخرجه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الركعة، أو أن يعيد الركن هذا، ويأتي به بعد الإمام، أما إذا كان تخلف عنه بركنين؛ لأنه في الواقع ما حصلت المتابعة- يعني: مثلًا هذا راكع والإمام ساجد، هذا إذا ما وقعت المتابعة، ولا هنا ما وقعت مخالفة، ولا وقع موافقة، هنا صار فيه اختلاف كبير، مخالفة كبيرة؛ لأن هذا في ركن بعيد عن ذاك، هذا راكع والإمام ساجد، هذا في تشهد والمأموم يركع، أو هذا المأموم في بعد سمع الله لمن حمده، والإمام في السجود الثاني... ونحو ذلك، فهذا تخلف عنه بركنين فافتقد هنا المتابعة؛ لأنه بركن عندهم يعني: وقعت مخالفة- الفصل بينها بركن يسير-؛ لذلك قالوا: تبطل الركعة؛ لأنه ما حصلت منه المتابعة، أما إذا كان الفرق ركنين فإن الصلاة تبطل على حد كلامهم.

لهذا نقول: هذه الأحوال الأربعة:

* المسابقة حرام ولا تجوز، وتبطل الصلاة أو الركعة.

* والموافقة مكروهة، وصفتها أن يكبر مع الإمام، أن يركع مع الإمام، أن يسجد مع الإمام، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صح عنه كما في حديث الأعرج عن أبي هريرة وفي حديث غيره أنه قال: «**إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ**»(١)، وصح عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنه قال: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْقُعُودِ، وَلَا بِالِانْصِرَافِ**»، يعني: بالتسليم. رواه

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢، ٧٣٤)، ومسلم (٤١٤، ٤١٧)، وأبو داود (٦٠٣)، وابن ماجه (٨٤٦)، والنسائي في المجتبى (٩٢١)، وفي الكبرى (٤١٨/١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مسلم في صحيحه[١]، فهذا يدل على أن الموافقة خلاف المأمور به؛ لهذا نص العلماء على أنها مكروهة.

* والحالة الثالثة المخالفة: وهي على النحو الذي فصلت لك الفرق ما بين الركن والركنين في معنى ذلك.

* الحال الرابعة: هي المأمور بها؛ وهي المتابعة بأن يكون فعل المأموم -أفعاله في أركان الصلاة- أن تكون بعد الإمام، إذا ركع تبدأ تركع، إذا سجد تبدأ تسجد، إذا فرغ من التكبير تبدأ تكبر...وهكذا. هذا هو السنة، والسنة فيها الخير والبركة لمتبعها، والصلاة أمرها عظيم، فينبغي للعبد ألا يعرض صلاته للخطر.

**س: سمعتكم مرة من المرات تكلمتم عن مسألة سكوت الإمام الذهبي على بعض الأحاديث في «المستدرك» لا يدل هذا على موافقته لحكم الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأن أول من أتى بعبارة: أخرجه الحاكم ووافقه الذهبي هو المناوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «فيض القدير». فهل تذكرون أحدًا من أهل العلم أشار لهذه المسألة، فندها وبحثها بحثًا موسعًا؟**

ج: ما أذكر أحدًا في ذلك، لكن هي نتيجة لاستقراء وبحث خاص بي، والذي دعا لهذا هو أني بحثت في سنين ماضية عن شروط الصحيحين للخبر أو للحديث للأثر: ما هو شرط البخاري، وما هو شرط مسلم؟

تعلمون أن هذه الكلمة كثيرًا ما تتداول، شرط البخاري هو كذا، وشرط مسلم كذا، وهذا على شرط البخاري، وهذا على شرط مسلم، أو على شرطهما، فما هو شرط البخاري وما هو شرط مسلم؟

---

(١) أخرجه مسلم (٤٢٦) من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

هذا سؤال، بعض العلماء ذكر جوابًا عنه، لكنه لا يفي ولا يشفي الغلة في الحقيقة، فمثلًا يقولون: الحديث الصحيح شرطه ألا يكون فيه مدلس قد روى بالعنعنة، ونجد في الصحيحين فيه رواية مدلسين قد رووا العنعنة، ألا يكون في إسناده مجهول؛ لأن المجهول ضعيف، نجد في الصحيحين فيه أسانيد رجال مجهولين، ألا يكون ممن رمي بالبدعة، نجد في الصحيحين فيه من رمي بالبدعة، الاتصال أن يكون هو لقي من أخذ عنه وأن لا، هنا شرط البخاري اللقيا، وشرط مسلم المعاصرة كما هو معروف.

هذه أدت إلى بحث هذه المسألة بحثتها، بحث- يعني: بجمع ما ذكره العلماء في هذه المسألة- في جمع سميته تسمية مسجوعة في شروط الصحيحين للأخبار، أظنها ما أدري نسيت الاسم؟ «جنى الكتب والآثار. هل أحد يذكره ممن أطلعته أنا عليه؟ هو بحث فيه طول. يعني: نحو مائتي صفحة تقريبًا أو قريب منها، في كل جزئية من هذا الموضوع بُحثت-يعني: شرط البخاري في كل مسألة- يعني قالوا: شرط الحديث الصحيح: هو ما نقله العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه ولم يكن شاذًّا ولا معللًا.

هل هذا الكلام ينطبق على الصحيحين؟ أخذ كل شرط منها -شرط وجودي أو شرط عدمي-.

هل كل ما في الصحيحين يشترط ألا يكون شاذًّا في كل لفظ، إذا كان شاذًّا صار ضعيفًا؟ هذه مسألة بُحثت.

في آخر البحث قصدت بحث هذه المسألة -مسألة الحاكم فيما استدركه على الشيخين- قال: هذا على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه، على شرط البخاري ولم يخرجه، فأدى ذلك إلى بحث وصنيع الحافظ الذهبي في «مختصر المستدرك»،

فوصلت من البحث إلى أن الحافظ الذهبي له مختصرات كثيرة. اختصر «سنن البيهقي» واختصر عددًا من الكتب، وكانت طريقته في المختصرات أنه تارة ينشط ويظهر له حكم الإسناد فيقول: صحيح، إسناده صحيح، أو على شرط البخاري حتى في غير «المستدرك». وتارة لا ينشط، يسكت، فكوننا نقول: إنه وافق الحاكم أو لم يوافقه، هذه مسألة فيها نظر، ما لم يوافقه ظاهر إذا اعترض عليه، لكن إذا سكت والمعلوم أنه لا ينسب لساكت قول؛ فلهذا نقول: إن الذهبي لايصح أن يقال فيما سكت عنه: إنه وافق، يقال: سكت عنه، والمناوي استعملها قليل- يعني: في كلمات- بعض أحاديث قليلة جدًّا، لكن بعد ذلك توسعوا فيها، ووجد كل ما ذكر حديث لم يتعقبه الذهبي، قال: وافقه الذهبي، ثم بعد ذلك جاءنا أمر إلى أنه قيل: صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وهو غلط منهما، أو لم يصيبا.

هذه مسألة تحتاج إلى دقة من طالب العلم، المقصود منها أن قول: وافقه الذهبي في ما لم يعلق عليه، هذا ليس بصحيح، والذهبي في مختصره للمستدرك له طريقتان في ما يسكت عنه: تارة لا يكتب شيئًا -يعني يقول الحاكم -مثلًا-: على شرط البخاري ومسلم- وهو يسكت، لا يقول: على شرط البخاري، يذكر فقط الإسناد المتن ويسكت، وتارة يقول: على شرطهما، أو يقول: على شرط البخاري، أو يقول: صحيح فقط- يعني: إذا قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه-، وهذا كله لا يقال عنه: إنه وافقه فيه؛ لأن الموافقة تحتاج إلى بحث، وأنه هو اشترط على نفسه الموافقة، وفي الحقيقة أنه لم يشترط على نفسه الموافقة.

**س: في مسألة التأصيل العلمي في جانب علم الفقه التي ذكرتموها في أحد الدروس. السؤال: كيفية استخراج المسائل هل من كتب المطولات أم المختصرات؟**

ج: المسألة إذا مرت بك حسب استعدادات طالب العلم، إذا كان طالب العلم

يعرف المسألة، يعرف كلام أصحاب المختصرات فيها، يعرف المذهب، فيذهب للخلاف، يذهب إلى الكتب المطولة في المذهب، ثم بعد ذلك إذا نظر في الكتب المطولة في المذهب والتعليل، ينتقل إلى كتب الحديث المطولة؛ مثل «نيل الأوطار» أو«فتح الباري» أو «المحلى»... أو ما أشبه ذلك، أما إذا كان لم يطلع على المسألة أصلًا، فإن تصور المسألة من الكتب المختصرة أيسر وأدعى للفهم من تصورها في الكتب المطولة؛ لأن الكتب المطولة يشرح المسألة في كلمتين ثلاث، وتبقى بقية الصفحات كلها في الاستطرادات والخلافات، أما الكتب المختصرة تجد أنه يؤصل المسألة ويُصور المسألة، ثم بعد ذلك يحكم عليها، ويترك التفصيل لغيره.

**س: هل العمل شرط صحة في الإيمان، أم منه ما هو للصحة، ومنه ما هو للكمال؟**

ج: هذه مسألة كثر فيها البحث في الفترة الأخيرة، ومن خاض فيها: منهم من خاض بعلم، ومنهم من خاض بغير علم، ويعني المسألة تحتاج إلى بسط -إن شاء الله- في مرة من المرات نبسطها لكم في أحد الدروس -بإذن الله.

**س: أبلغ من العمر ما بعد الثلاثين عامًا، ولم أطلب العلم في الصغر بسبب أصحابي. يقولون لي: إذا رغبت في العلم وصبرت عليه كثير ولا سبيل لك. كذا ما العمل في هذا الأمر؟**

ج: كثير من العلماء طلبوا العلم في الكبر، منهم من طلب العلم في الثلاثين، ومنهم من طلب العلم في الأربعين، فالسن ليس دليلًا، الله جَلَّ وَعَلَا قال لنبيه في آخر سورة الشورى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى:٥٢]، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ درى الكتاب ودرى الإيمان بعد

الأربعين، فهذا طالب العلم لا ييأس؛ لأن العلم عبادة ليس المقصود أن تصبح شيخًا أو أن تصبح معلمًا، تطلب العلم لترفع الجهل عن نفسك، ولكي تقي نفسك التعبد بجهل، أو التعامل مع نفسك ومع من حولك بجهل، فإذا طلبت العلم وتعاملت بحق وعلم، فإنه يكون ذلك عبادة تؤجر عليها.

**س: هل يلزم في صيام النوافل مثل الست من شوال أو أيام البيض. أو الإثنين والخميس من تبييت النية من الليل أو أنه يجوز النية من النهار؟**

ج: إذا كان ما تنويه أو ما تنوي صيامه نفلًا، فإنه لا بأس من إحداث النية من النهار في أي وقت قبل الزوال أو بعد الزوال على الصحيح، وأجرك على قدر ما بقي من يومك، بشرط ألا تكون قد طعمت قبل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدخل بيته ويقول لهم: «**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**». رواه مسلم في الصحيح[1]، دل قوله: «**فَإِنِّي صَائِمٌ**» على أنه أحدث النية للصيام بعد جوابهم؛ لأنه قال: «**فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**»، وهذا دليل ظاهر في المسألة خلافًا لمن ذهب لعدم جواز إحداث النية في النوافل من النهار، لكن الأجر بقدر ما بقي من اليوم.

إذا تبين ذلك فصيام الست نفل، فيصدق عليها قاعدة النفل؛ لأنه له أن يُحدث النية من النهار- من أي وقت من النهار-، لكن العلماء قالوا: إن أجره في ذلك اليوم بقدر ما بقي؛ لأنه من النية يصبح صائمًا، أما ما قبل ذلك فقد أمسك عن الطعام والشراب لا بنية التعبد؛ ولذلك لا يؤجر عليه، أمسك بالطبع، ما وجد أكلًا، انشغل، نام... إلى آخره، لكنه إذا بدأ النية هنا بدأ التعبد، فيكون

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٠) (١١٥٤) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: **هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟** فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: **فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ فَقَالَ: **أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا، فَأَكَلَ**».

أجره فيما بقي، فيكون إذًا اليوم من ست شوال الذي صامه بنية من أثناء النهار صار ناقصًا، فلا يُكمل حينئذ صيام الدهر له، أما إذا كان الصيام فرضًا واجبًا من الواجبات -طبعًا نهار صيام رمضان- لابد من تبييت النية من الليل كما في حديث حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وغيرها[(١)]، وإذا كان صيام واجب قضاء أو واجب كفارة من الكفارات أو نذر...وما أشبه ذلك، فإنه يجب أن يبيت النية من الليل؛ لأن الواجب لايصلح فيه إحداث النية من النهار.

**س: متى يكون التقليد مذمومًا ومتى يكون محمودًا؟**

**ج:** الأصل في التقليد لطالب العلم إنه مذموم- الأصل فيه- لكنه يذم إذا كان يقلد مع إمكانية أن ينظر في المسألة بدليلها، والتقليد هو قبول قول الغير، قبول قول العالم من غير حجة[(٢)]، إذا قبلته بدليله فلست مقلدًا؛ لأنه يكون هنا ما قلدت، وإنما اتبعت الدليل؛ لأنك سمعت القول بدليله، فيكون هنا اتبعت الدليل، لكن إذا قبلت قوله من غير حجة فهنا قد قلدت، إذا أمكنك أن تعرف الدليل ولم تعرفه أو لم تحرص عليه في طالب العلم -ليس في العوام-، فهذا يذم بقدره؛ لأنه يكون قد قلد، وذكر ابن عبد البر: أن العلماء أجمعوا على أن المقلد ليس بعالم[(٣)]. المقلد ما معناه؟ معناه يعرف أقوال المذهب بدون ما يعرف أدلته، يعرف

---

(١) أخرجه أحمد (٤٤/ ٥٣)، وأبو داود (٢٤٥٤)، والترمذي (٧٣٠)، والنسائي (٢٣٣١)، وابن ماجه (١٧٠٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢١٢) عَنْ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**».

(٢) انظر تعريف التقليد في: روضة الناظر (٢/ ٣٨٠)، والعدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (٤/ ١٢١٦)، والبرهان للجويني (١/ ٢٣)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/ ٢٢١)، ومجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٣٣)، ومذكرة الشنقيطي (ص٣١٤)، وأضواء البيان (٧/ ٤٨٥، ٤٨٦).

(٣) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ أَبُو عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمُقَلِّدَ لَيْسَ مَعْدُودًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٦، ٣٦، =

التوحيد الأحكام هذا شرك وهذا كذا، وهذا توحيد وهذا...، ولكن ما يعرف الأدلة، يعرف أن هذه بدعة لكن ما يعرف ما الدليل. هذا تقليد. فالتقليد يُحمد إذا كان ضاق الوقت عليه، يعني: ضاق الوقت عليه ما يعرف، يحتاج إلى مسألة، أنا -مثلًا- في الصلاة ما أعرف، اشتبه علي المسألة هل أسجد للسهو أو لا أسجد؟ سألت من أثق بعلمه، هو قال لي: لا تسجد هنا، ما أعمل بعدم علم، كوني أرجع إلى من يعلم هذا هنا محمود، أو إذا اشتبهت المسائل وأراد الإنسان أن يبرئ ذمته، يقول: والله أنا اشتبهت علي ولا أعرف، لكني سأقلد؛ لأنها مشتبهة علي، ما يمكنني أصل، ما عرفت مدخل المسألة ولا أولها ولا آخرها، أو يعني مشتبهة ولها علاقة بأدلة ولها علاقة بمصالح ومفاسد ولا...، أقلد غيري في هذه المسألة براءة للذمة، هذا محمود في مثل ذلك، وهناك أيضًا أحوال أخر. أسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يوفق الجميع لما فيه رضاه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

---

= ٢/ ١٣٩). وقال ابن عبد البر: (وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ: حَدُّ الْعِلْمِ التَّبْيِينُ وَإِدْرَاكُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ فِيهِ، فَمَنْ بَانَ لَهُ الشَّيْءُ فَقَدْ عَلِمَهُ، قَالُوا: وَالْمُقَلِّدُ لَا عِلْمَ لَهُ، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٢).

# محاضرة

# أسباب الثبات على طلب العلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فهذه بداية للدروس التي سبق أن بدأناها في العام الماضي، وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن ينفعنا بما مضى وأن ينفعنا بما سيأتي، وأن يثبته في قلوبنا، وأن يمنَّ علينا بالعمل بما علمنا، وألا يكلنا لأنفسنا طرفة عين، وأسأله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى العظيمة الجليلة أن يمنَّ علينا بالبصيرة في كل ما نأتي وما نذر، وأن يجنبنا سلوك غير سبيل سلف هذه الأمة في كل أحوالنا؛ إنه جواد كريم.

وبمناسبة هذه البداية نذكر بشأن العلم وما ينبغي أن يستحضره، وهو يعاني العلم ويسير في طريقه، ومعلوم أن طالب العلم في طلبه له يعاني العلم، ويعاني حمله وهو يسير في طريقه؛ لأن العلم ليس بالطريق الهين، وكما قد قيل: العلم طريقه طويل، وقد قال بعض السلف: «اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد»[1]. وقد قيل للإمام أحمد، وقد ظهر الشيب فيه: إلى متى وأنت مع المحبرة؟ أي: كانت معه

(١) ينسب القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف(١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٦هـ).

أدوات العلم: ورق ومحبرة، فقال كلمته المشهورة: «مع المحبرة إلى المقبرة»(١).

أي: أنه مواصل في هذا لا ينقطع.

**وسبب الانقطاع فيمن انقطع عن العلم يرجع إلى أسباب؛ منها:**

**أولًا:** أنه لم يعِ حقيقة معنى العلم، ولماذا يطلب العلم؟

**ثانيًا:** أنه ربما كانت النية في أصلها ضعيفة؛ لأن بقوة النية في طلب العلم يكون الاستمرار والحرص عليه.

**ثالثًا:** أن يكون المرء متعجلًا، يريد أن يكون طالب علم، أو أن يكون عالمًا محصلًا عارفًا بأكثر المسائل في سنوات قليلة، وهذا لا يحصل أبدًا، بل العلم طريقه طويل، وقد يكون السبب راجعًا إلى ضعف بصيرته في شأن العلم، ويظن أن العلم نفعه قليل، وأن غيره من الطرق التي ربما يغشاها بعض المستقيمين أو الذين ظاهرهم الالتزام أنها أسرع في تحصيل المقصود، وأنها هي التي بها يحصل المرء على ما يتمنى من رجوع الخلق إلى ربهم جَلَّ وَعَلَا، وهذا من أسباب الانقطاع عن العلم أن يقول: ماذا فعل العلماء؟ ماذا حصلنا من العلم؟ هناك طرق أخرى كذا وكذا، بها يكون المرء أكثر تأثيرًا، ويكون محقًّا للحق ومبطلًا للباطل، فتنصرف نفسه عن العلم.

والحقيقة أنه قد فاته أن العلم كالماء الذي يثبت في الأرض، فينفع الله جَلَّ وَعَلَا به من يأتي بعد؛ كما مثل ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «**إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ** جَلَّ وَعَلَا **مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا**»(٢).

---

(١) انظر: مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٧)، وتسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة (١/ ١٦)، وتلبيس إبليس (١/ ٢٩٢)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ** عَزَّ وَجَلَّ **مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ**، =

فالعلم الشرعي غيث، وهذا الغيث نافع، ومن فوائد الفروق اللغوية في التفسير: أن أكثر ما يستعمل الغيث في الكتاب والسنة فيما ينفع من الماء، وأما المطر فأكثر ما يستعمل فيما يضر مما ينزل من السماء: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَسَآءَ مَطَرُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الشعراء:١٧٣]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ [يوسف:٤٩]، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل لنا العلم بالغيث، وفي تتمة الحديث أنه أصاب أنواعًا من الأرض فكانت منها أرض قبلت العلم، فارتوى الناس منه، وأنبتت الكلأ والعشب الكثير.

وفيه -أيضًا-: تسميته بالغيث، والغيث يغيث الأبدان والقلوب، وهكذا العلم فإنه بهذه المثابة.

**من أسباب الانقطاع عن العلم التي لمسناها في الشباب في السنين الماضية، ودائمًا تتجدد:** أنهم لا تكون صلتهم بالعلم وأهل العلم مستمرة، بل عهدهم بالعلم وبأهل العلم في الدروس فقط، وما عدا ذلك فهم يصاحبون الناس من أصناف شتى، فلا تكون النفس دائمًا متحركة بالعلم، بل تكون تتحرك بالعلم في وقت قليل في وقت الدرس، وما بعد ذلك فأكثر الحديث الذي يتحدث به ليس في العلم، فهذا يجعله غير متعلق بالعلم، والعلم يحتاج إلى أن يتعلق به طالبه دائمًا، فنفسه معه في كل حال، وقد كان بعض أهل العلم ينصرف عن ملذات الدنيا المباحة من مال أو من زوجة أو من نظر مباح وأُنس... ونحو ذلك؛ لأجل العلم وانشغاله به.

---

= قَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا، وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

وقد قال في ذلك أحد العلماء؛ حيث أتته جارية ولم يلتفت إليها، وقد كانت حسنة الخُلق والخَلق، فقال فيها أبيات لما أتته وذكر زينتها إلى آخره[١]:

فَقُلْتُ ذَرِينِي وَاتْرُكِينِي فَإِنَّنِي ... شُغِلْتُ بِتَحْصِيلِ الْعُلُومِ وَكَشْفِهَا

وَلِي فِي طُلابِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالتُّقَى ... غِنًى عَنْ غِنَاءِ الْغَانِيَاتِ وَعَرْفِهَا

يعنى: أنه مشغول بشيء أعظم غلب على نفسه، وهذا إذا كان المرء دائمًا مع العلم قراءة، وفي صحبة من يتكلمون في العلم، وفي تبليغ العلم، وفي الكلام في العلم، وفي رؤية العلماء، في الحديث معهم، وفي سماع كلامهم، تجد النفس تنشغل به، ويبدأ يكون العلم طبعًا له.

أولًا: التطبع في أوله يأتي بشيء من الكلفة، ثم يكون طبعًا له، وحتى إذا تحدث تحدث بالعلم، إذا أرشد أرشد بالعلم، إذا بين قد بين بالعلم، فيكون في ذلك الأنس له، ولا شك أن هذا يحتاج إلى جهاد، وقد قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت:٦٩].

الجهل ضد العلم، والجهل داء قاتل يقتل صاحبه من حيث لا يشعر، فيقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٢]:

وَالْـجَهْلُ دَاءٌ قَـاتِلٌ وَشِـفَاؤُهُ ... أَمْـرَانِ فِـي التَّـرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ

عِـلْمٌ مِنَ الْـقُرْآنِ أَوْ مِـنْ سُنَّةٍ ... وَطَبِيـبُ ذَاكَ الْعَـالِمُ الـرَّبَّانِي

فيقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَالْـجَهْلُ دَاءٌ قَـاتِلٌ) لا شك، قاتل لرؤية العبد لما يجب عليه في دينه، كذلك داء قاتل للعبد في أنه يجعله ليس من الأحياء، فالعالمون أحياء وغيرهم أموات، وسبب موتهم هو الجهل؛ لأن الجهل مميت مثل ما قال هنا: (قَـاتِلٌ).

(١) القائل هو برهان الإسلام الزرنوجي. انظر: تعليم المتعلم عن طريق التعلم (ص٦٢).
(٢) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

فكل من جهل فقد قتل وقد مات، والجهل ليس بمرتبة واحدة، بل الجهل أنواع كثيرة، فكل من جهل شيئًا فقد أصيبت مقاتله من الجهة التي جهل فيها.

قال:

وَالْـجَـهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاؤُهُ ..............................

ما شفاء الجهل؟ قال:

.............................. أَمْـرَانِ فِـي التَّـرْكِيـبِ مُتَّفِقَـانِ

عِـلْـمٌ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّـةٍ ..............................

هذان الأمران: علم من القرآن أو من السنة، من الذي يبين نصوص القرآن والسنة وينزلها منازلها، ويجعلها في معانيها الصحيحة؟ قال:

عِـلْـمٌ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّـةٍ وَطَبِيـبُ ذَاكَ الْعَـالِمُ الرَّبَّانِي

ليس أي عالم، لكنه عالم رباني، يخشى الله ويتقيه فيما يقول وفيما يأتي، وفيما يذر، فنصوص الكتاب والسنة شفاء الجهل، وكثير من الناس ينفي الجهل عن نفسه، وبعض الناس ينفي الجهل عن نفسه بالحرص على الكتاب والسنة، لكنه لم يستضئ بكلام أهل العلم، وبنور أهل العلم، ولما لم يستضئ بذلك أصيبت مقاتله؛ لأنه قال:

.............................. وَطَبِيـبُ ذَاكَ الْعَـالِمُ الرَّبَّانِي

وهـذا التعبير يفهمك بأن العلم دواء، فـإذا أتى رجل، فأخذ من الدواء ما لايصلح له يهلك، وقد هلكت الخوارج؛ لأنهم أخذوا نصوص الكتاب ونصوص السـنة، ولكن نزلوها في غير تنازيلها، فأخذوا من نصوص الكتاب ما اسـتدلوا بـه على أن فاعل الكبـيرة كافر، قـال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا

﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا﴾ [النساء:٩٣]، قالوا: هذا يدل على أنه كافر، وأخذت المرجئة بعض نصوص الكتاب والسنة، ونزلوها في غير منازلها؛ كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ**»(١)، وكقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا الله دَخَلَ الْجَنَّةَ**»(٢). ونحو ذلك من النصوص، فنفت العمل وأبقت القول والاعتقاد، وأرجئوا ذلك فأصيبت مقاتلهم؛ لأنهم لم يكن طبيبهم في فهم النصوص صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا علماء زمانهم، بل أخذوا من أنفسهم، ولم يتابعوا أهل العلم المتحققين به فأصيبت مقاتلهم، وهكذا في كل زمن الحرص على العلم مطلوب، لكن لا يمكن أن تكون حريصًا على العلم ومصيبًا في تعلمه إلا أن تستضيء بفهم أهل العلم؛ لأن العلم في هذه الأمة موروث، ليس علمًا مستأنفًا مبتدأً، في كل زمن يبتدئ الناس منه ويستأنفون علمًا جديدًا لم يكن معروفًا فيمن قبلهم، بل علمنا في هذه الأمة موروث؛ ولهذا قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(٣).

---

(١) أخرجه الطيالسي (١/ ٣٥٦)، من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وأصله عند البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤)، واللفظ للبخاري، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ، وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: **مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ**. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: **وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: **وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ**. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: **وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ**. وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَذَا عِنْدَ المَوْتِ، أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ غُفِرَ لَهُ».

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/ ٣٦٣)، وأبو داود (٣١١٦) من حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

لهذا تنتبه إلى هذا الأصل العظيم، ألا وهو أن الحرص على العلم شرف، ولكن ينبغي أن يكون طبيبك في ذلك الحرص، وفي تلقي النصوص، طبيبك العالم الرباني، فإن لم يكن ربانيًّا، وكان عالمًا ذا هوى، له مقاصد، له أغراض أصابك شيء من عدم فهم نصوص الكتاب والسنة، فأصابك شيء من الجهل بقدر ما فاتك من ذلك، والجهل خطير وداء قاتل، ولابد أن تسعى في شفاء نفسك منه عن طريق أهل العلم في إفهامهم بنصوص الكتاب والسنة.

والعلم أنواع، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]:

وَالْعِلْمُ أَنْوَاعٌ ثَلَاثٌ مَا لَهَا ... مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَنَعْتِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلدَّيَّانِ

هذا العلم الأول: الأسماء والنعوت والصفات: يعني: التوحيد جميعه؛ لأن توحيد العبادة وتوحيد الربوبية كله من ثمرات المعرفة والعلم بأسماء الله وصفاته، فاسم الله الأعظم (الله) الذي مرجع الأسماء الحسنى جميعًا إليه فيه: أنه هو المستحق للعبادة وحده دون ما سواه، وفي اسمه (الرب) أنه هو ذو الربوبية في نعوت الجمال، وأنه هو المستحق للعبادة، وفي نعوت الجلال بأنه هو المستحق للإجلال والتعظيم وإفراده بالربوبية، وهكذا فقال:

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَنَعْتِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلدَّيَّانِ

هذا ثلث العلم التوحيد؛ ولهذا سورة الإخلاص صارت ثلث القرآن[٢]؛ لأن القرآن فيه العلم كله، وثلث العلم التوحيد، فصارت سورة الإخلاص

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

(٢) كما في الحديث الذي أخرج مسلم في صحيحه (٨١١) عن أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: =

تعدل ثلث القرآن؛ لأن فيها التوحيد كله، توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

قال بعدها:

وَالْأَمْـرُ وَالنَّهْيُ الَّـذِي هُـوَ دِينُهُ

هذا النوع الثاني من العلم: الأمر والنهي الذي هو معرفة الحلال والحرام المأمور به، ويشمل الواجب، والمستحب، والمنهي عنه، ويشمل المحرم، والمكروه.

وَالْأَمْـرُ وَالنَّهْيُ الَّـذِي هُـوَ دِينُهُ

هذا النوع الثاني الذي هو: علم الفقه- الحلال والحرام- علم الأحكام.

والثالث منها: هو علم الجزاء يوم القيامة، فقال:

.......... وَجَـــزَاؤُهُ يَـــوْمَ الْـمَـعَـادِ الثَّـانِـي

الذي يدخل في ذلك علم السلوك، ما يصحح به المرء قلبه، وما يصحح به سلوكه، ومقامات الإيمان، ومقامات الزهد والعبادة، ومعرفة جزاء كل عمل يوم القيامة، وما يحصل يوم القيامة من أنواع الجزاءات للمؤمنين والكافرين، للمقصرين وللمطيعين، ولأنواع الناس.

إذًا: فلتعلم أن هذه الثلاث هي العلم، فتسعى إلى العلم بالتوحيد، وهذا ثلث العلم، والعلم بالحلال والحرام هذا الثلث الثاني من العلم، والعلم بما تزكي به نفسك: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس:٩، ١٠].

وتحصل على هذا العلم بتدبر نصوص الكتاب والسنة فيما يكون يوم

= (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) يَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»، وروي بنحوه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٥٠١٣، ٥٠١٥)، وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم (٨١٢).

القيامة، وحال الناس يوم القيامة، والنصوص التي جاءت فيها يكون به الثواب يوم القيامة، نصوص الزهد، ونصوص الثواب، والأذكار، وما يتعلق بذلك كلها من فروع هذا.

فإذًا: أقسام العلم ثلاثة، إذا كنت حريصًا على هذا العلم، فلتكن حريصًا على هذه العلوم الثلاثة، ثم لتنف عن نفسك ما استطعت أسباب الجهل، وقد عرفت أسباب الجهل، ثم احرص تمام الحرص على أن لا تنقطع عن الطريق، وتذكر قول ابن شهاب الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ؛ حيث نصح المتعجلين فقال: (إِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ)[1].

قليلًا قليلًا، لو ما نكسب كل يومين إلا مسألة في السنة ونضبطها، وتكون ثابتة بدليلها، بوضوحها، فبعد سنة نحصل على ما يقرب من (١٨٠) مسألة، وبعد سنتين (٣٦٠) مسألة واضحة، وبعد عشر سنين (١٦٠٠) مسألة.

إذا ثبت بعد ثلاثين سنة يكون الواحد عالمًا راسخًا في العلم، وتكون المسائل واضحة مبسوطة عنده بوضوح وفهم غير ملتبسة، هذا إذا كان في كل يومين مسألة، فكيف يكون لو كان في كل يوم مسألة، أو إذا كان في كل يوم مسألتين، فخذ ما تحصل من العلم، لكن يحتاج إلى مواصلة.

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في الجامع (١/ ٤٣١) عن يونس بن يزيد قال: «قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ: يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ». وانظر أيضًا: الجامع للخطيب البغدادي (١/ ٢٣٢)، والإلماع للقاضي عياض (١/ ٢٢٠).

المطر إذا أصاب أرضًا، وكان مطرًا شديدًا، يمشي ويصير وديانًا وشعابًا إلى آخره؛ لأنه قوي، فإذا صار شيء قوي مشى أمامك، لكن هل الأرض التي نزل عليها أول مرة يكون انتفاعُها مثل انتفاع الأرض التي استقر فيها الماء؟

هذا وصف بليغ فيما يناسب العلم، إذا ارتويت ارتويت من العلم، بعد ذلك الشيء القليل الذي يأتي تشعر أنه ينفع الناس وتذكره بوضوح، فمثلًا تجد بعض طلاب العلم قد يتكلم بالكلمات لكن ما تقنع منها النفوس؛ لأنها لم تنتج عن رسوخ وفهم لما يتكلم فيه، تلحظ الكلام فيه شيء من الاضطراب، فيه شيء من عدم الوضوح، ما استطاع أن يوصل لك الكلام؛ لأنه غير راسخ في هذا المقال الذي قاله، وهكذا.

فطالب علم أو عالم يكون عنده ٩٠٪ من العلم الذي معه واضح، و١٠٪ غير واضح، تجد أنه يلتبس عليه فلا يستطيع تأدية هذا الذي التبس عليه، فإذا كان العلم راسخًا واضحًا قد طلب على مهل، فإنه يثبت في القلب، وبعد ذلك يمكنك أن تنفع الناس به، فلا تغيبن عنك هذه الحقيقة، وهي: أن العلم يطلب شيئًا فشيئًا.

أما التذوق هذا ليس أهله من العلم في قبيل ولا دبير، والتذوق هو ما رأيناه كثيرًا أن يحضر عند فلان من المعلمين أو من المشايخ الكبار شهرًا، ثم ينصرف إلى غيره، وما استفاد منه شيئًا، فما مشى وما استفاد؛ لأنه متذوق.

ففي كل سنة تجد الشباب يقبلون شهرًا، يقبلون شهرين ثم يهبطون، هذا العلم غير متصل، هذا ما يستفيد سنين وينقطع في الغالب ويصبح مثل غيره من الناس، أما الذي يصبر ويصابر على مر الزمان، فإنه يحصل بحسب ما كتب الله له.

**ومن أسباب ثبات العلم، وعدم الانقطاع عنه: أن تكون مخلص القصد** فيه، لابد من الإخلاص في العلم؛ لأن العلم قد أمر به في القرآن، وأمر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإذا كان مأمورًا به فإنه عبادة؛ لأن العبادة هي: ما أُمر به من غير اضطراد عُرفيٍّ، ولا اقتضاء عقلي[1]، فإذا كان مأمورًا به، فهو عبادة، وإذا كان عبادة فيلزم فيها الإخلاص، ويكون الإخلاص في العلم بإحسان النية في العلم، سئل الإمام أحمد عن ذلك؛ لأنها مشكلة، كيف يكون مخلصًا في العلم؟ كيف يكون مخلصًا في عمله؟ كيف يكون مخلصًا في صلاته، في صيامه... إلى آخره؟

كل عبادة يخلص فيها إذا أراد بها الله جَلَّ وَعَلَا، العلم مع إرادته الله جَلَّ وَعَلَا، وعدم إرادته الرياء والسمعة ولا المكابرة، ولا مجاهرة الناس بالكلام، ولا التقدم والتصدر، بل يريد بالعلم نفي الجهل ورفعه عن نفسه، قال الإمام أحمد: (النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك)[2]؛ لأن جهله بالله جَلَّ وَعَلَا، وجهله بما يستحقه جَلَّ وَعَلَا، وجهله بأسمائه وصفاته، وجهله بأمره ونهيه، وجهله باليوم الآخر وما فيه من تفصيلات، وجزاء كل واحد على ما يعمل، هذا لا شك ما يرضى به ذوو النفوس الحية.

فإذًا: طلب العلم يريد به الدنيا فهو من أهل الدنيا، فإذا طلب العلم لله ويريد به الأجر والثواب، ويريد رفع الجهل عن نفسه، فإنه يكون مخلصًا.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ١٤٩)، والتحبير شرح التحرير (٢/ ١٠٠١).

(٢) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

لاحظ هذه النية إذا أتت إليك واستقرت هذه مباركة؛ لأنك دائمًا تحس أنك جاهل، ليس هناك أحد ينقضي من العلم، حتى من عُمِّر مئة عام أو أكثر، وهو في العلم ما انقضى؛ لأن العلم واسع، ولا يستطيع أحد أن يحيط به جميعًا من الناس-، وهو واسع أي: من غير الأنبياء، فسعته هذه تحتاج إلى أن تكون دائمًا معه، بالنية أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، وتلحظ أن دائمًا هناك أشياء ما عرفتها، فإذا كانت النية الصالحة موجودة ستستمر على العلم، لكن إذا كانت النية غير صالحة، والله اكتفيت وخلصت، عرفنا كذا وكذا، لا، العلم طويل.

فالعلم بالقرآن وبالتفسير لا ينتهي، فإذا تأملت أن ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ صنف كتابه التفسير مختصرًا، وقد قال لهم: هل تنشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: قدر كم؟ قال: قدر ثلاثين ألف ورقة. فقالوا: هذا مما تمضي فيه الأعمار. قال: الله المستعان ماتت الهمم، فاختصره لهم في ثلاثة آلاف ورقة. أي: قدر العشر، وهو الموجود اليوم في ثلاثين جزءًا، والباقي موجود في غيره من التفاسير أشياء لم يذكرها ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإنما هو قرب علمه بالتفسير واختصره[(١)]. وهذا القدر الهائل إذا وصلنا آخر التفسير نسينا شيئًا من أوله، وهذا موجود، فإذا مررنا على تفسير سور القرآن، ثم من الآيات ما نسينا تفسيره، ولابد فهذا هو طبع الإنسان، فإذا كان المرء دائمًا معه نية رفع الجهل عن نفسه لا ينقطع عن العلم، دائمًا يحس أنه ضعيف جاهل ما عنده، فيأتيه الصغير فيعلمه شيئًا لم يعلمه من قبل، وهو أصغر منه فيقول: والله اطلعت على هذه المسألة: ﴿وَفَوۡقَ كُلِّ ذِي عِلۡمٍ عَلِيمٞ﴾ [يوسف:٧٦].

(١) انظر: تاريخ بغداد (٢/ ٥٤٨)، وتاريخ دمشق (٥٢/ ١٩٨)، وطبقات الفقهاء الشافعية (١/ ١١٠)، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام (٧/ ١٦٠)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٢٠٢)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٧٤-٢٧٥)، وطبقات الشافعيين (١/ ٢٢٥).

وتجد صاحب النية الصحيحة إذا أرشده من هو أصغر منه أفرح ما يكون؛ لأنه حصل علمًا يرفع به الجهالة عن نفسه، أما من لم يكن صاحب نية صحيحة، أو كانت نيته مدخولة، فتجد عنده استكبارًا في العلم، فما يفرح بالعلم، تأتيه بالعلم الواضح الصحيح، ولا يكون فرحًا به؛ لأن النية مدخولة، فالنية الصالحة في العلم سبب عظيم من أسباب الثبات عليه والاستمرار عليه.

**من أسباب الثبات على العلم:** الصبر على المعلم، فإن المعلمين أو المشايخ ليسوا على درجة واحدة في التعامل مع الطلاب، يختلف كل واحد، فتجد عنده أشياء، فمنهم من قد لا يهتم بالسؤال، ويفصل الجواب لكل أحد، وإذا كان الطالب يستريح له المعلم فصَّل له، وإذا كان يرى أنه ليس بأهل، أو له فيه نظر ما فصَّل له، فيحتاج طالب العلم إلى أن يصبر.

كذلك قد يكون في بعض المعلمين خصال تخصه، فكلنا بشر، وكل واحد فيه عيوب أو فيه نقص أو له طبائع خاصة به، فإذا كان طالب العلم طلب ممن يطلب عليه العلم من أهل الكمال، فهذا لن يحصل، فتجد أنه يأتي إلى فلان وينتقده من طلاب العلم أو المتعلم، والثاني ينتقده، والثالث ينتقده، فتجد أن كل واحد ينتقده، وهذا يغلب على الذواقين الذين يتنقلون، تجد كذا وكذا، فلان وفلان، حتى إن بعضهم حضر عددًا من الدروس المختلفة، فسأله أحد العلماء أو أحد المشايخ عما أخذه، فقال له: حضرت عند فلان، وذكر كذا وكذا، يعني: مسألة، إما أخطأ فيها أو هذا ما فهمها. المقصود شيء غريب، والثاني: قد قال كذا وكذا، والثالث: ما فصل جيدًا، والرابع: غلط في الحديث، والخامس: ذهب في مسألة، وأخذ يعد ويعد، فقال له: بئس الرجل أنت!

**من أسباب عدم المواصلة في العلم:** أن يطلب طالب العلم معلمًا فيه الكمال، هذا لا يوجد إلا في علية المشايخ الراسخين في العلم الكبار، وهؤلاء قد

لا يمكنهم أن يعلموا كل الأمة، أو أن يعلموا كل من أراد طلب العلم، ولكن خذ من المعلم ما أصاب فيه، وهو الأكثر ما دام أنه معلم، ووثق فيه الطلاب، وعنده حسن أداء للعلم وتصور له، وصوابه أكثر من خطئه، أو خطؤه قليل يعد، فخذ منه صوابه، والخطأ راجعه فيه، وراجع المسألة، وبصِّره فيها؛ حتى يصيب.

من المهم في طلب العلم أن تكون متواضعًا مع المعلمين، وهذا سبب من أسباب مباركة الله جَلَّوَعَلَا لعلمك؛ لأن التواضع للمعلم سبب للاستمرار، وعدم التواضع للمعلم سبب للانقطاع.

وهذا مأخوذ من قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الخضر، فموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ما صبر، والخضر عنده علم عجيب من الله جَلَّوَعَلَا، فموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى الأول فاعترض مع أنه عاهده ألا يعترض، والمسألة الثانية رآها وهو الغلام الذي قتله الخضر فاعترض موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ﴿ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا لَقِيَا غُلَٰمًا فَقَتَلَهُۥ قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴾ [الكهف:٧٤] ثم الجدار، فأخبره أنه لن يستطيع معه صبرًا ﴿ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ۖ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ ۚ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف:٧٧، ٧٨]، وقال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»(١)، فلو صبر لكنا أخذنا علماً كثيرًا، لكنه لم يصبر فحرم من علم الخضر، وسبب الخلاف الاستنكار، وسببه اختلاف العلم، فالخضر في هذه المسائل أعلم من موسى، فاستنكر موسى، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو كليم الله جَلَّوَعَلَا، ومن أولي

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٨، ١٢٢، ٢٦٢٧، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٦، ٧٤٧٨)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

العزم من الرسل كان عند غيره من العلم ما ليس عنده؛ لذا كان الاعتراض بسبب اختلاف العلم؛ لهذا قد يكون عند بعض الطلاب اعتراض، وعدم فهم، وعدم قناعة، لكن السبب في عدم القناعة اختلاف العلم؛ ولهذا قال ابن الوزير محمد ابن إبراهيم اليماني، في أبيات حسنة في بيان سبب اختلاف الناس، وسبب اختلاف الآراء، وأن سبب ذلك هو اختلاف العلوم، قال(١):

تَسَلَّ عَنِ الْوِفَاقِ فَرَبُّنَا قَدْ ... حَكَى بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ الْخِصَامَا

أي: الخصام في قصة آدم، وفي حديث اختصام الملأ الأعلى، وغير ذلك، كذلك في النار وفي شأن أهلها...إلى آخره.

كَذَا الْخَضِرُ الْمُكَرَّمُ وَالْوَجِيهُ ... الْمُكَلَّمُ إِذْ أَلَمَّ بِهِ لِمَامَا

تَكَدَّرَ صَفْوُ جَمْعِهِمَا مِرَارًا ... فَعَجَّلَ صَاحِبُ السِّرِّ الصِّرَامَا

تكدر صفو الجمع باعتراضات موسى، فموسى اعترض فبين له الخضر أنه ليس له هذا؛ لأنه ليس من أدب المتعلم مع المعلم أن يعترض عليه في شيء لا علم له به، ﴿ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ [الكهف:٧٣]، إلى أن قال له: ﴿ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا ﴾ [الكهف:٧٦].

قال:

تَكَدَّرَ صَفْوُ جَمْعِهِمَا مِرَارًا ... فَعَجَّلَ صَاحِبُ السِّرِ الصِّرَامَا

أي: قطع المعلم، وهو الخضر، قال: ما تصلح، فعجل الصرام، ففارقه الكليم وهو موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

---

(١) انظر: إيثار الحق على الخلق لابن الوزير (١/ ١٩٩).

فَفَارَقَهُ الْكَلِيمُ كَلِيمُ قَلْبٍ وَقَدْ ثَنَّى عَلَى الْخَضِرِ الْمَلَامَا
وَمَا سَبَبُ الْخِلَافِ سِوَى اخْتِلَافِ الْعُلُومِ هُنَاكَ بَعْضًا أَوَ تَمَامَا

سبب الخلاف هو اختلاف العلم، هذا علمه واسع وهذا علمه ضيق، فصاحب العلم الضيق اعترض على صاحب العلم الواسع، فصار بينهما ما قد يسبب الانقطاع من الاستفادة، قال:

وَمَا سَبَبُ الْخِلَافِ سِوَى اخْتِلَافِ الْعُلُومِ هُنَاكَ بَعْضًا أَوَ تَمَامَا
فَكَانَ مِنَ اللَّوَازِمِ أَنْ يَكُونَ الْإِلَهُ مُخَالِفًا فِيهَا الْأَنَامَا
فَلَا تَجْهَلْ لَهَا قَدْرًا وَخُذْهَا شَكُورًا لِلَّذِي يُحْيِي الْأَنَامَا

يعني هذا في مسائل القدر، إلى آخر أبياته.

المقصود من ذلك: أن صبر المتعلم على المعلم، وعدم كثرة الاعتراض يجعله يستمر ويستفيد؛ لأن طالب العلم وهو يسمع إذا عود ذهنه أن يعترض، أن يستشكل لن يتابع الكلام ويفهم أوله وآخره وتسلسل المعلم، فأنت حينما تستمع لأحد المشايخ وهو يتكلم، فكل ما أورد كلمة أتيت باعتراض، إذا أورد لفظ حديث قلت في ذهنك: لا ليس هذا لفظ الحديث، من الممكن أن يكون الحديث له ألفاظ وروايات، أنت حفظت واحدة، ويمكن عند المعلم ثلاث أو أربع روايات، فانشغلت بالاعتراض، فإذا انشغلت بالاعتراض حرمت، ولكن إذا انشغلت بالفائدة، فما كان من الفوائد فيه الصواب استفدته، وما كان فيه غير الصواب -خطأ- ذهب وهله في مسألة أو شيء صححته بينك وبين نفسك، أو راجعته فيها، فهكذا يكون العلم.

أما النفسية التي تطلب الكمال، أو نفسية الناقد الذي كلما سمع شيئًا من

معلمه نقد- ولو في نفسه-، يحضر الأسئلة ويحضر الاعتراضات، فهذا لا يستفيد، وهذا سبب من أسباب الانقطاع في العلم.

**من أسباب الانقطاع عن العلم: أن يطلب المرء شيئًا كبيرًا**، فعنده همة في أول الطلب، هذه الهمة تكسر الجبال، ويريد أن يحفظ الكتب الستة، ويستصغر الكتب المختصرة كـ«الواسطية»، وغيره، ويريد الكتب الكبار، فأول الأمر عنده هذه الهمة العظيمة ويشكر عليها، لكن هذه الهمة لا تستمر، وما عرف عن أحد إلا نوادر أن تستمر معهم هذه الهمة.

فإذًا: من وسائل الانقطاع عن الطلب: أن تحمل نفسك في فترة الهمة والقوة ما لا تحتمله في الفترة، ولكل عمل شِرَّة؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح: **«لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»**(١).

فالإقبال على العلم له شِرَّة وعنفوان كأنه يحطم، ويقرأ مئة مجلد، وسيحفظ ويعمل، ولكن لهذه الشرة فترة، فالشرة: العنفوان والقمة، «وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ» حتى في العبادات يجد الواحد من نفسه نشاطًا وإقبالًا، فتجده صاحب إقبال على العبادة، وكثرة طاعات، وإقبال على التلاوة، ويجد أحيانًا من نفسه كسلًا.

إذًا: هذه الفترة لابد منها، لكن المهم أنها ما تكون فترة إلى نكوص، فإذا كانت فترة يكون الواحد منها على أدنى ما ينبغي.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٥٤٧)، والحارث في مسنده (١/ ٣٤٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧)، والبزار (٦/ ٣٨٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٦٦)، وابن حبان (١/ ١٨٧) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ»، فينبغي إذا أقبلت ووجدت من نفسك الشرة خذ بما يطاق، لا تأخذ بشيء لا تحتمله في الفترة.

مثلًا: وجدت عندك إقبالًا احفظ القرآن، احفظ من متون الأحاديث، «الأربعين النووية» في شرتك وفترة قوتك، احفظ «بلوغ المرام»، «عمدة الأحكام» بحسب ما تيسر لك، ووجدت عندك قوة احفظ «كتاب التوحيد»، احفظ «الواسطية»، ونحو ذلك.

هذه إذا حصلتها في فترات الشرة، في فترات القوة، فأنت على خير عظيم، والواقع أن الذين وجدوا من أنفسهم الشرة هذه والقوة والعنفوان ما استطاعوا أن يكملوا هذه الكتب إلا النوادر، حتى هذه الكتب التي عند بعض الناس أنها مختصرة ما استطاعوا أن يكملوها؛ لهذا عليكم من العمل بما تطيقون.

من أسباب الانقطاع: أن تطلب شيئًا بعيدًا: فتطلب أشياء ما حصلها العلماء إلا نوادر في الأمة حصلت ذلك، فإذا وجدت هذا من نفسك فلتكن شرتك وإقبالك، ولتكن قوتك فيما تطيق وما ينفعك، وإذا تحركت رياحك فاغتنمها؛ كما قال الشاعر(١):

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا ... فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

من أسباب الانقطاع عن العلم: أن المرء لا يطالع ولا يبحث: فبعض طلبة العلم من يأخذ بالوصية المعروفة بالتدرج في العلم، وأن يمشى شيئًا فشيئًا، لكن لا يبحث ولا يطالع في غير ما هو فيه.

مثلًا: نقول لطالب العلم في الأول تمشي على «الواسطية» وشروحها، «كتاب التوحيد» وشروحه، الفقه في «الزاد» مثلًا، وشروحه... إلى آخره في العلوم، لكن

(١) انظر: ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

ما يكون عنده مطالعات، فيجد أن هذه المتون فيها شيء من الثقل، ما فيها إفراح للنفس تنويع للنفس، والنفس تحتاج إلى تنويع وتقليب، فإذا لم يكن عنده مطالعات في التراجم، ومطالعات في التاريخ، ومطالعات في الأخبار، وفي اللغة، ما كان عنده بحث إذا مرت معه مسألة نبحث هذه المسألة نجمع الأقوال فيها، آية ما وكلام المفسرين فيها، إذا ما كان عنده مطالعة متنوعة ولا بحث، فتجد أنه يخمل بعد فترة.

فإذًا: يحتاج طالب العلم مع التدرج إلى أن يكون له إلمام بكيف يبحث ويبحث ويكتب ويطلع معلمه أو يطلع المشايخ على ما كتب حتى ينمي عنده هذه الموهبة، وقد قال النووي في مقدمات المجموع: وقد ذكر العلماء أن من أسباب ثبات العلم وتحقيقه: أن يكتب المرء ما بحثه وما حققه، فيبحث وينظر ويكتب[1]، وما يكتب للتصنيف مثل ما هو موجود -الآن- فالصغار ما حققوا العلم تجد أنهم ألفوا كتبًا ونشروها، فرسالة من أولها إلى آخرها حوالي خمس وعشرين صفحة -وهذه رسالة في ذهني- فيها أظن حوالي ثمانية عشر خطأً نحويًّا وهي خمس وعشرون صفحة!

---

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَإِذَا بَحَثَ الْمُخْتَصَرَاتِ انْتَقَلَ إِلَى بَحْثٍ أَكْبَرَ مِنْهَا مَعَ الْمُطَالَعَةِ الْمُتْقَنَةِ، وَالْعِنَايَةِ الدَّائِمَةِ الْمُحْكَمَةِ، وَتَعْلِيقِ مَا يَرَاهُ مِنَ النَّفَائِسِ وَالْغَرَائِبِ وَحَلِّ الْمُشْكِلَاتِ مِمَّا يَرَاهُ فِي الْمُطَالَعَةِ أَوْ يَسْمَعُهُ مِنَ الشَّيْخِ، وَلَا يَحْتَقِرَنَّ فَائِدَةً يَرَاهَا أَوْ يَسْمَعُهَا فِي أَيِّ فَنٍّ كَانَتْ، بَلْ يُبَادِرُ إِلَى كِتَابَتِهَا ثُمَّ يُوَاظِبُ عَلَى مُطَالَعَةِ مَا كَتَبَهُ، وَلْيُلَازِمْ حَلْقَةَ الشَّيْخِ، وَلْيَعْتَنِ بِكُلِّ الدُّرُوسِ وَيُعَلِّقْ عَلَيْهَا مَا أَمْكَنَ، فَإِنْ عَجَزَ اعْتَنَى بِالْأَهَمِّ، وَلَايُؤْثِرُ بِنَوْبَتِهِ؛ فَإِنَّ الْإِيثَارَ بِالْقُرَبِ مَكْرُوهٌ، فَإِنْ رَأَى الشَّيْخُ الْمَصْلَحَةَ فِي ذَلِكَ فِي وقت فأشاربه امْتَثَلَ أَمْرَهُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُرْشِدَ رُفْقَتَهُ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الطَّلَبَةِ إِلَى مَوَاطِنِ الِاشْتِغَالِ وَالْفَائِدَةِ، وَيَذْكُرَ لَهُمْ مَا اسْتَفَادَهُ عَلَى جِهَةِ النَّصِيحَةِ وَالْمُذَاكَرَةِ، وبإرشادهم يُبَارَكُ لَهُ فِي عِلْمِهِ، وَيَسْتَنِيرُ قَلْبُهُ، وَتَتَأَكَّدُ الْمَسَائِلُ مَعَهُ مَعَ جَزِيلِ ثَوَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ومن بَخِلَ بِذَلِكَ كَانَ بِضِدِّهِ، فَلَا يَثْبُتُ مَعَهُ، وَإِنْ ثَبَتَ لَمْ يُثْمِرْ، وَلَا يَحْسُدُ أَحَدًا، وَلَا يَحْتَقِرُهُ، وَلَا يَعْجَبُ بِفَهْمِهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا هَذَا فِي آدَابِ الْمُعَلِّمِ) المجموع شرح المهذب (١/ ٣٨-٣٩).

وهي كما قال ابن حزم في رسالته العظيمة: «التلخيص في وجوه التخليص» فكيف يكون مأمونًا على العلم من لا يحسن اللغة؟ كيف نأمنه على فهم الكتاب والسنة، وعلى أن ما نقله لنا من كلام أهل العلم قد فهمه جيدًا، إذا كان ما أحسن كتابة عشرين صفحة بدون أخطاء، فكيف يكون مأمونًا على فهم كلام العلماء الذين ينقل عنهم؟!

إذًا: تنتبه إلى هذه أن القصد من الكتابة والبحث هو نفعك ليس هو النشر -أن تطبع-، فتبحث مسألة وتجعلها لنفسك، وكم من مسألة كتبنا فيها وهي مطمورة، إذا رأيتها عجب-يعني كلام- لكنها في فترة ما كتبناها أوائل الطلب، الواحد فرح بها جدًّا، فرح أنه كتب وحقق، لكن تنظر إليها الآن!

وقد حصل لي في فترة من الفترات أن جمعت الأصول اللغوية لعلوم الحديث، وقد تمنى أحد الذين كتبوا في المصطلح أن تجمع الأصول اللغوية لعلوم الحديث، مثلًا: حديث صحيح، ما معنى الصحيح في اللغة، ولماذا اختار أهل الحديث هذا الاسم الحسن لماذا؟ المضطرب، المدبج، المنقطع، المقطوع، المرسل، المدلس، الضعيف، لماذا اختاروه؟

فمن فترات الشباب جمعت هذه، وكتب اللغة في بحث استمر مدة طويلة، وهذه الأقوال أخذتها، وقرأتها على الشيخ الأستاذ أديب العربية/ محمود شاكر المعروف، وقد كان في الرياض ومكث فترة، فقرأت عليه بعض كتب اللغة وفرحت، وأنا فرح بهذا الكتاب، وهو دقيق ينظر فيه، فقلت: يا شيخ أنا عندي كتابات في اللغة لعلك تطلع عليها، فقال: طيب هات ما عندك، فلما قرأ ولم يكن فيها أخطاء، قلت: يا شيخ ما رأيك؟ قال: ماشي، وأنا أريده يمدح، ويقول: هذا عمل جيد. فإذا به يقول: هذا عبث شباب.

فكانت كلمة قاسية لفرحٍ بكتابته، لكنها نافعة جعلت المرء ينتبه أن كل شيء عندك في ذهنك جمعته من كتب وأودعته وكتبته، لا. هذا غلط، لكنها كانت خطوة في البناء اللغوي، مثلًا في طلب العلم نعم، لكن نشرها لم يكن مناسبًا مثل ما قال: هذا عبث شباب، عبث شباب صحيح، شاب فرح وجمع وجمع إلى أن حصل هذا الشيء وكتبه.

فالمقصود: البحث ينمي عندك القوة العلمية، ويجعلك مواصلًا في الاطلاع على الكتب وفي النظر، لكن لا تنشر ولا تستعجل، اتركه عندك؛ لأنه جزء من بنائك العلمي.

فإذًا: كيف تمنع الانقطاع لمن كان متدرجًا في طلب العلم برعاية المتون؟ يكون بهذا الأمر، وهو أنك تبحث وتكتب وتُري المعلمين ما كتبت؛ حتى يصححوا لك المسار، وتكون كتاباتك نقية ومتزنة، ولكن لا تستعجل في شيء، فإنما هي لغرضين: لاستمرارك في العلم وعدم الانقطاع، ثم لتكوين الملكة العلمية المناسبة. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

تمت بحمد الله

# محاضرة

# مخدرات أو معوقات طلب العلم (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده وأوفاه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا؛ أما بعد:

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن صلحت لهم الأقوال والأعمال والقلوب، فصاروا في ذلك على ما يحب ويرضى، كما نسأله أن يوفقنا إلى عمل صالح وإلى قول صالح يكون لنا حين نلقى ربنا جَلَّ وَعَلَا.

ثم إننا نفتتح هذا الفصل بعد انقطاع طويل ابتداءً لهذه الدروس التي نرجو الله جَلَّ وَعَلَا أن تكون نافعة لملقيها ولسامعيها وللمبلغ بها، وكما جرت به العادة فإن افتتاح الدروس في كل فصل يكون فيه كلمة تتعلق بالعلم والحض عليه، والحذر من العوائق التي تعوق في مسير طالب العلم.

ولا شك أن كل طالب علم أنس لهذا السبيل، وسلك هذا الطريق، فإنه يرى أن العلم هو أهم المهمات؛ لأن العلم هو: العلم بالله جَلَّ وَعَلَا، والعلم بالله جَلَّ وَعَلَا هو أعظم ما يستفيده المرء في هذه الحياة، فبقدر علمه بربه جَلَّ وَعَلَا، ومعرفته بإلهه وخالقه ومعبوده، يكون قربه من مولاه؛ لأن أقرب الناس إلى الله جَلَّ وَعَلَا هم

(١) وقد قام فضيلته بإلقائها في مسجد «حصة السديري» بالرياض يوم السبت ١٤/ ١٠/ ١٤٢٢هـ.

أعلم الناس به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ ولهذا قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَوَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»(١).

والأنبياء ارتفعت منازلهم؛ لأجل علمهم بربهم جَلَّ وَعَلَا وبشريعته، وما يحب جَلَّ وَعَلَا، وهذا العلم يدرك كل طالب علم أنه أهم المهمات وأعظم المطالب، فالواجب على كل طالب علم أن يجعل أكثر حياته فيه، وأن يقسم حياته ما بين تعلم أو تعليم، أو أداء للنصح لعباد الله، أو لمن له ولاية عليه، كل بحسب ما هو فيه، وهذا هو معنى البركة التي تكون في أهل العلم، فإن أهل العلم مباركون، جعل الله جَلَّ وَعَلَا في أقوالهم وأعمالهم البركة؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا حكاية عن عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم:٣١]، وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾؛ يعني: أن عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ جعله الله مباركًا بتعليم العلم أينما كان، فأينما كان يعلم ويرشد ويدعو إلى ما يحب الله جَلَّ وَعَلَا ويرضى(٢)، وبقدر الازدياد من هذه الصفة، يزداد المرء قربًا من الله جَلَّ وَعَلَا، ويزداد بركة في أقواله وأعماله؛ والأنبياء لذلك جعل الله عليهم البركة: ﴿وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ﴾ [الصافات:١١٣]، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(٣)، وآل محمد -على أحد الأقوال- هم: المتبعون له من أهل التقوى،

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦١٠١، ٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٩١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٣)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٠٣).
(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٠، ٤٧٩٧، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧) من حديث كعب ابن عجرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ويدخل فيه كل مؤمن متبع لسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١]، وهذا المطلب مدرك يدركه كل طلاب العلم الذين أنسوا للعلم، وشرح الله جَلَّ وَعَلَا صدورهم له.

ومعلوم أن العبادات النوافل مراتب، والعلم منه ما هو فرض، ومنه ما هو نفل، والعلم الذي هو فرض قد يكون فرض عين، وقد يكون فرضًا على الكفاية.

وإذا نظرنا اليوم، فإننا نجد عموم الناس لم يقم فيهم بالعلم من يكفي، خاصة العلم السلفي الصحيح الذي يعتمد فيه صاحبه على كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلى نهج السلف الصالح، فإن الذين يتبعون هذا السبيل اليوم أقل القليل، وهذا يؤكد على كل طالب علم في هذا السبيل أن يحرص على نفسه وألا يضيعها، وأن يزداد من العلم بحسبه، وأن يكون متقلبًا ما بين التعلم أو التعليم، وما بين التأثير بالعلم أو التأثير بالدعوة في أي مكان كان بحسب قدرته وبحسب ما أعطى.

الأمم في تاريخ التاريخ، بل أمة الإسلام في تاريخها مر بها فتن كثيرة، ومرت بها إحن ومرت بها بلايا وابتلاءات عظيمة، فمرة يكون بأساها بينها شديدًا، ومرة يسلط الله عليها عدوًّا من غيرها، فينال منها ما يناله بحسب قدر الله جَلَّ وَعَلَا، وقد حصل ذلك في زمن الإسلام وفي تاريخ الإسلام الشيء الكثير -كما تعلمون-.

إذا نظرت إلى القرن الأول وجدت فيه أشياء كثيرة، ما حصل من القتال والفتن التي كانت بين الصحابة، ثم ما كان في عهد الأمويين من فتن كثيرة، ثم في عهد العباسيين، حتى أتت الفتنة الكبيرة بتسلط الدولة العُبيدية -المسماة بالفاطمية- على كثير من بلاد الإسلام، وساموا أهل السنة سوء العذاب، حتى

---

(١) انظر: جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام (ص٢١٠-٢١١).

إنهم ربما أتوا العالم، فأرادوه على قول شيء يختارونه، فإذا أبى مشطوه بالحديد مشطًا، وقال الذهبي في موضع: (وقد نُزِعَ عن فلان جلده حتى يكون نكالًا لغيره مما فعله أولئك)[(١)].

وهكذا وقعت الحروب الصليبية المعروفة، وجاءت حروب التتار الكثيرة، وحصل ما حصل في تاريخ الإسلام، وهذا كله إذا نظرت إليه نظر تاريخ، وجدت أن أهل العلم في تلك الحقب وتلك الأزمان لم يتخلوا فيها عن العلم والتعليم، ولم ينصرفوا عن العلم والتعليم إلى أمور أخرى؛ لأن العالم وطالب العلم يؤثر بحسب ما يستطيع، وينفع بحسب ما يستطيع، لكن النفع الباقي له ولغيره هو العلم؛ لأن الله ينفع به أممًا كثيرة، وكثيرون ساءت ظنونهم بالعلم؛ لأجل ما يبتلي الله به العباد من أمور كثيرة في أرض الله جَلَّوَعَلَا؛ ولهذا ينبغي التنبيه على جملة من العوائق التي تعيق عن طلب العلم، أو سمها: (المخدرات)، أو سمها: (الحجب) التي تحجب عن رؤية طريق العلم الصحيح.

**العائق الأول: ضعف الهمة:** وهذه دائمة، فإن العلم يحتاج إلى همة قوية، وأهل العلم هم أكثر الناس همة فيما يحب الله جَلَّوَعَلَا ويرضى، وبرؤية للمصالح والمفاسد المتعلقة بالشخص نفسه والمتعلقة بغيره أيضًا؛ لهذا نجد أن أكثر الناس

---

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ ابْنُ الأَكْفَانِيِّ: تُوُفِّيَ العَبْدُ الصَّالِحُ الزَّاهِدُ أَبُو بَكْرٍ بنُ النَّابُلسِيِّ، كَانَ يَرَى قِتَالَ المغَارِبَةِ، هَرَبَ مِنَ الرَّملَةِ إِلَى دِمَشْقَ، فَأَخَذَهُ مُتَوَلِّيهَا أَبُو محمودٍ الكُتَامِيُّ، وَجعَلَهُ فِي قفصِ خشبٍ، وَأَرسَلَهُ إِلَى مِصْرَ، فَلَمَّا وَصلَ قَالُوا: أَنْتَ القَائِلُ، لَوْ أَنَّ مَعِيَ عَشْرَةَ أَسهُم... وَذَكَرَ القِصَّةَ، فسُلِخَ وَحُشِيَ تِبْنًا، وَصُلبَ. قَالَ مَعْمَرُ بنُ أَحْمَدَ بنِ زِيَادٍ الصُّوْفِيُّ: أَخبَرَنِي الثِّقَةُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سُلِخَ مِنْ مفرِقِ رَأْسِهِ حَتَّى بُلِغَ الوَجْهُ، فَكَانَ يذكُرُ اللهَ وَيَصْبرُ حَتَّى بلغَ الصَّدْرَ فَرَحِمَهُ السَّلاَّخُ، فوكَزَهُ بِالسِّكِّينِ مَوْضِعَ قلبِهِ فَقضَى عَلَيْهِ) سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٤٩)، وانظر: ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (ص٩٧)، وتاريخ دمشق (٥١/ ٥١)، ومعجم البلدان (٥/ ٢٤٩).

همة هم الأنبياء -عليهم صلوات الله وسلامه-، وإذا نظرنا سير الأنبياء في القرآن، وجدنا همتهم العظيمة في تبليغ رسالات الله، وفي أداء الواجب الذي أوجبه الله جَلَّوَعَلَا عليهم من بيان حقه جَلَّوَعَلَا في عبادته وحده لا شريك له، وبيان حقه في أسمائه وصفاته، وفي الرد على أهل الباطل مقالتهم ومجادلتهم، وفي بيان شريعة الله، والتودد إلى الخلق في بيان هذه الشريعة؛ لعل النور يدخل إلى النفوس.

وهذا ظاهر في سيرة جميع الأنبياء، فهذا نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، أي همة كان عليها، وهو يعظ قومه ليلًا ونهارًا، وصباحًا ومساءً، وهو يسر لهم ويعلن لهم تارة، ويدعوهم مدة كم؟ مدة ألف سنة إلا خمسين عامًا: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٤﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ وَجَعَلْنَٰهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت:١٤، ١٥].

وأي همة كان عليها إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وهو ينظر إلى قومه وهم يعبدون الأصنام التي ينحتونها بأيديهم، ثم هو في ذلك صابر، وحاجهم بالعقل، وحاجهم بالدفع، ودعا الأبعدين، ودعا والده والأقربين، وكان في ذلك متنقلًا مرة في مصر، مرة في مكة، ومرة هنا وهنا، هذا كله لنشر رسالة الله جَلَّوَعَلَا، وهذه همة ولا شك، ولا تستغرب؛ لأن أهل العزم هممهم عالية.

وإذا نظرت إلى سير بقية الأنبياء، فتجد ذلك ظاهرًا، ومن قرأ بعض الكتب التي ألفت في علو الهمة، فإنه سيجد من ذلك الشيء الكثير، فطالب العلم لا يصلح أن يكون ضعيف الهمة خائر العزم، متواكلًا، بل يجب عليه إذا أراد سلوك هذا السبيل أن يكون قوي الهمة، لا يقنع بالدون:

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ وَتَأْتِي عَلَى قَـدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ

وَتَعْظُمُ فِي عَيْنِ الصَّغِيرِ صِغَارُهَا وَتَصْغُرُ فِي عَيْنِ الْعَظِيمِ الْعَظَائِمُ(١)

قد يأتي أحد وينظر إلى كتاب، فيقول: كيف أقرأ أنا هذا الكتاب الكبير؛ لأجل ضعف الهمة، لكن مع علو الهمة يفتح الله جَلَّوَعَلَا له، وقد طلبت مرة من الأستاذ محمود محمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ- الأديب المعروف والمحقق أجزاء كثيرة من تفسير الطبري-، طلبت منه أن يرشدني إلى كتاب في اللغة العربية لأقرأه، فقال لي: اقرأ لسان العرب. فقلت: لسان العرب عشرون مجلدًا، كيف أقرأه؟ فقال لي: اذهب إلى صنعة أخرى، إلى تجارة، أو للوظيفة، لا تصلح، كم عشرين مجلد؟ هذه عبارته، قرأناه على شيخنا مرتين، وأظن أن شيخه يقصد به: المصرفي، وفي الثالثة ما أكملناه.

وهكذا صنيع العلماء، الحافظ ابن حجر قرأ «صحيح البخاري» كله على شيخه في عشرة أيام، وقرأ «صحيح مسلم» في ثلاثة أيام، وقرأ «سنن ابن ماجه» في يوم(٢)، وهكذا صنيع أهل العلم في كثير من الأنحاء.

شيخ الإسلام ابن تيمية ألف عددًا من كتبه ورسائله التي الآن تدرس، وتشرح في جلسة؛ كما فعل في «الواسطية»(٣)، وفي «الحموية»، وفي «التدمرية»، وفي أشباه ذلك.

---

(١) هذان البيتان لأبي الطيب المتنبي، ضمن أبيات يمدح فيها سيف الدولة. انظر: اللامع العزيزي (ص١١٧٣)، والحماسة المغربية (١/ ٥٣٠)، وبغية الطلب في تاريخ حلب (١/ ٢٤٣).

(٢) قال محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي: (وقال الحافظ السخاوي: وقع لشيخنا الحافظ ابن حجر أجل مما وقع لشيخه المجد اللغوي، فإنه قرأ صحيح البخاري في أربعين ساعة رملية، وقرأ صحيح مسلم في أربعة مجالس سوى مجلس الختم في يومين وشيء، وقرأ سنن ابن ماجه في أربعة مجالس، وقرأ كتاب النسائي الكبير في عشرة مجالس كل مجلس منها نحو أربع ساعات، وقرأ صحيح البخاري في عشرة مجالس كل مجلس منها أربع ساعات، ثم قال السخاوي: وأسرع شيء وقع له -أي لابن حجر- أنه قرأ في رحلته الشامية معجم الطبراني الصغير في مجلس واحد بين صلاتي الظهر والعصر قال: وهذا الكتاب في مجلد يشتمل على نحو ألف حديث وخمسمائة حديث) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص٢٦٢).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كان سبب كتابتها أنه قدم عليّ من أرض واسط بعض قضاة =

سبب ذلك: قوة العلم ثم علو الهمة، فأول مخدر وعائق وحجاب هو ضعف الهمة، فإذا تحركت الهمم، جاء الله جَلَّوَعَلَا بالفتوح من عنده، وهذا نوع من المجاهدة؛ لقوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت:٦٩]، وقد ذكر ابن الجوزي رَحِمَهُٱللَّهُ أنه إذا جاءه جماعة من البطالين، ويقصد بهم الذين يريدون الجلوس للكلام والقيل والقال والأخبار... ونحو ذلك، قال: (إذا جاءوا اشتغلت أثناء مجيئهم في بري الأقلام، وقص الأوراق، وتجهيزها للكتابة)[١]. وهذا لا شك أنه لا يكون إلا مع علو همة في هذا السبيل.

**العائق الثاني**: فالذي يريد أن يكون العلم في وقت دون وقت، وفي حال دون حال، هذا مع الزمن لا يحصل؛ لأنه مع الزمن تكثر الأمور، وهذا هو العائق الثاني من العوائق، والحجاب الثاني، وهو: أن يكون المرء أو طالب العلم مسودًا؛ كما قال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»[٢]. أي: أن يكون المرء سيدًا، يبدأ بتزويجه فإذا تزوج بدأ ذلك؛ لهذا قال البخاري رَحِمَهُٱللَّهُ فيها: «وَبَعْدَ أَنْ تَسُودُوا»[٣]. يعني: أن يطلب العلم ويتفقه قبل أن يكون ذا سيادة وأمر ونهي وولاية، وبعد أن

---

= نواحيها، شيخ يُقال له: رضي الدين الواسطي، من أصحاب الشافعي، قدم علينا حاجًّا، وكان من أهل الخير والدين، وشكا ما الناس فيه بتلك البلاد وفى دولة التتر من غلبة الجهل والظلم ودروس الدين والعلم، وسألني أن أكتب له عقيدة تكون عمدة له ولأهل بيته، فاستعفيت من ذلك وقلت: قد كتب الناس عقائد متعددة فخذ بعض عقائد أئمة السنة، فألح في السؤال وقال: ما أحب إلا عقيدة تكتبها أنت، فكتبت له هذه العقيدة وأنا قاعد بعد العصر) مجموع الفتاوى (٣/ ١٦٤، ١٩٤).

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ٢٤١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٤)، والدارمي (٢٥٦)، والبخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٦٦)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٢٦٥)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٢٠٦).

(٣) البخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح).

يكون، والناس يتنوعون في ذلك، قد تكون الولاية بالزواج والأولاد، وقد تكون الولاية بأن يكون مدرسًا معلمًا، فيكون عنده الشيء الكثير مما يبذله في تدريسه وفي تعليمه، وفي الأنشطة التي تكون في المدارس... ونحو ذلك، وقد يكون في القضاء، وقد يكون في وظيفة، وقد يكون مديرًا للعمل مما يحتاجه في دنياه، وقد يكون أكبر من ذلك، فالسيادة لا شك أنها حجاب عن الاستمرار في العلم؛ ولهذا قال أبو عبد الله البخاري منبهًا طلاب العلم إلى ذلك، فقال: «وَبَعْدَ أَنْ تَسُودُوا»؛ ليحرك فيهم العزيمة على أن لا ينقطع عن العلم لشيء من ذلك.

قد كان بعض أهل العلم ينظر في مسائل مددًا طويلة، وهي في نفسه يريد لها حلًّا؛ كما قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الجَدُّ، وَالكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا»(١).

والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تمنوا أن لو سألوا عن شيء- عن كذا وكذا من أبواب العلم- سألوا عمر أو سألوا عليًّا في قصص معروفة، وكذلك ما يحصل من أن طالب العلم قد يكون عنده مما يشغله، ما يفرط في سؤال أهل العلم عما يشكل، وفي مطالعة العلم قبل أن يذهب أهله، فإنه لا يدري متى الناس يحتاجون إليه، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان صغيرًا وكان يسأل الصحابة، ويتلقف العلم من هنا وهنا حتى رجع الناس إليه، قال صاحب له من الأنصار: «الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟»(٢)، فاستمر ابن عباس ونظر وحصل حتى بعد أن تولى الولايات،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٧٦)، والدارمي (٥٨٥، ٥٩٠)، والحاكم (١/ ١٨٨)، والبيهقي في المدخل للسنن الكبرى (١/ ٣٨٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: =

فقد ولاه علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ إمارة الكوفة ومكث فيها زمانًا، ثم رجع على مكة، وتولى -أيضًا- ولاية أخرى، وكذلك غيره، لكن مسيرة العلم واحدة، وفي عمر الإنسان قد يعوقه هذا العائق من حيث يشعر ومن حيث لا يشعر، فإذا كان طالب العلم صاحب عزيمة، فإنه يجعل الأصل عنده استمراره في العمل بأي نوع يختاره، لكن لاينقطع عن العلم، ثم غيره مما يكلف به أو يكون مما يعينه على أمر دينه ودنياه من أنواع الأعمال لا تصده عن ذلك، كذلك أهله وأسرته، ونحو ذلك، يأخذ من كل شيء بقدر، ويعطي كل ذي حق حقه.

**العائق الثالث**: قول بعضهم: العلم يصرف عن الدعوة، والناس اليوم يحتاجون إلى الدعوة، وأما العلم، فلا يحتاجون إليه. وهذا مخدر كبير أدرك كثيرين فأصابهم، وهو أنهم يقولون: العلم الدعوة أهم منه، تصاحب الشباب، تذهب معهم، تخالط، تعظ، أو تشتغل في شيء، لكن العلم ليس مؤثرًا، أو متى ستؤثر بالعلم؟ بعد سنين طويلة جدًّا، وهذا مخدر وحجاب كبير، وناشئ من الغلط في فهم العلم والعمل، فالأصل أن العلم متجزئ، وأن الدعوة -أيضًا- متبعضة متجزئة، فالعلم لا يأتي جميعًا، والدعوة -أيضًا- لا تأتي جميعًا، فطالب العلم إذا عَلِم عَلّم ودعا بحسب ما يُفتح له من هذا الباب، فيجعل ميدانه في العلم، وفي

---

= هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ. قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَإِنْ كُنْتُ لَيَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ فَأَجِدُهُ قَائِلًا: فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تَسْفِي الرِّيَاحُ فِي وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَيَقُولُ: مَا جَاءَ بِكَ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ آتِيَكَ، فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَمُرُّ بِي بَعْدُ، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونِي فَيَقُولُ: أَنْتَ كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي».

التأثير بحسب ما يعطى، والانشغال عن العلم بالدعوة يورث أن تكون الدعوة على جهل، وهذا هو الذي أصاب الكثير من الناس، فالناس في هذا أصبحوا ثلاث طوائف:

- إما أن ينقطع للعلم ولا يؤثر شيئًا.
- وإما أن يتجه للدعوة، وهو جاهل أو شبه جاهل.

وهذا مذموم، وهذا مذموم؛ لأن العلم الذي لا ينفع صاحبه، ولا ينفع به غيره، هذا غير نافع للناس، وطالب العلم إذا عَلم أقلها أن يُعلم ويحفظ هذا العلم في الأمة، فإذا صار معك العلم، فإن الدعوة تكون بحسب ما أوتي العبد من العلم، فالدعوة متبعضة، والعلم هو أساس الدعوة، لايمكن أن يدعو العبد بدون علم، يدعو إلى ما علم، أما ما لا يعلمه، فإنه حينئذ يكون ممن قفا ما ليس له به علم، وقد قال جَلَّجَلَالُهُ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨]، والبصيرة هي العلم، أدعو إلى الله على علم، فالعلم يتجزأ، إذًا: فالدعوة تتجزأ، إذا علم شيئًا بدليله ووضح عنده، فإنه يدعو إلى ذلك، يعلمه بحسب ما ينفع، وبعض الناس يظن أن الدعوة لا تكون إلا بالمواعظ، أو لا تكون إلا بالمحاضرات، أو بالذهاب إلى القرى، أو إلى إلقاء الكلمات،...ونحو ذلك في الأمور العامة التي يتكلم الناس فيها، وهذا غير صحيح؛ لأن الأنبياء هم أكمل الدعاة، وكلام الأنبياء إنما كان في حق الله جَلَّوَعَلَا، وتوحيده، وعبادته، فإذا عَلم طالب العلم فقد دعا؛ لأنه بتعليمه يدعو إلى الله جَلَّوَعَلَا، يدعو نفسه، ويدعو غيره -أيضًا.

لكن الناس مقامات، وكل يُفتح له بحسبه، قد سُئل مالك رَحِمَهُٱللَّهُ عن انقطاعه للعلم، وتركه أبوابًا أخر، ومنها باب الجهاد، فقال: «إِنَّ اللهَ قَسَمَ الأَعْمَالَ

كَمَا قَسَمَ الأَرْزَاقَ، فَرُبَّ رَجُلٍ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الجِهَادِ، فَنَشْرُ العِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ البِرِّ، وَقَدْ رَضِيْتُ بِمَا فُتِحَ لِي فِيْهِ»(١).

وقد بقي أثر الإمام مالك إلى اليوم في ذلك؛ لشدة حاجة الناس إلى بقاء العلم النافع في هذا.

فإذًا: لا يسوغ الالتفات إلى هذا الخاطر أو الحجاب الذي هو من كيد الشيطان في أنه لا تنشغل بالعلم؛ لأن الدعوة أهم، وقد قالها من قبلنا أناس من قبل خمسة عشر أو عشرين سنة، ولما تقدمت بهم السن، صاروا ضعيفين في العلم، فلا أحسنوا العلم، ولا أحسنوا الدعوة بعد ذلك، فالعلم سلاح في يدك تحاج به، تجاهد به، تبلغه، تدعو به بحسب ما قسم الله جَلَّوَعَلَا للعبد.

**العائق الرابع**: قول كثيرين: العلم يقسي القلب: وهذه تسمع ويقولها بعض أشباه الجهال -والعياذ بالله- وإذا كان العلم يقسي القلب، فلا نعلم شيئًا يلين القلب بعد العلم.

الْـعِـلْـمُ قَـالَ اللهُ قَـالَ رَسُـولُـهُ ... قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُوا الْعِرْفَانِ

هذا هو العلم كما عرفه ابن القيم في النونية(٢).

**العلم مصدره ودليله**: قال الله وقال رسوله، القرآن كله بما فيه من العلم بالله والعلم برسوله، والعلم بما وراء الغيب بالجنة والنار وما أعد الله، والعلم بالأحكام الشرعية، والحلال والحرام، هذا كله الذي في القرآن سماه الله جَلَّوَعَلَا

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ١١٤)، وتاريخ الإسلام (١١/ ٣٢٩)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٨٥).

(٢) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٧٩).

موعظة، فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس:٥٧، ٥٨]، وفضل الله ورحمته القرآن، والموعظة التي جاءت القرآن، والشفاء لما في الصدور الذي جاء، والهدى والرحمة هو: القرآن.

فالقرآن موعظة بكل ما فيه، فالعلم هو أكبر موعظة، العلم النافع لا يقسي القلب، العلم النافع يخشع معه القلب ويلين، لكن خشوع قلب العالم أو طالب العلم ليس كخشوع قلب العابد الجاهل، فإن ذاك قد يأتيه من الخواطر أو الإيمانيات مما يجعله في الظاهر ألين قلبًا، لكن ذاك في الحقيقة ألين قلبًا وأخشع وأخضع كما هو ظاهر من حال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فكانوا أقوى، ومن بعدهم كانوا إذا تليت عليهم بعض الآيات، أو إذا ذكرت عليهم بعض القصص والرقائق ربما خر بعضهم مغشيًّا عليه؛ لأجل رقة قلبه، ورقة القلب ولينه ليس هو الأمر المحمود، بل لابد أن تكون رقته ولينه على وفق ومقتضى العلم النافع؛ ولهذا قال جماعة من أهل العلم منهم ابن تيمية وغيره، قالوا: (إن من غشي عليه من السلف أو من التابعين ووجود هذا فيهم؛ لأجل قوة الوارد، وضعف القلب عن الاحتمال)[1].

وهذا صحيح، فإنه إذا صار الوارد قويًّا، والقلب ليس فيه من قوة العلم ما يحجب أو يكون قويًّا على هذا الوارد، فإنه قد يسقط صاحبه؛ ولهذا قلب طالب العلم لين خاشع خاضع بحسب حاله وبحسب ما أعطاه الله، لكن -أيضًا- هو على بصيرة من الدين.

تُسرع البدع والأهواء إلى قلوب فيها لين وليس عندها تحصين بالعلم

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩١).

النافع، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا»(١)، وهذا ظاهره المدح لهم، وفيه ما يشير إلى أنه تسرع فيهم الأهواء؛ لأجل رقة تلك الأفئدة، فالفؤاد الرقيق أو العاطفي أو تقول: المتحمس، أو كثير الوجل والخوف قد يأتيه أهل الأهواء فيجرفونه.

وأما العلم، فإنه يعطي الخشية ويورث الخشية، ولكنها خشية العلماء، وليست خشية العُبَّاد الجهلة؛ ولهذا جاء في الأثر: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»(٢)، وإن كان في إسناده مقال، لكن ربما يصح موقوفًا، وظاهر معناه الصحة؛ لأن العالم لا يستطيعه الشيطان، لا من جهة الشبهات، ولا من جهة الاستمرار على الشهوات، فقد يغلبه في شهوة، أو قد يغلبه في شبهة، لكنه يستبصر فيعود في بصيرة من جهة بيان الحق في الشبهة، ومن جهة سلامة القلب من الشهوة بالاستغفار والإنابة.

فإذًا: العلم يورث خشوع القلب، ولا يورث قسوة القلب، ومصداق ذلك في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، فأهل الخشية الحقيقة هم العلماء، وهذا جاء على سبيل الحصر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ أي: إنما يخشى من عباد اللهِ اللهَ جَلَّ وَعَلَا العلماء، فكأن البقية ليسوا بأهل كمال في الخشية، وخشية العلماء تختلف بحسب حالهم، وبحسب ما هم عليه.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَالفَخْرُ وَالخُيَلاَءُ فِي أَصْحَابِ الإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالوَقَارُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٣)، وتمام في فوائده (١/ ٢٨، ٢/ ٩٨) من حديث أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإذًا: إذا كان طالب العلم وجد في قلبه شيئًا من قسوة، أو إقبال على ذنب، أو تفريط في أمر الله، فلا يرجع ذلك إلى العلم، فيسيء الظن بالعلم، أو ينظر إليه غيره فيجده كذلك، فيرجع ذلك إلى العلم -حاشا وكلا-، وإنما مرجع ذلك إلى شهوة خفية، وإلى مرض في النفس، قد يكون مع العلم هناك مرض في النفس، إما مرض شهوة يلازمها، وإما مرض شك يكون معه، وإما مرض شهرة، وإما مرض جاه، وإما مرض تكبر، وأشباه ذلك.

حتى إن من أهل العلم من كان لا يرضى أن يسمى أو أن يخاطب إلا بالملك في الزمن الأول؛ كما قيل: ملك العلماء فلان، وملك النحاة فلان، وكان لا يرضى أحد يسميه بأبي فلان أو بالعالم أو بالعلامة، ولا، حتى يقال: ملك النحاة، هذه شهوة خفية تكون في الإنسان، وهذا لا يكون مرده عدم الخشية إلى العلم، ولكن لأجل مرض في النفس، وهذا يعالج بحسب ما هو عليه.

أما العلم فإنه يورث الخشية، وإذا لم يورث في طالب العلم الخشية والإنابة، والرجوع إلى الله والأنس به، والاستغفار وملازمة التقوى، فإنه يجب أن يحاسب نفسه على ذلك، وأن يجعل العلم الذي معه حجة له في الرجوع إلى الصراط المستقيم.

**العائق الخامس**: قول كثيرين: إن العلماء هم أقل الناس أو أبعد الناس تأثيرًا في الأحداث إذا وقعت، وأنهم يرغبون الصمت والسلامة، ويتركون توجيه الأمة.

وهذا -بحسب كلامهم- يدل على أن العلم يؤدي إلى التثبيط، وعدم الجهاد، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو قول كلمة الحق، ونحو ذلك، وهذا من وساوس الشيطان، ومن إلقاء أهل الأهواء؛ لأجل ألا يقتدي الناس بالعلماء،

ولم يحدث هذا مرة، بل كلما حدثت فتنة منذ زمن السلف إلى يومنا هذا، وكلما حدث ابتلاء، فإنه يعيب الجاهل على من صمت بصمته، وما أحسن كلمة الخليفة عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ؛ حيث وصف الصحابة ومن سلف بقوله: «فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا»(١). بمعنى أنهم حين يتكلمون يتكلمون بعلم، وحين يكفون عن الكلام وعن المقال، فإنهم يكفون ببصر نافذ في شرع الله جَلَّ وَعَلَا، وكان السلف في الفتن يكثرون الصمت، ويقلون الكلام؛ ولهذا كانت كلماتهم تحفظ فتنقل، وأما كلام الخلف فهو كثير، وفي الفتن يكون أكثر، وهذا من قلة العلم بنهج السلف في ذلك.

فكلمات الإمام أحمد -مثلًا- كانت قليلة في فتنة خلق القرآن التي استمرت نحوًا من عشرين سنة أو أكثر من عشرين سنة، ولكنها حفظت ونقلت، ولو كان في العشرين سنة التي استحكمت فيها هذه الفتنة، كل يوم يقول كلامًا، ويصدر كلامًا ويتناقله الناس، لأصبح ذلك في مجلدات، ولكن لم يكن هدي السلف ذلك، وسُئل الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، الرَّجُلُ يَكُونُ عَالِمًا بِالسُّنَنِ يُجَادِلُ عَنْهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يُخْبِرُ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ قُبِلَ مِنْهُ وَإِلَّا سَكَتَ»(٢)؛ لأن الواجب

(١) رواه أبو داود في سننه، باب لزوم السنة، (٤٦١٢) مطولًا، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى - كتاب الإيمان [(ح١٦٤) (١/ ٣٢٢)]، وذكره المؤلف في كتابه ذم التأويل [(١/ ٣٤) (ح٦٨)]، ورواه أيضًا فيه عن عبد العزيز الماجشون (٦٧) في رسالة عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ لمن سأله عن القدر حيث قال: «فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ»... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٢٤٨).

البيان، وأما إصلاح العباد، فهذا إلى الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٧٢].

وقد أشار إلى هذه المسألة الحافظ ابن رجب في رسالته المشهورة «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»، وأوضح أن كلام السلف قليل، كثير الفائدة، وكلام الخلف كثير، قليل الفائدة(١).

وإذا وزنا هذا بالميزان في وقت الفتن والأمور المتقلبة، فإننا نجده ظاهرًا في أن الكلام المؤصل القليل المستدل له هو الذي ينفع، وأما غيره فإنه كثير، ولكن ينسي بعضه بعضًا، فإذا قال قائل: ما الذي قال فلان؟ نسي؛ لأن الكلام كثير، وهو قد تكلم عشر مرات وعشرين مرة، ونحو ذلك؛ ولهذا نقول: إن العلماء يؤثرون ويغيرون في الأحداث والفتن، لكن التأثير والتغيير الشرعي، وانظر إلى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ» أي: فليغيره بلسانه، «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ»(٢) أي: فليغيره بقلبه، وذلك بكراهة هذا الأمر.

وهذا صحيح في ميدان التأثير والتغيير، فليس العبرة بأن يكون هناك تغيير على وفق ما يريد صاحب الحق، ولكن العبرة في أن يقول كلمة حق تبقى، وأن يؤثر بحسب ما يعلمه من الكتاب والسنة وهدي السلف، وهذا يبقى وسيتذكره

---

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ففي كلام السلف والأئمة: كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيه على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب، وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارة وأحسن عبارة؛ بحيث يغني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم، بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه) بيان فضل علم السلف على الخلف (ص٤).

(٢) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الناس ولو بعد حين، وكم مرت من فتن بقي كلام العالم هو المحفوظ الذي كان قليلًا مرجوعًا فيه للكتاب والسنة، ونسي غيره، وهذا هو الذي حفظ على مدار الزمان وعلى مدار أيام الله جَلَّ وَعَلَا.

المطلوب من أهل العلم ومن طلبة العلم: أن يكونوا مؤثرين في الأحداث، لكن بما لا يحدث فتنة، وبما لا يكون قولًا على الله بلا علم؛ لأنه قد يبتلى هو في نفسه من جراء ما يقول من كلام لم يتق الله جَلَّ وَعَلَا فيه، بمعنى: لم يجعله مؤصلًا راجعًا فيه، كل كلمة يحرص على أن تكون مختارة أو مما يعلم أنها حق في نفسها.

وأهل العلم من السلف الصالح يؤثرون في الأحداث بمقتضى العلم الذي معهم ولا يتأثرون بها، فربما كان قليل كلامهم أبلغ، وربما كان إعراضهم أبلغ، وكل بحسبه وكل في مجاله؛ لهذا طلبة العلم ينبغي لهم في خضم الأحداث أو إذا تغيرت أن يبتعدوا عن الاجتهادات الفردية إذا كانوا سيتكلمون أو يقولون، فإنهم لا يتجه هو إلى شيء فيعلنه في الأمة ويعلنونه في الناس، وما أكثر اليوم وسائل الإعلام، وخاصة الإنترنت بأسهل سبيل، بل ينبغي له أن يتقي الله، وأن يتأخر شيئًا فشيئًا؛ حيث يستشير ويرجع ويكون معه حجته فيما يقول.

**العائق السادس:** قول قائل: إن العلم يحتاج إلى عمر طويل، وإلى تفرغ، وإلى زمن، وأنا ليس عندي القدرة على التفرغ، ولا أن أكون كذلك.

وهذا صحيح من جهة أن العلم يحتاج إلى أن يبقى مع الإنسان، ولكن لاتدري ما الذي يفتح الله جَلَّ وَعَلَا لك، العالم أنفاسه له، وطالب العلم في مشيه يكتب له، فهو في عبادة عظيمة، وكم من إنسان لم يأنس من نفسه في العلم قوة، ثم بعد ذلك طلب العلم، وصبر على ذلك حتى برز فيه، وكم منهم من كان في الدراسة وسطًا أو

دون الوسط، وكان غيره من الذين يأخذون تقديرات عالية، كانوا أفهم وأسبق منه وأحفظ، لكن بقي هذا طالب علم ينفع، وأولئك مشوا في الحياة، فلم ينفعهم ذلك التميز، والسبب في ذلك هو أنه يعلم أن طلب العلم عبادة عظيمة محمودة، وإذا عرف المطلوب حقر ما بذل فيه، بقدر الاستمرار تكون العاقبة.

لا تبخل بوقت تمضيه في جلسة علمية، ولا بوقت تمضيه في قراءة كتاب، أو في سماع شرح كتاب في شريط،... أو نحوه؛ لأن هذا يورثك حب العلم، ويورثك حب أهله، ويسهل عليك العلم شيئًا فشيئًا، -وقد ذكرت لكم أن أحد أهل الحديث-كما رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»: «كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ، فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَّرَ المَاءُ فِيهَا، فَقَالَ: المَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَّرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا، وَاللهِ لَأَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ، فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ»(١). وهذا صحيح.

**العائق السابع**: قول القائل: هل تظن أنك ستبلغ مبلغ الشيخ فلان، أو العالم فلان، أو الداعية فلان، أو فلان المشهور في العلم، هؤلاء فعلوا، وهؤلاء كان لهم كذا،... وهؤلاء، فيضرب له أمثلة من المشاهير؛ لكي يحجزه عن الوصل إلى هذه المراتب العليا، وهذا من وساوس الشيطان الكبيرة؛ لأن العلم في ذاته محمود، وفي مآلته في الدنيا والآخرة محمود، وليس الغرض من طلب العلم أن يكون المرء إمامًا لكل الناس، أو أن يكون عالمًا يشار إليه، بل إذا قصد ذلك ونواه، فهي نية فاسدة، بل الغرض من العلم: هو أن يكون ما بينك وبين الله جَلَّوَعَلَا عامرًا، وأن تكون عالمًا بالله، تعرف ربك جَلَّوَعَلَا، وإذا قرأت في الكتاب أو في السنة، عرفت حق الله وحق رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنست بفهم الكتاب والسنة، وأعظم أنس وأعظم طمأنينة

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٩).

في هذه الدنيا هي طمأنينة الإيمان، وخاصة في حال قراءتك للقرآن وأنت تعلم ما تقرأ، وسماعك للسنة وأنت تعلم ما تسمع، وأنت تصلي وتعلم الصلاة وما تقول فيها وأحكامها، وترى حركة الناس وتعلم أحكام ذلك.

هذه من أعظم الطمأنينة التي يرجع إليها العبد؛ لهذا إياك والمخدر الذي يأتي به الشيطان، ويثبط عن العلم بأنك لن تكون العالم الفلاني، فليس الأمر كذلك، فالأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم جميعًا-، هل كانوا على مرتبة واحدة؟ ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة:٢٥٣] هل كانوا جميعًا من أولي العزم؟

لا، أولو العزم منهم خمسة، والخمسة ليسوا على مرتبة واحدة.

فإذًا: الوهم في أن يقول قائل في طلب العلم: إني لن أطلب حتى أكون كاملًا مدركًا، كيف طلبت العلم، ولا أعرف أخرج المسائل الفقهية، ولا أعرف أخرج الأحاديث، ولا أعرف كيف ألقي كلمة سليمة، ونحو ذلك، لا يشترط، وليس العلم المقصود منه ذلك. العلم نيته الصالحة أن تنوي رفع الجهل عن نفسك(١)، وتكون عالمًا بالله، فإنه يرجى أن يكون لك فضل العلم والعلماء، وهي أنهم مرفوعون؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة:١١].

وبقدر ما تؤتى من العلم يرفعك الله جَلَّ وَعَلَا درجات، ثم المرء يوم القيامة مع

---

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

من أحب(١)، وتقام يوم القيامة ألوية فيكون مع أشبه الناس به، وإذا كانت نفسه معلقة بفلان وفلان، فإنه يرجى أن يكون معهم؛ لأن العلم وصلة وسبيل في ذلك، قال جَلَّوَعَلَا في الظالمين: ﴿ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٢٢ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهۡدُوهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ ٢٣ وَقِفُوهُمۡۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ﴾ [الصافات:٢٢-٢٤]، قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ الذين ظلموا وأزواجهم، فالأزواج هم النظراء والأمثال والأشباه، فيحشر الظالم مع مثيله، القاتل مع القاتل، والمشرك الذي يعبد الوثن مع الوثن، والذي يعبد الصنم مع الصنم، والذي يعبد النبي مع الذي يعبد النبي،...وهكذا، فيحشر الظالم مع شبيهه ونظيره ومثيله(٢).

قال بعض أهل العلم: وكذلك أهل الإيمان يحشر الأمثال مع بعضهم بعضًا؛ لأنه يكون أطمن لقلوبهم وأبلغ في ذلك.

بهذا نقول: يجب علينا جميعًا: المتحدث والمحدث أن نحرص على العلم النافع، وألا يشغلنا عنه شاغل؛ لأنه هو الباقي، وأما عوارض الدنيا تزول، والمرء بقدر مسيره فيه يعطيه الله جَلَّوَعَلَا، ويحاسب نفسه بقدر محاسبته لنفسه، فيعطيه الله جَلَّوَعَلَا من فضله.

نسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يقينا وإياكم العثار، وأن يجعلنا من أهل الآثار؛ إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١٦٩)، ومسلم (٢٤٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**».

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٩/ ٥١٩-٥٢٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٠٨)، وتفسير الراغب (١/ ١٢٧)، وزاد المسير (٣/ ٥٣٨-٥٣٩)، وتفسير القرطبي (١٥/ ٧٣)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٨-٩).

# أسئلة المحاضرة

س: إذا أخطأ عالم من علماء أهل السنة أو طالب علم في بعض المسائل العلمية، ما الضوابط الشرعية التي يعمل بها طالب العلم في التعامل معهما؟

ج: أولًا: المسائل الشرعية نوعان:

النوع الأول: مسائل ظاهرة بينة في أن الدليل دل عليها بظهور.

والنوع الثاني: مسائل اجتهادية متعلقة بالنوازل وبما يكون.

أما الكلام في الأولى وهو ما يختلف الناس فيه، في المسائل التي فيها دليل ظاهر بين، فالخطأ ظاهر، والصواب ظاهر؛ لأجل ظهور الدليل في ذلك.

أما المسائل الاجتهادية، وهي التي تكون فيها النوازل، أو يكون الدليل فيها غير ظاهر، ما يحصل فيه الاختلاف عن طريق الاجتهاد، فهذه قد اختلف السلف وما عادى بعضهم بعضًا.

ولهذا نقول: إن طالب العلم يجب عليه أن يتحرى الحق، وألا يستعجل إذا اشتبه عليه الأمر، ثم ينظر إلى تحقيق المصالح الكبرى ودرء المفاسد، والناس -طلبة العلم- قد يتقاربون في فهم الأدلة، وفي فهم المسائل، لكن يختلفون في أمرين:

أما الأول: في تحقيق المناط، وما من مسألة شرعية نازلة إلا والنظر فيها يكون من جهتين، كما قال الشاطبي في «الموافقات»[1]:

الأولى: من جهة محل الدليل، يعني: من جهة الدليل في نفسه، وما دل عليه.

والثانية: في تحقيق المناط، وهو إدراك المسألة لإلحاقها وجعلها تحت دليل، فإذا كان الدليل موجودًا، ولكنه لم يدرك تحقيق المناط فيها، وقع الاختلاف، وأكثر

(١) انظر: الموافقات (٣/ ٢٣١).

ما يقع الاختلاف في المسائل وفي النوازل وفي الأمور الاجتهادية هو في تحقيق المناط، هل هذه تلحق بهذا، أو تلحق بهذا؟

وهنا يتفاوت أهل العلم والنظر في ذلك، فإذا وقع هذا الأمر فإن المسألة إذا كان ليس فيها دليل ظاهر وبين، فإنه لا مشاحة في أن يختلف الناس، أو أن يختلف طلبة العلم أو يختلف العلماء، الأمر فيه سعة، وينصح بعضهم بعضًا، ويناقش بعضهم بعضًا حتى يصيروا إلى أمر، لكن ينبغي ألا يتكلم الواحد والواحد في هذه المسائل الاجتهادية والنوازل العظيمة، بل تكون هذه من اختصاص الهيئات، واختصاص مجموعة من أهل العلم، يجتمعون ويبحثونها ويسدد بعضهم بعضًا فيها؛ لأن من سنة السلف أنهم يستشيرون؛ كفعل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه إذا جاءت فيه مسألة جمع لها أهل بدر، وهو الخليفة الراشد[1]، وهكذا كان كثير من أهل العلم يستشير ولا يستقل بالأمور الكبيرة في الأمة.

فإذا وقع اختلاف في المسائل الاجتهادية، فقد يكون فيه سعة؛ لأن هذا نظر من جهة، وقصده خير- إن شاء الله- وفي بابه، وهذا نظر من جهة وقصده خير -إن شاء الله- وفي بابه، لكن ما ينبني عليه عمل وينبني عليه مصير الأمة، فإنه يجب أن يكون هذا لعلماء الأمة الكبار يجتمعون ويصدرون عن رأي واحد في ذلك، وألا يكون هذا لأفراد طلبة العلم؛ لأنها إذا حدثت الفتن والنزاعات والأقوال فيما يترتب عليه عمل، فإن هذا يكون مدعاة لحدوث أشياء، لكن إذا كانت مسائل علمية، وإن كان يتعلق بالاعتقاد، وموقف من الحدث الفلاني، فقد

(١) (قَالَ أَبُو شِهَابٍ الحَنَّاطُ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِيْنٍ يَقُوْلُ: إِنَّ أَحَدَهُم لَيُفْتِي فِي المَسْأَلَةِ، وَلَوْ وَرَدَتْ عَلَى عُمَرَ، لَجَمَعَ لَهَا أَهْلَ بَدْرٍ). انظر: تاريخ دمشق (٣٨/ ٤١١)، وتهذيب الكمال (١٩/ ٤٠٦)، وتاريخ الإسلام (٣/ ٤٦٠)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٤١٦).

يختلف الناس، هؤلاء ينظرونها من جهة، وهؤلاء ينظرونها من جهة، وكُلٌّ مجتهد في الخير- إن شاء الله-، وعلى صواب.

فإذا وقع هذا فلا ينبغي أن يضلل بعضهم بعضًا، إذا لم يخالف الدليل، أو كان وجهته في تحقيق المناط قريبة ليست بعيدة، ولا ينبغي أن يضلل بعضهم بعضًا، أو أن يبغي بعضهم على بعض؛ لأنه من أعظم ما يكون من نتيجة الفتن أن يبغي بعض الأمة على بعض وخاصة طلبة العلم وأهل العلم، كونهم يأتون يختلفون في مسألة، يذهبون هذا يسب هذا، وهذا يسب الآخر، ويذم بعضهم بعضًا، وكلٌّ يجرم الآخر، ويحمل قوله على فساد في النية، وعلى فساد في القصد، دون رؤية لحقيقة الأمر وما توخاه هذا، وما توخاه ذاك، وما جعله في تحقيق مناط الحكم هنا وهنا، فإن هذا يوقع في البغي، وكما ذكر شارح الطحاوية- ومر معنا في أواخر شرح الطحاوية- أنه ما وقعت الاختلافات في الأمة، ولا وقع بأس الأمة بعضها على بعض إلا من سببين عظيمين:

**الأول: التأويل.**

**والثاني: البغي**(١).

---

(١) قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهَكَذَا مَسَائِلُ النِّزَاعِ الَّتِي تَتَنَازَعُ فِيهَا الْأُمَّةُ، فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ - إِذَا لَمْ تُرَدَّ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ - لَمْ يَتَبَيَّنْ فِيهَا الحَقُّ، بَلْ يَصِيرُ فِيهَا الْمُتَنَازِعُونَ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، فَإِنْ رَحِمَهُمُ اللهُ أَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَمْ يَبْغِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ يَتَنَازَعُونَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ، فَيُقِرُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا يَعْتَدِي وَلَا يُعْتَدَى عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يُرْحَمُوا وَقَعَ بَيْنَهُمُ الِاخْتِلَافُ المَذْمُومُ، فَبَغَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، إِمَّا بِالْقَوْلِ، مِثْلَ تَكْفِيرِهِ وَتَفْسِيقِهِ، وَإِمَّا بِالْفِعْلِ، مِثْلَ حَبْسِهِ وَضَرْبِهِ وَقَتْلِهِ. وَالَّذِينَ امْتَحَنُوا النَّاسَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، كَانُوا مِنْ هَؤُلَاءِ، ابْتَدَعُوا بِدْعَةً، وَكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا، وَاسْتَحَلُّوا مَنْعَ حَقِّهِ وَعُقُوبَتَهُ. فَالنَّاسُ إِذَا خَفِيَ عَلَيْهِمْ بَعْضُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ الرَّسُولَ: إِمَّا عَادِلُونَ وَإِمَّا ظَالِمُونَ، فَالْعَادِلُ فِيهِمْ: الَّذِي يَعْمَلُ =

يتأول ثم بعد ذلك يبغي بعضهم على بعض، لقي الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ عالمًا من علماء الحنفية... أو نحو ذلك، فناظره في مسألة فلم يتفقا، فلما تقابلا - وقد ذكر هذه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة الشافعي -في أول المجلد العاشر-: (قَالَ يُوْنُسُ الصَّدَفِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ، نَاظَرْتُهُ يَوْمًا فِي مَسْأَلَةٍ ثُمَّ افْتَرَقْنَا، وَلَقِيَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوْسَى: أَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ نَكُوْنَ إِخْوَانًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَةٍ؟)[1]، وما الذي يضر إذا لم يكن مخالفة لدليل ظاهر بين، وإنما اختلفوا في تحقيق المناط، اختلفوا في تنزيله، اختلفوا في رؤية المصالح.

ألا يكونون إخوانًا طلبة العلم، لابد أن يكونوا كلهم على شكل واحد، وعلى قول واحد؟! هذا قد لا يتيسر.

فهنا إذا اختلف أهل العلم، يعذر بعضهم بعضًا إذا كانت المسألة في المسائل الاجتهادية، وفيما لا يترتب عليه عمل للناس، ويترتب عليه فتنة ونحو ذلك، وهذا أيضًا قاله الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: (لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق،

---

= بِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ آثَارِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا يَظْلِمُ غَيْرَهُ، وَالظَّالِمُ: الَّذِي يَعْتَدِي عَلَى غَيْرِهِ. وَأَكْثَرُهُمْ إِنَّمَا يَظْلِمُونَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ يَظْلِمُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩]. وَإِلَّا فَلَوْ سَلَكُوا مَا عَلِمُوهُ مِنَ الْعَدْلِ، أَقَرَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، كَالْمُقَلِّدِينَ لِأَئِمَّةِ الْعِلْمِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ عَاجِزُونَ عَنْ مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللهِ وَرَسُولِهِ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ، فَجَعَلُوا أَئِمَّتَهُمْ نُوَّابًا عَنِ الرَّسُولِ، وَقَالُوا: هَذِهِ غَايَةُ مَا قَدَرْنَا عَلَيْهِ، فَالْعَادِلُ مِنْهُمْ لَا يَظْلِمُ الْآخَرَ، وَلَا يَعْتَدِي عَلَيْهِ بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ، مِثْلَ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّ قَوْلَ مُقَلِّدِهِ هُوَ الصَّحِيحُ بِلَا حُجَّةٍ يُبْدِيهَا، وَيَذُمُّ مَنْ خَالَفَهُ، مَعَ أَنَّهُ مَعْذُورٌ) شرح الطحاوية لابن أبي العز (٢/ ٧٧٧-٧٧٨).

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ٣٠٢)، ومختصر تاريخ دمشق لابن عساكر (٢١/ ٣٧٠)، وتاريخ ابن يونس المصري (٢/ ٢٧٥).

وإن كان يخالفنا في أشياء؛ فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضًا)[(١)]؛ ولهذا ينبغي أن يتعلم طالب العلم ويوطن نفسه أن يتلقى من غيره ردًّا عليه، أو أن يتلقى من طالب العلم الآخر نقدًا له وتخطئة وربما شدة عليه، محمد بن الحسن كتب الرد على سير الأوزاعي، ومالك رد على ابن أبي ذئب، وابن أبي ذئب رد على مالك،... وهكذا العلماء، والقصد- قصد الجميع- هو الحق، لكن لا يؤول ذلك إلى أن يبغي بعضهم على بعض؛ لأنه إذا وقع ذلك فقد أصابهم الشيطان، إذا وقعوا في التأويل، لا هذا قصده كذا، هذا يريد كذا، هذا يعمل لأجل كذا، ونحو ذلك من التأويلات الباطلة، إذا دخل التأويل ثم بغى بعضهم على بعض، وقعت الفتن الأعظم وهي تنافر القلوب وعدم الثقة.

فلهذا ينبغي أن يحرص على الدليل، وأنه بعد النظر في الأدلة يحقق المناط، الذي أُنيطت المسألة به، تناط المسألة به، ثم بعد ذلك تلحق بالدليل وبالقواعد الشرعية والأصول المناسبة لها.

**س: ظهرت ظاهرة في أوساط طلبة العلم، وهي أن العلم وخصوصًا علم التوحيد والعقيدة لا يؤخذ إلا من أهل هذا البلد، بل وأهل نجد خصوصًا، وإذا ما ظهر أحد العلماء من غير هذا البلد، وكان مبرزًا في علوم كثيرة ومن ضمنها التوحيد والعقيدة، بدءوا برميه بتهم وتنقصه بما هو منه براء، فما توجيهكم، والله يحفظكم؟**

ج: أولًا: العلم ليس له بلد، العلم قال الله وقال رسوله وقال الصحابة، من أخذ العلم على منهج السلف في التوحيد والاعتقاد، وتفقه في الكتاب والسنة في

(١) انظر: تهذيب الكمال (٢/ ٣٨١)، والكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٢٢١)، وتاريخ بغداد (٧/ ٣٦٢)، وتاريخ دمشق (٨/ ١٢٨)، وتاريخ الإسلام (٥/ ٧٨١).

ذلك، فهو أهل أن يؤخذ عنه، وليس من شرطه أن يصيب في كل مسألة، فإذا أخذ عنه، وغلط في مسألة فإنه يسدد، وكم أفاد الطالب شيخه فيما غاب عنه، وقد ذكر أن العلامة الشيخ/ محمد أمين الشنقيطي صاحب تفسير «أضواء البيان» أول ما قدم كان لا يعرف مذهب السلف، فتكلم في كلمة بخلاف مذهب السلف، فأرشده أحد العلماء إلى أنه لابد أن يطلع على كتب السلف، وكتب الشيخين ابن تيمية، وابن القيم، وكتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلامذته، فقرأها قال في أسبوع واحد مر عليها جميعًا، وحدثني الشيخ حماد الأنصاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ قال: إنه بعد الأسبوع قال: ما في هذه الكتب حق، وهذا فأصبح يدافع عن عقيدة السلف، ويدعو إليها ويؤصلها بتأصيليات قوية متينة.

القول بأن العلم السلفي الصحيح في التوحيد والعقيدة أن هذا يؤخذ من بلد كذا، ليس كذلك، بل الدعوة السلفية يجب أن نجعلها للمسلمين جميعًا، وأن لا نجعلها لفئة مخصوصة؛ لأن الدعوة السلفية هذه هي دين الله جَلَّ وَعَلَا، فإذا كان كذلك لا نحصرها في فئة أو نحصرها في بلد، وإنما نوسعها بحسب الإمكان، بقدر الإمكان نوسعها، قد يكون التوسيع في بلد، وقد يكون التوسيع في الإنسان نفسه، في العالم، نقول: والله أنت في الكلام قلت كذا وكذا، وهذا صحيح، وموافق للأدلة -وجزاك الله خيرًا-... إلى آخره، وفي مسألة كذا هذه الدليل فيها كذا، وفي مسألة كذا الحق فيها كذا من مسائل التوحيد، ومن نظر إلى رسائل الشيخ محمد ابن عبد الوهاب إلى المخالفين، وجد أن فيها إرشادًا إلا المعاندين منهم.

فإذًا هنا توسيع الدائرة والإرشاد أولى من الحكم، كما ذكر السائل فإنهم يرمونه ويتنقصونه، هذا لا يسوغ، بل يرشد حتى يكون شهابًا يرمى به أعداء العقيدة والتوحيد، لا أن يقال له: أنت فيك كذا، ويتبرأ منه؛ لأن الإنسان ضعيف،

فلا يكن طالب العلم ومن هو عنده بصر في مسائل التوحيد والعقيدة لا يكن عونًا للشيطان على العالم أو طالب العلم، بل يرشده ويسدده باللين وبما ينفع؛ لأن القصد هو الحق، وهذه مسألة مهمة بينة، لا شك أن علماء هذه البلاد- وخاصة العلماء في نجد- صار لهم من الاختصاص في تدريس التوحيد والعقيدة، وكثرة تداول الكتب المؤلفة في ذلك، وكثرة القراءة في كتب السلف، ما صار لهم مزيد اختصاص بذلك وفهم لتفاصيل المسائل في هذا؛ لهذا يرجع إليهم في هذين العلمين؛ لأنهم أهل اختصاص؛ لكثرة ما قرءوا وتدارسوا فيما بينهم من هذه المسائل.

**س: هل يشترط للحكم على رجل معين بالخروج خروجه على ولي الأمر، أم يشترط أن يكفر صاحب الكبيرة؟**

ج: لا. المسألة هذه تحتاج إلى صياغة من جديد؛ وهي: هل يشترط للحكم على رجل معين بأنه على مذهب الخوارج، ليس بالخروج، على مذهب الخوارج بخروجه على ولي الأمر، أم يشترط أن يكفر صاحب الكبيرة؟

لا. المقصود أنه من هو على مذهب الخوارج، هو من اعتقد معتقد الخوارج، ومعتقد الخوارج فيه الخروج على ولي الأمر إذا ارتكب كبيرة؛ لأنهم لماذا يخرجون عليه؟ لأنهم يعتقدون أنه كفر بارتكابه الكبيرة، فهذه صفة، ولكن لا يقال: إن فلان إذا قال: إنه لا بأس بالخروج على ولي الأمر، يقال: إنه من الخوارج، ولكن يقال: إنه يرى الخروج على ولي الأمر، أو يرى السيف، أو أنه وافق الخوارج في هذه المسألة، أو فيه شبه من الخوارج في هذه الصفة.

والأصل في ذلك كله قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**إِنَّك امْرُؤٌ فِيك جَاهِلِيَّةٌ**»(١)، فدل على أن الصفات تتبعض، رجل يكون سلفيًّا وربما كان

(١) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ =

فيه خصلة جاهلية، ويكون فقيهًا وفيه صفة من صفات الخوارج أو خصلة من خصالهم، وهذا بحسب الحال، فالوصف بأن فلانًا خارجيٌّ هذا لابد أن يكون موافقًا أو يكون معتقدًا معتقد الخوارج، لكن يقال هذا يرى الخروج على ولي الأمر، هذا لا يقتضي أن يكون من الخوارج؛ لأن المعتزلة يرون الخروج على ولي الأمر، وبعض الفقهاء وبعض المذاهب أيضًا ترى الخروج على ولي الأمر، للمصلحة كما يزعمون، والأدلة المتظاهرة من الكتاب والسنة توجب طاعة ولاة الأمور وعدم الخروج عن طاعتهم ما داموا مسلمين.

**س: هل هنالك قواعد تأصيلية لتوعية الناس عن الكلام في أعراض العلماء، وبيان عدم عصمتهم من الخطأ؟**

ج: المسألة هذه ربما تكونون على علم بها، لكن بدر لي أن أنبه إلى مسألة، وهي: أن بعض الناس يقول في العالم، إذا خالف قوله قول العالم يقول: العالم غير معصوم، أول ما يبدأ بمخالفته لقول العالم، إذا قيل له: الشيخ فلان يقول كذا، أو العالم فلان، أو شيخ الإسلام يقول كذا، يقول: هذا غير معصوم. مباشرة، وهذه حيلة شيطانية؛ لكيلا يذهب إلى البحث في الحق نفسه، إنما يصادر قول الآخر ويغلطه، بأنه أصلًا غير معصوم، فأصلًا هو وقع في خطأ من قبل أن يبحث وهذه حيلة شيطانية، والواجب أنه ينظر ويسمع ما يقول العالم بدليله، وإذا لم يتضح لك كلام العالم فإنه يسمع مرة أخرى، أو يذهب ويسأله ويبحث معه حتى تظهر له

---

= بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: **يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ**».

المسألة في ذلك لعله أن يوافقه في هذا. فالعلماء أعراضهم حرام؛ لأنهم أعلى الأمة مقامًا، يعني: بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعلماء ورثة الأنبياء(١)؛ لأنهم هم الذين بهم يحفظ الكتاب والسنة، ودين الله.

إذا كانت نفوس أو لحوم المؤمنين جميعًا وأعراضهم حرامًا، فيعظم الوزر بعظمة أو بازدياد رفعة من وقع في عرضه؛ لأجل شدة ترتب الأثر على ذلك، مثلًا شخص من الناس وقع في عرضه، فالوقيعة فيه حرام: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ**»(٢)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**»(٣)... إلى آخره. إذا كان في عامة الناس حرام، يعظم بالمفسدة المترتبة على هذا القدح، والناس مقامات، فإذا كان هناك يعظم مفسدة أكبر فإنه تكون هنا الوقيعة أكبر أو الجرم أكبر أو الإثم أكبر، مثلًا ابن مع والده في بيت، اثنان ابن وابن يأتيان ويقدحان في والدهما هذا أعظم مما لو تناول عرض الأخ، اثنان من الإخوان في أخيهما، فالوالد أعظم، هذا عظيم، وهذا أعظم أعظم، اثنان -مثلًا- يغتابان خادمًا عندهما، هنا حرام أيضًا إذا كان مسلمًا،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «...**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

(٢) أخرجه البخاري (٦٧، ١٠٥، ١٧٣٩، ١٧٤١، ١٧٤٢، ٣٤٠٣، ٤٤٠٦، ٥٥٥٠، ٦٧٨٥، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧)، ومسلم (١٢١٨، ١٦٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولكن الأثر يزداد بازدياد مكانته، العلماء هم أرفع الناس مكانة؛ ولهذا القدح فيهم يجعل الناس لا يثقون بنقلة الشريعة وحُفّاظها، هذا هو الذي يصير، وكما الآن هو حاصل وقبل الآن، نسأل الله العصمة من الضلال.

**س: هذا شبيه بالسؤال، كثر طعن الناس في هذه الأحداث بالعلماء والمشايخ السلفيين...إلى آخره، تعليق على الأنباء، هم يريدون العلماء أن يعلقوا على الأنباء.**

ج: صحيح ذلك لعلنا نقترح أن يكون للعلماء، ماذا تسمونها في السياسة عندك؟ ناطق رسمي كل يوم يأتي يعلق من أجل أن يرتاح الناس، هذا ليس هو المنهج، المنهج أن العالم إذا تكلم مرة أخذ كلامه، يرجع فيه للأصول، ما هو كل مرة لازم يتكلم، كل مرة لابد يتكلم، تكلم مرة خلاص انتهى، يبين وليس لابد أن يكون على نحو ما، إذا بينه بعض أهل العلم وأقره الآخرون، انتهى أيضًا ذلك، لا يلزم أن كل واحد منهم يتكلم بنفسه، فإذا تكلم بعضهم وقام بواجب بعض، فالحمد لله المسألة ظاهرة. نكتفي بهذا القدر، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

# همة السلف في طلب العلم(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل العلماء مرفوعين منزلة، وسهل لطالب العلم طريقًا إلى الجنة، كلما سلك طريقًا إلى العلم، فله الحمد كثيرًا كما أنعم كثيرًا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن صلحت له الأقوال والأعمال، صلح له قول اللسان، وقول القلب، واستقام له عمل القلب، وعمل الجوارح، كما أسأله سبحانه أن يقينا العثار في القول والعمل، وأن يجعلنا مباركين معلمين للخير، مفتحين أسبابه أينما كنا؛ إنه سبحانه جواد كريم.

وهذه المحاضرة تأتي افتتاحًا لهذه الدروس العلمية الصيفية التاسعة في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة بمدينة الرياض، وهذه الدورات -ولا شك- انتفع بها عدد كبير من طلاب العلم ومن محصليه، ومن المقبلين عليه، فإنها سبيل نجاة وسبيل هداية، كما أنها سبيل لرفع الأمة من الواقع الذي تعيش فيه؛ لأن رفع الأمة مما تعيش فيه يحتاج إلى أسباب كثيرة تُبذل، وتُيسر السبل لها،

---

(١) وقد قام فضيلته بإلقاء هذه المحاضرة في يوم الجمعة الموافق: ٣/ ٤/ ١٤٢٣هـ، وذلك في افتتاح الدورة العلمية الصيفية التاسعة في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة في مدينة الرياض، لعام ١٤٢٣هـ

ومن ذلك: أن يكثر طلبة العلم؛ لشدة الحاجة اليوم إلى ورثة الأنبياء(١)، فإن هذه الأمة لم يكن فيها نبي بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل خُتمت الرسالات والنبوات بمحمد بن عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن بقي ورثة محمد بن عبد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم: أهل العلم، وحملة العلم، وطلبة العلم، فإنهم أهل الوراثة الحقيقية، وصح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(٢)؛ لهذا كانت الحاجة ماسة إلى التربية العلمية؛ لكي تقوى الأمة، ولكي يبقى فيها العلم النافع المستقى من الكتاب والسنة على نهج سلف الأمة، وهذا العلم النافع قوة وفيه إرغام للأعداء؛ كما قال ابن الوردي في لاميته(٣):

**فِي ازْدِيَادِ الْعِلْمِ إِرْغَامُ الْعِدَا وَجَمَالُ الْعِلْمِ إِصْلَاحُ الْعَمَلْ**

ففي ازدياد العلم وبث العلم ونشر أسبابه من الدورات العلمية والمحاضرات والدروس... وما شابه ذلك، فيه دعوة إلى الخير على بصيرة؛ لأن الدعوة إنما تكون بالعلم، فإذا صح العلم صحت الدعوة وكانت على بصيرة، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨]، والبصيرة هي: العلم النافع؛ لأن البصيرة للقلب هي ما يبصر به القلب الصواب في المعلومات والمدركات، والصواب في المعلومات والمدركات يكون بالبصيرة بالعلم النافع، العلم المتلقى من مصدر التلقي المأمون الصحيح، وهو: كتاب الله جَلَّ وَعَلَا القرآن العظيم، وسنة محمد بن عبد الله

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) الحديث السابق.

(٣) انظر: شرح لامية ابن الوردي (ص٥٠).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما تفرع عنهما من علوم مختلفة؛ لهذا تجد يا طالب العلم أن الله جَلَّ وَعَلَا رفع شأن العلم والعلماء في القرآن الكريم، ورفع شأنهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول الله جَلَّ وَعَلَا لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤]، ويقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، فأهل العلم والذين أوتوا العلم مرفوعون درجات بوعد الله جَلَّ وَعَلَا الصادق لهم، وكذلك بين جَلَّ وَعَلَا في القرآن العظيم أن الأنبياء حملوا العلم، فبلغوه كما أمرهم الله جَلَّ وَعَلَا بذلك، وكل رسول أُمر الناس أن يطيعوه، وإنما أتى الرسل بالعلم من الله جَلَّ وَعَلَا بما أُوحي إليهم ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء:٦٤].

والعلم النافع أثنى عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في الحديث الصحيح قَالَ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ**»... الحديث(١)، وهذا العلم النافع مُثل بالماء في هذا الحديث، ومُثل الوحي في القرآن في أكثر من آية بالماء، والوحي علم والعلم وحي من جهة أنه يؤخذ من الوحي، فعظم شأن العلم يُنظر إليه بالنظر إلى عظم شأن النبوة، وعظم شأن الرسالة، فازدياد العلم هو بقاء لأنوار الرسالة.

ومن فوائد قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع السحرة ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ حين قال: (إن السحر والسحرة يكثرون إذا قلت أنوار العلم والنبوة،

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**».

ويضمحلون إذا ازدادت أنوار العلم والنبوة)[(١)]، وهذا صحيح ظاهر من قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الشعراء:٤٥]، فكل ما أفكوه فالعلم والسنة يلقفه ويبتلعه ويأخذه ويصيح به من كل جانب.

**والعلم لا بد في تحصيله من أمور:**

**أولها:** النية الصالحة؛ لأن طلب العلم عبادة، ومدارسة العلم خشية؛ كما قال السلف فطلب العلم عبادة، وكما جاء في صحيح مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ**»[(٢)]، فالعلم وطلبه عبادة، ويحتاج إلى عزيمة وصبر، ولكن يحتاج أولًا إلى تصحيح النية، وطالب العلم قد يأتي للعلم ولمدارسته ويحضر بدون نية، لكن إذا طلب العلم جاءت النية؛ لأنه حينئذ يحاسب نفسه، قال ابن المبارك وغيره من أئمة السلف: «**طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ، ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدُ**»[(٣)]؛ لأن النية الصالحة في العلم ربما غفل عنها طالب

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَإِنَّمَا ظَهَرَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ الشَّيْطَانِيَّةُ الَّتِي أَسْبَابُهَا الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ بِحَسَبِ ظُهُورِ أَسْبَابِهَا، فَحَيْثُ قَوِيَ الْإِيمَانُ وَالتَّوْحِيدُ وَنُورُ الْفُرْقَانِ وَالْإِيمَانِ، وَظَهَرَتْ آثَارُ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ، ضَعُفَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ الشَّيْطَانِيَّةُ، وَحَيْثُ ظَهَرَ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ قَوِيَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ الشَّيْطَانِيَّةُ، وَالشَّخْصُ الْوَاحِدُ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ هَذَا وَهَذَا؛ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ مَادَّةٌ تَمُدُّهُ لِلْإِيمَانِ وَمَادَّةٌ تَمُدُّهُ لِلنِّفَاقِ، يَكُونُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْحَالِ وَهَذَا الْحَالِ) مجموع الفتاوى (١/ ٣٦٣). وانظر: الرد على البكري (١/ ١٣٧-١٣٩)، والرد على الشاذلي في حزبيه وما صنفه في آداب الطريق (ص١٤٨)، والنبوات (١/ ١٦٦)، وقاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/ ٣٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٦)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

العلم؛ إما لصغره أو لأنه لم يستحضر هذا الأمر، لكن أول ما يتعلم في هذا العلم حديث: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١)، والأعمال جمع: عمل، وهو: العمل الذي يراد به وجه الله جَلَّوَعَلَا، ومن ذلك: العلم وطلب العلم، فكل طلب للعلم هو بالنية، فمن أراد به وجه الله جَلَّوَعَلَا، فهو بحسب نيته، ومن أراد به الدنيا وأن يزداد منها، أو أن يلتفت الناس إليه، أو أن يشيروا إليه، أو أن يكون مِقْوَلًا يتحدث ويحسن الكلم، فإنه حينئذ فاسد النية، قال السلف الصالح من أئمة أهل الحديث: النِّيَّةُ فِي الْعِلْمِ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ وَجْهَ اللهِ جَلَّوَعَلَا(٢)، قال الإمام أحمد:

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَمِنْ آدَابِهِ أَدَبُهُ فِي نَفْسِهِ؛ وَذَلِكَ فِي أُمُورٍ: مِنْهَا أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى، وَلَا يَقْصِدُ تَوَصُّلًا إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ: كَتَحْصِيلِ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ سُمْعَةٍ، أَوْ تَمَيُّزٍ عن الاشباه، أو تكثر بالمشتغلين عليه، الْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: وَلَا يَشِينُ علمه وتعليمه بشيء مِنَ الطَّمَعِ، فِي رِفْقٍ تَحَصَّلَ لَهُ مِنْ مُشْتَغِلٍ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَةٍ أَوْ مَالٍ أَوْ نَحْوِهِمَا، وَإِنْ قَلَّ وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا اشْتِغَالُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إليه) المجموع شرح المهذب (١/ ٢٨)، وقال ابن جماعة: (حسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى، والعمل به، وإحياء الشريعة، وتنوير قلبه، وتحلية باطنه، والقرب من الله تعالى يوم القيامة، والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله) تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم (ص٣٥).
(سئل الثوري: العلم أفضل أم الجهاد؟ فقال: ما أعلم شيئًا أفضل من العلم إذا صحت فيه النية، فقيل: يا أبا عبد الله، ما النية في العلم؟ قال: يريد الله ربه والدار الآخرة. وكان إذا لقي الشيخ سأله: هل سمعت من العلم شيئًا؟ فإذا قال: لا، قال: لا جزاك الله تعالى عن الإسلام خيرًا) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/ ٣٣).
قال ابن شيخ الحزامين: (لكن اطلب العلم لتبتغي به وجه الله تعالى وتعرف به أحكامه وفرائضه وحُدوده؛ لتعمل وتُعلِّم غيرك من المؤمنين، فتقيم به دين الله عَزَّوَجَلَّ بين أظهر المسلمين، فتكون بذلك ناصرًا للشريعة وجُنديًّا من جنودِ الله عَزَّوَجَلَّ، إذا اهتدى بك رجل واحدٌ كان ذلك أفضلَ لك مما طلعت عليه الشمس، وتصير بهذه النيّة -إن شاء الله تعالى- من خواصِّ العلماء أهل القلوب المنوّرة الذين ورثوا ثمرة العلم ووصلوا إلى حقيقته، وهم أهل الخشيةِ والمخافةِ؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]) مفتاح طريق الأولياء (ص٣٢).

«النِّيَّةُ فِي الْعِلْمِ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ رَفْعَ الجَهْلِ عَنْ نَفْسِكَ»(١)، وبه تلحظ أن رفع الجهل متوجه إليك، فإذا طلبت العلم فاعلم أنك تتعلم؛ لترفع الجهل عن نفسك بأعظم ثلاثة أمور يُسأل عنها العبد في قبره؛ ألا وهي: الجهل بالله جَلَّوَعَلَا، والجهل بالدين، والجهل بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن المرء يُسأل في قبره، بل إن المسلم والمسلمة يُسأل الجميع في قبره عن ثلاث: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟(٢)؛ ولهذا كان العلم النافع متوجهًا إلى رفع جهل المرء أو المرأة بهذه الثلاث، فيتعلم ما يستحقه الله جَلَّوَعَلَا من الربوبية والعبادة وحده دون سواه، ومن الأسماء والصفات، ونعوت الجلال والجمال والكمال، ويتعلم دين الإسلام بالأدلة، ويتعلم حق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واسمه وسيرته وما كان عليه، ودلائل نبوته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يتعلم ذلك؛ ليكون مسلمًا رافعًا الجهل عن نفسه في هذه المسائل العظام.

وإذا آنس من نفسه رشدًا وقوة في العلم وحفظًا، فإنه يضيف إلى هذه النية أن ينفع المسلمين، فينوي وهو يتعلم أن ينفع المسلمين، وأحب عباد الله إلى الله أنفعهم لعباده(٣)، فإذا نوى بعلمه أن ينفع عباد الله في المسجد، وفي بيته، وأن

---

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

(٢) تواترت الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في إثبات فتنة القبر، وسؤال الملكين للإنسان بعد موته؛ كما جاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه البخاري (١٣٣٨، ١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، وجاء -أيضًا- من حديث البراء، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي قتادة، وعائشة، وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ٥٨)، والبيهقي في الشعب (٩/ ٥٢١) من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ**».

ينفعهم في الإجابة عن أسئلتهم أو في إرشادهم أو في تعليم الجاهل، في تعليم الصلاة، وتعليم التوحيد، وتعليم شروط الصلاة، وهكذا في أينما كانت الحاجة، ويوطن نفسه على ذلك، فهو على نية صالحة.

ويحتاج طالب العلم إلى أمر ثانٍ بعد النية؛ ألا هو: أن يعلم أن طريق العلم ليس بالقصير، فطريق العلم طويل جدًّا، بل هو مع الإنسان منذ أن يبدأ في العلم إلى أن يقضي الله أمرًا كان مفعولًا بوفاته، وإذا كان كذلك فإن توطين النفس على الصبر مطلوب، والصبر هنا من جهتين:

**الجهة الأولى**: أن العلم عبادة، وكل عبادة تحتاج إلى صبر.

**الجهة الثانية**: الصبر على الثبات على سلوك طلب العلم، فإن طالب العلم يحتاج إلى صبر كثير، وليس صبرًا في الحضور للدروس فقط، ولا في ملازمة المشايخ، ولا في استماع العلم، بل صبر على أن لا يشغله عن العلم ما هو دونه، وهذا أعظم ما وجد أنه يعيق العلم، وخاصة في الشباب خاصة في هذه السن، فإنه قد يشغل عن العلم بالأصحاب أو النُّزُه، أو يشغل عن العلم بأمور كثيرة مما تلذ لها النفس، فتأخذ من هذه حظًّا، لكن بحيث لا تشغلك عن العلم؛ ولقد قال أحد العلماء: «مَنْ كَانَتْ بِدَايَاتُهُ مُحْرِقَةً، كَانَتْ نِهَايَاتُهُ مُشْرِقَةً»، من كانت بداياته مُحرقة قوية، كانت نهاياته مشرقة، وقال ابن المبارك لما سئل: «نَجِدُ الْمَوَاعِظَ فِي الْكُتُبِ فَنَنْظُرُ فِيهَا؟ قَالَ: لَا بَأْسَ. وَإِنْ وَجَدْتَ عَلَى الْحَائِطِ مَوْعِظَةً فَانْظُرْ فِيهَا؛ تَتَّعِظْ. قِيلَ لَهُ: فَالْفِقْهُ؟ قَالَ: لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِالسَّمَاعِ»[1]. هذا يبين لك أن الإنسان في المواعظ -خاصة الشباب- قد يجدها مع صحبه في أي مكان يكون فيه مما يرقق قلبه، وما يقوي همته في الاستقامة... ونحو ذلك، لكن العلم يحتاج إلى المشافهة والسماع،

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١٤).

وقد يكون في ذلك انقطاع عن ما تلذ له النفس؛ لذلك ينبغي من الصبر، وكما قال ذاك: من كانت بداياته مُحرقة في العلم، إذا كنت في شبابك كانت البداية قوية محرقة، أحرقت شبابك، وأحرقت قوتك، وسخرت ما أعطاك الله من الشباب والقوة، وقوة الذهن، والصحة والنشاط سخرته للعلم، كانت النهايات مشرقة، فأشرقت عليك فقهًا وعلمًا واستقامة بإذن الله، وأشرقت على غيرك -أيضًا-، وأما من كان في البداية ضعيفًا، فإنه سيظل ضعيفًا دون استفادة.

لهذا ينبغي أن توطن نفسك على أن طريق العلم يحتاج إلى صبر، وخذ مثلًا لذلك: قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الخضر، كيف أنه لم يصبر، فلم يستفد من الخضر إلا ثلاث مسائل فقط؛ لأنه لم يصبر، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»(١). أي: فتعلمنا وأخذنا وعلمنا ما عند عبد الله الخضر.

والصبر في العلم يحتاج منك إلى قوة نفسية صارمة، بأن تحفظ وأن تفهم وأن تستمع، وأن يكون العلم هو الشغل الشاغل، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ربما أتت بعضهم المسألة في العلم، وهو مع أهله- يعني: في حال أن يكون مع أهله-، وربما ما انقدح له في العلم تحرير. وهو مع أهله(٢). وهذا من باب أولى أنه إذا كان مع غيرهم في حال يكون فيها الأنس أقل، أن يكون تعلقه بالعلم أكبر وأعظم.

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٨، ١٢٢، ٢٦٢٧، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٦، ٧٤٧٨)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَالْمُحِبُّ الصَّادِقُ رُبَّمَا كَانَ سَيْرُهُ الْقَلْبِيُّ فِي حَالِ أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَجِمَاعِ أَهْلِهِ وَرَاحَتِهِ، أَقْوَى مِنْ سَيْرِهِ الْبَدَنِيِّ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ. وَقَدْ حُكِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَرِدُ عَلَيْهِ -وَهُوَ عَلَى بَطْنِ امْرَأَتِهِ- حَالٌ لَا يَعْهَدُهَا فِي غَيْرِهَا) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ٢٠).

والحافظ العلامة زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي المتوفى سنة خمس وتسعين وسبعمائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان في العلم ليله ونهاره؛ ولذلك صنف هذه التصانيف الشائقة البديعة التي يُحتاج إليها، وأكثرها ليس فيه تكرار لمؤلفات من قبله.

وابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كانت همته في العلم عالية جدًّا، حتى إنه قرأ ما قرأ من العلم في شبابه على مشايخه، وتأخر زواجه، فلما تزوج أتته امرأته متعطرة متطيبة، ووقفت على رأسه، وهو منكب على أوراقه وكتبه، فرفع رأسه إليها، وقال: نظرت إليها فإذا هي كذا وكذا -وصفها، أي: من جهة استعدادها له وتزينها وتطيبها وتجملها- قال: ثم أطرقت برأسي على أوراقي وأكملت، فغضبت امرأتي وذهبت؛ لأنه لم يلتفت إليها كثيرًا(١).

والواجب أن يُعطى كل ذي حق حقه: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»(٢).

ولكن أحيانًا تزيد الهمة، ويزيد الرغب، فيصبر المرء في علمه عما هو بحاجة إليه، ويقوى به تعلق البحث؛ وهو: العلم والكتابة والبحث والتحرير، وبعض أهل العلم كان إذا نام لا ينام إلا وبجانبه بعض الكتب والمراجع الأساسية؛ لأنه قد يحتاج أن يفكر في مسألة تكون بجانبه.

**الصفة الثالثة من صفات طالب العلم، أو مما يحتاجه طالب العلم:** أن يتعلم في علمه أن الأمور لا تأتي شيئًا واحدًا، لا تأتي مرة واحدة، وإنما تأتي

(١) قال ابن المِبْرَد الحنبلي: (حدثنا شيخنا شهاب الدين بن زيد: أن زوجته دخلت مرة الحمام وتزينت ثم جاءته فلم يلتفت إليها، فقالت: ما يريد الواحد منكم إلا من يتركه مثل الكلب، وقامت وخلته) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد (ص٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٦٨، ٦١٣٩) من حديث ابن أبي جحيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

شيئًا فشيئًا، فالعلم لا يأتي جميعًا، وإنما يُطلب العلم على مر الأيام والليالي كما قال ابن شهاب الزهري: «وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»(١).

السمة الرابعة -وهي المقصودة-: أن تكون الهمة عالية، والهمة وصف نفسي، وهي تُشغل صاحبها إلى المعالي، فمن الناس من تضعف همته فيرى العلم لا قيمة له، وكثير من الناس والشباب يقولون: ما فائدة العلم؟ وكان بعض العلماء يحفظ القاموس المحيط للفيروز آبادي، القاموس معناه: البحر، ولا يصلح أن يسمى المُعجم قاموسًا؛ لأن المُعجم الكتاب الذي يُفك فيه الإعجام، أي: ما جهلته وما استعجم عليك، أما القاموس فمعناه البحر، وإذا كان معجمًا يسمى قاموسًا، فهو غلط، وإنما هو ظن أن القاموس بمعنى المعجم، والفيروز آبادي يسمى كتابه: «القاموس المحيط والقابوس الوسيط لما تفرق من كلام العرب شماطيط»، أي: منتثرًا، وجمع فيه لغة العرب، كان بعض العلماء يحفظ القاموس، فسُئل عنه بعض العلماء الآخرين، لكنه كان عصرانيًّا، أي: يحب العلوم العصرية ويميل إليها وإن كان من العلماء، فقالوا له: إن فلانًا يحفظ قاموسًا، فقال: ما شاء الله زادت في مصر نسخة من القاموس، وهذا فيه توهين لشأن الحفظ، والحفظ هو أساس العلم الموروث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد قال الله جَلَّ وَعَلَا لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾ [القيامة:١٨، ١٩]، فالأول الحفظ: ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾، وقال في الآية الأخرى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣١)، والخطيب البغدادي في الجامع (١/ ٢٣٢)، والقاضي عياض في الإلماع (١/ ٢٢٠).

تَرۡتِيلٗا﴾ [الفرقان:٣٢]، ﴿وَقُرۡءَانٗا فَرَقۡنَٰهُ لِتَقۡرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكۡثٖ وَنَزَّلۡنَٰهُ تَنزِيلٗا﴾ [الإسراء:١٠٦].

وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيۡنَا بَيَانَهُۥ﴾، أي: يأتي البيان والفهم والإيضاح بعد الحفظ.

كذلك السنة أوصى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحفظها، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً**»[1]، وفي رواية: «**نَضَّرَ الله وَجْهَ امْرِئٍ**»[2] أي: جعل الله وجهه ناضرًا نضرًا في الدنيا والآخرة: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً**»، أو «**نَضَّرَ اللهُ وَجْهَ امْرِئٍ**»، «**سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا**»، وفي رواية: «**فَوَعَاهَا ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا؛ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**»[3].

الصحابة لم يحفظوا كلهم السنة، وليس كل الصحابة فقهاء، لكن حفظوا السنة فبلغوها، فأتى من فهم السنة ووعاها وشرحها... إلى آخره؛ حفظًا للدين في هذه الأمة.

أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يراجع الحديث؛ ليحفظه، فعلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشقته في ذلك، فقال له: يا أبا هر: «**ابْسُطْ رِدَاءَكَ**»، قال: **فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ**

---

(١) أخرجه أحمد (٣٥/ ٤٦٧)، وأبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٦٤) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **نَضَّرَ اللهُ وَجْهَ امْرِئٍ سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَمَلَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ تَعَالَى، وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ**».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (٢٩) (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ»، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ»(١)، فأكثر مَنْ حفظ السنة من الصحابة أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان يصحب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ملء بطنه(٢).

هذه الهمة وهذا الشغف الذي في داخل الإنسان أساسه الحفظ، أي: يحرص على أن يحفظ؛ لأن الفهم عرض يطرأ ويزول، وتأمل من تخرج من الثانوي أو الجامعة كم بقي معه من المعلومات التي فهمها؟ قليل، لكن إذا حفظ تبقى المحفوظات، وإذا ذهبت رجعت إذا راجعها، ثم إذا راجع شرحها أتى متى ما أراد ذلك بتوفيق الله؛ لهذا يحرص طالب العلم على أن تكون همته قوية كما كانت همة السلف في الحفظ.

**الهمة الثانية المحتاج إليها: الهمة في ملازمة المشايخ، والرحلة وطلب العلم**، نرى الآن -ولله الحمد- جمعًا ممن رحلوا لطلب العلم، منهم من أتى من الكويت، من الإمارات، ومن عمان، من البحرين، ومن غيرها، ومن مدن المملكة، وهذه الرحلة في طلب العلم هي نوع من الهمة التي كان السلف يحرصون عليها.

خذ -مثلًا- ما علقه البخاري في صحيحه، وهو قوله: (وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ -وكان في المدينة- مَسِيرَةَ شَهْرٍ، إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ -وكان في الشام، فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ)(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١١٩)، ومسلم (٢٤٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة:١٥٩] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة:١٦٠] إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ العَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ».

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٢٥١ فتح).

ووصله في كتابه «الأدب المفرد»: «أن: جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أَنَّهُ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَابْتَعْتُ بَعِيرًا، فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جَابِرًا بِالْبَابِ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فخرج فأعتقني، قُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي لَمْ أَسْمَعْهُ؛ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ أَوْ تَمُوتَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ -أَوِ: النَّاسَ- عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا»، قُلْتُ: مَا «بُهْمًا»؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ -أَحْسَبُهُ قَالَ: كما يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ:- أَنَا الْمَلِكُ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَدْخُلُ النَّارَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ». قُلْتُ: وَكَيْفَ؟ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللهَ عُرَاةً بُهْمًا؟ قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»[1].

هذه الهمة تأثر بها صغار الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، فعبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا كان هو وصديق له من الأنصار-عبد الله بن عباس شاب كان في وقت عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كان في أوائل العشرينات من العمر-، فكان عبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يغشى مجالس الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ويحرص على أن يستفيد منهم، فعاتبه صاحبه من الأنصار وقال: «الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟»، فابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا لم تثنه هذه الكلمة عن الهمة وملازمة الكبار؛ لأن الناس فعلًا احتاجوا إليه بعد أن قل الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ. قال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «قَالَ: فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَإِنْ كُنْتُ لَيَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنْ رَجُلٍ

---

(١) صحيح الأدب المفرد (١/ ٣٧٢).

سَمِعَ الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ فَأَجِدُهُ قَائِلًا: فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تَسْفِي الرِّيَاحُ فِي وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَيَقُولُ: مَا جَاءَ بِكَ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ؟ فَأَقُولُ: حديثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ؟ فَأَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ آتِيَكَ، فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَمُرُّ بِي بَعْدُ، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونِي فَيَقُولُ: أَنْتَ كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي»(١).

وهمة السلف في ذلك فيها أخبار كثيرة، ومن طالع كتب السِّيَر والتراجم وجد من ذلك شيئًا كثيرًا، ونذكر بعض الأخبار في هذا؛ لتبين شدة همة السلف في هذا الأمر: قال عامر بن شراحيل الشعبي رَحِمَهُ اللهُ -أحد أئمة التابعين-، وهو يذكر بعض علومه يقول: «مَا أَرْوِي شَيْئًا أَقَلَّ مِنَ الشِّعْرِ، وَلَوْ شِئْتُ لأَنْشَدْتُكُم شَهْرًا لَا أُعِيدُ»(٢)، لكن ما يناسب العالم أن تكون همته دائمًا الشعر، وإنما الشعر يستفاد منه بحسب الحاجة إليه.

أبو حاتم الرازي والد عبد الرحمن صاحب كتاب «الجرح والتعديل»، أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، كان أحد أئمة الإسلام والجهابذة المعروفين، وصاحب سنة، وحُجة، قص عن نفسه خبر طلبه العلم، وهو صغير، قال: (تركت الري لطلب العلم سنة ثلاث عشرة ومائتين، ورجعت إلى الري سنة إحدى وعشرين ومائتين)، أي: مكث سبع سنين وأشهرًا، ذهبت أو خرجت من الري في طلب الحديث، وذكر قصته كيف إنه يخرج من بلد إلى بلد ماشيًا على الأقدام.

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٧٦)، والدارمي (٥٨٥، ٥٩٠)، والحاكم (١/ ١٨٨)، والبيهقي في المدخل للسنن الكبرى (١/ ٣٨٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٠٢).

قال -وهذا هو المهم-: «أَحْصَيْتُ مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمِي زِيَادَةً عَلَى أَلْفِ فَرْسَخٍ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكْتُ العَدَدَ بَعْدَ ذَلِكَ»(١). ألف فرسخ أحصاها هو، والفرسخ: خمسة كيلوات، وألف فرسخ: خمسة آلاف كيلو متر مشيًا على قدميه في طلب العلم(٢).

الآن يوجد لدينا سيارات وطائرات وغيره، ولا طلب علم، والعلم ضعيف، ما يحرص أحد أن يأتي العالم، وربما يزور البلد قليل من يحرص على الأخذ عنه والسماع منه وحضور درسه، فالسلف أئمة الإسلام كيف كانوا أئمة؟ بتوفيق الله جَلَّوَعَلَا لهم أولًا وآخرًا، ثم أعطاهم الله جَلَّوَعَلَا أسبابًا فيها القوة وفيها الهمة.

وذكر عن نفسه أشياء من رحلته من بلد إلى بلد؛ لتحصيل ربما حديث واحد حتى جمع العلم(٣).

الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ رحل رحلات كثيرة، وكان منها للحج خمس مرات، وكان ثلاث منها من الخمس بقصد لقاء أهل العلم في الحج، قال: «أَنْفَقْتُ فِي رِحْلَةٍ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا»(٤)، أي: ثلاثة دنانير؛ لأن الدينار من عشرة إلى اثني عشرة درهمًا، والدرهم كان فضة، والدينار ذهبًا، قال: «أَنْفَقْتُ فِي رِحْلَةٍ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا»، أي: من كثرتها، وهذا يدلك على شدة الصبر مما كان فيه، فيما يركب، ربما كان ماشيًا... إلى آخره.

والإمام أحمد لما انتهى أمره إلى القوة والوقوف بالسنة ونصرتها، لما جاءت فتنة خلق القرآن مُنع من التحديث، قال له ولي الأمر: «لا تُحدث»، فالتزم وصار

(١) انظر القصة بتمامها في: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٥٥).

(٢) قال الإمام الذهبي في السير (١٣/ ٢٥٥): «مَسَافَةُ ذَلِكَ نَحْوُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، سَيْرَ الجَادَّةِ».

(٣) انظر القصة بتمامها في: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٥٥ - ٢٥٩).

(٤) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَحَجَجتُ خَمْسَ حِجَجٍ، مِنْهَا ثَلَاثٌ رَاجِلًا، أَنْفَقْتُ فِي إِحْدَاهَا ثَلَاثِيْنَ دِرْهَمًا) انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٨٣)، والعواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٤/ ٢١٩).

يذهب إلى المسجد ويرجع ولا يلقي العلم، وجاء بقي بن مخلد، وهو صاحب أكبر مسند من مسانيد الحديث، أحد علماء الأندلس، رحل من الأندلس إلى بغداد وذهب يسأل، وكان لا يدري عن فتنة القرآن، ولا أنه منع.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَخَرَجْتُ أَستَدِلُّ عَلَى مَنْزِلِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، فَدُلِلْتُ عَلَيْهِ، فَقَرَعْتُ بَابَهُ، فَخَرَجَ إِليَّ، فَقُلْتُ:يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ رَجُلٌ غَرِيْبٌ، نَائِي الدَّارِ، هَذَا أَوَّلُ دُخُوْلِي هَذَا البَلَد، وَأَنَا طَالِبُ حَدِيْثٍ، وَمُقَيِّدُ سُنَّةٍ، وَلَمْ تَكُنْ رِحلَتِي إِلَّا إِلَيْكَ. فَقَالَ: ادْخُلِ الأَصطوَانَ وَلَا يَقَعُ عَلَيْكَ عَيْنٌ.فَدَخَلْتُ، فَقَالَ لِي: وَأَيْنَ مَوْضِعُكَ؟ قُلْتُ: المَغْرِبُ الأَقْصَى. فَقَالَ: إِفْرِيْقِيَّة؟ قُلْتُ: أَبْعَدُ مِنْ إِفْرِيْقِيَّة، أَجُوْزُ مِنْ بَلَدِي البَحْرَ إِلَى إِفْرِيْقِيَّةَ، بَلَدِي الأَنْدَلُس. قَالَ: إِنَّ مَوْضِعَكَ لَبَعِيْدٌ، وَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْسِنَ عَوْنَ مِثْلِكَ، غَيْرَ أَنِّي مُمْتَحَنٌ بِمَا لَعَلَّهُ قَدْ بَلَغَكَ. فَقُلْتُ: بَلَى، قَدْ بَلَغَنِي، وَهَذَا أَوَّلُ دُخُولِي، وَأَنَا مَجْهُوْلُ العَيْنِ عِنْدَكُم، فَإِنْ أَذِنْتَ لِي أَنْ آتِيَ كُلَّ يَوْمٍ فِي زَيِّ السُّؤَّالِ، فَأَقُولُ عِنْدَ البَابِ مَا يَقُوْلُهُ السُّؤَّالُ، فَتَخْرُجُ إِلَى هَذَا المَوْضِعِ، فَلَو لَمْ تُحَدِّثْنِي كُلَّ يَوْمٍ إِلَّا بِحَدِيْثٍ وَاحِدٍ، لَكَانَ لِي فِيْهِ كِفَايَةٌ.فَقَالَ لِي: نَعَمْ، عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا تَظْهَرَ فِي الخَلْقِ، وَلا عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ[١]. فَقُلْتُ: لَكَ شَرطُكَ، فَكُنْتُ آخُذُ عَصًا بِيَدِي، وَأَلُفُّ رَأْسِي بِخِرْقَةٍ مُدَنَّسَةٍ، وَآتِي بَابَهُ فَأَصِيْحُ: الأَجْرَ -رَحِمَكَ اللهُ- وَالسُّؤَّالُ هُنَاكَ كَذَلِكَ، فَيَخْرُجُ إِلَيَّ، وَيُغْلِقُ، وَيُحَدِّثُنِي بِالحَدِيْثَيْنِ وَالثَّلاثَةِ وَالأَكْثَر، فَالْتَزَمْتُ ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ المُمْتَحِنُ لَهُ، وَوُلِّيَ بَعْدَهُ مَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ السُّنَّةِ[٢]، فَظَهَرَ أَحْمَدُ، وَعَلَتْ إِمَامَتُهُ، وَكَانَتْ تُضْرَبُ إِلَيْهِ آبَاطُ الإِبِلِ، فَكَانَ يَعْرِفُ لِي حَقَّ

(١) قال شيخنا صالح آل الشيخ-حفظه الله ونفع به-: معناه: أن الإمام أحمد أصبح يعلم في بيته.

(٢) قال شيخنا صالح آل الشيخ-حفظه الله ونفع به-: أي: المتوكل.

صَبْرِي، فَكُنْتُ إِذَا أَتَيْتُ حَلْقَتَهُ فَسَحَ لِي، وَيَقُصُّ عَلَى أَصْحَابِ الحَدِيْثِ قِصَّتِي مَعَهُ، فَكَانَ يُنَاوِلُنِي الحَدِيْثَ مُنَاوَلَةً، وَيَقْرَؤُهُ عَلَيَّ، وَأَقْرَؤُهُ عَلَيْهِ»(١).

هذا يصدق عليه أنه طالب علم، كيف يصبر هذه السنين الطويلة بهيئة سائل، وكل يوم يأتي؟ ففيها هضم للنفس، يأتي بهذه الصفة من أجل أن يأخذ من الإمام أحمد علم حديث أو حديثين في اليوم!

هذه همة ليست بالسهلة، وازدراء للنفس ليس بالسهل، ورحلة من الأندلس إلى بغداد لأجل هذا الأمر ليس بالسهل، وكلها تعطيك عظم هذه الهمة.

قال: «حتى مرضت، ففقدني أبو عبد الله، فسأل عني، فقالوا: إنه مريض، فزارني في الخان -أي: الفندق- يقول: وكنت مستلقيًا، فسمعت جلبة، ثم دخل عليّ داخل من أهل الخان، وقال: أنت تعرف أبا عبد الله، أنت من أصحاب أبي عبد الله؟ فقلت: نعم. قال: لما لم تخبرنا منذ أول ما نزلت؟ فأتى أبو عبد الله أحمد لزيارته، ففتح الباب، فدخل أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال له: فقدناك فزرناك زادك الله ثوابًا، أو قال: ارج الثواب من الله، يا بقي إن أيام الصحة لا سقم فيها، وإن أيام السقم لا صحة فيها، أعلاك الله إلى العافية، ومسح عنك بيمينه الشافية. قال: والطلاب حوله يكتبون ما يقول.

الوقفة هنا في القصة -أخذتم عبرتها ودرسها-، خذ كلمة الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إن أيام الصحة لا سقم فيها، وإن أيام السقم لا صحة فيها). يريد بذلك أن طالب العلم همته تكون في أيام الصحة، فلما كانت أيام الصحة التي لا سقم فيها، فعندك المجال والهمة قوية لطلب العلم؛ لأنه ربما أن يعرض لك عارض،

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٩٣- ٢٩٤).

وهذا مأخوذ من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»[١].

ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ أحد علماء الإسلام المعروفين، وصفه الذهبي بقوله: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَلِيٍّ البَكْرِيُّ»؛ لأنه من ذرية أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المعروف بابن الجوزي[٢]، عالم العراق، وواعظ الآثار، وأخذ في سرد جملة من أخباره. وكان رَحِمَهُ اللَّهُ في صغره وفي كبره عنده الهمة والإلحاح في طلب العلم، آخذًا بقول: (اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد)[٣].

يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: (وإذا زارني بعض الثقلاء اشتغلت أثناء وجودهم عندي بتجهيز الورق وبري الأقلام للكتابة)[٤]. أي: ما يضيع وقته معهم، فيستأنس معهم في الكلام، لكن من جهة اليد والعمل يشتغل بما ينفعه.

وكان يقول: (كنت من نهمي في العلم أني إذا دخلت بيت الخلاء، جعلت ولدي يقرأ لي خارجه؛ ليسمع فلا يفوته)[٥]. أي: مما يناسب أن يسمعه.

ومن همته وصفاء نيته أنه ألف أكثر من خمسمائة كتاب، بعضها في رسالة وبعضها كبير في مجلدات كبيرة.

الحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللَّهُ صاحب «فتح الباري» وهو: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، صاحب التصانيف البديعة المعروفة، يقول عن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٦) من كلام ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٥٢).

(٣) ينسب هذا القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف (١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٢هـ).

(٤) انظر: صيد الخاطر (ص ٢٤١).

(٥) انظر: صيد الخاطر (ص ٢٤١).

نفسه، وقد ذكر الكتب التي قرأها على مشايخه، فذكر أنه قرأ الموطأ على أحد مشايخه في جلسة واحدة خمس، أو ست ساعات، وقرأ صحيح مسلم في ثلاثة أيام على مشايخه وأجيز بذلك، وأخذ يذكر ما قرأه في أيام من الكتب على مشايخه، وهو مدون في ترجمته في كتاب السخاوي «الجواهر والدرر في ترجمة الحافظ ابن حجر»(١).

هذه الهمة تحتاج منك إلى تأمل وسعة وقوة في أن تتعرف لماذا نبغ السلف؟ ولماذا كثر فيهم العلماء؟ كان يحضر في المجلس الواحد ليستمع للحديث أكثر من عشرة آلاف، حتى أنه ذُكر في بغداد مرة أنه لما عطس الشيخ الذي يعلم أو الشيخ الذي يُقرئ صار الناس يقولون: رحمك الله، رحمك الله حتى وصلت كلمة: (رحمك الله) إلى الخليفة، وهو في حديقة قصره، قال ما هذا؟ قال: يشمتون المُحدث فلانًا؛ لأن الناس متواصلون ويتابعون الحديث، وينقل بعضهم إلى بعض. عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال كما روى البخاري في صحيحه: «كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ»(٢).

(١) قال محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي: (وقال الحافظ السخاوي: وقع لشيخنا الحافظ ابن حجر أجلّ مما وقع لشيخه المجد اللغوي؛ فإنه قرأ صحيح البخاري في أربعين ساعة رملية، وقرأ صحيح مسلم في أربعة مجالس سوى مجلس الختم في يومين وشيء، وقرأ سنن ابن ماجه في أربعة مجالس، وقرأ كتاب النسائي الكبير في عشرة مجالس كل مجلس منها نحو أربع ساعات، وقرأ صحيح البخاري في عشرة مجالس كل مجلس منها أربع ساعات، ثم قال السخاوي: وأسرع شيء وقع له -أي لابن حجر- أنه قرأ في رحلته الشامية معجم الطبراني الصغير في مجلس واحد بين صلاتي الظهر والعصر قال: وهذا الكتاب في مجلد يشتمل على نحو ألف حديث وخمسمائة حديث) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص٢٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٩).

إذا ما حصلت على العلم جميعًا، فلا بأس أنك أنت تجتهد مع أصحابك بأن يتناقل بعضكم مع بعض العلم، تكلمهم بالهاتف اجعلها في العلم، ما الذي استفدتم؟ حضرتم اليوم عند من؟ ما الفوائد؟ وإذا حضرت عند معلم اكتب الفوائد، ومن زكاة هذه الفوائد أنك جلست مع أصحابك تقول: حضرت عند فلان من العلماء أو عند فلان من الطلبة والمشايخ فاستفدت، ذكر كذا، وكذا فائدة، إما فائدة في العقيدة، أو في الفقه، أو في الحديث، أو في التفسير... إلى آخره، أو في العلوم المساعدة، وهكذا.

إذًا: نحتاج إلى عزيمة صادقة، وأن نطالع كيف طلب السلف في العلم، فأئمة الحديث وصلوا إلى هذا المستوى ليس بالنوم ولا بالارتخاء، وإنما وصلوا إليه بالاشتغال يمنة ويسرة، فتعبوا وأخلصوا النية، فأتاهم الله جَلَّ وَعَلَا ثواب ما عملوا.

لهذا أوصي الجميع بأن تحرصوا على مجالسة العلماء الأحياء والأموات، أما الأحياء فاستفيدوا منهم لفظًا وسماعًا، وأما الأموات فاقرؤوا كتبهم.

دخل جماعة على عبد الله بن المبارك -وللإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالة في أخبار ابن المبارك بعنوان: «قض نهارك مع ابن المبارك»- فخرج عليهم، فكأنه لم يستأنس لهم، فقال بعضهم: كأنك عندك من يؤنسك -كأنه يشير إلى أنه جالس مع أهله أو جالس مع عياله، أو نحو ذلك- قال: إي والله عندي من هو أفضل منكم، أنا مع سير صحابة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومع سير التابعين. يعني: في العلم.

فإذا أنست هنا أنست بالعلم وأنست بأهله، انبعثت إليك الهمة القوية؛ ولهذا وصيتي لنفسي أولًا ولكم: أن تُكثروا من مجالسة العلماء الأحياء والأموات، أما الأموات فإنه ستحيي عندك الهمة في أن تكون مثلهم، فالسلف نبغوا وصاروا

أئمة ونفعوا المسلمين، وبقي نفعهم إلى الآن، وإلى قيام الساعة؛ بسبب صدق اللجأ إلى الله جَلَّوَعَلَا، وإصلاح النية، وأن العلم طلبوه على أصوله فنفع.

سابقًا قبل عشرين سنة وثلاثين سنة زملاؤنا وأصحابنا كلنا كنا طلاب علم، كنا لا نفهم شيئًا في وقت من الأوقات، فعندي دفاتر أسجل فيها الفوائد، قبل مدة أفتش في بعضها، فأنظر إلى الفوائد التي كتبتها أول ما جلست في حِلَق العلم، أو استمعت إلى العلم أو قرأت، فإذا فيها أشياء لا تساوي اليوم أن تكون فائدة، لكنها في أول الأمر كانت فائدة مهمة، إما في العقيدة، أو في السنة، أو في المصطلح، أو في الفقه، فالعلم يزداد بالهمة، ففي ذلك الزمان كانت فوائد وكنا حريصين، والعلماء يتخرمون ويذهبون فمن يبقى للأمة وللمسلمين، ومن يحمل هذه الأمانة؟ من يحمل الكتاب والسنة؟ ومن يحمل الفقه؟ ومن يؤدي هذا العلم؟ ويحفظ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمه في أمته؟ أنتم، إذا ما حفظه أهل العلم وطلبة العلم وجدُّوا في ذلك، من سيحفظه؟ لا شك أنه سيذهب، ولذلك نخشى من وقت يأتي فيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»(١). قبض العلماء يعني: موتهم، ينقطع العلماء إذا انقطع طلبة العلم، فيتخذ الناس رؤوسًا جهالًا فيُسألون فيفتون بغير علم، فيَضِلون ويُضِلون.

وهذه مسألة صعبة جدًّا، فكل واحد يأنس من نفسه رشدًا وقوة فأفضل شيء في سبيل الله اليوم هو: العلم، وأعظم أنواع الجهاد اليوم التي تحتاجها الأمة الجهاد العلمي، أن تتعلم وتحفظ وتفهم وتقوى في هذا الجانب، إذا كان عندك قوة وملكة في هذا الجانب؛ حتى تنفع الأمة.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الأمة في حاجة إلى العلماء الربانيين الذين يقودونهم إلى الخير، ويشرحون كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**في ختام هذه الكلمة:** أوصيكم بالاستفادة من هذه الدورة ومن جميع الدورات، وبالاستماع إلى كلام أهل العلم سواء بالمشافهة والمجالسة بثني الرُّكَب، أو بالاستماع إلى الأشرطة وما خلفوه من العلم، فإنكم لا تدرون متى سيحتاج الناس إليكم؟ منكم من عمره خمس عشرة أو عشرون، بعد خمسين سنة الكثير والأكثر من طلبة العلم والعلماء اليوم سيذهبون، ويبقى الصغار بعد ثلاثين أو خمسين سنة سينفعون، فاحفظوا علم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمته، احفظوا فقه الإسلام في هذه الأمة، ولا يكون على أيديكم ذهاب حمل العلم، بل احرصوا وجِدُّوا في ذلك؛ فإن ذلك نية صالحة وجهاد في سبيل الله.

ولذلك قال جمع من أهل العلم: أفضل النوافل على الإطلاق طلب العلم. قالوا: الجهاد؟ قال: لا... طلب العلم أفضل من الجهاد، أي: الجهاد النفل؛ لأن طالب العلم ينتفع منه الناس، ونفعه متعدٍّ، ينفع في حاضره وفي مستقبله؛ ولذلك فضله كثير من أهل العلم على الجهاد، وهذه المسألة تُبحث في أول كتاب الجهاد من كتب الفقه، ويقولون: إن أفضل النوافل الجهاد. والأكثر يقولون: أفضل النوافل طلب العلم لمن كان عنده القدرة على ذلك(١).

أسأل الله الكريم أن يوفقكم إلى ما فيه انشراح الصدر في سبيل العلم والتعلم، وأن يقوي منكم العقل والقلب والفهم، وأن يصحح منكم النية، وأن يجعلني وإياكم ممن استقام لسانه، واستقام فعله، واستقام قلبه على ما يحب

---

(١) انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٤٢)، وكشاف القناع عن متن الإقناع (١/ ٤١٢)، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (١/ ٥٤٢).

ويرضى، كما أسأله جَلَّوَعَلَا أن يجزي عنا مشايخنا ومَنْ علمنا خيرًا، وأن يجعلنا ممن حمل الرسالة، وأدى العلم إلى من بعدنا، كما أداه من قبلنا إلينا؛ إنه سبحانه جواد كريم. اللهم وفق ولاة أمورنا إلى ما تحب وترضى، واجعلنا جميعًا من المتعاونين على البر والتقوى، نسألك اللهم رضاك، نسألك اللهم رضاك، نسألك اللهم رضاك، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضـرة

**س: فضيلة الشيخ: أنا لي الرغبة في طلب العلم وإفـادة غـيري، لكن مشكلتي أنني إذا سمعت العلم أنساه، ولا يبقى في ذاكرتي منه شيء، فبماذا تنصحونني. وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: الحمد لله، وبعد: الناس يتفاوتون في طلب العلم، ليس كل من طلب العلم صار حافظًا لكل ما يسمع، لكن سيحفظ شيئًا، والعلم يؤخذ شيئًا فشيئًا، فإذا كرر حفظ، وأنا أوصيه بأن يجتهد في حفظ القرآن؛ لأن الحفظ غريزة، وبالحفظ وتكرار الحفظ تزداد وتكبر، ومن جرب وجد أن حفظ القرآن به يبدأ الطريق في انفتاح الحافظة، فالسائل إذا كان لم يحفظ القرآن فليجتهد في حفظ القرآن؛ لذلك كان جمع من أهل العلم إذا أتاهم – يعني: في الزمن القديم، لما كان طالب العلم يأتي للمسجد ويلازم المشايخ في كل اليوم- إذا أتى يريد العلم وهو لم يحفظ القرآن قالوا له: احفظ القرآن أولًا ثم إيت؛ لأن حفظ القرآن يفتق الحافظة؛ لهذا من جرب في حفظ القرآن يجد أن -مثلًا- أول عشرة أجزاء تجد يجلس في الثمن -مثلًا- ساعة يحفظ فيه، يحفظه ثم يحتاج إلى تكرار، لكن بعد ذلك في العشرين جزءًا الثانية يسهل حتى ربما حفظ ثلاثة أثمان، نصف جزء في جلسة بين المغرب والعشاء أو بعد الفجر، وهذا واقع؛ فإن الحافظة مع ممارستها واستعمالها

تزيد؛ لذلك أوصيه بحفظ القرآن، والاجتهاد في العلم، فإن العلم يزداد بإذن الله تعالى، والحفظ يأتيه -إن شاء الله.

**س: أحسن الله إليكم، كيف يكون حال من له شوق في مجالسة العلماء، ولكن هو في بلد بعيد عن العلماء كما هو حالنا في أوروبا؟**

ج: أولًا: الحمد لله، اليوم وسائل سماع أهل العلم أصبحت ميسورة، والأشرطة موجودة واليوم نقل على الإنترنت، والوسائل السمعية والبصرية موجودة، فتحصيل العلم بسماع العلماء الحاضر منهم ومن توفاه الله جَلَّوَعَلَا رحمهم الله تعالى جميعًا ورفع درجاتهم في جناته-، سهلة وميسورة، فإذا لم تكن بالقرب من أهل العلم لتشافههم، فاحرص على أشرطتهم وسماع دروسهم وشروحهم.

**س: أحسن الله إليكم، بعض الشباب يعتمد على الأشرطة في تحصيله للعلم، حيث إن البعض منهم يتساهل في ملازمة الحلقات بحجة أنه يوجد هذا الدرس مسجل لشيخ من المشايخ، فما توجيهكم، وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: المشافهة بحضور الدروس لها فوائد أخرى غير فوائد سماع العلم، لا شك أن سماع العلم من الأشرطة غاية الفائدة وكثير النفع؛ لأنك تسمع من كلام أهل العلم الراسخين فيه في ذلك، لكن هناك أمور أخرى لا تحصل بسماع الشريط؛ منها: الجلوس مع طلبة العلم في الحلقة وفي المسجد؛ لأن هذا يحصل لطالب العلم به أمور نفسية وعبادية كثيرة مهمة، العلماء كانوا أول ما يُروَّون لطالب العلم من الأحاديث الحديث المسلسل بالأولية(١)، وهو حديث: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ

(١) المسلسل هو: (عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحد بعد واحد على صفة أو حالة واحدة، وينقسم ذلك إلى ما يكون صفة للرواية والتحمل، وإلى ما يكون صفة للرواة أو حالة لهم). انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع الثالث والثلاثون، (ص٢٧٥)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/ ٥٧).

الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»[١]، «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ» هذا الحديث أول ما يُسمعه الشيخ لطالبه إذا أراد أن يطلب العلم في السابق هذا الحديث؛ ليبين أن مأخذ هذا العلم على الرحمة بالخلق، فإذا صار منعزلًا يدرس في بيته ربما حصل له نوع استعلاء ونوع عجب بنفسه أو بعد عن مخالطة الناس، وكما تعلمون أن المخالطة والمصاحبة في الخير وملازمة الناس في اجتماعاتهم وعدم البعد عنهم هذا مقاصده شرعية كثيرة.

أيضًا الاستفادة من هدي المعلم في لفظه ولحظه وتربيته وتأنيبه ومشيته وكيف يعالج الأمور؟ وكيف تعرض لهذه وكيف يجيب؟ وكيف يتعامل مع من يُغلظ عليه؟ مع من يسيء الأدب معه؟ مع من يزيد في إكرامه؟ هذه كلها آداب تستفاد من هدي العلماء بملازمتهم.

**الثالث**: أيضًا هناك أمور من العبادة والخشية، والعلماء إذا نظرت إليهم في هديهم وعبادتهم وذكرهم وحرصهم على الخير؛ تأثرت في أعظم ما تحتاج إليه وهو الاستقامة، ولزوم عبادة الرب جَلَّوَعَلَا، أما في السماع تستمع لكن أمور النظر في عبادته وهديه، وصلاته ومبادرته للمسجد، وحرصه على ختم القرآن وحفظه، وقيامه في الليل... ونحو ذلك، هذه ما تستفيدها من الأشرطة، إنما تستفيدها من الملازمة والسماع، كيف يُعبر كيف يتأثر إذا عرض له شيء، هذه إنما تعرض أو تأتي مع الحضور؛ لهذا كان أبو الجوزي يقول: شيخنا فلان حضرنا عنده واستفدنا من بكائه أكثر مما استفدنا من علمه[٢]. يعني: استفاد من علمه، لكن استفاد من بكائه

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٣٣)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح).

(٢) قال ابن الجوزي رَحِمَهُٱللَّهُ: (وُلِدَ شَيْخُنَا أَبُو الْبَرَكَاتِ فِي رَجَبٍ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ، =

وخشيته وورعه أكثر، فتؤثر في نفس الطالب -طالب العلم- تؤثر فيه شخصية المعلم، شخصية شيخه وسلوكه، كيف يتعامل؟ كيف يبكي من خشية الله؟ كيف يصلي؟ كثرة تلاوته للقرآن وخشوعه، كيف يتعامل في أهله؟... ونحو ذلك. الأشرطة ما تحصل منها على ذلك كله، فالأشرطة مهمة لكن لا بد من ملازمة العلماء حتى لا تفقد جوانب من الخير أخرى.

**س: أحسن الله إليكم، ما حكم خروج المرأة لتحصيل العلم في المدارس أو للتدريس، وكذلك الذهاب إلى دار تحفيظ القرآن الكريم النسائية لحفظ القرآن، وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: الأصل إن النساء شقائق الرجال في التكليف وفي الواجبات وفيما يراد منهن شرعًا، فهن شقائق الرجال، مثل الرجال فيما يطلب منهن من حيث الواجبات، إلا ما اختصت المرأة فيه من أحكام، وطلب العلم المرأة مخاطبة بأن تطلب العلم، وأن تحرص على ذلك، لكن بشروطه الشرعية المعتبرة، ومنها في هذا المقام: أن يكون بإذن وليها، وألا يكون معه بعض ما لا يُحمد من الأمور، ولا تُفرط في بيت زوجها أو في أولادها، ونحو ذلك. فإذا حصل اجتماع هذه الشروط، وانتفاء الموانع، المرأة سعيها في العلم له فضل كبير.

واليوم المرأة نحتاج إليها في التعليم وفي الدعوة؛ لكثرة الواردات والحاجة إلى المرأة أو للنساء في ذلك المجال- وفقهن الله؛ لذلك أنا أوصي النساء في طلب

---

= وَسَمِعَ مِنِ ابْنِ النَّقُّورِ، وَابْنِ الْبُسْرِيِّ، وَأَبِي نَصْرٍ الزَّيْنَبِيِّ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِيَدِهِ، وَكَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ، ثِقَةً ثَبْتًا، ذَا دِينٍ وَوَرَعٍ. وَقَدْ نَصَّبَ نَفْسَهُ لِتَسْمِيعِ الحَدِيثِ طُولَ النَّهَارِ، وَكُنْتُ أَقْرَأُ الحَدِيثَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْكِي، فَاسْتَفَدْتُ بِبُكَائِهِ أَكْثَرَ مِنِ اسْتِفَادَتِي بِرِوَايَتِهِ) مشيخة ابن الجوزي (ص٨٦).

العلم بأن يطلبن العلم، لكن لا يكون طلب العلم النفل عندهن مقدمًا على أداء الواجبات؛ لأن بعض النساء قد تهمل زوجها البتة أو تهمل بيتها أو تهمل أولادها... أو نحو ذلك، فيحصل من هذا أمور غير محمودة، فتتوازن في ذلك، وتحصل المصالح، وتدرأ المفاسد، ولها أجرها بحسب نيتها- إن شاء الله.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

# ثمرات العلم [(١)]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، أحمده سبحانه وأثني عليه الخير كله، فهو المتوحد باستحقاق جميع أنواع المحامد، فالحمد له كثيرًا كما أنعم كثيرًا، وأسأله سبحانه أن يجعلني وإياكم ممن يحمده ويشكره كما يحب ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وصلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا مزيدًا؛ أما بعد:

فأسال الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم أن يجعلنا ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، كما أسأل المولى جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ومن نحب من عباده وأوليائه الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وأسأله أن يبارك لنا في أعمالنا وأعمارنا، وأن يجعل قليل علمنا حجة لنا، لا حجة علينا، ثم إن العلم والحرص عليه من علامات محبة الله جَلَّ وَعَلَا للعبد، وقد صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[(٢)].

فدل الحديث بمنطوقه على أن من تفقه في الدين، وكان فقهه نافعًا له أنه من علامات إرادة الله جَلَّ وَعَلَا به الخير، ودل بمفهوم المخالفة على أن من ترك

(١) في جامع «ذي النورين» بحي السلام بالرياض.

(٢) أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢)، ومسلم (١٠٠، ١٧٥) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

العلم وسعى عنه إلى غيره، فإنه ممن لم يرد الله به خيرًا؛ لأنه ولاشك العلم يرفع العبد؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، فأهل الإيمان مرفوعون عن غيرهم، وأهل العلم من أهل الإيمان أعلى من عموم أهل الإيمان بدرجات ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء:٢١]، فللَّه جَلَّوَعَلَا الحمد على أن وفق من وفق منا إلى الإقبال على العلم والحرص عليه.

فنسأل المولى جَلَّوَعَلَا أن يثبتنا على هذا السبيل، وأن يجعلنا ممن يرد حوض النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مغيرين ولا مبدلين ولا محدثين؛ إنه سبحانه جواد كريم.

موضوع هذه المحاضرة: «ثمرات العلم»، ولا شك أن العلم له ثمرات، ودل على ذلك قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]. فمن ثمراته المنصوص عليها في القرآن: أن أهل العلم مرفوعون درجات، ومن ثمراته المذكورة في القرآن: ما جاء في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٦-٦٩].

فدلت الآية على أن الذي يعلم وعمل، فإن هذا خير له في دنياه وخير له في آخرته، وأنه إن أورثه العلم الطاعة فإنه مع الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا، وفي القرآن لم يأمر الله جَلَّوَعَلَا نبيه أن يسأل المزيد

من شيء إلا من العلم، فقال سبحانه: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤][(١)]، وهذا مما يدلك على جلالة قدر العلم أن الله جَلَّ وَعَلَا خص به أنبياءه وخص به أولياءه، فإن العبد كلما كان أكثر علمًا وأورثه العلم ثمراته من العمل وغيره، فإنه أقرب إلى ربه جَلَّ وَعَلَا، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، أي: إن أحق الناس خشية لله جَلَّ وَعَلَا الذين يعلمون الرب جَلَّ وَعَلَا بذاته وأسمائه وصفاته، وما جاء في شريعة أنبيائه عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فلا شك إذًا أن للعلم ثمرات، ولابد لكل أحد أن يسعى إلى العلم أولًا، ثم أن يتفطن لنفسه إن سعى إلى العلم، هل حصل ثمرات العلم؟ أو هل ناله من ثمرات العلم ما ناله العلماء من ذلك؟ أم لم ينل من ذلك شيئًا، أم كان متوسطًا إلى آخره؟

لهذا نقول: لا شك أن العلم الذي يعتني به الناس قسمان -كما هو ظاهر في حياة الناس-:

* علم يراد للدين. * علم يراد للدنيا.

والدنيا يعطيها الله جَلَّ وَعَلَا من يحب ومن لا يحب، ولكن الدين لا يعطيه الله

---

(١) قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ: رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا إِلَى مَا عَلَّمْتَنِي، أَمَرَهُ بِمَسْأَلَتِهِ مِنْ فَوَائِدِ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُ) تفسير الطبري (١٦/ ١٨١).

وقال القرطبي: (وَقَالَ فِي شَرَفِ الْعِلْمِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، فلو كان شيءٌ أَشْرَفَ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمَزِيدَ مِنْهُ كَمَا أَمَرَ أَنْ يَسْتَزِيدَهُ مِنَ الْعِلْمِ) تفسير القرطبي (٤/ ٤١).

وقال السمعاني: (وَقَوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ أَي: علمًا إِلَى مَا علمت، فَكَانَ ابْن مَسْعُود إِذا قَرَأَ هَذِه الْآيَة قَالَ: اللَّهُمَّ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا وَإِيمَانًا وَيَقِينًا. وَعَن مَالك بن أنس قَالَ: من شَأْن ابْن آدم أَلا يعلم كل شَيْء، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يعلم ثمَّ ينسى، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يطْلب من الله علمًا إِلَى علمه) تفسير السمعاني (٣/ ٣٥٨).

جَلَّ وَعَلَا إلا من يحب، وهذا كما جاء مأثورًا[(١)]، فإنه من معنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»، ومن معنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»[(٢)].

**والعلم لما كان منقسمًا إلى:**

* علم يراد للدنيا. * علم يراد للدين.

فإن العلماء نظروا في التفضيل بينهما؛ كما قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: (لما أردت طلب العلم نظرت، فإذا العلم علمان: علم لصلاح الأبدان، وعلم لصلاح الأديان، فنظرت فإذا العلم الذي لصلاح الأبدان لا يعدو الدنيا، وإذا العلم الذي هو لصلاح الأديان للدنيا والآخرة، فأقبلت على الفقه وتركت الطب)[(٣)]. وكان رَحِمَهُ اللهُ ممن نال طرفًا من علوم مختلفة من الطب، والأدب، والفراسة... إلى آخره؛ لهذا إذا قلنا: ثمرات العلم فنعني بها: العلم الذي هو أعظم فائدة وأجزل عائدة، وهو الذي يراد للدنيا والآخرة، الذي يصلح الله جَلَّ وَعَلَا به الدنيا ويصلح الله جَلَّ وَعَلَا به الآخرة، دنيا العبد طالب العلم في نفسه، وآخرة العبد طالب العلم في نفسه، وكذلك دنيا غيره والمجتمع، وكذلك آخرة الأمة جميعًا؛ لهذا قال العلماء: العلم علمان: علم نافع. وعلم غير نافع.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٨٩) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِنَّ اللهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ**».

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) قال أَبُو حَاتَم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ حَسَّانٍ، سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُوْلُ: (العِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الدِّيْنِ وَهُوَ الفِقْهُ، وَعِلْمُ الدُّنْيَا وَهُوَ الطِّبُّ، وَمَا سِوَاهُ مِنَ الشِّعْرِ وَغَيْرِهِ فَعَنَاءٌ وَعَبَثٌ) سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤١). وانظر: آداب الشافعي ومناقبه (ص٢٤٤)، ومناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ١١٤)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥١/ ٤١٠)، والحلية (٩/ ١٤٢).

أما العلم النافع: فهو العلم بالله جَلَّوَعَلَا، أي: علم الدين، العلم الذي يراد للآخرة، الذي يصلح الله جَلَّوَعَلَا به دنيا العبد ويصلح الله به آخرته، وهذا العلم هو في الحقيقة العلم النافع؛ لأنه نفع العبد في حياته كلها، وحياة العبد منقسمة إلى حياة أولى وإلى حياة أخرى، فحقيقة العلم النافع النفع المطلق الكامل هو علم الشريعة، علم الدين، العلم بالله جَلَّوَعَلَا وبرسوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وبما أنزل من حدود؛ لهذا لما تكلم بعض السلف في الأنساب، وسئل هل علم الأنساب من العلم النافع؟ قال: جهالته لا تضر. يعني: لا تضر العبد في دينه، ولا تضر العبد في دنياه وآخرته معًا، فوجه إلى أن يعتني طالب العلم بالعلم الذي ينفعه في دنياه وآخرته، وهذا العلم النافع هو العلم الموروث عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقد صح عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من حديث أبي موسى رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**»(١).

وهذا الحديث لا شك أنه يدل على أن العلم الذي خص الله جَلَّوَعَلَا به أنبياءه، وخص أعلى الأنبياء مقامًا محمدًا صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأعلى العلم هو العلم الذي ورثه النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ لهذا صح عنه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/٤٦)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

والعلم النافع هو الذي له الثمرات التي سيأتي الحديث عن بعضها.

**فإذًا: العلم علمان:**

* علم نافع. * وعلم غير نافع.

والعلم النافع هو: علم الدين وهو الذي تكلم عنه شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، وناقل علمه، وحافظ سيرته؛ حيث قال في نونيته المشهورة لما تكلم عن الجهل قال(١):

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ ... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَالَهَا ... مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
واللهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذَيَانِ

فجعل العلم النافع الذي يضاد الجهل، ويثمر الثمرات النافعة العظيمة في الدنيا والآخرة ثلاثة أقسام:

**الأول:** (عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ)، وهذا يعني به التوحيد، ولا شك أن التوحيد الذي هو حق الله على العبيد العلم به هو أعظم أنواع العلوم، بل هو أفضل العلوم؛ لأن العلم يتنوع بتنوع المعلوم، والتوحيد يبحث في أسماء الله جَلَّ وَعَلَا وفي صفاته، وفيما يستحقه جَلَّ وَعَلَا، وفي حق الله جَلَّ وَعَلَا على العبيد، وما يتصل بذلك.

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

فإذًا: المعلوم بعلم التوحيد هو ما يتصل بالرب جَلَّوَعَلَا، وما يضاف إليه من نعوت الجلال، وأسماء الجمال والجلال؛ فلهذا كان أفضل العلوم التوحيد.

قال العلماء: لأن فضل العلم بفضل المعلوم، وشرف العلم بشرف المعلوم؛ ولهذا كان التوحيد أفضل العلوم وأشرفها، وأيضًا التوحيد هو أفضل العلوم النافعة؛ لأنه يصلح اعتقاد العبد ويصلح باطنه، والنبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال في بيان تفضيله وعظم قدره صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَوَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**»(١)، فكلما زاد العبد علمًا بالله جَلَّوَعَلَا وبما يستحقه وبما يضاف إليه جَلَّوَعَلَا، كان لا شك أعلم، فهذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن العلم بالله جَلَّوَعَلَا، والعلم بالتوحيد يورث صلاح الباطن، ويورث صلاح القلب، ويورث صلاح العبد فيما بينه وبين الله جَلَّوَعَلَا؛ ولهذا قال العلماء: إن عمل القلب متنوع، وقول القلب هو: اعتقاده في الله جَلَّوَعَلَا، أي: العلم بالتوحيد وما يتصل بالاعتقاد هذا قول القلب، والإيمان قول وعمل، ولا بد من قول القلب وعمل القلب، وقول القلب هو اعتقاده(٢)، وعمل القلب متنوع، ولابد من قول اللسان وعمل الجوارح في الإيمان؛ لهذا يعظم العبد إخلاصًا ونية إذا كان له الحظ الأكبر من هذا العلم النافع الذي هو توحيد الله جَلَّوَعَلَا والعقيدة الصحيحة؛ لهذا ينبغي لك أن تلحظ المعنى هذا في قوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ:

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦١٠١، ٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة رَضِيَاللَّهُعَنْهَا.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُاللَّهُ: (وأصل الإيمان قول القلب الذي هو التصديق) مجموع الفتاوى (٢/ ٤٠، ٧/ ١٨٦، ٦٧٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُاللَّهُ: (حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد) مدارج السالكين (١/ ١٠٠). وانظر: الصلاة وحكم تاركها (ص٧٠)، والدرر السنية (١/ ٤٧٩).

«الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِامْرِئٍ مَا نَوَى»[١]، وفي رواية أخرى: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[٢]، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ»[٣]. والنية محلها القلب، فرجع الأمر إلى أن أعظم أنواع العلم النافع هو علم التوحيد الذي به صلاح القلب، والذي إذا صلح القلب صلح الجسد كله.

فإذًا: العلم هذا هو أعظم ما تتوجه له في طلبك للعلم؛ لأن العمل يأتي بعد، ولأن الصلاح يأتي بعد، فإذا صلح قلب العبد، وصحت نيته، وصح علمه بربه، ومعرفته بالله جَلَّ وَعَلَا، فإنه ولا شك لابد أن يخشع، ولابد أن ينيب إلى ربه، وإن حصل منه غفلة فلا بد أن يرجع سريعًا، ولا يكون معرضًا عن الله جَلَّ وَعَلَا.

العلم الثاني من العلوم النافعة بعد علم التوحيد الذي يشمل: توحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الربوبية. هو: علم الأمر والنهي، وهو علم الحلال والحرام، علم ما يصح من عبادتك وما لا يصح، وهذا الذي يسمى: علم الفقه، وسمي علم الفقه؛ لظاهر قوله الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، وما جاء في الأحاديث من ذكر الفقه.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٢٩، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩)، ومسلم (١٥٥) (١٩٠٧) من حديث عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجها البخاري (١) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لكن في الحقيقة أن الفقه في الشريعة وفي القرآن هو: الفهم[(١)]؛ لهذا صار الفقيه هو العالم الذي يفهم معنى كلام الله جَلَّوَعَلَا وكلام رسوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهذا كما في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ [الأنعام:٢٥]، أي: أن يفهموه، فتسمية علم الفقه الذي يبتدئ من الصلاة... إلى آخره، والصلاة أي: وما قبلها من الشروط، الطهارة، والمياه التي يتطهر بها، وما يتصل بذلك، هذا كله جعلوه كذلك؛ لأنه بعد الشهادتين، وهما أعظم أركان الإسلام، وإلا فالحقيقة بعض العلماء قسم الفقه إلى قسمين:

١- فقه أكبر. ٢- وفقه أصغر.

وجعل الفقه الأكبر الذي هو التوحيد، وهذا لأجل أن يحظى التوحيد والفقه جميعًا بقوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[(٢)]. يفقهه الفقه الأكبر والأصغر، أي: التوحيد، وعلم الحلال والحرام.

وابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ في هذه الأبيات:

وَالْأَمْـرُ وَالنَّهْيُ الَّـذِي هُـوَ دِينُهُ ..............................

(وَالْأَمْـرُ وَالنَّهْيُ) يعني: العلم بالحلال والحرام، يعني: بالفقه، وهذا ولا شك أن من علم فإنه سيصلي على وفق الشريعة، وسيتطهر على وفق الشريعة، وسيصوم على وفق الشريعة، ويحج على وفق الشريعة، ويبيع ويشتري على وفق

(١) **الفِقْهُ في اللغة**: العِلمُ في الدِّين، يقال: فَقِهَ الرجل يَفْقَهُ فهو فَقِيهٌ، وأَفْقَهْتُه أَنَا؛ أي: بيَّنْتُ له تعلُّمَ الفقه. انظر: تهذيب اللغة (٥/ ٢٦٣)، ولسان العرب (١٣/ ٥٢٣).

**أما في الاصطلاح**: فالفقه هو استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية. انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ١٩١)، واللمع في أصول الفقه (١/ ٦)، والورقات (١/ ٧).

(٢) سبق تخريجه (ص١٦).

الشريعة، بل يعاشر أهله على وفق الشريعة، ففرق بين عالم وجاهل، وليس سواء عالمٌ وجهولٌ(١).

الفقه -الأمر والنهي- يلاحقك في كل مكان حتى في جلستك هذه، يلاحقك الأمر والنهي، والحلال والحرام، والواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه...إلى آخره، فمن علم أحكام الشريعة تصرف في أحواله على وفق تلك الأحكام، فيكون مأجورًا في كل حاله؛ لأنه يفعل ما يفعل متذكرًا حكم الشريعة ويتصرف على وفق ذلك، وإذا أتى بعض الذي يريد أن يأتيه، يأتيه وهو يعلم أن الحكم كذا وكذا، وأن هذا يجوز في هذا الحال، وهذا لا يجوز في هذا الحال، بخلاف من هو جاهل، فإنه لا يعلم إلا قليلًا، فسيرتكب كثيرًا من الأشياء، وهو لا يعلم أنه خالف، ويعصي ولا يعلم أنه عصى، يخالف ولا يعلم أنه يخالف؛ لهذا صار أعظم الناس علمًا بالحلال والحرام وبالفقه هم أشد الناس استغفارًا لله جَلَّوَعَلَا، بل أعظم الناس علمًا هو المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإنه يستغفر الله ويتوب إليه في المجلس الواحد مائة مرة كما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

لهذا فائدة عظم العلم بالحلال والحرام، أن يمشي العبد وأن يسير في أحواله كلها على وفق العلم، فواحد يعاشر أهله، يأتي يجلس مع أولاده، يكلم زوجه، يكلم أباه، يكلم أمه إذا كان غير عالم أو غير طالب علم أو ما يعرف الأحكام

---

(١) عجز بيت للسموأل في ديوانه (ص٩٢)، وانظر: البيان والتبيين (٣/ ١٢٨)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (١/ ٩٢)، وشرح تسهيل الفوائد (١/ ٣٤٩)، والدر الفريد وبيت القصيد (٦/ ٤٤٨)، ونهاية الأرب في فنون الأدب (٣/ ٢٠٢). وتمامه:

سَلِي إنْ جَهِلْتِ النَّاسَ عَنَّا وَعَنهُمُ ... فَلَيْسَ سَواءٌ عالِمٌ وجَهُولُ

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) عَنِ الْأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

الشرعية المتعلقة بكل هذه، فسيعاملهم بمقتضى الطبع، بمقتضى ما يهوى، أو بمقتضى ما ألف في بلده وفي مجتمعه، أو ما يختاره مزاجه ورأيه، وهذا لاشك أنه قد يكون ضلالًا، وقد يكون خروجًا عن ما جاء في حكم الشرع؛ لهذا الأمر والنهي الذي هو دينه هذا أعظم العلوم النافعة بعد التوحيد، فمن كان عالمًا بالتوحيد، وعالمًا بالفقه، فإنه قد حظي على هذين النوعين من العلم النافع.

**العلم الثالث**: قال ابن القيم فيه:

.......................... وَجَــزَاؤُهُ يَــوْمَ الْـمَعَـادِ الثَّـانِـي

هذه أقسام العلوم الثلاثة:

وَالْـعِـلْـمُ أَقْـسَـامٌ ثَـلَاثٌ مَالَهَا مِـنْ رَابِـعٍ وَالْـحَـقُّ ذُو تِـبْـيَـانِ

**النوع الأول**: التوحيد، **والثاني**: الفقه. **والثالث**: ما يحصل يوم القيامة.

علم الجزاء يوم القيامة يعني به: ما يحصل في القيامة وما يكون فيها، وكيف يجازي الله العباد، وما يجازي به الله العباد، وكيف تكون الحسنات، وكيف تكون السيئات، وكيف يحاسب الإنسان في قبره وبم يحاسب، والعقوبات، ومكفرات الذنوب، والمصائب... إلى آخر ذلك، وهذا لاشك من العلم العزيز الذي هو نور في صدور أهله؛ ولهذا تجد أن القرآن كثير من آياته في القيامة، بل أكثر ما جاء في القرآن التوحيد ثم القيامة ثم الأوامر والنواهي- الحلال والحرام- والأحكام؛ لأن الحقيقة صلاح أو استقبال العبد للأمر والنهي، والحلال والحرام إنما يكون بعد حسن توحيده وصلاح قلبه، وبعد خوفه من الله جَلَّوَعَلَا، وعلمه بما يكون يوم المعاد الثاني يوم القيامة.

فإذًا: العلم الذي هو العلم النافع ويوصى به هو العلم الذي ذكره ابن القيم،

وهو التوحيد، والفقه، وما يحصل يوم القيامة من بعد موتك إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار.

هذا العلم النافع مصدره كلام الله جَلَّوَعَلَا ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ ولهذا قال ابن القيم بعدها: (وَالْكُلُّ)، أي: كل هذه الأقسام والعلوم في القرآن.

وَالْكُلُّ فِي الْقُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ

فالعلماء ورثة الأنبياء بنص الحديث[1]، فإذا كان العلم في الكتاب والسنة، فوظيفة العلماء من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ إلى وقتنا الحاضر وإلى أن يرث الله الأرض أنهم مبلغون، فالأنبياء مبشرون ومنـذرون يبلغون رسالات الله؛ كما قال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب:٣٩].

فإذًا: العلماء وظيفتهم البلاغ، بيان الحق وعدم الكتمان، فلا بد أن يكون للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في كل زمان من أهل العلم من يصدعون بأحكام الله جَلَّوَعَلَا في بيان التوحيد وبيان ضده من الشرك، وبيان حقوق الله جَلَّوَعَلَا، وبيان الحلال والحرام، وبيان ما يقرب الناس إلى الجنة ويباعدهم من النار، فهذه مهمة الأنبياء والمرسلين، وهي البلاغ: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى:٤٨]، فإذا كان كذلك فالعالم يشرح للعامة، يشرح للناس معاني كلام الله جَلَّوَعَلَا، ومعاني كلام رسوله، يبين الأحكام بما يعلم من دليل الأحكام من الكتاب والسنة، أو من إجماع أهل العلم، أو بما اجتهد فيه المجتهدون، فالعالم في الحقيقة في هذه الأمة ورث نبينا

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «...**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

صَلَّالِلَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهذه الأمة ليس فيها نبي بعد محمد صَلَّالِلَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ»(١)، فالأنبياء في بني إسرائيل كثير جدًّا عددهم، لكن في هذه الأمة جعل الله جَلَّوَعَلَا العلماء يقومون مقام الأنبياء في البيان والإرشاد والجهاد وبيان الحق وبيان ضده؛ حتى يكون الناس على بصيرة، وقد قال صَلَّالِلَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». كما في الصحيح(٢).

إذا تبين هذا، فالعلم يؤخذ عن أهله، وأهل العلم هم الذين يبينون معاني الكتاب والسنة، فقد رام طوائف من الخوارج وغيرهم أخذ العلم عن غير الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ بل عن أنفسهم فضلوا وأضلوا، بل قال فيهم صَلَّالِلَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ»(٣). وهذا يدلك على أن الشأن ليس في أخذ العلم، وإنما الشأن في الطريقة التي يؤخذ بها معنى القرآن ومعنى السنة؛ ولهذا قال ابن القيم مبينًا لك هذا المعنى:

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (٤٤) (١٨٤٢) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّالِلَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. وأخرجه مسلم (١٩٢٠، ٢٨٨٩) من حديث ثوبان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وشفاء الجهل:

نَـصٌّ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُنَّةٍ    وَطَـبِيـبُ ذَاكَ الْعَـالِمُ الرَّبَّانِي

لابد من طبيب، وإلا فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذم من لم يأخذ العلم عن أهله كما ذم الخوارج، وكما ذم غيرهم؛ لهذا نقول: العلم النافع الذي ينفع العبد في دنياه وفي آخرته، وله من الثمرات ما سيأتي بيان بعضها هو العلم بهذه الأقسام وهذا طريقه، فإن العلم الذي يستقل به العبد، فإنه قد يكون فيه من البلاء عليه ومن الغلط ما لا تؤمن معه العاقبة؛ لهذا نقول: إنه إذا اتضح ذلك وبان لك أن العلم أعظم ما تسعى إليه، وأن «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(١)، وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شبه الذي قبل الهدى والعلم الذي جاء به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأرض النقية الطيبة التي حفظت الماء وأنبتت الكلأ والعشب الكثير فنفعت الناس، قال: «**فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**»(٢).

إذا علمت هذا وعلمت عظم هذا المثل، وأن أعظم من أخذ وقبل هدى الله جَلَّ وَعَلَا الذي بعثه به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو من علم فعلم؛ زادك هذا حرصًا على العلم وأخذًا له، وشغفًا به ومحافظة عليه، وحرصًا على طريق أهله وهم العلماء الذين ورثوا محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إذا تبين هذا نقول: إن العلم له ثمرات عظيمة لمن أخذه بحق، وهذه الثمرات هي: الفوائد والنتائج تراها مثمرة للعبد في نفسه، وتراها مثمرة لمن أخذ

---

(١) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٢٧)، وقال عنه ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (هذا حديث جيد من هذا الوجه).

(٢) سبق تخريجه (ص٣٣٠).

العلم -أيضًا- في غيره، فثمرات العلم لا تقتصر على العبد في نفسه، بل العلم يثمر لمن حمله بحق، يثمر في نفسه وفي غيره، كل بحسب ما قدر الله جَلَّوَعَلَا له، ولا شك أن العلماء في أنواع ثمارهم لا يتساوون، وكذلك طلبة العلم لا يتساوون، فصحابة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الذين هم من العلماء لم يتساووا في أثر العلم على الناس جميعًا، فمنهم من كان له الأثر العظيم لكنه أقل من السابق... وهكذا، وكل أثرهم كان في العلم عظيمًا.

لهذا نقول: إن الثمرات منها ما هو قاصر على العبد في نفسه، ومنها ما هو متعد، ومنها ما هو قليل، ومنها ما هو كثير، فالعلم أعظم ما يورث في العبد خشية الله جَلَّوَعَلَا، ولا شك أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتبعض ويزيد وينقص؛ لهذا من أعظم ما يزيد به الإيمان العلم، والعلم يورث الخشية، فرجع الأمر إلى أن من ثمرات العلم على طالب العلم: أن يكون ذا خشية من الله جَلَّوَعَلَا، وحقيقة الخشية التي قال فيها جَلَّوَعَلَا في وصف أهلها: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، فحقيقة هذه الخشية أنه خوف لكن مع عدم اضطراب، فالخوف يكون معه عدم اضطراب، ويكون معه عدم سكينة؛ لهذا كان الخوف عامًّا قال: خاف فلان من عدوه، وخاف من النار، وخاف من الأسد، وخاف من المرض، هذا الخوف يحدث للعبد نوعًا من الاضطراب، لكن إذا كان الخوف خوف خشية، فإن هذا هو خوف الملائكة وخوف الأنبياء الذي هو خوف الخشية؛ لهذا جعل الله جَلَّوَعَلَا العلماء خوفهم منه جَلَّوَعَلَا خوف خشية فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، ولما كان الإيمان يتبعض كذلك الخشية تتبعض؛ لهذا العلم كلما زاد كلما قاد صاحبه إلى الخشية، وإذا كان أضعف خشية تارة، فإنه يذكر صاحبه بأن يعود إلى خوف الله جَلَّوَعَلَا وخشيته والإنابة؛ لهذا قال بعض أهل العلم:

«طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ، ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدُ»(١)؛ فطلب العلم بدون نية إما تبعًا لزملائه، تبعًا لأصدقائه، أو طاعة لوالديه، أو لأي سبب من الأسباب، ما كان له نية صالحة فيه، أو ما كان له نية في العلم بالله جَلَّ وَعَلَا، وتعظيم خشيته والإنابة إليه، ثم لما أخذ طرفًا من العلوم قاده ذلك إلى خشية الله جَلَّ وَعَلَا؛ لهذا أعظم ما يثمر العلم في العبد أن يكون ذا خشية من الله جَلَّ وَعَلَا، وأن يكون مجلًّا له سبحانه خائفًا.

**من ثمرات العلم: أن يكون العبد مخلصًا:** العلم النافع الذي هو التوحيد يقود إلى الإخلاص؛ لأنه يعلم مَن عَلِم التوحيد ورفع به الرأس وحافظ عليه، ولم يهجره إلى غيره، بل تمسك به، دائمًا يلاحقه في إخلاصه، يلاحقه في نيته، يلاحقه في تعظيم حق ربه جَلَّ وَعَلَا، ويلاحقه في نبذ الشرك بأنواعه: من الشرك الأكبر -والعياذ بالله-، والأصغر وهو كثير في زماننا هذا، وكذلك الشرك الخفي الذي هو في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على الصفاة السوداء في ظلمة الليل.

بعض الناس يقول: الحمد لله أننا مخلصون وما عندنا -ولله الحمد- شرك. لا، التوحيد يدلك على الإخلاص في كل شيء، يلاحقك كيف تخلص في طلبك للعلم؟ كيف تخلص في معاملتك لولديك؟ كيف تخلص في معاملتك لأهلك؟ كيف تخلص في عملك؟

فالإخلاص بأن يكون القصد وجه الله جَلَّ وَعَلَا هذا شرط العمل، «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(٢)؛ لهذا جاء في بر الوالدين لما ذكر الله

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

(٢) سبق تخريجه (ص٣٣٣).

جَلَّوَعَلَا الأمر ببر الوالدين ذكَّر الله جَلَّوَعَلَا بالإخلاص، فقال الله سبحانه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا﴾ [الإسراء:٢٣-٢٥].

قال العلماء: الإنسان إذا رعى والديه في حال الكبر لابد أنه يكون عنده نوع ملل، لابد أنه يكون عنده نوع فتور، ورغبة في أنه لا يفعل هذا الشيء، نوادر من يكون صابرًا محتسبًا في كل حركة وفي كل قول وفي كل عمل، قال سبحانه: ﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ﴾ هل تعملون هذا احتسابًا وامتثالًا ورغبة فيما عند الله جَلَّوَعَلَا أو تعملونه كرهًا، ﴿إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ﴾ إذا صلحت منكم القلوب باطنًا، والنية باطنًا، وصلحت منكم الأعمال ظاهرًا: ﴿فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ﴾ الذين يكثرون الرجوع إليه استغفارًا مما قد يحصل من القصور، ﴿غَفُورًا﴾ يغفر الذنب مغفرة واسعة، وهذا تنبيه للإخلاص في معاملة ما، فكيف بمعاملة الأهل ومعاملة الأولاد؟!، التعامل مع أهل الحقوق جميعًا سواء كانوا كبارًا أم صغارًا.

إذًا: أعظم ما يثمر العلم النافع أنه يلاحق صاحبه بالإخلاص في كل عمل؛ لهذا ذكر العلماء أن الإخلاص في كل عمل له قدر مشترك في كل الأعمال، وكل عمل له إخلاص ونية تخصه، فالإخلاص في جميع الأعمال هو: أنه يكون القصد وجه الله جَلَّوَعَلَا، لا الدنيا(١)، وهذا قدر مشترك في كل عمل، والإخلاص في كل

(١) قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَمِنْ آدَابِهِ أَدَبُهُ فِي نَفْسِهِ؛ وَذَلِكَ فِي أُمُورٍ: مِنْهَا أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى، وَلَا يَقْصِدُ تَوَصُّلًا إِلَى غَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ: كَتَحْصِيلِ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ شُهْرَةٍ أَوْ سُمْعَةٍ، أَوْ تَمَيُّزٍ عن الأشباه، أو تكثر بالمشتغلين عليه الْمُخْتَلِفِينَ إِلَيْهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: وَلَا يَشِينُ علمه وتعليمه =

عمل بحسب ذاك العمل، فالإخلاص في طلب العلم ما هو؟ قال العلماء: أن ينوي رفع الجهل عن نفسه وعن غيره(١)، فينوي أن يتعلم؛ ليرفع الجهل عن نفسه فيعمل بعمل موافق للشريعة، وأن يعمل ليعلم غيره ويبلغ شريعة الله جَلَّوَعَلَا، والإخلاص في بر الوالدين له حال، والإخلاص في العمل له حال، والإخلاص في الجهاد له حال، والإخلاص في الدعوة كذلك... إلى آخره.

إذًا: فهذا من عظيم ما تطلبه وتسجله من الفوائد عندك، أن تتطلب الإخلاص العام والإخلاص الخاص، فأعظم ما يلاحقك به العلم ويثمر في

---

= بشيء مِنَ الطَّمَعِ فِي رِفْقٍ تَحَصَّلَ لَهُ مِنْ مُشْتَغِلٍ عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَةٍ أَوْ مَالٍ، أَوْ نَحْوِهِمَا وَإِنْ قَلَّ، وَلَوْ كَانَ عَلَى صُورَةِ الهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلَا اشْتِغَالُهُ عَلَيْهِ؛ لَمَا أَهْدَاهَا إليه) المجموع شرح المهذب (١/ ٢٨)، وقال ابن جماعة: (حسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى، والعمل به، وإحياء الشريعة، وتنوير قلبه، وتحلية باطنه، والقرب من الله تعالى يوم القيامة، والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله) تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم (ص٣٥).

(سئل الثوري: العلم أفضل أم الجهاد؟ فقال: ما أعلم شيئًا أفضل من العلم إذا صحت فيه النية، فقيل: يا أبا عبد الله، ما النية في العلم؟ قال: يريد الله ربه والدار الآخرة. وكان إذا لقي الشيخ سأله: هل سمعت من العلم شيئًا؟ فإذا قال: لا، قال: لا جزاك الله تعالى عن الإسلام خيرًا) ربيع الأبرار ونصوص الأخيار (٤/ ٣٣).

قال ابن شيخ الحزامين: (لكن اطلب العلم لتبتغي به وجه الله تعالى وتعرف به أحكامه وفرائضه وحُدوده؛ لتعمل وتُعلِّم غيرك من المؤمنين، فتقيم به دين الله عَزَّوَجَلَّ بين أظهر المسلمين، فتكون بذلك ناصرًا للشريعة وجُنديًّا من جنودِ الله عَزَّوَجَلَّ، إذا اهتدى بك رجل واحدٌ كان ذلك أفضلَ لك مما طلعت عليه الشمس، وتصير بهذه النيّة -إن شاء الله تعالى- من خواصِّ العلماء أهل القلوب المنوّرة الذين ورثوا ثمرة العلم ووصلوا إلى حقيقته، وهم أهل الخشيةِ والمخافةِ؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨]) مفتاح طريق الأولياء (ص٣٢).

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

قلبك الثمرات النافعة أنه يلاحقك في الإخلاص، أن تكون مخلصًا لله جَلَّوَعَلَا في جميع أحوالك؛ ولقد قال ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ في ذكر المخلصين(١):

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ    أَعْنِي سَبِيلَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ

يعني: كن في جميع أعمالك لله الواحد الأحد.

**من ثمرات العلم: أن العلم يورث العمل الصالح:** العلم النافع لابد لصاحبه أن يكون ذا عمل، فيعمل بما علم، أما الذي لا يعمل بما علم، فهو داخل في قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة:٤٤]. قال السلف رَحِمَهُمُٱللَّهُ: (الْعِلْمُ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ)(٢)، فصار للعلم مع العمل شأنان:

**الأول:** أن العلم يورث العمل، من علم علمًا نافعًا لابد أن يخشى الله ويتقيه، ويحافظ على الفرائض ويجتنب المحرمات، وأهل العلم في ذلك درجات.

**الثاني:** (الْعِلْمُ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ)، العلم دائمًا يطلب من صاحبه أن يعمل، (فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ) فإن وجد العلم من صاحبه العمل، وإلا ارتحل عنه؛ ولذلك شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ ذكر من فوائد قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء:٦٦]. قال: من فوائد الآية: أن الفعل والعمل لما أمر به العبد وعلمه يورث الخيرية له ويورث الثبات. قال: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء:٦٦]. تثبيت في الإيمان وتثبيت للمعلومات(٣)؛

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٥٨).

(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٠٦)، واقتضاء العلم العمل للخطيب (ص٣٥، برقم٤٠)، وتاريخ دمشق (٥٦/ ٦٦)، والموافقات (١/ ١٠٢)، وتدريب الراوي (٢/ ٧٣٥).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: (وَأَمَّا الْعَمَلُ؛ فَإِنَّ الْعَمَلَ بِمُوجِبِ الْعِلْمِ يُثَبِّتُهُ وَيُقَرِّرُهُ =

ولهذا نرى من علمائنا الصالحين -حفظهم الله، ونفع بهم- نرى منهم العمل الكثير الصالح مما ثبَّت العلم في قلوبهم وفي صدورهم، فنفعوا الناس عقودًا من السنين -عشرات السنين- وهم ينفعون الناس، وذلك من فضل الله جَلَّوَعَلَا عليهم ونعمته -ختم الله جَلَّوَعَلَا لهم بخير-.

إذًا: لابد لك إذا أردت العلم أن يثمر العلم الذي تعلمه العمل، وأعظم العمل صلاح القلب بأنواع أعمال القلوب؛ لأن أعمال القلوب شأنها عظيم، أعمال القلوب من مثل الإخلاص لله جَلَّوَعَلَا، ومن مثل التوكل على الله جَلَّوَعَلَا، والإنابة إليه، وخشية الرب جَلَّوَعَلَا، ومحبته، والخوف منه سبحانه والرغب، وحسن الظن، أعمال القلوب من جهة عدم الكبر والتواضع لله جَلَّوَعَلَا، وتحقير النفس في ذات الله جَلَّوَعَلَا... إلى آخره، أعمال القلوب يجب أن تفتش عنها؛ لأنها واجبات، وكثير من الناس يغفل عنها، ثم أعمال الجوارح؛ منها: إتيان الفرائض، و ترك المحرمات، والمسابقة في النوافل من الصلاة والصيام والصدقات، والعلم النفل، والدعوة النفل... إلى آخره، هذا كله مما يثبت العلم، ويجعل العبد مؤتمرًا بالمعروف، منتهيًا عن المنكر.

لا شك أن الموضوع يطول تفصيله، لكن هذه إشارات لعلها تكون مفتاحًا لكم في مدارسة غيرها.

---

= وَمُخَالَفَتُهُ تُضْعِفُهُ؛ بَلْ قَدْ تُذْهِبُهُ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا﴾ الْآيَاتِ) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٣٢-٣٣٣). وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَلَا رَيْبَ أَنَّ اللهَ يَفْتَحُ عَلَى قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ؛ بِسَبَبِ طَهَارَةِ قُلُوبِهِمْ مِمَّا يَكْرَهُهُ وَاتِّبَاعِهِمْ مَا يُحِبُّهُ، مَا لَا يَفْتَحُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٤٥).

من ثمرات العلم -وهو أعظم الثمرات- الصلاح: طالب العلم والعالم يثمر علمه الذي يحمله أن يكون صالحًا، ومن هو الصالح؟ أهل التفسير -علماء التفسير- فسروا الصالح في الآيات التي وردت بأن الصالح من عباد الله هو: القائم بحقوق الله وحقوق عباده(١)، فمن قام بحقوق الله وحقوق عباده فهو الصالح.

إذًا: الحقوق عظيمة، فالعلم يورث ويثمر في صاحبه أن يكون صالحًا قائمًا بحقوق الله بإتيانه الفرائض والنوافل، مسابقًا في الخيرات بحسب ما قدر له، وأن يكون قائمًا بحقوق العباد- حقوق العباد من المسلمين، ومن غيرهم-، فهذه الحقوق التي نص الله جَلَّ وَعَلَا عليها في القرآن أو جاءت في السنة، أو أجمع عليها أهل العلم، لا شك أن القيام بها دين، وإذا تعلم الإنسان القرآن وتعلم السنة، ورأى هذه الحقوق، فلابد أن يمتثلها وإلا فإنه سيكون غير قائم بحقوق العلم.

فحق الله جَلَّ وَعَلَا أعظمه التوحيد، فالصالح من عباد الله الذي علم فأصلحه الله جَلَّ وَعَلَا، لا تجده زاهدًا في التوحيد؛ لأن التوحيد بالخصوص والعقيدة بالخصوص تنسى وتأتي الشواغل عنها، فيقع العبد في ضدها وهو لا يعلم، وقارن في ذلك بين ما عليه الناس -الآن- في أمر التوحيد، وأمر الحساسية في الألفاظ، وما يتصل بالشرك، وما كانوا عليه في هذه البلاد من خمسين سنة، كيف كانت الحساسية؟ وكيف كان الشعور؟ الآن تجد بعض الصغار وبعض النساء يفعلون أشياء...أين التوحيد؟! أين ثمراته؟! كيف صار صالحًا قائمًا بحقوق الله وهو ما رفع بذلك الرأس وتحمس له وعَلِمَهُ وعَلَّمَهُ وبلغه؟

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢/ ٥٨٠)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٤٠٧)، وشرح النووي على مسلم (٤/ ١١٧)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٤٤)، ودقائق المنهاج (ص٢٦)، ومجموع الفتاوى (٧/ ٥٧).

إذًا: الصلاح يورث القيام بحقوق الله جَلَّوَعَلَا، وكلما زاد العبد معرفة بحق الله زاد حرصًا على التوحيد ومفرداته جميعًا، وزاد خوفًا من الشرك وأنواعه؛ لهذا قال إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي هو أعلم أهل زمانه بالله جَلَّوَعَلَا سائلًا ربه، قال: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥]. قال إبراهيم التيمي لما تلا الآية: (ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!)(١). إذا كان إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ ما أمن البلاء بعباده الأصنام، فسأل ربه أن يجنبه وأن يجنب بنيه عبادة الأصنام، قال: من يأمن البلاء بعد إبراهيم؟! إذًا: نحن لا نأمن، ومن أمن الله على نفسه طرفة عين أتاه الله على غرة، فالله جَلَّوَعَلَا يستدرج العباد.

**ثم القسم الثاني:** القيام بحقوق العباد، حقوق الله جَلَّوَعَلَا في الحلال والحرام -ما أحله وما حرمه-، وفي إتيان الفرائض والمحافظة عليها في أوقاتها، وتحريم المحرمات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في كل زمان بحسبه، هذه -لا شك- كلها فرائض ومن ثمرات العلم كما سيأتي بسط بعضها.

**حقوق العباد:** هذه من ثمرات الصلاح؛ لهذا تجد طالب العلم الحق يخشى من حقوق العباد؛ لأنه يعلم أن حق الله جَلَّوَعَلَا مبني على المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة، والله جَلَّوَعَلَا هو أكرم الأكرمين، وأجود الأجودين، وأرحم الراحمين يغفر سبحانه ولا يبالي، لكن العباد يوم القيامة ما فيه إلا المشاحة؛ لهذا يخشى العبد من التفريط بحقوق العباد، وحقوق العباد متنوعة كثيرة، وقد فصلناها مبينة في محاضرة بيان الحقوق «حقوق الأخوة»(٢).

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٣/ ٦٨٧)، وابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٤٩)، والقرطبي (٩/ ٣٦٨)، والدر المنثور (٥/ ٤٦٥).

(٢) وهي مطبوعة ضمن سلسلة المحاضرات العلمية لشيخنا -حفظه الله- في مجلد «محاضرات سياسية واجتماعية».

**من ثمرات العلم:** أنه يورث في طالبه الاقتداء بأهله، وقد كان السلف يظنون بطالب العلم خيرًا إذا كان يصاحب الأشياخ، ويظنون به شرًّا إذا كان يصاحب الأحداث؛ كما جاء في «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لأن صحبة الأشياخ والكبار تحمل على أن يقتدي بهم(١)، وأن يرى العلم، ويرى فهم العلم، ومعاني التنزيل، ومعاني السنة، وكيف يتعامل مع الأشياء يراها أمامه، وإذا كان لا يصاحب من أخذ العلم قلبه، وعقد مع العلم قلبه سنين عددًا وإنما يصاحب الأحداث، فإنه لابد أن يكون عنده نقص، وربما شر؛ كما في قول من سلف:

فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفْ ... وَكُلُّ شَرٍ فِي ابْتِدَاعِ مِنْ خَلَفْ(٢)

العلم يتوارثه العلماء هديًا وسمتًا ودلًّا(٣)، ويتفاوتون فيما بينهم في التزام ما دل عليه العلم، لكن العلم والعمل محفوظ في أهل العلم وأهل الحديث والسنة

---

(١) أخرج ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٠٨) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: جَالِسِ الْكُبَرَاءَ وَخَالِلِ الْعُلَمَاءَ وَخَالِطِ الْحُكَمَاءَ». وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ. وَلَفْظُ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: «وَخَالِلِ الْحُكَمَاءَ وَخَالِطِ الْعُلَمَاءَ».

وأخرج (١/ ٥٠٨) عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «جَالِسُوا مَنْ تُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ رُؤْيَتُهُ، وَمَنْ يَزِيدُ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَمَنْ يُرَغِّبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ».

وأخرج (١/ ٥٠٩) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ: «الْحِكَايَاتُ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَمُجَالَسَتُهُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفِقْهِ؛ لِأَنَّهَا آدَابُ الْقَوْمِ وَأَخْلَاقُهُمْ».

وأخرج (١/ ٥١٠) قَالَ مُحَمَّدٌ: وَمِثْلُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي مَسْرُوقًا فَنَتَعَلَّمُ مِنْ هَدْيِهِ وَدَلِّهِ».

وأخرج (١/ ٥١٠) عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ نَهِيكٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: «قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ مَمْشَاهُ وَمُدْخَلُهُ وَمُخْرَجُهُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ».

وانظر: بَابُ حَالِ الْعِلْمِ إِذْ كَانَ عِنْدَ الْفُسَّاقِ وَالْأَرْذَالِ (١/ ٦١٠-٦٢٠).

(٢) انظر: جوهرة التوحيد لإبراهيم اللقاني (ص٧).

(٣) أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٥٨) عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ إِذَا =

بلا شك ويتفاوتون فيه، فطالب العلم يثمر العلم فيه أنه يحب العلم ويحب أهله ويقتدي بهم، والعلم وأهل العلم لهم منهاج يتوارثونه، ربما لا يكون ذلك موجودًا في كل كتاب أو في كل شرح أو بيان، لكن أهل العلم يقتدي الخالف منهم بالسالف، أعني: أهل العلم بالسنة المتحققين بهدي السلف -ليس علماء الضلالة والبدع- لا يدخلون في ذلك؛ لهذا فطالب العلم يثمر له العلم: أن ينهج نهج العلماء، وأن يقتدي بهم، وأن ينظر سيرتهم.

**ومن علامات العلم النافع:** أن يسير المرء سيرة أهل العلم، ومن علامات أن العلم لم يثمر الثمرات النافعة في صاحبه: أنه يهجر أهل العلم، أو أنه ينال منهم -والعياذ بالله-، أو أنه يستهزئ بهم ويحتقرهم، ويظن أن الخير ليس عندهم وإنما عند غيرهم، والله جَلَّ وَعَلَا بين أن العلماء هم المرفوعون درجات.

**من ثمرات العلم:** يورث صاحبه التؤدة، وعدم العجلة إلا في الخير، ولما قيل لأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بعض أموره التي استعجل فيها من أمور العبادات، وقيل له: إن العجلة مذمومة، قال: ليس كل عجلة مذمومة، فالعجلة إلى الله -إلى العبادة- محمودة، وإلا لو كانت مذمومة لم يقل موسى لربه جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قَالَ هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴾ [طه:٨٤]. قال الشافعي(١):

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

جاء أمر من الخير وتخشى أن يفوت، أو فيك نشاط لقيام الليل، ما يأتي دائمًا،

---

= طَلَبَ الْعِلْمَ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ يُرَى ذَلِكَ فِي تَخَشُّعِهِ وَبَصَرِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَصَلَاتِهِ وَزُهْدِهِ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُصِيبُ الْبَابَ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُ بِهِ، فَيَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَوْ كَانَتْ لَهُ، فَجَعَلَهَا فِي الْآخِرَةِ».

(١) انظر: ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

فيك نشاط لحفظ القرآن، ما يأتي دائمًا، فيك نشاط لأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ما يأتي دائمًا، فيك نشاط لدعوة، فالعجلة في الخير والاستعجال فيما يحب الله جَلَّوَعَلَا ويرضى من الأقوال والأعمال، لا شك أن هذا محمود، لكن العلم يورث صاحبه التؤدة والحلم والأناة في شأنه كله، والتؤدة والأناة والحلم من الخصال المحمودة التي تفيد المرء في علمه وتعلمه، وكذلك في تعامله مع الناس.

**ومن ثمرات العلم:** يورث صاحبه التواضع: فلا تجد عالمًا متكبرًا، والكبر أن يرد الحق ويغمط الناس، لا يقبل الحق ويحتقر الناس ويقع في الناس، فهذه ليست من صفات أهل العلم، فكلما زاد العبد في العلم رسوخًا صار العلم في حقه نافعًا، كلما تواضع لله جَلَّوَعَلَا، وقد صح عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ**»(١).

لا تجد طالب علم متحققًا بالعلم يفتخر افتخار الجاهلية، يفتخر بنسبه ويحقر الناس في أنسابهم، ولا تجد طالب علم متحققًا بالعلم يرى نفسه أعظم من الآخرين، بل كلما كان العلم أنفع في حقه كلما ظن أن طلبة العلم الآخرين أنهم أنفع للعباد، وأنهم أخشع لله جَلَّوَعَلَا، ويحتقر نفسه ويتواضع لله جَلَّوَعَلَا؛ لأنه يعلم من نفسه ما يعلم، ويتعاون معهم على الخير والهدى ويبذل ما يستطيع، والحسد يكون بين طلبة العلم ويكون بين العلماء، وقد حصل في الزمن الأول كما أنه باق يحصل في كل زمان، لكن لاشك أن العلم يوجب على العبد أن يكون متواضعًا، ويوجب على العبد أن لا يكون حاسدًا، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فصار فلان أحفظ مني أو صار أعلم أو صار أنفع للعباد، فالواحد يفرح أن يقوم قائم بحق الله جَلَّوَعَلَا وحق العباد، وأن يؤدي هذه المهمة، وأن يأمر بالمعروف، وينهى

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

عن المنكر، وأن يدعو إلى الله جَلَّوَعَلَا، فلا يتتبع غلطاته أو يلمزه؛ لأن مؤلفات هذا أكثر، أو لأن مؤلف فلان أنفع، فتجد أنه يطعن فيه... أو نحو ذلك. لا شك أن العلم يجعل صاحبه لا يتحاسد مع إخوانه، ولا يحقر أخاه، وقد قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «حَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»(١).

**ومن ثمرات العلم:** يورث أصحابه وحملته الخلق الجميل، والنعت الفاضل في أقوالهم وفي أعمالهم؛ ولهذا أحق الناس بالأخلاق الفاضلة هم العلماء؛ لأنهم ورثة محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ(٢)، والنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال فيه ربنا جَلَّوَعَلَا: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]، فأهل العلم كما يرثون العلم يرثون الخلق الفاضل، ويرثون الكلام الجميل، والعفو عن من أساء، ويرثون كل خصلة خير؛ لهذا العلم يثمر في صاحبه أن يكون عف اللسان، وأن لا يكون بذيء اللسان، أما من كان سبابًا شتامًا يقع في هذا، ويقع في هذا،... ونحو ذلك، هذا في الحقيقة لم يتحقق بالعلم، ولم يثمر فيه العلم ثمرة نافعة، فالعلم يورث الخلق الحميد في تعامل الإنسان في بيته، يورث الخلق الحميد في تعامل الإنسان مع من يخطئ عليه، ومع من يتعدى عليه، فكيف بما يفعله الإنسان مع غيره ابتداءً؟ لا شك أن العالم وطالب العلم هو أحق الناس بالأخلاق الفاضلة بأن يبذل الندى، ويعفو عمن أساء، وأن يكون لسانه طيبًا، وفعله طيبًا، وأن يتحلى بخلق النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ما استطاع.

وكما ذكرت لكم في البداية هنا أن ثمرات العلم تأخذها من حياة العلماء

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «...وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

بعدما تنظر فيما دل عليه الدليل، وهدي السلف، ولا شك أن ثمرات العلم كثيرة متعددة ومتنوعة، لكن لعله فيما ذكر إشارة إلى ما طوي.

وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن علم فعمل وعلَّم، وأن يجعل علمنا حجة لنا، وأن يقينا شرور أنفسنا، ونسأله جَلَّ وَعَلَا بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يوفقني وإياكم إلى ما يحب ويرضى، وأن يختم لنا بالخاتمة الحسنى، اللهم وفقنا لما فيه رضاك، وجنبنا ما فيه سخطك يا أكرم الأكرمين، نسألك اللهم أن توفق ولاة أمورنا إلى ما فيه الصلاح، وأن تهيئ لهم البطانة الصالحة التي تدلهم على الخير وتحثهم عليه، وأعن علماءنا على كل خير، واجزهم خير الجزاء على ما قدموا وبذلوا؛ إنك جواد كريم تجازي وتعظم الجزاء، تجزي وتعظم الجزاء، وتعظم الأجر والثواب، اللهم فأعظم أجورهم وثبت أقوالهم وأعمالهم، وانفعنا بعلومهم يا أكرم الأكرمين، وصلى وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

المقدم: الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**أما بعد:** جزى الله فضيلة الشيخ على ما قال، ونسأل الله تعالى أن ينفعنا بما قال، ويجعله حجة لنا لا علينا. والأسئلة أيها الإخوة كثيرة.

معالي الشيخ: بعض الإخوة يقول: إن الأسئلة إذا صارت كثيرة ما يمكن الجواب عنها جميعًا وهذا صحيح، لكننا نستفيد من كثرة الأسئلة في موضوعات المحاضرات؛ لأن المحاضرات كثيرة، ومن الأسئلة تخرج موضوعات وتخرج حاجات الإخوة وطلبة العلم والشباب، فيستفاد من السؤال أحيانًا في عناصر محاضرة جديدة، يستفاد من الأسئلة في معالجة موضوع، يستفاد من الأسئلة في بيان في خطبة؛ لهذا الأسئلة تنفع وإن لم يلقَ منها إلا القليل. جزاكم الله خيرًا.

س: فضيلة الشيخ -حفظك الله ورعاك- ما رأيك فيمن يتعلم العلم من أجل الدين والدنيا، ولكن هدفه الأساسي هو نيل الشهادة العلمية والوظيفة. ولكم جزيل الشكر؟

ج: الحمد لله، العلم لاشك أنه عبادة، والعبادة لابد لها من الإخلاص فيها، فإذا طلب العلم للدنيا فقط، درس في الكلية وهمه فقط أنه يخرج ويتوظف، يعني: المقصود بالعلم العلم الشرعي، فهذا نيته فاسدة ويخشى أن يكون داخلًا في عموم قوله جَلَّوَعَلَا في سورة هود: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [هود:١٥، ١٦]، وقد أدخل السلف في معنى الآية أشياء مما هي دون العمل دون إظهار الإسلام وإبطان الكفر، وهي مبينة في باب في «كتاب التوحيد» مع شرحه في ذكر الأربع صور الداخلة فيه، فالذي يعمل العمل الصالح يعني: العمل العبادي يريد به الدنيا، فهذا لاشك أنه على خطر عظيم، وعمله نوع من أنواع الشرك؛ لأن العمل عبادة، العمل الصالح، العلم، الصلاة، الدعوة كل هذه عبادة يريدها للدنيا، هذا لاشك أنه من الشرك بالله جَلَّوَعَلَا، نسأل الله العافية والسلامة.

لكن السؤال هنا: من أراد طلب العلم الشرعي في الكليات مثلًا، أو أخذ الشهادة العالية من الماجستير والدكتوراه كيف يصحح نيته؟ كيف يجعل عمله هذا لله؟ فمنذ أن يدخل الكلية من الصباح إلى أن يخرج وهو في عبادة؛ لأن نيته صالحة، كيف يحصل ذلك؟ يحصل بما ذكرنا لك بأن يخلص القصد -بأن يكون قصده- من هذه من طلب العلم في هذه الكلية أن يرفع الجهل عن نفسه، قصده أن يتعلم علمًا يقي به الجهالة في الدين عن نفسه، تعلم علم العقيدة، الفقه، الحلال

والحرام، والحديث شرحه، بيان التفسير، حفظ القرآن من نظر إلى هذه الأمور فجعل دخوله لهذه الكلية وتحضيره لرسالة ماجستير ودكتوراه إنها تعينه على رفع الجهالة عن نفسه، فهذا نيته صالحة، فيكون بعد ذلك ما يحصله من الدنيا تبعًا لذلك لا قصدًا، تكون تبع بعد ما ينويه من النية الصالحة هذا لا بأس به، وذكر السلف في ذلك -كما ذكرت لكم- قال: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ للهِ» كما قاله ابن المبارك وغيره[(١)]، يعني: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ» يعني: في أول الطلب ما كان عندنا نية خالصة لله، لكن علمنا لما تعلمنا أنه يجب الإخلاص، ويجب أن يكون العلم لله، فأبى العلم أن تكون النية إلا لله، وهذا لاشك من الموضوعات المهمة التي يجب على طلاب العلم أن يعتنوا بها، أما العلم غير الشرعي؛ مثل أنه يطلب علم الطب، أو العلوم المختلفة، أو يتخصص في الرياضيات أو في الفيزياء أو في الكيمياء أو في الهندسة أو في الكمبيوتر، أو في نوع من العلوم التي تراد للدنيا، فإن هذه العلوم لاشك أن قيام طائفة من المؤمنين بها من فروض الكفايات، لابد أن تقوم طائفة بها؛ لأنها إذا قام بها طائفة من المؤمنين قويت الأمة وقوي أهل الإسلام واكتفوا عن غيرهم... إلى غير ذلك من التعليلات المعروفة؛ لهذا قال العلماء: تعلم هذه الأمور أيضًا يدخل في فروض الكفايات إذا كانت الحاجة إليها من الضروريات، والحاجة إليها الآن للأمة من الضروريات كما هو واضح، فكيف تكون النية؟ أن ينوي في طلبه لهذه العلوم أن تعتز الأمة وتقوى، وأن ينفع المسلمين في بلاده وفي غيرها بعلمه، فهذا إذا نوى هذه النية الصالحة؛ لأن هذه نية فروض الكفايات الصناعية؛ فإنه يكون على خير ويؤجر -إن شاء الله تعالى-،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦)، والخطيب في الجامع (٧٧٤، ٧٧٥)، والبيهقي في المدخل (٥١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

ولكن لو طلب بها الدنيا المحضة -يعني: العلوم التي تزداد للدنيا- فبعض العلماء يقول: إنه لا يأثم بذلك؛ لأنها في الأصل تراد للدنيا.

**س: يقول السائل: فضيلة الشيخ، منذ زمن وأنا أطلب العلم لكن لا أرى له أثرًا عليّ وعلى أهلي إلا قليلًا، فما سبب ذلك وما هو علاجه؟**

ج: كون العبد طالب العلم يحس بتقصيره هذا من ثمرات العلم، يحس بأن العلم لم يثمر فيه، وأنه لابد له أن يجاهد نفسه، هذا من ثمرات العلم النافعة؛ لأن العلم الناس يفتح لهم فيه، وليس كل أحد يفتح له في جميع العلوم، وليس كل أحد يفتح له في علم معين بنفسه، وليس كل أحد أيضًا يفتح له العمل، وقد كتب رجل إلى الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: (يَحُضُّهُ عَلَى الانْفِرَادِ وَالعَمَلِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ: إِنَّ اللهَ قَسَمَ الأَعْمَالَ كَمَا قَسَمَ الأَرْزَاقَ، فَرُبَّ رَجُلٍ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الجِهَادِ، فَنَشْرُ العِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ البِرِّ، وَقَدْ رَضِيتُ بِمَا فُتِحَ لِي فِيْهِ)[(١)]. يعني: يصعب أن يقيم الإنسان نفسه؛ لأنه يثمر العلم فيه في كل ميدان، فهذا صعب وربما كان من تكليف مالا يطاق، يعني: صعب أنه في كل ميدان يكون طالب العلم موجودًا، يعني: يكون طالب علم ويعلم، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في كل وقت، ويدعو إلى الله، ويكون في كل وقت، ويقوم بحقوق والديه وحقوق أولاده في كل وقت، ويقوم بالحقوق العامة في كل وقت، يعني: كثرتها صعب أن يقوم بها واحد من أهل العلم، نعم قد يهيئ الله جَلَّ وَعَلَا من عباده من يقوم بهذه جميعًا، وهذه مقامات الأئمة، وهؤلاء نوادر في الأمة- مقامات المجددين-، فهؤلاء لا ينبغي للإنسان أن يقيم نفسه بهم.

---

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٨٥)، وسير أعلام النبلاء (٨/ ١١٤)، وتاريخ الإسلام (٤/ ٧١٩).

إذًا: فهذا الذي يقول أنه ما رأيت العلم أثمر فيّ، عليك المجاهدة في نفسك ولا تحتقر نفسك، ولا تقل: العلم لم ينفعني، أو أنا لم أنتفع بالعلم فسأترك العلم، لا، العلم لابد أن يؤثر بإتيان الفرائض، وترك المحرمات وتعليم العلم وبالكلمة الطيبة، وتؤثر مهما كان التأثير قليلًا، لكن لابد أن يكون ذلك مؤثرًا -يعني: العلم-، أما إذا كان العلم لم يثمر بمعنى أن صاحبه يرتكب المحرمات ويغشى الكبائر- والعياذ بالله-، ويفرط بالفرائض، أو يترك حقوق العباد، أو يعتدي على العباد في أموالهم أو في أعراضهم أو في ذواتهم... ونحو ذلك، فهذا يجب عليه التوبة إلى الله جَلَّوَعَلَا والإنابة إليه، والعلم يكون وبالًا عليه. نسأل الله جَلَّوَعَلَا العافية والسلامة.

**س: يقول السائل: فضيلة الشيخ! ماذا يقصد أهل الأصول بقولهم: العامي يقلد أهل العلم. هل معناه أن العامي يجب عليه أن يقلد أحد العلماء في كل فتواه أم ماذا. أرجو بيان ذلك؟**

ج: التقليد معناه قبول قول الغير من غير حجة[1]، وهو جائز باتفاق أهل العلم في مواضع، منها في حال العامي الذي جاء فيه السؤال؛ فإن العامي لايعلم الأدلة ولا يعلم الأحكام، فيجب عليه أن يسأل؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، فإذا كان لا يعلم حكم الله جَلَّوَعَلَا فإنه يجب عليه السؤال، والعامي ليس وصفًا واحدًا بل العامية تتجزأ، فقد يكون طالب العلم عاميًّا في مسائل -لا يعلم

(١) انظر تعريف التقليد في: روضة الناظر (٢/ ٣٨٠)، والعدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (٤/ ١٢١٦)، والبرهان للجويني (١/ ٢٣)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/ ٢٢١)، ومجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٣٣)، ومذكرة الشنقيطي (ص٣١٤)، وأضواء البيان (٧/ ٤٨٥، ٤٨٦).

الحكم في مسائل-، فيجب عليه أن يسأل أهل العلم فيها، ويعمل بما أفتوه في ذلك، العامي إذا سأل فإنه يسأل من يثق بعلمه ودينه من أهل العلم، يبحث في بلده أو يسأل عن الأعلم والأفقه، أو هو بمعرفته يقول: هذا العالم أنا أثق بعلمه ودينه، فيسأله فيعمل بما قال، ولا يلزم العالم يعني: لا يجب عليه أن يذكر الدليل للعامي، وعلى هذا جرت فتاوى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فإنهم يفتون بلا ذكر الأدلة، وهكذا أيضًا أُثر عن أئمة الإسلام؛ كمالك في «المدونة»، وكالشافعي في «المسائل»، وكالإمام أحمد في المسائل المروية عنه، فإنهم يفتون بلا ذكر الدليل، وهذا ظاهر في أنه وجب السؤال، ولم يوجب الله جَلَّ وَعَلَا على أهل العلم الدليل- يعني: بيان الدليل- للمستفتي.

**القسم الثاني ممن يقلد العالم أو طالب العلم:** يعني يقبل قول العالم من غير حجة، إذا احتاج إليه وضاق الوقت عن معرفة الصواب في المسألة، فوثق بالعالم بعلمه ودينه، فإنه يجوز له تقليده أيضًا بالاتفاق، يضيق الوقت الآن أُصلي ولاما أُصلي؟ ماذا أعمل؟ سأل أحد طلبة العلم أو عالمًا قال له: صلِّ، يجوز له في حال ضيق الوقت أن يقلد وإن كان عالمًا أو طالب علم، فالعالم يقلد من هو أعلم منه، وهذا كثير عند علماء الإسلام، فقلد الشافعي مالكًا في مسائل ثم رجع عنها، وقلد الإمام أحمد الشافعي في مسائل ورجع عنها... إلى آخره كما هو معلوم، فإذا ضاق الوقت واحتجت إلى العمل فلاتترك ذلك إلى الهوى -هوى النفس-، أو إلى ما تهواه أو ترجحه نفسك من غير قول عالم، وهذا يشمل الرجوع إلى ما يحفظه الإنسان من المتون الفقهية، مثلًا حفظ الزاد، أو يعلم أن الشيخ الفلاني له فتوى في المسألة بكذا ثم احتاج إليها: إما في مسألة في البيوع، أو في مسألة في المعاشرة الزوجية، أو في الحقوق، أو في الصلاة يعلم الفتوى، لكن ما يدري ما المأخذ أو

يذكر قول الماتن في المسألة، فإن له أن يعمل به مع ضيق الوقت؛ لثقته بقول العالم يعني: ضيق وقته عن أن يبحث عن الصواب في المسألة... ونحو ذلك مسألة التقليد- تقليد العامي- وتجزؤ الاجتهاد، وتجزؤ أيضًا العامية، وأنها وصف يتفاضل فيه الناس، هذا موجود، ولبسطه يحتاج إلى وقت طويل.

**س: فضيلة الشيخ: هل طالب العلم يفتي الناس بما يعتقده هو أو بما يفتى به في البلاد؟**

ج: هذه مسألة عظيمة ومهمة في أن طالب العلم قد يترجح له في نفسه ويظهر له أن بعض الأقوال أرجح من بعض، أن قول العالم الفلاني أصح؛ لأجل الدليل الذي عنده يقتنع بهذا الرأي، يعني: بهذا الفتوى دون غيرها، وبهذا القول دون غيره، وهذا يحصل كثيرًا إن وجد هذا، فإن العلماء ذكروا أن من حصل له هذا فإن له أن يعمل به في نفسه؛ وذلك لقول ابن عباس لسعيد قال: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ»[(١)]، فإذا عمل في نفسه بما يعلمه من العلم، فإن ذمته تبرأ إذا كان متحققًا منه ومتثبتًا منه، وأما إفتاؤه غيره؛ فالصحابة في الأصل يتدافعون الفتيا، الفتوى ما يجوز لطالب العلم أن يتسابق إليها، وأنه يفرح بمن يستفتيه؛ لأن الفتوى توقيع عن الله جَلَّوَعَلَا، يعني: إخبار عن حكم الله جَلَّوَعَلَا فإذا كان العبد في غِنًى عن أن يفتي، والمفتون موجودون في البلد، فيحيل المستفتين إلى أهل الفتوى،

(١) أخرجه البخاري [(٥٧٠٥، ٥٧٥٢ مطولًا)، و (٣٤١٠، ٦٤٧٢، ٦٥٤١ مختصرًا]، ومسلم (٢٢٠) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ على ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. فَقَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ.....».

هذا أبرأ لذمته وأطيب لعلمه وعمله، والإفتاء إن اضطر إليه لحاجة، فإنه ليس له أن يفتي بما يخالف ما عليه الفتوى، يعني: فتوى أهل العلم الراسخين في بلده -في البلد التي يعيش فيها-؛ لأن العمل -عمل الناس على نسق واحد -هذا مطلوب لأجل ألا يضطرب عمل الناس في الشريعة، فيستهزئ الناس أو يستهجنون الشرع بأنواعه مثل ما هو حاصل الآن، مثلًا يجتهد بعض الناس إما في بعض السنن في الصلاة أو نحو ذلك، العامة ما يعرفون تنوع الأشياء، ولا يعرفون يشككون في أصل...، إما يشكون في المفتي هذا طالب العلم، أو في عمله، أو يشكون في علمه، أو يشكون في الديانة أصلًا، يقول: فيها سعة، اعمل بما تشاء والأمر سهل، هذا لاشك له مفاسد كثيرة؛ ولهذا نهى علماء هذه البلاد وأئمة الدعوة -رحمهم الله تعالى- أن يفتي أحد بما ليس عليه الفتوى، لكن من ترجحت له مسألة فلابأس أن يعمل بما ترجح له في نفسه، لكن الإفتاء -إفتاء الغير- إنما يكون بما عليه الفتوى.

**س: يقول فضيلة الشيخ: أنا شاب في المرحلة الجامعية وأريد طلب العلم، فكيف أجمع بين الدراسة النظامية في جامعة وبين طلب العلم في المساجد؟**

ج: الحمد لله، طلب العلم في المساجد هو معين لطلب العلم في الكليات، وكذلك طلب العلم في الكليات الشرعية معين لطلب العلم في المساجد، فهذا لا يناقض هذا ولا يعارضه، إذا وجد أنه يتعارض معه لأجل كثرة الدروس التي يحضرها، فإنه يخفف من الدروس التي لا تنفعه ويحصل ما ينفعه، وإنا درسنا في الجامعة، ودرسنا فيها أيضًا في العلوم الشرعية بأنواعها، وخالطنا أيضًا من درس ودرَّس، الذين أخذوا تدريس الكليات، يعني: التعليم بجد والتعلم من الطلاب والمدرسين الذين أخذوه بجد انتفعوا كثيرًا، لكن الإشكال أن يأتي

الطالب ما يذاكر إلا وقت الاختبار، لاشك علوم شرعية كبيرة، مجلدات وفنون مختلفة ما يمكن تمشي بهذه الطريقة، فلو أنه يذاكر مذاكرة طلب للعلم، ويحفظ ما يلقيه الأستاذ في يومه ويرجع إلى الشروح، ويبحث ويسأل من يلتقي به من أهل العلم في المساجد، هذا لاشك أنه مكسب عظيم، والعلم يزيد العلم علمًا، ولا يتناقض العلم مع العلم من حيث الواقع، لاشك بعض الدروس في المساجد وبعض الدروس في الكليات فيها نقص، لكن النقص تتممه بما تحصله من علماء آخرين أو من أساتذة آخرين، فالذي يطلب الكمال في كل شيء ما يحصل، لكن أنت احرص على ما ينفعك، وإذا وجدت بابًا فيه خير فلجه؛ فإنه خير لك في عاقبة أمرك -إن شاء الله- فإذًا أنا أوصي الجميع بأنهم يحرصون على الدروس في الكليات، وأن يراجعوا ويبحثوا المسائل التي درسها المشايخ لهم، وأن يحرصوا أيضًا على الدروس في المساجد؛ لأن هذه فيها نفع من جهة، وهذا فيها نفع من جهة أخرى، والكل يكمل بعضه بعضًا. وفق الله الجميع لما فيه رضاه.

**س: يقول السائل: فضيلة الشيخ! ما رأيكم بمن يفسر قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[1]؟ أي معرفة أفضل الأعمال في الوقت وأكثرها أجرًا، فيبادر لفعلها وتقديمها على غيرها من الأعمال الصالحة، لكن فضلًا في ذلك الوقت؟**

ج: هذا صحيح، تفسير صحيح للحديث، وهو بعض ما يدل عليه الحديث، فمعرفة وعلم طالب العلم بما يترجح من الأعمال الصالحة هذا من العلم النافع،

(١) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٢٧)، وقال عنه ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: (هذا حديث جيد من هذا الوجه).

يعني: مثلًا يعلم أن هذا العمل أفضل وأكثر أجرًا من هذا العمل. هذا يحتاج إلى علم وفقه، فإذا علم لاشك أنه سيغشى ما هو أفضل له، الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما جاءه الحافظ أبو زرعة -عبيد الله بن عبد الكريم الرازي المعروف- لما جاء إلى بغداد كان يتذاكر معه الحديث ويعارضه الحديث من بعد صلاة العشاء إلى الفجر؛ لأنه جاء في أيام معدودة وهو من حفاظ الحديث، ومذاكرة الحديث وحفظه ومعرفة الضعيف من غيره والمعلول والموضوع... إلى آخره هذا نفعها متعد للأمة، وهذا وقت الحافظ أبي زرعة يذهب قليل في بغداد، فقال عبد الله بن الإمام أحمد: «لَمَّا قَدِمَ أَبُو زُرْعَةَ نَزَلَ عِنْدَ أَبِي فَكَانَ كَثِيرَ الْمُذَاكَرَةِ لَهُ، فَسَمِعْت أَبِي يَوْمًا يَقُولُ: مَا صَلَّيْت غَيْرَ الْفَرَائِضِ؛ اسْتَأْثَرْتُ بِمُذَاكَرَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَلَى نَوَافِلِي»[(١)]، فلم يقم تلك الليالي ولم يصلِّ النوافل المعتادة له -ورده المعتاد-، وإنما كان مع أبي زرعة يذاكره الحديث، هذا لاشك يحتاج إلى علم، هذا من الفقه في الدين «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[(٢)]، فإذا بلغ طالب العلم في العلم مبلغًا أنه يعلم الراجح من المرجوح، أو الفاضل من المفضول في العبادات المتزاحمة في وقت واحد، ويرجح الراجح ويفضل الفاضل على المفضول ويأتيه، فلاشك أن هذا مما يعطيه الله جَلَّ وَعَلَا بعض عباده، الواحد في أموره في ليله ونهاره، يأتيه مثل هذا كثيرًا، يعني: مثلًا يقرأ القرآن في الفجر أم يستغفر أيهما أفضل؟

---

(١) انظر: تاريخ بغداد وذيوله (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٩٩)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٨٦)، والأنساب للسمعاني (٦/ ٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢٢٨).

(٢) أخرجه ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٢٧)، وقال عنه ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (هذا حديث جيد من هذا الوجه).

الآن تجد كثيرًا من الناس شاع عندهم أن قراءة القرآن الفجر دائمًا أنها أفضل من الاستغفار، وكثير من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وأئمة الدعوة يفضلون الاستغفار في هذا على غيره؛ لأنه هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بين الأذان والإقامة ما كان يقرأ القرآن؛ ولأجل أن يدخلوا في عموم قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران:١٧]، وفي عموم قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الذاريات:١٧، ١٨]، قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في تفسير هذه الآية: قَلَّ نومهم وهجيعهم خوفًا من ربهم، فلما أصبحوا استغفروا؛ خوفًا من أن عملهم لم يقبل(١).

تمت بحمد الله

---

(١) قال الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَابَدُوا قِيَامَ اللَّيْلِ، فَلَا يَنَامُونَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَقَلَّهُ، وَنَشِطُوا فَمَدُّوا إِلَى السَّحَرِ، حَتَّى كَانَ الِاسْتِغْفَارُ بِسَحَرٍ) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤١٧)، وتفسير الطبري (٢١/ ٥٠٤-٥٠٥)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/ ١٧٤)، والبحر المحيط في التفسير (٩/ ٥٥١).

# محاضرة

## المهم والأهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حق الحمد، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، وصفيه وخليله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمة، فصلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم الإخلاص والصدق في القول والعمل، وأسأله أن يجعلنا من أهل البصيرة في أقوالهم وأعمالهم وفيما قام بقلوبهم، وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم حسن الختام، والموت على التوحيد، وعلى تحقيق شهادة: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ثم أما بعد:

فإن هذا الموضوع الذي بعنوان: (المهم والأهم) مما تنافس في إدراكه العلماء والعقلاء؛ لأنه قد قيل في الأمثال السائرة بين العلماء: إن كل إنسان يعرف الخير من الشر؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا هدى الإنسان إلى النجدين؛ وهما: طريقا الخير والشر، قالوا: والعاقل وهو الذي يعلم خير الخيرين؛ لتحصيل ذلك الأخير، وشر الشرين؛ ليجتنب الأشر عند تزاحم الخيرين أو عند توارد الشرين[1].

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَيْسَ الْعَاقِلُ الَّذِي يَعْلَمُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ، وَإِنَّمَا الْعَاقِلُ الَّذِي يَعْلَمُ خَيْرَ الْخَيْرَيْنِ وَشَرَّ الشَّرَّيْنِ، وَيَنْشُدُ:

إِنَّ اللَّبِيبَ إِذَا بَدَا مِنْ جِسْمِهِ ... مَرَضَانِ مُخْتَلِفَانِ دَاوَى الْأَخْطَرَا

وَهَذَا ثَابِتٌ فِي سَائِرِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ الطَّبِيبَ -مَثَلًا- يَحْتَاجُ إِلَى تَقْوِيَةِ الْقُوَّةِ وَدَفْعِ الْمَرَضِ؛ وَالْفَسَادُ أَدَاةٌ=

الأهم والمهم مما ينبغي لطالب العلم في نفسه أن يعلمه، بل ولكل مسلم أن يعلم ما يحتاج إليه منه، وينبغي للداعية أن يعلم ذلك، وأن يكون بين عينيه، وكذلك ينبغي للآمر والناهي أن يكون رعاية الأهم والمهم نصب عينيه وفي قلبه.

والأهم والمهم مأخوذ من وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو أصل شرعي عليه دليله من الكتاب ومن السنة ومن النظر، وأصله الواضح من السنة: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**»(١).

قال إمام الدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في مسائل كتاب التوحيد على هذا الحديث: (الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبُدَاءَةُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ)(٢).

---

= تَزِيدُهُمَا مَعًا؛ فَإِنَّهُ يُرَجَّحُ عِنْدَ وُفُورِ الْقُوَّةِ تَرْكُهُ إِضْعَافًا لِلْمَرَضِ، وَعِنْدَ ضَعْفِ الْقُوَّةِ فِعْلُهُ؛ لِأَنَّ مَنْفَعَةَ إِبْقَاءِ الْقُوَّةِ وَالْمَرَضِ أَوْلَى مِنْ إِذْهَابِهِمَا جَمِيعًا؛ فَإِنَّ ذَهَابَ الْقُوَّةِ مُسْتَلْزِمٌ لِلْهَلَاكِ) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٥٤).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّ الشَّرِيعَةَ مَبْنَاهَا عَلَى تَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا، وَتَعْطِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، وَمَعْرِفَةِ خَيْرِ الْخَيْرَيْنِ وَشَرِّ الشَّرَّيْنِ، حَتَّى يُقَدَّمَ عِنْدَ التَّزَاحُمِ خَيْرُ الْخَيْرَيْنِ وَيُدْفَعَ شَرُّ الشَّرَّيْنِ) منهاج السنة النبوية (٦/ ١١٨). وانظر: مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٣)، ومدارج السالكين (٣/ ٢٦٦).

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٥، ١٤٩٦، ٢٤٤٨، ٤٣٤٧، ٧٣٧١، ٧٣٧٢)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: فتح المجيد (بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) (ص٩٥).

رعاية الأهم وتقديمه على المهم أصل شرعي دل عليه هذا الحديث؛ فإن الصلاة أعظم الأركان العملية في الإسلام، ولاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة[(١)]، ولكن التوحيد أهم منها؛ ولهذا بدأ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دعوته بالتوحيد، وأمره ربه بأن يبدأ بذلك فقال له: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾ [محمد:١٩]، وأمر معاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يبدأ بالأهم وهو التوحيد، ومعاذ داعية، وهذا ولا شك تقرير لأصل هذه المسألة؛ وهو: أن الأهم مقدم على المهم.

والصلاة مهمة للغاية، فقدم عليها في الدعوة التوحيد؛ لأنه الأصل، ولأنه زبدة الرسالات الإلهية.

فرعاية الأهم ومعرفة المهم مصدرها الشرع، وليست العقول والأقيسة والاجتهادات بغير دليل مصدر ذلك، فقد يكون في الاجتهاد المماثلة، ولكن يظهر في نصوص الشرع المفارقة، فانظر -مثلًا- إلى ركعتي الفجر مع أنهما ركعتان، كيف كانت مفضلة على الرباعية: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء:٧٨]، وكيف كانت هذه الصلاة فارقة بين المنافق والمؤمن[(٢)]، فصلاة الفجر -مثلاً- من حيث كونها ركعتين مساوية في الصورة لصلاة النفل ركعتين، ولكن مع تساوي الصورة، وتساوي

---

(١) ينسب هذا القول لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٩٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٣٩).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُؤَذِّنَ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ**».

القصد؛ وهو: الامتثال، وتساوي الخشوع والخضوع في الأصل فيهما لكن الله جَلَّوَعَلَا جعل ركعتي الفجر -أي: الفريضة- مفضلة على ركعتي الفجر النافلة، وعلى أي نافلة هي ركعتان، وهذا يدل على أن التفضيل وبيان الأهم من المهم إنما مصدره الشرع ومصدره النصوص، فإن العقل المجرد قد يظن تساوي هذا وهذا.

كذلك ريال يتصدق به وريال مثله يؤديه زكاة، الذي يؤديه في الزكاة أفضل من الريال الذي يؤديه صدقة مع تساويهما في الإحسان إلى المحتاج، ومع تساويهما في القيمة، ولكن الله جَلَّوَعَلَا جعل هذا أفضل من ذاك، وجعل الزكاة أهم من الصدقة.

كذلك حج الفرض يتساوى مع حج النفل في الصورة، في الأعمال، في الواجبات، في الأركان، ولكن حج الفرض أهم وأهم من حج النافلة، كذلك العمرة.

كذلك كثير من أعمال الشرع، فإنها تتساوى في الصورة، تتساوى في الأعمال وفي الأركان والواجبات وربما المستحبات، لكن تختلف مقاماتها عند الله جَلَّوَعَلَا، وما يجب أن يقدم عند التزاحم، يختلف ذلك، ومصدر الاختلاف ومصدر التقديم عند المؤمن إنما هو النصوص؛ لهذا جاء في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري وغيره أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: قال جَلَّوَعَلَا: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ؛ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**»[1].

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

دل الحديث على أن التفضيل وبيان الأهم عند المسلم مصدره الشرع ومصدره النصوص، وهذا تبع لأصل عام؛ وهو: أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وجاءت بتقليل المفاسد أو درئها.

وهذه القاعدة العظيمة معناها: أن المصالح تحقيقها جزء من الشرع، بل غرض الشارع تحقيق المصالح أو استكمال المصالح.

وإذا تقرر هذا؛ فإن المصالح الشرعية إنما تكون من أحد طريقين:

**الطريق الأول:** أن يُنص في الشرع على المصلحة، أو أن يكون الأمر الشرعي ظاهرًا بينًا في أمر ما، فإذا كان كذلك فحيث جاء النص فالمصلحة ثَمَّ، وليس العكس، فإذا جاءنا النص الشرعي، فنعلم أن ما جاء به النص فهو الأهم، وهو سبيل المصلحة.

**الطريق الثاني:** ألا يُعلم النص -أن تكون المسألة حادثة-، أن تكون المسألة مجتهدًا فيها، فهذا يجتهد فيه العلماء بحسب المصلحة، فما كانت المصلحة فيه أتم وأكثر، فإننا نعلم بذلك أن الشرع أراد تحقيق المصالح أو تكميل المصالح، وإذا كان ثَمَّ مفسدة، فإن الشرع يريد بتشريعه من مقاصد الشارع في أحكامه أن يدرأ المفاسد أو أن يقللها، فإذا اشتبه الأمر ولا نص، فإن رعاية المصالح أصل من أصول الشرع، وإن درء المفاسد أصل من أصول الشرع.

**إذا تبين لك ذلك:** فإن رعاية هذه المسألة، وتمييز المسلم فضلًا عن الداعية، فضلًا عن طالب العلم، إن تمييزه بين المهم والأهم هذا من أعظم المقاصد التي لا بد أن يحرص عليها المسلم والداعية وطالب العلم والعالم -أيضًا-؛ لأن معرفة الترجيح بين هذا وهذا ينقذ المرء من كثير من الإشكالات؛ ولهذا نقول: إن الصور

التي يكون فيها مهم وأهم يجب فيها أن يقدم الأهم على المهم، ومعرفة الأهم والمهم مصدرها الشرع فيما جاءت النصوص به، أو مصدرها اجتهاد العلماء فيما جاء به اجتهاد العلماء في النوازل.

**فمن المسائل التي فيها أهم ومهم، وهي كثيرة - لا تفي بها هذه العجالة - ولكن منها:**

أولًا: أن شرائع الإسلام من الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر الفرائض، هذه تحصيلها مهم، ولكن تحصيل التوحيد أهم، وهذه القاعدة تنفع المسلم في إقباله في الحياة؛ حيث إنه يعلم أن الأهم التوحيد، وأن الشرائع بعد ذلك، وذلك مستفاد من الحديث الذي سبق ذكره، وأن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدم التوحيد على غيره في الدعوة، وكذلك قدم التوحيد على غيره في بناء أركان الإسلام؛ فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»**(١). فالتوحيد أهم، ويترتب على ذلك أن يحرص المسلم على تصحيح عقيدته وتوحيده أعظم من حرصه على التفقه في فروع صلاته وأموره.

نعم، إن إتيانه بالصلاة والزكاة والصوم والحج واجب عليه، يجب عليه أن يأتي به مع التوحيد، ولكن تنقية التوحيد وتعلم التوحيد وما يضاد التوحيد أهم من تعلم غيره؛ لأن بالتوحيد يُثبت المرء في السؤال عند القبر، فإن المؤمن عند القبر، بل إن المقبور في قبره يسأل عن ثلاث مسائل كلها في التوحيد، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

ثلاثة أصول كلها في التوحيد؛ وهي: من ربك؟ يعني: من معبودك؟ من نبيك؟ ما دينك؟[(١)]، وإذا صلح توحيد المسلم كان ما بعده على رجاء العفو والغفران.

ففي حق كل مسلم يجب عليه أن يرعى أن التوحيد أهم المهمات، وأن ما بعده من شرائع الإسلام مهم قد يكون واجبًا، وقد يكون مستحبًّا، ولكنه ليس في منزلة التوحيد، ويتفرع عن ذلك الأحكام التي يصدرها المسلم على ما يرى من المجتمعات أو من الدول أو من الأوضاع أو من الدعوات أو غير ذلك؛ فإن العمدة في ذلك رعاية الأهم وهو القيام بحق الله على العباد، ألا وهو التوحيد، والقيام بنفي ضد ذلك، ألا وهو الشرك، فإن ترك المعاصي وترك المحرمات وترك الكبائر مهم، وأهم منه ترك الشرك والبعد عن الشرك؛ لأن الشرك لا يُغفر، والمعاصي إذا كانت واقعة من مسلم موحد، فإنها على رجاء الغفران، وهذا ينفع المسلم فيما يأتيه ويذره، ينفعه في تقييمه للأمور، ينفعه في تقييمه للأحوال والأوضاع، فهذه المسألة عظيمة الأهمية.

**ثانيًا**: أن الدعوة إلى الله جَلَّوَعَلَا مهمة، ورعاية فقه الأولويات فيها أهم، والله جَلَّوَعَلَا أمر بالدعوة إليه، فقال لنبيه: ﴿وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدٗى مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الحج:٦٧]، وقال لنبيه: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [فصلت:٣٣]، وقال سبحانه: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم

---

(١) تواترت الأحاديث عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في إثبات فتنة القبر، وسؤال الملكين للإنسان بعد موته؛ كما جاء في حديث أنس رَضِيَاللَّهُعَنْهُ الذي أخرجه البخاري (١٣٣٨، ١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، وجاء -أيضًا- من حديث البراء، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي قتادة، وعائشة، وغيرهم رَضِيَاللَّهُعَنْهُمْ.

بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل:١٢٥].

والنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حث على الدعوة في أحاديث كثيرة، ومنها قوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لعلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الحديث المتفق عليه الذي رواه سهل بن سعد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**»(١). أي: من الإبل الحمراء التي كان يتنافس العرب في اقتنائها؛ لعظم قيمتها.

فأمر الدعوة معلومة أهميته، ومعلوم قدره، ومعلوم فضل من عاناه وزاوله في أخص خاصته أو في أمر العامة، ومعلوم أهمية أمر الدعوة على سبيل الأفراد أو على سبيل الجماعات، ولكن من المهم في الدعوة أن يرعى فقه الأولويات فيها، ومعنى فقه الأولويات: أن يُبدأ في الدعوة بالأولى فالأولى، ونبه على ذلك، بل أوضح ذلك نبينا صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في إرساله لداعية من دعاة الإسلام؛ وهو: معاذ ابن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ حيث قال له: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ**»(٢). هذا فيه بيان لفقه الأولويات في الدعوة، فالدعوة إلى شرائع الإسلام مطلوبة وكلها مهمة، فالدعوة إلى نفل مهمة، والدعوة إلى مستحب مهمة، ولكن الدعوة إلى الفرائض

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢، ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ -يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ- قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ: **لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**، فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: **أَيْنَ عَلِيٌّ؟**، فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ فَقَالَ: أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: **انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**».

(٢) سبق تخريجه (ص٣٦٤).

أهم، الدعوة إلى ترك المكروهات مهمة، ولكن الدعوة إلى ترك المعاصي والموبقات والكبائر أهم، الدعوة إلى ترك الصغائر مهمة، ولكن الدعوة إلى ترك الكبائر أهم، الدعوة إلى الإتيان بالفرائض العملية مهمة، ولكن الدعوة إلى التوحيد أهم، أي: أن الدعوة مترتبة بترتيب أولوياتها، فهناك شيء مهم وهناك شيء أولى، ولكن ثَمَّ شيء أولى منه... وهكذا.

فمراتب الدعوة متنوعة، مراتب الدعوة درجات، وهذا إنما يظهر بالفقه في حال المدعوين، وهذا يختلف باختلاف البلاد، فهناك في اختلاف البلاد بل واختلاف الأحوال والأشخاص، فالبلد التي يظهر فيها الشرك لا يعلم أهلها حق الله جَلَّ وَعَلَا عليهم، فإن أول ما يدعى أهلها إليه أن يدعوا إلى حق الله جَلَّ وَعَلَا الأعظم عليهم، وهو أن يعبدوه وحده ولايشركوا به شيئًا، وهذه هي زبدة رسالات المرسلين جميعًا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]، وهذا من أعظم ما يرعى.

فلو كان الداعية في بلد يجهل أهلها العقيدة الصحيحة، يجهل أهلها التوحيد، فهذا يبدأ بهم في هذا الأمر الأعظم، ويدرجهم فيه الأهم فالأهم؛ كما قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في مسائله: (الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبُدَاءَةُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ)(١).

والدعوة إذا تركت رعاية فقه الأولويات فإنها لا تصل إلى مبتغاها؛ لأنها قد فاتها الاتباع للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دعوته راعى الأولويات رعاية تامة، فدعوته في مكة معلوم تفاصيلها، ثم دعوته في المدينة معلومة تفاصيلها -أيضًا-، ودعوة الأفراد -أيضًا- يبدأ فيها بالأهم فالأهم، ما يأتيه المرء من الواجبات الشرعية يبدأ فيه بالأهم فالأهم.

---

(١) انظر: فتح المجيد (بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) (ص٩٥).

مثلًا: يأتي المرء ويبذل جهده وحسن خلقه، بل ويبذل من ماله لمن يدعوه خارج بيته، وربما هو في داخل بيته لا يبذل حسن خلق، لا يبذل مالًا للدعوة، وهؤلاء -أعني: من بداخل البيوت- بشر، ومن هم خارج البيوت بشر، والجميع الدخول إلى قلوبهم يكون بطريقة واحدة، فرعاية البيوت أهم من رعاية من هم خارج البيوت؛ ولهذا تجد أن طائفة يدعون الناس خارج البيوت على أحسن ما تكون الدعوة في رعاية وحسن خلق، وبذل مال، وبذل عطاء، ونحو ذلك، ولكن هم في بيوتهم لا يبذلون ذلك، مع أن نصيحة من في البيوت، وتربية من في البيوت واجبة، ونصيحة من هم خارج بيت المسلم ليست بواجبة، إنما هي مستحبة على العين، وقد تجب على الكفاية، والله جَلَّ وَعَلَا قال لنبيه: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤]، وقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم:٦].

فإذًا: البداءة في الدعوة مهمة من حيث الأشخاص، من تبدأ؟ بمن تبدأ في دعوتك؟ والفشل كل الفشل أن يفشل المرء مع قرابته وأهله، ولكنه تجده مع من هم من الأصدقاء أو من الزملاء أو مع من يعاشرهم ناجحًا، كيف صار ذلك؟!

هذا من جراء عدم رعاية الأولويات والواجبات- الأهم فالأهم-، وإلا لو راعى ذلك لكان بذله وحسن خلقه وعطاؤه في بيته أعظم مما يفعله من ذلك خارج بيته. نسأل الله جَلَّ وَعَلَا لنا ولأهلينا ولذرارينا التوفيق والهداية.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهم؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا أمر به في كتابه فقال: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ

هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:١٠٤]، ولكن رعاية ما توجبه الشريعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهم من الإتيان بمطلق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولهذا يذكر علماء السنة في عقائدهم فصلًا متعلقًا بالأمر والنهي؛ وهو: ما يسمى بمنهج معاملة الخلق.

قال شيخ الإسلام في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة: (ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ) -يعني: مع العقائد التي سبق أن ذكرها في عقيدته- (يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ)[1].

لأن الأمر بالمعروف والنهي قد ادعاه كثيرون، ادعته الخوارج؛ فإن الخوارج فيما فعلوا إنما فعلوا مريدين لتحقيق فرض الأمر والنهي، وادعته المعتزلة فيما فعلوا، وادعته الرافضة فيما فعلت، وهم في ذلك مجانبون لحسن الأمر والنهي، ولا يكون الأمر والنهي حسنًا حتى يكون موافقًا لما توجبه الشريعة؛ ولهذا قيده شيخ الإسلام في الواسطية بقوله: «يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ».

فإذًا: رعاية الأمر والنهي مهم، ولكن رعاية ما توجبه الشريعة في الأمر والنهي أهم؛ ولهذا قال العلماء: ليكن أمرك بالمعروف من المعروف، وليكن نهيك عن المنكر ليس بمنكر.

---

(١) انظر: (ص١٢٩) الفصل الثاني: من خصال أهل السنة الحميدة، فصل: في بيان مكملات العقيدة من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال التي يتحلى بها أهل السنة والجماعة. ولشيخنا العلامة صالح آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع وبحث قيم على هذه الجملة من الواسطية. انظر: «اللآلئ البهية في شرح الواسطية» (٢/ ٤٤٣-٤٩٠). وقد طبعته دار العاصمة ودار الحجاز بالرياض المحروسة.

وقال شيخ الإسلام في رسالته «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»: (وجماع ذلك داخل في «القاعدة العامة»: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد. فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنًا لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأمورًا به، بل يكون محرمًا إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته)[(١)].

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ميدانه واسع، يدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مستوى الأفراد، يدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مستوى البلد، يدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مستوى المجتمعات، يدخل فيه الأمر والنهي على ما هو أعظم من ذلك، فالأمر والنهي مطلوب وواجب في الشرع، ولكن أهم منه أن يكون الأمر بالمعروف بمعروف، وأن يكون النهي عن المنكر ليس بمنكر؛ ولهذا قال: «عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ».

فهذا القيد أهم من الإتيان بالأمر والنهي؛ ولهذا اشترط العلماء في الآمر الناهي أن يكون عالمًا بما يأمر به وينهى عنه، عالمًا بتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وغير ذلك من الشروط.

ولهذا نستفيد من هذه: أن الأمر والنهي إذا كان مهمًّا فأهم منه فقه الأمر والنهي، معرفة ما توجبه الشريعة في ذلك؛ لأن هذا به تصلح الأحوال، أرأيت لو أن رجلًا لم يرعَ ذلك، كيف سيخرجه عدم رعايته لما يوجبه الشرع من الأمر والنهي إلى أمور مخالفة لما أراده الله جَلَّ وَعَلَا، وأراده رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من معاملة الناس.

---

(١) انظر: رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص١٢).

يأتي إلى رجل لا يصلي أصلًا فيأمره بالوتر! يأتي إلى رجل لا يصلي أصلًا فيأمره بأحد المستحبات، أو يأمره بأمر من الأمور الأخرى من الذكر في الصباح والمساء، يأتي إلى رجل لا يحضر الصلاة فينهاه عن مشاهدة النساء!

نعم، نهيت وأمرت، ولكن ما راعيت فقه الأمر والنهي؛ لأن القلوب جعلها الله جَلَّ وَعَلَا تقبل الحق شيئًا فشيئًا، لا تقبله جملة وتترك الشر جملة، وإنما في الغالب تقبله شيئًا فشيئًا.

فإذًا: الإتيان بشروط الأمر والنهي هذا به يحصل المقصود، يتفرع عن هذا الأصل فرع آخر ذكره شيخ الإسلام وابن القيم وجماعة، وهو: أن الغيرة على دين الله مهمة، ولكن الأهم أن تكون الغيرة مضبوطة بضوابط الشرع وبأدلة الشرع.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (إذا انغلق باب الغيرة على دين الله، انغلق على قلبه محبة الله، وإذا انغلقت عن قلبه أبواب محبة الله، انغلق عن قلبه باعث العمل الصالح، وإذا فقد العمل الصالح، قرب من كل شر وسوء)(١).

فالغيرة على دين الله، وعلى محارم الله، وعلى حدود الله، وعلى الإسلام وأهله أمر واجب ومطلوب، وبه تفتح أبواب الخيرات على قلب العبد المؤمن، ولكن أهم منه أن تكون هذه الغيرة الواجبة قامت في القلب على وفق ما أرشد إليه الشرع، والفرق التي ضلت في باب معاملة الصحابة، وفي باب معاملة الولاة، وفي باب معاملة المسلمين من حيث تكفيرهم -تكفير العصاة-، ومن حيث تضليل الأمة... ونحو ذلك، أتى لهم ما قالوه أو اعتقدوه أو فعلوه من جهة الغيرة، فكانوا أصحاب غيرة على دين الله، غاروا على القرآن، غاروا على الإسلام، ولكن غيرتهم

---

(١) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٥).

لم تكن على وفق الشرع، فصارت باطلة وقادتهم إلى السوء؛ ولهذا قال العلماء: إن الغيرة تكون محمودة وتكون مذمومة، فإذا كانت على وفق الشرع كانت محمودة، وإذا كانت على وفق الهوى كانت مذمومة[١].

وهذا الباب باب واسع، نعم الغيرة أمرها مطلوب، بل بها ينفتح على القلب المؤمن الأعمال الصالحة، ومحبة الله جَلَّوَعَلَا، والنبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يغار على حرمات الله، ويُرى في وجهه الغضب على حرمات الله، والله جَلَّوَعَلَا أغير على حرماته من خلقه. قال صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ**»[٢]، والنبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يغار على حرمات الله، وكل مؤمن متبع للنبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يغار الغيرة الشرعية، ولكن افترق الناس في هذه الغيرة، فمنهم من غار غيرة محمودة، ومنهم من غار غيرة مذمومة، فقادته إلى مخالفة أمر الله في المنهج والسلوك والمواقف مع الناس ومع الجماعات... ونحو ذلك.

فيجب أن تكون الغيرة على وفق الشرع، والغيرة لمنهج أهل السنة والجماعة مطلوبة وواجبة، لكن الأهم منها أن تكون الغيرة على عقيدة أهل السنة والجماعة -على ما أصله أهل السنة والجماعة-، فإن الغيرة عليها قد تنحرف بالمرء إلى مهاوي الردى بأن يغار على وفق هواه، وتكون غيرته ناتجة عن سوء فهم، ويكون قصده صحيحًا، ولكن يكون فعله غير صحيح، وقد كان في الأمة من هؤلاء كثير في كل زمن، فأهل السنة بين الغالي والجافي، منهم من غلا ومنهم من جفا، والمحققون المتابعون للسنة والجماعة بين هذا وهذا، فالغيرة على الدين، الغيرة على التوحيد، الغيرة على عقيدة أهل السنة والجماعة، الغيرة على علماء الإسلام يجب أن تكون

---

(١) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٥ - ٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦١) من حديث أبي هريرة رَضِيَاللَّهُعَنْهُ.

على أصولها وهذا أهم؛ لأنها إن لم تكن على أصولها الشرعية قادت أصحابها إلى مهاوي الردى -والعياذ بالله-، ضلوا فأضلوا، أو زلوا فأزلوا؛ ولهذا كان دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**»(١).

هذا من الدعاء العظيم؛ لأنه بالزلل يحصل الخلل، والمرء يجب عليه أن يتابع الشرع في ذلك كله، فإصلاح الظاهر بالمتابعة لسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مهم، ولكن إصلاح الباطن بالإخلاص أهم؛ لأن المتابعة منها ما هو واجب ومستحب، وأما الإخلاص فهو واجب، والإخلاص هو: تصفية القلب عن إرادة سوى الله جَلَّ وَعَلَا بالقول أو بالعمل أو في الاعتقادات، يخلص القلب عن إرادة ما سوى الله جَلَّ وَعَلَا.

إن الاتباع الظاهر للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإصلاح الظاهر مهم، ولكن إصلاح الباطن بحسن المعاملة والتعامل وصدق التعامل مع الله جَلَّ وَعَلَا هذا أهم؛ لأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب(٢)، فكم من إنسان لم يصلح قلبه وكان ظاهره صالحًا، ثم ضل بعد

---

(١) أخرجه أحمد (٤٤/ ٢٣٠)، وأبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي في المجتبى (٥٤٨٦)، وفي الكبرى (٧/ ٢٢١) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: **بِسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: - وَأَهْوَى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ -: «**إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**».

ذلك؛ لأجل عدم رعايته لصلاح قلبه، وقد قال العلماء في الحديث الذي جاء فيه: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»(١).

قال العلماء: من عمل بعمل أهل الجنة في الظاهر ثم ختم له بسوء الخاتمة، الغالب في هؤلاء أنهم لم يصلحوا باطنهم، وإنما كانت ظواهرهم صالحة، وأما بواطنهم ففيها من الشكوك والشبهات والشهوات ما الله به عليم(٢).

فالواجب على العبد أن يرعى ظاهره؛ لأنه مهم، ويرعى ما هو أهم من ذلك برعاية باطنه، وهو قلبه بإصلاحه، وإخلاص القصد والعمل والوجه لله جَلَّ وَعَلَا؛ ولهذا قال جَلَّ وَعَلَا فيمن ادعوا الجنة: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة:١١١]. بين أن البرهان صلاح الباطن وصلاح الظاهر، وقدم صلاح الباطن على صلاح الظاهر؛ لأهميته فقال سبحانه بعد هذه الآية: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة:١١٢]، ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ بالإخلاص، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ وهو متبع للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو محسن في قوله وفي عمله.

طلب العلم وتعليم العلم مهم، ورعاية التدرج فيه أهم، وقد رفع الله قدر العلماء في الدنيا وفي الآخرة؛ قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
(٢) انظر: فتح الباري (١١/ ٤٨٧).

ﵟٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖﵞ [المجادلة:١١]، وقال سبحانه: ﵟوَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗاﵞ [طه:١١٤]، وقال: ﵟقُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِﵞ [الزمر:٩].

طلب العلم مهم، اغدوا عالمًا أو متعلمًا، تعليم العلم مهم، وأهم منه أن يكون ذلك التعلم والتعليم على وجه التدرج ممتثلًا فاعل ذلك قول الله جَلَّوَعَلَا: ﵟوَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَﵞ [آل عمران:٧٩]. قال أبو عبد الله البخاري: (الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ)(١).

من المهم أن تطلب العلم، لكن أهم من ذلك أن تطلب العلم على تدرج، فتأخذ المسألة فالمسألة، تأخذ الأولى فالأولى، تأخذ المرتبة الأولى ثم تصعد درجة إلى ما هو أصعب...وهكذا. قال ابن شهاب الزهري فيما رواه ابن عبد البر في الجامع وغيره: «لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً، وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»(٢).

فلابد إن كنت من محبي العلم أن تسير في طلب العلم على التدرج بالعناية بالمتون، والعناية بأوائل العلوم ثم تتدرج، تحسن الأوائل، فتذهب إلى

---

(١) فتح الباري (١/ ١٢١).
وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون).
انظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧).
(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣١)، والخطيب البغدادي في الجامع (١/ ٢٣٢)، والقاضي عياض في الإلماع (١/ ٢٢٠).

الكتب المطولة، لم تحسن الحكم، حكمًا بدليله، معرفة المسألة بدليلها، فتذهب إلى اختلافات العلماء والأقوال في ذلك، هذا الإخلال في التدرج يحجب عنك الوصول إلى مبتغاك في العلم، فتعليم العلم مهم، وأهم منه أن يجعل طالب العلم الذي يعلم العلم أو العالم الذي يعلم العلم، يجعل درسه على قاعدة التدرج، يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، إذا علمتهم الألف، والباء، والتاء، والثاء، فإنهم بعد ذلك سيتعلمون تركيب الجمل، فإذا علمتهم المسائل الأولى في التوحيد، المختصرات في العقيدة، المختصرات في الفقه بعد ذلك سينتقلون إلى مرحلة أكبر، فيكون التدرج كبناء البناء، إنما يكون شيئًا فشيئًا، وإذا جمعت للبناء عدته من جميع أصناف ما يحتاج إليه، وركمت هذه على هذه دون تدرج، فإنك لا تصل إلى بغيتك، والله جَلَّ وَعَلَا خلق السماوات والأرض في ستة أيام.

قال بعض أهل التفسير: ربنا جَلَّ وَعَلَا قادر على أن يخلق ذلك وأعظم منه بكلمة- على أن يخلق ذلك في لحظة-، ولكن خلق ذلك في ستة أيام؛ لحكم كثيرة، منها: أن يعلم خلقه الذين يشهدون هذا الملكوت أن الأمور العظام إنما تكون بالتدرج، وبرعاية الأمور، وبرعاية الشيء فالشيء[1].

كثير منا من يعلم العلم، كثير منا من يتعلم العلم، لكن إن فاتت المنهجية فات التدرج، ففاتك خير كثير؛ لأن العلم بالأهم فالأهم.

يطلب الناس العلوم وهي كثيرة، هذا تجده يطلب السيرة، وذاك يطلب الحديث، يخرج الأحاديث، ويعرف الصحيح من السقيم، والرواة، والتجريح

(١) قال القرطبي: (قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ: أَوَّلُهَا الْأَحَدُ وَآخِرُهَا الْجُمُعَةُ. وَذَكَرَ هَذِهِ الْمُدَّةَ وَلَوْ أَرَادَ خَلْقَهَا فِي لَحْظَةٍ لَفَعَلَ؛ إِذْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَقُولَ لَهَا: كُونِي فتكُونُ. وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَ الْعِبَادَ الرِّفْقَ وَالتَّثَبُّتَ فِي الْأُمُورِ، وَلِتَظْهَرَ قُدْرَتُهُ لِلْمَلَائِكَةِ شَيْئًا بَعْدَ شيء. وَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: خَلَقَ الْمَلَائِكَةَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) تفسير القرطبي (٧/ ٢١٩).

والتعديل، وذاك يعلم تفاصيل الأقوال في مسألة، فألف رسالة بل رسائل في مسائل، ولكنه لا يعلم مسائل التوحيد بأدلتها، لا يعلم مسائل عباداته التي يزاولها بأدلتها، هذا فاته أن يرعى الأهم، نعم إن طلب العلم مهم، وجميع العلوم المستحب منها والواجب كلها مهمة؛ لأنها من الشرع، ولكن العلم درجات، والأهم يقدم على المهم؛ ولهذا تجد أن كثيرين من طلاب العلم في هذا الوقت يقرؤون كثيرًا ولا يحصلون كثيرًا، يحصلون ماداموا قريبين من القراءة، لكن ما أسسوا العلم على أصوله؛ لأنه فاتهم الأهم وهو التدرج.

فإذًا: هذه قاعدة؛ وهي: أن طلب العلم مهم، ولكن التدرج في طلبه أهم، إن تعليم العلم مهم، ولكن التدرج في ذلك التعليم أهم.

نقول -أيضًا- إن طلاب العلم ينبغي لهم أن يحرصوا على من يعلمهم صغار العلم قبل كباره، يحرصون على من يبدأ بهم في الأصول بالمتون.

يأتي آت، ويقول: فلان الشيخ أو العالم أو طالب العلم ليس عنده تفصيل في المسائل. نعم، إن عدم تفصيله الطويل في المسائل، هذا هو الذي زينه، وهذا هو الذي ينفعك؛ لأن طالب العلم أو المعلم لا يأتي للمتعلمين بكل ما عنده، وإنما ينشئهم في العلم خطوة فخطوة، وإلا لو أتى بما عنده فإنه يمكنه أن ينظر في الكتب، ويأتي لهم في المسألة الواحدة بما يدوم معه إلى عشرين جلسة، فمثلًا: يؤلف فيها كتابًا يعرض الأقوال فيها كثيرة، يصل في المسألة الواحدة إلى خمسة أقوال، تسعة أقوال، عشرة أقوال، بل إلى أربعين مسألة في بعض المسائل، هذا ليس هو العلم.

العلم إحكام الأصول، وإحكام معاقد العلم، العلم بالقواعد، العلم بالأولويات، حتى إذا علمت الأول بعد ذلك يأتي إليك الثاني، وقد تمرن ذهنك

على الأول، فيترقى ذهنك في إدراك العلوم، نعم إن طلب العلم مهم، ولكن التدرج فيه أهم.

إن التعليم مهم، ولكن التدرج في التعليم أهم، ثم إن الإخلاص في ذلك جميعًا مهم، ومهم ومهم، وأيضًا أهم من كثرة الإلقاء أن يكون العبد مجاهدًا نفسه في الإخلاص. قال السلف الصالح من أئمة أهل الحديث: «النية في العلم أن تنوي به وجه الله جَلَّوَعَلَا»، قال الإمام أحمد: «النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك»[(١)].

يطلب العلم ليرفع الجهل عن نفسه، أتى بالإخلاص فيه بالنية الصالحة فيه، يرفع الجهل عن نفسه؛ ليعلم أمر الله ونهيه؛ ليعلم ما أخبر الله في كتابه، وما أخبر به النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في السنة من العقائد وأخبار الغيب؛ ليعتقد ذلك، هذه نية صالحة، فالمعلم نيته الصالحة بأن ينوي رفع الجهل عن غيره وعن نفسه؛ لأنه إذا علم سيستفيد هو وسيفيد غيره.

إذًا: فهذا الإخلاص في العلم، الإخلاص في التعلم، الإخلاص في التعليم هذا مهم للغاية، فإن إرشاد الناس مهم، ولكن ضبط الكلمات في إرشادهم أهم، نعم إن الداعية يلقي الكلمات ويحاضر، إن العالم يبين الحق، ويوضح المقال، وذلك كله مهم؛ لأنه واجب في الشرع على الكفاية، ويستحب في حق الأكثر، ولكن الأهم أن يتنبه الملقي لكلماته؛ لأن المتلقي للكلمات قد يحمل المجملات على

---

(١) قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

فهمه هو، فيحمل فيها على غير مراد المتكلم، وقلة الكلام، وضبط الكلام أولى من كثرة المسائل والفروع دون رعاية لما يأتي وما يذر حسب الاستطاعة، فهذه القاعدة مهمة.

أنت في لقائك مع إخوانك فيما تتكلم، فيما تنقل فيه عن العلماء، وفيما تنقل فيه عن الدعاة، ليكن تعبيرك سليمًا، لا تعبر بما تفهم دون تدقيق، كذلك المتكلم إذا تكلم ينتبه إلى أن يكون كلامه دقيقًا؛ حتى لا يحمل على غير ما يريد.

إن طلب الحق مهم، وإن الاعتراف بالخطأ أهم، وإن إرشاد الناس إلى الحق أمر مهم، وقد يخطئ المرشد، يخطئ الداعية فيما يرشد الناس إليه، فرجوعه عن خطئه أهم؛ ولهذا لما أفتى أحد علماء السلف في مسألة في الحج بفتوى أخطأ فيها، كان يظن أنه مصيب، ثم بعد ذلك أرشد إلى دليل في المسألة، فرجع عن قوله فيها، فاستأجر مناديًا ينادي في فجاج منى، من أفتاه فلان فليُقْبِلْ، من أفتاه فلان في مسألة فليُقْبِلْ، حتى إذا اجتمعوا أخبرهم برجوعه عن كلامه.

نعم، إن المراجعات مهمة، إن الاعتراف بالخطأ مهم؛ لأنه يجعل المرء في نفسه يعلم أن نفسه تخطئ، وأنه ليس بمعصوم عن الخطأ، وكذلك يزيد في قدره عند الآخرين؛ لأن: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»(١).

هذه أصول مجملة مختصرة، لكن فيها إرشاد وبيان لمسائل أحسبها مهمة؛ لأنها ضوابط، والضوابط تعصم العقل من الخطأ، وكذلك تعصم العمل من الضلال، وكذلك تعصم اللسان من الاجتراء، فإن معرفة العبد الحقوق الشرعية والضوابط الشرعية بأدلتها هذا مهم وأهم للغاية؛ لأنه عند الاشتباه يحصل كثير من الزلل.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠/ ٣٤٤)، والترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بقي أن نقرر قاعدة؛ وهي: أن هذه التقسيمات من مهم وأهم هذه إنما تستفاد من أهل العلم؛ لأنني ذكرت أن موردها ودليلها النصوص وليس العقل والاستحسان، فتقسيم الأشياء تقسيم مراتب الأمور الشرعية، ومراتب ما يزاوله المرء، هذا إذا كان فيه نص، فإن العلماء يبينون الأهم فالمهم من ذلك، فإذا اشتبه على المرء المسلم ذلك، فإن عليه أن يرعى الرجوع إلى العلماء؛ حتى يبينوا له مراتب ذلك فيسير على بينة من أمره.

هذا وأسأل الله جَلَّوَعَلَا لي ولكم التوفيق والسداد والهداية والرشاد، وأسأله جَلَّوَعَلَا أن ينفعني وإياكم بما سمعنا، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: هل من الأهمية في طلب العلم أن يقرأ الإنسان في كتب أهل السنة والجماعة، ويترك الكتب التي كتبها من عليه ملاحظة في عقديته؟ وتطرح ولا يرجع إليها؟**

ج: إن العلم لا بد أن يؤخذ عن مأمون في عقديته، وكتب أهل السنة والجماعة كفيلة بهذا، وأما الكتب العصرية فإنها لا يحتاج إليها في العلم، وإنما هي من جهة الثقافة والاطلاع على ما في العصر، أو على الأفكار أو على التحليلات ونحو ذلك.

أما العلم من حيث هو فإنما يؤخذ عن كتبه التي بها تعلم العلماء وتخرج العلماء، هذه الكتب لا بأس من مطالعتها -الكتب العصرية-، لكن بشروط؛ منها:

**الأول:** أن يكون المطالع عنده تمييز في عقيدته بين الحق والباطل؛ لأنه ربما قرأ كتبًا فيها تعبير من الباطل، ولم يلحظ هذا، فكم رأينا ممن قرؤوا كثيرًا من

هذه الكتب العصرية شاع على ألسنتهم بعض العبارات التي تخالف العقيدة الصحيحة، من مثل شاءت الأقدار... ونحو ذلك من العبارات التي فيها مخالفة، أو من مثل ما هو أعظم من ذلك من سؤال صفات الله أو مناداتها كـــ يا رحمة الله، أو يا عفو الله أو ما شاكل ذلك.

أنا ذكرت هذا الشرط وبقية الشروط نذكرها على وجه الاختصار.

**الثاني**: أن يكون الكتاب ليس متمحضًا للفساد، ليس متمحضًا للضلال، أما إذا كان متمحضًا للضلال فهذا لا تجوز قراءته أصلًا، أما إذا خلط، فيه حق وفيه باطل، فهذا يقرؤه من يميز بين هذا وهذا.

**الثالث**: أنه إذا قرأ ذلك قصره على نفسه، وإذا كان في هذه الكتب بعض حق فإنه يأخذها إذا دل عليها الدليل، يأخذ الحق ولا يدل على الكتاب الذي قرأ فيه تلك الأمور من لا يحسن التفرقة بين الحق والباطل؛ لأنه إذا دله عليه ربما ضره ذلك في دينه.

**س: يقول: هل من المهم -هذا نفس السؤال- للداعية وطالب العلم أن يقرأ في الكتب العصرية؟**

هذان سؤالان متشابهان.

**س: يقول: انتشر في الآونة الأخيرة بين شباب الصحوة ما قد علمتم من الخلاف، وانقسم الشباب إلى طوائف شتى، وقد - والله - احترت مع من أكون، وأين الحق؟ ومع من هو؟ ثم هل يبرر هذا الخلاف انقسام الشباب؟ فأسألكم أن تقولوا في هذه المسألة لي قولًا شافيًا... إلى آخره.**

ج: إن الفتن إذا وقعت والمشتبهات إذا حلت فإنما يعلم الفصل فيها أهل العلم الراسخون، وهذا الانقسام الذي حصل هو من جراء مخالفة أوامر الله؛ لأن

الله جَلَّوَعَلَا يعاقب من خالف أمره بالفرقة، قال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ﴾ يعني: بأن يتبعوا وأن يلتزموا بالحق، ﴿فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ النسيان بمعنى الترك، يعني: تركوا حظًّا مما ذكروا به، عندهم الأدلة واضحة، عندهم البينات التي ذكروا بها، فتركوا ذلك مع العلم به، عاقبهم الله جَلَّوَعَلَا بالفرقة؛ فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ [المائدة:١٤]، وإذا كان العلم سهل الحصول كان العلم قريبًا، كانت الحجج واضحة بينة ثم خالف فيها من هي عنده وتركوها مع قربها؛ يعاقب الناس بالفرقة فيما بينهم بقدر ما تركوا، وهذه ذكر بها شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ في موضع(١)، وهو تنبيه مهم؛ فإنه

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: (ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡ﴾، فَأَخْبَرَ أَنَّ تَفَرُّقَهُمْ إِنَّمَا كَانَ بَعْدَ مَجِيءِ الْعِلْمِ الَّذِي بَيَّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ؛ فَإِنَّ اللهَ مَا كَانَ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ مَا تَفَرَّقُوا إِلَّا بَغْيًا، وَالْبَغْيُ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ...: الْكِبْرُ وَالْحَسَدُ»؛ وَهَذَا بِخِلَافِ التَّفَرُّقِ عَنِ اجْتِهَادٍ لَيْسَ فِي عِلْمٍ، وَلَا قَصَدَ بِهِ الْبَغْيَ كَتَنَازُعِ الْعُلَمَاءِ السَّائِغِ، وَالْبَغْيُ إِمَّا تَضْيِيعٌ لِلْحَقِّ، وَإِمَّا تَعَدٍّ لِلْحَدِّ؛ فَهُوَ إِمَّا تَرْكُ وَاجِبٍ، وَإِمَّا فِعْلُ مُحَرَّمٍ؛ فَعُلِمَ أَنَّ مُوجِبَ التَّفَرُّقِ هُوَ ذَلِكَ، وَهَذَا كَمَا قَالَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ فَأَخْبَرَ أَنَّ نِسْيَانَهُمْ حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ - وَهُوَ تَرْكُ الْعَمَلِ بِبَعْضِ مَا أُمِرُوا بِهِ - كَانَ سَبَبًا لِإِغْرَاءِ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَهُمْ، وَهَكَذَا هُوَ الْوَاقِعُ فِي أَهْلِ مِلَّتِنَا مِثْلَمَا نَجِدُهُ بَيْنَ الطَّوَائِفِ الْمُتَنَازِعَةِ فِي أُصُولِ دِينِهَا، وَكَثِيرٍ مِنْ فُرُوعِهِ مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَمِثْلَمَا نَجِدُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَبَيْنَ الْعُبَّادِ؛ مِمَّنْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الموسوية أَوِ العيسوية حَتَّى يَبْقَى فِيهِمْ شَبَهٌ مِنَ الْأُمَّتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَالَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ: لَيْسَتِ الْأُخْرَى عَلَى شَيْءٍ، كَمَا نَجِدُ الْمُتَفَقِّهَ الْمُتَمَسِّكَ مِنَ الدِّينِ بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَالْمُتَصَوِّفَ الْمُتَمَسِّكَ مِنْهُ بِأَعْمَالٍ بَاطِنَةٍ، كُلٌّ مِنْهُمَا يَنْفِي =

بنتيجة الالتزام بالدليل وبأمر الله يحصل الاتفاق والاجتماع، والاجتماع رحمة، وبمخالفة الحق بعد العلم به تحصل العقوبة، ومن العقوبة الفرقة والاختلاف، هذه الفرقة وهذا الاختلاق يجب أن يعامل المرء فيه نفسه ومن حوله بالعدل، والعدل كان في طريقة العلماء الراسخين الذين لهم في ذلك الكلمات الشافية، منهم بل إمامهم سماحة الشيخ: عبدالعزيز بن عبد الله بن باز -حفظه الله تعالى-، وكذلك سماحة الشيخ محمد بن عثيمين -حفظه الله تعالى-، وكذلك بقية مشايخنا، وطريقتهم هي الطريقة التي من اعتصم بها -إن شاء الله- أنه ناج؛ لأنها على وفق العلم وعلى وفق الأصول الشرعية، وما قالها من قالها إلا عن علم وبصيرة. أسأل الله أن يطفئ الفتن، وأن يجمع قلوب الدعاة على دينه، وأن يجعلنا جميعًا من المحبين لأهل الحق وللعلماء وللدعاة، ومن المسددين لهم في أقوالهم وأعمالهم.

**س: يقول: إن التوحيد أهم شيء. فهناك من يقول: إن عقيدة التوحيد تشرح في عشر دقائق. فماذا تقولون؟.**

ج: إن عقيدة التوحيد تشرح في أقل من عشر دقائق؛ لأن عقيدة التوحيد هي معنى الشهادتين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، فإذا شُرحت هاتان الكلمتان فُهم التوحيد، لكن كما قال الإمام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْعِلْمُ نُقْطَةٌ كَثَّرَهَا الجَاهِلُونَ»(١). العلم أصله قليل لمن فهمه؛ ولهذا كلام السلف قليل كثير الفائدة،

---

= طَرِيقَةَ الْآخَرِ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ، أَوْ يُعْرِضُ عَنْهُ إِعْرَاضَ مَنْ لَا يَعُدُّهُ مِنَ الدِّينِ؛ فَتَقَعُ بَيْنَهُمَا الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ) مجموع الفتاوى (١/ ١٤). وانظر: مجموع الفتاوى (١٧/ ٣٠٧-٣٠٨، ١٧/ ٣١١-٣١٢).

(١) قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٨٧): (العلم نقطة كثرها الجاهلون، ليس بحديث، بل من كلام بعضهم)، وفي سبل السلام (٤/ ١٧٨): (وفي كلام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: العلم نقطة كثرها الجهال).

وكلام الخلف كثير قليل الفائدة، كما قال ابن رجب في كتابه «بيان فضل علم السلف على الخلف»[(١)] نعم إن بيان التوحيد قليل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمن يفهم معنى كلمة التوحيد: «**قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ تُفْلِحُوا**»[(٢)]؛ لأنهم يعلمون معنى هذه الكلمة، لكن لما شاع الجهل وكثر الجهال أصبحوا لا يفهمون التوحيد في هذا الزمن اليسير، لما كثر المخالف للتوحيد، كثر المخالفون لعقيدة السلف الصالح في الصفات، وفي الإيمان، وفي القدر، وفي الموقف من الصحابة، وفي الموقف الحق من الأمر والنهي، وفي الموقف من ولاة الأمور والأئمة... ونحو ذلك من مباحث الاعتقاد، احتاج العلماء إلى أن يبينوا العقيدة الصحيحة في أيام بل شهور بل في سنين؛ لأن المخالفين كثروا، ولأن التشويه كثر، فاحتاج العلماء إلى أن يبينوا العقيدة في أوقات كثيرة، نعم إنها في الأصل في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبيينها بكلمة يعلم المرء ما تشمل وما تضاد، ولكن في مثل هذا الزمن، بل بعد الأزمنة التي فشا فيها

---

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (ففي كلام السلف والأئمة: كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيه على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب، وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارة وأحسن عبارة؛ بحيث يغني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم، بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه) بيان فضل علم السلف على الخلف (ص٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥/ ٤٠٤)، والحاكم (١/ ٦١)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٣) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ الدِّيلِيِّ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ، يَقُولُ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ تُفْلِحُوا**، وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ، يَقُولُ: **أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ تُفْلِحُوا**، إِلَّا أَنَّ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ، ذَا غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ، كَاذِبٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ، قُلْتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا، قَالَ: لَا وَاللهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ».

الشرك، وفشت فيها الفرق الضالة، وفشا فيها الضلال بأنواعه لا يمكن أن يبصر الناس في التوحيد إلا بعد بيان أصول وأصول، وشرح كتب وكتب؛ حتى يتبين له الحق من الضلال، وحتى يتبين له الموقف الصواب من غيره. والله أعلم.

**س: يقول: هل من المهم للمسلم البحث عن مثالب الناس وعيوبهم وإظهاره، وأنه مقدم على رجوع الإنسان إلى نفسه؟**

ج: الواجب على المسلم أن يعتني بنفسه إصلاحًا، عليك نفسك فتش عن معايبها، وخل عن عثرات الناس للناس: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة:١٠٥]. إظهار عيوب الناس لا يجوز، بل ستر عيوب المسلمين واجب: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[(١)]، ثبت ذلك في الحديث الصحيح، أما الأمر والنهي فهذا واجب أو مستحب بحسب الدرجات التي أخبر بها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٢)].

**س: يقول لي بعض الزملاء في العمل: بلغت بهم الجرأة أن يدعونا -يقول: المتمسكين بالسنة- بالفجرة، وإيذاء الصالحين بالكلام بالغمز واللمز. فماذا**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٤٩) عنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**».

**ترى يا شيخ مع هؤلاء مع أننا بذلنا ما في وسعنا، ولكنهم لم ينتصحوا؟ أنرفع بهم إلى الجهات المسئولة؟ أم ماذا نفعل تجاههم؟ قد آذونا مع العلم أننا لا نستطيع مفارقتهم، وعلى هذا فإنهم يا شيخ لا يحرصون على الصلاة.**

ج: نسأل الله جَلَّ وَعَلَا لنا ولهم الهداية. الصبر، لا تملوا النصيحة، لا تملوا الإرشاد؛ تذكر قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ [النساء:٩٤]، ليس بعزيز على الله أن يصلح أشد الناس كفرًا، فأنت احتسب وادع لهم في أوقات الخلوة واصبر عليهم؛ لعلهم أن يهتدوا، إذا أمكن أن لا يظهروا ذلك الكلام برفع أو بتأديب فإن هذا متعين، لكن فيما بينك وبينهم عليك بالدعوة والصبر والدعاء لهم في ظهر الغيب؛ لعل الله جَلَّ وَعَلَا أن يهديهم.

**س: يقول: نحن جماعة مسجد اختلفنا حول عمال يحضرون الصلاة، وهم بملابس العمل، فمنا من قال.. إلى آخره؟**

ج: هذا السؤال من قبيل الفتوى، وما كان من قبيل الفتوى فإني لا أجيب عليه؛ لأنه لا يفتى ومحمد في عنيزة -أي: سماحة العلامة محمد بن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ-.

**س: حيث إنكم أحد أحفاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام الدعوة إلى الكتاب والسنة في هذه البلاد. أرجو إرشاد الشخص الذي جاء إلى هذه البلاد من بلد مجاور مسلم، ولكن الناس في بلده متعلقون بالقبور والأضرحة والتمسح بها والذبح عندها فما هو الطريق لإصلاحهم؟**

ج: **الطريق لإصلاحهم من جهتين:**

**الجهة الأولى:** التعليم.

**والجهة الثانية:** الترغيب والترهيب، وبيان مآل هؤلاء ومآل هؤلاء.

أما من جهة التعليم فهذا واضح، وهو أن التوحيد يحتاج إلى تعلم، والناس

في تلك البلاد كما قد خالطت بعضهم يجهلون معنى التوحيد، يعني: مثلًا إذا سألته عن معنى قول: لا إله إلا الله، ظن أن معناها لا رب موجود إلا الله، والربوبية غير الألوهية؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢]، وبين أن المشركين يقرون بأن الله هو ربهم، وأنه خالقهم: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۝٨٦ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [المؤمنون:٨٦، ٨٧]، فهم يوقنون بأن الله هو الرب وحده، ولكن الابتلاء وقع في تعلق القلب، هل للمرء أن يتوجه بالسؤال للموتى، للأوثان، للأصنام، للصالحين؟ فالله جَلَّجَلَالُهُ بين أن عيسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ دُعي إلهًا، وأن اللات وهو رجل صالح كان يلت السويق[1]، يحسن إلى الناس، فلما مات عكفوا على قبره، اتخذه الناس وثنًا، واتخذوا قبره وثنًا، واتخذوا له صورة وجعلوها صنمًا، وهكذا.

كان الناس يشركون لا في الربوبية، ولكن في الألوهية باعتقادهم أن هذه الأوثان والأصنام وأن أصحابها يرفعون الحاجات إلى الله، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣] يعني: يقولون -كما قاله أهل التفسير-: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾، يعني: ما نعبد الأولياء إلا ليقربونا إلى الله زلفى، ما نعبدهم استقلالًا، نعلم أنهم بشر ولكن نريد أن يرفعوا بحاجاتنا إلى الله؛ لأن لهم المقام العالي عند الله. ذكرهم بالآيات، اتل عليهم القرآن، وفسر لهم القرآن، فسر لهم القرآن، فسر لهم قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ

---

(١) أخرج البخاري (٤٨٥٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم:١٩] «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ».

﴿ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٣، ١٤] قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ وهذا اسم موصول لمن يعقل: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ يعني: ما يملكون في قبورهم ولو القطمير اللفافة التي تكون على نواة التمرة ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ﴾ لم؟ لأنهم أموات؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل:٢١].

فإذًا: هناك آيات كثيرة في القرآن فيمن يبعث في ميت ليس بحي، وهذه ظاهرة لو تليت على أولئك لتنبهوا إن كان الله جَلَّ وَعَلَا مريدًا بهم خيرًا، فاتل عليهم الآيات وعلمهم وبين لهم ذلك، ثم بعد ذلك اسلك معهم طريقة الترغيب والترهيب، تخويف وترغيب، تخويف من عاقبة الشرك، وبيان فضل التوحيد على أهله، وبيان فضل التوحيد على أهله بعد تعليمهم معنى الشهادتين، معنى التوحيد، وأن العبادة لا يجوز صرفها إلا لله، ومعنى التوحيد وأنه حق الله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة:١١٢] ونحو ذلك من الآيات. وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا لك ولهم الهداية، فإن الله جَلَّ وَعَلَا قلوب العباد بين أصبعين من أصابعه(١)، فلا تبخل بالهداية.

**س: يقول: لا شك -والحمد لله- أن هذه البلاد تأثرت بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورزقه من ذريته من يسير على طريقته -جزاك الله خيرًا-، والملاحظة أن الناس إذا كلمتهم عن أمور العقيدة قالوا: عقيدتنا سليمة. لكن إذا نظرنا إلى الواقع تحيرنا، الولاء والبراء هل هو من أمور التوحيد؟**

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٦٥٤) عن عبد اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، يَقُولُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.** ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **اللهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ**».

كيف يكون التوحيد سليمًا، ونحن نجد أن معظم المؤسسات والناس يقربون الكفار والبوذيين والنصارى ويبعدون أهل الإسلام؟!

ج: الولاء والبراء، هو معنى كلمة التوحيد، حقيقة كلمة التوحيد هو الولاء والبراء. سأل رجل من طلاب العلم الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ابن حسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: هل الولاء والبراء من لوازم كلمة التوحيد، أم هو أمر خارج عنها؟ يعني: واجب مستقل، فقال: وا أسفا على العلم الذي عندك، أنك لم تعرف مكانة الولاء والبراء من دين الله، الولاء والبراء هو لا إله إلا الله، محمد رسول الله، كلمة التوحيد ولاء وبراء، قال جَلَّوَعَلَا في سورة الزخرف: ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةَۢ بَاقِيَةٗ فِي عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾ [الزخرف:٢٦-٢٨] والكلمة التي أبقيت في عقب إبراهيم هي كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، وتفسيرها قوله: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ﴾ براءة من المعبودات ومن الشرك والكفر، وموالاة وولاء لله ولدينه ولتوحيده، الولاء والبراء معناه الحب والبغض، الواجب منه الذي من فقده فقد الإسلام أن يبرأ من الشرك بمعنى أن يبغض الشرك، وأن يوالي التوحيد بمعنى يحب التوحيد، أن يبرأ مما يعبده المشركون بمعنى يبغض المعبودات؛ كما قال هنا: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ﴾ يعني: مبغض لما؟ للذي تعبدون: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ﴾ فإنني غير متبرئ منه، ولكن محب.

فإذًا: محبة لله وبغض للآلهة، طبعًا إذا كانت عبدت وهي راضية، أو كانت من الأصنام والطواغيت... ونحو ذلك.

محبة للإسلام وبغض للشرك، هذا قدر واجب، ومن لم يحب الإسلام فإنه ليس على التوحيد، من أحب الإسلام وأحب الشرك فإنه قد خرم ولاءه وبراءه، بعد ذلك هناك أمور تكون واجبة لكن تركها معصية، ليس تركها قادحًا في التوحيد، وهو محبة أهل الإسلام وبغض أهل الشرك، يعني: أعيان المشركين، إذا لم يبغض أعيان المشركين بأعيانهم فهذا فيه تفصيل، وهذا قد يطول الحديث عنه؛ لأن الولاء والبراء يحتاج إلى تفصيل طويل.

المقصود من السؤال أن تضبط الولاء والبراء الذي تركه كفر، الولاء الواجب الذي هو من الإسلام والتوحيد، بل هو الإسلام والتوحيد، هو المحبة، محبة الإسلام ومحبة الله، والبراء الذي هو قرينه بغض الشرك وبغض معبودات المشركين، هذا قدر من لم يأت به فليس بمسلم؛ لأنه ناقض أصل الولاء والبراء، وما بعد ذلك مما ذكره السائل هذا فيه تفصيل. فالذي يأتي بالمشركين، يأتي بالكفار هذا صاحب معصية محرم؛ لأن الواجب عليه أن يوالي في الله وأن يعادي في الله، وهؤلاء إذا كان المستقدم لهم لا يحب الشرك ومعبودات المشركين، وإنما أتى بهم لنفع أو نحو ذلك، فهذه معصية من المعاصي، وإذا تبع ذلك موادة لهم ونحو ذلك، وكان ذلك لغير مصلحة شرعية، فإن ذلك معصية، والمسألة فيها تفصيل.

**س: إن أهم المهمات هو التوحيد، فما هي الكتب والشروح والأشرطة التي تفيد في تعلم هذا الأصل العظيم؟**

ج: التوحيد قسمان: توحيد علمي خبري، وتوحيد عملي إرادي.

**التوحيد العلمي الخبري:** هذا هو الذي يسمى العقيدة، عقيدة أهل السنة والجماعة، هذا له كتب خاصة.

**والتوحيد العملي الإرادي:** هو التوحيد الذي ضده الشرك العملي، هذا هو توحيد العبادة.

هذا وهذا تحتاج إلى تعلم، تعلم التوحيد الذي ضده الشرك، فتعلم العقيدة الصحيحة التي ضدها العقيدة الباطلة.

أما العقيدة الصحيحة فهي عقيدة أهل السنة والجماعة، وأهم الكتب فيها «لمعة الاعتقاد» وخذ شرحًا لها لأحد علماء هذه البلاد، وكذلك كتاب «الواسطية» وخذ شرحًا له، وتسلسل في كتب العقيدة- عقيدة أهل السنة والجماعة-، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيها بيان ذلك على وجه التفصيل. كتب التوحيد- توحيد العبادة -أقربها وأولها كتاب «ثلاثة الأصول» للشيخ: محمد ابن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، و«كتاب التوحيد» أيضًا له، وكتاب «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية... وما شابه هذه الكتب مع شروحها؛ كشرح «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» وشرح «فتح المجيد»... ونحو ذلك من الشروح.

**س: يقول: هل هناك فرق بين التوحيد والعقيدة؟**

ج: التوحيد قسمان - كما ذكرت - وبه يظهر التفرقة بين التوحيد والعقيدة، وهما متلازمان، التوحيد والعقيدة بمعنى واحد، لكن عند التصنيف يختلف ذلك.

**س: يقول: الناس -ولله الحمد - في مجتمعنا عقيدتهم سليمة وعلى الفطرة، ولكن أكثر الناس يحتاجون إلى تعليم الفقه، فهل يبدؤون في تعليمهم بالتوحيد، أو بالتفقه في الدين؟**

ج: العلم بالتوحيد وتعليم التوحيد أولًا، والعقيدة أولًا والتوحيد أولًا؛ لأنه يراد منه صلاح القلب، وأيضًا يحدث الخوف من الشرك، وبقاء ذلك في الناس هذا بقاء لدين الله في الناس، ولا يقدم عليه الفقه، ونحن نرى أن كثيرًا من الشركيات بدأت تنتشر في الناس في مجتمعنا، فلا يقال: إننا لا نحتاج إلى التوحيد. ألا ترون

السحرة والكهنة كثر تسامع الناس بأحوالهم؟ ألا ترون أن التطير وأن التمائم كثر تعليقها؟ تجد في السيارات صور حيوانات أو حدوة فرس، جلدة فيها عين، يأتي في باب بعض البيوت رأس حيوان محنط أو عليه حدوة فرس، أو رسمة عين... ونحو ذلك، هذه كلها من التمائم التي هي من الشرك الأصغر، وألا ترون وجود التمائم على مربوطة أو ربط الخيط أو نحو ذلك؟ ألا ترون موالاة أعداء الله ومودتهم وتكريمهم ونحو ذلك؟ هذه كلها أمور مخالفة للعقيدة والتوحيد، فلا بد تعليم التوحيد فيه بقاء للتوحيد، ولا بد أن نخاف من الشرك، فمن خاف سلم، ونبي الله ورسوله إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ دعا ربه بقوله: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥] قال إبراهيم التيمي من علماء السلف الصالحين الأئمة، قال لما تلا هذه الآية: (ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟!)(١) فإبقاء التوحيد وتدريسه وتعليمه هذا فيه التخويف من الشرك، والشرك أسرع ما يكون في الناس، وتذكروا قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح- في الصحيحين وغيرهما-: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى**»(٢)، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّى يَذْهَلَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَحَتَّى تَتْرُكَ الْأَئِمَّةُ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَنَابِرِ**»(٣) يغفل الناس عن

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٣/ ٦٨٧)، وابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٤٩)، والقرطبي (٩/ ٣٦٨)، والدر المنثور (٥/ ٤٦٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٠٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى. فَقُلْتُ**: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة:٣٣] أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا، قَالَ: **إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ**».

(٣) أخرجه أحمد (٢٧/ ٢٢٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ١٧٠)، والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ١٠٢)، وابن قانع في معجمه (٢/ ٨) من حديث الصعب بن جثامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ذكر هذا الأمر، هذه مسألة من مسائل العقيدة؛ وهي ذكر الدجال والاعتقاد فيه، يغفلون عن ذلك فلا يعلمونه، فيخرج في غفلة من ذكر الناس له ومن تحذيرهم منه، «لَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّى يَذْهَلَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَحَتَّى تَتْرُكَ الْأَئِمَّةُ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَنَابِرِ»، لا يخرج إلا في غفلة، كذلك الشيطان لا يأتي إلى الناس إلا إذا غفلوا عن الأمر، التوحيد والفقه قرينان، وابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ قال في العلم(١):

وَالعِلمُ أقسَامُ ثَلَاثٌ مَا لَهَا ... مِن رَابِعٍ وَالحَقُّ ذُو تِبيَانِ
عِلمٌ بِأوصَافِ الإِلَهِ وَفِعلِهِ ... وَكَذَلِكَ الأسمَاءُ لِلرَّحمَنِ
وَالأمرُ وَالنَّهيُ الذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤهُ يَومَ المَعَادِ الثَّانِي
وَالكُلُّ فِي القُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَت عَنِ المَبعُوثِ بالفُرقَان
وَاللهِ مَا قَالَ امرُؤٌ مُتَحَذلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إلَّا مِنَ الهَذَيَانِ

إلى آخر كلامه، فالعلم العلم بحق الله بالتوحيد، والعلم بالشرائع بالأمر والنهي، والعلم بالجزاء، فالتوحيد والفقه قرينان، يعلم هذا وهذا بأن في التوحيد إصلاح الباطن، والفقه إصلاح الظاهر، وكل منهما مهم، والتوحيد أهم.

أختم بهذا، وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم التسديد في القول والعمل. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

# محاضرة
# السنة النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا؛ **أما بعد:**

فإن من رحمة الله جَلَّ وَعَلَا على عباده، وخاصة على هذه الأمة: أن بعث لنا رسولًا نؤمر بطاعته، وتكتب لنا الأجور عند اتباعه، ومن رحمة الله جَلَّ وَعَلَا بنا: أن أنزل علينا كتابًا هو كلامه، كتابًا حكيمًا عليمًا، كتابًا فيه من الآيات البينات ما يشفي الصدور: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة:١٦].

**ومن رحمة الله** جَلَّ وَعَلَا: أن جعل هذا الكتاب مفصلًا ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ [فصلت:٤٤]، ومن رحمة الله جَلَّ وَعَلَا أن جعل هذا الكتاب العزيز المحكم حجة على الناس إلى يوم القيامة، فإذا كان هذا القرآن حجة، وكان واجبًا علينا أن نتدبره؛ لنعرف ونعلم مواقع حججه، ومدارك معانيه وتنزيله، وهذا القرآن العظيم أمرنا الله جَلَّ وَعَلَا بتدبر آياته، فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد:٢٤]، وقال جَلَّ وَعَلَا:

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:٨٢]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ أَمْ جَآءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ ءَابَآءَهُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [المؤمنون:٦٨] هذا القرآن العظيم واجب علينا تدبر آياته، وهذا التدبر هو الذي يجعل المسلم يستشعر القرآن، ويستشعر عظمة هذا الكتاب الذي أنزله الله هدًى وشفاءً: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [فصلت:٤٤]، هذا التدبر الذي أمرنا به أعلى ما يؤخذ، وأغلى ما يستفاد من جهة الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ لأن الله أنزل هذا القرآن على رسوله، والرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هو أعلم الخلق بمعاني كلام الله جَلَّوَعَلَا.

فكان الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يبين ما في آيات الذكر الحكيم من معان؛ إما تأكيدًا لما ورد فيها، وإما تبيانًا لمجملها، وإما تقييدًا لمطلقها، وإما تخصيصًا لعامها، وغير ذلك من أنواع البيان الذي جاءت به السنة لهذا الكتاب العظيم.

بعث الله رسوله محمدًا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وآتاه وحيًا مثل القرآن ألا وهو السنة(١)؛ لأن السنة، أي: الطريقة التي كان عليها النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سواء في باب الاعتقاد -أي: باب التوحيد-، أو في الفقه، أعني: الفقه الأصغر الذي هو فقه الفروع، أو في باب العمل الذي يسميه بعض الناس السلوك.

كل هذا كانت السنة، أي: طريقة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كانت مستفادة من القرآن، وكانت -أيضًا- وحيًا من الله جَلَّوَعَلَا آتاه نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، هذا الوحي

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٢٨/ ٤١٠)، وأبو داود (٤٦٠٤)، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ، إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ».

ليس مثل القرآن في كونه قد بلغه جبريل للنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لفظًا ومعنًى متعبدًا بتلاوته... ونحو ذلك، ولكن السنة وحي من جهة أخرى، وهي من جهة أنها من عند الله جَلَّوَعَلَا، ألهمها نبيه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأمره جَلَّوَعَلَا أن يبلغ السنة كما أمره أن يبلغ القرآن، فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم:٣، ٤]؛ كما هو أحد وجهي التفسير لهذه الآية. قال حسان بن عطية -وهو من التابعين-: «كَانَ الْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَيَحْضُرُهُ جِبْرِيلُ بِالسُّنَّةِ الَّتِي تُفَسِّرُ ذَلِكَ»(١). والمعنى: أن السنة وحي من عند الله واجب الاتباع كما أن القرآن واجب الاتباع؛ وذلك أن الله جَلَّوَعَلَا فرض علينا طاعة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وجعل طاعة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من طاعته جَلَّوَعَلَا: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [النساء:٨٠]، وجعل جَلَّوَعَلَا طاعة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حتمًا لا خيرة لنا في اتباعه أو عدم اتباعه، بل الواجب أن نتبعه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأن ننبذ اختيارنا للأمور، فينبغي وجوبًا أن نتبع الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ونترك اختيارنا عند قول الله وقول رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب:٣٦]. وقد فرض الله طاعة رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في آيات كثيرة من آي الذكر الحكيم تبلغ سبعين آية أو تزيد، كلها توجب طاعة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فمن ذلك: قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران:٣١، ٣٢]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران:١٣٢]، وقال

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٣). وانظر: تفسير القرطبي (١/ ٣٩).

جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء:٥٩]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴾ [النساء:٨٠]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ [الأنفال:٢٤]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ﴾ [الأحزاب:٣٦]، وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [النور:٥١]، والآيات التي أمرت بطاعة الله وطاعة رسوله كثيرة جدًّا، فبلغت المواضع التي فيها طاعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ في كتاب الله نحوًا من سبعين موضعًا أو أكثر؛ كما قاله الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «طاعة الرسول»(١).

حين افترض الله جَلَّ وَعَلَا علينا طاعة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ جعل هذه الفريضة أحد شقي أعظم أركان الإسلام ألا وهو الشهادتان، فالشق الثاني من الركن الأول هو: شهادة أن محمدًا رسول الله، هذه الشهادة هذا الشق منها هو معنى وجوب طاعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، فمن شهد أن محمدًا هو رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، فمعنى ذلك أنه أقر بقلبه ونطق بلسانه أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ هو المقتدى به، وهو المطاع: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴾ [الأحزاب:٢١].

فطاعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ هي المحك الذي يُسبر عنده الرجال-أي: أتباع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ- هو المحك الذي يختبر به الناس رجالًا ونساءً، فإن من

---

(١) انظر: كتاب طاعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ (ص ٣٠).

الناس من يقول: إنه متبع لدين الإسلام، ظاهرًا وباطنًا، ولكنه عند اتباع الرسول ﷺ، وتقديم ما أمر به النبي ﷺ على محاب النفس وشهواتها، وعلى ملذاتها وأهوائها تتساقط الدعاوى حينئذ ويظهر المحق من المبطل، فالمحق هو الذي اتبع رسول الله ﷺ ظاهرًا وباطنًا، وإذا سمع قول الرسول ﷺ قال: سمعنا وأطعنا، ولا يقول كما قالت يهود: سمعنا وعصينا. بل يقول كما أمره الله جَلَّ وَعَلَا أن يقول: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور:٥١]؛ ولذلك كان المتقدمون إذا تليت عليهم أحاديث رسول الله ﷺ، فأتت فيها الأوامر أو أتت فيها النواهي، قالوا حينها: سمعنا وأطعنا. سمعنا وأطعنا. سمعنا وأطعنا.

فيسمع أحدهم حديث النبي ﷺ وسنته للامتثال والاتباع والعمل، لا يسمعها لأجل التبرك فقط، أو لأجل أن يعلم منها كذا وكذا دون العمل، لا، بل يسمعها لأجل أن يعمل بها؛ تحقيقًا للشق الثاني من شهادة أن محمدًا رسول الله.

هذه الأوامر والنواهي التي بلغت عن رسول الله ﷺ، ونقلت إلينا هي التي سماها أهل العلم: السنة -سنة النبي ﷺ-، سواء كان المنقول لنا في باب الاعتقاد، أي: في باب التوحيد، أو كان المنقول لنا في باب السلوك، أعني: فضائل الأعمال والزهد والورع، ونحو ذلك، أو كان المنقول لنا في أبواب الفقه من طهارة وصلاة وزكاة، فكل هذه يطلق عليها السنة، والسنة عند السلف كانت هذه الأمور جميعًا، لا يفرقون بين نوع منها والآخر، فكلها عندهم سنة، وكلها عندهم واجب الاتباع؛ لذلك ألف علماء المسلمين المتقدمون المصنفات الكثيرة التي أسموها بـ (السنة)، و يعنون بالسنة: الطريقة التي كان عليها النبي ﷺ في باب الاعتقاد مثلًا، فألف عبد الله ابن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ «كتاب

السنة»، ويعني بالسنة هنا: الطريقة التي كان عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في باب الاعتقاد، وألف علماء الحديث كتبًا أخرى أسموها: (السنن)، ويعنون بالسنن هنا: ما روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأنواع الثلاثة الأخرى من الفقه والسلوك والزهد والورع، ونحو ذلك.

فإذًا: السنة عند المتقدمين هي عامة شاملة للأمور المنقولة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمور الشريعة جميعًا، هذه السنة التي قلنا إنها تشمل هذا كله واجب علينا أن نتعرف عليها، وأن نكثر إدمان الاطلاع عليها علمًا وعملًا؛ لأن «الْعِلْمَ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ»[1]. العلم يهتف بالعمل -تعالَ يا عمل-، فإن أقبل العمل على صاحب العلم ورسخ في قلبه، وعملت به جوارحه عند ذاك قر العلم، وإن لم يتبع ارتحل العلم؛ لأن العلم والعمل قرينان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فمن تعلم السنة ولم تجد في عمله ما هو موافق لسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مجموع الأمور -خاصة في باب الاعتقاد-، إذا كان كذلك فاعلم أن هذا العلم علمٌ غير نافع، وإنه سيرتحل عن صاحبه، إما اليوم وإما الغد، وإما بعد غد ولابد؛ لأن العلم مقترن بالعمل ولاشك، «فَمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، وَرَّثَهُ اللهُ تَعَالَى عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»[2]. ومصداق هذا في كتاب الله؛ حيث قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٨٢]. فبالتقوى -أي: بالعمل- يعلم الله جَلَّ وَعَلَا ابن آدم ما خفي عليه وييسر عليه ما عسر عليه من أمور الشريعة؛ لذا يروى عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: «ربما طالعت على

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٠٦)، واقتضاء العلم العمل للخطيب (ص٣٥، برقم ٤٠)، وتاريخ دمشق (٥٦/ ٦٦)، والموافقات (١/ ١٠٢)، وتدريب الراوي (٢/ ٧٣٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٦٣)، وابن المقرئ في معجمه (ص١٢١).

الآية الواحدة نحو مائة تفسير، ثم أسأل الله الفهم وأقول: يا معلم آدم وإبراهيم علمني، وكنت أذهب إلى المساجد المهجورة ونحوها، وأمرغ وجهي في التراب وأسأل الله وأقول: يا معلم إبراهيم فهمني»[١].

انظر كيف تقرب إلى الله بالاستغفار، فأورثه الله جَلَّوَعَلَا العلم، عباد الله! أنا أريد أن أقرر أن العلم لا بد وأن يتبعه عمل، إن سمعنا آية لا بد أن نعمل بها، لا نتهاون في آيات الله ولا في سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن أمر التهاون عظيم يعقبه في القلب غصة وربما بقيت شجنًا وقذى في حلق صاحبها إلى أن يموت، لا نتهاون في أمر الله، ولنقل إذا سمعنا كلام الله أو سمعنا سنة رسول الله: سمعنا وأطعنا. ولا نقل مثل ما قاله أولئك الغلاة الكفرة اليهود حين قالوا: سمعنا وعصينا.

فالمؤمن يقول عند سماع حديث رسول الله: سمعنا وأطعنا، وإذا تليت الأحاديث في المساجد نسمع ونطيع، وإذا سمعنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر بأمر أجبنا، وينهى عن نهي انتهينا، فهكذا هم المؤمنون، وهكذا يفعل أهل الإيمان، أما الذين يسمعون آيات الله ويسمعون أحاديث رسول الله، ثم لا يعملون بها، فهؤلاء عليهم خطر وأي خطر؛ لأنهم يسمعون كلام الذي أوجب الله جَلَّوَعَلَا طاعته ومحبته ونصرة شريعته واتباعه ثم لا يجيبون.

كان السلف من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ يعدون سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القرآن من جهة أنهم يجعلون أحكامها أحكامًا مذكورة في القرآن، وإن لم ينص في القرآن على أحكامها تفصيلًا. فمن ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه من

---

(١) انظر: رسالة: «رأس الحسين» لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص ١٧٦).

حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ» قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: «وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ» فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر:٧]»(١).

إذًا: يحتج المحتج بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أنها قد ذكرت في القرآن عمومًا تحت قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر:٧].

مر بعض السلف على رجل يلبس ثيابًا وهو محرم، فقال له: لم لا تتجرد من المخيط؟ قال: ائتني بآية في كتاب الله فيها التجرد من المخيط. قال: في كتاب الله التجرد من المخيط. قال: وأين هو؟ قال: في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر:٧]، وإن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٣، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

إذًا: فالسلف كانوا يتبعون رسول الله اتباعًا وطاعة لله جَلَّوَعَلَا، فإن محبة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تابعة لمحبة الله جَلَّوَعَلَا، فالله جَلَّوَعَلَا في قلب العبد أعظم وأكبر من أي مخلوق في هذا الوجود، ولكن محبة الناس ومحبة الأمور في هذه الدنيا هي تابعة لمحبة الله جَلَّوَعَلَا، والواجب علينا أن نحب الله وحده، ولا نحب أحدًا سواه إلا من أمرنا الله جَلَّوَعَلَا بحبه وكان مطيعًا لله جَلَّوَعَلَا؛ إذ أمرنا الله بحبه، وذلك هم الرسل، هم الصحابة، هم أهل الإيمان، هم أهل الطاعة: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»(١). فالمحبة هذه فرع وتبع لمحبة الله جَلَّوَعَلَا، حتى محبة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي تبع وفرع عن محبة الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥] فلا أحد يحب فوق محبة الله جَلَّوَعَلَا، ولا مثل محبة الله جَلَّوَعَلَا، ومحبة الخلق بعد ذلك تبع لمحبة الله جَلَّوَعَلَا، فمحبة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبع لمحبة الله جَلَّوَعَلَا؛ يقول المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(٢)، وفي الحديث الآخر المتفق على صحته: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»... الحديث(٣).

فمحبة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين كان في حياته محبة لذاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولسنته، وأعني بالمحبة لذاته: أن يفدى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان حيًّا بالمال

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣) عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

والنفس، وهكذا كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أما اليوم فبقي لنا من محبة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جميع أحواله وجميع صفاته بقي لنا محبة سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومعنى محبة سنته: أن نجعل سنته مقدمة على الوالد وعلى الولد وعلى الناس أجمعين، حتى قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الآنَ يَا عُمَرُ»[(١)]. يعني: سمعًا وطاعة.

ومعنى هذا: أن تقدم محاب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثابتة في سنته من الأوامر والنواهي على أهوائنا وعلى شهواتنا، فعندها يجد العبد للإيمان حلاوة، لو جولد عليها بالسيوف لقتل دونها، وهذا هو المحك، وهذا هو الذي يجده من جعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقدمًا حتى على نفسه التي بين جنبيه، أي: على أهواء النفس وشهواتها.

ينبغي الاهتمام بسنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قراءة وتعلمًا واستجابة لله وللرسول، والسنة قد حفظها الله جَلَّ وَعَلَا كما حفظ كتابه العزيز، فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، والذكر هو: القرآن، والسنة مبينة لمجمل القرآن، ومقيدة لمطلقه، ومخصصة لعامِّه، فهي من الذكر، وفي آية النحل: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٤٤]، فالسنة من الذكر كما أن القرآن من الذكر، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد تكفل بحفظ كتابه، فقال:

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر:٩]، وكلها بالصيغة المنسوبة لله جَلَّوَعَلَا المتكلم: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾، ففي كل كلمة فيها ضمير يرجع إلى الله جَلَّوَعَلَا، فهو سبحانه تكفل بحفظ كتابه، وهذا من العجب أن نقرأ كتابًا غضًا طريًّا أنزله الله من نحو ألف وأربعمائة سنة، وذلك من حفظ الله جَلَّوَعَلَا.

فالسنة تكفل الله بحفظها، ولكن جعل حفظها موكولًا لأمة محمد صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ابتلاءً واختبارًا ورفعًا لدرجات المؤمنين من العلماء الصالحين الذين ذبوا عن سنة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فسنة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حفظها الله جَلَّوَعَلَا بأن سخر لها جهابذة العلماء الذين نفوا عنها تحريف المبطلين، وتأويل الجاهلين، وادعاء المدعين، ونفوا عنها الوضع، وميزوا صحيحها من سقيمها، وميزوا نقدها من بهرجها.

فقد اختبر الله جَلَّوَعَلَا هذه الأمة بهذه الأمور، فقامت بها هذه الأمة أحسن قيام، فجعل الله جَلَّوَعَلَا حفظ السنة لأهل العلم، وأهل العلم حفظوها بما حفظت به أقوال الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بنقل الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ؛ إذ قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**»(١)، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ**»(٢).

فأرشد رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أمته والصحابة على أن يبلغوا أحاديثه لمن جاء بعدهم، والصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ بمجموعهم لم تكن تخفى عليهم سنة من سنن الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، لا في حاله، ولا في باب التوحيد، ولا في باب الفقه، ولا في

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

باب الزهد والعمل الذي يسمى السلوك، لم يكن يخفى على مجموع الصحابة شيء من ذلك.

فبلغ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لمن بعدهم، ثم بلغها من بعدهم من التابعين لمن بعدهم، ثم بلغها من بعدهم لمن بعدهم، وكذلك إلى أن دونت الكتب التي ذكرت فيها أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأسانيدها، فحفظت سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الكتب، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى في حياته أن تكتب سنته؛ لأجل ألا تختلط بالقرآن(١)، ثم بعد ذلك رخص فيها، فكتبها بعض الصحابة؛ كعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكتبها غيره(٢)، ثم بعد ذلك نقلت لنا إما

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٠٠٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ** -قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ- **مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥) عن الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ -هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ-، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُفْدَى، وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ**»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِلَّا الْإِذْخِرَ**». فَقَامَ أَبُو شَاهٍ -رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ-، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ**». قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأخرج أحمد (١١/ ٥٧، ٥٨)، والدارمي (١/ ٤٢٩)، وأبو داود (٣٦٤٦)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ١٨٧) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا؟! فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ =

من صحف، وإما من الحفظ في الصدور، نقلت إلى زماننا هذا، حتى دونت الكتب في القرن الثاني والقرن الثالث من هجرة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إذًا: فالسنة لا جدال في أنها محفوظة، وقد بلغت لنا كما قالها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو كما قالها صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبلغوها لنا بالأسانيد التي نقلوها عن العلماء، وإذا أراد أحد السلف من القرن الثاني، أو القرن الثالث، أو القرن الرابع، أو نحوها أن يذكر حديثًا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر معه حجته، وطريقه الذي وصل به إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو المسمى بالإسناد.

**مثال:** يقول الإمام البخاري: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثنا ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

فكل عالم وكل إمام من أئمة التابعين، أو كل حافظ لسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكل ناقل للسنة يذكر من سمع السنة منه من الناس، فيذكر اسمه؛ ليبرأ من العهدة، فيقول: حدثني فلان أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...، وحدثني فلان عن فلان أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:...

---

= لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: «**اكْتُبْ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**».

وأخرج البخاري (١١٣) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ».

وأخرج البخاري (١١١) عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا كِتَابُ اللهِ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ». قَالَ: قُلْتُ: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». وانظر: تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص٦٥) وما بعدها، وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٩٨) وما بعدها، ومقدمة ابن الصلاح (ص١٨١ - ١٨٣)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٩٢).

وعلماء الحديث وجهابذة السنة ميزوا هذه الأسانيد، والرجال المذكورة فيها، فعرفوا الصحيح من الضعيف؛ لذا ميز أهل العلم المتقدمون السنة إلى:

* سنة صحيحة. * سنة ضعيفة.

أي: سنة منسوبة للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحيحة الإسناد يجب العمل بها واعتقاد ما فيها، فهذا معنى السنة الصحيحة، فألفوا الكتب التي فيها السنة الصحيحة. مثال ذلك: كتاب الإمام العلم أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو أول من كتب في الصحيح، ضمنه الأحاديث الصحيحة المروية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال أهل العلم: هو أصح الكتب بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا[(١)]. وصنف مسلم بن الحجاج كتابه الصحيح.

والمقصود من هذا: أن السنة حفظت في الكتب، وعلماء المسلمين دونوا هذه السنة، وميزوا صحيحها من سقيمها، فيجب أن نعلم هذا ولا نتهاون بالسنة؛ حيث يقول بعض المغرضين من الناس: إن السنة نقلها أناس لاندري أصدقوا أم كذبوا؟

هو يقيس على نفسه وأهل زمنه، لا يقيس، ولا يعرف ذلك الزمن الذي كان فيه صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حيث لم يكن فيهم كذبٌ أبدًا، ولم يكن فيهم بدعة، بل كان فيهم الصدق والخير والصلاح والعفاف، وإنما يأتون ما قد يأتون عن تأويل يبتغون فيه رضا الله جَلَّ وَعَلَا، فالسنة التي نقلت لنا بالأسانيد الثابتة الصحيحة تجب العناية بها وخاصة الصحيحين.

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص١٨)، والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ص٢٦)، والخلاصة في معرفة الحديث (ص٣٦)، والمقنع في علوم الحديث (١/ ٥٧)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٩٦).

وفي كلمة للحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال في كتابه «تذكرة الحفاظ»: كلمة معبرة في آخر إحدى الطبقات في كتابه: (فرحم الله امرأً أقبل على شأنه، وقصر من لسانه، وأقبل على تلاوة قرآنه، وبكى على زمانه، وأدمن النظر في الصحيحين، وعَبَدَ الله قبل أن يبغته الأجل، اللهم فوفق وارحم)(١). يعني بذلك: أن نلزم سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي فيها العلم الذي يحثنا على العمل، ولا يعني بذلك أن يلزم أحدنا بيته ويترك الأمر والنهي، ويترك النصح والإرشاد، إنما يعني أن يكون الرجل حلس بيته، ويترك فضول الكلام، والمجالس الفارغة التي لا فائدة فيها، ويلزم النظر ويتدبر كتاب الله، ويتدبر سنة نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وينظر في الصحيحين، ثم بعد ذلك إذا خالط الناس خالطهم بالحق، إذا قال قال حقًّا، وإذا نطق نطق بالصدق، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وينصح؛ ولذا قال أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حين خطب الناس: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة:١٠٥]. وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ»(٢). إذا فشا المنكر في قوم، ولم يغيروه أوشك الله أن يعمهم الله بعقاب منه، فقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ». هو تفسير الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾، أي: لا تحزنوا إذا ضل الناس؛ لأن الحزن وذهاب النفس حسرات منهي عنه، يقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍ ﴾ [فاطر:٨]، ولكن المسلم المؤمن إذا علم كلام الله وسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمر ونهى، فإدامة النظر في كتب السنة التي نوصي بها

---

(١) انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٧٧)، وأبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨، ٣٠٥٧)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٨٨)، وابن حبان في صحيحه (١/ ٥٣٩)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٥٦).

ليس معنى ذلك الاعتزال عن الناس، بل معنى ذلك الاتصال والاختلاط، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متبعين في ذلك قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ**»(١). فالعلم بالسنة هو الذي به يجد المرء المخالطة الصحيحة؛ لأنه يرى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمامه كما جاءت الأحاديث به، ويرى أفعال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أمامه كما جاءت بذلك الآثار عنهم، فإذًا هو يتبع.

وصاحب السنة الذي يدمن الاطلاع على سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجد في نفسه الاتباع لما قاله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولما فعله صحابة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإدمان النظر في السنة يورث العمل، ويورث الدعوة، ويورث الخير، ويورث الهداية للناس أجمعين، ولكن على طالب السنة وطالب الخير أن يقولا، وأن يعملا كما قال مالك بن أنس -إمام دار الهجرة رضي الله عنه وأرضاه- حين سئل قيل له: «يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، الرَّجُلُ يَكُونُ عَالِمًا بِالسُّنَنِ يُجَادِلُ عَنْهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يُخْبِرُ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ قُبِلَ مِنْهُ وَإِلَّا سَكَتَ»(٢) معنى ذلك: أنه يجب النطق بسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وألا يأخذ الإنسان منا في ذلك لومة لائم أبدًا، ولكن لا نجعل ذلك في سبيل المعارك، لا، بل السلف كانوا ينطقون بالسنة، فإن قبلت منهم وإلا سكتوا.

في بيتك وفي عملك إذا اعتنيت بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فانطق بها وادع الخلق إليها، ولكن بالرفق والتؤدة والحكمة واللين، فانطق بلين حتى إذا تعرض للسنة أو استهزئ بها أو بأهلها عند ذاك فللمؤمن عمل آخر، ولا يرضى بأن يستهزئ أحد بسنة رسول الله ولا بأفعاله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه أحمد (٩/ ٦٤)، والترمذي (٢٥٠٧)، وابن ماجه (٤٠٣٢) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٢٤٨).

إذًا: فهما مقامان تجب العناية بهما والتفريق بينهما.

**الأحاديث تنقسم قسمين بأحد الاعتبارات:**

* أحاديث صحيحة يجب العمل بها واعتقاد ما فيها.

* والأحاديث الضعيفة بكل بأنواعها لا يجوز العمل بها إلا بشروط عند بعض أهل العلم في الحديث الذي لا يشتد ضعفه.

الأحاديث المكذوبة مثلًا -الأحاديث الموضوعة على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، والأحاديث الباطلة المنكرة، ونحو ذلك ينبغي محاربتها؛ لأن ذلك من نفي الكذب والذب عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك واجب علينا، يقول المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١)، وقال في الحديث الآخر: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»(٢)، وفي رواية أو ضبط: «فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ».

فإذًا: ينبغي العناية بسنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونفي الكذب عن أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن قد يسأل سائل يقول: كيف أنفي الكذب عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنا لست طالب علم يعرف صحيح الحديث من سقيمه؟

**الجواب**: أن يقال: أن تسأل أهل العلم، فكثير من الأحاديث قد تعلق على أبواب المساجد، وتكون مكذوبة.

**مثال ذلك**: عقوبة تارك الصلاة، ومن ترك الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة خصلة، منها خمس في كذا، وخمس في كذا، وخمس في كذا. هذا حديث مكذوب عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه مسلم (٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ٨)، وأحمد (٣٠/ ١٥٠)، والترمذي (٢٦٦٢)، وابن ماجه (٤١) من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إذًا: فأي مسلم سواء كان طالب علم أو لم يكن طالب علم إذا قرأ حديثًا للنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولم يرَ معه من خرجه من أصحاب الصحيح أو أصحاب الكتب المعتمدة فليسأل أهل العلم؛ حتى لا يقر في قلبه ويستقر حديث ليس من سنة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولا يصح نسبته إلى النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فيكون في اعتقاده حينئذ كلام يظنه من كلام النبي، وهو ليس من كلام النبي، وقد يعمل به وقد يتأثر به.

إذًا: فالأحاديث التي نسمعها ولا نعرف من ذكرها من أهل العلم، ولم يذكرها عالم معتمد عليه؛ كالتي توضع على أبواب المساجد في بعض الأحيان، أو نحو ذلك، ينبغي أن يسأل عنها أهل العلم بسنة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولا نتساهل في ذلك، فسنة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عزيزة اليوم- بمعنى: أنه نادر وقليل الذين يلتزمونها ظاهرًا وباطنًا -ولا حول ولا قوة إلا بالله-، وهذا من الأمر المؤسف أن نرى الذين يتمسكون بالسنة قليل، بل أقل من القليل، وليس ذاك فقط، وإنما يظن أنهم على خطأ، وهذا من البلية أن يعمل الناس بخلاف السنة، ثم هم ينكرون على من اتبع السنة سواء في ملبسه، أو في هيئته، أو في صلاته، أو في عباداته، فهم لا يأبهون بالسنة ومع ذاك ينكرون على ما سنه رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ! والواجب في هذه المسائل أن يسأل عما استشكله المسلم من أحكام دينه ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣].

إذًا: أوصيكم ونفسي بأن نتحرى سنة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في هيئتنا وألبستنا، وأن نعلمها أهلنا، وننشرها في بيوتنا، فإننا مثلًا في هذا المسجد اجتمعنا نسمع كلام الله ونسمع كلام رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وما قاله أهل العلم المتقدمون، لكن عندنا أناس في البيوت كثير لم يصلهم هذا البيان، فكيف يعمل معهم؟ إنه لمن

التقصير أن يسمع أحدنا الموعظة، يسمع كلام الله وكلام رسوله، ثم لايبلغه أهل بيته، ولا يبلغه خاصته وزملاءه، فليكن همنا الأول هو تبليغ العلم، تبليغ ما سمعنا، رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»(١).

وقال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢].

إذًا: ننقل الاهتمام بالسنة إلى بيوتنا، نعلمه أهلنا، فإنه حق لهم علينا أن نعلمهم ما يجب عليهم من طاعة الله وطاعة رسوله، ونذكرهم بالله وبأحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونلزمهم إلزامًا برفق وتؤدة على اتباع سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأمور كلها، فهذا هو الواجب علينا.

وإني أسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعل هذا الاجتماع اجتماعًا مرحومًا، وأن يجعل تفرقنا بعده تفرقًا من المعاصي والآثام معصومًا، وأن لا يجعل منا شقيًّا ولا محرومًا، وأن يجعلنا ممن إذا علم عمل بما علم، وأن لا يجعل ما علمنا سبحانه حجة علينا، وأن يجعله حجة لنا، اللهم إنا نعوذ بك من دعاء لا يسمع، ومن قلب لا يخشع، اللهم وإنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ونعوذ بك من شماتة الأعداء، اللهم ونعوذ بك من تسلط الأشرار، ومن تسلط ممرضي القلوب على قلوبنا، اللهم باعد بيننا وبينهم، وباعد بين قلوبنا وتسويلهم وألاعيبهم وأحابيلهم وإيحاءاتهم في كل مكان يتبعوننا، والعاصم هو الله جَلَّ وَعَلَا، فنسألك اللهم أن تعصمنا منهم، وألا تجعل لهم طريقًا علينا؛ إنك أنت ولي ذلك والقادر عليه، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم، وأصلي وأسلم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١) من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

## أسئلة المحاضرة

**س: سائل يسأل ويقول: أنا شاب وأصلي، ولكني أسهو في الصلاة ما الحل؟**

ج: إن الصلاة مع الجماعة هي الحل، صلاة الفرائض واجبة مع الجماعة في المساجد، وكما تعلمون أن الشيطان الذي مُثل بالذئب يأكل من الغنم القاصية[1]، الذئب لا يأتي إلى الغنم المجتمعة ويتسلط عليها، إنما يأتي للمنفردة -القاصية- فيتسلط عليها، والشيطان يأتي العبد إذا كان يصلي بمفرده ويتسلط عليه بالوساوس، وبحضور أمور الدنيا ونحو ذلك.

أما إذا تعود العبد على الصلاة في الجماعة فإنه يذهب عنه كثير من ذلك، ويستعين الله جَلَّ وَعَلَا في النوافل في أن يزيل ما به، ويتعوذ من الشيطان كثيرًا، وعليه بالورد، بورد ثابت بعد الصلوات الخمس، وهو أن يقرأ آية الكرسي، ثم بعد ذلك سورة الإخلاص، ثم بعد ذلك يقرأ المعوذتين؛ فإنه لعله بذلك ينجو من ذلك ويذهب عنه أثره.

**س: يقول: إذا نويت صيام التطوع وذلك بعد صلاة الفجر فهل يجوز ذلك، وهل يجوز ذلك في رمضان؟**

ج: صيام التطوع لا يشترط له نية قبل الفجر، بل إذا لم يطعم المسلم ثم

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٢)، وأبو داود (٥٤٧)، والنسائي في المجتبى (٨٤٧)، وفي الكبرى (٢/ ١٠٦) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ الْقَاصِيَةَ**». قَالَ زَائِدَةُ: قَالَ السَّائِبُ: يَعْنِي بِالْجَمَاعَةِ: الصَّلَاةَ فِي الْجَمَاعَةِ.

بعد ذلك أراد أن يتم بقية يومه صائمًا، فنوى أثناء النهار -ما لم يطعم- فله ذلك، وله أجر صيام بقية يومه الذي نواه؛ لأن الأجر على نيته، وهو نوى بعض اليوم، فيكون أجره على بعضه الذي نواه، ولكن الصيام -صيام التطوع- صحيح إذا نواه أثناء النهار؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ؛ فإنه كان يأتي بيته فيقول: «**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**»(١).

قوله: «**فَإِنِّي إِذَنْ**» مفيد لأنه كان قبل ذلك ليس على نية الصوم؛ لأن (إذًا) ترتيبية، فقوله: «**فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**» أفاد أنه أحدث الصيام ونواه بعد أن لم يكن ينويه، أما في رمضان فيشترط في صحة الصوم النية -نية الصوم قبل طلوع الفجر-، فمن نوى الصوم قبل طلوع الفجر فصيامه صحيح، ومن نوى الصوم بعد الفجر فصيامه غير صحيح، وعليه أن يعيده؛ لما روت حفصة وروى غيرها عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ**»(٢)، وفي رواية: «**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ**»(٣) هذا في رمضان تتسحر كل يوم هذه نية، النية ليست هي التلفظ، النية أن يقوم بقلبك أنك صائم غدًا، فأنت وأنت تتسحر لو قيل لك: لماذا تأكل هذا الآن؟ قلت: لأني أريد الصيام غدًا. أليس كذلك؟ كما أن نية الصلاة هو مجيئك، فمنذ تحركت من بيتك قادمًا إلى المسجد وأنت في نية الصلاة- يعني: إرادة الصلاة وقصد للصلاة- هذه هي النية، وليست النية هي التلفظ، بل التلفظ بالنية بدعة كما نبه عليه أهل العلم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٠) (١١٥٤) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: **هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟** فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: **فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ**، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ، فَقَالَ: **أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا**، فَأَكَلَ».

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٢٣٣٤)، وفي الكبرى (١/ ١٧٠).

(٣) أخرجه أحمد (٤٤/ ٥٣)، وأبو داود (٢٤٥٤)، والترمذي (٧٣٠)، وابن ماجه (١٧٠٠)، والنسائي (٢٣٣١)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢١٢) من حديث حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

**س: يقول: ما حكم تحية المسجد؟**

ج: تحية المسجد واجبة على الصحيح من أقوال أهل العلم؛ وذلك لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**»(١).

**س: هل لو سئل شخص: أنت صائم؟ وأجاب: نعم، يدخل في الرياء؟**

ج: الرياء إذا كان في أصل العمل، أما الصيام فإنه إذا كنت صائمًا، وقلت: إني صائم، فليس في ذلك رياء، لكن هذه لعلها إذا أثني عليك بذلك من عاجل بشرى المؤمن، بخلاف الصلاة فإنها أجزاء تختلف، فقد يكون الرياء في بعضها دون بعض، مثلًا يدخل الصلاة وهو خال من الرياء ثم يعرض له أثناء صلاته رؤية شخص يعرفه أو نحو ذلك، فيريد أن يحسن صلاته بعد ذلك، فهذا يدخله الرياء، أما الصيام في أثنائه فلا أعلم أنه يدخله رياء إذا لم يكن من أساسه. والله أعلم، لكن يستحسن في ذلك أن يحيد عن الجواب، وأن تجيبه بالمعاريض التي تحتمل أكثر من وجه.

**س: يقول: هل من ترك السنة يذم على ذلك مثل حلق اللحية وقيام الليل؟**

ج: السنة في -كلامنا الذي قدمناه- لا تعني بها السنة التي هي قسيمة الواجب المحرم والمكروه ونحو ذلك. لا. إنما نعني بالسنة هي طريقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طريقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته كلها، من أبواب التوحيد - في أبواب التوحيد- يعني: في باب الاعتقاد، وفي باب الفقه، وفي باب العمل، في مجموعها هذا يذم من تركها، أما السنة بهذا الاعتبار الآخر الذي هي السنة عند الفقهاء، يعني: المندوب فهذا لا يذم على تركها، لكن السنة إذا كانت منقولة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد تكون واجبة مثل إعفاء اللحى؛ فقد جاءت فيها أحاديث

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٤، ١١٦٣)، ومسلم (٧١٤).

كثيرة تأمر بإعفاء اللحى، فإعفاء اللحية واجب، وحلق اللحية حرام لا يجوز؛ ولذا فإنه إن قلنا: إن إعفاء اللحية من السنة، لا نعني بذلك السنة، يعني: لا يذم من لم يفعلها- يعني: أن من لم يفعلها فلا حرج عليه- لا. نقول: السنة هنا بمعنى الطريقة، وإلا فإن توفير اللحى وإعفاءها واجب؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبت عنه في أحاديث كثيرة أنه قال: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ وَفِّرُوا اللِّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ»، وفي رواية: «وَأَرْخُوا اللِّحَى»، وفي رواية: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ وَفِّرُوا اللِّحَى»(١)... وغير ذلك، فالمشركون والمجوس كان من سيماهم ومن ديدنهم حلق اللحية أو تقصيرها؛ ولذا جاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجاءت هذه الشريعة بالأمر بمخالفتهم في إعفاء اللحية، وإعفاء اللحية مثلًا لما سأل السائل عنه لا يظن أنه أمر خفيف، لا تبع له، لا. لكنه أمر يدل عل باطن صاحبه، فإن المسلم الذي أسلم نفسه لله واتبع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يسعه أن يخالف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أي أمر، فمن خالفه في مسألة، فاعلم أن لها عنده أخوات، كما قال السلف الصالح -رضوان الله عليهم-: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الحَسَنَةَ فَاعْلَمْ أَنَّ لَهَا عِنْدَهُ أَخَوَاتٍ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ يَعْمَلُ السَّيِّئَةَ فَاعْلَمْ أَنَّ لَهَا عِنْدَهُ أَخَوَاتٍ؛ فَإِنَّ الحَسَنَةَ تَدُلُّ عَلَى أَخَوَاتِهَا،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ وَفِّرُوا اللِّحَى، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ». هذا لفظ البخاري.

ولفظ مسلم عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى».

وفي رواية عند مسلم (٢٥٩) (٥٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَوْفُوا اللِّحَى».

وأخرج مسلم (٢٦٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى؛ خَالِفُوا الْمَجُوسَ».

وَإِنَّ السَّيِّئَةَ تَدُلُّ عَلَى أَخَوَاتِهَا»[١]، فلا يظن أن المعصية تكون معصية بمفردها، لا. بل المعصية تجر إلى المعصية، ومن ترك الواجب يذم على ذلك.

**س: هذا يقول: هل من ترك السنة يذم على ذلك؛ مثل حلق اللحية؟**

ج: نعم إذا كانت السنة بالاعتبار الثاني وهو العام الذي يفيد الوجوب وغيره هذا يذم على تركها، أما السنة التي هي بمعنى المندوب فهذه لا يذم على تركها.

**س: هذا يقول: نجد كثيرًا بعض الأحاديث المعلقة في الشوارع مثل: «النظافة من الإيمان». هل هو صحيح أم لا؟ وإذا كان غير صحيح آمل إبلاغ البلدية؟**

ج: الحديث هذا «النظافة من الإيمان» لا أعلمه ثابتًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن وردت أحاديث بمعناه تحث عليه؛ مثل قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث ينهى فيه عن التشبه باليهود: «**فَنَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ**»، وأما «النظافة من الإيمان» بهذا النص فلا أعلمه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي جامع الترمذي حديث لفظه: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ**»[٢]، فالنظافة محبوبة ولاشك، وبها تميزت هذه الأمة عن غيرها، فإن اليهود والنصارى كانوا أهل قذارة، ليسوا بأهل نظافة، فتميزت هذه الأمة عنهم بحرصها على النظافة، وقوله: آمل إبلاغ البلدية بذلك.لعله يكون هذا- إن شاء الله تعالى-بعد البحث في الحديث أكثر.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٢٠١)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٧٧) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٩٩) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، فَنَظِّفُوا - أُرَاهُ قَالَ - أَفْنِيَتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ عَامِرُ ابْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ».

**س: يقول: لدي جار وهو لا يصلي، وقد نصحته عدة مرات ولم ينته، فما العمل؟**

ج: عليك بمداومة نصيحته ومقاطعته في نفس الوقت، الذي لا يصلي إذا كان جارًا ليس أبًا ولا غير ذلك، فعليك بمقاطعته، ولكن ليس معنى المقاطعة ترك النصيحة، معنى المقاطعة ألا تجيب دعوته، وألا تختلط به اختلاطًا يستأنس لذلك؛ لأجل أن الاختلاط يورث الرضا بالعمل، فمن أكثر الاختلاط مع شخص، ظن أنه راض عن فعله، وأن فعله ليس مذمومًا، فالذي يترك الصلاة يجب إدامة نصيحته ومقاطعته؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»، هذا حديث بريدة الذي في السنن[1]، وأما حديث جابر الذي رواه مسلم في الصحيح: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**»[2] إذا كان كذلك وأن ترك الصلاة كفر، فمعلوم أن المسلم لا يواد الكافرين: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة:٢٢]، فالذي لا يواد الله ورسوله ويترك الصلاة هذا لا يواد، بل تترك مودته ويقاطع.

**س: يقول: هل في الصحيحين أحاديث ضعيفة، وإذا كان فما هي؟**

ج: الصحيحان منزهان عن الأحاديث الضعيفة، لا يوجد في الصحيحين حديث ضعيف، ومن قال: إن في الصحيحين حديثًا ضعيفًا فهو مردود عليه، بل

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي في الكبرى (١/ ١٤٥)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد في المسند (٣٨/ ٢٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٦٧)، وابن حبان (٤/ ٣٠٥)، والدارقطني في سننه (٢/ ٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٦٦)، وشعب الإيمان (١/ ٧٢) من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وينبغي تأديبه إذا كان من عامة الناس، أما أهل العلم فقد يكون لهم نظر، لكن لا يفهمه عامة الناس، أما المتون -أعني الأحاديث الموجودة في الصحيحين- فكلها صحيحة إذا كانت مسندة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومتصلة. الأحاديث الموجودة في الصحيحين إذا كانت مسندة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي صحيحة، ولا يسوغ لأحد أن يقول: إن في الصحيحين حديثًا ليس صحيحًا، بل هذا قوله مردود عليه، وينبغي أن يوعظ في نفسه وعظًا بليغًا؛ لأن الأمة أجمعت على صحة هذين الكتابين، وأن ما فيهما صحيح، حتى قال بعض أهل العلم على أنه من حلف على أن امرأته طالق إذا كان في الصحيحين حديث ضعيف، فقالوا: لا يقع الطلاق، أراه لا يحنث، أو إذا حلف بالطلاق أن ما في الصحيحين من كلام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قاله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه لا يحنث؛ لأن هذا حق وصدق، وقد تلقت الأمة الصحيحين بوافر القبول واعتنوا بهما أي عناية(١).

---

(١) قال ابن الصلاح: (جَمِيع مَا حكم مُسلم بِصِحَّتِهِ من هَذَا الْكتاب، فَهُوَ مَقْطُوع بِصِحَّتِهِ، وَالْعلم النظري حَاصِل بِصِحَّتِهِ فِي نفس الْأَمر، وَهَكَذَا مَا حكم البُخَارِيّ بِصِحَّتِهِ فِي كِتَابه؛ وَذَلِكَ لِأَن الْأمة تلقت ذَلِك بِالْقبُولِ سوى من لَا يعْتد بِخِلَافِهِ ووفاقه فِي الْإِجْمَاع، وَالَّذِي نختاره أَن تلقي الْأمة للْخَبَر المنحط عَن دَرَجَة التَّوَاتُر بِالْقبُولِ يُوجب الْعلم النظري بصدقه، خلافًا لبَعض محققي الْأُصُولِيِّينَ حَيْثُ نفى ذَلِك بناءً على أنه لَا يُفِيد فِي حق كل وَاحِد مِنْهُم إِلَّا الظَّن، وَإِنَّمَا قبله لِأَنَّهُ يجب عَلَيْهِ الْعَمَل بِالظَّنِّ، وَالظَّن قد يخطئ، وَهَذَا مندفع؛» لِأَن ظن من هُوَ مَعْصُوم من الْخَطَأ لَا يُخطئ، وَالْأمة فِي إجماعها معصومة من الْخَطَأ، وَقد أخبرونا فِي إِذْنهمْ عَن الحَافِظ الْفَقِيه أبي طَاهِر أَحْمد بن مُحَمَّد الْأَصْبَهَانِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعتُ القَاضِي أَبَا حَكِيم الجيلي يَقُول: سَمِعتُ أَبَا المَعَالِي عبد الملك بن عبد الله بن يُوسُف الجُوَيْنِيّ بنيسابور يَقُول: لَو حلف إِنْسَان بِطَلَاق امْرَأَته أَن مَا فِي كتابي البُخَارِيّ وَمُسلم مِمَّا حكما بِصِحَّتِهِ من قَول النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أَلزمته الطَّلَاق وَلَاحنثته؛ لإِجْمَاع عُلَمَاء الْمُسلمين على صحتهما) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط (ص٨٥-٨٦).

**س: يقول: بماذا تنصح من الكتب المختصرة في تعلم السنة؟**

ج: أرى أن يبدأ بالكتب المختصرة لطالب العالم؛ مثل «عمدة الأحكام» هذه فيها من الأحاديث الفقهية المتفق عليها، وأما في أحاديث الزهد والرقائق وما يتبع ذلك فهناك كتاب «رياض الصالحين»، وهو كتاب مشهور -نافع جدًّا كتاب مشهور -، قد جعل الله له القبول في الأرض، ولعل السائل إذا كان من طلبة العلم يتصل بالسؤال بعد المحاضرة يُفصل له القول في ذلك.

**س: هذا سائل يقول: ما حكم قول الشخص: نطيع الله والرسول طاعة عمياء، ما حكم هذا القول؟**

ج: هذا القول حق، لكن لا يعني بالطاعة العمياء، الطاعة التي ليس فيها تعبد، وليس فيها خضوع وذل مقرون مع المحبة، لا. الطاعة العمياء معناها ما قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٣٦]، هذا هو معنى الطاعة العمياء، فإن أراد هذا المعنى، فهذا هو المعنى الصحيح الذي يجب التعويل عليه، ويجب الاعتناء به، ويجب أن نقصر أنفسنا عليه حتى تعتاد ذلك.

**س: يقول: قلت: إن العلم يتبعه العمل، وأنا أعرف صاحبًا لي يقرأ القرآن، وكثيرًا ما يكذب، وأعرفه في ذلك، وهو من حفظة القرآن.**

ج: أقول: يجب عليك أن تعظه في نفسه، وتقول له: اتق الله، كيف تكذب وأنت تقرأ في القرآن في سورة النحل: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النحل:١٠٥] من قرأ القرآن، لا بد أن يمتثل ما فيه، فهذا الذي قرأ القرآن، ولم يمتثل ما فيه يخشى عليه، فيوعظ في

نفسه وعظًا بليغًا؛ لعل الله أن يذهب عنه هذه الخصلة الرديئة ألا وهي الكذب، والكذب من كبائر الذنوب؛ لهذه الآية ولأحاديث في الصحيحين وغيرها، لا مجال لذكرها الآن.

**س: يقول: ما حكم قول المسلم في حق النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بأبي هو وأمي- عند ذكر اسمه بعد وفاته؟**

ج: هذا جائزٌ، بل ومطلوب؛ لأنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو بآبائنا وأمهاتنا الآن حيث إنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقدمة محابه على محابنا، ومقدمة أوامره على شهواتنا وملذاتنا، فهو بآبائنا وأمهاتنا، إذا أمرنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمر استجبنا له، ولو خالف في ذلك أمر الوالد أو أمر الوالدة، فهو بآبائنا وأمهاتنا، تفدية في حياته، وطاعة بعد مماته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**س: يقول: إذا رأيت شخصًا عنده أخطاء في صلاته، فهل أبين له ذلك مثل مد اليدين- يعني بسط اليدين كبسط الكلب- ونحو ذلك؟**

ج: هذا مطلوب ومحبب، المؤمن دائمًا ينصح أخاه، لكن ينصحه بعبارة لينة، بعبارة مدعاة للقبول، لا ينصحه بعبارة فجة تجعله يذهب عنك، وألا تجعل بينك وبينه مسافة وبونًا شاسعًا، لا يقبل منك بعد ذلك، بل تنصحه وتبين له، ولا ينبغي لمسلم أن يرى من أخيه خطأً ولا ينصحه به؛ لأن المؤمن مرآة أخيه، والنصح واجب، كما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»**(١)، فالنصح واجب وينبغي العناية به، ولكن النصح له آداب وشروط،

---

(١) أخرجه أحمد (٧/ ٢٢٢)، والترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥١٧)، وأبو يعلى (٢١٩) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

بعض الناس يفتقدها، وإذا افتقدها ضر أكثر من نفعه، وهو مأجور على نصحه، لكن ينبغي أن نتعلم آداب النصح وآداب الإرشاد، فإنه يؤتي الله بالرفق ما لا يؤتيه بالغلظة والجفوة. والله أعلم. وأصلي وأسلم على خير خلق الله محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

# طالب العلم والاعتناء بالسنة والحديث [١]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الحق المبين، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله هو الصادق الأمين، وصلى الله وسلم وبارك عليه كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون؛ أما بعد:

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن استعملهم فيما يحب ويرضى، وبارك لهم في أقوالهم وأعمالهم، ومنحهم التوفيق في حركاتهم وسكناتهم؛ إنه جَلَّ وَعَلَا جواد كريم، وغفور رحيم، وهو على كل شيء قدير، جل جلاله، وتقدست أسماؤه، وعلت صفاته.

ثم إننا في هذا الدرس الذي نستقبل به دروس هذا الفصل الثاني من عام عشرين وأربعمائة وألف لهجرة المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لنسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلنا فيه ممن طلبوا العلم له وبذلوه له، وجلسوا متعلمين عالمين أن الأجر والفضل ورفعه المنزلة إنما هي في تعلم ما قال الله وقال رسوله، وما قرره أئمة أهل العلم من أهل السنة والجماعة، وكما اعتدنا في مقدمة الدروس أن يكون هناك درس منهجي أو في توجيه طلاب العلم وما يحتاجون إليه في العلم بعامة، أو في بعض العلوم بخاصة.

---

(١) عام١٤٢٠هـ.

وقد ذكرنا في هذه الدروس المنهجية كثيرًا مما يحتاجه طلاب العلم في العلوم المختلفة؛ كالعقيدة، والتفسير، وعلوم الآلة، والعلوم الصناعية، وأشياء كثيرة، وكتب الفقه، وكتب الحديث، وما يتصل بالمقدمات اللغوية، والمقدمات لفهم التفسير وللاستدلال بالقرآن، ولمنهجية الطلب بشكل عام، وذكرنا أشياء في ذلك نرجو أن تكون مفيدة لقائلها ولسامعها -إن شاء الله تعالى-.

**ومما يجدر التنبيه عليه والاهتمام به من كل طالب علم: الاعتناء بالسنة** والحديث؛ لأن السنة والحديث هي أصل العلوم؛ لأنها هي قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين للناس الدين في حياته بأقواله وأفعاله، فحقيقة رسالة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي: إيداع سنته في الناس، وبيان ما أمره الله جَلَّ وَعَلَا بإبلاغه قولًا وعملًا؛ ولهذا كان أعظم ما يعتني به طالب العلم بعد العناية بالقرآن أن يعلم سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العلمية والعملية بما فيها من العقائد، والأحكام، وعلوم القرآن، والتفسير، والآداب، والأخلاق، والسلوك... إلى آخر ذلك من أنواع وموضوعات السنة.

فالاهتمام بالحديث وبالسنة مما يكون معه طالب العلم قويًّا في ملكته، متصلًا على الحقيقة بميراث الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما ورث أمته العلم، والله جَلَّ وَعَلَا أمرنا في كتابه في أكثر من ثلاثين موضعًا بطاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والطاعة هنا في الأخبار باعتقادها واعتقاد ما دلت عليه، وفي الأحكام والأوامر والنواهي بامتثالها بحسب الاستطاعة، والانتهاء عما نهى الله جَلَّ وَعَلَا عنه، والاستغفار عن التقصير، وهذا مع غيره إنما يعلم بالسنة وبالحديث؛ ولهذا كان العلم في زمن السلف زمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وفي زمن التابعين، وتبع التابعين

كان العلم إما أن يكون آية محكمة، أو سنة ماضية[١]. هذا هو العلم، والصحابة اجتهدوا، ثم بعد ذلك صار إضافة إلى الكتاب والسنة، هناك هدي الصحابة، واجتهاد الصحابة، وما قاله صحابة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولهذا قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]:

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ ... قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ

مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً ... بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهِ

أو كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[٣]:

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ ... قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُو الْعِرْفَانِ

مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً ... بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فُلَانِ

وهذا يشمل الخلاف في رد السنة لخلاف أحد المتكلمين في العقائد، وهو أعظم الخلاف الذي ردت به السنة، ولا يعذر فيه أحد، ثم بعد ذلك يأتي الخلاف الذي حصل بين الصحابة في المسائل العلمية والفقهية وفي تفسير القرآن... إلى آخر ما هنالك من خلاف في ذلك، فصار المتميز عند السلف هو الذي يعلم الكتاب والسنة أكثر، فمن زاد علمه بكتاب الله جَلَّ وَعَلَا وبسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤)، والدارقطني (٥/ ١١٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٦٩)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٣٤٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٥١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْل: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ**».

(٢) الأبيات ذكرها ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٦٣) دون أن يسمي قائلها، وكذا ذكرها السَّفاريني في لوامع الأنوار البهية (١/ ٧).
ونسبها للإمام الذهبي شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في الرسائل الشخصية (١/ ٢٥٩)، وكذا ابن عيسى في شرحه على النونية (٢/ ٢٨٠).

(٣) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٧٩).

كان هو الأعلم وهو الأفقه؛ ولهذا ذكروا في الموازنة -مثلًا- بين إبراهيم النخعي وبين عامر بن شراحيل الشعبي، وهما فقيهان معروفان، أحدهما كان في الكوفة، والآخر بالبصرة، كانوا يقدمون الشعبي لما كان عليه من السنة والعلم بما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقلت مخالفته للصواب؛ لأجل كثرة اتباعه للدليل وسماعه له، فكثرة معرفته بالأخبار وبالسنن، وكثرة ما روى منها، جعل طائفة من أهل العلم يقدمون ما يقول أو ما يفتي به على غيره.

وهذا هو المعروف في هدي السلف، فإنه إذا زاد العلم بسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي منها: تفسير القرآن، ومنها: تقرير التوحيد والعقائد، ومنها: الفقه، ومنها: الآداب، ومنها: هدي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تعامله مع المشركين ومع المخالفين، ومع صحابته، فإذا زاد علمه في هذا كان أعلم وأفقه، وكان أحرى بالصواب.

وهذا يعني أن هدي السلف الصالح في العلم والتعلم هو: الاهتمام بسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأحاديث، ثم يسر الله الأمر بأن صنفت كتب الحديث، فكان من أوائل ما صنف في ذلك «الموطأ» لإمام دار الهجرة مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو على اختصاره فيه من العلم الشيء الكثير جدًّا حتى قال طائفة من أهل العلم: «لَيْسَ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ أَصَحُّ مِنْ مُوَطَّأِ مَالِكٍ»(١)؛ وذلك لأجل أنه كان قبل كتاب البخاري ومسلم، ثم لما تتابع أهل العلم في التأليف في الحديث، وفي كتابة السنن تنوعت ما بين صحاح، ومسانيد، ومعاجم، وأجزاء حديثية، وأنواع كثيرة من التآليف معروفة عند المتتبعين له، وكان من أجلّ ما كتب أهل

---

(١) ينسب هذا القول للإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظر: الخلاصة في معرفة الحديث (ص٣٦)، والديباج المُذَهَّب في مصطلح الحديث (ص١٧)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٦٢)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٩٦).

العلم الكتب الستة المشهورة: «كتاب البخاري أبي عبد الله»، و«كتاب مسلم بن الحجاج»، و«كتاب أبي داود السجستاني السنن»، و«جامع أبي عيسى الترمذي»، و«سنن المجتنى والمجتبى للنسائي»، و«السنن للحافظ ابن ماجه» -رحمهم الله تعالى- وهذه مصنفة على الأبواب، وعلى الموضوعات.

وأما المسانيد، فأعظمها مما هو بين أيدينا «مسند إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله» الذي كتب وصنف مسنده على الأمصار، وجعل مسند العشرة، ثم مسند المهاجرين، ومسند الأنصار، ومسند المكيين، والمدنيين، والشاميين... إلى آخر ذلك، ثم مسند النساء في آخره. وهذه الكتب لم يزل أهل العلم يعتنون بها جدًّا، الكتب الستة مع مسند الإمام أحمد ومع الموطأ.

والعلم بالسنة من أهم ما يعتني به طالب العلم، والاهتمام بالعلم بحديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوي به الإنسان الملكة في العلم، ويقوى به الحفظ، وتقوى به الدراية في الفقه والفهم، ويحصل له خير كثير في السلوك وفي معرفة الهدي والسنن في أموره كلها، ليس في أمر اللباس فقط أو في بعض السنن، ولكن في جميع أموره في بيته وفي لفظه وفي حواره، وفي تعامله وفيما يأتي وفيما يذر، وفي حسن خلقه، فسنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبوابها واسعة.

وإذا كان الأمر كذلك، وأن العناية بعلم الحديث لم يزل أهل العلم يوصون به، ويهتمون به، فطلاب العلم بحاجة كبيرة جدًّا إلى العناية بهذا العلم، ويمكن أن نجعل الكلام في عدة نقاط أو موضوعات:

أما الأول؛ فهو: أن علم الحديث قسمه العلماء إلى علم رواية، وعلم دراية، وعلم الرواية قصدوا به نقل الحديث بالإسناد، فقد كان الصحابة والتابعون في

غالب أحوالهم يذكرون سندهم في السنة والحديث منهم إلى النبي ﷺ، وربما لم يذكروا السند، وإنما قالوا: قال النبي ﷺ، وكانوا إذا نشطوا أسندوا، وإذا تقاصروا لم يسندوا وأرسلوا[(١)].

---

(١) قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: (...فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ، فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلَهُ عَنْهُ أَحيَانًا، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطَ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الحَدِيثَ وَيَتْرُكَ الْإِرْسَالَ، وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الحَدِيثِ مُسْتَفِيضٌ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ المُحَدِّثِينَ وَأَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْهَا- إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) صحيح مسلم (١/ ٣٠).

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (...لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا، فَيُسْنِدُونَ الخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ) صحيح مسلم (١/ ٣٢).

قال ابن عبد البر: (وَالْإِرْسَالُ قَدْ تَبْعَثُ عَلَيْهِ أُمُورٌ لَا تُضِيرُهُ؛ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ سَمِعَ ذَلِكَ الخَبَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ عَنِ المَعْزِيِّ إِلَيْهِ الخَبَرُ وَصَحَّ عِنْدَهُ وَوَقَرَ فِي نَفْسِهِ، فَأَرْسَلَهُ عَنْ ذَلِكَ المَعْزِيِّ إِلَيْهِ عِلْمًا بِصِحَّةِ مَا أَرْسَلَهُ، وَقَدْ يَكُونُ المُرْسِلُ لِلْحَدِيثِ نَسِيَ مَنْ حَدَّثَهُ بِهِ وَعَرَفَ المِعْزِيَّ إِلَيْهِ الحَدِيثُ فَذَكَرَهُ عَنْهُ، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَضُرُّ إِذَا كَانَ أَصْلُ مَذْهَبِهِ أَنْ لَا يَأْخُذَ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ كَمَالِكٍ وَشُعْبَةَ، أَوْ تَكُونُ مُذَاكَرَةً، فَرُبَّمَا ثَقُلَ مَعَهَا الْإِسْنَادُ وَخَفَّ الْإِرْسَالُ: إِمَّا لِمَعْرِفَةِ المُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ الحَدِيثِ وَاشْتِهَارِهِ عِنْدَهُمْ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْكَائِنَةِ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ) التمهيد (١/ ١٧).

وقال: (كَانَ ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَكْثَرَ النَّاسِ بَحْثًا عَلَى هَذَا الشَّأْنِ، فَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَ لَهُ في الحديث جماعة، فحدث به مرة عنهم، ومرة عن أحدهم، ومرة عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَى قَدْرِ نَشَاطِهِ فِي حِينِ حَدِيثِهِ، وَرُبَّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ كَمَا صَنَعَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَغَيْرِهِ، وَرُبَّمَا لَحِقَهُ الْكَسَلُ فَلَمْ يُسْنِدْهُ، وَرُبَّمَا انْشَرَحَ فَوَصَلَ وَأَسْنَدَ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْتِي بِهِ المُذَاكَرَةُ؛ فَلِهَذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا فِي أَحَادِيثِهِ) التمهيد (٧/ ٤٥). وقال: (وَكَانَ وَكِيعٌ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ مَالِكٍ هَكَذَا أَيْضًا مُرْسَلًا حِينًا وَحِينًا يُسْنِدُهُ كَمَا فِي المُوَطَّأِ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ نَشَاطِ المُحَدِّثِ وَكَسَلِهِ، أَحْيَانًا يَنْشَطُ فَيُسْنِدُ، وَأَحْيَانًا يَكْسَلُ فَيُرْسِلُ عَلَى حَسَبِ المُذَاكَرَةِ) التمهيد (٢٢/ ٣٣). وانظر: السنن الأبين (ص١١٩).

والرواية يعنى بها: نقل الحديث بالإسناد، بالسماع فيسمع ويتحرى أن يسمع من المشايخ علم الحديث، ويتحرى أن يسمع من المشايخ الأحاديث، فينقلها ويرويها ويكتب عنده ما سمع، أو يكون عند الشيخ الذي سمع منه أجزاء أو كتب فيأخذه إجازة ويقرأ عليه ويكون عنده سماع بذلك ثم يرويه كما سمعه، ولأجل هذه الرواية التي جاء فيها من الفضل قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»**(١)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ»**(٢).

وهذا الدعاء العظيم منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: **«نَضَّرَ اللهُ امْرَأً»**. أي: جعل وجهه في نضرة، وهي نضرة النعيم، دعاء له بالجنة، وأعظم من جاهد في العلم في الحقيقة هم أهل الحديث بروايته، فكانوا يرحلون في الأمصار ويطلبون حديثًا واحدًا في رحلة طويلة، وقد رحل بعض الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لأجل حديث، ورحل بعضهم من مصر إلى المدينة، ومن بغداد إلى الكوفة، وبعضهم من الشام إلى مصر؛ لأجل حديث واحد؛ كما رحل أحد الصحابة في سماع حديث: **«مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»**(٣).

فحرص الصحابة ومن بعدهم على السماع حتى تكونت الرواية، وهذه الرواية بقيت منقولة بحدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وعن، حتى زمن التصنيف، ثم

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (٢٩) (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

انتقلت الرواية من هذا الزمن إلى زمن التصنيف، فصار لاينقل السماع المفصل لأحاديث مجموعة، وإنما ينقل سماع الكتب، فنقل -مثلًا- مصنفات ابن أبي عروبة سماعًا، ونقل موطأ مالك سماعًا، ونقل جامع ابن وهب سماعًا، ومصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، وهكذا الكتب الستة، وهكذا المعاجم والمسانيد والأجزاء نقلت بالسماع، فصارت بدل أن تكون مجموعة كما كان في القرن الأول والثاني، فيذهب العالم وطالب علم الحديث يجمع من هذا البلد ومن هذا البلد ومن هذا البلد ثم ينسقها، وصار الأمر مدونًا في الكتب فصارت أسهل، فنقلت بالسماع، وظلت الرواية بعد ذلك للكتب، وسواء منها كتب الحديث أو كتب التفسير، وهناك -أيضًا- رواية للكتب جميعًا حتى كتب اللغة، وأي كتاب إنما ينقل بالرواية، وظلت هكذا عدة قرون، ثم ترك قراءة الكتب ورواية الكتب بالقراءة والمطالعة بأن يقرأ الكتاب على شيخه ثم يجيزه به لقراءته له من أوله إلى آخره، فصار الأمر في أواخر القرن السادس ثم السابع إلى إجازة، وما قبلها لكن كثر في السادس والسابع إلى إجازة مجملة للحاضر بأن يقرأ، ثم يحضر من يحضر للختم، ويجيز الحاضرين بكل ما رواه، فكثرت الإجازات، وهذه تسمى الرواية، والإجازات باقية في الأمة إلى وقتنا هذا، ويعتني طائفة من الناس ومن طلبة العلم بهذه الإجازات؛ بقاءً لهذه السنة، ومحافظة على الرواية سواء أكانت رواية للكتب، أم كانت رواية للأحاديث وهي نادرة، أعني: الأحاديث بدون كتب، وغالبًا ما يسمع المجيز للرواية المجاز أول حديث، وهو الحديث الذي لقب بالحديث المسلسل بالأولية، وهو حديث: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»[1]، وهذا يسمى المسلسل بالأولية؛ لأنه كان

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٣٣)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح).

أول حديث يسمعه الطالب من شيخه من بداية القرن الثاني أو آخر القرن الثاني ثم الثالث إلى زماننا الحاضر(١).

**هذا الصنف الأول يسمى الرواية، وطالب العلم معها له أحوال:**

**الحال الأولى في طالب علم الحديث:** اهتمامه بالرواية بأن يكون عارفًا بكيفية الرواية في التلقي، كيف ينقل الحديث، وصيغ التحديث، وكيف يبتدئ المحدث بالحديث سابقًا، وكيف كتبت الكتب، وروايات الكتب، واختلاف هذه الروايات المنقولة، والأحاديث كيف نقلت بالرواية بزيادة وبنقصان، وما يتعلق بالرواية التي هي نقل، وليس بحثًا في الاتصال، أو عدمه؛ لأن هذا في القسم الثاني كيف تكون الإجازات؟ وأنواع الإجازات؟ من المهتم؟ من رواة -مثلًا- البخاري؟ من رواة مسلم؟ من رواة سنن أبي داود؟ من الذي روى المسند؟ ما حال المسند من جهة الرواية؟ وأشباه ذلك؛ ليعرف كيف رويت هذه؛ لأن طالب العلم لا بد له من هذه المعرفة إذا أراد التمكن؛ لأنه يحصل له بذلك فهم لكلام العلماء في مسائل كثيرة في الترجيح وفي النظر، وفيما يجيبون به عن الشبهات والأقوال المختلفة.

كان طائفة من أهل العلم لا يهتمون كثيرًا بالرواية في العصور المتأخرة؛ لأنها أصبحت للنقل، لا للحفظ، وإنما يحرص الطالب على الإجازات، وعلى كثرة السماع، ويرحل من بلد إلى بلد؛ لتحصيل كثرة المشايخ، وكثرة من سمع منهم وأجازوه، وهذا صار فيه هبوط في المقصود من الرواية، وهو حفظ السنة إلى أن

---

(١) المسلسل هو: (عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحد بعد واحد على صفة أو حالة واحدة، وينقسم ذلك إلى ما يكون صفة للرواية والتحمل، وإلى ما يكون صفة للرواة أو حالة لهم). انظر: مقدمة ابن الصلاح، النوع الثالث والثلاثون، (ص٢٧٥)، وفتح المغيث للسخاوي (٣/ ٥٧).

يكون المقصود من الرواية هو التكاثر كما حصل في الأعصر المتأخرة؛ ولهذا امتنع كثير من العلماء عن الإملاء، وامتنعوا عن تلاوة الأحاديث بإسنادها منهم إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم يكون بينهم مثلًا عشرة، خمس عشرة نفسًا، وقل ذلك في الأعصر المتأخرة؛ لأجل كثرة الإجازات وفشوها، فامتنع طائفة من كثرة السماع، وتتبعه كالحافظ ابن كثير -مثلًا-، وانشغلوا بغيره؛ ولهذا الحافظ ابن حجر لما ذكر ابن كثير في «الدرر الكامنة» قال: لم يكن له همة في تحصيل الأسانيد والإجازات كعادة أهل الحديث[1].

أما في زماننا الحاضر فَثَمَّ من طلاب العلم ومن المشتغلين بتحصيل الأسانيد من بالغ في تحصيل الإجازات، وصارت شغله الشاغل، وهمه الذي يفكر فيه دائمًا، وهذا في الواقع ليس مقصودًا؛ لأن تحصيل الإجازات والأسانيد وبقاء الرواية مطلوب؛ لأجل الحفاظ على هذه السنة، وعلى هدي أهل العلم في ذلك، لكن هو مقصود لغيره، المقصود: هو الفقه في الدين؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا أثنى على من يتفقه في الدين، أما مجرد تحصيل هذه الإجازات دون علمٍ بما فيها فهذا ليس مطلوبًا، بل ليس مرغوبًا فيه، فوجد من عنده إجازات عالية وأسانيد في بعض الأمصار، وليس من أهل الاستقامة أصلًا! عنده -مثلًا- الكبائر من الذنوب وعنده موبقات، أو عنده أشياء ليست بحسنة، وبعضهم على غير طريقة أهل الحديث في سلوكه، وبعضهم على عقائد باطلة، وغلاة في التصوف، أو في المذاهب البدعية في العقائد كالأشعرية وغيرها، ويكونون جلدين في ذلك، وبعض المنتسبين -أيضًا- لعلم

---

(١) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلم يكن على طَرِيق المُحدثين فِي تَحصيل العوالي، وتمييز العالي من النَّازِل وَنَحْو ذَلِك من فنونهم، وَإِنَّمَا هُوَ من محدثي الْفُقَهَاء، وَقد اختصر مَعَ ذَلِك كتاب ابْن الصّلاح وَله فِيهِ فَوَائِد) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (١/ ٤٤٥-٤٤٦).

الحديث بالغوا في ذلك حتى صاروا يجمعون هذه الروايات من هاهنا، وهاهنا، وهذا ليس مقصودًا بذاته، وإنما إذا حصل فلابأس، هذا شيء طيب، ويحرص عليه طالب العلم، لكن إذا لم يحصل إلا بتعب، فليس هو المقصود، والناس اليوم بحاجة إلى تعليم العلم النافع، نعم لا بد من بقاء سلسلة الإسناد، وبقاء الرواية، لكن أن تكون هي الشغل الشاغل فهذا خلاف الأصل، والمقصود من الرواية وطلب علم الحديث.

مما يدخل في بحث الرواية -أيضًا-: معرفة طبقات الرجال والحفاظ ورواة الأحاديث؛ حتى يميز في الرواية في السماع، وصحته، أي: في طريقة الأداء، واللقى، وأشباه ذلك، لكن هي تدخل في القسم الثاني وهو الدراية وهو الذي سيأتي بيانه.

**مما يتصل بالرواية**: أن كثيرًا من كتب أهل العلم التي طبعت وخاصة الكتب الستة والمسند، ونحوها، لم تطبع على رواية واحدة معروفة، هناك ما طبع على رواية، لكن الأكثر أنها طبعت على نسخ خطية، لكن ليست على رواية معروفة بأن يقال -مثلًا-: هذا للبخاري، هذا طريق أبي الوقت، نسخة أبي الوقت، هذه نسخة الكشميهني، هذه رواية الفربري عن البخاري، هذا رواية ابن شاكر عن البخاري وهي غير موجودة، أو في «سنن أبي داود» نقول: هذه من أولها إلى آخرها هي رواية اللؤلؤي، أو رواية ابن الأعرابي يدخلها أشياء ليست من الرواية؛ لذلك كثر الغلط عند الذين يعتنون بتخريج الأحاديث اليوم، وتحقيق الكتب في أنهم جعلوا هذه الكتب المطبوعة معتمدة في التخريج، ويتعقبون العلماء الأوائل إذا نسبوا حديثًا وعزوه إلى السنن أو إلى الصحيح... أو ما شابه ذلك، يعتمدون على ما بين أيديهم من الكتب في نفي أو إثبات كلام العلماء السالفين، وهذا غلط جرهم

إليه عدم المعرفة برواية الكتب، وكيف طبعت هذه الكتب، والنسخ، وكيف تعتمد النسخة الخطية من غير النسخة المعتمدة، ولقد أحسن كثيرًا الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» حينما تكلم في عدد من المواضع على أحاديث نسبت -مثلًا- لسنن ابن ماجه، و«سنن ابن ماجه» بالذات فيها اختلاف التقديم والتأخير، ويقول: هو ليس في السنن وإنما يقول: ليس في نسختنا من السنن؛ ولهذا بعض العلماء المعاصرين المدققين يقول -مثلًا-: لم أره في الطبعة كذا من سنن أبي داود، لم أره في طبعة البخاري الموجودة مع فتح الباري الطبعة السلفية، أو راجعت مواضع كذا وكذا ولم أره، ومن غير هدي المتحققين بالعلم والعالمين بمنزلة أهل الحديث السالفين والعلماء والأئمة الحفاظ، من غير اللائق بأهل العصر أن يقول: غلط فلان ووهم فلان ويغلطونهم، والروايات هو لا يعرفها- تمام روايات كتب الحديث-، وما فيها من الاختلاف.

**القسم الثاني من علم الحديث: علم الدراية.**

وهذا التقسيم للمتأخرين أن علم الحديث ينقسم إلى: رواية، ودراية، والدراية اختلف فيها أهل العلم على قولين:

**الأول:** أن الدراية يقصد بها دراية رواية الحديث من حيث صحة السند، أو عدم الصحة، ومنزلة الرجال من الثقة وعدمها، فترجع الدراية إلى دراية التخريج والحكم على الأحاديث.

وقال آخرون: الدراية إنما هي دراية بالمتن لا بالسند، يعني: بفقه الحديث، وبما يحمله من العلم، والأظهر في ذلك: أن كلمة الدراية من حيث إنها راجعة إلى درى ويدري، وأنها لفظ مصطلح، والاصطلاح لا مشاحة فيه، الأظهر أنها تشمل الأمرين؛ لأن هناك دراية السند، وهناك دراية للمتن، ودراية السند بتصحيحه

ومعرفة رجاله، ودراية المتن بالفقه فيه، وهذه الدراية هي التي تنافس فيها العلماء، وتميز فيها الأئمة وأهل العلم بالحديث عن أهل السماع والنقل، فأهل المرتبة الأولى الرواة، هؤلاء قد لا يكونون عندهم فقه، وقد لا يكون عندهم علم وإنما هم نقلة، وقد أدوا ما سمعوا، ونسأل الله جَلَّ وَعَلَا لهم نضرة في وجوههم ودخولهم في دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما الدراية، فهذه تشمل دراية الأحاديث المروية صحة وضعفًا، ومنزلة الرجال، وطبقات الرجال، وكلام أئمة أهل الجرح والتعديل، وما يتصل بذلك من المباحث، ودراية المتن بمعرفة فقه واختلاف العلماء في ذلك.

**الموضوع الثاني هو:** موضوع رجال الحديث، وهو جزء من الدراية التي ذكرنا دراية الرواة أو دراية الحديث، وتشمل دراية الرواة، ودراية الإسناد من حيث الاتصال وعدمه، ودراية الحديث من حيث الصحة والضعف.

أما الرجال، فعلم الحديث في معرفة الرجال علم طويل وصعب، وكان العلماء سابقًا يستصعبون البحث في الرجال ومعرفة رجال الحديث، وقليل منهم من يحسن ذلك؛ لأن المسألة ليست مقتصرة على تحصيل كتب الجرح والتعديل، كالكمال[(١)]، وتهذيبه[(٢)]، و«التاريخ الكبير»[(٣)]، و«الجرح والتعديل»[(٤)]، و«الضعفاء» للعقيلي، و«الكامل» لابن عدي، و«طبقات الحفاظ»[(٥)] إلى آخره، وليس تحصيل هذه الكتب كافيًا في أن يكون طالب العلم عارفًا بالرجال، وعلم

(١) وهو «الكمال في أسماء الرجال» للحافظ المقدسي.
(٢) وهو «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي.
(٣) وهو «التاريخ الكبير» للبخاري.
(٤) وهو «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.
(٥) وهو «طبقات الحفاظ أو تذكرة الحفاظ» للذهبي.

الرجال مهم لكن لا يمكن لكل أحد أن يبرز فيه؛ لذلك هناك قدر يحتاجه طالب العلم في معرفة الرجال؛ وهو: أن يعلم مشاهير علماء الحديث وحفاظ الحديث في كل طبقة من الطبقات، وهذه ييسرها له مثل كتاب «طبقات الحفاظ» للحافظ شمس الدين الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أو «مشاهير علماء الأمصار» لابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فيعلم في كل طبقة المشاهير، لا يعرف -مثلًا- عشرة آلاف راو، لكن في كل طبقة يعلم المشاهير، فيركز -الآن- على الصحابة المشهورين الذين رووا الحديث، فأسماؤهم دائمًا تأتي على الذهن من كثرة ما يسمع؛ مثل: أبي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ومثل: عائشة، ومثل: الخلفاء الأربعة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ومثل: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وأبي الدرداء، وعبادة ابن الصامت، والعشرة المبشرين، وثَمَّ كثير من الصحابة لكنهم ليسوا كثيرين جدًّا، ليسوا بالمئات وإنما قد يبلغ عددهم ثلاثين من المشهورين بالرواية، والبقية تكون رواياتهم أقل، فهؤلاء يعرف طالب العلم من حيث الزمن، يعرف أين كانوا- في أي بلد-، يعرف تلامذة الصحابي الذين نقلوا عنه الحديث، فستجد -مثلًا- أن الرواة عن أبي هريرة محصورون، والمشاهير منهم أربعة أو خمسة، ثم تجد أن الرواة عن ابن عمر عشرة أو أحد عشر، فهؤلاء مشهورون، وفيه بقية كثيرة رووا، ولكن تجد أن المسألة من حيث علم الجرح والتعديل، والرواة وطبقات الرواة، تؤول إليك إلى أنك عرفت شيئًا، وهذا الشيء الذي تعرفه هو الذي ستجده متداولًا كثيرًا في كتب أهل العلم في التفسير، وفي شروح الأحاديث... إلى آخره، وهذا لا يتطلب منك جهدًا كبيرًا، إنما هي بضعة أشهر، وممكن خمسة أشهر، ستة أشهر إلى سنة، وتعرف هذا بتفاصيله، من يروي عنه، وهذا من يروي عنه، وإن كان في أي بلد؛ لأنه مهم أن تعرف انتقال الأسانيد والرواة، ومتى كان الحديث مدنيًّا، ثم كيف صار شاميًّا، ثم كيف صار مصريًّا، ثم كيف صار كوفيًّا... إلى آخره.

هذه لها فوائد كثيرة في فهم كلام العلماء، وتحرير المسائل، والدقة في النقل، وهكذا في التابعين، وتبع التابعين، ثم الحفاظ الذين تدور الأحاديث عليهم، فكثير من الأحاديث تدور على هذا؛ مثلًا: الزهري وأصحاب الزهري، مثلًا: الشعبي، إبراهيم النخعي وأصحابه، مثلًا: أبو إسحاق السبيعي ومن معه، مثل: الأعمش... وأشباه هؤلاء، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ومالك وأصحاب مالك... وأشباه هؤلاء، فتجد أنها محصورة، فالمشهورون أو الحفاظ تجد أنهم ليسوا بالكثير، ثم بعد ذلك إذا انتقلت إلى فئة الذين كتبوا وصنفوا يكون الأمر أسهل عليك؛ لكثرة تداول أسمائهم، وأشباه ذلك.

**القسم الثاني في معرفة الرواية في الرجال:** أن تعلم من هم من الحفاظ وأئمة الحديث الذين تكلموا في الرجال؟ هذا من الدراية فيمن هم الذين جرحوا وعدلوا، من هم الذين تدور أسماؤهم بأن يقال: قال فلان -مثلًا-: هذا ثقة.

هؤلاء أسماؤهم محصورة ومعروفة وهم طبقات، منهم المتشدد ومنهم المتساهل ومنهم المعتدل، فمنهم المتشدد الذي يقدح ويطعن في الراوي لأدنى مخالفة عنده أو أدنى غلط، ومنهم المتساهل الذي يوثق من ليس بثقة، أو بحسب ما رأى له بدون سبر أحاديثه والنظر، أو يوثق المجاهيل، أو ما أشبه ذلك، ومنهم متوسطون معتدلون يأخذون بالنظرة الشمولية للراوي، ويسبرون أحاديثه، ولا يكتفون بالقليل.

طبقات الرواة هذه الثلاثة، منهم المتشدد، ومنهم المتساهل، منهم المتوسط، هذه ذكرها السخاوي في جزئه المعروف، وذكر أمثلة لهم، وهؤلاء تعرفهم في كتب الجرح والتعديل.

ومن المهم أن تعلم -أيضًا- مكان العالم، مثلًا: واحد من أهل المدينة قدح في أحد علماء الشام، وأحد أئمة الجرح والتعديل في الشام وثق، القريب منه أوثق، القريب منه أعرف؛ لأن هذا ربما يكون بنى على أشياء، ويكون عندك هنا معرفة البلدان؛ لأن الحاصل في كثير من صنيع الذين يعلقون على الكتب الآن، أنه ينظر بحسب الأشهر، هذا قال فيه: ثقة، وهذا قال: صدوق، وبعضهم حتى قال: يجمع العدد، كم عدد الذين وثقوه، وكم عدد الذين ضعفوه؟ هذه ما هي قضايا انتخاب ولا قضايا من الأكثر، هذا علم لا بد له من أصوله.

مثلًا: أهل الكوفة يوثقون أحد رواة الكوفة، ويأتي واحد من مصر يضعفه، هل يقبل كلامه؟ ويقال: الجرح مقدم على التعديل. ليس الأمر كذلك.

إذًا: فمسألة أقوال أئمة الجرح والتعديل، ومن يؤخذ القول الذي يؤخذ به وما لا يؤخذ به، هذه مسألة عظيمة تحتاج إلى نظر من الأئمة وأهل العلم بالحديث، وليس كل أحد يستطيع ذلك، لكن طالب العلم من أمثالنا يكفي أن يعرف طبقات أئمة الجرح والتعديل في أي بلد كانوا، ومن هو المتشدد منهم، ومن هو المتساهل والمتوسط، فيكون عنده خلفية بحيث إذا صار عنده فيه قراءة شرح من شروح الأحاديث، أو راجع ترجمة من تراجم الرجال، يعرف الكلام الذي يدور، ماذا يعنى به؟ وكيف ينزله منزلته؟

**الموضوع الثالث**: موضوع تصحيح الأحاديث وتضعيفها، وهي داخلة في الدراية، وهذه مما اعتنى بها الصحابة، والتابعون، واعتنى بها أئمة أهل العلم والحديث، وكان الحفظ وكتابة الأجزاء والمقابلة والمقارنة، والسبر والاعتبار، وجمع الشواهد؛ ليعرف الأحاديث الصحيحة من غيرها.

الأحاديث الصحيحة في معرفتها لا شك أنها راجعة إلى تحقق شروط الحديث الصحيح، والحديث الصحيح عرفه طائفة من المتأخرين بأنه: ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، وكان خاليًا من الشذوذ والعلة[(١)]، وهذا في الجملة تعريف لا بأس به ويستقيم في الجملة.

معرفة الحديث الصحيح إذًا: تكون مبنية على معرفة السند، والثقة، والعدالة، والخلو من الشذوذ والعلة... إلى آخره، وهذه المسائل -لا شك- أنها راجعة إلى الاجتهاد؛ لأن معرفة أن هذا عدل وضابط يختلف فيها العلماء، هذا يقول: فلان ثقة. وهذا يقول: فلان صدوق. من الذي يرجح؟

مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند أكثر العلماء ثقة وإمام، وعند بعض أهل عصره صدوق، بعض أهل العلم إمام ثقة، وعند غيره يكون ثقة، ربما أخطأ عنده أغلاط، بعضهم كان ثقة، لكن ربما كان يغرب ويخطئ في بعض الأحاديث، إذا كان في بلد من البلدان، فإذًا: المسألة راجعة إلى الاجتهاد؛ مثل: معمر، إمام معروف وعالم، وهو شيخ عبد الرزاق الذي يروي عنه الطريق المعروف طريق الصحيفة الصادقة صحيفة أبي هريرة، وكانت أحاديث التي يرويها في كل البلدان صحيحة إلا إذا روى في البصرة، فما رواه في البصرة فيه نظر، فبعض العلماء يأتي ويقول: هذا عالم ثقة، رآه في السند انتهى، يصحح حديثه، لكن المدققون من أهل العلم ينظرون هل هذا مما يعل أو لا يعل؟ هل روايته مقبولة أم ليست مقبولة؟

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث (ص١١، ١٢)، والاقتراح في بيان الاصطلاح (ص٥)، والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص٢١، ٢٢)، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص٥٨)، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٧-٣٣)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٦١-٦٨).

بعضهم صحيح حديثه في الشاميين، ولا يصح حديثه في المدنيين، وبعضهم العكس، وهكذا في أشياء كثيرة، وأمور الاختلاط وتغيرها وأسبابها، فالحكم على حديث بالصحة راجع إلى اجتماع شروط، هذه الشروط تحققها اجتهاد كون العالم يحكم؛ لأن هذه متحققة أو ليست متحققة، هذا أمر اجتهاد، فرجع الأمر إلى أن مسألة التخريج ومعرفة الأحاديث الصحيحة من غيرها أمر اجتهادي، لكن فيه أشياء، فيه من الأحاديث ما هي ظاهرة الصحة، وفيه أشياء فيها اجتهاد، بعضهم يصحح وبعضهم يضعف، فالبخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما عرض كتابه، هو قد مكث فيه سنين طويلة لجمعه والتحري في صحته، عرضه على علماء عصره وافقوه على ما أورد، وأن أحاديثه صحيحة خلا أربعة أحاديث لم يوافقه علماء عصره، فأتى المتأخرون قالوا: الصواب في هذه الأربعة مع البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكن أهل العصر من العلماء؛ كأحمد وكأبي زرعة ونحوهم لم يوافقوه على ذلك.

إذًا: المسألة فيها اجتهاد، كذلك مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عرض كتابه، فما قالوا: هذا صحيح، أبقاه، وما قالوا: إنه غير صحيح، أزاله، وهو كان يرى أنه صحيح، كذلك أحاديث صححها الإمام أحمد، فتجد أن غيره يضعفها، يصححها الشافعي، ويصححها مالك من غيره.

إذًا: هذه المسألة فيها اجتهاد، وإذا كان الأمر كذلك كان طالب العلم ينظر فيها على تؤدة ومهل، ما يأتي ويقول: هذا الحديث صحيح، ويطعن في كلام عالم أكبر منه وأعلم منه، أو من هو متحقق بعلم الحديث أو الأئمة السابقين، فليس كون عالم من المعاصرين صحح الحديث أنه صحيح عند الجميع، ليس متفقًا على صحته، المتفق على صحته هو ما رواه البخاري ومسلم، واتفقوا عليه هذا متفق على صحته كما هو الاصطلاح، وفيه بعضها فيه مناقشة -كما هو معروف-.

إذًا: معرفة طالب العلم بأن اجتماع شرائط الحديث لأجل أن يكون صحيحًا إنما هي مسألة اجتهادية، هذه تجعله يهتم أكثر بعلم الحديث، ويطلب مشاركة أهل العلم في التخريج وفي صحة الأحاديث، وتجعله متواضعًا متطامن الرأس والنفس لأئمة أهل الحديث السالفين، فليس من صفة طالب العلم أن يأتي يقول: هذا الحديث صححه الإمام أحمد. ويقول بعدها: وليس كما قال.

وليس كما قال هذه ما يقولها طالب علم يعرف معنى الاجتهاد في الحديث وفي التخريج، وفي أنه مسألة اجتهادية في التصحيح والتضعيف، ويتكلم على اجتهاد الإمام أحمد بأنه ليس كما قال، الإمام أحمد يحفظ ألف ألف حديث، أنت هل تحفظ ألف حديث؟ هل تحفظ ألفين؟

فخرج مسنده فيه نحو أربعين ألف حديث من سبعمائة ألف حديث مسموعة كما يقول عبد الله ابن الإمام أحمد، فالمسألة تحتاج من طلاب العلم إلى خوض في علم الحديث بقوة وفرح به ومعرفة، لكن تواضع لأهل العلم السابقين، وألا يرفع رأسه، وطالب العلم إذا رفع رأسه وبدأ يقول: إن هؤلاء بحثوا، وإن عندنا بحثًا، فهنا تأتي مسألة الضعف؛ لأن علم الحديث إنما هو بالحفظ ليس بالبحث، والبحث يوصلك إلى أشياء لكن تغيب عنك أشياء كثيرة، والحافظ يقارن ما بين الروايات، يأتي ويقول لك: هذا روى ألف حديث أخطأ في ستة أحاديث. راو يقول: روى ألف حديث أخطأ في ستة أحاديث، من يعرف هذا؟ يعرفها الحافظ الذي جلس يقلب في ذهنه روايات فلان بهذا الحديث الذي رواه صحيح، هذا ما فيه إشكال، هذا فيه إشكال، هذا أخطأ في اللفظ الفلاني، فحينئذٍ يحكم على الراوي بأنه ثقة، أو أنه ربما أخطأ إذا كثرت أخطاؤه... إلى آخره.

فالمسألة تحتاج منك إلى عناية حتى تعرف كلام العلماء ومنزلة كلام أئمة أهل الجرح والتعديل، والذين يصححون الأحاديث ويتكلمون فيها من السابقين والمتأخرين، وبعدها يكون عند طالب العلم مشاركة ومعرفة، لكنها مع تواضع وتطامن، وهذه سمة أهل العلم وطلاب العلم المتحققين بأخلاق أهل العلم.

التصحيح والتضعيف تارة يكون منصوصًا عليه في كتاب من كتب العالم، وتارة يكون بالنقل بأن هذا صححه فلان، وخاصة عند العلماء المتأخرين؛ مثل: النووي، والحافظ العراقي، وشيخ الإسلام، وابن القيم، وابن كثير، والحافظ العراقي، وابن حجر... إلى آخره، فربما هم حكموا من عند أنفسهم في كثير أو على كثير من الأحاديث.

**الموضوع الرابع**: يتعلق بالدراية من حيث فقه الحديث، وفي الحقيقة أن هذا هو المقصود، ففقه السنة هو المطلوب شرعًا، فقه القرآن وفقه السنة؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا أثنى على الذين يتفقهون في الدين، فقال جَلَّ وَعَلَا:

﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، والعلم هذا هو العلم بالكتاب والسنة- العلم بالدين-، وهو الذي قال الله جَلَّ وَعَلَا فيه: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، والدين في ذلك الوقت هو: القرآن وسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قولًا وفعلًا.

فإذًا: دراية السنة هو حقيقة دراية الشريعة، دراية الدين، فالعلم بالدين هو العلم بالسنة، والسنة من حيث ما اشتملت عليه مشتملة على أعظم أمر، وهو الذي من أجله بعثت الرسل وهو توحيد الله جَلَّ وَعَلَا، وما ينبغي لله جَلَّ وَعَلَا من

صفات الجلال والكمال، وما يستحقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في العبادة، وما يجب له جَلَّ وَعَلَا من الخوف والرجاء والمحبة... إلى آخر ذلك من أنواع العبادة، وهذا هو أصل السنة، لكن عند طائفة من المتأخرين انقلبت المسألة إلى أن العلم بالسنة هو: العلم بالآداب في المشي واللباس والأكل، والسنة في توحيد الله وفي العقيدة، والسنة في شرائع الإسلام العظيمة لا تعلم، أو تبدل وتغير، هذا في الحقيقة ليس من أهل السنة والجماعة؛ لأنه وإن اهتم بالحديث في أشياء، لكن أصل السنة هي ما بعث به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يبعث صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معلمًا للناس كيف يأكلون، وكيف يشربون، وكيف يلبسون، وكيف يمشون، وكيف ينامون، أو نحو ذلك، هو بعث للناس؛ ليدعوهم إلى كلمة التوحيد -لا إله إلا الله محمد رسول الله-، بعث للناس للإيمان بالله، والكفر بالطاغوت وهذه المسائل من سنته-أي: مسائل الآداب-، منها ما هو واجب، ومنها ما هو مستحب، ومنها ما هو من خصائصه، فالعلم بها مطلوب، والعمل بها مطلوب شرعًا، لكنها ليست في منزلة توحيد الله جَلَّ وَعَلَا، ولا العلم بأحكام الطهارة، والصلاة، والعبادات، وحقوق الخلق، وما أشبه ذلك.

فحقيقة العلم والعمل بالسنة إنما هو العلم والعمل بما يستحقه الله جَلَّ وَعَلَا في توحيد عبادته، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، ومسائل الإيمان، والقضاء والقدر، ومسائل اليوم الآخر، وهذه المسائل العظام التي فيها نور الإيمان بها نور الصدر، والخروج من الابتلاء بالإيمان بالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه بعث للابتلاء: «إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ، وَأَبْتَلِيَ بِكَ»(١).

فالعلم بالسنة- دراية السنة- أن تهتم بمسائل التوحيد والعقيدة في السنة، وأن تحفظ الأدلة في كتاب الله جَلَّ وَعَلَا وفي سنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المبينة للقرآن،

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وأن تعلم مكان الاستدلال من الدليل، هذه دراية السنة- فقه السنة-، ثم إذا انتهيت من توحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات، ثم بعد ذلك مسائل القدر، والإيمان، تعلم هذه شيئًا فشيئًا، هذا هو العلم بالسنة، وهو الاهتمام بالحديث.

مثلًا: قد يأتي طالب العلم ويكون مهتمًّا بالسنة في التخريج، وفي معرفة الصحيح والضعيف، لكن الأحاديث الواردة في التوحيد قد ما يعرف فقهها، والأحاديث الواردة في الأسماء والصفات، وفي القدر، وفي الإيمان لا يعرف حسن توجيهها، هذا فيه نقص في العلم بالسنة؛ ولهذا أحسن ابن القيم لما ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الأبيات المشهورة العلوم قال فيها[(١)]:

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ

نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ ... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي

وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَالَهَا ... رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ

هذا العلم النافع.

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ

وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي

وَالْكُلُّ فِي الْقُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ

واللهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذَيَانِ

وهذا يعني المسائل والعلوم هذه التوحيد والجزاء ما فيها اجتهاد، هل لأحد أن يجتهد فيها؟ إذا جاء النص استسلمنا، أما مسائل الفقه، قد يكون فيها اجتهاد؛ لدلالة الحديث على أكثر من وجه.

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٨٣).

أما الأحكام، وهو القسم الثاني: فهذه صنف فيها العلماء مصنفات جمعت أحاديث الأحكام بما فيها الصحيح، وغير الصحيح، لكن مما احتج به طائفة من العلماء؛ مثل كتاب «الإلمام» لابن دقيق العيد(١)، ومثل: «المحرر» لابن عبد الهادي(٢)، ومثل: «بلوغ المرام»، ومثل: «عمدة الأحكام» للحافظ المقدسي،... وما أشبه هذه الكتب، وقبلها «منتقى الأخبار» للمجد ابن تيمية، هذه صنفت في الأحكام تجمع ما في الصحيحين، وما في السنن والمسند... إلى آخره، وهذه العناية بها عناية بالسنة، وللأحكام فقه، ودرايتها دراية بالسنة، ومعرفة كيف تستنبط الأحكام، وخلاف العلماء في ذلك مما هو معروف في هذا الباب.

**القسم الثالث: الآداب**: وهذه مهمة، معرفة السنة فيها والأحاديث المروية؛ لأنها هي التي يحتاجها طالب العلم في الوعظ، يحتاجها في الخطب، يحتاجها في البيان للعوام، يحتاجها في البيان في بيته، يحتاجها في كثير من العلم بالآداب والرقائق والمواعظ، والأحاديث التي في هذا الباب؛ ولهذا لما أتى المتصوفة وذهبوا إلى التصوف، واخترعوا أشياء من عند أنفسهم في العبادات وفي الزهد وفي الانقطاع ألف علماء الحديث كتبًا في الزهد، وكتب الزهد، أو كتب الرقائق كتب مستقلة، وتارة في الكتب الكبار؛ مثل: كتاب «الزهد والرقائق» لابن المبارك، أو هناد السري، أو الإمام أحمد، أو لجماعة، أو كتاب البخاري فيه «الزهد والرقائق» في أثناء كتابه، فيه «الأدب المفرد».

ألفت هذه الكتب؛ لأنها قسم من السنة، لا بد من أن يعلمها أهل العلم وأن يعلمها الناس وأن تبين لهم، وربما كانت حاجة الناس في الوعظ والإرشاد

(١) وهو «الإلمام بأحاديث الأحكام».

(٢) وهو «المحرر في الحديث».

وفي الترقيق إلى هذه المسائل أعظم فيما يبين حقيقة الدنيا والآخرة، وسيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأحوال الصحابة، وكيفية الآداب العامة، وآداب المجالس، وآداب المسجد، وآداب الحديث، وأشباه ذلك، والأكل -الطعام الشراب-، والأذكار، هذه مهمة -أيضًا- لابد من طالب العلم أن يعتني فيها بسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**الموضوع الخامس**: الاهتمام بالسنة، الناس فيه ما بين غال وجاف ومعتدل، وهدي أهل العلم الراسخين من القديم هو الاعتدال وليس الغلو وليس الجفاء، فالذين غلوا وجعلوا مسائل من السنة كالأصول العظيمة، والقواعد العظيمة في الشريعة من حيث الدعوة إليها، والإنكار فيها، والكتابة فيها، والاهتمام بذلك اهتمامًا أكبر من الاهتمام بالسنة في العبادات، والسنة في التوحيد، وأشباه ذلك، فغلوا في ذلك حتى جعلوا بعض المسائل يفاصل فيها وهي من المسائل المختلف فيها أصلًا، والسنة فيها غير واضحة، وهذا مما لا ينبغي؛ لأن هذا تشدد وغلو، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل الله جَلَّ وَعَلَا نهانا عن الغلو في دين الله جَلَّ وَعَلَا.

وأناس جفوا وهم أكثر الذين لا يعتنون بالسنة من المنتسبين إلى العلوم المختلفة؛ مثل: علوم الآلة، وبعض المنتسبين للتفسير، وبعضهم من المنتسبين لعلم الكلام، وما أشبه ذلك في الأمة من قديم وحديث جفوا حتى لا يُرى للسنة عليهم أثر، ولا يعلمون السنة، فينطقون بالآراء، وبالقواعد التي ورثوها ودرسوها في بعض الكتب، فهؤلاء كما أن عندهم جفاءً وتقصيرًا، فكذلك عندهم عدم علم؛ لأن حقيقة العلم هي العلم بـ قال الله وقال رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال الصحابة، هذا العلم النافع، أما أهل العلم الراسخون من القديم فهم أهل الاعتدال في هذا، يعظمون السنة، وينزلون مسائلها بحسب مقتضى الشريعة، ويعلمون مسائل الواجبات، ومسائل المحرمات، ومسائل المستحبات والمكروهات، والمسائل التي

فيها السنة ظاهرة ومشهورة، والمسائل التي فيها السنة خفية، ويأخذون الناس بما يصلحهم لا بما يفرقهم.

مثلًا: في رسالة كان أحد الدعاة كتب لسماحة الجد الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول له: إني ذاهب إلى الهند للدعوة، وإنهم إذا رأوا أني أرفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام، قالوا: هذا وهابي، وربما لم يسمعوا لي، أو لم يمكنوني من الحديث في مساجدهم؛ لأن هذه المسألة مسألة فيها شدة في كثير من البلاد، ومسألة الجهر بالتأمين، ومسألة رفع اليدين، وكذلك مسألة القبض في بعض بلاد المغرب والمالكية وأفريقيا، فكان من جواب سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أنك إذا رجوت بترك هذه السنة بينهم أن تدعوهم إلى توحيد الله جَلَّ وَعَلَا، وإلى السنن العظيمة، فهذا هو الواجب عليك، أن تترك السنة لما هو أوجب، لكن إذا لم ترج ذلك، فلا تترك السنة.

وهذا هو الذي ينبغي على العبد أن يعمله؛ لأنه يدرج الناس من الأقل إلى الأعظم، ربما ترك بعض الأشياء لتحصيل أشياء، وهذه أشياء ربما تحصل في المجالس؛ مثلًا: يأتي غلط، لكنه لو جادلته في كل شيء، فاتك أن تركز على إفهام المخاطب، أو إفهام الناس المسألة العظمى؛ لأنك إذا أوردت عليه -مثلًا- عشر مسائل، فأحيانًا نناقش بعض العلماء في بعض البلاد، وفيه بعض الأشياء تمر منهم يخطئون فيها، لكن لا نتعقب ما يقول في كل مسألة؛ لأنك إذا تعقبت ما يقول في كل مسألة يخطئ فيها فاتك المهم، فأصبحت المسألة في ذهنه أنها معارضة.

أي: أنا أخطئ في كل مسألة، هذه أخالف فيها، وهذه أخالف فيها، وهذه أخالف فيها، فربما سكت صاحب الحكمة والدعوة عن أشياء؛ لأجل أن يركز وأن يهتم بالمسائل العظمى مما أخطأ فيها صاحب الكلام والمخالفة للسنة.

مثلًا بعض المسائل في التشديد: في بعض المسائل التي يرى أنها أن القول فيها الصحيح أنه واجب، والجمهور يقولون: مستحب، أو أنه يرى أن الصواب الحرمة، والجمهور يقولون: الكراهة أو هناك الأكثر أو كثير من أهل العلم يقولون بالكراهة، فتجد أنه يشدد الإنكار فيها ويجعلها من المسائل التي السنة فيها كذا، والسنة فيها أمر يأتي يدخلها تحت: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، هذه ليست في مثل هذه المسائل، إنما هذه في المسائل العظيمة أو المسائل التي استبانت فيها السنة، وليس فيها خلاف في فهم ودراية السنة، أما التي فيها خلاف نظر، هل هذا واجب أو هذا محرم؟ فإن هذا لا تجعل المسألة مسألة مفاصلة، وإنكار شديد، وإنما هو تعليم.

مثلًا: الأكل بالشمال نهى عنه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وطائفة من العلماء وهم الظاهرية وبعض أهل العلم قالوا بحرمة الأكل بالشمال(١)، وجمهور أهل العلم

---

(١) قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْكُلَ بِشِمَالِهِ إِلَّا أَنْ لَا يَقْدِرَ، فَيَأْكُلَ بِشِمَالِهِ لِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ الَّذِي ذَكَرْنَا آنِفًا بِالتَّسْمِيَةِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ، وَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ**»، وَهَذَا عُمُومٌ فِي النَّهْيِ عَنْ شِمَالِهِ وَشِمَالِ غَيْرِهِ، فَإِنْ عَجَزَ، فَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**»، وَمَنْ تَحَكَّمَ فَجَعَلَ بَعْضَ الْأَوَامِرِ فَرْضًا وَبَعْضَهَا نَدْبًا، فَقَدْ قَالَ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٥]) المحلى بالآثار (٦/ ١٠٣-١٠٤).

وقال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفي رواية ابن عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ**، وَكَانَ نَافِعٌ يزيد فيها: **ولا يأخذ بها ولا يعطي بِهَا**» فِيهِ اسْتِحْبَابُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِالْيَمِينِ وَكَرَاهَتُهُمَا بِالشِّمَالِ. وَقَدْ زَادَ نَافِعٌ الْأَخْذَ وَالْإِعْطَاءَ، وَهَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ عُذْرٌ، فَإِنْ كَانَ عُذْرٌ يَمْنَعُ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ بِالْيَمِينِ مِنْ =

على أن الأكل بالشمال مكروه؛ لمشابهة الشيطان، ولنهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك، إذا علم طالب العلم حقيقة السنة في ذلك وكلام أهل العلم يكون توجيهه لمن وقع في هذا الأمر بالأسلوب المناسب الذي يبين في الأمر، فيقول: السنة الأكل باليمين، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الأكل بالشمال(١)، لكن يأتي واحد ثان يقول: الشيطان يأكل بالشمال، هذا حرام عليك؛ لأنك شابهت الشيطان.

فإذًا: العلم بالسنة، ومعرفة مراتب خلاف العلماء فيها يجعل طالب العلم تبعًا للأئمة الأوائل، يجعله معتدلًا فيما يأتي وفيما يذر، وكالشرب قائمًا، وقد اختلف فيه العلماء، وعامة العلماء أو أكثر العلماء على كراهته إذا كان لغير حاجة، أو في غير شرب زمزم، ومن أهل العلم من قال بالتحريم، ومنهم من قال بالنسخ، والنبي

---

= مَرَضٍ أَوْ جراحة أو غير ذلك، فلا كراهة فِي الشِّمَالِ، وَفِيهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي اجْتِنَابُ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُشْبِهُ أَفْعَالَ الشَّيَاطِينِ، وَأَنَّ لِلشَّيَاطِينِ يَدَيْنِ) شرح النووي على مسلم (١٣/ ١٩١-١٩٢).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقد صرح ابن الْعَرَبِيِّ بِإِثْمِ مَنْ أَكَلَ بِشِمَالِهِ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يُنْسَبُ إِلَى الشَّيْطَانِ حَرَامٌ. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: هَذَا الْأَمْرُ عَلَى جِهَةِ النَّدْبِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ تَشْرِيفِ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ؛ لِأَنَّهَا أَقْوَى فِي الْغَالِبِ، وَأَسْبَقُ لِلْأَعْمَالِ، وَأَمْكَنُ فِي الْأَشْغَالِ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْيُمْنِ، وَقَدْ شَرَّفَ اللهُ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ نَسَبَهُمْ إِلَى الْيَمِينِ، وَعَكْسُهُ فِي أَصْحَابِ الشِّمَالِ. قَالَ: وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَالْيَمِينُ وَمَا نُسِبَ إِلَيْهَا وَمَا اشْتُقَّ مِنْهَا مَحْمُودٌ لُغَةً وَشَرْعًا وَدِينًا، وَالشِّمَالُ عَلَى نَقِيضِ ذَلِكَ. وَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ، فَمِنَ الْآدَابِ الْمُنَاسِبَةِ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيرَةِ الْحَسَنَةِ عِنْدَ الْفُضَلَاءِ: اخْتِصَاصُ الْيَمِينِ بِالْأَعْمَالِ الشَّرِيفَةِ وَالْأَحْوَالِ النَّظِيفَةِ) فتح الباري (٩/ ٥٢٣).

وقال ابن القطان: (ونهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب، وكراهية ذلك مجتمع عليه) الإقناع في مسائل الإجماع (١/ ٣٣٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٠١٩) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ**». أخرجه مسلم (٢٠٢٠) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ**».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرب في حجة الوداع قائمًا[(١)]، فقالوا: هذا ناسخ للنهي قبله، وعلي ابن أبي طالب شرب في رحبة الكوفة قائمًا[(٢)]... إلى آخره في بحث معروف[(٣)]،

(١) أخرجه البخاري (١٦٣٧) عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ».

(٢) أخرجه البخاري (٥٦١٥) عَنِ النَّزَّالِ، قَالَ: «أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحَبَةِ، فَشَرِبَ قَائِمًا، فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ».

(٣) قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (على أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء، حتى قال فيها أقوالًا باطلة، وزاد حتى تجاسر ورام أن يضعف بعضها، وادعى فيها دعاوى باطلة لاغرض لنا في ذكرها، ولا وجه لإشاعة الأباطيل والغلطات في تفسير السنن، بل نذكر الصواب، ويشار إلى التحذير من الاغترار بما خالفه، وليس في هذه الأحاديث -بحمد الله تعالى- إشكال، ولافيها ضعف، بل كلها صحيحة، والصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمًا، فبيان للجواز، فلا إشكال ولاتعارض، وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير إليه، وأما من زعم نسخًا أو غيره، فقد غلط غلطًا فاحشًا، وكيف يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث لو ثبت التاريخ وأنى له بذلك -والله أعلم؟! فإن قيل: كيف يكون الشرب قائمًا مكروهًا، وقد فعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فالجواب أن فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان بيانًا للجواز لا يكون مكروهًا، بل البيان واجب عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف يكون مكروهًا، وقد ثبت عنه أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضأ مرة مرة، وطاف على بعير، مع أن الإجماع على أن الوضوء ثلاثًا والطواف ماشيًا أكمل؟ ونظائر هذا غير منحصرة، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينبه على جواز الشيء مرة أو مرات، ويواظب على الأفضل منه، وهكذا كان أكثر وضوئه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثًا ثلاثًا، وأكثر طوافه ماشيًا، وأكثر شربه جالسًا، وهذا واضح لا يتشكك فيه من له أدنى نسبة إلى علم، والله أعلم) شرح النووي على مسلم (١٣/ ١٩٥).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَسَلَكَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ مَسَالِكَ: أَحَدُهَا: التَّرْجِيحُ وَأَنَّ أَحَادِيثَ الْجَوَازِ أَثْبَتُ مِنْ أَحَادِيثِ النَّهْيِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَبِي بَكْرٍ الْأَثْرَمِ، فَقَالَ: حَدِيثُ أَنَسٍ -يَعْنِي فِي النَّهْيِ- جَيِّدُ الْإِسْنَادِ، وَلَكِنْ قَدْ جَاءَ عَنْهُ خِلَافُهُ، يَعْنِي فِي الْجَوَازِ، قَالَ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ فِي النَّهْيِ أَثْبَتَ مِنَ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ فِي الْجَوَازِ أَنْ لَا يَكُونَ الَّذِي يُقَابِلُهُ أَقْوَى؛ لِأَنَّ الثَّبْتَ قَدْ يَرْوِي مَنْ هُوَ دُونَهُ الشَّيْءَ، فَيُرَجَّحُ عَلَيْهِ، فَقَدْ رُجِّحَ نَافِعٌ عَلَى سَالِمٍ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَسَالِمٌ مُقَدَّمٌ عَلَى نَافِعٍ فِي الثَّبْتِ، وَقُدِّمَ شَرِيكٌ عَلَى الثَّوْرِيِّ فِي حَدِيثَيْنِ، وَسُفْيَانُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ فِي جُمْلَةِ أَحَادِيثَ. =

وعامة أهل العلم الجمهور؛ مثل: الأئمة الأربعة وشيخ الإسلام يقولون بالكراهة لغير حاجة، إذا صار ثَمَّ حاجة فإن الحاجة ترفع الكراهة[(١)].

---

= ثُمَّ أَسْنَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالشُّرْبِ قَائِمًا. قَالَ الْأَثْرَمُ: فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُ فِي النَّهْيِ لَيْسَتْ ثَابِتَةً، وَإِلَّا لَمَا قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى وَهَاءِ أَحَادِيثِ النَّهْيِ -أَيْضًا- اتِّفَاقُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شَرِبَ قَائِمًا أَنْ يَسْتَقِيءَ.

الْمَسْلَكُ الثَّانِي: دَعْوَى النَّسْخِ، وَإِلَيْهَا جَنَحَ الْأَثْرَمُ وَابْنُ شَاهِينَ، فَقَرَّرَا عَلَى أَنَّ أَحَادِيثَ النَّهْيِ -عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهَا- مَنْسُوخَةٌ بِأَحَادِيثِ الْجَوَازِ بِقَرِينَةِ عَمَلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَمُعْظَمِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بِالْجَوَازِ، وَقَدْ عَكَسَ ذَلِكَ ابْنُ حَزْمٍ، فَادَّعَى نَسْخَ أَحَادِيثِ الْجَوَازِ بِأَحَادِيثِ النَّهْيِ، مُتَمَسِّكًا بِأَنَّ الْجَوَازَ عَلَى وَفْقِ الْأَصْلِ وَأَحَادِيثُ النَّهْيِ مُقَرِّرَةٌ لِحُكْمِ الشَّرْعِ. فَمَنِ ادَّعَى الْجَوَازَ بَعْدَ النَّهْيِ، فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ؛ فَإِنَّ النَّسْخَ لَا يَثْبُتُ بِالِاحْتِمَالِ. وَأَجَابَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ أَحَادِيثَ الْجَوَازِ مُتَأَخِّرَةٌ لِمَا وَقَعَ مِنْهُ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ -كَمَا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ-، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ الْأَخِيرُ مِنْ فِعْلِهِ ﷺ، دَلَّ عَلَى الْجَوَازِ، وَيَتَأَيَّدُ بِفِعْلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بَعْدَهُ.

الْمَسْلَكُ الثَّالِثُ: الْجَمْعُ بَيْنَ الْخَبَرَيْنِ بِضَرْبٍ مِنَ التَّأْوِيلِ، فَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ الثَّقَفِيُّ فِي نَصْرِةِ الصِّحَاحِ: وَالْمُرَادُ بِالْقِيَامِ هُنَا الْمَشْيُ، يُقَالُ: قَامَ فِي الْأَمْرِ إِذَا مَشَى فِيهِ، وَقُمْتُ فِي حَاجَتِي إِذَا سَعَيْتُ فِيهَا وَقَضَيْتُهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ أَيْ: مُوَاظِبًا بِالْمَشْيِ عَلَيْهِ. وَجَنَحَ الطَّحَاوِيُّ إِلَى تَأْوِيلٍ آخَرَ، وَهُوَ حَمْلُ النَّهْيِ عَلَى مَنْ لَمْ يُسَمِّ عِنْدَ شُرْبِهِ، وَهَذَا إِنْ سَلِمَ لَهُ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الْأَحَادِيثِ لَمْ يَسْلَمْ لَهُ فِي بَقِيَّتِهَا.

وَسَلَكَ آخَرُونَ فِي الْجَمْعِ حَمْلَ أَحَادِيثِ النَّهْيِ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ وَأَحَادِيثَ الْجَوَازِ عَلَى بَيَانِهِ، وَهِيَ طَرِيقَةُ الْخَطَّابِيِّ وَابْنِ بَطَّالٍ فِي آخَرِينَ، وَهَذَا أَحْسَنُ الْمَسَالِكِ وَأَسْلَمُهَا وَأَبْعَدُهَا مِنَ الِاعْتِرَاضِ، وَقَدْ أَشَارَ الْأَثْرَمُ إِلَى ذَلِكَ أَخِيرًا فَقَالَ: إِنْ ثَبَتَتِ الْكَرَاهَةُ، حُمِلَتْ عَلَى الْإِرْشَادِ وَالتَّأْدِيبِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ الطَّبَرِيُّ وَأَيَّدَهُ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ جَائِزًا ثُمَّ حَرَّمَهُ أَوْ كَانَ حَرَامًا ثُمَّ جَوَّزَهُ لَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ بَيَانًا وَاضِحًا، فَلَمَّا تَعَارَضَتِ الْأَخْبَارُ بِذَلِكَ، جَمَعْنَا بَيْنَهَا بِهَذَا. وَقِيلَ: إِنَّ النَّهْيَ عَنْ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الطِّبِّ مَخَافَةَ وُقُوعِ ضَرَرٍ بِهِ؛ فَإِنَّ الشُّرْبَ قَاعِدًا أَمْكَنُ وَأَبْعَدُ مِنَ الشَّرَقِ وَحُصُولِ الْوَجَعِ فِي الْكَبِدِ أَوِ الْحَلْقِ، وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ لَا يَأْمَنُ مِنْهُ مَنْ شَرِبَ قَائِمًا) فتح الباري (١٠/ ٨٤).

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَيُكْرَهُ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ قَائِمًا لِغَيْرِ حَاجَةٍ) الفتاوى الكبرى (٥/ ٤٨٠).

=

يأتي واحد يشتبك في بيته أو مع الناس في كل مسألة من هذه المسائل، أو ينكر فيها ويغلظ فيها الإنكار ويجادل؛ حتى يظن أن كل مسألة هي مسألة مجادلة، وهذا ليس صفة المتحقق بالسنة، وإنما هو يرشد ويعلم.

يقول -مثلًا-: النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الشرب قائمًا[1]، والسنة الشرب جالسًا، ما يأتي يقول: الشرب قائمًا حرام. يمكن فيها كذا.

فإذًا: مسائل الآداب في السُّنة، الناس فيها مثل ما ذكرت لك، بين أهل غلو وتشديد، وما بين أهل جفاء-ما يهمهم شيء في هذه المسائل-، وما بين أهل اعتدال، وهم أهل العلم الراسخون الذين هداهم الله جَلَّ وَعَلَا، ووفقهم.

---

= وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَأَمَّا الشُّرْبُ قَائِمًا فَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ بِالنَّهْيِ وَأَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ بِالرُّخْصَةِ؛ وَلِهَذَا تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ، وَذُكِرَ فِيهِ رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَد؛ وَلَكِنَّ الجَمْعَ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ أَنْ تُحْمَلَ الرُّخْصَةُ عَلَى حَالِ الْعُذْرِ. فَأَحَادِيثُ النَّهْيِ مِثْلُهَا فِي الصَّحِيحِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا» وَفِيهِ عَنْ قتادة عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا» قَالَ قتادة: فَقُلْنَا: الْأَكْلُ؟ فَقَالَ: ذَاكَ شَرٌّ وَأَخْبَثُ. وَأَحَادِيثُ «الرُّخْصَةِ» مِثْلَ حَدِيثِ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ» وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ عَلِيٍّ: «أَنَّ عَلِيًّا فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. ثُمَّ قَالَ: إنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ». وَحَدِيثُ عَلِيٍّ هَذَا قَدْ رُوِيَ فِيهِ أَثَرٌ أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ زَمْزَمَ؛ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا كَانَ فِي الحَجِّ، وَالنَّاسُ هُنَاكَ يَطُوفُونَ وَيَشْرَبُونَ مِنْ زَمْزَمَ، وَيَسْتَقُونَ وَيَسْأَلُونَهُ، وَلَمْ يَكُنْ مَوْضِعَ قُعُودٍ، مَعَ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِقَلِيلٍ، فَيَكُونُ هَذَا وَنَحْوُهُ مُسْتَثْنًى مِنْ ذَلِكَ النَّهْيِ، وَهَذَا جَارٍ عَنْ أَحْوَالِ الشَّرِيعَةِ: أَنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ يُبَاحُ عِنْدَ الحَاجَةِ؛ بَلْ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا يُبَاحُ عِنْدَ الحَاجَةِ؛ بَلِ الْمُحَرَّمَاتُ الَّتِي حُرِّمَ أَكْلُهَا وَشُرْبُهَا كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ تُبَاحُ لِلضَّرُورَةِ. وَأَمَّا مَا حُرِّمَ مُبَاشَرَتُهُ ظَاهِرًا -كَالذَّهَبِ وَالحَرِيرِ-، فَيُبَاحُ لِلْحَاجَةِ، وَهَذَا النَّهْيُ عَنْ صِفَةٍ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ: فَهَذَا دُونَ النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَعَنْ لِبَاسِ الذَّهَبِ وَالحَرِيرِ؛ إذْ ذَاكَ قَدْ جَاءَ فِيهِ وَعِيدٌ وَمَعَ هَذَا فَهُوَ مُبَاحٌ لِلْحَاجَةِ، فَهَذَا أَوْلَى. وَاللهُ أَعْلَمُ) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٠٩-٢١٠).

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٤) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا».

فالمهم هذه مسائل أنتم تعلمون أمثلة أكثر من ذلك، فالسنة واجب الاهتمام بها، والعناية بعلم الحديث، وفقه السنة مع فقه القرآن هو حقيقة العلم؛ لهذا نوصي الجميع بذلك، وأن تعتنوا به أكمل عناية، ودائمًا من كان همه كتاب الله جَلَّ وَعَلَا حفظًا وتلاوة ومدارسة، والسنة -أيضًا- حفظًا وقراءة ومدارسة، فإنه ولا شك سيرى النور في قلبه وفي صدره، ويرى أن الفتن وما يعرض على النفوس- فيصدها عن الحق-، يرى أنها تضمحل؛ لأجل قوة الوارد عليه من الحق الذي يحرق الله جَلَّ وَعَلَا به ما يعرض للقلوب من الباطل، وهذا ما ينبغي علينا جميعًا أن نهتم به: العناية بالسنة، وقراءة كتب الحديث والمطالعة فيها، وكثرة مراجعتها.

أسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يوفقنا وإياكم لما فيه رضاه، وأن يكتب لنا الحسنى، وأن يجعلنا من أهل الحديث العاملين به، وأن يغفر لنا نقصنا وزللنا؛ إنه سبحانه جواد كريم، غفور رحيم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: يقول: بعض الناس يقول: لماذا نشغل الناس بالمتون الفقهية كالزاد وغيره بدلًا من أن نشغلهم بالتعلم من كتب الأحاديث كـ«البلوغ» و«عمدة الأحكام». فكيف نرد عليه؟**

ج: هذا السؤال أنا أجبت عنه في درس منفصل؛ وهو مقدمة في «الفرق ما بين كتب الفقه وكتب الحديث»[1]، كتب الحديث لا تغني عن كتب الفقه، لابد من أن يكون طالب العلم يمشي على سنة الأولين في العلم، سنة الأولين في العلم

(١) انظر: (ص٥٢١).

هي هذه، إذا ما مشى على هذا المضمار ومشى على نحو ما مشى العلماء الأوائل لن يدرك، سيصيبه تخبط تخبط ثم بعد ذلك يكون خطؤه أكثر من صوابه، «الزاد»، أو «عمدة الأحكام» أو نحوها من الكتب الفقهية في أي من المذاهب الأخرى، هذه تجمع لك مسائل الباب في مكان واحد، ومسائل الباب التي تحتاج إليها وتراها تحدث أمامك قد يكون دليلها القرآن، وقد يكون دليلها السنة، وقد يكون دليلها فعل الصحابة، وقد يكون دليلها القياس، وقد يكون دليلها القاعدة، وقد يكون دليلها مرسلات، وقد يكون دليلها اجتهاد الإمام، وهذه ليست كلها في «البلوغ»، يعني كم أحاديث الطهارة في «البلوغ»؟ يعني: عدة أحاديث اثني عشر يعني: مع كتاب الطهارة، يعني: ما يتعلق بالمياه مثلًا، المياه أنواعها عدة أحاديث، لكن هذه كل مسائل المياه؟ ليست كذلك، إذا أتيت مثلًا للصلاة، الصلاة الأحاديث فيها كثيرة، الزكاة ربما فيها أحاديث، لكن فيه مسائل مثل كتاب الحوالة كم فيه من أحاديث؟ حديث واحد؟ لكن تجد المسائل التي يحتاجها الناس ما في الباب إلا قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ، فَلْيَتْبَعْ»(١)، ما في الباب إلا هذا الحديث، يعني: تقرؤه في «البلوغ» في صفحتين انتهى، هل هذا كتاب الحوالة انتهى. الشركات مثلًا الكلام فيها الكلام على مسائل الربا وتفصيله والعلة فيه وما يتعلق به، إذًا كتب الفقه تدخل فيها كتب الحديث، يعني: كتب الحديث التي تورد هذه تدخل فيها في المسائل؛ لهذا كان من الطرق المناسبة للتعلم عند بعض الناس -وليس لكل أحد- أنه إذا قرأت باب الفقه، باب الآنية -مثلًا- تقرأ أحاديث الآنية في «منتقى الأخبار» وفي «البلوغ» أو في «العمدة» تقرأ حتى تعرف تعلم حدود هذا وهذا والاجتهاد فيه، يعني -مثلًا- تقرأ في الحديث:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (٣٣) (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ»[١]، أو كما جاء في الرواية الأخرى[٢]. كتب الفقه ماذا فيها؟ قال: (إلا ضبة يسيرة من فضة لحاجة)[٣]، انظر: ضبة يسيرة لحاجة هذه، لفظ الحديث ما فيه هذا الكلام، الحديث فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انكسر قدحه فاتخذ مكان...، هذه القيود: اجتهاد العلماء، والنظر في القواعد فيها قياس، وفيها نظر في أحاديث أخر؛ ولهذا يحصل خلاف، فإذًا طريقة أهل العلم أن يجمعوا ما بين قراءة كتب الفقه وقراءة كتب الحديث، والعناية بالسنة والاهتمام بها هي العناية بكتب الفقه والاهتمام بها؛ لأن هذا وهذا يعطيك قوة في العلم، وخذ مثلًا العلماء -علماء هذه الدعوة الحاضرين والمتقدمين إلى زمن الإمام محمد بن عبد الوهاب -أجزل الله له الثواب- كانوا يجمعون بين هذا وهذا؛ فقويت ملكتهم في الحديث، وقويت ملكتهم في الفقه، وأدركتم وعرفتم سيرة الشيخ عبد العزيز بن باز -رفع الله درجته مع النبيين- كيف قوته في الفتوى وفي السنة ومعرفته في الفقه، ما تجد فتوى يعني: فيها غرابة، ولا خروج مع قوة علمه وإدراكه ونصرته للسنة، وهكذا من كان قبله الشيخ محمد بن إبراهيم، مشايخه، والشيخ سعد بن عتيق، وأئمة الدعوة، عناية بالسنة ويقرؤونها، وكتب الحديث تتلى وتقرأ وتشرح، وكتب الفقه تدرس؛ لكنها في توازن، هذا هو منهجهم، في طرق أخرى جاءت في عدم الاهتمام بكتب الفقه،

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٠٩) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١٩/ ٤٠٣) عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسٍ قَدَحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ».

(٣) انظر: الهداية على مذهب الإمام أحمد (ص٤٨)، والكافي (١/ ٤٦)، والمغني (١/ ٥٧-٥٨)، والعدة شرح العمدة (ص١٩)، والشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف) (١/ ١٥٢-١٥٣)، وشرح العمدة في الفقه - كتاب الطهارة (ص١١٦)، والروض المربع شرح زاد المستقنع (ص١٦)، ودقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٩-٣٠).

لكن أنت انظر إلى قوة أصحابها العلمية فتحكم عليه، إذا جاءت مسائل الفقه فيه نقص، إما يحكم باجتهاده، فهل اجتهادك أم اجتهاد الإمام أحمد، هل كل مسألة تقول: والله الحديث عمومه يدل على كذا، الحديث الاستثناء فيه يدل...، أما كلام أهل العلم ما اطلع عليه أو ما عرفه، فيلحقه النقص بقدر ما فاته من كلام الفقهاء.

**س: متى يكون قول أحد الأئمة معتبرًا؛ كالإمام مالك والإمام أحمد إذا رد سنة؛ لأنه لم يكن عليه عمل أهل المدينة؟ أو إذا أثبت سنة لأنه رأى عليه عمل أهل مكة وغيرهم من الأمصار؟ وكذلك إذا قال أحد أئمة أهل السنة في هذا الزمن: رأيت أئمة الدعوة يعملون كذلك؟**

ج: هذا سؤال جيد، وإن كان فيه تعبير فيه قصور، الأئمة ما يقال فيهم: رد سُنة، أو أثبت سُنة، هي مسائل اجتهاد، الإمام مالك ما يرد السُّنَّة، يقول: هذه السُّنة، أو يقول: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثابت، لكن ليس عليه عمل أهل المدينة فإذًا يكون منسوخًا. لماذا؟ كيف يكون من هدي سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويكون ما عمل به الخلفاء الأربعة، ولا عمل به فقهاء أهل المدينة ولا يعرفها.. إذًا كيف العمل؟ يعني: السنة هجرت ما عمل بها أحد؟ ويصير يعمل بها بعد ذلك؟ فالإمام مالك لا نقول: رد السُّنة، ولكن كان يرى أن الحديث إذا ثبت ولم يجرِ عليه عمل أهل المدينة أنه منسوخ؛ ولهذا تجد في الموطأ الإمام مالكًا يذكر الحديث ثم يذكر بعده بالرواية من عمل به، يذكر -مثلًا- قول أبي بكر أو عمل عمر أو عمل ابن عمر أو وكان ابن عمر يعمل كذا، بعده؛ ليدل على أنه كان معمولًا به في المدينة، يعني: أن هذا الحديث ليس منسوخًا، ولم يترك العمل به؛ لأنه عنده من نقل العلم والسُّنة عملًا إنما هم أهل المدينة؛ لأنها دار الخلافة ودار العلم، فعنده أنه يؤوله، لكن بعض الأحيان السنة تخفى، تكون السنة خفيت على

مالك فقال بخلافها، مثل -مثلًا- إباحته لذي الناب من السباع، وذي المخلب من الطير؛ لعدم ظهور السنة عنده في ذلك، أو عدم تحريمه لها، هذا يجري، عدم العلم بالسنة، لا يعني رد السنة.

فإذًا: التأويل هذا بابه واسع، والتوجيه من العلماء لما جاء من الأحاديث بابه واسع، هذا كما قال شيخ الإسلام، ممكن يراجع الإخوة كلامه في رسالته «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» هذه مهمة في هذا الباب، عالم عنده- إمام- ما عمل بحديث، ما عمل بأحاديث صحيحة لكن ما عمل بها لماذا؟ هل هو لا يعمل بالسنة؟ لا. هم نصرة السنة، وهم حملة العلم، وهم الذين نقلوا للناس كلام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعوهم إلى اتباعه، لكن له في ذلك توجيه، له في ذلك تأويل، وتارة يعتقد أن الحديث منسوخ، وتارة يعتقد أنه مخصوص، وتارة يعتقد أنه ليس باقيًا -مثلًا- على عمومه، يعني: في عدة، أما يقول: أو إذا أثبت سُنة؛ مثل الإمام أحمد أثبت سُنة؛ لأنه رأى عليها عمل أهل مكة. لا يقال: أثبت سُنة. إنما يقال: أفتى في المسألة، أو قال: في المسألة الجواز، أو بأنها مستحبة، لكن ما يثبت سنة بدون دليل، أنها سنة، ما يقول: هذه سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو ليس فيها دليل يثبت أنها سنة، ففرق ما بين إجازة المسألة اجتهادًا في السنة وبين كون المسألة من السنة، وهو كأنه يشير إلى مسألة الختمة- دعاء ختم القرآن- الذي كان عليه أهل مكة، ويؤثر فيه أهل المدينة من كلام الإمام أحمد، يؤثر فيه أهل المدينة شيئًا عن عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وكان يعمل به أهل مكة والعلماء والأئمة- أئمة السنة والسلف- يصلون معهم دون نكير على نفس الصفة هذه إذا ختم، قال الفضل بن زياد: «سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ فَقُلْتُ: أَخْتِمُ الْقُرْآنَ، أَجْعَلُهُ فِي الْوِتْرِ أَوْ فِي التَّرَاوِيحِ؟ قَالَ: اجْعَلْهُ فِي التَّرَاوِيحِ، حَتَّى يَكُونَ لَنَا دُعَاءً بَيْنَ اثْنَيْنِ. قُلْت: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: إذَا فَرَغْتَ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ

فَارْفَعْ يَدَيْكَ قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، وَادْعُ بِنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَطِلِ الْقِيَامَ. قُلْتُ: بِمَ أَدْعُو؟ قَالَ: بِمَا شِئْت. قَالَ: فَفَعَلْتُ بِمَا أَمَرَنِي، وَهُوَ خَلْفِي يَدْعُو قَائِمًا، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَقَالَ حَنْبَلٌ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ فِي خَتْمِ الْقُرْآنِ: إِذَا فَرَغْتَ مِنْ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١] فَارْفَعْ يَدَيْكَ فِي الدُّعَاءِ قَبْلَ الرُّكُوعِ. قُلْتُ: إِلَى أَيِّ شَيْءٍ تَذْهَبُ فِي هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ أَهْلَ مَكَّةَ يَفْعَلُونَهُ، وَكَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَفْعَلُهُ مَعَهُمْ بِمَكَّةَ»(١). كلام الإمام أحمد واضح هذا اجتهاده، وهو كلام الشافعي وكلام أبي حنيفة يعني: في المسألة وعامة أهل العلم؛ إذ لا منكر لهذه الصفة، لا نعلم أحدًا من أهل العلم أنكرها في القرون هذه الصفة، وإنما أنكر بعض المالكية صفة أخرى كانت شاعت في بعض الأمصار وهي أنه إذا سلم من الصلاة يصلي الصلاة، ولا يدعو في الصلاة، وإنما إذا سلم قام الإمام واقفًا وقام الناس وراءه ودعا هو وأمنوا قيامًا بعد الفراغ من الصلاة، ومعلوم أن نقول: الأئمة الذين اجتهدوا في هذا واضح أنه اجتهادهم أنه ما جاءت الرواية به أن لقارئ القرآن عند ختمه دعوة مستجابة؛ هذا ثبت عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وله حكم المرفوع(٢)، وكذلك عن ابن مسعود بإسناد جيد(٣)، وفعلها أنس وفعلها ابن مسعود وفعلها جماعة،

---

(١) انظر: المغني (٢/ ١٢٥-١٢٦)، وطبقات الحنابلة (١/ ٩١، ٢٥٢)، وجلاء الأفهام (ص٤٠٣)، وبدائع الفوائد (٤/ ٦٩).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٥١٧)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٧)، والطبراني في الكبير (١/ ٢٤٢)، وابن أبي شيبة (٦/ ١٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٢١)، وابن الضريس في فضائل القرآن (ص٨٤)، والفريابي في فضائل القرآن (٨٣) عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ، جَمَعَ وَلَدَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ فَدَعَا لَهُمْ».

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في فضائل القرآن (ص١٠٨)، وابن الضريس في فضائل القرآن (ص٥١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ. قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ ثُمَّ دَعَا وَأَمَّنُوا عَلَى دُعَائِهِ».

وكان معروفًا هذا الفعل في المدينة، أنه إذا ختم دعا، لم يكونوا يختمون القرآن في التراويح، لما كثر الختم واعتنوا به جاء الدعاء، هل يكون الدعاء في القنوت؟ القنوت ليس محل دعاء الختم؛ لأن القنوت دعاء قنوت.

إذًا أين يجعل دعاء الختمة؟ يقول: عند ختمه. فهو عند ختمه متى يكون؟ يعني: متصلًا به. هل ما بعد الختم وقبل الركوع مكان للدعاء في الصلاة؟ نعم، هو مكان للدعاء؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لما نزلت النازلة، دعا قبل الركوع(١)، قال العلماء: فدل على أن هذا الموضع هو دعاء إذا جاء ما يناسبه شرعًا؛ فلذلك مشى عليه العلماء بدون نكير؛ لأنه الموضع موضع دعاء، ولقارئ القرآن عند ختمه دعوة مستجابة ولم ينكره أحد، حتى قال به أئمة السنة كلهم مالك والشافعي وأحمد وابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، فإذا كان هؤلاء على طريق فمن سار معهم هو سائر على السنة، يعني: هو الاتباع - إن شاء الله تعالى(٢).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٠٠٢) عن عَاصِمٍ، قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ القُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ القُنُوتُ قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قَالَ: فَإِنَّ فُلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أُرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ القُرَّاءُ، زُهَاءَ سَبْعِينَ رَجُلًا، إِلَى قَوْمٍ مِنَ المُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ». وأخرج مسلم (٣٠١) (٦٧٧) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أُنَاسٍ قَتَلُوا أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ».

(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فصل: الموطن السَّابع عشر من مَوَاطِن الصَّلَاة عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عقب ختم الْقُرْآن.

=

المقصود هنا: ما نقول: أثبت سُنة، وإنما قال: في مسألة بقول اجتهاد منه؛ لتحقيق السُّنة أو متابعة، وهي نفس الكلام ينطبق على قوله: إذا قال أحد العلماء في هذا الزمن: رأيتُ أئمة الدعوة يعملون ذلك؛ لأن علماء الدعوة هنا من وقت الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى زماننا حرصوا -وكان العلماء سابقًا ما هو مثل الآن- كان العلماء سابقًا يشتدون في مخالفة الهدي ومخالفة السنة، يعني: في سنن

= وهَذَا لِأَن المحل مَحل دُعَاء، وَقد نَص الإِمَام أَحْمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ على الدُّعَاء عقيب الختمة، فَقَالَ فِي رِوَايَة أبي الحَارِث: كَانَ أنس إِذا ختم الْقُرْآن، جمع أَهله وَولده. وَقَالَ فِي رِوَايَة يُوسُف بن مُوسَى: وَقد سُئِلَ عَن الرجل يخْتم الْقُرْآن، فيجتمع اليه قوم، فَيدعونَ؟ قَالَ: نعم، رَأَيْتُ معمرًا يَفْعَله إِذا ختم. وَقَالَ فِي رِوَايَة حَرْب: اسْتحبَّ إِذا ختم الرجل الْقُرْآن أَن يجمع أَهله وَيَدْعُو. وروى ابْن أبي دَاوُد فِي فَضَائِل الْقُرْآن عَن الحكم قَالَ: أرسل إِلي مُجَاهِد، وَعِنْده ابْن أبي لبَابَة: أرسلنَا إِلَيْك إِنَّا نُرِيد أَن نختم الْقُرْآن، وَكَانَ يُقَال: إِن الدُّعَاء يُسْتَجَاب عِنْد ختم الْقُرْآن، ثمَّ دعوا بدعوات. وروى -أَيْضًا- فِي كِتَابه عَن ابْن مَسْعُود أنه قَالَ: «من ختم الْقُرْآن، فَلهُ دَعْوَة مستجابة». وَعَن مُجَاهِد قَالَ: تنزل الرَّحْمَة عِنْد ختم الْقُرْآن. وروى أَبُو عبيد فِي كتاب «فَضَائِل الْقُرْآن» عَن قَتَادَة قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ رجل يقْرَأ الْقُرْآن من أَوله إِلَى آخِره على أَصْحَاب لَهُ، فَكَانَ ابْن عَبَّاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا يضع الرقباء، فَإِذا كَانَ عِنْد الخَتْم، جَاءَ ابْن عَبَّاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فشهده. وَنَصّ أَحْمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ على اسْتِحْبَاب ذَلِك فِي صَلَاة التَّرَاوِيح، قَالَ حَنْبَل: سَمِعتُ أَحْمد يَقُول فِي ختم الْقُرْآن: إِذا فرغت من قراءتك ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [النَّاس:١]، فارفع يَديك فِي الدُّعَاء قبل الرُّكُوع. قلت: إِلَى أَي شَيْء تذْهب فِي هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ أهل مَكَّة يَفْعَلُونَهُ، وَكَانَ سُفْيَان بن عُيَيْنَة يَفْعَله مَعَهم بِمَكَّة. قَالَ عَبَّاس بن عبد الْعَظِيم: وَكَذَلِكَ أدْركْتُ النَّاس بِالْبَصْرَةِ وبمكة، ويروي أهل الْمَدِينَة فِي هَذَا أَشْيَاء، وَذكر عَن عُثْمَان بن عَفَّان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وَقَالَ الْفضل بن زِيَاد: سَأَلتُ أَبَا عبد الله: أختم الْقُرْآن أجعله فِي التَّرَاوِيح أَو فِي الْوتر؟ قَالَ: اجعله فِي التَّرَاوِيح حَتَّى يكون لنا دُعَاء بَين اثْنَيْنِ. قلت: كَيفَ أصنع؟ قَالَ: إِذا فرغت من آخر الْقُرْآن، فارفع يَديك قبل أَن تركع، وادع بِنَا وَنحن فِي الصَّلَاة، وأطل الْقيام. قلت: بِمَ أَدْعُو؟ قَالَ: بِمَا شِئْت. قَالَ: فَفعلتُ كَمَا أَمرنِي وَهُوَ خَلْفي يَدْعُو قَائِمًا وَيرْفَع يَدَيْهِ. وَإِذا كَانَ هَذَا من آكد مَوَاطِن الدُّعَاء وأحقها بالإجابة، فَهُوَ من آكد مَوَاطِن الصَّلَاة على النَّبِي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام (ص٤٠٢-٤٠٣).

العبادات وفي سنن الأقوال والأعمال، فمشى الناس فيه - العلماء- على المحافظة على ما دلت عليه السنة، نعم باجتهادهم لكن تتابعهم في مسألة على اجتهاد واحد في المسائل الفقهية والمسائل العلمية، حتى لو كان فيه قول آخر، لكن يصلح الناس باتباع منهج العلماء، علمائهم وطريقتهم سالفًا عن سالف؛ لأن الاجتهاد الآخر هو قول آخر، فلماذا يرجح القول الآخر عن هذا القول؟ تأتي المسألة بحث علمي، لكن من حيث العمل- عمل الناس وما جرى عليه الناس- مثلًا في مساجدهم وفي مسائل الفتوى وفي مسائل بعض العبادات، هذه ما يمكن يجتهدون فيها، كل واحد يجي يجتهد، مرة مثلًا، مرة أحد علماء الدعوة الشيخ سعد بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان فيه مسألة يدرس فجاء واحد وتكلم كلمة بانتقاد أو أن قول الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه مرجوحية، فطرده من الحلقة، قال له: لا تحضر معنا؛ لأنه يعلم أنه فتح الباب، أنك تعارض اجتهادك باجتهاد إمام، لكن ممكن أنه يعرضه، ما يقول: قول الشيخ مرجوح، أو هذا القول، ويعلنه كذا عند الناس؛ ليحدث فجوة، والناس اجتمعوا على التوحيد، واجتمعوا على الدعوة وعلى حب هذه الدعوة والائتساء بأئمتها، يمكن يعبر بطريقة أخرى، أو يفاتح مع العالم بينه وبينه، يسأل عن وجه الصواب، ما يقول: العالم مرجوح، أو استدلاله ليس في محله، أو فيه ضعف، وهذا هو الذي جعل الآن الانفتاح في المعارضة، الانفتاح في المخالفة هو الذي جعل اليوم المسائل تناقش، الآن صارت مسألة الشفاعة -طلب الشفاعة من الأموات- ماذا قالوا فيها ؟ فيها قولان، ففي بعض طلبة العلم وصلوا إلى هذا، وأخذوا كلام ابن تيمية ووعظه، وقالوا: هذا يدل على أن المسألة ليست قولًا واحدًا، يعني: إذًا ندخل شيئًا فشيئًا في مسائل التوحيد والخلاف، ويصبح اجتهاد واحد يكون كلامه هو المقدم على كلام الأئمة والعلماء، هذا غير

مقبول، في هذا الزمن فيه علماء يردون، لكن لو فتح المجال سيأتي زمن يتكلم متكلم باجتهاده ويضعف العلم، فلا يأتي من يرد عليه، فيتبع الناس من يفتي لهم بحسب ما ظهر له، ويقع الناس في قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»(١) فيه مسائل راجحة ومرجوحة، لكن الهدي العام ينبغي المحافظة عليه، وتغييره يكون من أهل العلم، هم الذين يعرفون ويرجحون ويرون المسألة، والله المسألة الزمن اختلف يفتي أهل العلم فيها، والله كان عليه أئمة الدعوة، لكن الزمن اختلف في مسائل بعض العبادات أو المسائل الفقهية، والفتوى تغيرت، أو اجتهدوا فيها اجتهادًا حادثًا، نعم لكن يأتي أفراد من الناس وطلبة العلم ويضادون الهدي، أو يجتهدون في مساجدهم اجتهادات من عند أنفسهم، هذا غير مقبول.

**س: كثيرًا ما نسمع أن الخلاف رحمة. ما معنى هذه الجملة؟ وهل هي صحيحة؟**

ج: لا، الخلاف ليس رحمة، الخلاف شر، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود:١١٨، ١١٩]، لكن من قالها قصد به أن الخلاف فيه سعة للناس، بمعنى أن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ تفرقوا في الأمصار، صاروا يفتون بحسب ما يرون من حالة أهل البلد، وأنت الحظْ هذا، بعض الفتاوى تجد أنها تناسب البلاد التي عندنا مثلًا، لكن في بعض البلاد الصحابة أفتوا غيره ورثوها مثلًا، وصار فيها فتاوى -مثلًا- مذهب الحنفي مشى فيها وفي بعض المسائل، ويكون الاختلاف فيها فيه سعة، في البلاد الباردة اختلاف أوقات الليل

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

والنهار وصلاة الفجر.. إلى آخره. في مد الوقت بعض الشيء، هذا يختلف- فيه اختلافات واجتهادات-، فالأصل أن الخلاف ليس رحمة، الخلاف شر، والرحمة في الاتفاق لا في الاختلاف، لكن خلاف العلماء واختلاف العلماء صار فيه توسعة على الأمة بالأقوال وبما يناسب البلاد وسعة الأمة، واختلاف الناس في بلادهم وعاداتهم وأحوالهم صار في اختلاف العلماء فيه سعة في بعض المسائل التي يسوغ فيها الاجتهاد، أما التي ظاهرة فيها السنة وبينة فيها، فيكون الخلاف فيها إما أنه ملغي، أو أنه ضعيف، نكتفي بهذا القدر. وفق الله الجميع لما فيه رضاه.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# المدخل إلى قراءة كتب الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا؛ أما بعد:

فكل علم في هذه الشريعة إنما هو مأخوذ من كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، ومن سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أعني: العلم المحمود الذي أثنى الله على أهله، وأثنى عليهم رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:١٢٢]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»(١)، فدل الحديث ودلت الآية على أصل نقل العلم ونقل السنة بالرواية، وكذلك التفقه في دين الله جَلَّ وَعَلَا في نص القرآن ونص السنة النبوية الكريمة.

وإحياء السنن بالاهتمام بكتب السنة والعلم وفقه السنة والنقل في ذلك، والمعرفة بكيفية التعامل مع كتب السنة مطلب مهم، وهذا من أهم ما كان

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

يعتني به أهل العلم قديمًا وحديثًا.

والحديث والسنة لفظان يكثر ورودهما، فمن قائل: إن الحديث أوسع من السنة لفظًا ومحتوى، ومن قائل: إن السنة أوسع في محتواها وفي موضوعاتها ومدلولاتها.

والحديث حينما نقول: علم الحديث فإنه عند أهله المتحققين به يعنون به: ما نقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عن أصحابه أو عن التابعين أو عن تابعيهم من الآثار والأخبار والأحاديث المنقولة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وآثار الصحابة والتابعين وتبع التابعين تجدها منقولة في كتب الحديث.

ولفظ الحديث يشمل كل ما نقل عن هؤلاء في جميع أبواب العلم، فما نقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التفسير أو في المعتقد أو في الفقه أو في الأخلاق أو في الرغائب أو في الترغيب والترهيب أو في الأذكار إلى آخره.

ويشمل -أيضًا- ما نقل عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وما نقل عن التابعين وتبع التابعين؛ ولذلك في كتب السنة والحديث تجد هذه جميعًا، فتجد فيها الحديث المرفوع إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو الأكثر، وربما وجدت الأثر عن الصحابي، أو الخبر عن التابعي وتبع التابعي.

وهذا يدلك على أن لفظ الحديث الذي له كتبه الخاصة به يشمل المنقول عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته والتابعين وتبع التابعين من الآثار والأخبار في فنون العلم المختلفة.

أما السنة؛ فهي: الطريقة التي كان عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ومن تبعهم بإحسان؛ ولذلك فإن لفظ الحديث يظهر منه النقل، ولفظ السنة يظهر

منها الاقتداء؛ ولهذا من قال من أهل العلم: إن الحديث أوسع، أو قال آخرون: إن السنة أوسع، فإن الأمر قريب من قريب، وهذا يرجع إلى الحديث ويرجع إلى السنة، وهو: الطريقة والاقتداء[1]، والسنة ترجع إلى نصها وهو الحديث بنقله ونقل رواته إلى آخره.

وإذا كان الأمر كذلك فإن المدخل إلى قراءة كتب الحديث نعني بها: كتب الحديث التي يحرص طالب العلم على العناية بها؛ لأجل العناية بعلم الحديث بخصوصه، وهناك كتب كثيرة ألفت باسم السنة، ويُعنَى بها المعتقد، وهذه متنوعة كثيرة؛ كـ «السنة» للإمام أحمد، و«السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد، و«السنة» للخلال، و«السنة» لابن أبي داود، و«السنة» للطبراني، وسنن كثيرة.

ويعنون بكتاب السنة: العقيدة، أي: عقيدة أهل السنة والجماعة، وهذا لايدخل في كلامنا اليوم؛ وهو «المدخل إلى قراءة كتب الحديث».

والحديث نقل، فكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتكلم بالكلمة ويفعل الفعل أو يقر بإقرار أو يوافق أو يوجه وهذا كله يسمعه الصحابة ويرونه وينقلونه؛ ولذلك فإن ما نقل في كتب الحديث يشمل أقوال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويشمل أفعاله، ويشمل تقريراته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذه كلها مشتملة عليها كتب الحديث من حيث الموضوع العام، فالحديث سُمِعَ، وإذا كان كذلك فإنه بعد سماعه سينقل، والصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ نقلوا الحديث،

---

(١) انظر تعريف السنة لغة في: تهذيب اللغة (١٢/ ٢١٠)، والصحاح للجوهري (٥/ ٢١٣٨)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤١٠).
انظر تعريف السنة اصطلاحًا في: البرهان في أصول الفقه (١/ ٢٥٠)، والإبهاج للسبكي (٢/ ١٧٠)، وإرشاد الفحول (١/ ٩٥)، والمطلع على ألفاظ المقنع (ص١٥٠).

فنقل الحديث بعض الصحابة إلى بعض، وهذا هو الأكثر، يسمع من النبي ﷺ كلمة أو يرى منه فعلًا فينقله إلى الآخر؛ ولذلك فإننا إذا رأينا في كتب الحديث الصحابي يقول: عن النبي ﷺ، فإنه قد يكون سمعه منه مباشرة، وقد لا يكون سمعه منه مباشرة، وإنما سمعه من صحابي آخر.

مثلًا: أحاديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من صغار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقد أتى إلى النبي ﷺ في حجة الوداع وقال: «**أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ**»[1]، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث تزيد عن الألف فيما هو موجود بين أيدينا، وهو في المعدود عدًّا آلاف، لكن هذه قال أهل العلم: إنه لم يسمع، أي: لم ينقل مباشرة، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ إلا في اثني عشر حديثًا تقريبًا، وقال بعضهم: لا، بل هي ثمانية أو سبعة أحاديث، فابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيما نقل قال: عن النبي ﷺ.

مثال لسماع الصحابة بعضهم من بعض وهذا كثير؛ لأن الصحابة جميعًا عدول ثقات لا يحتاج إلى البحث في ثقتهم، ولا في عدالتهم، ولا في حفظهم، ولا في دقتهم فيما نقلوا.

ومثل هذا كثير فيما ينقله الصحابة بعضهم عن بعض، ثم تناقل الصحابة ذلك إلى من بعدهم، ثم التابعون نقلوه إلى من بعدهم، وكانوا ينهون عن تدوين الحديث؛ كما نهى عن ذلك الحسن البصري وسعيد بن المسيب وجماعة؛ لئلا يختلط

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦)، ومسلم (٥٠٤)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ».

علم الحديث أو الحديث بالقرآن الكريم، حتى أتى وقت عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإنه كتب إلى ولاته على الأمصار: «أَنِ انْظُرُوا إِلَى مَا كَانَ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاكْتُبُوهُ؛ فَإِنِّي قَدْ خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ، وَذَهَابَ الْعُلَمَاءِ»[1]، (فَإِنِّي قَدْ خِفْتُ دُرُوسَ الْعِلْمِ) يعني: ذهاب الحديث، (أَنِ انْظُرُوا إِلَى مَا كَانَ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاكْتُبُوهُ) فاكتبوا الحديث عمن لقيتموه أو عمن هو عندكم ممن يحفظ الحديث، وكتب في ذلك إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم واليه على المدينة، وهكذا إلى عدد من ولاة الأمصار، فأخذوا يجمعون ذلك لعمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فلما حانته الوفاة في سنة واحد ومائة من الهجرة النبوية المباركة بقي الأمر على عدم جمعه على هذه الطريقة.

ثم أتى الإمام الحُفظة ابن شهاب الزهري، فانتدب نفسه لجمع السنن، فبدأ تدوين السنة بشكل ظاهر، وإلا فإن الصحف التي كتبت فيها السنة موجودة قبل ذلك في عدد من الصحف التي كان يروى فيها بإسناد واحد، وفيها حديث صحابي واحد، أو بعض الأحاديث التي جمعها أحد التابعين.

ولكن بشكل علم مسند أو مبوب، فإن أول من انتدب نفسه إلى ذلك ابن شهاب الزهري -الإمام المعروف-، وبعده ابتدأ في القرن الثاني الهجري، فبدأ

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٣٣٠)، والمروزي في السنة (٩٦)، والبيهقي في المدخل (٧٨٢)، وفي معرف السنن والآثار (١٢/ ٣٧٢)، والدارمي (٥٠٤، ٥٠٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص٣٧٣)، والخطيب البغدادي في تقييد العلم (ص١٠٥)، والبخاري معلقًا (١/ ٣١) (وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاكْتُبْهُ؛ فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَلْتُفْشُوا العِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ؛ فَإِنَّ العِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا). وانظر: تدريب الراوي (١/ ٩٤)، والتفسير من سنن سعيد بن منصور (١/ ٥).

الناس يكتبون الحديث، وكانت أول كتابته على هيئة أحاديث سرد، أي: على هيئة مسانيد، يجمع الحديث مسندًا غير مبوب، ثم دخلوا في التبويب شيئًا في ذلك، ومن أوائل من بوبه ونظمه الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة المعروف، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فكتب الموطأ، ويعرف بـ «موطأ الإمام مالك»، وقد كتبه في قصة معروفة لأحد الولاة، واعتنى به جدًّا وسماه «الموطأ»؛ لأنه وطأ العلم وسهل العلم فيه، فهو أخصر كتاب في فقه السنة في العبادات والأخلاق وما يلي ذلك، والأحكام الفقهية العامة، واشتمل الموطأ على أحاديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المرفوعة، ثم أحاديث مرسلة، ثم أقوال الصحابة موقوفة، ثم بعض المقاطع عن التابعين في ذلك.

وموطأ الإمام مالك أشهر من يرويه، الرواية المشهورة هي للإمام يحيى ابن يحيى الليثي، وهو من أهل الأندلس، وجاء إلى الإمام مالك وأخذ عنه الموطأ، وانتشر كتاب الموطأ بروايته؛ ولذلك تجد أن مسلمًا في صحيحه اعتمد في نقله عن الإمام مالك على يحيى بن يحيى الليثي فيما يرويه عن الإمام مالك -رحمهما الله تعالى-، والبخاري اعتمد على رواية أخرى، وهكذا.

**المقصود من ذلك:** أن ابتداء التدوين كان على هيئة فقه مبوب عند الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعلى هيئة مسانيد موجودة ومنتشرة وكثيرة؛ ولذلك في المسانيد التي يروى فيها الحديث مسندًا تنوعت كتب الحديث في ذلك كثيرًا.

وأكبر المسانيد وأشهرها مما هو موجود بين أيدينا: مسند الإمام أحمد ابن حنبل الشيباني، المتوفى سنة إحدى وأربعين ومائتين في بغداد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا المسند فيه نحو من ثلاثين إلى أربعين ألف حديث، ولكن النسخة التي بين أيدينا اليوم في المسند سواء الطبعات القديمة أو الطبعات الجديدة فإنها ليست بالكاملة،

وإنها ينقصها أشياء مما كتبه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويظهر ذلك برؤية الفهرست الذي وضعه هبة الله بن عساكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

والمسانيد كثيرة جدًّا، وتتنوع المسانيد ففيها الحديث السرد، وتارة تبوب على مسانيد الصحابة؛ مثل: الإمام أحمد (مسانيد العشرة)، ثم مسند المكيين، ثم مسند المدنيين على تبويبات.

اختلفت نظرة أهل الحديث في ترتيب المسانيد في أشياء شتى مختلفة، والذي يهمنا بعد ذلك هو: تطور كتابة الحديث وكتب الحديث على هيئة نقل مبوب فيه الفقه، وهذا ظهر في عدد من المصنفات، ولكن أكبرها وأشهرها وأحظاها بالعناية هو: صحيح الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

والإمام البخاري هو: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه البخاري، وهو ممن أسلم جده المغيرة على يد والي خراسان، ودخل في الإسلام ودخلت أسرته في الإسلام، وأنجبت لنا تلك الأسرة هذا الإمام الفحل الذي تدين له الأمة بالفضل والمعرفة والعلم؛ حيث جمع لها صحيح كلام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كتابه: «الجامع الصحيح»[٢]، وقد أراد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه شيئين:

---

(١) وهو الكتاب المسمى بـ «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه» المشهور بـ «صحيح البخاري».

(٢) هو الإمام حبر الإسلام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي مولاهم أبو عبد الله البخاري الحافظ، إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه، وكتابه الصحيح أجمع العلماء على قبوله وصحة ما فيه، سوى أحرف قليلة تكلم عليها الحافظ الدارقطني، ولد سنة أربع وتسعين ومائة، وتوفي سنة ست وخمسين ومئتين. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٢/ ٤)، والعبر (٢/ ١٨)، والبداية والنهاية (١١/ ٢٤)، وشذرات الذهب (٢/ ١٣٤).

**الأول**: أنه يجمع الحديث الصحيح بحسب الشروط التي وضعها لنفسه، أي: كيفية الحكم بالصحة على ما اختاره من الأحاديث. قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَا وضعتُ فِي كتابي الصَّحِيح حَدِيثًا إِلَّا اغْتَسَلْتُ قبل ذَلِك وَصليتُ رَكْعَتَيْنِ»(١).

وهذا الكتاب هو أصح الكتب بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا(٢)، وفيه العلم الكثير الذي لا يستغنى عنه ألبته، بل لقد تنافس العلماء في العناية ومعرفة كتاب البخاري، وقد جعل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه الصحيح كتاب علم؛ ولذلك ابتدأه ببدء الوحي ثم العلم والإيمان، ونحو ذلك، فهو كتاب أراد فيه جمع الأحاديث الصحيحة التي يستخرج منها الفقه لسنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأيامه.

وهذا الأمر جعل لهذا الكتاب المنزلة الكبيرة، واشتمل الكتاب على أحاديث مسندة، واشتمل على تصديرات للأحاديث؛ أي: للأبواب، والتصديرات هذه قد تكون غير مسندة، وهي ما يسميها أهل العلم: الأحاديث المعلقة، أو معلقات البخاري.

وفيها بعض المعلقات عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عن الصحابة أو عن التابعين، وفيها بعض الكلام عن نفسه، أي: عن البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو قليل.

**مثال**: قال عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»(٣)، أي: قبل أن تكونوا

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٢٢)، وطبقات الحنابلة (١/ ٢٧٤)، وتاريخ دمشق (٥٢/ ٧٢)، وصفة الصفوة لابن الجوزي (٢/ ٣٤٥)، ووفيات الأعيان (٤/ ١٩٠)، وتهذيب الكمال (٢٤/ ٤٤٣)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٠٢)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص٢٥٣).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ١٨)، والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ص٢٦)، والخلاصة في معرفة الحديث (ص٣٦)، والمقنع في علوم الحديث (١/ ٥٧)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٩٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٤)، والدارمي (٢٥٦)، والبخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٦٦)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٢٦٥)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٢٠٦).

سادة تتولون أعمالًا قد تعيقكم عن التفقه. قال أبو عبد الله بعدها: «وَبَعْدَ أَنْ تُسَوَّدُوا، وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ»(١). وهكذا في نظائر لذلك.

وهنا وقفات مع صحيح الإمام البخاري الذي هو أصح الكتب بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، وأجمعت الأمة على أن ما فيه صحيح، إلا أنه نوزع في نحو أربعة أحاديث، قال أهل العلم: والقول فيها قول أبي عبد الله البخاري.

والمصنف حين يكتب كتابًا يرويه ويقرؤه على تلامذته، أو يقرئونه من نسخته حتى يجيزهم بالرواية، وحتى ينقلوه إلى الناس مرويًّا عنه، فلم يكن أهل ذلك الوقت كحال زماننا، لم يكونوا يؤلفون الكتاب ويضعون نسخة منه عند الوراق أو عند النساخ، وينسخ الناس منه ويأخذونه، لم يكن الأمر كذلك، وخاصة الكتب التي فيها الأسانيد، وإنما تأتي وتقرأ عليه.

صحيح البخاري أشهر من رواه عنه الفربري، والرواة عن البخاري كثيرون جدًّا حتى قال بعض أهل العلم: إنه ربما قرأ عليه في المجلس الواحد تسعون من الناس، يقرأون عنه ذلك، لكن الروايات المحفوظة المشهورة عن البخاري أربع روايات كبيرة، هذه الروايات الأربع الكبيرة: رواية الفربري أشهرها، وتفرعت عنها روايات -أيضًا- متعددة، وهذه الروايات هناك فروق بين الرواية والرواية، في لفظ أو في زيادة أحاديث أو في نقصها يعلم ذلك أهل العلم؛ ولذلك مع مرور الزمن بعد البخاري ومع النقل؛ فإن هذه الروايات زاد أمرها وكثرت بين أيدي الناس حتى وقع فيها الكثير من الاختلاف مما انتدب الحافظ شرف الدين

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح) (كتاب العلم: بَابُ الِاغْتِبَاطِ فِي العِلْمِ وَالحِكْمَةِ).

أبو الحسين علي بن محمد بن أحمد الهاشمي اليونيني، أحد الحفاظ البارعين، وأحد أوجه الدنيا كما وصفه الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]، فانتدب نفسه لجمع روايات البخاري جميعًا فيما وقع تحت يده بجميع الروايات، ثم أراد من الإمام حافظ العربية الإمام المتقن ابن مالك صاحب الألفية أن يقرأ عليه صحيح البخاري، فأخذ يقرأ الحافظ اليونيني البخاري والناس معهم الروايات، وابن مالك يصحح اللفظ ويضبط البخاري ضبط المصحف، وابن مالك بعد ذلك استجاز رواية البخاري من شيخه اليونيني، فابن مالك يصحح، وهذا هو الأدرى بالحديث، فأجازه بعد ذلك في جملة من أجازه.

والحافظ اليونيني كتب نسخة من صحيح البخاري في مجلدين ضخمين فيها جميع الفروقات التي بين روايات البخاري مما زاد ومما نقص.

**مثال ذلك من الفروقات: في الدعاء بعد فراغ المؤذن نقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ»[2].**

بعض الناس يقول: «والدرجة العالية الرفيعة». هذه ليست في أكثر روايات البخاري، ثم تأتي في آخرها: «آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ». الموجودة عندنا في نسخ البخاري تقف هنا، وفي رواية الكشميهني

---

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الإِمَامُ، الْمُحَدِّثُ الْفَقِيهُ الأَوْحَدُ بَقِيَّةُ السَّلَفِ شَرَفُ الدِّينِ أَبُو الحُسَيْنِ أَبُو الإِمَامِ الرَّبَّانِيِّ الْفَقِيهِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْيُونِينِيِّ الحَنْبَلِيِّ، شَيْخُنَا وَمُفِيدُنَا وُلِدَ فِي رَجَبٍ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّ مِائَةٍ.) معجم الشيوخ الكبير (٢/ ٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٤، ٤٧١٩) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ».**

التي صححها اليونيني في كتابه زاد: «إنك لا تخلف الميعاد»، وهي صحيحة مروية في رواية معتمدة عن الإمام البخاري في ذلك.

ولذلك ينتبه بعض طلاب العصر ممن يعانون العلم بالحديث أو التخريج أو العناية بالألفاظ أنهم لا يستعجلون في تخطئة العلماء السابقين والحفاظ المبرزين من سلف هذه الأمة إذا عزوا حديثًا للبخاري أو عزوا حديثًا حتى لغيره إلا بعد البحث والتحري في أنهم لم يجدوا هذه اللفظة.

جمع الحافظ اليونيني فروقات البخاري في هذين المجلدين الضخمين؛ لتكون حجة له في حفظ صحيح البخاري، ولتكون في يد العلماء، واختصرت هذه النسخة إلى نسخة أخصر منها فيها الفروقات، وجعلت في داخل النص بعلامات بالأحمر وهي التي اعتمد عليها أكثر المتأخرين من كتب الحديث.

ومن أهم شروح الحديث التي اعتمد فيها مؤلفها على نسخة اليونيني: شرح الحافظ القسطلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، المتوفى نحو سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة في كتابه المشهور «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، فإنه من مزايا هذا الكتاب أنه اعتمد فيه على كتاب اليونيني، وكان عنده مجلد منه ولم يجد الآخر، وإنما تلقفه من هنا وهناك، ثم وجده فأكمل شرح كتابه على ذلك.

أما كتاب «فتح الباري» للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة إحدى وخمسين وثمانمائة للهجرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنه لم يعتمد اعتمادًا كليًّا على رواية من روايات اليونيني، وإنما شرح على نسخة من نسخ البخاري المعتمدة، وهذا الشرح موجود؛ ولذلك يمتاز شرح القسطلاني عن شرح ابن حجر بأن المدرس لصحيح البخاري- المعلم الذي يريد أن يفهم صحيح البخاري- في ألفاظه ومعانيه وتراكيبه وفقهه بتسلسل تعليمي، والروايات يعتنى

في ذلك بـ«إرشاد الساري»، أما «فتح الباري» فكما قيل: «لَا هِجْرَة بعد الْفَتْح»[(١)]، ففيه الكثير من المعلومات المختلفة، منها الرواية والدراية والخلافات والألفاظ والضبط مما لا يحتاج فيه العالم للتحرير في الرواية والدراية وفقه الحديث، وكلام أهل العلم وشراح الصحيح بعد فتح الباري إلى شيء، لكن المعلم لا يستغني عن «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري».

وشروح البخاري كثيرة جدًّا حتى بلغت نحوًا من ثمانين شرحًا أو تزيد، منها المطبوع وهو كثير، ومنها المخطوط وهو أكثر، وبعضها يأخذ من بعض.

وصحيح البخاري هو أول الكتب الستة، وهناك مصطلح عند أهل العلم يقولون: الكتب الستة. فأولها «صحيح البخاري»، ثم يليه «صحيح مسلم»، ثم

---

(١) تنسب هذه المقولة للإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ. نقل ذلك عنه محمد صديق خان: (قلت: وَفِي كتاب العبر لِابْنِ خلدون: وَأما البُخَارِيّ وَهُوَ أَعْلَاهَا رُتْبَة فاستصعب النَّاس شَرحه واستغلقوا منحاه من أجل مَا يحْتَاج إِلَيْهِ من معرفَة الطّرق المتعددة ورجالها من أهل الحجاز وَالشَّام وَالْعراق وَمَعْرِفَة أَحْوَالهم وَاخْتِلَاف النَّاس فيهم؛ وَلذَلِك يحْتَاج إِلَى إمعان النّظر فِي التفقه فِي تراجمه؛ لِأَنَّهُ يترجم التَّرْجَمَة ويورد فِيهَا الحَدِيث بِسَنَد أَو طَرِيق ثمَّ يترجم أُخْرَى ويورد فِيهَا ذَلِك الحَدِيث بِعَيْنِه لما تضمنه من الْمَعْنى الَّذِي ترْجم بِهِ الْبَاب، وَكَذَلِكَ فِي تَرْجَمَة وترجمة إِلَى أَن يتَكَرَّر الحَدِيث فِي أَبْوَاب كَثِيرَة بِحَسب مَعَانِيه واختلافها، وَمن شَرحه وَلم يسْتَوْف هَذَا فِيهِ فَلم يوف حق الشَّرْح؛ كَابْن بطال وَابْن الْمُهلب وَابْن التِّين وَنَحْوهم، وَلَقَد سَمِعت كثيرًا من الْمَشَايِخ رَحِمهم الله تَعَالَى يَقُولُونَ: شرح كتاب البُخَارِيّ دَيْن على الْأمة، يعنون أَن أحدًا من عُلَمَاء الْأمة لم يوف مَا يجب لَهُ من الشَّرْح بِهَذَا الِاعْتِبَار انْتهى.
وَقَالَ الْمُصْطَفى الشهير بحاجي خَليفَة فِي «كشف الظنون»: لَعَلَّ ذَلِك الدّين قضى بشرح الْمُحَقق ابْن حجر الْعَسْقَلَانِي، والعيني بعد ذَلِك انْتهى.
قلت: وَلذَلِك لما قيل لشيخ شُيُوخنَا الكاملين مَوْلَانَا مُحَمَّد بن عَليّ بن مُحَمَّد الشَّوْكَانِيّ: أما تشرح الجَامِع لِلْبُخَارِيّ كَمَا شَرحه الْآخرُونَ من الْعلمَاء؟ قَالَ: لَا هِجْرَة بعد الْفَتْح، يَعْنِي بِهِ فتح الْبَارِي لِلْحَافِظِ ابْن حجر الْعَسْقَلَانِي، وَلَا يخفى مَا فِيهِ من اللطف انْتهى) الحطة في ذكر الصحاح الستة (ص٧١).

يليه «سنن أبي داود»، ثم يليه «جامع الترمذي»، ثم «سنن النسائي»، ثم «سنن ابن ماجه».

هذا المصطلح الأشهر للكتب الستة، وهناك من أهل العلم كرزين بن معاوية العبدري في كتابه «التجريد، أو تجريد الصحاح»، وتبعه الحافظ أبو السعادات ابن الأثير الجزري في كتابه «جامع الأصول»(١)، جعلوا الموطأ بدل ابن ماجه كما هو معروف عند أهل العلم، لكن الشهرة لجعل ابن ماجه سادس كتب الحديث.

هنا الكتب الستة متشابهة؛ لأنها كتب مبوبة، وتبويبها العلمي يعين طالب العلم على التفقه.

وثاني هذه الكتب هو: «صحيح مسلم»، ومسلم هو مسلم بن حجاج القشيري صلبية من أنفسهم عربي النيسابوري بلدًا(٢)، ألف كتابه الصحيح بعد تأليف البخاري لكتابه الصحيح، وانتقد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة صحيحه طريقة شيخه وأستاذه البخاري وشرطه في صحيحه(٣).

---

(١) انظر: جامع الأصول (١/ ١٧٩).

(٢) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين القشيري النيسابوري، أحد الأئمة من حفاظ الحديث صاحب الصحيح الذي هو تلو صحيح البخاري عند أكثر العلماء. قال الذهبي: (يقال: ولد سنة أربع ومئتين، وأول سماعه سنة ثماني عشرة ومئتين). مات سنة إحدى وستين وله سبع وخمسون سنة. ولد بنيسابور، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق، وتوفي بظاهر نيسابور.
أشهر كتبه (صحيح مسلم) جمع فيه اثني عشر ألف حديث، كتبها في خمس عشرة سنة، وهو أحد الصحيحين المعول عليهما عند أهل السنة، في الحديث، وقد شرحه كثيرون.
انظر: تهذيب الكمال: (٣/ ١٣٢٤)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٦، ٢٢٦)، والعبر (١/ ٥٤٧)، وطبقات الحفاظ (٢٦٠)، والبداية والنهاية (١١/ ٣٣)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٥٧)، وتاريخ بغداد (١٣/ ١٠)، وَفَيَات الأعيان (٥/ ١٩٤)، والأعلام للزِّرِكْلي (٧/ ٢٢١)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ١٢٥).

(٣) انظر: مقدمة صحيح مسلم، باب: ما تصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض والتنبيه على من غلط في ذلك.

وذلك أن شرط البخاري في صحيحه أشد من شرط مسلم في صحيحه، وفي مقدمة مسلم هناك تعنيف شديد من مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ على البخاري في شروطه، ولكن الحق مع البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في علم معروف، وهناك من كتب في المحاكمة بين الشيخين في شروطهما، فمسلم رَحِمَهُ اللَّهُ لم يجعل لكتابه أبوابًا، والبخاري بوب، وهناك كتاب وهناك أبواب، أما مسلم فليس فيه إلا الكتب فقط، كتاب الإيمان، كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب الصيام، كتاب الحج، كتاب الجهاد، كتاب التفسير، كتاب المغانم، كتاب الرقى، كتاب التعبير، وهكذا، ليس فيه أبواب في داخل الكتب؛ لذلك أكثر طلاب العلم لديهم النسخة المشهورة من صحيح مسلم التي طبعها الأستاذ/ محمد فؤاد بن عبد الباقي المصري رَحِمَهُ اللَّهُ، ومحمد فؤاد عبد الباقي طبع صحيح مسلم في أربعة مجلدات، لكنه أدخل تبويبات في داخل المتن ليست هي من صنيع الإمام مسلم؛ ولذلك ينتبه طالب العلم للحديث، وفي نقله للسنة، لا يقول: ورواه مسلم في كتاب كذا في باب كذا، هذا ليس بصحيح من حيث الصناعة الحديثية، وإنما يقال: رواه مسلم في كتاب الصلاة، لا يقال في كتاب الصلاة باب كذا، إلا أن محمد فؤاد عبد الباقي لما طبع صحيح مسلم عن النسخة التي طبعت في أسطنبول، رأى أن تبويبات النووي وعياض ومن شرح صحيح مسلم مناسبة، وتقرب صحيح مسلم للطلاب، فجعل هناك التبويبات، وهذه التبويبات تبويبات فيها النفس الشافعي أو المالكي؛ لأن شراح صحيح مسلم أكثرهم شافعية أو موالك، ولذلك قد تأخذ من الأبواب حكمًا يتبع فقه الشافعي أو يتبع فقه مالك، وإنما هو من كلام النووي أو من كلام أحد علماء المالكية: إما عياض أو من تبعه في ذلك.

لذلك تنتبه أن مسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ ليس له تفقه في كتابه، إنما له الرواية، وهنا تقف إلى كلمة وهي أن مسلمًا رَحِمَهُ اللَّهُ قال في مقدمة صحيحه: «إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا

أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ»(١) ... إلى آخره.

جعل العلماء هذا الكلام يؤخذ منه أن مسلمًا في كتابه له أصول وله شواهد، فيقول بعضهم: رواه مسلم في الأصول. ويقول بعضهم: رواه مسلم في الشواهد. وهذا في التحقيق العلمي لا قوة له في كل ما ادعوه، وإنما قد يصدق أحيانًا؛ لأنه لم يبين رَحِمَهُ اللَّهُ عن مراده بهذه التقاسيم؛ ولذلك نجد أن بعض أهل العلم مثل الحافظ المنذري في «تهذيبه لسنن أبي داود» أحيانًا يقول-إذا ذكر حديثًا في سنن أبي داود-؛ يقول: رواه مسلم، فيأتي من يأتي ويقول: وهِم الحافظ المنذري؛ فإن مسلمًا لم يروه، وهذا ليس بجيد، بل ليس بصواب؛ لأن المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ حافظ، فهو ينظر إلى الإسناد مع المتن، ومخرج العصر، أو الذي يعاني التخريج في هذا العصر هو ينظر إلى المتن دون نظر دقيق إلى الإسناد.

فينظر هذا المتن الذي رواه أبو داود بالسياق الذي جاء في أبي داود ليس في مسلم، وهو مصيب، فإن المتن ليس موجودًا في مسلم، لكن مسلمًا قال بعد أن ساق متنًا من متون الحديث ليس موافقًا لذلك، قال: وحدثني فلان بمثله أو بنحوه أو بمثله سواء، وهذه عبارات تجدها في صحيح مسلم بعد أن يورد المتن، فيأتي بعده بأسانيد يتبعها بقوله: بنحوه، بمثله، بمثله سواء، وهذه الكلمات لها دلالات عند حفاظ الحديث، وأئمة الحديث، فإن معناه بمثله، فإن حافظ الحديث يعلم أنه بهذا الإسناد له هذا المتن، فإذا كان بهذا الإسناد قد جاء في أبي داود، فلا حرج على الحافظ المنذري وغيره أن يقول: رواه مسلم؛ ولذلك وجدت المنذري في مواضع يقول: رواه مسلم ولم يذكر لفظه، وهذا من العناية الكبيرة.

(١) انظر: مقدمة صحيح مسلم (١/ ٤).

والحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» ربما استعمل ذلك، وقد وهمه بعض أهل العصر في أن الحديث ليس في مسلم، أو ليس في كتاب كذا، وهو نظر إلى وجود الإسناد، وعدم وجود المتن في بعض ذلك في كتاب مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

كتاب مسلم من حيث الرواية هو أسماه على اسم شيخه «الجامع الصحيح»، والبخاري سمى كتابه «الجامع المسند الصحيح المختصر من سنن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأيامه»، ومسلم سماه «الجامع الصحيح»، لكن مسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يعتن فيه بروايته، أي: بأن يرويه إلى من بعده، فإنما رواه عن مسلم واحد فقط من تلامذته، والبخاري رواه عنه الجمع الغفير.

ولذلك في مسلم لا نجد اضطرابًا ولا اختلافًا في الروايات، لا يوجد رواية لفلان ولا رواية لفلان، وإنما هي رواية لواحد، مع أنه في روايته لمسلم قد فاته ثلاثة مواضع لم يسمعها، ونقلت نقلًا عن كتابه دون سماع(١)؛ ولذلك البخاري

---

(١) قال ابن الصلاح: (هذا الكتاب مع شهرته التامة صارت روايته بإسناد متصل بمسلم مقصورة على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان) اهـ.

وله فوت لم يسمعه من مسلم، يُقال فيه: أخبرنا إبراهيم عن مسلم، ولا يُقال فيه: أخبرنا مسلم ولا حدثنا مسلم، وروايته لذلك عن مسلم إما بطريق الإجازة، وإما بطريق الوجادة. قاله ابن الصلاح، وذكر مواضع الفوت:

**الفائت الأول:** في أول كتاب الحجّ، في باب: الحلق والتقصير، من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ**»، فوت إلى ثمان ورقات.

**الفائت الثاني:** في أول الوصايا، حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «**ما حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ له شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فيه**»، فوت مقداره عشر ورقات.

**الفائت الثالث:** في أحاديث الإمارة والخلافة، حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الإمام الجنة**»... ويمتد إلى قوله في كتاب الصيد والذبائح: حدثنا محمد بن مهران، حدثنا أبو عبد الله حماد بن الخياط، حديث أبي ثعلبة الخشني: «**إذا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ...**»، فوت نحو ثماني عشرة ورقة.

=

رَحِمَهُ ٱللَّهُ من حيث الصناعة الحديثية تأليفًا ورواية بلغ القمة، وأما مسلم من حيث الصناعة والدقة... إلى آخره، فقد تفنن في صنع كتابه، لكنه من حيث الرواية، فإنه لم يرو كاملًا في نسخة بين أيدينا في الدنيا، وإنما روى أكثره أو نقول: روي كله على فوات في أربعة مواضع.

كتابا البخاري ومسلم يقال لهما: الصحيحان، وهما: الشيخان، رواه الشيخان، يعني: البخاري ومسلم، خرجاه في الصحيحين يعني: البخاري ومسلم.

هناك عبارة أحيانًا تقال، وهي: متفق عليه، فكلمة متفق عليه اصطلاح متأخر ليست عند المتقدمين، وهذا الاصطلاح بعضهم يريد به اتفاق البخاري ومسلم عليه، وبعضهم يريد اتفاق البخاري ومسلم وأحمد، وبعضهم يريد به اتفاق البخاري ومسلم وبقية الكتب الستة في أنحاء من الاختيارات، لكن الشائع أن قول العالم: متفق عليه يريد به أن البخاري ومسلمًا اتفقا على صحته وعلى تخريجه.

بعد ذلك يأتي كتب السنن «سنن أبي داود»، ثم بعد ذلك «جامع الترمذي»، ولا يصح أن نقول: «سنن الترمذي»، فأبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ تلميذ الإمام أحمد(١)؛

---

= وذلك يحتمل كونه روى ذلك عن مسلم بالوجادة ويحتمل الإجازة، ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كله يكون ذلك عن مسلم بالإجازة. انتهى باختصار. انظر: صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لابن الصلاح (ص١٠٦ - ١١٦)، ومقدمة شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٢، ١٣).

وطريق ابن سفيان هذا اشتهر من رواية أبي عبد الله الفراوي محمد بن الفضل، الذي قيل فيه: (للفراوي ألف راوي) عن عبد الغافر بن محمد الفسوي النيسابوري، الشيخ الصالح الثقة، والذي سمع صحيح مسلم سنة خمس وستين وثلاثمائة من أبي أحمد محمد بن عيسى الجلودي، عن أبي إسحاق، وختم بوفاة الجلودي سماع صحيح مسلم. انظر: مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٩).

(١) هو الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن يحيى بن عمران الأزدي السجستاني، صاحب السنن والتصانيف المشهورة، وأحد أئمة الحديث الرحالين إلى الآفاق في =

وكتب كتابه هذا ووضع فيه الأبواب والأحاديث؛ لإظهار فقه الإمام أحمد بحسب الرواية التي أخذها أبو داود عنه؛ ولذلك تجد أن الحنابلة -رحمهم الله تعالى- يهتمون كثيرًا بسنن أبي داود؛ لأنه تلميذ الإمام أحمد، ولأنه اعتنى كثيرًا بالفقه، فتبويباته عظيمة محررة مشتملة على كثير جدًّا من المسائل.

ومن اللطائف: أنه لما صنف السنن عرضه على شيخه أبي عبد الله أحمد ابن حنبل، فقال له الإمام أحمد: يا أبا داود لمن صنفت هذا؟ ويقصد بالسؤال: لأي فئة من طلاب العلم صنفت هذا التصنيف؟ فقال أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ: صنفته لله، أي: هو خشي أن يكون صنفه بطلب من أحد الولاة أو أحد الأمراء أو أحد التجار أو أن أحدًا حركه ليصنف السنن، فقال: لمن صنفت هذا؟ ففهم من كلام الإمام أحمد أنه يعني هل أحد حركك على أنك تصنفه؟ والإمام أحمد يريد لأي فئة من طلاب العلم صنفته حتى وضعت فيه هذه الأبواب وهذه الطريقة؟ فقال أبو داود: صنفته لله، أي: ما أردت به بشرًا، ولا أحدَ حركني لذلك، فقال له الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ -كما نقل ذلك الشيخ تقي الدين ابن تيمية- قال: لله عزيز، ولكن قل: حبب إليّ شيئًا فعملته[1]. أي: صعب أنك تقول: أنا ألفت هذا الكتاب أريد وجه الله، أو تقول: أنا عملت هذا العمل أريد وجه الله، هذا كلام صعب.

---

= طلبه، جمع وصنف وخرج وألف وسمع الكثير عن مشايخ البلدان في الشام ومصر والجزيرة والعراق وخراسان وغير ذلك، كان مولده في سنة ثنتين ومئتين، وتوفي بالبصرة يوم الجمعة لأربع عشرة بقيت من شوال سنة خمس وسبعين ومئتين عن ثلاث وسبعين سنة، ودفن إلى جانب قبر سفيان الثوري. انظر: تاريخ بغداد (٩/ ٥٥)، والعبر (٢/ ٦٠)، والبداية والنهاية (١١/ ٥٤)، وشذرات الذهب (٢/ ١٦٧).

(١) انظر: جامع المسائل (المجموعة الخامسة) (ص١٩١)، وروضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص٦٩)، والفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٤٠)، والبداية والنهاية (١٤/ ٣٩٣).

لذلك يقول الإمام أحمد مربيًا تلميذه، يقول: لله عزيز، ولكن قل: حبب إليّ شيئًا فعملته.

و«سنن أبي داود» من الكتب المهمة جدًّا في التفقه في كتب العلم، لكنها اشتملت على الحديث الصحيح، والحسن، وعلى أحاديث ضعيفة، وهذه الأحاديث الضعيفة هي ضعيفة من حيث الصنعة الحديثية، من حيث الإسناد والرواة والرجال.

فسنن أبي داود فيها بعض الأحاديث الضعيفة، لكن الحديث الضعيف فيها موافق لقول الإمام أحمد -شيخ أبي داود-: إذا لم أجد إلّا الحديث الضعيف، فإنه خير عندي من الرأي(١)؛ لهذا فإنه يورد بعض الأحاديث التي في إسنادها شيء؛

---

(١) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: (حدثنا قال: سألت أبي عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه مما يبتلى به من الأيمان في الطلاق وغيره وفي مصر من أصحاب الرأي ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف ولا الإسناد القوي، فلمن يسأل لأصحاب الرأي أو لهؤلاء أعني: أصحاب الحديث على ما قد كان من قلة معرفتهم. قال: يسأل أصحاب الحديث، لا يسأل أصحاب الرأي، ضعيف الحديث خير من رأي أبي حنيفة) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (ص٤٣٨).
وقال ابن حزم: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ نَبَاتٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَيْوَنٍ الحِجَازِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: الحَدِيثُ الضَّعِيفُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ الرَّأْيِ. حَدَّثَنَا حَمَامُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ أَصْبَغَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَيْمَنَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِبَلَدٍ لَا يَجِدُ فِيهِ إِلَّا صَاحِبَ حَدِيثٍ لَا يَعْرِفُ صَحِيحَهُ مِنْ سَقِيمِهِ وَأَصْحَابَ رَأْيٍ، فَتَنْزِلُ بِهِ النَّازِلَةُ مَنْ يَسْأَلُ؟ فَقَالَ أَبِي: يَسْأَلُ صَاحِبَ الحَدِيثِ وَلَا يَسْأَلُ صَاحِبَ الرَّأْيِ، ضَعِيفُ الحَدِيثِ أَقْوَى مِنْ رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ) المحلى (١/ ٨٦-٨٧). وقال ابن الجوزي: (وَمِنْ مَذْهَبِ أَحْمَدَ تَقْدِيمُ الحَدِيثِ الضَّعِيفِ عَلَى الْقِيَاسِ) التحقيق في أحاديث الخلاف (١/ ١٤٣). وانظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٤٩)، وإعلام الموقعين (١/ ٦١)، والنكت على ابن الصلاح (١/ ٤٣٧)، وفتح المغيث بشرح ألفية العراقي (١/ ١٠٩).

لأن المنقول أحب إليهم من أن يجتهد برأي يخطئ ويصيب؛ فإن الرواية عندهم أولى من الاجتهاد، سيما إذا كانت مدعمة بأحاديث أو بقواعد أو بفقه السلف إلى آخر ذلك.

بعد السنن «الجامع للترمذي»، والترمذي هو: أبو عيسى الحافظ، والإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو: محمد بن عيسى بن سورة[١]، كتب كتابه الجامع؛ لأجل أن يكون قريبًا من صنيع البخاري، ولذلك فإنه جعل فيه من حيث المضمون الكثير من التبويبات، لكن فقه الترمذي ليس بمنزلة فقه البخاري، والترمذي أورد فيه أحاديث متنوعة، أورد فيه الصحيح، وأورد فيه الحسن الصحيح، وأورد فيه الحسن، وأورد فيه الضعيف، وأورد فيه الغريب.

والحافظ الترمذي في كتابه الجامع لم يترك الأمر دون إيضاح؛ ولذلك ختم كتابه بعكس طريقة مسلم، فمسلم جعل مقدمة، والترمذي جعل في خاتمة كتابه الجامع جزءًا صغيرًا سماه: (العلل) ذكر فيها بعض طريقته في ذلك، وله شروح مختلفة.

وكتاب الترمذي أُعتني به كثيرًا مثل «سنن أبي داود» شرحًا وأداءً وروايةً، وهناك نسخ كثيرة لكنها تختلف زيادة ونقصًا، وخاصةً في الحكم على الأحاديث؛ ولذلك تجد أن «جامع الترمذي» يقول بعضهم: قال الترمذي في الحديث: هذا حديث حسن، ويقول آخر: قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهذا ليس

---

(١) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي أبو عيسى الترمذي الضرير، تلميذ أبي عبد الله البخاري ومشاركه فيما يرويه في عدة من مشايخه، صاحب كتاب الجامع، والعلل. انظر: العبر (٢/ ٦٨)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٧٠)، والبداية والنهاية (١١/ ٦٦)، وشذرات الذهب (٢/ ١٧٤)، وطبقات الحفاظ (ص٢٨٢).

بالكثير جدًّا ولكنه موجود، وسبب وجوده: اختلاف نسخ الترمذي فيما رواه الترمذي نفسه، واجتهادات الترمذي نفسه، وبعضها يكون خطأً من النساخ كما وضحه الشيخ أحمد بن محمد شاكر في شرحه المختصر على الترمذي في المجلدين الذين طبعهما في حياته، لكن هذه الاختلافات الكثيرة تجعل الاعتماد على كلام الترمذي إنما يكون فيما لم تختلف فيه النسخ، أما ما اختلفت فيه النسخ فيصعب أن تقول: قال الترمذي إنه كذا بيقين.

والترمذي له مصطلحات خاصة لا توافق مصطلحات المتأخرين في الألفاظ، فإنه يروي أحاديث مختلفة، وتارة يقول: هذا حديث صحيح. ويقول في أحاديث أخر: هذا حديث حسن صحيح، ويكون الحسن الصحيح أقوى درجة من الحديث الصحيح، ولذلك لا يتوهم أحد حين يقرأ كتاب الجامع للترمذي أن مصطلحات الترمذي هي المصطلحات التي نشأت عند المتأخرين بعد ابن الصلاح لما قسموا مصطلح الحديث، وقسموا الأحاديث إلى صحيح، وحسن، وضعيف، وحسن صحيح لغيره، وحسن لغيره إلى آخره، فإنه ليس مرتبة الحسن الصحيح أقل مرتبة من الصحيح عند الترمذي، فلا تتصور أن المراتب هي صحيح حسن، وإنما قد يكون الحسن الصحيح أقوى من الصحيح لأمور أرادها هو من مثلك تعدد الطرق، فإنه إذا تعددت طرق الحديث، فإنه قد يجمع بين الحُسن والصحة وهو الأكثر، فيريد بالحَسن ما ذكره في علله من أنه جاء من غير وجه، ويريد بالصحة صحة الإسناد بحسب ما اشترط رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

بعد ذلك نأتي إلى السنن، إذا قالوا: الكتب الستة، خرجه أصحاب الكتب الستة فيأتي الكتاب الذي بعده والكتاب الخامس، وهو «سنن النسائي»[1]،

(١) هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن بحر الخرساني، القاضي النسائي، ولد سنة خمس عشرة ومئتين بنسأ، وهي بلدة مشهورة بخراسان قريبة من مرو، رحل في طلب =

والنسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ جعل كتابين: كتاب السنن الذي أسماه «السنن»، ثم انتخب منه أو انتخبه بعض تلامذته كتابًا سماه «المجتنى من السنن»، وقد يقال: «المجتبى من السنن»، وبالباء انتشرت أكثر، ويصح أن تقول: «المجتبى»، وهو الأكثر شهرة عند أهل العلم، ويصح أن تقول: «المجتنى»؛ لأنها وجدت بالاسمين أو بالضبطين، هذا مختصر من السنن الأصلية التي كتبها النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والنسائي توفي سنة ثلاث وثلاثمائة، والسنن هي التي يسميها المتأخرون «السنن الكبرى».

والمجتبى مطبوع وله شروحه، و«السنن الكبرى» -أيضًا- التي تسمى «السنن الكبرى» مطبوعة، وسميت «السنن الكبرى»؛ تمييزًا لها عن السنن الصغرى، لكن هي في الحقيقة عند أهل العلم «السنن» للنسائي واحدة، ثم انتخب منها أو انتخب بعض تلامذته ما اسمه «المجتبى»، أو «المجتنى».

قال كثير من أهل العلم: إنه في الكتب الستة الذي يأتي هو «المجتبى»، وقال آخرون: لا، بل الذي يأتي هو السنن؛ ولذلك نجد أن الذين كتبوا في الرجال من أهل العلم، أو كتبوا في الأطراف أدخلوا «السنن الكبرى» من مثل كتاب «الكمال» للحافظ المقدسي، وفروع كتاب «الكمال»؛ كـ«تهذيب الكمال» للمزي، و«تذهيب الكمال» للذهبي، وكتب كثيرة في ذلك، و«تقريب التهذيب»، و«تهذيب التهذيب».

سلسلة كثيرة هذه كلها أدخلوا فيها «السنن الكبرى»، ورجال السنن الكبرى في ذلك، كذلك الحافظ المزي لما وضع كتابه «تحفة الأشراف» إلى معرفة الأطراف، فإنه أورد النسائي وأراد به «سنن النسائي الكبرى» في ظاهر صنيعه.

---

= الحديث وهو ابن خمس عشرة سنة، سمع قتيبة، وابن راهويه، ومحمد بن نصر المروزي، وأبا كريب، وكبار علماء عصره في بلده، وفي الحجاز، والعراق ومصر والشام ثم استوطن بلاد مصر، وتوفي في مدينة الرملة بفلسطين سنة ثلاث وثلاث مئة. انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ١٤)، وتهذيب التهذيب (١/ ٣٦- ٣٩)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٦٩٨).

و«سنن النسائي» مبوبة وفيها فقه عزيز فيه أناة، فإن تبويبات النسائي فيها دقة كبيرة، وإيراده للأحاديث في تسلسلها في السنن فيها ترتيب منهجي بحسب درجات الحكم وتنويعاته؛ ولذلك يعتني من قرأ في السنن بهذا الفقه، فإنه كثير الفائدة وكثير العوائد في معرفة فقه الحافظ أحمد بن شعيب النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ثم آخر هذه الكتب «سنن ابن ماجه»، وابن ماجه لقب لجده، فمن قائل: أن ماجه هي أمه، ومن قائل: أنه لقب وليست بأمه. وهي كلمة فارسية أعجمية لا يصح معها أن تبدل الهاء تاءً، يعني لا تقول: ابن ماجة، وإنما هي هاء مسكنة غير معربة، دائمًا قل: ابن ماجه بتسكين الهاء(١).

ابن ماجه في كتابه السنن ليس له شرط فيه، وإنما أورد فيه الأحاديث، وبوبه -أيضًا- تبويبًا حسنًا في ذلك، وهذا التبويب لابن ماجه ارتضاه كثير من أهل العلم؛ لاشتماله على الكثير من الفوائد والتبويبات، وله شروح كثيرة.

هذا طرف وهي الكتب الستة لمحة بإيجاز، والأئمة الأربعة كل واحد منهم له مسند، أو له كتاب في الحديث، فذكرنا الإمام مالك «الموطأ»، والإمام أحمد «المسند»، والشافعي هناك مسند مطبوع يسمى «مسند الشافعي»، هذا المسند جمعه الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي من كتبه وجعله في المسند، وسماه «مسند الشافعي»، أو من روى عن الربيع ونسبه للربيع، كذلك الإمام أبو حنيفة النعمان ابن ثابت بن زُوْطَى رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفى سنة إحدى وخمسين ومئة، أو سنة خمسين ومئة،

---

(١) هو محمد بن يزيد مولى ربيعة، الحافظ أبو عبد الله بن ماجه القزويني، مصنف السنن والتفسير والتاريخ، كان محدث قزوين غير مدافع، ولد سنة تسع ومائتين، وتوفي سنة ثلاث وسبعين ومئتين. انظر: تاريخ دمشق (٥٦/ ٢٧٠)، والوافي بالوفيات (٥/ ١٤٣)، وشذرات الذهب (٢/ ١٦٤)، وطبقات الحفاظ (٢٨٢، ٢٨٣).

جمع له كتاب اسمه «المسند»، أو جمعت مسانيد باسم «مسانيد الإمام الأعظم»، وهذه كلها من صنيع التلامذة.

فليس من الأئمة الأربعة من صنف في الحديث إلا الإمام أحمد، ومالك في «الموطأ»، وبـ«سنن ابن ماجه» يتم الكلام على الكتب الستة، وكتب الحديث متنوعة كثيرة، والعلماء صنفوا فيها باعتبارات مختلفة.

فهذه كتب مصنفة مبوبة؛ ليفقه العلم، وليؤخذ العلم مسندًا، يتفقه في الأحاديث بما فيها من علم ينبئ عنه تبويب صاحب الكتاب.

هناك كتب أخرى في الحديث إنما هي صنعة المسندين، لا تصلح لعامة طلاب العلم في القراءة، إنما هي صنعة المسندين، أو الذين يريدون التخريج ويعانون المرويات... وما أشبه ذلك؛ من مثل: المستخرجات؛ لأن كل كتاب من كتب الصحيح هناك مستخرجات عليه، فمستخرج على البخاري، ومستخرج على مسلم، ومستخرج على أبي داود... إلى آخره.

وهناك كتب المعاجم المختلفة؛ ومن أشهرها: «معجم الطبراني الصغير»، و«الأوسط»، و«الكبير».

وهناك مسانيد كبيرة جدًّا ذكرت في كتب الحديث، من مثل: «مسند ابن أبي شيبة»، و«مسند بقي بن مخلد» تلميذ الإمام أحمد، وهو مسند كبير جدًّا يقال: إنه أكبر مسند صنف.

وهناك كتب تسمى المصنفات، أي: صنفه على الأبواب، لكن المصنفات كـ«مصنف ابن أبي شيبة»، و«مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني» المتوفى سنة عشر ومائتين، و«مصنف معمر»، و«مصنف ابن أبي عروب»، ومصنفات كثيرة في ذلك.

هذه المصنفات تمتاز بأنها تجمع كلام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة والتابعين وتبع التابعين، كل كلمة يروى فيها شيء مما يفيد في التفقه، فإنك تجدها في المصنفات.

نأتي إلى ما يهم طالب العلم في مثل: التفقه والعناية بفقه الحديث، وهو المقصود من طلب العلم، فإن العلم بالحديث رواية ودراية، وإن الرواية مهمة والدراية أهم، والدراية نعني بها: المعنى الأخص لها وهو أن يتفقه في الحديث.

جمع عدد من العلماء أحاديث الأحكام في كتب خاصة، وهذه الأحاديث التي جمعت في كتب خاصة هي التي ينبغي على طالب علم الحديث أن يعتني بها؛ لأنه في هذا الزمن تختصر عليك الوقت، ومن أهمها ثلاثة كتب:

أولًا: كتاب «عمدة الأحكام».

والثاني: «كتاب منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار»، أو «المنتقى» للحافظ مجد الدين بن تيمية جد شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم عبد السلام.

الثالث: كتاب «عمدة الأحكام»، فإنه مختصر جدًّا جمع فيه بعض الأحاديث، وشرطه فيها أن يكون الأحاديث التي فيه جاءت في الصحيحين أو في أحدهما، والأحاديث لا تبلغ خمسمائة، أقل من خمسمائة بقليل أو نحو ذلك؛ لذلك كان طلاب العلم يحفظون «عمدة الأحكام»؛ لحسن ترتيبها، ولانتقاء ألفاظها، والمنتقي لها حافظ إمام.

بعد ذلك جاء الحافظ مجد الدين بن تيمية، فكتب كتابًا طويلًا في الأحكام سماه: «المنتقى»، هذا المنتقى فيه نحو ستة آلاف حديث، وكان بعض أهل العلم يحفظ ذلك، المنتقى هذا جمع فيه الأحاديث التي يُحتج بها في الأحكام عند أصحاب

المذاهب الأربعة، وخاصة عند علماء مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ ولذلك لا تكاد تجد مسألة لأصحاب المذاهب فيها حجة، وخاصة مذهب الإمام أحمد إلا ودليلها موجود في كتاب «المنتقى» لمجد الدين بن تيمية.

«عمدة الأحكام» لها شروح كثيرة جدًّا، وهذه الشروح متعددة طويل ومختصر... إلى آخره، و«منتقى الأخبار» له الشرح المشهور «نيل الأوطار بشرح منتقى الأخبار»، وهذه كتب مهمة جدًّا ونفيسة لابد من العناية بها.

آخرها: كتاب «بلوغ المرام إلى أدلة الأحكام»، وكتاب «بلوغ المرام» للحافظ أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين، لخص فيه الأحاديث التي تشتهر، وشرطه فيه الأحاديث التي يشتهر الاحتجاج بها في كتب الفقه، لم يورد كل شيء؛ لذلك بعض الناس قالوا: أحاديث كثيرة فاتته، ولم يورد الدليل كذا، وإنما الأحاديث التي يشتهر الاستدلال بها فإنه أوردها في ذلك، وأوردها مخرجة، وفي كثير منها يتبع التخريج بحكمه، بحكم الحافظ ابن حجر على الحديث في ذلك.

و«بلوغ المرام» له شروح كثيرة، وخاصة في اليمن، ومن الشروح التي يعتني بها العلماء: شرح الأمير الصنعاني الذي هو: «سبل السلام إلى بلوغ المرام»، وهناك وقفات كثيرة عند كتب الأحكام.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

# أسئلة المحاضرة

شكر الله لفضيلة شيخنا معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ هذه المحاضرة القيمة الممتعة، وما حوته من الفوائد والنفائس التي نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن ينفعنا بها جميعًا، كما نسأله تعالى أن يغفر لشيخنا ويزيده من فضله، ويتقبل ذلك في صالح عمله؛ إنه سميع مجيب، والآن نستأذن معالي الشيخ من عرض بعض الأسئلة من أسئلة كثيرة وردت.

**س: في بداية هذه الأسئلة هناك أسئلة كثيرة تدور حول كيفية التدرج في طلب علم الحديث؟**

ج: الحمد لله وبعد: علم الحديث يشتمل -كما ذكرنا- على علم الدراية وعلم الرواية، والدراية اختلفوا في تفسيرها، لكن نأخذ من تفسيرها المقصود بالدراية الفقه- فقه الحديث-، والرواية هي فهم الأسانيد وكيفية نقل الحديث، وتصحيح الأسانيد، والتدرج في طلب علم الرواية هذا له شأن وله كلام وتفصيلات، والتدرج في شأن فقه الحديث له شأن، الذي يخصنا الآن لعلاقته بموضوع المحاضرة هو ما يتعلق بفقه الحديث.

الذي تبعه أهل العلم ممن تفقهوا في الدين، وأخذوا بعلم الحديث وتفقهوا في الأحكام أنهم أولًا يبدأون بـ«عمدة الأحكام»، و«عمدة الأحكام» هذه كتاب مختصر كما ذكرنا، وله شروح كثيرة، تحفظ العمدة، ويستمع إلى شرح من شروحها أو يقرأ ويدقق.

وفيه هناك شروح كثيرة فيها الكثير والكثير من الفوائد، وهي متقاربة ليس بينها ثَمَّ كبير فرق.

ثم بعد «العمدة» يذهب إلى «بلوغ المرام»؛ لأن العمدة فيها ما اتفق على صحته من الأحاديث، وأما «بلوغ المرام» -فكما ذكرنا لك- أنه فيما اشتهر الاستدلال به في مذهب أو في مسائل الفقه.

فإذا حفظ بعد ذلك «بلوغ المرام» فإنه يأخذ حصيلة أوسع، وهذا الذي يعمله طلاب العلم في القديم، فإنهم يحفظون «العمدة» ثم يحفظون «بلوغ المرام» ويقرؤون شرحًا من شروح «بلوغ المرام» مثل «سبل السلام»، أو غير «سبل السلام»؛ ليكون معينًا لهم على فهم أوجه الاستدلال.

بعد ذلك المرحلة المتقدمة هي مرحلة كتاب «المنتقى» وشروح «المنتقى»، «المنتقى» طويل يندر من حفظه من أهل العلم، وهو طويل يمر عليه ويقرأ فيه مع شرح «نيل الأوطار»، فإن شرح «نيل الأوطار» ممتع جدًّا، ولكن ينتبه إلى ألا يكون متأثرًا بالاجتهادات البعيدة للإمام محمد بن علي الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ.

إذا أدرك ذلك فإنه يصلح بعد ذلك تدرج أن يعود ليتفقه مباشرة في كتاب البخاري ومسلم وسنن أبي داود وبقية كتب الحديث، لكن لا يعني هذا أنه وهو يقرأ هذه الكتب ويتفقه فيها أنه لا يطالع البخاري، ولا يطالع مسلمًا، بل بالعكس هو يهتم بهذه الكتب، ويطالع البخاري بنهم، ومسلمًا بنهم، وكتب الحديث بنهم، حتى يكون على بينة من الفرق ما بين تصنيف الأولين وما بين تصنيف المتأخرين، هذا من جهة.

ومن جهة ثانية: حتى يكون مرتبطًا بالأصل، لكن لا يصلح كطريقة منهجية في طلب العلم أن يكون مقتصرًا على الكتب الستة قراءة وشرحًا، ولا يصلح أيضًا أن يكون مقتصرًا على هذه الكتب الثلاثة: «العمدة» و«البلوغ» و«المنتقى» حفظًا

ومدارسة؛ لأنه سيفوته الكثير من علم الحديث من جهة الدراية والتفقه في ذلك، والله أعلم.

**س: هل الأحاديث الموضوعة موجودة في الكتب الستة؟ وما معنى قولهم: رواه الجماعة؟**

ج: أما الأحاديث الموضوعة فإن الكتب الستة لا يوجد فيها حديث موضوع متفق على وضعه، يعني: اتفق العلماء على أنه موضوع، وإنما قيل في بعض أحاديث الترمذي، أو لحديث في سنن أبي داود، أو لبعض الأحاديث في سنن ابن ماجه بأنه حكم عليها بعضهم بالوضع، ولكن هذا ليس بصحيح، ليس في الكتب الستة حديث موضوع، وإنما فيها بعض الأحاديث الضعيفة لغرض في الاستدلال.

أما قول: رواه الجماعة؛ فهذا مصطلح للحافظ مجد الدين بن تيمية ومن تبعه في «منتقى الأخبار»، يريد بالجماعة أحمد والكتب الستة، وهناك من أراد غير هذا الاصطلاح، لكنه اصطلاح غير علمي، رواه الجماعة غير علمي، كلمة الجماعة ما لها معنى، إنما هو اصطلاح تصنيفي حتى لا يكرر المصنف يقول: رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة، رواه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود، اصطلح عليها في رواه الجماعة، لكنها ليست تعبيرًا علميًّا دقيقًا.

**س: كيف أبدأ بقراءة فتح الباري؟ وهل تحصل الفائدة بالمرور عليه سريعًا؟**

ج: تحصل الفائدة بقراءة «فتح الباري»، «فتح الباري» ما له دواء إلا أن تقرأ «فتح الباري»، ليس له علاج إلا بقراءته، ومن أدمن قراءة «فتح الباري» صار عنده دربة في معرفة طريقته، كيف يعاني أولًا التخريج والألفاظ والروايات، وبعد ذلك يدخل في التفقه واختلاف الشراح، إلى آخره.

له طريقة معروفة، فالحافظ ابن حجر في «فتح الباري» مكث في تأليفه أكثر من ثلاثين سنة أو نحو ثلاثين سنة، وهو يؤلف ويجمع في كتابه، والكتاب ليس كتابًا علميًّا ميسورًا، ولكنه كتاب مليء مليء مليء بالفوائد؛ ولذلك يعسر إلا على طالب علم متحقق به.

لكن من أدمن النظر فيه فإنه يحصل عنده ملكة؛ لذلك تجد صحيح مسلم، ليس لصحيح مسلم من الشروح ما يبل القلب، مسائل كثيرة تجد ألفاظًا في مسلم ورواية وإشكالات لا تجد جوابًا عنها، ولكن البخاري خدم، وأما مسلم فلم يخدم الخدمة اللائقة به.

**س: هل أقوال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نقلت إلينا باللفظ أو بالمعنى؟ وإذا كان بالمعنى كيف نجزم أنه قول رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ طرحت هذا السؤال؛ لأن البعض في بلادنا الهند يشوشون على العامة أن الحديث بالمعنى وليس باللفظ. أفيدونا -جزاكم الله خيرًا-؟**

ج: أولًا: لا شك أن الأحاديث كما ذكرت لك تنقل بالسماع، لم تكن كتابة، تنقل بالسمع، ولذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لمن أدى ما سمع كما سمع، قال في خطبة الوداع وقد حضرها مائة ألف أو يزيد؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى** -يعني أفقه- **مِنْ سَامِعٍ**»[1]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَضَّرَ الله وَجْهَ امْرِئٍ، سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا**»[2]، يعني: يمكن الأول حظه الحفظ،

(١) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

أنا سمعته يقول كذا كذا كذا، سمعته يقول هذا بحرفه، ويكون الثاني متفقه- عنده فقه في الدين -فينقلها إلى من هو أفقه منه؛ ولذلك قال: «فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ». هنا الأصل في نقل الصحابة -رضوان الله عليهم- أنهم نقلوا باللفظ، لكن ربما نقل بعضهم بالمعنى، وهم أهل اللغة وأهل الإدراك بالمعاني، فإذا كان مراد من يقول إنه نقل بالمعنى أنه لا تتركوا المذهب، مثل في الهند شائع المذهب الحنفي، أو في أمكنة، لا تتركوا مذهبًا ما لأجل حديث؛ لأن احتمال أن الحديث نقل بالمعنى فإن هذه حجة باطلة، بل يجفل القلب أن يقولها؛ لأن السنة حجة بما نقل إلينا فيها إلا ما تبين خطؤه.

وعلماء الحديث ضبطوا السنن ضبطًا دقيقًا جدًّا جدًّا، حتى أنهم ضبطوا قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال كذا، ثم خفض رأسه ثم قال كذا، قال كذا ثم تبسم فقال، حتى إنهم في بعض الروايات نقلوا عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أشياء مما يستغرب مثل -مثلًا- ما رواه مسلم في الصحيح في حادثة تأبير النخل لما: «مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا. قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ»(١)، فهم ظنوا أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حين قال ذلك الكلام قاله في مقام النبوة- يعني: تبليغ عن الله جَلَّ وَعَلَا، وليس اجتهادًا بشريًّا زراعيًّا

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٩) (٢٣٦١) عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا. قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ؛ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

كما يجتهد، هو يتكلم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لم يوجههُم لكن قال: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا» يعني: تكلم مع الذين معه، فنقلت هذه ثم بعد ذلك، فلم يأبروه فشاص النخل، فأتوا إلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال لهم: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[1]، أو قال: وهي الرواية الأضبط في مسلم قال: «فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ»، هذا ظن بشري ما له علاقة بالتبليغ، يعني: لاحظ حتى هذه التفاصيل نقلت عنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ؛ ولذلك فإن رواية الحديث سواء نقلها الصحابة باللفظ وهو الأصل، أو نقلوها بالمعنى فإنها محمولة على النقل باللفظ، والتابعون ربما نقلوا عن الصحابة باللفظ أو نقلوا بالمعنى، ثم بعد ذلك بعدهم وهكذا؛ ولذلك علماء الجرح والتعديل يميزون بين نقلة الحديث، يقولون: فلان مصحف، وقيلت في أناس كثير[2]،

---

(١) أخرجه مسلم (١٤١) (٢٣٦٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: **لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ**. قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: **مَا لِنَخْلِكُمْ**؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: **أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**».

(٢) قال الحافظ المزي: (كان الأعمش يسمى المصحف من صدقه) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٢/ ٨٧). وقال ابن حاتم: (مسعر بن كدام الهلالي وهو ابن كدام بن ظهير أبو سلمة العامري من قيس عيلان روى عن عمير بن سعيد، وعطاء وأبي بكر بن عمرو بن عتبة وبكير بن الأخنس، روى عنه الثوري وشعبة ومالك بن مغول وابن إسحاق وابن عيينة ووكيع وأبو أسامة وأبو نعيم وثابت بن محمد الزاهد وخلاد بن يحيى سمعت أبي يقول ذلك.

نا عبد الرحمن، حدثني أبي، حدثني سليمان بن عبد الجبار، قال: سمعت عبد الله بن داود الخريبي قال: قال سفيان -يعني الثوري-: كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعرًا عنه. وقال شعبة: كنا نسمي معسرًا المصحف. نا عبد الرحمن، حدثني أبي، حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال: قال سفيان - يعني ابن عيينة كان مسعر عندنا من معادن الصدق) الجرح والتعديل (٨/ ٣٦٨).

وقال الخطيب البغدادي: (أَخْبَرَنَا ابن الفضل، أخبرنا عثمان بن أحمد الدّقاق، حدّثنا أحمد ابن يوسف، حدّثنا الأخنسي، حَدَّثَنَا عبد الله بن داود قال: سمعت شعبة إذا سمع ذكر الأعمش قال: المصحف، المصحف. وأَخْبَرَنَا ابن الفضل، أخبرنا عثمان بن أحمد، حَدَّثَنَا سهل بن أبي سهل الواسطي. قَالَ: قال أبو حفص عمر بن علي: كان الأعمش يسمى المصحف من صدقه) تاريخ بغداد وذيوله (٩/ ١٢).

ومثل ما قالوا -مثلًا- في الحافظ إبراهيم ابْن دِيْزِيْلَ(١) -إبراهيم بْنُ دِيْزِيْلَ من حفاظ المتأخرين يعني: بعد القرن الثاني- قالوا: لو قال إبراهيم ابْنُ دِيْزِيْلَ في حديث: إن أكل الخبز حرام لما وسعنا إلا ذلك، لماذا؟ هو ما قال ذلك. لكن لماذا؟ لشدة ضبطه، فينقل أحاديث النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بضبط شديد شديد(٢)؛ ولذلك مُيز صحيح البخاري وصحيح مسلم والموطأ والكتب؛ لأجل تحري ا المؤلفين في دقة ما نقل أولئك، والكلام في ذلك يطول. فإذًا: ما احتجوا به بأنه رواية ما رووه باللفظ أو رووه بالمعنى، فهم أدرى باللغة، وهو حجة إلا ما تبين لنا أن الراوي أخطأ فيه. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

**تمت بحمد الله**

---

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (الإِمَامُ، الحَافِظُ، الثِّقَةُ، العَابِدُ، أَبُو إِسْحَاقَ، إِبْرَاهِيْمُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ، الهَمَذَانِيُّ، الكِسَائِيُّ، وَيُعْرَفُ بِابْنِ دِيْزِيلَ، وَكَانَ يُلَقَّبُ بِدَابَّةِ عَفَّانَ، لِمُلاَزمَتِهِ لَهُ، وَيُلَقَّبُ بِسِيفَنَّةَ؛ وَسِيْفَنَّةُ: طَائِرٌ بِبِلاَدِ مِصْرَ، لَا يَكَادُ يَحُطُّ عَلَى شَجَرَةٍ إِلَّا أَكَلَ وَرَقَهَا، حَتَّى يُعَرِيهَا، فَكَذَلِكَ كَانَ إِبْرَاهِيْمُ، إِذَا وَرَدَ عَلَى شَيْخٍ لَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى يَسْتَوْعِبَ مَا عِنْدَهُ، سَمِعَ بِالحَرَمَيْنِ وَمِصْرَ وَالشَّامِ وَالعِرَاقِ وَالجِبَالِ، وَجَمَعَ فَأَوعَى) سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨٤-١٩٢). وانظر ترجمته في: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/ ٦٤٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ١٣٨)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص٢٧٣)، والثقات لابن حبان (٨/ ٨٦)، ولسان الميزان (١/ ٢٦٥)، وتهذيب الأنساب (٣/ ٣٩٢)، والوافي بالوفيات (٥/ ٢٢٧)، وتاريخ دمشق (٦/ ٣٩٠، ٣٩٢).

(٢) قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ صَالِحُ بنُ أَحْمَدَ الحَافِظُ: سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعْتُ عَلِيَّ بنَ عِيْسَى يَقُوْلُ: إِنَّ الإِسْنَادَ الَّذِي يَأْتِي بِهِ إِبْرَاهِيْمُ، لَوْ كَانَ فِيْهِ أَنْ لَا يُؤْكَلَ الخُبْزُ، لَوَجَبَ أَنْ لَا يُؤْكَلَ؛ لِصِحَّةِ إِسْنَادِهِ) سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨٨). وقال ابن عبد الهادي: (وكان يُضربُ بضبط كتابِه المَثَل) طبقات علماء الحديث (٢/ ٣٠٩). وانظر: تاريخ الإسلام (٦/ ٧٠٨)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ١٣٨)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص٢٧٣).

# محاضرة
# كيفية دراسة الفقه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وصفيه وخليله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين،

أسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم التوفيق للصالحات والسداد في القول والعمل، والإصابة في كل حال، وأسأله سبحانه أن يجعلنا من الذين منَّ عليهم بالعلم النافع والعمل الصالح، وألا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، لا حول ولا قوة لنا إلا به سبحانه، اللهم وفقنا للصالحات، ومُنَّ علينا بما تحب وترضى؛ أما بعد:

فهذه مقدمة في كيفية الاستفادة من كتب الفقه، وكيف يدرس طالب العلم الفقه على أنجح السبل.

أولًا: الفقه من حيث مسائله: منه المسائل التي كانت واقعة في زمن النبوة، فنزلت فيها آيات أو آية أو أكثر وبيَّن فيها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحكم، فهذه مسائل منصوص على حكمها، وفي الغالب تكون النصوص الدالة على ذلك ظاهرة المعنى، ومنها ما هو قابل لاختلاف المجتهدين في فهم دلالة النصوص على تلك المسائل، ومنها مسائل وقعت بعد زمن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه المسائل احتاج إليها الناس؛ لتوسع البلاد الإسلامية ومخالطة العرب لغيرهم، فمعلوم أن طبيعة أهل مكة والمدينة، وأهل الجزيرة ليست هي طبيعة أهل الشام والعراق وأهل

فارس وأهل خراسان وأهل مصر، فالطبائع مختلفة في الحالات الاجتماعية، وفي المساكن، وفيما يستخدمون، وفي الوقت، وفي الجو، إلى آخره، فظهرت مسائل احتاج إليها الناس يسألون عنها الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وهذا هو القسم الثاني؛ وهي: المسائل التي اجتهد فيها الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، واجتهاد الصحابة في هذه المسائل كان مبنيًّا إما على دلالة نص في إدخال المسألة في عام، أو في الاستدلال بمطلق على هذه المسألة، أو الاستدلال بقاعدة عامة دل عليها الدليل في هذه المسألة نحو القواعد المعروفة؛ كقطع الحرج، والمشقة تجلب التيسير، والأمور بمقاصدها، ونحو ذلك من القواعد العامة، وهناك مسائل اجتهدوا فيها، والاجتهاد كان على غير وضوح في الدليل، أي: يستدل له ولكن قد يستدل عليه، وهذا ظهر وظهرت الأقوال المختلفة بين الصحابة بقوة في هذا الأمر.

فهذا النوع مما دُوِّنَ بعد ذلك كأقوال الصحابة، وصارت المسألة عند الصحابة قولين أو أكثر من ذلك. من مثل: حكم الجمع بين الصلاتين للمطر، هل يُقتصر فيها على المغرب والعشاء؟ أم يلحق بها -أيضًا- الظهر والعصر؟[(١)].

ومن مثل: الكلام في الأقراء، هل هي الطهر أو الحيضات؟[(٢)].

ونحو ذلك من المسائل التي اختلف فيها الصحابة، وهذا من الخلاف الذي له دلالته في النصوص.

وهناك مسائل ظهرت؛ مثل: استخدام مصنوعات أو أطعمة الكفار التي قد يستخدمونها في بعض الأمور؛ مثل: أنفحة الميتة، ونحو ذلك: هذا ما ظهر إلا

---

(١) انظر المسألة في: المغني لابن قدامة (٢/ ٢٠٣).

(٢) انظر المسألة في: المغني لابن قدامة (٨/ ١٠٠)، ونيل الأوطار (٦/ ٢٧٠).

لما دخلوا العراق، فظهر مثل هذه المسائل، مثل بعض الألبسة الخاصة التي كانت عندهم؛ مثل: الحمام ودخول الحمام، وهو: بيت الماء الحار الذي كان في الشام ونحو ذلك، ومثل أنواع من البيوع لم تكن معروفة في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما أحدثت بعد ذلك، وأمثال هذا كثير مما فيه الخلاف بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وهذا الخلاف بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ غالبه مسائل اجتهاد، وقليل منه مسائل خلاف، والفرق بينهما: أن المسائل المختلف فيها تارة تكون مسائل اجتهاد، وتارة تكون مسائل خلاف، فيُعنى بمسائل الاجتهاد ما لم يكن في الواقعة نص، فاجتهد هذا اجتهادًا وهذا اجتهادًا، ويلحق به ما كان فيه نص، ونعني بالنص: ما كان فيه دليل من الكتاب والسنة، ولكن هذا الدليل يمكن فهمه على أكثر من وجه، فاجتهد في المسألة، ففهم من الدليل كذا، وفهم آخر من الدليل شيئًا آخر؛ مثل: قوله: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ [البقرة:٢٢٨] فهل القروء هو الطهر أم هو الحيضة؟(١).

فهذه تدخل في مسائل الاجتهاد الذي لا تثريب على المجتهدين فيما اجتهدوا فيه.

**القسم الثاني من مسائل الخلاف:** وهو وجود خلاف في بعض المسائل، وكان ذلك نادرًا عند الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والخلاف ما يكون اجتهد برأيه في مقابلة الدليل؛ مثل: ما كان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يفتي في مسألة الربا بأنه لا ربا إلا في النسيئة(٢)، وأن التفاضل في الربويات ليس من الربا، وأنه ليس ثَمَّ أصناف ربوية،

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٥٠٠ - ٥١٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٥٧).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢١٧٨) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا رِبًا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ**».

لكن النسيئة هي التي مع التأجيل، أما التفاضل بين نوعين مختلفين بما هو معروف بربا الفضل[١]، فإن هذا لا يعده ربا، فهذا اجتهاد في مقابلة النص.

كذلك إباحته -مثلًا- في زمن طويل من عمره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نكاح المتعة، وظنه أن هذا ليس بمنسوخ... ونحو ذلك، وغير هذا من المسائل التي جاء فيها دليل واضح، فهذه تسمى مسائل خلاف، ويكون الخلاف فيها ضعيفًا، ولايجوز الاحتجاج بمثل هذا؛ لأن المجتهد من المجتهدين من الصحابة فمن بعدهم قد يجتهد ويغيب عنه النص والدليل، أو يكون له فهم، ولكنه معارض لفهم الأكثرين، فهذه هي التي يسميها أهل العلم ويخصها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بالذكر بأنها مسائل الخلاف غير مسائل الاجتهاد.

قالوا: وعليه فإن المقالة المشهورة: (لا إنكار في مسائل الخلاف)، فيكون صحتها: (لا إنكار في مسائل الاجتهاد)، ونعني بمسائل الاجتهاد: المسائل التي حصل فيها خلاف، وللخلاف حظ من النظر، للخلاف حظ من الأثر، وحظ من الدليل، أما إذا كان القولان أحدهما معه الدليل بظهور، والآخر ليس كذلك، فنقول: ليس هذا من مسائل الاجتهاد، بل من مسائل الخلاف، والخلاف منهي عنه، والعالم إذا خالف الدليل بوضوح، فيقال: هذا اجتهاده وله أجر[٢]، ولكنه أخطأ في هذا الأمر، ولا يعول على اجتهاده في مقابلة النص.

---

(١) ربا الفضل هو: زيادة عين مال شرطت في عقد بيع على المعيار الشرعي، وهو الوزن، أو الكيل عند اتحاد الجنس، ونص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على تحريم ربا الفضل في ستة أشياء: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح؛ لحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوِ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرْبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ»**. أخرجه مسلم (٨٢) (١٥٨٤).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) عن عَمْرِو بْنِ العَاصِ =

هذه الأقوال -أيضًا- كثرت في زمن التابعين، وكانت الحاجات في زمن التابعين تزيد في وقائع جديدة، وكثرت الفتوى بناءً على ما استجد من الواقع على نحو ما ذكرت من استدلالهم بالكتاب وبالسنة، واستدلالهم بإجماع الصحابة، ونتجت هنالك أقوال في مسائل في التابعين.

ومن المتقرر: أن المسألة إذا كانت بعينها في زمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إذا كان المسألة عينها موجودة في زمن الصحابة، فإن إحداث قول زائد على أقوال الصحابة يعد هذا من الخلاف الضعيف.

أي: إذا اختلف الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في مسألة على قولين، فإن زيادة التابعي لقول ثالث، فإن هذا يعد ضعفًا، أي: يعد من الخلاف الضعيف عند أكثر أهل العلم؛ لأن القول الثالث يكون فهمًا جديدًا للأدلة زائدًا على فهم الصحابة للأدلة، وإذا كان كذلك كان مقتضاه أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قد فاتهم فهم قد يكون صوابًا في الآية وهذا ممتنع؛ لأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عندهم الفهم الصحيح للأدلة، ولم يدخر لسواهم من الفهم الصحيح ما حجب عنهم، بل الخير فيهم، فهم أبر الأمة قلوبًا، وأعمقها علومًا، وأقلها تكلفًا؛ كما ذكر ذلك ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

---

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»**.

(١) رواه رزين كما في المشكاة (١/ ٦٧)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَقْلِ دِينِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، فَهُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ».

فيجتهد التابعي في مسألة نازلة جديدة قد اختلفت في حيثياتها عما كانت في زمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وظهرت هنالك -أيضًا- مسائل جديدة حتى جاء في القرن الثالث والثاني للهجرة، فدونت الكتب، وكان تدوين الكتب على نوعين: كتب للأثر، وكتب للنظر والرأي.

**أما كتب الأثر فهي**: الكتب التي يصنف فيها أئمة الحديث على الأبواب، فيجعلون بابًا في الطهارة، وبابًا للآنية، وبابًا للجلود، وبابًا خاصًّا لجلود السباع، فمثلًا: جلود ما يؤكل لحمه... إلى آخره، ويأتون بالآثار في هذا؛ كما صنع ابن أبي عروبة[(١)]، وعبد الرزاق في «المصنف»[(٢)]، و«ابن أبي شيبة»[(٣)]، وغير هؤلاء كثير، وكما صنف مالك في «الموطأ»[(٤)]، وجمع، هذا نوع، وهو العلم الذي نقل فيه هؤلاء الأئمة أقوال من سبقهم في الأحكام، وهذا لما صنف صار أئمة الأثر والحديث يدورون في المسائل حول أقوال المتقدمين من الصحابة والتابعين، ومن اشتهر بالفقه ممن بعدهم، فيدورون حول هذه الأقوال.

**القسم الثاني من الكتب؛ وهي: كتب الرأي**: ويعنى بكتب الرأي: الكتب التي تعتمد في الأحكام على الأقيسة، وهذا مبني على مدرسة كانت في الكوفة، وهي مدرسة أهل الرأي؛ مثل: حماد بن أبي سليمان، وإبراهيم النخعي، وأبي حنيفة، وكذلك في المدينة؛ مثل: ربيعة الرأي شيخ مالك، ونحو ذلك، فظهرت كتب لهؤلاء ولمن بعدهم ممن تبعهم معتمدة على الأقيسة وعلى القواعد العامة، فيفرعون الأحكام على الأقيسة والقواعد.

---

(١) كتاب المناسك لأبي النضر سعيد بن أبي عروبة.

(٢) كتاب المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني.

(٣) كتاب الإيمان، والمصنف لأبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي.

(٤) الموطأ لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني.

لاحظ أن هذه هي التي عناها أهل العلم بالأثر وأهل الحديث بالذم، وإياكم وكتب الرأي، إياكم وأهل الرأي، فإنهم أعيتهم الآثار أن يحملوها[(١)]، فذهبوا إلى الرأي، ونحو ذلك؛ لأنهم يستدلون بالقياس وبالقواعد، ويقدمونها على الآثار، وهذا لا شك أنه ليس بطريق سوي؛ لأمور:

**أولًا:** من حيث التأصيل؛ أولئك جعلوا القياس أصح من الحديث، ويقولون: القياس دليله قطعي، والقاعدة دليلها قطعي، والقياس حينما نقوله هو أعم من خصوص ما عليه الاصطلاح الحقيقي، أي: بالقياس ما يدخل فيه تحقيق المناط، أي: القواعد التي تدخل في العبادات والمعاملات، فيستدلون بأدلة قطعية على القواعد، فإذا أتى دليل يخالف القاعدة يقولون: هذا حديث آحاد، فلا نقدمه على الأقيسة، ويقدمون -مثلًا- القياس على الحديث المرسل، ويقدمون القياس على الحديث المتصل، وإذا كان لا يوافق القواعد، وهكذا، فظهر خلاف عندهم للآثار، وهذا هو الذي عناه السلف بذلك، وهم لهم أصولهم.

أصول الحنفية -مثلًا- موجودة في أصول الفقه، وتخالف أصول أئمة الفقه الذي هم من أهل الحديث؛ مالك والشافعي وأحمد -رضي الله عنهم أجمعين- في أبواب كثيرة.

**مثلًا:** عندهم أن العام من الأدلة أقوى من الخاص، فعندهم أن دلالة العام على أفراده قطعية إذا كان الدليل قطعيًّا، وأما دلالة الخاص على ما اشتمل عليه

(١) أخرج الدارقطني في سننه (٥/ ٢٥٦)، والبيهقي في المدخل (١/ ١٩٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٤١)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٥٢) من حديث عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ؛ فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ، أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا، فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

من الفرد، أي: من المسألة الخاصة فهذه دلالتها ظنية، فيجعلون العام مقدمًا على الخاص، ولا يحكمون بالخاص على العام، وهكذا في التقييد والإطلاق، وهكذا في مسائل شتى.

**مثلًا**: عندهم الحديث المرسل مقدم على المسند، فعن سعيد بن المسيب أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:...، كذا عن إبراهيم النخعي أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:...، كذا[1]، وهكذا المراسيل؛ مثل: مراسيل أبي العالية، ونحوه من كبار التابعين، وغيرهم يعتبرون أن هذه المراسيل أقوى من الأحاديث المرسلة، فإذا أتى حديث مرسل، وحديث متصل في المسألة نفسها، أخذوا بالحديث المرسل، وتركوا الحديث المسند المتصل لأصولهم لدلالة عقلية عندهم على ذلك.

وهذا -طبعًا- أنتج أقوالًا أكثر من الأقوال التي كانت موجودة في زمن الصحابة والتابعين، فصار عندنا تفريعات كثيرة، وكذلك في مسألة القواعد يقولون: إن الاستدلال بالقياس مقدم عن الاستدلال بالأثر؛ لأن القياس دليله واضح، وأما الأثر فإنه فرض، والقاعدة شملت أحكامًا كثيرة كلها أدلتها تعرض القاعدة، وأما الأثر فإنه واحد في نفسه، وعندهم أن القاعدة قطعية على ما اشتملت عليه، وأما الآثار فإنها ظنية.

فهذا هو الذي نهى عنه السلف بشدة، وحذروا من النظر في الرأي؛ لهذا الأمر، وكتب الحديث على هذا الذي أسلفت فيما هو في التبويب، وإيراد ما في الباب من أدلة من كلام النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أي: من آثار، أو من كلام الصحابة، أو من التابعين، أو تابعي التابعين بالأسانيد.

---

(١) انظر تعريف المرسل في: التقريب والتيسير للنووي (ص٣٤)، والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص٤٢)، والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص٤٧)، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٥٤٠).

فأهل الأثر ويمثلهم بوضوح في اتباع أصولهم الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ينظرون في المسألة، فإذا كان فيها حديث عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدموه إذا كانت دلالته ظاهرة، أو من باب أولى إذا كانت نصًّا، وإذا لم تكن كذلك نظروا في فتاوى الصحابة فيما يثبت أحد الاحتمالين في الفهم، كذلك إذا جاءت فتوى عن الصحابي، وكان فيها احتمال في الفهم، نظروا في أقوال أصحابه من التابعين بما يوضح لهم معنى قول الصاحب، وإذا كان القول نصًّا ظاهرًا من الصحابي بالمسألة النازلة، وليس له مخالف أخذوا به، وإذا اختلف الصحابة في المسألة على قولين:

منهم من قال: نأخذ بقول الخلفاء الراشدين أو بأحدهم إذا وجد؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»[(١)].

وإذا خالف -مثلًا- عثمان ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أخذوا بقول عثمان، وإذا خالف عمر ابنه ابن عمر أخذوا بقول عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وهكذا ...

إذا اجتمع الخلفاء الأربعة على مسألة أخذوا بها بقوة، فتارة تكون الآثار متعارضة في المسألة، فيكون للإمام أكثر من قول؛ لهذا كثرت الروايات -مثلًا- عن الإمام أحمد في المسائل، فتجد مسألة له فيها عدة روايات؛ لأنه في الرواية الأولى مال إلى ترجيح أحد الآثار، وفي الرواية الثانية نظر فيه مرة أخرى واختار الآخر، وهكذا.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد في المسند (٢٨/ ٣٧٣)، والدارمي (٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٠، ٢/ ٤٩٦)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٤٩)، وفي الأوسط (١/ ٢٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٤) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

المقصود: إنهم يدورون في النظر مع الآثار، والإمام أحمد لما استفتي، -وكان يستفتى كثيرًا- صنف تلامذته المسائل عنه، والمسائل عن الإمام أحمد كثيرة جدًّا تبلغ نحو سبعين كتابًا من المسائل، ونحو ذلك لأصحابه منها الشيء المختصر ومنها الكبير.

وقد نقل منها طائفة من أصحابه ما هو معتمد عندهم مما يعرفونه من كلام الإمام أحمد، وهم يسمون بالجماعة عن الإمام أحمد، وهذه الأقوال دَوَّنها بعض الحنابلة في المختصرات ابتداءً من الخرقي فمن بعده، حولوا الفقه إلى أنه فهم الإمام في النصوص.

وكان الأئمة سابقًا ينظرون في الآثار، فلما أتى التلامذة وكثرت عليهم الآثار؛ نظرًا لما صنف في الفقه، فأقوال مختلفة وأسانيد ومسائل تعترضها أحيانًا أدلة أصولية، وأحيانًا أدلة تحتاج إلى معرفة رجال الإسناد، وأحيانًا النظر في القرآن وفي السنة، وهل يحمل هذا على هذا أو لا، فالتلامذة ضعفوا عن ذلك مع وصية الأئمة بأن يأخذوا من حيث أخذ الأئمة، لكن وجدوا في أنفسهم الضعف، فتمسكوا بفهم الأئمة للنصوص؛ لأجل أن يريحوا أنفسهم، فدونوا هذا، وهذا التدوين أضعف باب النظر في آثار السلف، فتدوين الفقه؛ مثل: «مختصر الخرقي»، وغيره، أو «مختصر المزني»[(١)] للشافعية، أو «مختصر الطحاوي»، أو كتب محمد بن القاسم عن مالك؛ مثل «المدونة» وغيره أضعف النظر في الآثار التي عمدة هؤلاء الأئمة، فصاروا يدورون مع نصوص الأئمة، بل زاد الأمر بعد ذلك حتى أصبحوا يُخرجون عليها، وكأن هذه قد نص عليها الإمام بمسألة جامعة، وهي -كما ذكرت لكم- ذكروها جوابًا على الاستفتاءات ...

(١) وهو كتاب مطبوع ملحق بالأم للشافعي لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبي إبراهيم المزني.

والمستفتي إذا استفتى فالجواب يكون قدر الفتوى، ولا يستحضر المفتي حين السؤال أن كلامه سيكون عامًّا أو خاصًّا... أو نحو ذلك، وإنما يجيب على حسب، فأحيانًا ينتبه لهذا الأمر ويجيب على قدر السؤال؛ لهذا ظهرت هناك أقوال في المذهب الواحد، فمثلًا عند الشافعية أقوال: أقوال العراقيين، وأقوال الخراسانيين، وقول الشافعي القديم، والقول الجديد، ومنهم من أخذ بهذا، ومنهم من أخذ بهذا؛ لأجل نظرهم بأن الإمام ما أراد بنصه هذا المعنى المعين، بل أراد شيئًا آخر، فهذه كانت جوابًا، أو أراد به خصوص المسألة، وما أراد بها مثيلتها، ونحو ذلك.

كذلك أصحاب الإمام أحمد-وأصحابه كثير- كثرت عندهم الأقوال؛ لأجل ذلك كثرت الروايات، وتعددت الأقوال في المسألة، فمثلًا عند الحنابلة، عندهم عدة مراحل مرت بها؛ وهي ثلاث مراحل: مرحلة المتقدمين، ومرحلة المتوسطين، ومرحلة المتأخرين، والمتقدمون من أول الخرقي أو ما قبله إلى القاضي أبي يعلى، ومن القاضي أبي يعلى إلى آخر الشيخين الموفق والمجد؛ حيث يعتبر من المتوسطين، ثم بعد ذلك يبدأ المتأخرون على خلاف، فبعضهم يزيد في هذا قليلًا.

وكذا الشافعية عندهم قسمان: متقدمون، ومتأخرون، والحد عندهم بين المتقدمين والمتأخرين رأس الأربعمائة، وهكذا عند المالكية -أيضًا- طبقات، وهذا التجديد في فهم الكتب، وفي فهم نصوص الأئمة إلى آخره.

هذه المراحل في كل مرحلة دونت كتب، وهذه الكتب تختلف في أسلوبها سواء في الفقه، أو في أصول الفقه، تختلف في استيعابها ما بين ماتنٍ، وموسعٍ قليلًا، ما بين ضابط للعبارة وسهل العبارة، وما بين ذاكر للخلاف وغير ذاكر للخلاف؛ فلهذا المسائل التي يذكرها المتقدمون تجدها أوضح من التي يذكرها المتأخرون،

فكلما تقدم الزمن كلما كان الكلام أوضح، فالمتأخرون يذكرون المسائل، لكن يصعب فهم كلامهم في بعض الأنحاء، فإذا صعب فهم كلامهم، فارجع إلى كلام المتقدمين تجدها أوضح؛ لهذا نقول -ليس المقصود بذكر المذهب الحنبلي فقط، ولكن تفصيل عام- لهذا نقول: إن التفقه وحرص المرء على أن يكون عنده ملكة فقهية يكون مبنيًّا على هذا الذي ذكرت، وأنت تلاحظ أنه فيما ذكرت كان هناك متون، وهذه الأخيرة، وكان هناك استفتاءات وهي المتوسطة، وكان هناك الآثار وهي المتقدمة.

فأولًا: الآثار، وهي التي ظهرت في الأمة، وهذه الآثار منها كان جواب أسئلة، ثم بعد ذلك كلام الأئمة عن استفتاءات مدونة، سئل الإمام مالك فأجاب، كذلك الشافعي كثير منها أسئلة، وعن الإمام أحمد في المسائل كثير، والثالث مصنفات؛ لهذا الفقه، وتنمية الملكة الفقهية، والحاسة الفقهية في فهم المسائل وفي التعبير عنها، وفي إدراك كلام العلماء على المسائل الفقهية يكون برعاية هذه الثلاث مجتمعة:

أولًا: العناية بالمتون.

ثانيًا: العناية بالفتاوى.

ثالثًا: العناية بالآثار.

لابد منها على هذا النحو، يعني: تعكس في تاريخ الأمة بدأت الآثار، ثم الفتوى، ثم تدوين المتون، أما الآن فنعكس إذا أردنا طلب الفقه؛ لأن في زمن أهل الآثار -زمن الصحابة والتابعين- كان عندهم اللغة وأصول الفقه، وأصول الفقه مبناها على اللغة، فعندهم ملكة الفهم والاستنباط، وهذه ليست عند المتأخرين، لكن ننمي هذه الملكة وتتنامى إذا عكسنا الطريقة.

أولًا: نبدأ بالمتون، ثم بالفتاوى، ثم بالآثار، فإذا أتيت إلى الناحية التطبيقية، فمثلًا تقرأ في «الزاد»[1]، وهو متن للمتأخرين من الحنابلة، فتأخذه فتفهم صورة المسألة، وهذا أهم مما سيأتي بعده؛ لأن ما بعده مبني عليه، فإذا لم تتصور المسألة كما هي، صار ما بعدها مبنيًّا على غلط، وما بُني على غلط فهو غلط، فتبدأ أولًا بتصور مسائل الباب، وإذا كان هناك معها أدلة واضحة في كل مسألة، فهذه دليلها كذا، وهذه دليلها كذا، ثم تنظر في فتاوى الأئمة. مثلًا: تأخذ (باب المسح على الخفين)، فتقرأه وتفهمه ثم بعد ذلك تفهم مسائله على حسب ما يذكر من الدليل المختصر وما تتوسع؛ لأنك إذا توسعت ضعت، وإذا توسعت في كل مسألة وطلبت أدلتها والآثار فيها، ما نخلص في كل مسألة، وفي كتب الآثار وكتب الحديث وكتب العلماء من الخلاف شيء كثير، ولكن تفهم هذه المسائل، ثم تنظر في الفتوى من علماء وقتك، فإذا نظرت إلى هذا يقوي عندك الفهم الذي فهمته في المسائل مع ربطه بالواقعة الذي هو بالسؤال، ويكون الفهم عندك انتقل من المتن إلى الواقع، وكثير من الناس يفهم الفقه فهمًا نظريًّا، لكن ما درب ذهنه على هذا الانتقال من المسائل الفقهية بأدلتها إلى أن هذه الصورة المسؤول عنها هي داخلة في ذلك الكلام، أو هي المرادة بتلك الجملة في المتن.

وتتنمى هذه الملكة بالربط بين الكتاب الفقهي والواقع بمطالعة الفتاوى، فيكون عندك حاسة في المقارنة، إذا سئلت فذهنك مباشرة ينتقل؛ لأجل هذه الدربة، وليس معنى ذلك أن يتصدر الواحد بالسؤال، أو أنه يفرح لأن سأله أحد في بيته أو وقعت واقعة فتبدأ تتأمل، فيكون عندك دربة إلى أن هذا هو المراد، وأن

---

(١) «زاد المستقنع في اختصار المقنع» لأبي النجا شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى بن سالم ابن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي.

هذه داخلة في المسألة، فتلحظ أنه بمطالعة كلام المفتين على المسائل يصير عندك سعة في الدليل، وتثبيت لتصور المسألة ولحكمها، ويكون عندك معرفة بما عليه الفتوى من علمائك، وهذه مهمة.

فمثلًا: واحد عمره -مثلًا- خمس وعشرون سنة، أو ثلاثون سنة، فعهده بهذه المسائل خمس سنين أو عشر سنين، لكن العالم يفتي وعمره خمسون، أو ستون، أو سبعون، أو ثمانون، وله بها من العهد خمسون سنة مرت عليه، ليس مرة ومرتين، عشرين، ثلاثين، خمسين مرة، أو مائة مرة، فصارت واضحة عنده مثل اسمه؛ من كثرة تكرارها.

إذًا: هذه الفتاوى بمنزلة المصفي للكلام الذي تقرأه في المتن، هل هو مما يفتى ويعمل به، أم لا؟

ويلحظ مما سبق وأن ذكرنا أن هناك مسائل نقول: ليس عليها العمل، تذكره الفتوى ليست عليها. مثلًا: في طهارة جلد الميتة بالدباغ، من المعروف فيما قرأناه في المتن في «زاد المستقنع»: (أنه لا يطهر جلد ميتة بدباغ مطلقًا)(١)، فكل ميتة لا تطهر بدباغ، لكن إذا كان الحيوان مما يحل أكله بالذكاة، قال: (ويباح استعماله في يابس من حيوان طاهر في الحياة)(٢).

أي: مما يباحِ في ذلك أو مما كان دون الهرة في الخلقة إلى ما هو معروف، والفتوى على خلاف ذلك.

فإذًا: الفتوى تبين لك ما عليه العمل في المتن مما ليس عليه عمل، فإذا ربطت هذا الربط يأتي عندك سعة جديدة في الفهم، فتنتقل إلى بعد ما تحكم هذا الأمر،

---

(١) زاد المستقنع (١/ ٢٧).

(٢) السابق نفسه.

تحكم الباب وتحكم الأبواب، فإذا انتقلت إلى كتب الخلاف، يكون عندك فهم إلى أن هذا القول أقوى من هذا القول، وهذا القول ليس عليه العمل، وتظهر عندك إشكالات، لماذا يفتون بهذه الفتوى، والآثار جاء فيها كذا وكذا بغير ذلك؟

فمثلًا: هل المرأة الحائض أو النفساء تقرأ القرآن، أم لا؟

الفتوى عند أكثر المشايخ على أي قول، ثم إذا نظرت في الأثر، يظهر عندك شيء ثان، وهو علم مهم جدًّا في الفقه، وفي كل فن، وهو علم الاستشكال: إذا استشكل المستشكل، ومعناه أنه يفهم إذا كان استشكاله واقعيًّا، إذا استشكل لماذا يفتون بكذا مع أن الأثر دل على كذا، والدليل يحتمل كذا؟

فإذا سئل أحد من أهل العلم أزال عنه الإشكال، وأجاب عن إشكاله، وقد قال القرافي في قاعدة الفرق بين الكبائر والصغائر، قال: «فَإِنَّ مَعْرِفَةَ الْإِشْكَالِ عِلْمٌ فِي نَفْسِهِ، وَفَتْحٌ مِنَ اللهِ»[1].

فمن المهم أن تستشكل كيف يقولون كذا، والدليل محتمل لكذا؟ لماذا ذكرها؟ لماذا ما ذكر القاعدة؟ القاعدة تشمل هذه، لماذا ما استدل بالقاعدة؟

وهناك استدلالات كانت مهجورة في السلف، والأدلة موجودة، ولم يستدلوا بدليل، ولما أتى المتأخرون أو بعض المعاصرين استدلوا بأدلة لم يستدل بها السلف، وهذا إشكال، لماذا السلف ما استدلوا في مسألة كذا وكذا بالدليل الفلاني؟

وبعض الناس من هذا العصر وبعض المشايخ أو بعض طلبة العلم يتولد هذا الإشكال عنده مع إشكالات أخر تحل هذا، وتحل هذا؛ حتى يرسخ الباب في ذهنك، فيرسخ الباب بتصوره، وبمعرفة دليله، والفتوى، وبمعرفة الأقوال

(١) انظر: أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي (١/ ١٢١).

الأخرى بعد حين، فهذه مراتب معرفة الأقوال الأخرى، وجواب هذا، وجواب هذا.

إذا عكست المسألة ما يحصل عندك ملكة فقهية، فإذا بدأت بالآثار سوف يكون عندك معرفة بالخلافيات كثيرة، لكن الملكة الفقهية ضعيفة وتحصيلك للمسائل قليل، فإذا نظرنا في كل مسألة سنتبع ما جاء فيها، وننظر فيما جاء فيها، والأسانيد في المصنفات، أو في كتب الحديث، وهل هذا صحيح أم غير صحيح؟ وما ورد عن الصحابة والتابعين، سوف تطول عليه المسألة، والأئمة في زمنهم كانوا على قرب من عهد الآثار، والقرب من عهد الصحابة، وما كان عندهم علوم كثيرة جدًّا أشغلت أذهانهم، أما الآن فمن القرن الثالث إلى الآن: ألف ومائة سنة، فكم ظهر من العلوم تشغل أذهاننا، وأخذت حيزًا من الأذهان، وبذلك صار الذهن لا يستطيع أن يكون مركزًا على الآثار، ويستخرج منها الفقه الصحيح؛ لهذا نقول: نعم الغاية هي الآثار، وهذا هو الذي يجب، فالدين هو الكتاب والسنة والأثر، ولكن كي تصل إليه لابد أن تسلك الطريق الذي سلكه العلماء في الأزمنة المتأخرة بعد فوات التمكن في العلوم وآلاتها، بدءوا بالمتون المختصرة جدًّا، وهذا كالبناء، ثم بعد ذلك ينظرون فتاوى العصر، فيرون ماذا يفتون علماء عصرهم، الشافعية عن الشافعية، والحنفية عن الحنفية، ثم يبدأون بإيراد الإشكالات، والنظر في الآثار.

وهنا مسألة التدرج في طلب الفقه، والفقه طويل، ويحتمل في تدريسه كل يوم عدة سنين، فلو تدرس -مثلًا- كتاب «زاد المستقنع»، لكن هذا الأمر وهو كون الفقه طويلًا، وأنه يحتاج إلى سنين، هذا يسهل باتباع الطريقة الآتية:

أولًا: أن تأخذ كل باب على حدة، ما تخلط بين الأبواب، فتأخذ في المتن -مثلًا- كتاب الزكاة وتفهمه، لو تدرس فيه شهرًا مع المعلم أو مع نفسك، فتجلس شهرًا تدرسه جملة جملة، تقرأ وتنظر حتى تتصوره جميعه، وهنا إذا كان المعلم قد وصل معك إلى كتاب الزكاة، أو كان واحد من المشايخ يقرأ في هذا في الزكاة فهنا تستمر معه، ويجري ذلك الأمر إذا لم يكن ذلك، وأردت أن تقرأ أنت، فلا بد أن تكون على صلة بأحد العلماء الذين يعون كلام أهل الفقه، وهذه الصلة فائدتها: أنه كلما استشكلت شيئًا تسأل، وكلما ما فهمت عبارة تسأل، أو باب تركيبه ما استقام في ذهنك تسأل، فهو يوضح هذا الإيضاح إما باتصال هاتفي أو بملاقاة، وهذه الصلة تجعل المسائل تتضح، ثم يكون الحرص على ملازمة أهل العلم في سماع كلامهم؛ لأنه جربنا هذا قبلكم، ففيه مسائل كثيرة في الفقه تمر عليها، لكن ما تتضح لك إلا بسماع كلام أهل العلم فيها، إما في كلمة، أو فتوى، أو وهو يتكلم يناقش مسألة، تناقشه فيها تجد أنه يعطيك مفتاحًا لفهم هذا الباب، أو لفهم هذه المسألة ما أدركته بمجرد القراءة.

فإذًا: أولًا: إحكام الباب يكون بدون مداخلة، أي: تأخذ كتابًا معينًا أو بابًا معينًا، فتدرسه بدون مداخلات؛ فمثلًا: يأتي واحد يقول: أنا أقرأ في كتاب الزكاة، وفي نفس الوقت يأخذ كتاب البيوع، وفي نفس الوقت يأخذ كتاب الحدود، لا. هذا الذهن لا يجمع بهذه الطريقة، وتختلط عليه المسائل، فإذا أخذت كتابًا، تبدأ بتحرير جمله، وإذا حررت جمله على وفق ما عندك، فهمت، وأعني بتحرير الجمل: معرفة كل لفظ ومعناه من حيث اللغة، ثم بعد التركيب طالب العلم في الفقه بخصوصه لابد أن يكون حساسًا في اللغة؛ لأنه إن لم يكن حساسًا في اللغة، استعمل في كلامه غير لغة العلم، وهذا يضعف مع طالب العلم، فإذا تكلم في

الفقه كلامًا ثقافيًّا، كأنها موعظة، كأنها كلام عام، هذا الواحد معه، لكن إذا درب ذهنه ولسانه على أن كل لفظ له دلالته، فيجتهد على أن يستعمل ألفاظه، مع مرور الزمن يبدأ يترقى شيئًا فشيئًا حتى يستعمل ألفاظه.

فإذًا: معرفة ألفاظ الفقهاء ودلالة كل لفظ، ثم معرفة التركيب، وهذه الجملة، ثم الحكم على الألفاظ قبل التركيب، ثم التركيب، ثم الحكم حسب ما ذكره، ثم دليل الحكم، فقد يكون راجحًا في نفس الأمر، وقد يكون مرجوحًا، فالمهم أن تعرف الدليل الذي اعتمد عليه في هذا الحكم؛ لأن معرفة الدليل يعطي ذهنك قريحة في استنتاج الحكم من الدليل على فهم جماعة من العلماء الذين صنفوا هذا أو أرادوه مذهبًا.

**الرابع:** معرفة الدليل.

**الخامس:** القول الآخر في المسألة بشرط أن يكون قولًا قويًّا، وليس في كل مسألة مثل ما كان المشايخ الأولون رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ يدرسون الفقه فيذكرون اختيارات شيخ الإسلام، وفي هذه المسألة اختار شيخ الإسلام كذا، وقد يكون بعدها استدلال أو ترجيح، هذه الخطوات.

إذا أخذت عندك بابًا من الكتاب، ثم بعد ذلك ترجع إلى نفسك باختبار، فإذا سمعت هذا الشرح من معلم أو شيخ أو عالم أو قرأته، وناقشت فيه أحد العلماء، أو سمعته بواسطة شريط، أو نحوه، بعد ذلك اختبر نفسك في هذا، فكيف تختبر نفسك؟

تأخذ المتن مجردًا عن الشرح، وتجتهد في أن تشرحه، فتغلق -مثلًا- «زاد المستقنع» شرح الشيخ ابن عثيمين، أو حاشية البليهي، أو حاشية ابن قاسم، إلى

آخره، وتأخذ المتن، وتبدأ تشرح، فستلحظ في أول مرة أن هناك مسائل تصورتها، وعبارتك كانت عبارة جيدة رضيت عنها، لكن هناك مسائل أردت أن تتكلم، فاشتبكت عندك الخطوط، فما عرفت مع أنك حين القراءة كانت واضحة مثلما يأتي في الاختبار، وتختبر قبل الاختبار، وتقول: أنا والله فاهم كذا، ثم يأتي في الاختبار يستشكل عليك، كذلك في الفقه إذا راجعت على هذا النحو، وحاولت أن تشرح، سوف يكون تقييمك لنفسك شيئًا فشيئًا، فبهذه الطريقة تقوى مداركك، والمدارك قوة الذهن، ثم يقوى تعبيرك عن مسألة بلغة العلم.

**ثالثًا**: يكون لسانك متحريًا في الألفاظ، فلا تأتي إلى المسألة وتذكر بالمعنى، فتكون دقيقًا في اللفظ، فتعبر بتعبيرها، وبلغتها شيئًا فشيئًا بحسبك أنت، وأخذت خمسين مثلًا عند نفسك استشكلت مسائل فتعيدها ثم تكررها مرة أخرى؛ حتى يكون عندك دربة، وأنت تسير على هذا تأتيك مسائل لك رغبة في أن تطلع على الكلام، فهذا لا بأس.

هنا أن تذهب إلى المطولات؛ مثل: «المغني» في الفقه، أو مثل: «المجموع»، أو نحو ذلك، لكن ما يكون ديدنًا في الباب كله تطالعه، لا في مسائل تختارها تطالع في ذلك؛ لأن الكتب المطولة كتب مبسوط فيها الأقوال، والكتب المختصرة مجموعة، تناول المجموع أسهل من تناول المبسوط؛ لأنك تجد أن المغني أصعب من الزاد.

فلا يقل واحد: «الزاد» عبارته كذا، و«المغني» كله أدلة، فتمشي معه بسلامة، لكن الواقع أن المغني بالنسبة لطالب العلم المبتدئ مضر بخلاف المختصرات؛ لأن المختصر يعود العقل على نوعية معينة من التعامل مع الكلام الفقهي، يعوده على الحصر، يعوده على عبارة من لفظين ثلاثة، يعوده على مبتدأ وخبر، يعوده

على شروط، أي: يحكم الذهن، أما ذاك فيكون مبسوطًا، والمبسوط يقرأه الذهن بسهولة، وكان الشيخ عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: الموفق[١] صنف في الفقه كتبًا أربعة: للابتدائي، وللمتوسط، والثانوي، وللجامعي، فصنف للابتدائي، أي: أول ما يبتدأ بـ «العمدة» في الفقه، وصنف للمتوسط «المقنع»، وصنف للثانوي «الكافي»، وصنف للجامعي «المغني». فلابد أن تمشي على هذا النحو، لا بد أن يكون عندك تسلسل.

فإذًا: القراءة في المطول دائمًا غلط، وتركه دائمًا غلط؛ لأن المطولات في الإسهاب ما يحل بعض الإشكالات، فأحيانًا يأتيك قول لم تفهمه، فكيف تحل المسألة وأنت ما فهمت، ولا عندك أحد من أهل العلم؟

فإذا لم تفهم قولًا من الأقوال، فاذهب إلى الكتب التي فيها ذكر الخلاف بمعرفة الأقوال المختلفة، يتضح لك المراد بالقول الذي استشكلته، وهذه مجربة ونافعة جدًّا في حل مثل هذه.

على كل حال هناك عدة أشياء أخر، لكن ربما يحتاج الكلام عليها إلى طول؛ مثل: مراتب كتب الحنابلة، ولماذا اختاروا كتابًا دون كتاب؟ وكيفية الدمج بينها؟ وهل يسهل لطالب العلم أن ينوع عند أحد العلماء من «الزاد»، وعند الثاني من «منار السبيل»، وعند الثالث، ومن كذا؟

هذه كلها أشياء تحتاج إلى أجوبة، لكن تحتاج إلى مزيد من الوقت.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

**تمت بحمد الله**

---

(١) يعني: الإمام أبا محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

# محاضرة
# الْفَرْقُ بَيْنَ كُتُبِ الْفِقْهِ وكُتُبِ الحَدِيثِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. **أما بعد:**

من المسلَّم به لدى كل طالب علم حريص عليه أن طلب العلم هو غاية ما يحصله المرء لنفسه من الخير؛ لأن العمل تابع للعلم، والعمل بلا علم لاينفع؛ لأن من شرط صحة العمل وصحة النية الإخلاص، والعلم بما يميز به عمله، ويفرق به بين العادة والعبادة، فكثيرون يعملون أعمالًا هي من جهة العادات، أو قد يعملونها من جهة الجبلة والطبيعة، أو بما جرى عليه أهله ومجتمعه، لكن العلم يحمله على أن يفرق بين نية العمل الذي يتقرب به إلى الله جَلَّ وَعَلَا، وبين العمل الذي يعمله عادة، والعمل الذي يريد به أن يكون وسيلة إلى أمر محبوب.

وطالب العلم في طريقه في طلب العلم يحتاج إلى فرق مهم، وهذا الفرق لم يدركه كثيرون؛ وهو: الفرق بين تناول كتب الفقه وكتب الحديث، فكتب الفقه فيها كلام على المسائل الفقهية، وفيها الأدلة، وفيها الخلاف، وكتب الحديث فيها -أيضًا-: الكلام على المسائل الفقهية، وفيها الأدلة، وفيها الخلاف والترجيح.

فمن جهة النظر إلى المحتوى قد يتشابه هذا وهذا؛ لهذا يشتكي كثير من طلاب العلم في الكليات الشرعية-كلية الشريعة، أو كلية أصول الدين في

الرياض، أو في نحوهما- يشتكون من أنهم إذا دخلوا الكلية، وابتدأوا في دراسة الفقه والحديث، يشتبه عليهم تقرير هذا وتقرير هذا، ويشتبه عليهم شرح الأستاذ الذي يدرسهم الفقه مع شرح الأستاذ الذي يدرسهم الحديث، من جهة أن كلًّا منهما يورد أدلة وخلافًا وتصويرًا للمسألة، وربما كان إيراد هذا يختلف عن إيراد ذاك من جهة الاستيعاب، أو الاستدلال، أو بيان وجه الاستدلال، أو استخدام علوم الآلة، أو الترجيح... إلى غير ذلك.

وهذا يجعل طالب العلم في كثير من الالتباس في جهة تحصيل العلم، وهل يطلب علم الأحكام من كتب الحديث أو يطلبها من كتب الفقه؟ وبسبب عدم معرفة كيفية تناول الأحكام هل هو من كتب الحديث أم من كتب الفقه، وما ميزة هذه وهذه؟ وهل هذه تعارض هذه، أم لا؟

بسبب عدم العلم بهذه المسائل حصل نقص عند كثيرين من طلاب العلم، وما اكتملت ملكتهم في العلم من جهة التكامل بين هذين العلمين العظيمين: الفقه، والحديث.

لهذا نقول: إن كتب الحديث -كما هو معلوم- سابقة لكتب الفقه، وأول ما دون العلم دون على جهة الرواية والإسناد، حتى ما كان من فتاوى ووقائع وأسئلة نقلت في مصنفات أهل العلم المختصة أو العامة نقلت بالأسانيد، فعلم الحديث من حيث هو رواية ودراية يشتمل على إسناد وعلى متن، وهذا المتن قد يكون مرفوعًا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد يكون قولًا لصاحب، أو قولًا لتابعي، أو ما دون ذلك.

يستعمل كثير من أهل الحديث هذه الكلمة: رواية ودراية، وفي تفسير الرواية والدراية اختلاف:

فمنهم من يقول: الرواية هي: نقل الحديث بالإسناد.

والدراية هي: تمحيص هذا الإسناد من حيث الصحة وعدم الصحة، ومن حيث هل هو مستقيم أم غير مستقيم؟ هل هو معلول أم غير معلول؟ هل يحتج به أم لا يحتج به؟ وهذا قول طائفة كثيرة من أهل العلم.

وآخرون يقولون: الرواية راجعة إلى النقل.

والدراية راجعة إلى فقه الحديث، وفقه الحديث هو: درايته، فيدخل على هذا في النقل مصطلح الحديث والنظر في الرجال، وتكون الدراية هي الفقه، أي: النظر في المتن. هذا كان سابقًا؛ لهذا مصطلح الحديث سابقٌ لأصول الفقه، وأصول الفقه أتت بعده من جهة التصنيف، من جهة تقعيد الفن، ومن جهة الاستعمال أصول الفقه سابقة لأصول الحديث؛ لأن أصول الفقه هي أصول الاستنباط، وهي موجودة في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل أن يكون ثَمَّ أسانيد؛ لهذا تنظر إلى علم الفقه وعلم الحديث إلى أنه لا انفصال بينهما في الحقيقة؛ فالفقه هو: فقه الأحكام الشرعية، وهذا يكون مبنيًّا على أدلة، ومن الأدلة: السنة.

ينتج من ذلك أن أدلة الفقيه أعم من أدلة المحدث، بمعنى: أن الكتاب الذي يعرض لمسائل الفقه تكون أدلته أوسع من أدلة الكتاب الذي يعرض لفقه الحديث؛ لأن من نظر في فقه الحديث يكون الدليل الذي يتكلم عليه من الحديث، فعنده حديث في «البلوغ» و«شرحه»(١)، أو حديث في «منتقى الأخبار» وشرحه، مثل: نيل الأوطار(٢)، أو حديث في «البخاري» وشرحه، أو نحو ذلك، فيكون شرحه مبنيًّا على هذا الحديث، واستنباطه لما في هذا الحديث من الحكم.

---

(١) يعني: «بلوغ المرام من أدلة الأحكام» لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) يعني: «نيل الأوطار» لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني رَحِمَهُ اللَّهُ.

أما الفقيه؛ فإنه يستنبط الحكم من عدة أدلة، فقد يكون الدليل نصًّا من الكتاب أو السنة، وقد يكون إجماعًا، وقد يكون قياسًا شموليًّا، وقد يكون قياس علة، وقد يكون قول صاحب أو قول إمام... إلى آخره.

نرجع إلى تأصيلها فنقول: المقصود من هذا: أن كتب الفقه تختلف عن كتب الحديث من جهة الأدلة، فكتب الحديث إذا رجعنا إلى أولها، وجدنا أن الإمام يبوّب على الحديث بما فيه من الفائدة، لكن لا يرى الاختلاف الذي فيه؛ فمثلًا: الإمام البخاري في تبويباته يبوِّب على فقه الحديث الذي عنده، وأبو داود في تبويبه يبوّب على فقه الحديث الذي عنده، والترمذي والنسائي وابن خزيمة وغيرهم يبوِّبون ناظرين في التبويب، والتبويب هو: عبارة عن الحكم أو الفائدة راجع إلى فقههم لهذا المتن.

لكن إذا نظرت في المسألة نفسها، نظرتها في كتب الفقه، فتجد أن الفقيه يستدل بعموم، أو بمفهوم آية، أو يستدل بعدد من الأحاديث، أو يستدل بقاعدة، أو بأقوال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... إلى آخره.

رجع الأمر إلى أنه في الزمن الأول قبل شيوع المصنفات وشروح الحديث المطولة، كان المحدِّث يستنبط بناءً على هذا المتن الذي عنده، ولا ينظر إلى كل ما في المسألة من الأقوال؛ لهذا يدخل في نظره إلى هذا المتن، فيستنبط منه، أما المفتي أو الفقيه إذا أراد أن ينظر في هذه المسألة التي تناولها الحديث، فإنه يستحضر أشياء أخر؛ لهذا صار كلام الفقهاء يختلف عن كلام طائفة من أهل الحديث؛ لأنه قد يكون المحدِّث ينظر إلى هذا المتن باستنباط ما فيه من فوائد دون النظر إلى هل هذه الفائدة هي الحكم في نفس الأمر، أم أنه يأتي معارضًا، فينظر إليه من جهة أخرى؟

والأقوال المتضادة، أو الأقوال المتقابلة في الفقه، فقد يكون القول أرجح إذا كان المعارض له أقل، فلا تظن أن القولين المختلفين في الفقه أحدهما له دليل، والآخر ليس له دليل، هذا نادر، بل الأكثر وجُل المسائل، يكون هذا القول له أدلته، وهذا القول له أدلته، ولكن أي القولين يكون أرجح؟

القول الأرجح هو: الذي يكون الاعتراض على ما استدلَّ به أصحابه أقل من الاعتراض على القول الآخر.

وهذه فائدة رصينة مهمة يحتاجها الناظر في كتب الفقه وكتب الحديث جميعًا.

هذه الأقوال المتقابلة والاختلافات جاءت نتيجة إلى نظر العلماء في المسائل الفقهية، ثم بعد ذلك صنفت متون الفقه، ثم صنفت المطولات في الفقه، ثم ظهرت شروح كتب الحديث، وقد استفادت هذه الشروح من كتب الفقه.

فأوائل كتب الفقه التي بسطت القول في المسائل الفقهية الخلافية كتب ابن المنذر[1]، ومثلها مع شيء من الاختلاف المصنفات؛ مثل: «مصنف ابن أبي شيبة»، و«مصنف عبد الرزاق»، وأشباهها، فتجد أن هذه بسطت القول في المسألة بذكر أقوال العلماء كابن المنذر في كتبه يذكر القول ودليله والمصنفات بدون ذكر أدلة.

وظهرت كتب فقه بعد ذلك فيها ذكر الخلافيات، وفيها دليل كل قول إذا كان الكتاب في الفقه عامًّا مقارنًا يقارن فيه صاحبه بين المذاهب، أما إذا كان كتاب مذهبٍ خاصٍّ، فإنه لا يورد أدلة الأقوال الأخرى. وخذ مثالًا: كتاب ابن حزم «المحلى في شرح المجلى بالحجج والآثار»، وهو كتاب ألفه للمبتدئ من طلاب العلم، كما نص عليه في أثناء كلامه على صور صلاة الخوف؛ حيث قال: «وَإِنَّمَا

(١) مثل كتابيه (الإجماع، والإقناع).

كَتَبْنَا كِتَابَنَا هَذَا لِلْعَامِّيِّ وَالْمُبْتَدِئِ وَتَذْكِرَةً لِلْعَالِمِ»[١]. وهذا واقع من جهة أن الناظر فيه يجد أنه يذكر أقوالًا متعددة بالإسناد، فهو عبارة عن جمع ما يراه ناصرًا لأصل المسألة، وقد يذكر الخلاف ويذكر الترجيح، أما الاستيعاب فإنه في كتب مطولة أُخر. وهذا الكتاب -مثلًا- هل هو كتاب فقه أم كتاب حديث؟ هو على طريقة كتب ابن المنذر من جهة أنه يذكر المسألة، ويذكر الاستطراد بذكر الأدلة تارة بالإسناد وقليلًا بلا أسانيد.

وإذا نظرت في هذا الكتاب يحصل عندك شيء من التردد في فهم المسألة؛ لأنه تقرير المسألة جاء مع بيان الخلاف مع الأسانيد مع الدراية مع الاستنباط، مع رأي ابن حزم الأصولي، مع رده على المخالفين.

مثال آخر: كتب ابن عبد البر؛ كـ«التمهيد»، و«الاستذكار»، وشروح الموطأ، لكنها شروح نظر فيها إلى المسألة لا إلى المتن، فهو قد يشرح المتن، ثم يخرج من المتن إلى المسألة، ثم يفصل الكلام في المسألة كأنها مسألة فقهية مستقلة، وهذا نوع من شروح كتب الحديث، نقابله بكتاب ابن حزم.

فكتب ابن عبد البر وكتاب ابن حزم متقابلان، هذا له طريقته وهذا له طريقته، إذا نظرت في هذا وهذا، وجدت أن طريقة الفقهاء موجودة في كتاب ابن حزم، وطريقة المحدِّثين موجودة في كتاب ابن عبد البر في الجملة، بخلاف ما يظنه كثيرون أن كتاب ابن حزم هو كتاب حديث، لا، هو كتاب فقه، لكن فقهه بناه على الأثر بتوسع، فكأنه صوّر المسائل الفقهية كمتن فقهي، ثم استوعب ما في المصنفات، وما نقل عن السلف في هذه المسائل، ونظر فيها نظرًا مختصرًا، فهو كتاب

(١) انظر: المحلى (٣/ ٢٣٢).

فقه توسع فيه في الاستدلال. ثم تطورت المسألة من جهة التاريخ فدخلنا إلى مرحلة «المغني» لابن قدامة وما ماثله؛ مثل: «المجموع شرح المهذب» للنووي، فهما كتابان متقاربان؛ حيث أنهما كتابان فقهيان منهجهما واحد من جهة الفقه، فـ«المغني» كتاب حنبلي، يعرض فيه إلى الأدلة والخلاف، وكتاب النووي كتاب شافعي يعرض فيه لتأصيل المسألة والأدلة والخلاف، ويمتاز كتاب النووي عن كتاب ابن قدامة بأن فيه استيعابًا للغويات، وفيه: الحكم على كثير من الأدلة من جهة الإسناد، يقول: هذا إسناده صحيح، إسناده قوي، إسناده ضعيف...إلى آخره، وله ترجيحاته المخالفة للمذهب، كما أن ابن قدامة له ترجيحاته المخالفة للمذهب.

في مقابلتهما نذهب إلى كتب الحديث في ذلك الزمان؛ فمثلًا: كتاب «فتح الباري» بعده بزمان، «فتح الباري» وماشابهه عرض فيه مؤلفه المسألة بحسب إيراد البخاري، واستيعابه للأدلة، أو للخلاف بحسب حاجة المسألة إلى ذلك.

**فنخلص من هذا العرض الموجز إلى:**

**أولًا:** كتب الفقه وكتب الحديث يخدم بعضها بعضًا، فمن نظر في شروح كتب الحديث، وأراد أن يستفيد، فلا بد أن يكون مؤصلًا في الفقه، فإذا أصل في الفقه كان نظره في كتب الحديث جيدًا؛ لأن كتب الحديث ما تصوّر المسألة، وإنما تبني على أن المسألة صورتها واضحة، وأما كتب الفقه فهي تصور المسألة ثم تذكر دليلها.

**ثانيًا:** كتب الحديث ليس فيها استيعاب للأدلة على اختلافها، لكن كتب الفقه يذكر فيها دليل المسألة إذا كان من الكتاب، أو السنة، أو القياس، أو القواعد... إلى آخر ذلك، ويذكر كل ما في الباب عنده من أدلة في هذه المسألة.

ثالثًا: كتب الحديث فيها إيراد المسألة بحسب مجيء هذا الحديث دون تكامل للباب، أي: الباب في كتب الحديث لا يتكامل في ذهن طالب العلم، فإذا نظرت مثلًا في (كتاب الجهاد) في البخاري، أو (الإمارة) في مسلم، أو نظرت في باب من الأبواب في كتب الحديث، تجد أن هذه الأبواب فيها من الفوائد بقدر مجيئها في السنة؛ لأنه مبني على الاستدلال من السنة فقط، لكن كتب الفقه يكون فيه عرض الباب بذكر المسائل التي تدخل تحت هذا الباب، ودليلها من القرآن أو من السنة -وهو موجود في كتب الحديث-، أو من القياس، أو من القواعد، أو من قول صاحب، أو استنباط، أو فتوى للإمام، فتجد أن المسائل في كتب الفقه أكثر منها في كتب الحديث. ويعني ذلك: أن من نظر في كتب الحديث جميعًا، فإنه يخلص بنتيجة، وهي: أن المسألة إذا كان دليلها حديثًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو موجود في كتب الحديث بتفصيله، وبيان الخلاف فيه، ودرايته وروايته وما يتصل بذلك، لكن إذا كان دليلها قاعدة عامة، كآية أو القياس أو قول صاحب أو فتوى الإمام، فلا تجدها في كتب الحديث.

ينبني على ذلك أن الناظر في كتب الفقه يكون الباب في ذهنه أرتب وأوسع، لكن كتب الفقه فيها قصور -في العموم- من جهة النظر في الحديث، أو في المتن بدون تأثر صاحب المذهب بمذهبه في النظر؛ لأن الدليل يكون من السنة -مثلًا- في البخاري، لكن في كتاب المذهب الفقهي، ولو كان مطولًا خلافيًّا، فيه الخلاف العالي والنازل، لكن يكون نظره في الحديث بناءً على مذهبه.

وهذه الحيثية هي نوع من القصور في كتب الفقه من جهة طالب العلم المتوسع، فيكملها بالنظر في كتب الحديث، لكن كتب الحديث -أعني: الشروح المطولة- تجد أن المسألة لا يتصورها طالب العلم تصورًا جيدًا، أي: في المسائل التي تحتاج إلى تصور، أما في المسائل الواضحة، فليس الكلام فيها، فلا يتصور

المسألة تصورًا واسعًا ولا تصورًا دقيقًا، ولايستخدم أصول الفقه في الاستنباط، بخلاف كتب الفقه الموسعة تستخدم أصول الفقه في كتب الحديث المطولة، إذا احتاج إلى الترجيح في الخلاف.

كذلك من الفروق المهمة: أن طالب العلم يظن أن شارح الحديث أقرب إلى الاجتهاد من شارح المتن الفقهي، أو يكون هذا الشارح ولو كان يورد الأدلة، لكنه لا يسلم من التعصب.

أما شارح الحديث، فقد يظن كثير من طلاب العلم أنه يسلم من التعصب، فيقبل على كتب الحديث بناءً على أن أصحابها متجردون -رحم الله أهل العلم جميعًا-، ولا يقبل على كتب الفقه، ويقول: عندهم تقليد ونصرة لمذاهبهم، فلا ينظر فيها.

وهذا غلط من جهة أن أصول الاستنباط التي بها يستنبطها العالم من الأدلة، ويرجح بناءً على ما عنده من أصول الفقه؛ لأن أصول الفقه هي أصول الاستنباط، فهو سينظر في هذه المتون ويستنبط، ويرجح بين الأقوال، لكنه لن يسلم من التقليد؛ لأنه سيرجح بناءً على ما في مذهبه من أصول الفقه، ويظن الناظر أنه يرجح بناءً على الصحيح المطلق، وهذا غير وارد ألبته؛ لأنه ما من شارح للحديث إلا وعنده تبعية في أصول الفقه، أصول الاستنباط، فهو سيشرح، ويقول: هذا الراجح؛ لأنه كذا، فيأتي طالب العلم المبتدئ أو المتوسط ممن ليس له مشاركة في الاستنباط عميقة، فينظر إلى ترجيح صاحب الحديث بأنه أكثر تجردًا من ترجيح صاحب الفقه، وهذا غلط؛ لأن صاحب الفقه متأثر في استنباطه بمذهبه، وكذلك شارح الحديث متأثر في استنباطه بمذهبه، لكن بما أنه يشرح الحديث، فينظر الناظر

إلى أنه متجرد، وهو متجرد بلا شك، فلن ينصر ما يعتقد أنه غير صحيح، لكن سيتأثر في الباطن بأصول الفقه التي دَرَسَها.

ولهذا لا بدّ أن تعلم أن الشراح إنما هم أتباع مذاهب، وليسوا مجتهدين الاجتهاد المستقل، أو المطلق؛ لأن الاجتهاد المطلق، أو المستقل -على خلاف في التسمية، والتعريف- راجع إلى أنه يجتهد في أصول الفقه كما أنه يجتهد في النظر في الرجال، فله اجتهاداته في الفنين جميعًا؛ مثل الأئمة الأربعة، وبعض من اندرست مذاهبهم؛ كسفيان والأوزاعي وابن جرير، فهؤلاء لهم اجتهادات في أصول الفقه وفي الرجال جميعًا، وكذلك ابن حزم له طريقة مخالفة لما قبله في أصول الفقه، أصول الاستنباط، وكذلك في النظر في الرجال لا يقلد، وإنما له نظره المستقل، فهذا يسمى: مجتهد مستقل، لكن بعدما دوِّنت المذاهب وانتشرت لا يوجد هذا، حتى شيخ الاسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإنه في أصول الفقه؛ وهي: أصول الاستنباط يتبع مذهب الحنابلة، إلا ما ندر مما رجحه أو بحثه بحثًا مستقلًّا؛ مثل: الكلام في عموم البلوى، وأشباه ذلك، في مسائل أخذها من غير أصول الحنابلة؛ ولهذا إذا نظرت في «مسودة آل تيمية» في أصول الفقه، وجدت أن استدراكات شيخ الإسلام على قول أبيه وجده في هذه المسائل نادرًا أو قليلًا.

وإذا أتيت إلى مثل الحافظ ابن حجر والنووي...وأشباه هؤلاء، فإنه من جهة الاستنباط سيدخلون في النظر، هل هذا اللفظ من ألفاظ العموم أم لا؟ هل المفهوم يخصص أم لا؟ هل مفهوم المخالفة معتبر في هذا أم لا؟ هل الدلالة دلالة نصية أو دلالة ظاهر؟ هل ينسخ هذا هذا أم لا؟

فيرى طالب العلم الذي ليس عنده مشاركة في كتب أهل العلم في الأصول، أن ما ذكره شارح الحديث أرجح مما ذكره الفقيه؛ لأنه يشرح كتاب الحديث ويعتمد

على السنة، وذاك يعتمد على كتاب المذهب، وفي الواقع ليس الأمر كذلك؛ لأن هذا وهذا جميعًا يتأثر في الاستنباط والنظر بأصول الفقه التي دَرَسَها وهي أصول مذهبه.

فالنووي وابن حجر رَحِمَهُمَاٱللَّهُ في الاستنباط في أكثر المسائل، بل في جل المسائل هم تبع للشافعية، ويأتي الناظر ويقول: رجّحه النووي، ويذهب عن قول ابن قدامة -مثلًا-، أو يذهب عن قول فلان من الحنفية، أو غيره باعتبار أن ذاك ينصر مذهبه؛ لأنه رأى القول في كتاب فقهي، وهذا لن ينصر مذهبه باعتبار أنه وجده في كتاب شرح مسلم أو البخاري أو غير ذلك، وهذا من عدم معرفة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث.

في كثير من المسائل يأتي طالب العلم وينقل أقوالًا عن الحافظ ابن حجر أو عن النووي، حتى في صورة المسألة، وفي نوعية النظر في الخلاف، وإذا تأمل وتوسع، وجد أنهم نقلوها من كتب الفقه الشافعية، وعلماء الشافعية رَحِمَهُمُٱللَّهُ خدموا كتب الحديث؛ ولهذا صارت ترجيحات المحدثين المتأخرين تبعًا لترجيحات الشافعية؛ لأنهم خدموا كتب الحديث أكثر من غيرهم، فخدمة الحنفية لكتب الحديث قليلة، وخدمة الحنابلة لكتب الحديث أقل، وهكذا.

فإذًا: طالب العلم الذي يريد أن يؤسس نفسه من جهة النظر عليه أن يكون دقيقًا في النظر، في أنه ينظر في كتب الفقه وكتب الحديث، ويعلم هذه ما مميزاتها؟ وهذه ما مميزاتها؟، وحتى تصل إلى منهجية دقيقة في هذه المسألة رتب نفسك في مراحل:

**المرحلة الأولى**: إذا عرضت لك المسألة في كتب الحديث، فاطلب تصورها من كتب الفقه؛ لأن تصوير شروح الحديث غالبًا ما يكون ناقصًا، بناءً على أن الناظر في هذا الكتاب -وهو كتاب فيه الخلاف والترجيحات- ليس من الطلاب

المبتدئين، خلاف حال كثيرين من الشباب أو طلبة العلم الصغار، فإنه يقبل على هذه الكتب المطولة، وهو لا يعرف صورة المسألة أصلًا أو مقدماتها في كتب الفقه، فأولًا: تطلب صورة المسألة من كتب الفقه.

**المرحلة الثانية**: تنظر في كتب الفقه ما دليل المسألة؟ فإن كان دليلها من القرآن، فهذه ظاهرة في أنك لن تجد الكلام مفصلًا عليها في كتب الحديث إلا إذا كان ثَمَّ حديث يدل عليها، فإذا كان دليلها من القرآن، فتحتاج إلى كتب أحكام القرآن، وكتب أحكام القرآن كل كتاب تبع لمذهبه، فـ«أحكام القرآن» للقرطبي مالكي، و«أحكام القرآن» للكياالهراسي شافعي، و«أحكام القرآن» للجصاص حنفي، و«أحكام القرآن» لعبد الرزاق الرسعني حنبلي، وهكذا.

فإذًا: هناك تأثيرات -أيضًا- من هذه الجهة، فلا يظن الظان أنه بوجود المسألة في كتاب أحكام القرآن، قد خلص المؤلف فيها من التقليد، ليس كذلك، بل تجد أنهم ينصرون مذاهب فيها الدليل واضح من الكتاب، لكن يدخلون في النظر منه من جهة أصول الفقه، فينصرون المذهب الخاص؛ لقناعتهم بذلك من جهة الدليل والاستدلال.

فإذًا: صورة المسألة أولًا أخذناها ثم يليها دليلها، فإن كان من القرآن فظاهر.

**المرحلة الثالثة**: وإذا كان من السنة فتنظر إلى قول شارح كتاب الفقه، وبعده تنظر إلى قول علماء الحديث، وشراح الحديث في كتبهم، فيكون النظر في كتب أهل الحديث المطولة نظرًا في هل إيراد هذا الكتاب الفقهي لهذا الدليل والاستدلال كامل أم غير كامل؟ هل الأسانيد صحيحة أم لا؟ هل الدليل صحيح من جهة النقل أم لا؟ ثم النظر في الدلالة، هل هي كما قال أم لا؟

فيكون في هذه المرحلة كتب الحديث تخدم كتب الفقه، ويكون الناظر في كتب الحديث مؤصلًا في المسألة الفقهية بعد معرفة دليلها.

المرحلة الرابعة: أن ينظر في الدليل إذا كان من جهة القواعد، والقواعد قسمان: قواعد متفق عليها، وقواعد مختلف فيها.

فالقواعد المتفق عليها تمشي مع جميع المذاهب، أما المختلف فيها فكل مذهب له قاعدة، ودليل هذه القاعدة في المذهب تارة يكون مبنيًّا على فهمهم لدليل من الكتاب أو السنة، وتارة يكون مبنيًّا على فروع منقولة عن إمام المذهب.

فإذا كان الدليل من التقعيد عامًّا، أي: من القواعد الكلية، فإن هذا القول به ظاهر وواضح، أما إذا كانت هذه القاعدة دليلها خاص بمذهب، أو فروع منقولة في مذهب، فإن المسألة لا تخلو -أيضًا- من جهة النظر إلى تنازع في الفهم والدلالة، وفي دليل هذه القاعدة، تجد قواعد يستدل بها الشافعية لا يوافقهم عليها الحنابلة، وقواعد عند الحنفية ليست مستقيمة عند المالكية والحنابلة والشافعية، وقواعد يذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية خرج بها عن بقية المذاهب، وتقعيدات واضحة من دلالة النصوص، وأتى بها العز بن عبد السلام في كتابه «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، خرج بها عما هو صواب في نفسه، وهكذا.

فإذًا: إذا كان الدليل بالقاعدة، لا يعني أنه صحيح مطلقًا، فبعض طلبة العلم أو الشباب إذا قيل له: القاعدة كذا، يظن أنها مسلّمة من المسلمات-بمعنى أنها كالنص-، لا، ينظر في القاعدة إذا كانت كلية، فهذا صحيح، أما إذا كانت قاعدة خاصة بمذهب من المذاهب، فيعرض لها النزاع كما يعرض لأي مسألة فقهية.

بعد ذلك تنظر في قول الصحابي، هل استدلوا بأقوال الصحابة، أم لا؟ وهل هذا الصاحب له مخالف، أم لا؟ فتنظر فيما يأتي به من الأدلة، وللنظر في كتب الفقه، أو كتب الحديث رتب نفسك في تصوّر أي مسألة لاستيعاب ما فيها بهذه المراحل الستة:

**الخطوة الأولى:** تصوير المسألة. أي: أي مسألة تعرض عليك في كتب الفقه، أو كتب الحديث رتبها حتى تفهمها بفقه على هذه المراحل الستة.

**الخطوة الثانية:** حكم المسألة بحسب ما عُرف في كتاب فقه، أو كتاب حديث... إلى آخره، ما حكمها؟ مثلًا: في المتن الفقهي يقول: كذا جائز، أو ويشترط كذا، فما صورة هذا الشرط؟ والشرط حكم، فتفهم الصورة ثم تفهم الحكم.

**الخطوة الثالثة:** دليل هذا الحكم بحسب إيراد المؤلف، ثم ينظر في هذا الدليل بحسب الخطوات التي ذكرتها لك من قبل.

**الخطوة الرابعة:** وجه الاستدلال؛ وهو: استخدام أصول الفقه في النظر في الأدلة، كيف استنبط من هذا الدليل ذلك الحكم؟

**الخطوة الخامسة:** الخلاف في المسألة، ما الخلاف في المسألة؟ وما الأقوال الأُخر؟ والقول الآخر تعامله بنفس الطريقة، ما دليل القول الآخر؟ وما وجه الاستدلال؟... إلى آخره.

**الخطوة السادسة:** الترجيح.

فلو جعلت لكل مسألة في كتاب فقه أو كتاب حديث هذه المراحل في النظر، وجدت أن كتب الفقه وكتب الحديث غير متعارضة، هذا يخدم هذا، وهذا يخدم هذا، وهو الذي تراه في صنيع العلماء والأئمة، ما ترى عالمًا يزهد في كتب الفقه،

أو ترى عالمًا يزهد في كتب الحديث، حاشا وكلا، بل يقول: كتب الحديث هي الأصل، وكتب الفقه هي استيعاب للأبواب بحسب أدلة المسائل. هذا يحتاج إلى مزيد بحث وتفصيل في بعضه.

والخلاصة في هذه الكلمة الموجزة: أن طالب العلم ينظر إلى كتب الفقه، وكتب الحديث على أنها شيء واحد غير منفصل، وإذا نظر الناظر، وقال: لا، ليس الأمر كذلك، كتب الحديث هي أصل الاستنباط من السنة، وأما كتب الفقه فهي آراء الرجال، فنقول: هذا الكلام غير دقيق لمن مارس النظر في هذه وهذه، ولمن استقبل استفتاءات الناس، ومشاكلهم، لكن طالب العلم من حيث نظره لنفسه صحيح، هو يحتاج إلى نوع معين، فيستوعب ما فيه، لكن من حيث فهم الباب فهمًا كليًّا، فإنه لا بد له أن ينظر في هذا وهذا، ولا يستغني عن هذا ولا عن هذا.

وجرّب في هذه وخذ مسألة وانظر لها في كتاب فقه، فتجد أنها مذكورة ودليلها، وقد يكون ثم خلاف بحسب الحكم، لكن في شرح كتاب من كتب الحديث قد يورد لك خلافًا وأقوالًا فيها، وإذا نظرت في كتاب فقهي أطول منه ستجد أنه يورد لك هذا.

وذكرت لك في البداية كتب ابن المنذر، فإن كتب أهل الحديث في الخلاف، وكتب الفقهاء في الخلاف، معتمدة بكثرة على كتب ابن المنذر، ومنها الموجود، ومنها غير الموجود، وكتب ابن المنذر من أشهرها «الأوسط»، و«البسيط»، «الأوسط» موجود أكثره، و«البسيط» موجود قطع يسيرة منه، ونحو ذلك، وكتب ابن عبد البر، تجد أنه ما يورد في «المغني»، أو ما يورد في «المجموع شرح المهذب»، أو في خلافيات أهل العلم هي مبنية على هذه الكتب.

فإذًا: الناظر من طلاب العلم ينبغي له أن يكون جامعًا في النظر بين هذا وهذا، لا يكون زاهدًا في كتب الفقه فيحرم النظر، وفهم الفقيه وذهنه وشمولية الفقيه في الباب، ولا يكون زاهدًا في كتب الحديث؛ لأجل أنها أدلة، والأدلة موجودة في كتب الفقه، فيفوته كثير من البسط في المسائل، والخلاف، ومعرفة آراء أهل العلم في المسألة، حتى يكون ترجيحه ونظره على أساس؛ وهو: الاطلاع على أقوال الناس في المسألة.

نكتفي بهذا القدر في هذه المقدمة، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

## أسئلة المحاضرة

**س: قد يعترض شخص ويقول: إننا لو تأملنا الكتب في شروح الحديث؛ لرأيت أنهم أقل خطأً من غيرهم من الذين أقروا... كذا كتبًا في الفقه، فنجد المحدثين لا يستدلون بقول صاحب ولو وجدوا حديثًا ولو ضعيفًا، والفقهاء أغلبهم يقدمون الرأي على الحديث إذا ضعف. فهل هذا الكلام صحيح؟**

ج: المشكل في مثل هذه المسائل أن يكون طالب العلم -الذي يعرض أو يلقي مثل هذه الإشكالات- أن يكون عنده النظري واسع وتطبيق قليل، يعني: فهم هذه الكليات من دون ممارسة، لكنه لو مارس ممارسة واسعة لوجد أن هذا الكلام غير صحيح، فيقول: لو تأملنا في شروح الحديث لرأيت أنهم أقل خطأً من غيرهم، هنا أقل خطأً مبني على ماذا؟ على أنهم أقل خطأً من الفقهاء، مبني على ماذا؟ لا شك أنه لا بد أن يكون عندك الترجيح، والناظر في كل مسألة أن كلام الشارح أرجح من كلام الفقيه المعين، وكلامنا ليس على الترجيح بين فلان وفلان،

بين ابن حجر وابن قدامة، بين النووي وابن قدامة أو نحو ذلك، ليس الكلام في هذا، الكلام في ميزة كتب الفقه وكتب الحديث وما الفرق بينهما حتى يستوعب طالب العلم هذا الفرق، وكون كتب الحديث أقل خطأً، الجواب ليس كذلك، هي فيها معرض للاجتهاد والنظر، وكتب الفقه فيها معرض للاجتهاد والنظر، كتب الفقه تختلف بحسب صاحب الكتاب -الشارح- فإذا كان محققًا عالمًا فتكون رؤيته في المسائل وترجيحاته بناءً على نظره في الأدلة نظره في القواعد... إلى آخره. هذه مكانة العالم ونظر المحدث قد يكون ضعيفًا.

مثلًا خذ شروح طائفة من علماء الهند لكتب الحديث، هي شروح أحاديث، لكن كثير من علماء الهند شرحوا «البخاري»، شرحوا «مشكاة المصابيح»، وبعضهم شرح «مسلمًا» أيضًا، منهم من شرح «الترمذي»، لكن شرحهم هل هو على طريقة أهل الحديث أو على طريقة الحنفية؟ أكثرها على طريقة الحنفية، فيقرر لك مذهب الحنفية من دون أن تشعر، فيأتي الناظر ويقول: هذا كله سنة وأدلة.... إلى آخره، لكن أدلة الآخرين قد يورد منها دليلًا دليلين، ويكون هذا الذي أورده ليس هو الحجة في الباب، إذا نظرت إلى بعض كتب الحديث المتقدمة مما فيه نصرة لمذهب معين؛ مثل - مثلا - كتاب البيهقي «السنن الكبرى»، و «السنن الوسطى»، و«السنن الصغرى» له، وكلها مطبوعة تجد أنه أراد الاستدلال لأقوال الشافعي، أتى التركماني في تعقباته وعارض ما استدل به البيهقي في المسائل، الحنابلة في بعض المسائل لهم رأي آخر.

فإذًا: اعتماد العالم على الأثر والحديث تكون الحجة معه ويكون أقل خطأً ممن يكون اعتماده على النظر والرأي، هذه كلية صحيحة؛ ولهذا يقول شيخ الإسلام -ابن تيمية- في موضع له -أظن في أول الاستقامة[1]- يقول: إن أهل الحديث أو

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْوَجْه الثَّالِث: أَن النُّصُوص دَالَّة على عَامَّة الْفُرُوع =

الذين يعتمدون على الأثر من أهل العلم هم أقدر الناس على الفتوى بما يناسب الزمان الذي يعيشون فيه؛ لأن الفتوى تتغير بتغير الزمان، فيكون عنده انطلاق وسعة في الفتوى بخلاف أهل الرأي والفقه الجامد، فإنهم يكونون عند النظر في المسائل النازلة والحادثة أكثر انحباسًا وأقل انطلاقًا فيها، لم؟ لأن هذا ينظر في النصوص ويستنبط منها وذاك ينظر في نصوص إمام ويريد أن يطبقها، ونص الشارع يستوعب الأزمنة والأمكنة، وأما نص الإمام المعين -على جلالته- فإنه كان بناءً على البلد التي كان فيها، ولهذا صاحب الأثر - نقول: نعم أقل خطأً من صاحب الرأي وصاحب الفقه المجرد من الدليل هذا لا شك، وهكذا تكثر أخطاؤه وهذا أمل لكن بالنسبة لكتاب حديث وكتاب فقه، لا. يكون بحسب المؤلف، المؤلف من هو، انظر -مثلًا- للفرق بين «سبل السلام» و«نيل الأوطار»، تجد أن الفرق واضح بين هذا وهذا، الشوكاني -مثلًا- في مصطلح الحديث وفي النظر في الإسناد تبع للحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» ونحوه ما له اجتهاد في الإسناد ولا يعرف الرجال ولا طبقاتهم ولا كذا، وإن كان نظر فيه فهو مقلد بحت، إذا أتى في الأصول فله اجتهادات في الأصول، ربما خالف بها أئمة المذاهب، ربما له اجتهادات - كما في «إرشاد الفحول» - يرى أشياء مخالفة للجميع، كما يرى الناظر

---

= الْوَاقِعَة كَمَا يعرفهُ من يتحَرَّى ذَلِك، ويقصد الْإِفْتَاء بِمُوجب الْكتاب وَالسّنة ودلالتها، وَهَذَا يعرفهُ من يتَأَمَّل كمن يُفْتى فِي الْيَوْم بِمِائَة فتيا أَو مِائَتَيْنِ أَو ثَلَاثمِائَة وَأكْثر أَو أقل، وَأَنا قد جربت ذَلِك، وَمن تدبر ذَلِك، رأى أهل النُّصُوص دَائِمًا أقدر على الْإِفْتَاء وأنفع للْمُسلمين فِي ذَلِك من أهل الرأي الْمُحدث؛ فَإِن الذي رَأَيْنَاهُ دَائِما أَن أهل رأي الْكُوفَة من أقل النَّاس علمًا بالفتيا وَأَقلهمْ مَنْفَعَة للْمُسلمين، مَعَ كَثْرَة عَددهمْ وَمَا لَهُم من سُلْطَان وَكَثْرَة بِمَا يتناولونه من الْأَمْوَال الوقفية والسلطانية وَغير ذَلِك، ثمَّ إِنَّهُم فِي الْفَتْوَى من أقل النَّاس مَنْفَعَة، قَلَّ أَن يجيبوا فِيهَا، وَإِن أجابوا، فَقَلَّ أَن يجيبوا بِجَوَاب شاف، وَأما كَونهم يجيبون بِحُجَّة، فهم من أبعد النَّاس عَن ذَلِك) الاستقامة (١/ ١٢).

الآن – مثلًا– في كتاب «نيل الأوطار» إذا صحح ورجح، يقول: هذا مجتهد، يعني لا يقلد ولا يتعصب... إلى آخره، لكن ملكته الاجتهادية ليست كاملة؛ لأنه في الأسانيد مقلد، قليل ما يكون عنده معرفة بالتخريج والإسناد استقلالًا، وإنما هو ناقل عن غيره لكن من جهة الأصول نعم، من جهة الاطلاع يخفى عليه بعض الأقوال وبعض الأدلة، فهو يرجح بناءً على ما أورد، لكن يكون في المسألة أدلة أخرى، قواعد لصاحب هذا القول لا يوردها وفي الغالب هو لخص «الفتح» وزاد عليه، لكن في «سبل السلام» تجد أن صاحبه ينظر نظرًا آخر؛ لأنه هو لخص كتاب «البدر التمام» وزاد عليه أشياء، فالنظر مختلف، شرح الحديث في «سبل السلام» مختلف من حيث الوجهة والمنهج عن «نيل الأوطار»، وهما كتابا حديث، هذا شرح «البلوغ» وهذا شرح «المنتقى».

إذًا: فهذا القول ناتج من عدم الاستيعاب، عدم معاناة كتب الفقه وكتب الحديث، ولو عانى واستوعب لوجد أن المسألة ليست على ذلك.

أما قوله: إن الفقهاء أغلبهم يقدمون الرأي على الحديث إذا كان فيه ضعف، هذا غير صحيح.

**س: ما هي عقيدة الماوردي؟ وما رأيكم في كتاب «الأحكام السلطانية»؟**

ج: الماوردي أشعري واتهم بالاعتزال، وهو صاحب تفسير «النكت والعيون» طبع في الكويت ثم طبع في غيرها، واتهم بالاعتزال في مسائل، وفي الجملة هو أشعري المذهب، وكتاب «الأحكام السلطانية» من جهة الإمامة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير دقيق، غير موافق لتفاصيل مذاهب السلف.

**س: يقال: إن ابن حزم مذهبه ظاهري؟**

ج: وهل يشك في ذلك أحد؟! ابن حزم ظاهري في الفقه وفي غيره.

**س: من المعروف عند أهل الحديث أنه لا ينظر إلى حال الصحابي وعدالته وشخصيته، فهو ثقة في جميع الأحوال؛ لما للصحابة من المنزلة الرفيعة، لكن يعارض هذا أن الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- لا يسلمون من سوء الحفظ، وبينهم منافقون، وقول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾ الآية نزلت في أحد الصحابة، فكيف لا ينظر في عدالة الصحابي أرجو التوضيح؟**

ج: إذا كان الله جَلَّ وَعَلَا هو الذي زكى الصحابة، وهو الذي عدلهم فلا قول لأحد، وبحث عدالة الصحابة بحث مطول معروف، والذي أورد هذه الشبهة من الزمن الأول هم المعتزلة، وهي شبهة موجودة عند الزيدية في هذا الزمن وما قبله؛ ولهذا تجد أن ابن الوزير اليماني أفاض في رد هذه الشبهة في كتابه: «الرَّوْضُ البَاسِمْ في الذِّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي القَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وفي كتاب آخر سماه: «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم».

**س: سؤال شخصي يعني عن شيء يتعلق بي، فالسائل مثل هذا ما يعرضه على الجميع، بل على انفراد أحسن. هذه هي المرة الأولى التي أحضر فيها هذا الدرس، وهو أول درس أحضره، سؤالي: هل بدايتي في طلب العلم بهذا الدرس صحيحة، أم علي أن أحضر درسًا قبل هذا الدرس؟ وماذا تقول فيما يرد على الذهن أحيانًا من أن طلب العلم يحتاج إلى صاحب عقلية فذة، وأما غيره فلا نصيب له من العلم؟**

ج: الكاتب -ما شاء الله- خطه جميل أولًا، خطه جميل، وسياقه لما أورد سياق جيد وصحيح، وهذا من حيث العربية تركيب جيد، وهذا يدل على أنه مؤهل

لطلب العلم، والاستدلال بالخط على العقلية له أصل، الحافظ الذهبي كان قارئًا مقرئًا من القراء، قرأ بالعشرة في آخره، وله كتاب «طبقات القراء» تعرفونه، كان من أسباب توجهه للحديث أن أحد مشايخه قال له حين رأى خطه - خطه مستغلق غير جيد - قال له: خطك يشبه خط المحدثين: قال: فوقع حب الحديث في قلبي[(١)]، وأنا أقول للأخ: خطك يشبه خط العلماء، فتوجه إلى الخير -إن شاء الله.

**س: ما الذي يمنع أن يكون النووي -مثلًا- مجتهدًا مستقلًّا، فله اجتهادات في الأصول؟**

ج: مجتهد مستقل؟ لا. هو شافعي مجتهد في المذهب، لا مجتهد مطلق ولا مجتهد، فضلًا عن أن يكون مجتهدًا مستقلًّا، النووي مجتهد في المذهب، فقط في مذهبه، ليس مجتهدًا في غير المذهب، وإذا كان مجتهدًا في المذهب لا يعني أنه يرجح في مسألة أو مسألتين أو خمس أو عشر غير مذهب الشافعي، لكن هو استيعابه لأقوال المذهب، وأما «المجموع شرح المهذب» فهو بداية للنووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وتوفي قبل إكماله وأوله إلى كتاب الحيض - كما تعلمون - مطول حاول أن يستوعب فيه الأقوال و الروايات وكذا والنظر، ثم طال عليه فاختصره بعد ذلك[(٢)]، مثل

---

(١) قال الذهبي عن شيخه مُحَمَّد بن يُوسُف بن الحَافِظ زكي الدّين البرزالي الإشبيلي الدِّمَشْقِي الشَّافِعِي شيخ الحَدِيث: (وَكَانَ هُوَ الَّذِي حبب إِلَيّ طلب الحَدِيث؛ فَإِنَّهُ رأى خطي فَقَالَ: خطك يشبه خطّ الُمحدثين، فأثر قَوْله فِي وَسمعت وتخرجت بِهِ فِي أَشْيَاء) ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام: ابن تيمية، والحافظ علم الدين البرزالي، والحافظ جمال الدين المزي (ص٣٨). وانظر: سير أعلام النبلاء (١/ ٣٦)، وفوات الوفيات (٣/ ١٨٩)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٥١)، والتاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول (ص١٦١).

(٢) قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ثُمَّ إِنِّي أُبَالِغُ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- فِي إِيضَاحِ جَمِيعِ مَا أَذْكُرُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَإِنْ أَدَّى إِلَى التَّكْرَارِ، وَلَوْ كَانَ وَاضِحًا مَشْهُورًا، وَلَا أَتْرُكُ الْإِيضَاحَ وَإِنْ أَدَّى إِلَى التَّطْوِيلِ بِالتَّمْثِيلِ، =

الحافظ ابن حجر أراد أن يشرح البخاري شرحًا مطولًا فصعب عليه ذلك، فشرحه شرحًا متوسطًا، وهو «فتح الباري» هذا ذكره بعض أهل العلم، ونقلها الكتاني في «فهرس الفهارس والأثبات» عن بعضهم، وقال: -هو على عهدته-، وجدت له ما يؤيد هذا الكلام(١).

**س: هل المقصود بأهل الحديث الذين يدرسون علم الحديث والمصطلح والحديث وعلم الرجال والجرح والتعديل، أم أن المراد بأهل الحديث الذين ورد ذكرهم عند بعض السلف؟**

---

= وَإِنَّمَا أَقْصِدُ بِذَلِكَ النَّصِيحَةَ، وَتَيْسِيرَ الطَّرِيقِ إِلَى فَهْمِهِ، فَهَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْمُصَنِّفِ النَّاصِحِ، وَقَدْ كُنْتُ جَمَعْتُ هَذَا الشَّرْحَ مَبْسُوطًا جِدًّا بِحَيْثُ بَلَغَ إِلَى آخِرِ بَابِ الحَيْضِ ثَلَاثَ مجلدات ضخمات، ثم رأيت الِاسْتِمْرَارَ عَلَى هَذَا الْمِنْهَاجِ يُؤَدِّي إِلَى سَآمَةِ مُطَالِعِهِ؛ وَيَكُونُ سَبَبًا لِقِلَّةِ الِانْتِفَاعِ بِهِ لِكَثْرَتِهِ، وَالْعَجْزِ عَنْ تَحْصِيلِ نُسْخَةٍ مِنْهُ، فَتَرَكْتُ ذَلِكَ الْمِنْهَاجَ، فَأَسْلُكُ الْآنَ طَرِيقَةً مُتَوَسِّطَةً -إِنْ شَاءَ الله تعالى -لا من المطولات المملات، وَلَا مِنِ الْمُخْتَصَرَاتِ الْمُخِلَّاتِ، وَأَسْلُكُ فِيهِ أَيْضًا مَقْصُودًا صَحِيحًا، وَهُوَ أَنَّ مَا كَانَ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي لَا يَعُمُّ الِانْتِفَاعُ بِهَا لَا أَبْسُطُ الْكَلَامَ فِيهَا؛ لِقِلَّةِ الِانْتِفَاعِ بِهَا، وَذَلِكَ كَكِتَابِ اللِّعَانِ، وَعَوِيصِ الْفَرَائِضِ، وَشَبَهِ ذَلِكَ، لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ مَقَاصِدِهَا) المجموع شرح المهذب (١/ ٦).

(١) قال: محمد عَبْد الحَيّ الكتاني رَحِمَهُ اللهُ: (وفي «التحفة القادرية»: إن الشيخ القصار كان يقول في فتح الباري للحافظ: (ما ألف في ملة الإسلام شرح على جميع المصنفات في علم الحديث مثل هذا الشرح)، (وأن القصار استصغر جميع مؤلفات السيوطي بالنسبة لما ألفه ابن حجر). وفي محل آخر منها أيضًا: (لم يؤلف أحد من المسلمين مثل ما ألف هو حتى الذهبي والسيوطي، وله على صحيح البخاري سبعة شروح). وقال: (ورأيت مكتوبًا على ظهر أول ورقة من أوسط شروحه على صحيح البخاري وهو «فتح الباري» بخط القصار «اعلم أنه لم يؤلف في فقه معاني الحديث مثل هذا الشرح في الإسلام، وحسبك قول هذا الإمام). قلت: ولا يخلو ذلك من مبالغة، فإن أكبر مؤلفات ابن حجر جرمًا «فتح الباري»، وجرمه لا يعادل ولا ربع مؤلفات السيوطي المتوسطة، وكون الفتح من أوسط شروحه على الصحيح، في عهدته، ولا شك أنه غلط) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات (١/ ٣٢٣).

ج: إذا قيل: أهل الحديث فَثَمَّ إطلاقان: أهل الحديث باعتبار العقيدة- باعتبار السنة-، وأهل الحديث باعتبار الرواية، فإذا قيل: أهل الحديث فهذا يشمل رواة الأحاديث، وقد يكون في نفسه ليس من أصحاب العقيدة الصحيحة، ليس على عقيدة أهل الحديث، وأهل الحديث من جهة العقيدة قد يكون فقيهًا ليس عنده علم بطريقة أهل الحديث في الرواية والإسناد وطبقات الرواة ومصطلح الحديث والجرح والتعديل، لكن يكون على عقيدة أهل الحديث، فهو من أهل الحديث.

إذًا: أهل الحديث لها إطلاقان: إطلاق يدخل فيه الرواة، وهذا إذا نظر إلى جهة الرواية فقط، وإطلاق يراد به صحة الاعتقاد وهو الذي قال فيه الإمام أحمد: في الطائفة المنصورة والفرقة الناجية - قال: «إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ الحَدِيثِ، فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟»[(١)]، قد يكون فقيهًا موافقًا لأهل الحديث، يعني: أهل الحديث الذين يعتقدون ما جاء في الأحاديث ولا يردون الحديث بالعقل، هذا من أهل الحديث بعامة، أهل الحديث باعتبار الرواية، نعم كل راوٍ يكون من رواة الأحاديث يدخل في مسمى أهل الحديث في التقييد.

**س: نرى لو كتبتم مؤلفًا فيما تمتعنا به هذه الليلة ليكون لطلبة العلم تبصرة؟**

ج: لعل الله جَلَّوَعَلَا ييسر.

**س: هل هناك مراجع تكلمت عن هذا الموضوع بإسهاب؟**

ج: هي موجودة في كتب آداب الطلب في بعضها، وهي مجموعة من جهة الممارسة.

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢)، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص٢٥، ٢٦)، وتاريخ بغداد (٤/ ١١٨)، وعمدة القاري (٢/ ٥٢)، وفتح الباري (١/ ١٦٤، ١٣/ ٢٩٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

س: ما رأيك فيمن قال: إن الإمام المجدد -يعني: الشيخ محمد ابن عبد الوهاب- حنبلي غير مجتهد، وليس عنده نظر في الأدلة، وإنما هو متميز في التوحيد فقط؟

ج: هذا قول قاله بعض العلماء لكن منشأ هذا القول عدم معرفة الشيخ محمد عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، وعدم معرفة كتبه ولا حال نجد قبل مجيء الدعوة، لا تعرف كتب الحديث أصلًا، ترى في رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ يقول لأحد أهل العلم كاتبه في رسالة: (وتذاكرت أنا وإياك في شيء من التفسير والحديث، وأخرجت لي كراريس من البخاري، كتبتها، ونقلت على هوامشها من الشروح، وقلت في مسألة الإيمان، التي ذكر البخاري في أول الصحيح: هذا هو الحق الذي أدين الله به)[1]؛ لأنهم أشاعرة في الإحساء يعني: لمن وجه

---

(١) هو: عبد الله بن عبد اللطيف الإحسائي. قال المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في رده على عبد الله بن عبد اللطيف الإحسائي: (فقد وصل إلينا من ناحيتكم مكاتيب، فيها إنكار وتغليظ علي، ولما قيل: إنك كنت معهم، وقع في الخاطر بعض الشيء؛ لأن الله سبحانه نشر لك من الذكر الجميل، وأنزل في قلوب عباده لك من المحبة ما لم يؤته كثيرًا من الناس؛ لما يذكر عنك من مخالفة من قبلك من حكام السوء، وأيضًا لما أعلم منك من محبة الله ورسوله، وحسن الفهم، واتباع الحق، ولو خالفك فيه كبار أئمتكم؛ لأني اجتمعت بك من نحو عشرين، وتذاكرت أنا وإياك في شيء من التفسير والحديث، وأخرجت لي كراريس من البخاري، كتبتها، ونقلت على هوامشها من الشروح، وقلت في مسألة الإيمان، التي ذكر البخاري في أول الصحيح: هذا هو الحق الذي أدين الله به، فأعجبني هذا الكلام؛ لأنه خلاف مذهب أئمتكم المتكلمين) انظر: الدرر السنية (١/ ٣٥-٣٦).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (فإني أحبك، وقد دعوت لك في صلاتي، وأتمنى من قبل هذه المكاتيب أن يهديك الله لدينه القيم، ولا يمنعني من مكاتبتك إلا ظني أنك لا تقبل، وتسلك مسلك الأكثر؛ ولكن لا مانع لما أعطى الله، والله لا يتعاظم شيئًا أعطاه، وما أحسنك لو تكون في آخر هذا الزمان فاروقًا لدين الله كعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أوله، فإنك لو تكون معنا لانتصفنا ممن أغلظ علينا) الدرر السنية (١/ ٤٣).

له هذا الكلام، الكراريس نقلها من البخاري في بلده، نجد نادرًا تجد فيها كتابَ حديثٍ، إذا وجد ففيها البخاري للبركة، لكن تجد السنن تجد شروح الأحاديث، لا تجد، وإنما فيه كتب الفقه، بعض البخاري للبركة وليس للنظر، لما أتى الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بدعوته امتلأت الدرعية بكتب الحديث حتى ترى أن الشيخ سليمان بن عبد الله – في كتابه «تيسير العزيز الحميد» نقل عن أكثر من ستمائة كتاب من كتب الحديث بعضها لا تعرفه الآن، منها أشياء المعول في النقل عليه ما ندري عنها، أين هذا الكتاب؟ ما هو موجود إلا عنده، والكتاب معروف لكنه انتهى، أخذ لما جاءت الجيوش والحملة الظالمة وأخذوا ما أخذوا من كتب الحديث وحرقوها، فالشيخ محمد بن عبد الوهاب أبناؤه محدثون، الشيخ عبد الله له شرح في البخاري، والشيخ سليمان بن عبد الله -أيضًا- له شرح في البخاري يومين بعد المغرب في مجلس الأمير، يذهب في الإمارة ويلقي هذا الدرس، وصفة ابن بشر[(١)].

كذلك لهم إقراء في «مسلم» وفي «السنن» وفي «المنتقى» وفي «البلوغ»... إلى آخره أنت لو ذهبت إلى غير هذه البلاد وجدت أن العناية بكتب الحديث لا توجد إلا عند السلفيين، والسلفيون من أين جاءتهم العناية بكتب الحديث؟ هل هي ممتدة عندهم في بلادهم ورثوها، أم كانت نتيجة الدعوة السلفية؟ اهتمام أصحاب الحديث واتباع الدعوة السلفية بكتب الحديث وبكتب فقه الحديث كان ناشئًا من اهتمام علماء الدعوة بها، لكن كثرة كلامهم في الفقهيات، وقلة كلامهم في كتب الحديث وشروح الأحاديث فيما بين أيديكم الآن له سبب؛ وهو أن أكثر كلامهم كان لأجل الحاجة، حاجة العامة، وحاجة الناس، هم أئمة دعوة معلمون، مفتون،

---

(١) انظر: عنوان المجد في تاريخ نجد (١/ ٣٥٠).

مدرسون، يستقبلون كلام الناس ويستقبلون الفتاوى والإشكالات أمامهم دولة وإرساليات، قاضٍ عليه مشكل، ومُفتٍ في بلد استفتي فأرسل، فكان كلامهم راجعًا إلى قوله: فصل في المسألة بما هو راجح عندهم؛ لأجل الحاجة العملية لذلك، ولو درست دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب دراسة جيدة لوجد أن سبب توجه الناس في كثير أو الأكثر من بلاد المسلمين اليوم من جهة السلفيين كان ناتجًا من اهتمام الدعوة بكتب الحديث وكتاب التوحيد، في كل باب رواه أبو داود بإسناد جيد، بإسناد صحيح هذا حديث صحيح... إلى آخره.

كيف يقال أن الشيخ ما يميز صحيح الحديث من سقيمه؟! والعالم الذي ذكر هذا الكلام عن الشيخ بناه على استدلاله بحديث خروج المصلي إلى المسجد يعني: دعاء المشي إلى الصلاة: «وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلَيْنِ عَلَيْكَ...» حديث أبي سعيد المعروف(١) وقال: إنه أورده في أول كتاب «آداب المشي إلى الصلاة» وهو حديث ضعيف، وهذا يدل - هذا كلام العالم ذاك - وهذا يدل على أنه لا يميز بين صحيح الحديث من سقيمه.

نقول: هذه النتيجة صحيحة لو كان الأصل الذي بنيت عليه صحيحًا، لو قال: هذا الحديث ضعيف؛ ولهذا الشيخ لا يميز صحيح الحديث من ضعيفه، نقول: أنت ضعفت الحديث، لكن الحافظ ابن حجر حسنه. فالشيخ إذا أخذ كلام الحافظ وحسنه وأورده أورد هذا الحديث، فهل يشترط لدرايته صحيح الحديث

---

(١) أخرجه أحمد (١٧/ ٢٤٧)، وابن ماجه (٧٧٨) عنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا، وَلَا بَطَرًا، وَلَا رِيَاءً، وَلَا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفِ مَلَكٍ».

من سقيمه أن يتبع رأي أحد العلماء جاء بعده بمائتي سنة أو ثلاثمائة سنة؟! هذا ما يقوله منصف؛ لأن نفس الأحاديث مختلف فيها؛ يعني: بعضهم يصحح وبعضهم يضعف، فليس دليل الحكم على الإمام محمد بن عبد الوهاب أنه لا يدري أنه أورد حديثًا هو عند بعض العلماء ضعيف، هذه حجة واهية؛ كونه بعض العلماء ضعفه؛ وهو أورده بناءً على من صححه، هذا لا نخلص منه بما ذكر.

**س: لو تذكر لنا في كل فن من الفقه والأصول والمصطلح والعقيدة كتابًا يكون لطالب العلم دائم النظر فيه؟**

ج: ذكرت في درس معنى بعض الكتب وهو مسجل بعنوان «المنهجية في طلب العلم»[1].

**س: قرأت مختصر تفسير ابن كثير للرفاعي فماذا أقرأ بعد ذلك التفسير؟**

ج: تقرأ كتاب ابن كثير الأصل مرة ثانية وثالثة، فيه بركة، إذا أردت تتوسع ترجع لابن جرير في بعض الآيات المشكلة، لكتاب «أحكام القرآن» للقرطبي. وما شابه ذلك.

**س: ما معنى أشعري المذهب؟**

ج: يعني: أنه يتبع في العقيدة أبا الحسن الأشعري.

**س: أحد الإخوان نصحه بأن لا يحضر دروس الشيخ العلامة عبد العزيز ابن باز -حفظه الله[2]-؛ ويعلل ذلك بأن الشيخ -حفظه الله- لا يصلح لمن ابتدأ بطلب العلم؛ لأن الشيخ يعلق تعليقات بسيطة لا تصلح إلا لمن تبحر في طلب العلم.**

---

(١) انظر: (ص٩٨).

(٢) كان هذا وقت حياة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ج: هذا يرجع إلى استيعاب طالب العلم، إذا كان يحضر ويستوعب فكلام الشيخ درر، إذا كان يستوعب ويفهم لا شك كلام الشيخ هو ما ينبغي العناية به من كلام أهل العلم في هذا الزمن -حفظه الله.

**س: أيهما أصح: عبارة التوحيد هو أهم الواجبات، أو التوحيد أول الواجبات؟**

ج: هو أول واجب وآخر واجب وأهم واجب فيما بينهما أول واجب: يعني قبل البلوغ وآخر واجب: قبل المات وما بينهما: هو أهم الواجبات يعتمد التوحيد.

**س: هذا سؤال معروف يقول: لِمَ يُذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم، لماذا يذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم، ولم يذكروا بكفرهم، فهل هم مسلمون قبل دعوة النبي لوط أم ماذا؟**

ج: سؤال معروف وجوابه: نرجع السائل إلى كتب التفسير لأني ما أريد أن يأخذ كلامي؛ لأن هذه شبهة أوردها طائفة من المعاصرين بأن نبيًّا وهو لوط عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما ذكر عنه النهي عن الفاحشة فقط، وأصاب القوم ما أصابوا ... إلى آخره. وأولئك لم يكونوا كفارًا، وإذا رجع السائل إلى كتب التفسير في أول مواطن ذكرت فيه قصة لوط وجد كلامهم فيه(١).

**س: هل هناك فرق بين الرِّجْل والقَدَم؟**

ج: الرِّجْل من حيث اللغة يشمل ما بين أطراف الأصابع إلى اتصال الفخذ بالحوض، هذه كلها رِجْل وهي تشمل الفخذ والركبة والساق والقَدَم، فإذا قيل:

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب (١٥/ ٣٤٤)، وتفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء (١/ ٣٩١)، والنبوات لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٢١٢)، وفتح البيان في مقاصد القرآن (١٠/ ١٩١).

الرِّجل فتشمل هذا جميعًا. القدم: خصوص القدم؛ ففي الحديث: «حَتَّى يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ»(١)، وفي رواية: «رِجْلَهُ»(٢)، وفي رواية: «رِجْلَهُ» المقصود منها القدم بتفسيرها بالرواية الأخرى؛ لأنه يطلق الكل ويراد به الجزء؛ مثل قول الله جَلَّ وَعَلَا في السارق والسارقة: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة:٣٨]، أيديهما ليس إلى العضد وإنما الكف فقط.....إلى آخره.

**س: هل نكتفي بسماع الشروح العلمية بعد العودة إلى مدننا لقلة المشايخ هناك؟**

**ج:** نعم تستمع لشروح الكتب في الأشرطة، وما أشكل عليك تسأل أهل العلم عنه بالهاتف، أو إذا قدمت تجمع الإشكالات؛ لأن معرفة الإشكال علم في نفسه، إذا استشكلت هذا دليل الفهم، لكن إذا مريت على الكلام ولم تستشكل

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٨، ٦٦٦١، ٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ**».

وأخرجه البخاري (٤٨٤٩)، ومسلم (٢٨٤٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ أَبُو سُفْيَانَ: «**يُقَالُ لِجَهَنَّمَ: هَلِ امْتَلَأْتِ؟ وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ فَيَضَعُ الرَّبُّ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى **قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**».

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ قَالَ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى **لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ **مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الجَنَّةُ: فَإِنَّ اللهَ** عَزَّ وَجَلَّ **يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا**».

شيئًا، فهذا يدل على إما أنك فهمت كل شيء، وهذا في الغالب لايكون في المبتدئ، وإما أن يكون فهمك لا شيء؛ لأنه ما استشكلت شيئًا كله واضح واضح، يعني: ما فهمت دقائق المسائل، فاستماع الأشرطة طيب نفع الله بها، لكن لا بد من الاتصال بأهل العلم؛ لأن هناك الهدي والسمت والدَّل، ورؤية العالم للأمور، وكيف يتعامل مع العلم والفقه؟ كيف يتعامل مع من حوله؟ هذه ما يحصلها طالب العلم إلا بالمخالطة.

**س: ما رأيك فيمن يترك كتبًا خاصة بالمذهب؛ كـ«الروض المربع» و«الإقناع» و«المقنع» وترك البحث في تخريج الرواية الصحيحة للإمام أحمد؟**

ج: هذه مراتب في المذهب؛ يعني: مذهب الإمام أحمد مرتب، ابن قدامة صاحب «المغني» رتب الكتب في مراحل، أول مرحلة: كتاب «العمدة» في الفقه، المرحلة الثانية: «المقنع». المرحلة الثالثة: «الكافي»، المرحلة الرابعة: «المغني»، ومما سمعت من الشيخ عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه كان يقول: ابن قدامة عمل الفقه على مراحل كالمراحل الدراسية الآن؛ فـ«العمدة» للابتدائي، و«المقنع» للمتوسط، و«الكافي» للثانوي، و«المغني» للجامعي هذا ترتيبه، وهذا صحيح ترتيب منطقي. نسأل الله سبحانه أن يختار لنا الأصلح. نكتفي بهذا القدر. وجزاكم الله خيرًا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

## طالب العلم والبحث (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه، حامدًا شاهدًا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعل عملي وعملكم له خالصًا، وأن يجعل ما سبق من أعمالنا مقبولًا، وأن يبارك في قليلها، وأن يعظم أجرنا فيها، كما نسأله سبحانه أن يقينا العثار فيما نستقبل من أعمارنا، وأن يجعلنا من أهل الثبات على القول الحق والعمل الصائب؛ إنه سبحانه جواد كريم.

ثم إنه كما جرت العادة في فاتحة هذه الدروس نطرح مسألة من المسائل التي تهم طالب العلم، والعلم بها لا بد منه لمن يعاني طلب العلم، ويعاني البحث، ويعاني النظر في كلام أهل العلم المتقدمين منهم والمتأخرين، فقد ذكرنا جملة من المسائل التي يهتم بها طالب العلم، وسنح بالبال أن نتكلم الليلة عن مسألة مهمة في هذا المجال؛ ألا وهي: «طالب العلم والبحث»، فقد ذكرنا لكم فيما سبق في هذه الكلمات أن طالب العلم لا بد له أن يجمع ما بين ثلاثة أشياء:

**الأول:** ما بين تلقي العلم عن الأشياخ الذين ينفعونه.

**الثاني:** في الاطلاع والقراءة والتوسع في المطالعة.

---

(١) في يوم السبت ١٠/ ١٠/ ١٤١٨هـ.

الثالث: في بحث المسائل وتحريرها، والنظر في كلام أهل العلم فيها باحثًا مدونًا كاتبًا ما يصل إليه في بحثه.

وقد ذكرنا المسألتين الأوليين: «طالب العلم والقراءة على الأشياخ»، و«منهجية الطلب»، و«كيف يتعامل مع المشايخ»، وأشباه ذلك، وما يتفرع منها، وذكرنا «طالب العلم والقراءة»، و«كيف يقرأ كتب أهل العلم»، و«منهجية القراءة في كتب أهل العلم»، و«الفرق ما بين كتب أهل الفقه وكتب أهل الحديث» في مقدمة لذلك... إلى أشباه هذه المباحث التي تتصل بهاتين المسألتين(١)، وبقي أن نذكر شيئًا من القول في مسألة «طالب العلم والبحث».

والذي دعا إلى ذلك شيئان:

الأول: أن طالب العلم لا بد له أن يبحث، ولا ينبت لطالب العلم ريش في جناحيه يصلح له أن يطير بهما في سماء العلم إلا ببحث، فمن لم يبحث يبقى في العلم ضعيفًا.

والثاني: أن البحث به تتضح المسائل، وبه يتبين طالب العلم معلومات كثيرة متنوعة لم تكن تحصل له بلا بحث، فكم من معلومات استفدناها من جراء بحث مسألة في اللغة، أو بحث تفسير آية، أو في بحث موضع حديث، فمر معنا أثناء البحث مئات الفوائد المختلفة، وهذه إذا كان طالب العلم صحيح الذهن، فإنه يستفيد مما يمر عليه؛ ولهذا يفضل دائمًا أن يكون البحث لطالب العلم المبتدئ، أو لطالب العلم الذي في طريق الطلب دائمًا يفضل أن يعاني البحث، وألا يرجع دائمًا إلى الفهارس التي توصله إلى المقصود بأقرب طريق؛ لأن هذه الفهارس إما فهارس

---

(١) وهذه كلها محاضرات تحمل نفس العناوين لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله ورعاه-، وهي ضمن هذا المجموع المبارك.

كشفية عن طريق المادة، أو عن طريق أول الحديث، أو عن طريق كلمة في آية، ثم ينظر ويتأمل؛ لأنه سيستفيد من خلال ذلك الحديث، هذا الحديث أين أجده؟ في البخاري؟ موضوع الحديث هل هو في كتاب كذا، أولا؟ في مسلم أين أجده؟ وهكذا بمعنى أنه إذا كان ثَمَّ وقت عند طالب العلم، فكلما كان أبعد في بحثه من الوسائل المساعدة السريعة كالفهارس فضلًا عن السريعة جدًّا كالكمبيوتر والبرامج الحديثة، كلما كان مستفيدًا للمعلومات، ومتوسعًا فيما لا يتصل ببحثه.

يبحث مسألة في الفقه، سيمر على كتاب كامل من كتب الفقه؛ فمثلًا: كتاب البيوع حتى يصل إلى مسألة في خلال هذا البحث، سيمر على المسائل هذه، وسيرسخ في ذهنه بعض ما يرسخ، وسيمضي ويعبر بعض ما يعبر، لكنه سيستفيد فوائد كثيرة؛ لهذا نقول: إنه كأصل عام لطالب العلم مع البحث كلما كان أبعد عما ييسر له البحث جدًّا في مقتبل الطلب ومتوسط الطلب، كلما كان أنفع له.

فإذًا: كمنهجية ابتدائية لا تفرح بسهولة العثور على المسألة في مقتبل أمرك بقدر ما تفرح إذا بحثت عن المسألة وتعبت في البحث حتى وجدتها، طبعًا من المسائل ما هو معروف المكان، أو من الأحاديث ما هو معروف المظنة، لكن منها أحاديث لا تدري أين يوجد، فلا بد أن تبحث، وهذا البحث قد يكون عن طريق معجم كالمفهرس -مثلًا- في الحديث، تبحث عن هذه الكلمة، ويخرج لك الباب والكتاب، والباب في البخاري ثم في مسلم، في مسند أحمد الكتاب والجزء والصفحة... إلى آخره.

هذا متيسر، لكن إذا أردت الفائدة الكبرى لا تعانِ ذلك، إذا كان عندك متسع من الوقت، بل عانِ التعب؛ مثلًا: تنظر في موضوع الحديث، هذا كمقدمة مهمة في أنك في بحثك في أي مسألة، كلما عانيت أكثر كلما استفدت أكثر.

هذه فوائد علمية إضافة إلى الفوائد التعبدية الكثيرة التي يحصل عليها طالب العلم، فإذا مر على تفسير آيات كثيرة فيها ذكر الرحمن جَلَّوَعَلَا، وذكر صفاته، وذكر نعوت كماله، وما يحصل للقلب من فوائد في العبادة والرقة والخضوع لله جَلَّوَعَلَا في المرور على الأحاديث، فكم من مرة سيصلي على النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ربما مررت على مجلد كامل لتبحث عن الحديث، بل ربما مكثنا أيامًا نبحث عنها، أو بعض الآثار حتى وجدت في خلال ذلك، إذا صلحت النية من طالب العلم، فإنه سيصلي على النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مرات كثيرة.

فإذًا: في معاناة البحث فوائد في العبادة، وفوائد في التعبد، فإذا كان ثَمَّ متسع من الوقت عند طالب العلم، فلا يختر الطريق السهل، فالبحث مهم، ولكن البحث يتنوع بتنوع الباحث، فقد يكون الباحث محدود الاطلاع، ومحدود العلم، ففي بحثه يريد أن يعرف شيئًا يسيرًا، وقد يكون الباحث يريد التوسع فيبحث عن أشياء كثيرة، ومعلومات متوسعة، وقدرة الباحث على البحث لا يمكن أن تحدث عندك إلا بشيء ألا وهو الاطلاع على الكتب، فكلما كانت معرفتك بكتب أهل العلم أكثر، وبما يختص به هذا الكتاب عن ذاك، مميزات هذا الكتاب، ومميزات هذا المؤلف، وما تميز به المؤلف... إلى آخره.

كلما كانت قدرتك على البحث أعظم، ومعلوم أن كتب التفسير -مثلًا- مختلفة، فهل تريد كلمة مختصرة تعرف معناها، أم تريد خلاف العلماء في هذه الكلمة؟ ثم إذا رأيت خلاف العلماء في معناها، هل تريد أصول هذا الخلاف، أم لا؟ إذا نظرت هل هذا الخلاف مبني على أمر في القراءات؟ ففي القراءات تنظر إلى أصول هذه القراءة، ثم إلى علل هذه القراءة، ثم إلى مأخذ هذه القراءة، بمعنى: أن البحث إذا أردت أن يضيق ضاق، وإذا أردت أن يتسع جدًّا اتسع، فما

من مسألة في أي مجال من مجالات العلم، وفي أي فن من الفنون إلا ويمكن أن تكتب عليها صفحات كثيرة في هذا الزمن؛ لأن العلم كثير والكتب كثيرة جدًّا، ولكن يختلف الباحثون في مدى الاطلاع على الكتب، فمن لم يطلع على الكتب فإنه لن يستطيع أن يبحث، والاطلاع على الكتب ليس معناه أن تقتني الكتاب، فالمكتبات العامة؛ مثل: مكتبات الجامعات، والمكتبات المفتوحة العامة فيها آلاف الكتب، ومعلوم أن طالب العلم المبتدئ أو المتوسط، أو حتى أكثر طلبة العلم لن يحصلوا كل الكتب؛ ولهذا كيف يطلعون على الكتب وعلى موضوعاتها، وعلى شروط هذا الكتاب، وما تميز به ومنهج الكتاب... إلى آخره في كل من الفنون؟، في التفسير وأصوله، وفي الحديث وأصوله، وفي اللغة وأصولها، وفي الفقه ... إلى آخره. العلوم جميعًا.

لا شك أن هذا يتطلب منك أن تعيش في المكتبات العامة، وهذا هو الذي يفقده كثير من طلبة العلم والشباب أنهم لم يطلعوا على الكتب، يقول: كتاب ما سمعنا به، وما رأيناه في السوق. هذا ليس عذرًا؛ لأن المكتبات العامة فيها حصيلة الكتب التي طبعت من نحو ثلاثمائة سنة أو أربعمائة سنة إلى زماننا هذا، فكيف يكون طالب العلم باحثًا إذا لم يعرف الكتب؟!

يكون في المسألة يعرف كتابًا أو كتابين في مذهب ما عنده، كتاب أوكتابان في شرح «البخاري» مثلًا، فأين بقية الشروح في شرح «مسلم»، «سنن أبي داود» عنده شرح. أين بقية الشروح؟ كتاب في الأصول، ويظن أن هذه هي المسألة كلها، لا. كل علم فيه مئات الكتب وليس عشرات، ففي الأصول مئات، وفي اللغة مئات، فمثلًا: خذ من أسماء اللبن في مؤلف إلى «لسان العرب»، و«تاج العروس: -الذي هو أكبر- من أسماء اللبن فيه. مصنف أسماء جسم الإنسان،

هذا الرأس فيه مصنف في أسمائه في اللغة بالدقة: العين سوادها ماذا يسمى؟ ما في داخل البياض والسواد ماذا يسمى؟ الرموش هذه أسماؤها باللغة العربية، الحواجب والأجفان أسماؤها باللغة العربية... إلى آخره.

واختلاف الأزمنة النهار منذ بدايته إلى نهايته، غروب الشمس، والليل منذ بدايته إلى نهايته، ثَمَّ فيه مؤلفات في أسمائه.

إذًا: ما ثَمَّ مسألة مع حصيلة هذه القرون العظيمة قَلَّت أو صغرت في علوم الشريعة الأصلية أو المساندة إلا وثَمَّ فيها تصنيف كثير، لكن يختلف الناس في الاطلاع، بعض الناس يقول: هذه مسألة ما أدري من أين أتى بها فلان، فالمسائل كثيرة، والعلوم طويلة، ما نكون مثل الذي يقول: إنه ما لم نطلع عليه فليس بشيء، كالقصة التي عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ حينما أتى بحديث، فقال له رجل: هذا حديث ما سمعناه، قال: هل سمعت نصف العلم؟ قال: نعم، قال: والنصف الآخر؟ قال: لم نسمعه. قال: هذا في النصف الذي لم تسمعه.

وثَمَّ من يدعي في العلم ويتكبر عليه، لكن ليس الكلام فيه، مثل ذاك الرجل الذي ما ثَمَّ غريبة في اللغة إلا ويأتي بها، ولا يسأل عن شيء إلا ويجيب، فاجتمع بعض طلابه الذين يحبون البحث وراء الأستاذ، قالوا: لنخرج كلمة لا أصل لها، ونسأل الشيخ عنها، فإذا بهم يقطعون بيتًا من الشعر(١):

أَبا مُنْذِرٍ أَفْنَيْتَ فاسْتَبْقِ بَعْضَنا ..........................

---

(١) صدر بيت لطرفة بن العبد من قصيدة قالها وهو في السجن يخاطب عمرو بن هند. ديوان طرفة ط صادر (ص ٦٦)، وعجزه:

.......................... حَنانَيْكَ بعضُ الشرِّ أَهْـوَنُ من بعضِ

انظر: الصحاح (٥/ ٢١٠٤)، ومجمل اللغة (ص٢١٩)، ومقاييس اللغة (٥/ ٢٥)، والمحكم والمحيط الأعظم (٢/ ٥٣٥)، والمخصص لابن سيده (٤/ ١٥٦)، وتاريخ بغداد (٤/ ٦٠٣)، =

قالوا نأخذ كلمة (قبعض)، ونسأل الشيخ عنها، فلما أتوا في الصباح قالوا: وجدنا يا شيخ كلمة لا نعرف معناها، قال: ما هي؟ قالوا: كلمة (قبعض)، قال: (قبعض) هذا نبات طيب الرائحة ينبت في أعالي جبال اليمن، وهم في بغداد، وكيف يصلون لليمن؟ وكيف يثبتون صحة هذه المسألة؟... إلى آخره. فقد يكون مصيبًا وقد لا يكون، وبعض أهل العلم أوردها قال: مصيب في هذا، قال الشاعر(١):

كَـأَنَّ سِنَامَهَا حُـشِـيَ الْقِبَعَّضُ ..........................

يعني: هذا نبات أبيض طيب الرائحة منتفخ.

العلم واسع؛ لهذا لا يتصور أن تكون باحثًا بدون الاطلاع على الكتب، ولن تكون مطلعًا على الكتب إذا اقتصرت على ما يباع أو ما عندك؛ لأن الكتب بحر لا ساحل له بما تحمله هذه الكلمة من معنى، فكيف تطلع على الكتب، وتعرف الفنون المختلفة وما ألف فيها؟ تذهب إلى المكتبات العامة؛ ولهذا أنا أريد

---

= وتاريخ دمشق (٥٦/ ٢٥٢)، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي (٦/ ٢٦٧٩)، ونزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص١٦٦).

(١) قال ياقوت الحموي: (وقال المفجع البصري: كان المبرد لكثرة حفظه للغة وغريبها يتهم بالوضع فيها، فتواضعنا على مسألة نسأله عنها لا أصل لها؛ لننظر ماذا يجيب، وكنا قبل ذلك تمارينا في عروض بيت الشاعر:

أَبَـا مُـنْـذِرٍ أَفْـنَـيْـتَ فَـاسْـتَـبْـقِ بَعْضَنا حَنانَيْكَ بعضُ الشرِّ أَهْـوَنُ من بعضِ

فقال البعض: هو من البحر الفلاني، وقال آخرون: هو من البحر الفلاني، وتردد على أفواهنا من تقطيعه ق بعضا، ثم ذهبنا إلى المبرد فقلت له: أيدك الله تعالى، ما القبعض عند العرب؟ فقال: هو القطن، وفي ذلك يقول الشاعر:

كَـأَنَّ سِـنَـامَـهَـا حُـشِـيَ الْـقِـبَـعَّـضُ ..................................

قال: فقلت لأصحابي: ترون الجواب والشاهد، فإن كان صحيحًا فهو عجب، وإن كان مختلقًا على البديهة فهو أعجب) معجم الأدباء لياقوت الحموي (٦/ ٢٦٧٩). وانظر: تاريخ بغداد (٤/ ٦٠٣)، وتاريخ دمشق (٥٦/ ٢٥٢)، ونزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص١٦٦).

من طلاب العلم أن يجلسوا في المكتبات العامة، هذه الكتب التي على الرفوف حفظت لطلاب العلم، فإذا كان طالب العلم كسلان لا يتصل بالكتب في أماكنها، ولا يعرف الطبعات، ولا يعرف هذا الكتاب هل هو موجود أو غير موجود؟ هل هو قديم أو غير قديم؟ هذا يصيبه بالضعف بقدر ما فاته من ذلك، فمن المهمات في البحث الاطلاع، ووسيلة الاطلاع على الكتب، ومعرفة شروطها، وأن ترتاد المكتبات العامة، وتعرف ما في كل فن من الفنون.

**المسألة الثالثة:** أن الباحث لا بد أن يحدد ما يريد، إذا كان يريد بحث مسألة، فلا بد أن يتجه إليها، وتكون دائمًا نصب عينيه وهو يبحث، ثم يعلم أن الكتب التي تبحث في أي فن من الفنون لها اتجاهات.

ففي التفسير ثَمَّ مدارس التفسير تنقسم إلى مدرستين كبيرتين: مدرسة التفسير بالأثر، ومدرسة التفسير بالاجتهاد والرأي، وتنقسم إلى أربع أو خمس مدارس، وكل من هذه فيها مؤلفات.

إذا نظرت إلى اللغة فيها مصنفات، وتختلف هذه المصنفات في قوتها وضعفها، وفي الثقة بما فيها من غيره، كتب النحو مختلفة المدارس، ثَمَّ ثلاث مدارس أو أربع مدارس في النحو معروفة: مدرسة البصريين، والكوفيين، ومدرسة أهل الموصل وبغداد، ومدرسة الأندلسيين في النحو إلى غير ذلك.

فإذًا: وأنت تبحث المسائل تطول عليك، فلا بد أن تكون محددًا في بحثك حتى تصل إلى الشيء؛ لأنك قد تجد أمامك بحرًا متلاطمًا وردودًا وخلافات، فلا تدري من أين تبدأ، وإلى أين تنتهي؟

فلهذا تكون المسألة محددة، وتعرف أولًا: كيف تأتيها شيئًا فشيئًا، بمعنى: أن

تبدأ بالأيسر، ثم تبدأ في التوسع أطول فأطول، ولا تذهب إلى المطول، ثم ترجع إلى المختصر.

مثلًا: طالب علم يبحث في تفسير كلمة فيها قراءات، أو يبحث في تفسير كلمة فيها اللغة، يذهب إلى «البحر المحيط»، و«البحر المحيط» ما يناسب، يذهب إلى «تفسير ابن كثير» أقرب، إذا يذهب إلى أقل منه.

فإذًا: من الأمور الجيدة للباحث في أول بحثه أن يبتدئ بالكتب المختصرة التي توصله إلى المقصود حتى يتصور، ثم يتقدم في بحثه.

نصل هنا في هذه المسألة إلى معرفة أن الكتب نمت مع الزمان، نمت مع القرون؛ ولهذا الخالف يأخذ من السالف، المتأخر يستفيد من المتقدم، فإذا نظرت -مثلًا- إلى كتب الفقه وجدت أن مدرسة الإمام أحمد بن حنبل ومذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفقه، الكتب كثيرة جدًّا، لكن يمكن أن تحصرها في كتب محدودة، وهذه الكتب أخذت من كتب محدودة إلى أن تصل إلى زمان المتقدمين في الفقه الحنبلي، فلا يأتي الباحث ويأخذ في الفقه خطًّا واحدًا في التأليف ويستكثر به، هذا فيه ضعف في البحث، فينقل عشرة نقول أو اثني عشر نقلًا كلها من كلام المتأخرين من الحنابلة، أو من الشافعية، لا شك هي مدرسة واحدة، بعضهم ينقل عن بعض، وبعضها موسع وبعضها مختصر، لكن الباحث ينتبه إلى المدارس الموجودة في هذا الفن، فإذا أراد أن يتوسع، فلا يشغل نفسه بالتوسع في الخط الواحد، أو في المدرسة الواحدة، بل إذا أراد أن يتوسع، يتوسع في الموجود في جميع هذه المدرسة؛ أو مثلًا: المذهب الفقهي، أو المذهب النحوي، أو التفسير، أو الحديث.

نقف وقفة عند البحث في كتب الفقه، وكتب الأصول: وكتب الفقه عدة مدارس، كلام الفقهاء في كتبهم كل مذهب هو الذي يؤتمن على نقل مذهبه، إذا وجدت كلام المذهب في المسألة تأخذه من كتب الحنابلة، ما تأخذ رأي الحنابلة من «سبل السلام»، أو من «فتح الباري»، أو نحو ذلك؛ لأنه ما دام أن المصدر الأصيل موجود، فإن الأخذ عن الفروع ضعيف؛ مثل من يأخذ مختصر «المقنع»، فـ«زاد المستقنع» في مسألة نص عليها في «المقنع»، أو يأخذ من «الإقناع»، و«الإقناع» في فقه الحنابلة، مسألة موجودة في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن صاحب «الإقناع» كثيرًا ما يقول: وقال الشيخ كذا، يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو يأخذ -مثلًا- من حواشي كتب الحنابلة وهي كثيرة جدًّا، حواشي «المنتهى»، حواشي «الإقناع»، حواشي «الفروع» و«الإنصاف» موجود...إلى آخره، يأخذ من الحواشي الكلام في الخلاف والروايات، والباحث إذا كان يعرف الكتب فإنه إذا نزل درجة في البحث، فإنه معرض للغلط، فكلما علا إسناده وعلا النقل، كلما كان أقوى هذا في الفقه -فقه الحنابلة عند المتأخرين-، فكيف إذا وصلت عند المتوسطين؟ فكيف إذا انتقلنا عند المتقدمين؟ وكذلك عند الشافعية، وكذلك عند المالكية، عند الحنفية، فكتب الحنفية الآن طبع منها عشرات هل كل هذه الكتب معتمدة عند الحنفية؟ لا، ثَمَّ كتب ظاهرة الرواية وثَمَّ كتب أخرى، فما هو المعتمد عندهم؟ لا بد أن يعرف طالب العلم ما الكتب التي يعتمد عليها أصحاب المذهب؛ حتى إذا نقل يكون نقله موافقًا للصواب عند أهله وخاصته.

مثلًا: المذهب المالكي فيه كتب معتمدة وكتب غير معتمدة عند المتأخرين، فلا بد من معرفة ذلك، هذا بنظرة عامة.

نصل هنا إلى بحث إذا أراد طالب العلم أن يبحث في جمع الأقوال المختلفة للعلماء في مسألة فقهية كيف يفعل؟

عندنا مسألة -مثلًا-: الوقوف بعرفة إلى زوال الشمس الوقوف هل هو مجزئ في الحج؟ أو من وقف يعتبر حجه تامًّا؟ أي: أتى بالركن، أم لا بد من الوقوف بعد الزوال، فهل الوقوف بعرفة يبتدئ وقته من بعد الزوال، أم من فجر يوم عرفة؟ مسألة إذا وقف بعرفة وقبل غروب الشمس نفر منها- أي: خرج من عرفة-، وغربت عليه الشمس وهو خارج عرفة، هل حجه صحيح، أم ليس بصحيح؟ التحلل الأول يحصل بأي شيء؟

هذه مسائل فقهية معروفة، مسائل مشهورة ستجدها في الكتب، لكن هنا نأتي إلى منهجية البحث شيئًا فشيئًا:

أولًا: لا بد أن تتضح صورة المسألة: اتضاح الصورة إذا كانت صورة المسألة قد عرضت عليك عن طريق شيخ، أو فهمتها أو تصورتها، فهذا أطيب، إذا لم تتضح لك صورة مسألة من المسائل، فخلاف العلماء في المسألة يوضح الصورة، بمعنى: إذا صارت الصورة غير واضحة، فانظر إلى خلاف العلماء سيتضح لك حدود الصورة وستقرب، أو إذا تمكنت من السؤال عنها فهذا حسن.

تأتي الآن إلى بحث أحد هذه المسائل الفقهية التي ذكرنا، طبعًا تعرف أن المذاهب الفقهية منقسمة إلى خمسة مذاهب، المذاهب الأربعة، ومذهب الظاهرية، مذاهب أهل الحديث هي داخلة في مذاهب الأئمة الأربعة؛ لأنها بين أقوال أحمد والشافعي ومالك، هذا يسمى عند العلماء الخلاف العالي، وثَمَّ خلاف أقل وهو كلام العلماء غير المتبوعين؛ كخلاف الأوزاعي، خلاف الثوري، خلاف الليث،

خلاف إسحاق، خلاف ابن جرير، أو خلاف المتقدمين من التابعين... إلى غير ذلك، فإذا أراد طالب العلم أن يبحث مسألة في ذلك، فإنه يبتدئ بالخلاف العالي ثم ينزل إلى أن يصل إلى عهد الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وهذه المنهجية هي التي تفقه وتفيد الباحث خلافًا لمن ظن أن الصواب العكس، أنك تبدأ من عهد الصحابة ثم تصعد، هذا غير جيد؛ لأن مع تقدم العصور المسائل اتضحت وصار الخلاف محددًا والأدلة محددة، فإذا نظرت إلى كلام المتأخرين- كلام الأئمة-، ثم انتقلت شيئًا فشيئًا إلى الخلاف إلى أن تصل إلى زمن التابعين ثم زمن الصحابة في كتب المصنفات هنا تصل في البحث إلى رؤية واضحة وقوة، وهذه طريقة أهل العلم والمحققين فيما يعرضونه في البحث كما تراه في «المغني»، و«المجموع»، وفي «المحلى»، وفي غير هذه الكتب، هذه الخطوات تتنوع بحسب المذهب، تأخذ رأي الحنابلة، قد تجد الرأي -مثلًا- في كتاب حديث من شروح الأحاديث؛ مثل: «نيل الأوطار»، أو «فتح الباري»، أو ما أشبه ذلك، أو «شرح النووي على مسلم»، لكنه قد ينسب إلى مذهب ما ليس قولًا لصاحب المذهب، قد ينسب «فتح الباري» للإمام أحمد أقوالًا هي في الواقع أخذها من بعض كتب المذهب، لكن ليست هي المذهب، فإذا أتى الباحث وقال: قال الحنابلة كذا، ومذهب الإمام أحمد كذا، فهذه تحتاج منه إلى تأنٍّ، لا بد أن يأخذها من كتب أصحابها، كذلك الشافعي، مالك، أبو حنيفة إلى غير ذلك، الظاهرية، إذا قيل هذه المسألة تبحث ما مذهب الظاهرية فيها؟ مذهب الظاهرية يؤخذ من أقوال داود الظاهري، وأقوال داود الظاهري مدونة في عدد من الكتب، وفيه كتاب جمع المسائل التي خالف فيها داود الأئمة الأربعة، وابن حزم خالف داود في المدرسة الظاهرية في مسائل، وذهب إلى خلاف مذهب الظاهرية يعني خلاف مذهب داود في هذه المسائل.

طالب العلم تبدأ تتحدد عنده المسار، فإذا عرف أصبح دقيقًا في بحثه، أنا أرى اليوم كثيرًا ممن يبحثون ويحققون الكتب خاصة من طلبة العلم المتوسطين، لا يرعون جانب المنهجية في البحث والتعليقات وتحقيق المسائل؛ فلهذا يجد طالب العلم إذا نظر في هذه التحقيقات صوابًا كثيرًا، ويجد خلطًا أو ضعفًا في المنهجية.

نأخذ مسألة من مسائل الأصول، أصول الفقه متنوعة بحسب المذاهب، فالحنابلة لهم أصول، والشافعية لهم أصول، والمالكية لهم أصول، والحنفية لهم أصول، والظاهرية أو ابن حزم بالخصوص له أصول فقه خاصة به دونها في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام».

إذًا: إذا أردت أن تبحث مسألة من مسائل الأصول تقول: قال الأصوليون كذا، إذا قلت هذه الكلمة، فإما أن تنسب إلى مذهب، أو أن تنسبها إلى إجماع الأصوليين، ومعلوم أن المسألة دقيقة، فمثلًا: إذا قال قائل: قال الأصوليون: الأمر للوجوب، هذه كلمة ما لها معنًى في الحقيقة؛ لأن الأصوليين مختلفون، هل الأمر للوجوب، أم لا؟ اختلاف طويل، آخر يكون أدق في التعبير، فيقول قال الأصوليون: في الأصل الأمر أنه للوجوب، هذه أدق من الكلمة السابقة، وتكون أقرب إلى قول جمهرة من الأصوليين أكثر من الأوائل، أما إذا قال: قال الأصوليون: الأمر للوجوب، فهؤلاء قلة، إذا قال: قال الأصوليون: الأصل في الأمر أنه للوجوب، هؤلاء كثرة من الأصوليين، وقد يكون منسوبًا إلى مذهب أو مذهبين من مذاهب الأئمة أو أكثر، وهكذا تمشي في أنواع المسائل، إذا قال -مثلًا-: قال الأصوليون: الأمر إذا عرض له استفهام، فإنه يدل على الاستحباب، فهذه قد تجدها -مثلًا- في «فتح الباري»، وقد تجد مثل هذه الكلمات، لكن هو لا يعني

بالأصوليين إجماع الأصوليين، إنما يعني طائفة من الأصوليين الذين استفاد منهم هذه المسألة.

تأتي هذه المسألة -مثلًا- هل الاستفهام يدل على الاستحباب، أم لا؟ فالاستفهام صارف من صوارف الأمر من أن يكون أصله الوجوب، أو من الوجوب إلى الاستحباب، أم لا؟ هذه -أيضًا- مسألة فيها بحث بين علماء الأصول.

**المقصود من ذلك:** أن طالب العلم إذا أراد أن يبحث مسألة من مسائل الأصول، فليعلم طرائق الأصوليين في بحث المسائل، وحتى تكون عبارته دقيقة، إذا بحث يعرف مدارس الأصول وكتب الأصول ومميزاتها ... إلى غير ذلك، تقسيم أصول الفقه كيف قسموه؟ تقسيم الفقه، كل هذه مهمة لطالب العلم وهو يبحث.

تنظر إلى مسألة كلية أخرى من المسائل في بحثك، إذا أراد أن يبحث -مثلًا- في اللغة، وكتب اللغة معلوم أن بعضها ينقل عن بعض، بعضها مختصر لبعض، وبعضها يجمع كتبًا متعددة، فيأتي طالب العلم مثل ما نرى في كتب، ورسائل يقول -مثلًا-: قال في «لسان العرب» كذا. قال الجوهري في «صحاح اللغة» كذا. أي: جاء بنفس العبارة في «اللسان» كذا، وصاحب «الصحاح» متقدم في القرن الرابع الهجري، وصاحب «اللسان» متأخر، وجمع خمسة كتب: ابن منظور ليس له كلام في لسان العرب؛ ولذلك يأتي طالب العلم ويقول: و قال ابن منظور في «لسان العرب» كذا... هذا الكلام لا معنى له عند أهل العلم الذين يفهمون اللغة أن يقول: قال ابن منظور في «لسان العرب» معنى كذا هو كذا؛ لأن ابن منظور ذكر

في مقدمة كتابه أنه جمع خمسة كتب أو ستة فرتبها في هذا الكتاب، فلم يؤلف تأليفًا مستقلًّا خلافًا للفيروز آبادي في «القاموس المحيط» الذي جمع كتبًا، لكن صاغها بصياغته، وثَمَّ أشياء تفرد فيها، ورد على من سبقه، ورد عليه واستدرك، واستُدرك عليه إلى غير ذلك مما هو معروف.

فطالب العلم في اللغة يعرف تسلسل كتب اللغة، والكتاب الذي دخل في غيره، والكتاب الذي استقل به صاحبه، يعرف من أين استُقي ذلك حتى يكون دقيقًا؟، وهذا لا يتأتى لك إلا بمعرفة مدارس اللغة، وكيف مضت الكتب وصنفت، إلى أشباه ذلك.

هل كل كتب اللغة معتمدة؟ لا، وهل إذا قال فلان: قال صاحب الكتاب الفلاني: كذا، انتهت المسألة؟ لا؛ لأن صاحب اللغة -أيضًا- يحتاج إلى دليل له يدل على أن ما نقله صواب، وإلا فيكون الاحتجاج غير مستقيم.

خذ -مثلًا-: الجوهري(١) في كتابه «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» ذكر أنه ألف كتابه هذا بعد أن مكث في البادية نحوًا من أربعين سنة يتلقف اللغة، فأخذت هذه الكلمة منه على أن كل كلمة أوردها في كتابه معناه أنه سمعها من العرب الأقحاح بعد أن خالطهم في البوادي، فهل يعني ذلك أن العرب الذين خالطهم لم يدخل إليهم اللحن ألبتة؟ وهل يعني كلامه أنه ليس ثَمَّ مادة أوردها إلا وهي مسموعة له من كلام العرب؟ ولذلك جاءنا كتاب الجوهري، وهو معروف

(١) هو إمام اللغة أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الأُتْرَارِيُّ، قال عنه الذهبي: (أحد من يُضرب به المثل في ضبط اللغة وفي الخط المنسوب... مات متردیًا من سطح داره بنيسابور سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة) اهـ.
وقال الحافظ ابن حجر: (وقع له في الصحاح أوهام عديدة) اهـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٨٠)، ولسان الميزان (١/ ٤٠٠)، ومن رمي بالاختلاط (ص٥٤).

أنه سماه «الصحاح»، وهو عند أهل اللغة بمنزلة كتب الصحاح في الحديث، لكن ثَمَّ فيه أشياء لا مستند لها عند الباحث اللغوي الصحيح، وثَمَّ مسألة من مسائل العقيدة المشهورة عندك هي مسألة الاستواء المعروفة قال: استوى بمعنى استولى[(١)]، قال الشاعر[(٢)]:

قد اسْتَوى بِشْرٌ على العِراقِ ... من غير سيفٍ ولا دمٍ مُهْراقِ

أي: استولى وهذا غلط، فالشعر لا يصح[(٣)].

إذًا: فليس معنى ورود الكلمة في كتاب من كتب اللغة أنها في اللغة كذلك، لكن هذا متى يصل إليه الباحث؟

إذا تطور في بحثه، وفي تدقيقه، وعلم أننا كلما رجعنا إلى الزمن الأول كلما كنا في سعة، وفي معلومات واسعة، ثم تبدأ تضيق تضيق إلى أن نصل إلى الصواب في العلوم كلها، ويأتي آتٍ ويقول: قال الشاعر، يحتج بمسألة، فهذا الشاعر من هو؟ يقول: هذا بيت لا يعرف قائله، كيف عرفنا أن هذا البيت محفوظ، وأن هذه

(١) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٦/ ٢٣٨٥).

(٢) البيت للأخطل، وهو غياث بن غوث بن الصلت بن طارق بن عمرو بن سيحان بن قدوكس الأخطل، الشاعر النصراني، قيل للفرزدق: من أشعر الناس؟ قال: كفاك بي إذا افتخرت، وبجرير إذا هجا، وبابن النصرانية إذا امتدح. وكان عبد الملك بن مروان يجزل عطاء الأخطل ويفضله في الشعر على غيره. انظر: طبقات فحول الشعراء (٢/ ٢٩٨)، وتاريخ دمشق (٤٨/ ١٠٤، ١٠٥)، وسير أعلام النبلاء(٤/ ٥٨٩).

(٣) ابن الأعرابي أحد علماء اللغة أتاه رجل فقال له: ما معنى قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾؟ فقال: هو كما أخبر عَزَّوَجَلَّ، فقال: يا أبا عبد الله ليس هذا معناه، إنما معناه استولى، قال: اسكت ما أنت وهذا، لا يقال: استولى على الشيء إلا أن يكون له مضادًا، فإذا غلب أحدهما قيل: استولى. وقد سئل الخليل بن أحمد: هل وجدت في اللغة استوى بمعنى استولى؟ فقال: (هذا ما لا تعرفه العرب ولا هو جائز في لغتها). انظر: العرش للذهبي (١/ ٢٠٢-٢٠٣)، والعلو للعلي الغفار (١/ ١٨٠)، وأقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات (١/ ١٢٤)، ولوائح الأنوار السنية (١/ ٣٦٢).

الكلمة التي احتج بها حفظت ورويت على هذا النحو؟ من الذي رواها؟ وهل هو من حفاظ العربية أم لا؟ ثم هل خولف فيها أم لا؟ ثم هل القافية واحدة أم تعددت القافية؟ لأن من علامات الشعر المنحول أن تتعدد القافية في البيت الواحد، فالبحث إذا أردته على حقيقته فإنه متوسع جدًّا، وليس ثَمَّ مسألة إلا ووراءها مسألة، وراءها مسألة، وراءها مسألة حتى يصل الباحث في تحقيق العلم إلى أهله، فلا يمكن أن تحقق أنت المسائل العربية حتى تحكم العربية، وتحكم المؤلفات، وتحكم أصول الاستدلال، وثم مصطلح للغة؟

ألف السيوطي «الاقتراح» في أصول النحو، وثَمَّ «البلغة» في أصول اللغة، وثَمَّ في التاريخ: مصطلح التاريخ، وثَمَّ في الأصول: أصول الفقه، وفي التفسير: أصول التفسير، وفي الحديث: أصول الحديث، فليس ثَمَّ علم إلا وله أصول تصل به، هذه قوانين تضبط لك، فالباحث لا بد أن يكون متئدًا في بحثه متريثًا، فالعلم واسع جدًّا جدًّا أكبر مما تتصور؛ فلهذا لا بد أن يكون ثَمَّ هدوء في البحث، وفي أخذ العلم، وأن يتحرى طالب العلم الصواب المختصر، ولا يظن أنه إذا نقل نقلًا معناه انتهى الأمر، وهذا قاله فلان، انتهت المسألة، لا، فالعلم واسع، ومدارسه كثيرة متنوعة.

إذا أراد طالب العلم أن يبحث مسألة تاريخية، فالتاريخ يعرض لك، إما في كتب أهل العلم في الاستدلال بموضع من التاريخ، أو من السيرة، أو ترد عليك شبهة، أو إيراد أن الصحابة كانوا يفعلون كذا، أو أنه حصل في وقعة كذا، تريد أن تحقق المسائل، طبعًا كتب التاريخ المتأخرة أخذت عن المتقدمة مثل سائر العلوم، كتب المتقدمين في التاريخ كانت بالأسانيد ما قبل الطبري من الكتب كتاب ابن إسحاق، بل ما قبله كتاب عروة بن الزبير، وكتاب الزبير، وكتب التابعين

في السيرة والتاريخ، وكتب وهب بن منبه في التاريخ، وكتب ابن جرير، وكتب ابن أبي خيثمة، ثم كتب كثيرة في التاريخ كانت تروى بأسانيدها، ما ثَمَّ واقعة إلا بأسانيدها، فتأتي وتنظر في كتب المتأخرين، فتجد أن ثَمَّ وقائع بلا إسناد تبدأ من ابن الجوزي في «المنتظم في تاريخ الأمم والملوك»، بل ما قبل إلى ابن الأثير في «الكامل»، إلى ابن كثير في «البداية والنهاية»، مع أن ابن كثير تحرى ودقق، لكنه -أيضًا- اعتمد على ما ساقه من قبله، فالتاريخ يروى هكذا، لكن إذا أردت أن تبحث مسألة، فهل تبحثها في وجودها في «البداية والنهاية»؟ يقول قائل: ذكرها في «البداية والنهاية»، هل هذا معناه انتهت؟ لم تنته المسألة، فثَمَّ كتب قبل «البداية والنهاية» عرض فيها المسألة إلى أن تصل إلى مصدر هذه القصة أين هو؟ فإذا بحثت وبحثت ستجد المصدر، فمسائل التاريخ تروى هكذا، فإذا أتينا في قضية إلى محك، وأردنا أن نبحث فيها، لا بد في التدقيق من الرجوع إلى كتب المتقدمين، وإحكام المسألة هل هي تثبت أم لا تثبت؟ وهذا يتطلب منك أن تعرف الكتب إلى الزمان الحاضر.

فالمستشرقون ضحكوا وخالفوا الأمانة العلمية، فعرضوا أشياء من مشكلات التاريخ في دراساتهم التاريخية وبحوثهم المنشورة بمجرد وجود المسألة في كتاب من كتب التاريخ، فطبعوا كتاب ابن الأثير «الكامل» في التاريخ، وهو من طبعه، وطبعوا كتاب «تاريخ الطبري»، وطبعوا كتبًا في التاريخ متنوعة؛ مثل: «سيرة ابن هشام» هم أول من طبعها، وتواريخ طبعها، وتواريخ مختلفة، وتواريخ قلة، وجزء من تاريخ بغداد، وتاريخ مصر، وتواريخ المغرب، وتواريخ فارس هم الذين طبعوها، أخذوا من هذه الكتب أشياء، وقالوا: هذا الموجود في تاريخ المسلمين، فالباحث لايقول: هذا ذكره الطبري.

هذا غير مستقيم في أصول البحث، بل لا بد أن ينظر إلى استقامة ما أورد، إذا كان مستقيمًا فقصص التاريخ تذكر للعبرة، لكن إذا كان ثَمَّ فيه إشكال، فلا بد أن يحقق هذه المسألة، ويبحث هذه القضية إلى أن يصل إلى الزمن الأول.

لم يكتب للتاريخ مصطلح وأصول في بحث التاريخ إلا من أحد الباحثين في الزمن الحاضر، وسمى كتابه مصطلح التاريخ[(١)]، واعتمد في كتابه على أصول الحديث أو مصطلح الحديث مع النظر في الدراسات التاريخية مع إضافات، هذا لا شك مهم؛ لأن التاريخ نقل بالأسانيد، نعم أسانيد التاريخ لا ينظر إليها كنظرنا إلى أسانيد الحلال والحرام، والعقيدة، لكن إذا كان المقام مقام استدلال، فلا بد أن يبحث الباحث.

خذ علمًا آخر فيما يبحث طالب العلم في مسائل التوحيد، فسيبحث مذهب السلف في مسألة، فهل يبحثها في كتب السنة المتقدمة مباشرة؟ أم يرتب البحث؟

نقول: لا بد أن يرتب البحث من مختصرات كتب أئمتنا: شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن القيم، أين ذكروها؟ كيف عرضوا للمسألة وصوروها؟ ثم بعد ذلك تبدأ تنتقل إلى الكتب المطولة للسلف حتى تصل إلى كتب السنة المتقدمة بالأسانيد، هذا يعطي ثراءً في تصور المسألة ثم تبدأ تتوسع؛ لأن المتأخر من أئمة السنة يسر لك عرض المسألة، وأعطاكها في قالب قاعدة منتهية، وفي كتب السلف قد تجد نقلًا عن إمام يمثل بعض القاعدة العقدية، ونقلًا عن الآخر يكملها، فمجموع كلام السلف صاغه الأئمة المتأخرون، فطالب العلم يرتب بحثه بالتوسع في ذلك.

---

(١) وهو للدكتور أسد رستم، والكتاب من مطبوعات المكتبة العصرية.

إذا أراد أن يبحث عن مسألة من مسائل اعتقاد أهل البدع -مثلًا- من كتب الأشاعرة من مسائل الأشاعرة، ينظر أين ذكرت هذه المسألة، وكيف صوروها؟

أولًا: ترجع إلى كتب الأئمة تنظر كيف عرضوا للمسألة؟ كيف صوروا مذهب أهل السنة، وكيف صوروا مذهب المخالفين من الأشاعرة، والمعتزلة، والخوارج، ثم تنتقل منها إلى كتب القوم، ولا بد للباحث المتخصص في العقيدة، ليس كل طالب علم أن يعرف أنواع هذه الكتب ومميزاتها، ثم بعد ذلك يرجع إلى الرد عليها عند شيخ الإسلام وابن القيم والأئمة -رحمهم الله تعالى-.

كتب الحديث -وهي آخر المطاف- كثيرة جدًّا، ومناهج علماء الحديث في الشروح مختلفة، ويظن الظان أن المسألة إذا ذكرها أحد شراح الحديث معناه أنها هي مذهب أهل الحديث، أو أن هذا القول هو الأحق بأن ينصر، وهذا ليس على إطلاقه، فإذا نظرت إلى بداية شرح كتب السنة، شرح «البخاري» من أول من شرحه؟ الحافظ الخطابي الحمد بن محمد بن سليمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كذلك كتاب أبي داود شرحه الخطابي -أيضًا- في كتاب «معالم السنن»، وكل من الكتابين مختصر جدًّا ومطبوع، وبدأ العلماء يفرعون على هذه النواة الأولى، شرح كل بحسب ما يفهم من الفقه على مذهبه؛ ولهذا تميز الحافظ ابن حجر في كتابه «فتح الباري» بأنه جمع ما قاله العلماء في الحديث، سواء علماء اللغة، أو علماء الإسناد، أو علماء الفقه، فإذا جاءت كلمة في حديث رواه البخاري تجد أن هذه الكلمة يفسرها من تقدم بكلمة، هذه ليس معناها أنها مسلَّمة، تجد أن الخطابي قال: هذه الكلمة معناها كذا، لكن عند ابن حجر تجد أنه توسع ونقل عدة نقول عن السلف.

مثلًا: حديث: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»[1]. جزيرة العرب عند

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الخَمِيسِ =

الحنابلة لها حد، وعند الشافعية لها حد، وعند المالكية لها حد، وعند علماء اللغة لها حد، فاختلفوا فيها وطولوا، يأتي شارح الحديث يقول: جزيرة العرب هي كذا وكذا. فهل عند الباحث أنه انتهى الحد عند هذه المسألة؟ لا؛ لأنه لا بد من البحث، فجزيرة العرب في أصل بحثها هل هو فقهي أم لغوي؟ لابد أن تسأل نفسك هذا السؤال، فإذا كان فقهيًّا، فمرجعه عند أهل الفقه، وإذا كان لغويًّا، فمرجعه عند أهل اللغة.

إذًا: أصل البحث هو بحث لغوي؛ لأن جزيرة العرب كلمة موجودة معروفة عند العرب في استعمالاتهم، وجاء في استعمالها النص في الأحاديث.

فإذًا: تعرف مأخذ هذا البحث الذي تبحثه، فيكون كتاب شرح الحديث هو: مثل الهادي لك لتعرف مداخل البحث، فإذا أتى الشارح ونقل عن الفقهاء، فتذهب إلى كتب الفقهاء وتتوسع، نقل الشارح عن اللغويين تذهب إلى كتب اللغة وتتوسع، ثم بعد ذلك يكون العلم عندك ثريًّا متوسعًا في هذه المسألة.

مثلًا: حد جزيرة العرب في شرح «المفضليات» المعروف اختيارات المفضل ثم فصل طويل جدًّا نقل فيه أقوال العلماء والأشعار وما يتعلق بذلك في حد جزيرة العرب، فهذا بحث موجود في شرح من شروح أشعار العرب، كتاب

---

= وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الحَصْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الخَمِيسِ، فَقَالَ: **ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا**، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعُونِي، **فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ**، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَأَلْتُ المُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ: فَقَالَ مَكَّةُ، وَالمَدِينَةُ، وَاليَمَامَةُ، وَاليَمَنُ، وَقَالَ يَعْقُوبُ: وَالعَرْجُ أَوَّلُ تِهَامَةَ».

أدبي، وهو متقدم في الزمان في القرن الثاني نقل عن الفقهاء، ونقل عن التابعين، وعن الشعبي، ونقل عن غيره في حد جزيرة العرب، ونقل عن اللغويين، وعن الأئمة، وقول الإمام مالك...إلى آخره.

فثَمَّ مصادر للبحوث الموجودة في كتب الحديث، فطالب العلم إذا اقتصر في مسألة ما على ما هو موجود في كتب الشروح المتأخرة، وقال: هذه هي كلمة الفصل يضعف بقدر ذلك، إذا كان العالم هو الذي استدل بما هو موجود عند الحافظ بما هو موجود عند النووي، فهذه لها مزيتها؛ لأن العالم الأصل فيه أنه اطلع على أشياء كثيرة جدًّا، ثم اختار كلام الحافظ ابن حجر، ثم اختار كلام النووي، فيكون هذا الاختيار دل على أن هذا الكلام هو أحسن ما وجده، فإذا كان العالم متبحرًا في العلم، ثم اختار من كلام العلماء بعضه، فيدل ذلك على نفاسة هذا الكلام، وعلى أنه هو الصحيح عنده، فنأتي إلى مسائل الرجال، ويقول: هذا الحديث إسناده حسن؛ لأن فيه فلانًا، قال الحافظ ابن حجر فيه: صدوق، هذا كلام في الحقيقة لا معنًى له، الحافظ ابن حجر ألف «التقريب»؛ ليكون كاشفًا معك في اليد وفي أسفارك، يدل على أن هذا الحكم هو اختيار الحافظ، والحافظ حافظ وله جلالته في العلم، لكن المسألة لم تنته عند هذا الحد، لا بد أن تطلع على كلام الأئمة المتقدمين، من قال: ثقة؟ لماذا قال: ثقة؟ ومن قال: ضعيف؟ لماذا قال؟ وهل ضعف مطلقًا، أو ضعف في زمن دون زمن، أو بلد دون بلد، أو في حضرة كتبه، أو في غير حضرة كتبه، أو هل هو مقبول في كل العلوم؟

فالباحث لا بد أن يكون دقيقًا، وكلما صار أدق كلما صار أحرى بالصواب في العلم، نأتي إلى المتأخرين في شروح الحديث خاصة علماء الهند، فعلماء الهند شرحوا البخاري، وشرحوا مسلمًا، وشرحوا أبا داود، وشرحوا جامع الترمذي،

وشرحوا النسائي، وشرحوا ابن ماجه، وشرحوا الجميع، ومسند الإمام أحمد شرحه الشيخ أحمد البنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هذه الشروحات للأحاديث من أين استقيت؟

لابد للمؤلف مراجع، فإذا أراد الباحث أن يقتصر عليها، فإنه يضعف بقدر ذلك، تبحث تكشف سريعًا فهذا حسن، لكن إذا أردت أن تبحث بحثًا مدققًا وتنشره، أو يكون لك فائدة بشيء تقتنع به، لابد أن تتوسع في البحث مرة، وتصل إلى أقصى الموجود، هذه الطبقة من الشروح تجد أن اعتمادهم على أربعة أنواع من الكتب:

**الأول:** في اللغة: اعتمدوا على القاموس دون غيره.

**الثاني:** في شروح الأحاديث: اعتمدوا على شرح المشكاة الذي هو «مرقاة المصابيح» لملا علي قاري، و«فتح الباري»، و«نيل الأوطار».

**الثالث:** في نقلهم للمذاهب الفقهية: اعتمد بعضهم على بعض- السلسلة- تدور، هذا يأخذ من هذا، وهذا سبق هذا.

**الرابع في مسألة التحقيق والتحرير:** إذا قال: الراجح، فهو يرجح بحسب ما أتيح له في ذلك الوقت- بحسب نظره- تارة تجد أنه يقول: هذا واجب، تارة يقول: لا، مستحب. فكلما كان أقوى في الأصول وفي الاستدلال، وفي الاجتهاد كلما كان نظره أدق، فليست منزلة من لم يدرك علم الأصول مثل من أدرك علم أصول الفقه؛ كالشوكاني، ليست منزلة من أدرك علم الإسناد، والصحيح من الضعيف مثل من لم يدرك ذلك في الشروح.

فليس كل ما قيل في شروح الأحاديث المتأخرة بمسلَّم، بل لا بد أن الباحث ما يقتصر عليها، بل يصل إلى كلام المتقدمين، وأغرب من ذلك أن يقتصر الباحث

على كلام بعض المعاصرين في بحوثهم، سواء في اللغة، أو في العلوم المختلفة، لا شك هذا ضعف؛ لأنه من حيث أخذوا فخذ، ومن حيث نقلوا فانقل، والحمد لله الآن ثورة علمية كبيرة بوجود هذه الكتب بيننا، فلا بد من الباحث أن يصل إلى أوائل المسائل.

هذه كلمات لعلها أن تفتح مجالًا في إقبالة ممن يسمع هذا الكلام في البحث؛ لأن طالب العلم ما يشتاق للعلم ويتحرك، ويتفاعل معه إلا بالبحث، فلابد أن يقسم أمره على هذه الأقسام الثلاثة:

لا بد من طلب العلم على الأشياخ، لا بد من المطالعة والقراءة؛ لتستفيد، لا بد من بحث المسائل حتى تتنقح عندك وتتضح الصورة، ويكون عندك شغف بالعلم، وكلما كنت أرغب في البحث، كلما كان رغبك في العلم أكثر، وصلتك بالكتب أعظم.

أسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يقويني وإياكم في العلم والتحصيل، وأن يذكرنا منه ما نسينا؛ إنه سبحانه جواد كريم، وأسأله جَلَّ وَعَلَا أن يثبت العلم في قلوبنا، وأن يعلمنا ما جهلنا، وأن يذكرنا ما نسينا، وأن يمنَّ علينا بالعلم والعمل جميعًا، وأن يختم لنا بالرضا؛ إنه جواد كريم، نسأله وهو مجيب لدعوة الداعي إذا دعاه، كما أسأله جَلَّ وَعَلَا أن يبارك في عمر علمائنا الذين عن طريقهم فهمنا العلم، ونبت لنا أجنحة طرنا بها في سماء العلم، وأسأله سبحانه أن يرحم، وأن يعلي درجة المتقدمين من علمائنا الذين أفادونا بمصنفاتهم وبعلومهم، فبيننا وبينهم سبب وثيق وصلة عظيمة؛ ألا وهي: صلة العلم؛ فلهم منا الدعاء دائمًا: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠]، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: نرى هناك من كبار علماء الإسلام -في القديم والحديث - ولهم قدم راسخة في العلم، وقد فقدوا البصر منذ الصغر، فكيف حصلوا هذا العلم دون الاطلاع على الكتب؟**

ج: الجواب مختصر، الجمل المعروف الذي حشَّى شرح تفسير الجلالين، وله شرح كتاب في فقه الشافعية كان أعمى البصر، فكان في الليل تقرأ له زوجته، يعني: -إذا الناس ما صار لهم عيون، لا بد أن يقرأ عليهم-، الشيخ محمد ابن إبراهيم الجد -رحمه الله تعالى ورفع درجته- كان يقرأ عليه في الشباب الشيخ عبد العزيز بن صالح بن مرشد وكانا متزملين، يقرأ عليه الكتب في دروسه، يقرأ عليه خاصته من الطلبة، يحضرون بعد العشاء وهو يعرف مظان البحث؛ لأنه مر على كتب كثيرة، يقول: ائتني بالكتاب الفلاني، البحث فيه الكتاب الفلاني، فيفتشون له ويقرأون كلام أهل العلم، فمن فقد البصر فبالعلم يكون من أولي البصيرة، فهم أولو الأبصار إذا كانوا علماء.

**س: ما صحة قوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «نهى رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أن يبرك أحدكم كما يبرك البعير»؟**

ج: هذا ليس على هذا اللفظ، والحديث هذا مشهور معروف يعني: مشهور التداول، لا مشهور بالمعنى الاصطلاحي، «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ**»[1] هذا هو القدر المحفوظ، ثم اختلفت الرواية في بقية الحديث: «**وَلْيَضَعْ**

(١) أخرجه أحمد (١٤/ ٥١٥)، وأبو داود (٨٤٠)، والترمذي (٢٦٩)، والنسائي في المجتبى (١٠٩١)، وفي الكبرى (١/ ٣٤٥)، والدارمي (١٣٦٠)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، قَالَ: =

يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»، ورويت: «فَلْيَضَعْ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ»(١)، والعلماء اختلفوا أي هذه الروايات هو الصحيح(٢)، والصواب عندي أن هذه الروايات كلها فيها اضطراب لا يصح منها شيء، بل الزيادات كلها مضطربة، والثابت هو أول هذا الحديث: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ».

وإذا تقرر ذلك فإن النهي في هذا الحديث عن مشابهة البعير في هيئة البروك؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن بروك كبروك البعير: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ»، فظاهر من الحديث أن النهي عن أن يبرك المصلي بروكًا كبروك البعير، وبروك البعير له هيئة، وهذه الهيئة قد تكون بتقديم اليدين على الركبتين، وقد تكون بتقديم الركبتين على اليدين، والهيئة هي أن يكون الأعلى المؤخرة، وأن يكون الرأس منخفضًا، هذه هي الهيئة المنهي عنها، بمعنى: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ»، بمعنى لا يجعل رأسه منخفضًا إذا صلى على الأرض هكذا مثل البعير إذا أراد أن يبرك ويبقى ظهره عاليًا، هكذا هذه صفة بروك البعير، وفيها إزراء بالمصلي، وهذا داخل تحت قاعدة عامة: وهي أن المصلي لا يشابه الحيوانات، ولا يماثلها في هيئة الصلاة، فنهى عن إقعاء كإقعاء الكلب، وعن

---

= قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

وفي رواية عند أبي داود (٨٤١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ!».

(١) أخرجه أبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، والنسائي في المجتبى (١٠٨٩)، وفي الكبرى (١/ ٣٤٤)، وابن ماجه (٨٨٢) عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

(٢) انظر خلاف العلماء في هذه المسألة: مختصر اختلاف العلماء (١/ ٢١١)، وزاد المعاد (١/ ٢١٥-٢١٧).

نقر كنقر الغراب[(١)]، فالغراب ينقر بمنقاره، فهل نقول: إن المنقار هو الأنف- هو أشبه شيء بالمنقار-، ونقول معناه: لا يجعل أنفه على الأرض؟ لا، العلماء فهموا من نقرة الغراب هذه التي هي السرعة، الغراب ينقر ويرفع رأسه بسرعة، كذلك لا يبسط أحدكم يديه كما يبسط الكلب[(٢)]... وأشباه ذلك.

فإذًا: النهي في هذا الحديث عن الهيئة، والهيئة هذه قد تحصل بتقديم اليدين على الركبتين- يعني: في ابن آدم-، وقد تحصل بالعكس.

فإذًا: المقصود من السنة في ذلك ألا تشابه البعير في هيئة البروك، إن قدمت يديك على رجليك ولم تشابه فالأمر واسع، وإن قدمت الركبتين ولم تشابه فالأمر واسع، لكن لا تشابه البعير في هيئة البروك؛ لهذا ذكر الترمذي في «جامعه» حينما ساق الحديث قال: (وَالعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ: يَرَوْنَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ)[(٣)]، وكأنه يلمح إلى ما ذكرناه؟ هناك بحث لغوي بحثه بعضهم، هل ركبتا البعير في رجليه أم في يديه؟ وهذا

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد (١٣/ ٤٦٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: «أَمَرَنِي بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى كُلَّ يَوْمٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَنَهَانِي عَنْ نَقْرَةٍ كَنَقْرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ».

وفي رواية عند الإمام أحمد (١٣/ ٣٨): «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: أَوْصَانِي بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى. قَالَ: وَنَهَانِي عَنِ الِالْتِفَاتِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْقِرْدِ، وَنَقْرٍ كَنَقْرِ الدِّيكِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٩٠١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَفْتَرِشْ يَدَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَلْيَضُمَّ فَخِذَيْهِ».

(٣) انظر: جامع الترمذي (٢/ ٥٦).

في الحقيقة بحث مفيد لغوي، لكن هو خارج عن محل الفقه عند التدقيق؛ لأن المقصود الهيئة، الرُّكَب إذا كانت في يدي البعير أو كانت في رجليه هيئة البعير واحدة، وهو أن الرأس منخفض والأعلى مرتفع.

**س: أسأل عن حديث أخرجه الحاكم في «مستدركه»، وصححه الألباني وهو فيما معناه: إن القرآن يأتي يوم القيامة، ويقول لصاحبه مخاطبًا يا رب حَلِّهِ[(١)]... إلى آخره؟**

ج: الحديث صحيح، وله شواهد متعددة في معناه.

**س: ويسأل يقول: هل هذا يدل على أن القرآن مخلوق؟**

ج: هذا لا يدل على أن القرآن مخلوق؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا يجعل القرآن ممثلًا في هذا الشيء، وهذا ليس المقصود منه أن القرآن مخلوق، وأنه يتكلم لأنه مخلوق، وبمثل هذا الحديث احتج المعتزلة، وبالحديث الآخر: **«اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ»**[(٢)]، هذه المحاجة بلسان المقال، لكن الله جَلَّ وَعَلَا يجعل القرآن كذلك، يعني: عمل صاحب القرآن -تلاوة صاحب القرآن- يجعلها كذلك، مثل

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٥)، والدارمي (٣٣٥٤)، والحاكم (١/ ٧٣٨) عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **«يَجِيءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ الْقُرْآنُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، وَيُقَالُ لَهُ: اقْرِهِ وَارْقَهْ، وَيَزْدَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً»**. وقال: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

العمل الصالح يأتي للإنسان في قبره[١] -يعني: هذا له نظائر- مثل وزن العمل، فالعمل الصالح يوزن في الميزان.

**س: هل معنى الاطلاع على الكتاب قراءته كله أم معرفة منهج المؤلف فيه؟**

ج: قراءة كل الكتاب صعب، لكن تعرف الكتاب ماذا فيه؟ تعرف منهج المؤلف، تعرف البحوث التي فيه، بحوثه الفقهية متميزة غير متميزة، وماذا يتكلم فيه؟ إذا كان كتاب في الفقه من أي مدرسة هو؟ هل هو متأخر متوسط متقدم؟ كتاب من شروح الأحاديث ميزته، كتاب في الأصول هل هو مطول، يطول في الأمثلة أم ما يطول؟ هل هو يميل إلى العقليات، أم له نقل في الاستدلالات؟ يعني: تعرف منهج المؤلف ما هو، وتقرأ منه حتى يحصل لك خبرة.

**س: كيف يجمع طالب العلم بين فهم وإدراك أصول العلوم وهي -فيما يبدو لي- كثيرة ومتشعبة ومعظمها اجتهادات كُتابها وبين العلوم نفسها، وهي الثمرة المرجوة؟**

ج: لا شك أن طالب العلم يبتدئ بالعلوم نفسها، لكن إن كان عنده قدرة للبحث، فالبحث على ما ذكرناه، والذي ذكرناه من هذا التوسع قد لايناسب

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٥٦٧)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٦٧، ١٣٩)، وابن حبان (٧/ ٣٨٠)، وابن أبي شيبة (٣/ ٥٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «.... إِنَّ المَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ مُدْبِرِينَ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكَانَتِ الزَّكَاةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ الصِّيَامُ عَنْ يَسَارِهِ، وَكَانَ فِعْلُ الخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالصِّلَةِ، وَالمَعْرُوفِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَيَأْتِي مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَتَقُولُ الصَّلَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيَأْتِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَقُولُ الزَّكَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيَأْتِي عَنْ يَسَارِهِ فَيَقُولُ الصِّيَامُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيَأْتِي مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَيَقُولُ فِعْلُ الخَيْرِ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالصِّلَةِ، وَالمَعْرُوفِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ، فَيَقُولُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ....».

الأكثرين، لكن لا بد من معرفته، المقصود العلم نفسه إذا كان ما عند الإنسان قدرة على البحث، ليس معناه أن البحث فرض، لكن البحث مساعد إذا استطاعه، أو يجاوزه إلى ما يستطيعه.

س: كيف السبيل إلى العلم الذي يورث الخشية من الله جَلَّوَعَلَا؟

ج: لقد سألت عن عظيم، العلم الموروث عن المصطفى صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يورث الخشية؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، فمن أخذ العلم الموروث عن النبي عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ وهو العلم بالقرآن وبحديثه عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ وتأمل في ذلك، فإنه يورثه الخشية، وقد قال بعض السلف: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ للهِ»(١)، يعني: طلبناه في زحمة الشباب والتنافس، ثم لما طلبوه وعلموا ما أنزل الله جَلَّوَعَلَا على رسوله، وعلموا ميراث المصطفى صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الذي هو العلم جاءتهم الخشية وجاءهم الإخلاص وجاءهم الإخبات، وهذا معنى قول آخر: «طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ، ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدُ»(٢)، والنية والإخلاص في طلب العلم أن ينوي رفع الجهل عن نفسه(٣)، رفع الجهل بحق الله جَلَّوَعَلَا أو الجهل بسنة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -أو الجهل بكيفية عبادة ربه جَلَّوَعَلَا، إذا نويت وقصدت رفع الجهل عن نفسك، فهذا هو معنى الإخلاص في العلم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦)، والخطيب في الجامع (٧٧٤، ٧٧٥)، والبيهقي في المدخل (٥١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

(٣) قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

ومعنى النية: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[١]، النية الصالحة في العلم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، ما تنوي به الترفع، زيادة المعارف، تنوي به الشهادة، الوظيفة ... إلى آخره. هذه كلها نيات من نيات الدنيا، النية الصالحة تنوي رفع الجهل عن نفسك، فإذا آنست من نفسك رشدًا وأنك ستحصل- إن شاء الله - فتنوي مع ذلك رفع الجهل عن غيرك وبث ميراث النبي ﷺ وتبليغ العلم؛ لأنه ﷺ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»[٢]، وقال ﷺ: «فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»[٣]، وقال أيضًا عليه الصلاة والسلام فيما رواه أبو داود وغيره: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا؛ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[٤]، هو حديث صحيح... وهكذا.

فإذًا: النية الصالحة في طلب العلم أن ينوي المرء رفع الجهل عن نفسه، ورفع الجهل عن غيره[٥]، أهله في البيت ومن يخالطونه؛ ولذلك قال ﷺ: «وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ»[٦]، لم؟ لأنه ما يتصرف

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦١) من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

(٥) قال الإمام أحمد رحمه الله: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٣٦/ ٤٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

إلا بعلم، إن أصاب فبعلم، وإن خالف فيخالف بعلم، ويستغفر الله جَلَّوَعَلَا ويعرف معنى الاستغفار إذا استغفر، ويعرف معنى الطاعة إذا أطاع، والصواب في هذا وهذا؛ لذلك أكثر الناس خشية هم العلماء الذين انتفعوا بعلمهم. جعلني الله وإياكم منهم، ووقانا شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا.

**س: رجل توضأ وأكل طعامًا ثم صلى المغرب؟ ولما حان وقت صلاة العشاء تبين أن الطعام الذي أكله لحم إبل فماذا عليه؟**

ج: يعني: صلى المغرب وهو قد أكل لحم إبل، يتوضأ ويعيد الصلاة؛ لأن لحم الإبل ناقض من نواقض الوضوء على الصحيح[1]؛ كما في الحديث: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: **تَوَضَّئُوا مِنْهَا**»[2].

وهل يلزم السؤال عن نوع اللحم قبل الأكل منه؟ إذا شك يسأل، والمرء إذا كان وضع للناس لحم إبل يقول لهم بطريقة مهذبة، يقول -مثلًا-: لحم الإبل مفيد؛ لذلك أحضرناه لكم، لا يقول: توضأ؛ هذا لحم إبل... وأشباه ذلك.

---

(١) انظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٢/ ٢٩٧)، والمغني (١/ ١٣٨)، والمجموع شرح المهذب (٢/ ٥٧)، وشرح العمدة لابن تيمية - كتاب الطهارة (ص٣٢٧).

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٤)، والترمذي (٨١)، وابن ماجه (٤٩٤)، وأحمد (٣٠/ ٥٠٩) عن الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ رَضِيَالِلَّهُعَنْهُ، قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: **تَوَضَّئُوا مِنْهَا**، وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: **لَا تَوَضَّئُوا مِنْهَا**، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: **لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ**، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: **صَلُّوا فِيهَا؛ فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ**».

وأخرج مسلم (٣٦٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَالِلَّهُعَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: **إِنْ شِئْتَ**. قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: **نَعَمْ**».

**س: هل يدخل من فاتته الصلاة مع من يقضي أو من يصلي النافلة؟**

ج: من فاتته الصلاة يصلي وحده، أو يتصدق عليه أحد فيصلي معه، فإن صلى مع من يصلي النافلة، أو مع من يقضي ممن لم ينو الإمامة، فالصلاة صحيحة لكن تركها أولى؛ لعدم مجيئها في السنة.

نكتفي بهذا القدر. وفقني الله وإياكم لما فيه الرضا.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# طالب العلم والتاريخ[(١)]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا وعملًا يا أرحم الراحمين، اللهم هيئ لنا من أمرنا رشدًا، واغفر لنا ولوالدينا ولإخواننا ولمشايخنا ولمن له حق علينا، **أما بعد:**

فكما جرت العادة أنه في أول درس بعد انقطاع يكون درسًا عامًّا فيما يفيد طالب العلم في منهجية العلم، أو في تعامله مع العلوم الشرعية الأصلية، أو المساندة، أو في الآداب العامة، أو في توجيهات تهم طالب العلم وتنفعه، وهذه المسائل لابد من طرقها؛ لأن العلم والآداب ربما كانت في زمن أحوج منها من زمن آخر؛ ولذلك لا ندري ماذا نستقبل في الأيام والسنين والعقود المقبلة، وربما نفع ما يذكر في هذه المسائل في هذا البلد أو في غيره، وكثير من المسائل التي تطرق لا يقصد منها أن ينفع بها المستمع الحاضر فقط، بل يتعدى ذلك إلى من يسمع التسجيل وينتفع به في أماكن كثيرة من العالم، وهذا -ولله الحمد- من فضل الله جَلَّ وَعَلَا على عباده أن هيأ هذه الوسائل الحديثة التي تنشر العلم النافع وتنقله، فكم من نقل لما ينفع حصل منه فائدة كبيرة في بلاد كثيرة.

---

(١) في يوم السبت الموافق ٢٦/ ١٢/ ١٤٢٠هـ.

ومما لم نتطرق إليه من المسائل التي هي مساندة لطالب العلم في سيره في العلم وفي تعامله معه: بحث: «طالب العلم والتاريخ»، ومعلوم أنه ما من عالم أو طالب علم يتكلم إلا ولابد أن يكون مستحضرًا لشيء من التاريخ؛ لأنه لا انفصال ما بين تاريخ هذه الأمة وما بين شريعتها، فالتاريخ صنعته الأمة بدولها وبما حصل فيها من تقلبات، وصنعه -أيضًا- العلماء وطلبة العلم، وصنعه -أيضًا- المهتمون بالتعليم في المدارس المخصصة الموقوفة على العلم، ونحو ذلك من أصناف التاريخ والتأثير فيه.

والاهتمام بالتاريخ والتأثر به أو التأثير فيه جاء مؤصلًا في كتاب الله جَلَّوَعَلَا، فالقصص في القرآن، جاءت قصصًا عن الرسل، وجاءت قصصًا عن أتباع الرسل، وجاءت قصصًا عن أمم سلفت، وجاءت تلك القصص قصصًا عن سير بعض الملوك، وعن سير بعض الدول، وعن سير بعض من أورثهم الله الأرض، ثم بغوا، فمحق الله جَلَّوَعَلَا عيشهم: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّنۢ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص:٥٨]؛ ولهذا لما كان التاريخ مذكورًا في كتاب الله جَلَّوَعَلَا، اعتنت به فئام كثيرة من علماء هذه الأمة، بل اعتنى به العامة نقلًا له وتأثرًا به، وسردًا لأحداثه وقصصه؛ ولهذا لابد من تأصيل أصول في هذا الميدان المهم؛ لتكون نبراسًا لطالب العلم فيما يتعلق بصلته بالتاريخ وقراءته فيه ومعرفته لذلك، وكيف ينضبط في أخذ الدروس والعبر، والاستفادة من التاريخ قديمه وحديثه.

الأمر الأول: التاريخ هو حركة الناس التي تنتج عملًا وتنتج دولًا وتنتج علمًا، وتتقلب فيها الحياة، والله جَلَّوَعَلَا يورث الأرض أقوامًا وينزعها من آخرين، يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء.

فالتاريخ لا يمكن أن يستهان به، ولا أن يغفل عنه؛ لأنه إذا غفل طالب العلم عن التاريخ فقد غفل عن معرفة كيفية حركة الناس، وعلى ما يتأثرون به ويؤثرون فيه، ومن المعلوم أن العقل الجماعي يختلف تمامًا عن عقل الأفراد، فعقل الجماعة والمجتمع ربما توجه إلى شيء لو جردت الأفراد من هذا الاجتماع؛ لصارت أفكارهم مختلفة عما يتجه إليه المجتمع برمته، فكم من حروب قامت لا يُدرى لم قامت في الحقيقة، وانساق الناس إليها، حرب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ما حصل ما بين معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وما بين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما حصل في وقعة صفين والجمل، ونحو ذلك، وما بعدها من الحوادث، لاتعرف حقيقة الأسباب التي ولَّدت ذلك إلا بدراسة متأملة من متخصص، والناس نفوسهم ومشاعرهم هي هي؛ كما قال أحد الفلاسفة: (عواطف الناس جبلية لا تتغير).

ففلسفة التاريخ ودراسة التاريخ مهمة جدًّا؛ لأن نفسيات الناس هي هي، ولأن مشاعر الناس تجاه ما يجري في مجتمعاتهم من حيث أساسيات علاقاتهم ببعضهم البعض، ومن حيث مواقفهم مما حولهم، فنفسيات الناس هي هي تؤثر فيها أشياء ولا تؤثر فيها أشياء، وهذا مما تنبغي العناية به.

**الأمر الثاني:** أن الله جَلَّ وَعَلَا قص القصص وجعلها عبرة، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف:١١١]. فلما قص الله جَلَّ وَعَلَا قصة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقصة أبويه وإخوته، جعل الله هذه القصة فيها من العبر الشيء الكثير، وهكذا كل القصص التي في القرآن فيها عبرة، فلم تسرد لمجرد المعرفة، وإنما هي للاعتبار، ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾؛ ولهذا لأجل التأثيرات السياسية والتأثيرات

المذهبية واختلاف الناس، تجد أن المؤرخين الذين أرخوا دول الإسلام وحركة الناس أخْلَوا تلك الكتب العظيمة والكبيرة من العبرة، فجعلوها سردًا للأحداث؛ لأن العبرة استنتاج، ولا يريدون أن ينسب إليهم شيء من الآراء في خضم تلك الأحداث وتلك التقلبات التي ماجت بها الدول المختلفة، وماجت بها المجتمعات؛ لهذا مما ينبغي النظر فيه النظر في الدلالات والعبر في التاريخ، والتاريخ ليس مقصودًا لذاته في أن تعرف القصص والأخبار، وقيام الدول وانتهاء الدول، وقيام الحركات وانتهاءها، وخروج من خرج على الولاة، والفتن التي حصلت من دون عبر، بل لابد من أخذ العبرة من ذلك، سواء كانت العبرة في حق الدول، أو كانت العبرة في حق المجتمعات، أو كانت العبرة في حق العلماء أو طلبة العلم والأفراد، فإذا نظر طالب العلم في التاريخ معتبرًا متأملًا مع عدم غلو ولا جفاء في نظرته للتاريخ، فإنه ستتكون عنده ملكة علمية، وملكة حكمية من جهة الحكمة، لابد له منها، ومن لم ينظر في التاريخ فإنه يكون نظره -لا شك- قاصرًا فيما حوله، وفيما يذهب إليه؛ لأن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، فإذا أتته العبرة أخذ بها.

**الأمر الثالث**: أن المصنفات التي كتبت في التاريخ مصنفات كثيرة متنوعة، وقد خلا التاريخ على مر الأزمان من وضع مصطلح له، اعتنى العلماء بالعلوم الأصلية، فوضعوا للغة في تراكيبها، وضعوا لها قوانين سميت بالنحو، ووضعوا للفقه أصولًا سميت بأصول الفقه، ووضعوا للحديث مصطلحًا سمي مصطلح الحديث، ووضعوا للتفسير علومًا، وجعلوا ذلك علوم القرآن أو أصول التفسير، وهكذا في اللغة جُعل للغة أصول، وجُعل لمعاجمها مصطلحات، فاعتني في ذلك كله في تأصيله، أما التاريخ فقد خلا من وضع مصطلح له أو قوانين له، لا من جهة

الرواية، ولا من جهة نقد المروي في حد ذاته، ولا من جهة التقييم والعبر، وكيف يصنف، ومن تنقل عنه ومن لا تنقل؟ ولهذا تجد العجب في أن كتب التاريخ مليئة بأمور تخالف أصول العقيدة التي في الكتاب والسنة، ومليئة بروايات تنصر مذهبًا من المذاهب الرديئة كمذهب الشيعة، أو مذهب الخوارج، أو المعتزلة على فئاتهم، وهذا مما ينبغي معه التحرير والنظر، فحركة التاريخ نقلت، لكن كيف نقل ذلك؟ ومن نقله؟ وهل كان عند الناقل التمييز؟ الجواب: لا.

فخذ -مثلًا- تاريخ ابن جرير، وجدت فيه أشياء كثيرة ليست بمقرة، لا من جهة الشريعة، ولا من جهة نقد المرويات، ولا من جهة الرواة الذين نقلوا، فقد نقل كثيرًا من الروايات عن أبي مخنف وحاله معروف، ونقل كثيرًا من الروايات عن سيف بن عمر وحاله معروف، ونقل كثيرًا من الروايات عن فلان وفلان ممن هم متهمون بالجملة بمناصرة مذهب من المذاهب، وفرقة من الفرق، فحوروا وغيروا.

**الأمر الرابع:** أن التاريخ من حيث هو في أمة الإسلام قسم إلى عدة أقسام: **القسم الأول:** فهناك تأريخ للدول، وثَمَّ مصنفات كثيرة في تأريخ الدول.

**والقسم الثاني:** تأريخ الرجال، ويقصد بالرجال: رجال العلم، ولم يكن في تلك الأزمان اهتمام برجال السياسة، أو رجال الوزارة الذين كانوا يستوزرون، ونحو ذلك، وإنما كان تأريخ الرجال الذين أثروا في العلم، إما علم التفسير، أو علم الحديث وهو أكثره، أو القراء ونقلة القراءات والبحث في أحوالهم، أو الرجال الذين نقلوا اللغة أو النحاة أو الأدباء، ونحو ذلك، فثَمَّ مصنفات كثيرة تتعلق بتأريخ الرجال، ولاشك أن الرجال أثروا في حركة التاريخ في زمانهم،

فطلاب العلم إذا أخذوا عن العلماء فهؤلاء يؤثرون في المجتمع، فيؤثرون في المجتمع سلوكًا، ويؤثرون في المجتمع فكرًا، ويؤثرون في المجتمع علمًا، وهذا التأثير إما أن يقوي أو يخفف شيئًا ما مما يجري في تلك المجتمعات إن كان خيرًا، أو إن كان غير ذلك.

**والقسم الثالث:** تأريخ الأقاليم من حيث الناحية الجغرافية، وهذا سمي في عصور متأخرة- فجعل تبعًا لعلم الجغرافيا-، لكن تاريخ البلدان أو تاريخ الأقاليم يجمع ما بين التاريخ الجغرافي وتاريخ الإقليم من حيث ما جرى فيه، ومن حيث الدول المتعاقبة عليه والمدارس التي فيه، وخطط هذا البلد وتغير ذلك، والأوقاف التي فيه والمدارس كما موجود فيما اطلعتم عليه في تاريخ بغداد، وتاريخ دمشق، وتاريخ مصر، وتاريخ خراسان، ونحو ذلك من التواريخ الموجودة، وفي «معجم البلدان» لياقوت المستعصمي الحموي ما يدل على كثير من ذلك.

إذا تبين هذا: فإن الاهتمام بهذه الأنواع جميعًا يحصل به عند طالب العلم ملكة في العلم، وقوة في الرأي والنظر؛ لأن الشمول في طالب العلم مطلوب، ولأن هذه العلوم مادام أنها علوم موجودة في المكتبة الإسلامية الموروثة عن المسلمين، فلا بد من العناية بها؛ لهذا تجد أن علماء الأمة الكبار كتبوا في التاريخ، فما من عالم إلا وله تاريخ، إما أن يكون تاريخ دول، وإما أن يكون تاريخ رجال بحسب الفن الذي فيه، وإما أن يكون من تاريخ البلدان والأقاليم.

**النقطة الأخيرة؛ وهي الخامسة:** أن المعاصرين اهتم كثير منهم بالتاريخ في نقده، أو في الاستنصار به على طريقة من الطرق، أو مذهب من المذاهب، أو فكرة من الفكر، أو عقيدة من العقائد، وتنوعت الكتابات في ذلك، ما بين كتابات

فيها دراسة نظرية للتاريخ وتمحيص بحسب منهج الكاتب لما يريد من الروايات، فصار عندنا في المكتبة كم هائل من الكتابات المعاصرة في التاريخ، فمنهم من كتب في تاريخ الدول، ومنهم من كتب في تاريخ الصحابة، ومنهم من كتب في تاريخ العلوم، ومنهم من كتب في تاريخ العلماء، ومنهم من كتب في تاريخ حركات معينة جرت في التاريخ، ... إلى آخره.

حتى منهم من كتب في السيرة كتابات متنوعة يدرس فيها، ويأخذ العبر والدروس، وهذه الكتابات إذا لم تكن منضبطة بضوابط شرعية متزنة، فإن التاريخ كما أنه مختلف واختلف الناس فيه، وصارت هناك دول ومذاهب وفرق وحركات لوثت التاريخ في جملته، فإن هذا الموروث سيحدث تفرقًا آخر في الأمة كما هو موجود الآن، فكم من دراسات نتج منها آراء جديدة، ونتج منها مذاهب جديدة في عصرنا الحاضر، وربما في هذه البلاد الطيبة.

لا تطلعون على كثير جدًّا من الكتابات المنحرفة في التاريخ؛ لأنها لا تدخل هذه البلاد، ولكن من اطلع في غيرها خارج المملكة، وجد الكم الهائل من الانحرافات في النظرات إلى تاريخ هذه الأمة؛ ولهذا ينبغي أن يعتني المتمكنون وحداة العلم الصحيح والطلاب بالشمولية في العلم، والاستيعاب في العلم، والموروثات في العلوم المساندة، يجب أن يعتنوا بها ككل؛ حتى تكون نظرتهم أقوى، وحتى يكون جذعهم أصلب في معالجة ما تستقبله هذه الأمة من أمور الله أعلم بها.

إذا تبين هذا: فنعرض في اختصار؛ لأن هذا الموضوع متشعب وكبير، فنعرض أولًا: إلى تقسيمات التاريخ، وهي النقطة الرابعة التي ذكرنا، فقلنا لك: إن التاريخ ينقسم إلى ثلاثة أقسام، والذي يهمنا منه -الآن- قسمان:

**القسم الأول**: هو تاريخ الدول، وهذه الكتب التي كُتبت في ذلك، منها ما يتعلق بدولة معينة؛ ككتب مختصة بالدولة الأموية، أو الدولة العباسية، أو دول بني حمدان، أو الدول في اليمن في القرون السابقة، أو دولة في مصر، الدولة الفاطمية، أو في الشرق في خراسان، أو غيره مما كان في القرون الأولى، وهذا استمر إلى أن كتبت -الآن- بعد التقسيمات الحديثة السياسية للبلدان كتبت تواريخ مستقلة، تاريخ مصر، وتاريخ السودان، وتاريخ الجزيرة العربية، وتاريخ المملكة، وتاريخ اليمن، وتاريخ الكويت، وتاريخ العراق، وتاريخ الشام، وتاريخ المغرب.. إلى آخره. في كم هائل من التواريخ، فما من دولة وبلد بعد التقسيمات الجغرافية إلا نهض بعض المتحمسين، فكتبوا تاريخًا خاصًّا لهذه الدول أو الأقاليم؛ لأجل صلة الحاضر بالماضي.

أما في الكتب القديمة فمنهم من سماها بدول الإسلام كما صنع الذهبي، والذهبي كما وصفه علماء عصره ومن بعدهم بأنه مؤرخ الإسلام، فسمى دول الإسلام، وله كتاب آخر كبير، سماه «تأريخ الإسلام»، وتسمية الأول بدول الإسلام عندي أنه لا بأس به؛ لأن هذه الدول الإسلامية المتعاقبة إلى زمنه، أما تسمية الكتاب الآخر تأريخ الإسلام، فهذا فيه تفصيل، وهو أن التاريخ ينبغي أن ينسب إلى المسلمين، أما الإسلام من حيث هو، فإنه أجل أن تنسب إليه تلك المفاجع، وتلك الاعتداءات، وتلك الفتن، وتلك المذابح، وتلك الوفرة الهائلة من إراقة الدماء، ومن الصراع على السلطة، ومن الصراع على الدول، هو أجل من أن ينسب إليه التاريخ الممزق والتاريخ السيئ هذا، فهو في الحقيقة تاريخ المسلمين، وليس تاريخ الإسلام، إلا أن يكون المقصود تاريخ أهل الإسلام، فهذا لا بأس به؛ ولذلك تجد أن بعض المعاصرين ممن كتبوا يحذرون من رجوع حكم الإسلام في

بلاد المسلمين كما ذكر طه حسين، وكما ذكره بعض المستشرقين، وكما ذكره بعض المردة المتأخرين؛ كفرج فودة وغيره ممن كتبوا في هذه المجالات، قالوا: انظروا إلى تاريخ الإسلام، فهو بعد انقضاء عصر الخلفاء الثلاثة بدأت المذابح والمقاتل والصراع على السلطة، ونسف الدماء، فلم تستقر الحال إلا في ذلك العصر المثالي الذي هو عصر الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعصر الخلفاء الثلاثة، وما بعده فلم يستقر على حال.

وهذا في الحقيقة نظر منهم إلى أن تاريخ المسلمين هو تاريخ الإسلام، وأنهم ما فعلوا ذلك إلا بأمر الإسلام، والله جَلَّ وَعَلَا ابتلى الأمة -ولاشك- بذلك، ويجب على طلاب العلم أن ينتبهوا إلى هذا التفريق المهم ما بين تاريخ الإسلام وتاريخ أهل الإسلام -وتاريخ المسلمين-، فهل هذا التاريخ صنعه الأتقياء من أهل الإسلام، أم صنعه غيرهم؟ والله جَلَّ وَعَلَا يبتلي، وابتلى الأمة بفتن كثيرة، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأل ربه ثلاثًا فأعطاه اثنتين ومنعه الثالثة، وقد جاء في صحيح مسلم: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا»[(١)]، وهذا الحديث يستدل به على مشروعية الدعاء بعد صلاة ركعتين تطوع؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى ركعتين ثم سأل، وقال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٩٠) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنعام:٦٥]. «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ﴾ [الأنعام:٦٥]، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ [الأنعام:٦٥]، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام:٦٥]، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا أَهْوَنُ -أَوْ: هَذَا أَيْسَرُ-»[١].

ولما عظم الأمر عنده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة، وخشي على الأمة أن يكون بأسهم بينهم دعا الله جَلَّ وَعَلَا، فمنع هذه، فالذي وقع هو ابتلاء من الله جَلَّ وَعَلَا، وفتنة، وعقوبة منه سبحانه، ولا ينبغي أن يجعل هذا هو الأصل في تاريخ أهل الإسلام، بل ينبغي أن ينظر في أن تاريخ الإسلام هو ما يوافق الشريعة، أما الفتن والبلابل، فهذه صنعها في الواقع أعداء الإسلام، فالحروب بين الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ التي حصلت إنما صنعها الخوارج -كما هو معلوم-، والخوارج إنما حركهم بعض براثن اليهود، في قصة عبد الله بن سبأ أو ابن السوداء[٢] في تنقله بين بلاد كثيرة، وحثه الخوارج على الخروج، وتشنيع وضع عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في أنفسهم إلى أن حصل قتل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكانت هي القاصمة في فتن كثيرة أتت بعدها... وهكذا.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٨، ٧٣١٣، ٧٤٠٦) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) هو عبد الله بن سبأ الذي يُنسب إليه السبئية، وهم الغلاة من الرافضة، أصله من أهل اليمن، كان يهوديًّا وأظهر الإسلام، وطاف بلاد المسلمين ليَلفتهم عن طاعة الأئمة ويُدخل بينهم الشر، وكان يقول لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنت الإله، فنفاه إلى المدائن، فلما قُتل عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زعم عبد الله بن سبأ أنه لم يمت، وأن ابن ملجم إنما قتل شيطانًا تصوَّر بصورة عليٍّ، وأن عليًّا في السحاب، وأن الرعد صوته، والبرق سوطه، وأنه ينزل إلى الأرض ويملؤها عدلًا، وأتباعه حين يسمعون صوت الرعد يقولون: السلام عليك يا أمير المؤمنين!! انظر: تاريخ دمشق (٢٩/ ٣)، ووَفَيَات الأعيان (٤/ ٣١٠)، والوافي بالوَفَيَات (١٧/ ١٠٠)، والتعريفات (ص١٥٥).

المقصود من هذا: أن من صنف في دول الإسلام أو في تاريخ الإسلام، وهو المقصود منه تاريخ المسلمين، وهناك كتب كثيرة تعرض للتاريخ من حيث هو منذ خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل قبل ذلك خلق السماوات والأرض، تاريخ الأرض، وتاريخ آدم وما حصل، وتاريخ الأنبياء إلى أن يأتوا إلى السيرة النبوية الشريفة ثم إلى تاريخ أهل الإسلام؛ كما صنع الطبري، وصنع ابن الأثير في «الكامل» وجماعة، فهذا النوع من التاريخ الكتب فيه على أنواع:

**النوع الأول:** الكتب التي تروي بالأسانيد، وهذه هي الكتب المتقدمة، ويمثلها «تاريخ ابن جرير الطبري»، وتاريخ ابن جرير الطبري يروي بالإسناد، وقد قال العلماء: من روى بالإسناد فقد برئ من العهدة، وفي زمنه كانت الفتن كثيرة، فهو ذكر بالأسانيد ما وجده، وإن كان يلام من جهة أن بعض الروايات فيها ما لا يوافق الشريعة، أو فيها الغض من بعض الصحابة، أو فيها بعض الأقوال التي يجب ألا تذكر لمناصرتها لفرقة من الفرق ونحو ذلك، والأسانيد فيها مشتملة على بعض رجالات تلك الفرق ولكنه أوردها، وهذا النوع الأول تمثله مدرسة ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ.

**النوع الثاني:** مدرسة تاريخ ابن الأثير، وابن الأثير جمع ما تفرق في الكتب قبله، واختار من الروايات، وكان مؤرخًا نقادًا اختار من الروايات ما يرى أنه صحيح أو أنه مقارب للحقيقة، وهو كتاب مختصر على قوته، فاختاره من كتاب ابن جرير، ومن كتاب «المنتظم» لابن الجوزي، ومن نحا هذا النحو، وكتاب ابن الأثير يتميز بالاختصار، ولكنه ليس فيه التدقيق الكبير في النواحي الشرعية في الروايات؛ ولذلك يشتمل على أشياء ليست بجيدة، لكنه من حيث استعراض الوقائع يعتبر كتابًا مختصرًا حسنًا.

**القسم الثالث**: التواريخ التي مال أصحابها إلى نقد الروايات، والتمييز بينها بحسب ما هيأ لهم، وهذه المدرسة جاءت متأخرة بعد ابن الأثير؛ وهي: مدرسة الحافظ الذهبي، وتبعه عليه بأكثر منه دقة ابن كثير في «البداية والنهاية»، وكتابه «البداية والنهاية» يعتبر من أحسن كتب التاريخ انتقاءً، ولكن هذه الكتب جميعًا يعاب عليها أشياء:

**أولًا**: أنهم ينقلون التاريخ الذي حصل من جهة الوقائع والحروب، والجهاد، والدول، والفتوح، والخلافات، والفتن، ولا ينقلون التاريخ الحسن الذي كانت عليه الدول، فيذكرون -مثلًا- في السنوات يقولون: دخلت سنة سبعين وفيها حصل كذا وكذا، فيذكرون ما حصل مما نقل من الأشياء التي خرجت عن مألوف الناس وهي الحروب، وما حصل من الخلافات، ونزع خليفة وتوليه، وموت قائد، أو حروب للأعداء، وفتوح جهادية، ونحو ذلك، لكن لا يذكرون التاريخ الذي نمت به مجتمعات المسلمين في الأمور الحسنة، في العلم، وفي التنظيمات الإدارية، وفي التنظيمات العلمية، ونحو ذلك، ولاشك إذا أخذت الحقبة الأموية فإنها تميزت بأمور كثيرة:

**أولًا**: تميزت بالفتوحات الإسلامية الكثيرة.

**ثانيًا**: تميزت بكثرة الفتن في داخلها المتعاقبة، من خروج من خرج، ومن اعتراض من عارض، ومن حصول القلاقل، واختلاف القواد، وانشقاقات كثيرة فيها.

**القسم الثالث**: الحركة التنظيمية الكبيرة في الدولة التي نظمت بها الدواوين، ونظمت بها المدارس، ونظمت بها -كما في العرف المعاصر- الوزارات، ونظمت بها حياة الناس، ونظم بها العطاء، ونظم بها الإقطاع، ونظم بها أشياء كثيرة، فهذه كلها إذا نظرت للتاريخ، فإنه يتعرض للأول والثاني.

**أما الثالث:** فتكاد لا تجد عنه خبرًا إلا بخبر تلو خبر تنتزعها في خلال سنين كثيرة، أو في ترجمة بعض العلماء، أو فيما يرد على استحياء، وهذا في الحقيقة أفقدنا الحركة التاريخية التي هي متصلة بالناس اتصالًا وثيقًا، أما الحروب والفتن فهي التي برزت في التاريخ، أكثر ما تجد الحروب والفتن التي بين الخلفاء، وما بين الولاة وما بين القواد، والفتن والقلاقل والشقاقات التي حصلت، ثم الأقل منها الحركات الجهادية، حتى إذا أتى للجهاد فإنه يقول: فتح كذا ولا يأتي تفصيل كثير بقدر التفصيل الذي يكون في الفتن والخلافات التي حصلت، وهذا لاشك من مآخذ التاريخ، وهذا لا يعني أن هذا هو التاريخ.

فيجب على طالب العلم إذا نظر أن يكون عنده نظر ثاقب في أن التاريخ إنما هو تدوين لما حصل، والذي حصل في حياة الناس ليس هو فقط ما ذكر، إذا نظرت -مثلًا- إلى تسلط القرامطة(١)، وما حصل من تسلط القرامطة على بلاد الإسلام، والفاطميين(٢)، وهم باطنيون كالقرامطة، ونحو ذلك، فلا تجد

(١) نسبة إلى رجل يقال له: حمدان قرمط، كان أحد دعاتهم في الابتداء فاستجاب له في دعوته رجال، فسموا قرامطة وقرمطية، وهم طائفة من الباطنية خرجوا على المسلمين في زمن المعتضد سنة إحدى وثمانين ومائتين، وحكموا البحرين واستحلوا دماء المسلمين، وقطعوا الطريق على الحجاج، واقتلعوا الحجر الأسود من البيت الحرام، وقد غلت هذه الفرقة في أسماء الله وصفاته وبالغوا في نفيها وتأويلها، حتى قالوا: إنه لا يُقال إن الله موجود ولا معدوم، بل قالوا: إنه لا يُعبر عنه بالحروف، وقد جعلوا تأويلها أن المراد بها كلها إمام الزمان عندهم، وهو عندهم المسمى الله، والمراد بلا إله إلا الله. انظر: تلبيس إبليس (ص١٢٦، ١٢٧)، والفرق بين الفرق (١/ ٢٦٦)، وفضائح الباطنية (ص١٢)، وإيثار الحق على الخلق في رد الخلافات لابن الوزير (ص١٢٣).

(٢) فرقة من فرق الإسماعيلية، ويسمون بالفاطميين، كانوا يتظاهرون بالإسلام، ويقولون: إنهم شيعة. والظاهر عنهم الرفض، وكان باطنهم الإلحاد والزندقة، والمتسمون بالخلافة من العبيديين أربعة عشر: ثلاثة بالمغرب: المهدي، والقائم، والمنصور، وأحد عشر بمصر: المعز، والعزيز، والحاكم، والظاهر، والمستنصر، والمستعلي، والآمر، والحافظ، والظافر، والفائز، والعاضد، =

في كتب أهل الإسلام، وكتب التاريخ الوصف الكبير لمواقف العلماء، ووضع المدراس، والعلم والتأليف في تلك الفترة، وإنما تجد الخبر عن تلك الدول، وما حصل من الفتن والقتل، ونحو ذلك، وهذه الحركة الكبيرة لا تجدها، لكن اليوم الناس وطلبة العلم بحاجة إلى أن يعلموا ماذا فعل العلماء وأهل الحديث والأئمة في تلك الفترة، فلا تكاد تجد إلا الخبر بعد الخبر يبحث عنه بالمناقيش، وهذا لا شك مقصور من المؤرخين؛ لأنهم درجوا على أن لا يذكروا إلا السيئ، أو إلا ما خرج عن مألوف الناس، أما ما كان فيه الدراسة والنظر والمواقف العامة والحركة العامة لأهل العلم، وحركة المجتمع والناس، فلا يوجد من ذلك إلا الشيء القليل.

**القسم الثاني: تاريخ الرجال.**

**وتاريخ الرجال على قسمين:**

**القسم الأول:** من حيث تراجم الرجال، وبيان سير العلماء، وسيرة الصحابة، وسيرة التابعين، وهذه السير بجميع ما حصل في حياتهم؛ كما صنع ابن أبي حاتم في تقدمة «الجرح والتعديل»، وكما صنع عدد من أهل العلم فيما طولوا في تراجم أهل العلم من الصحابة والأئمة، وهناك نوع آخر يذكر من تراجم العلماء والرجال ما يتصل بالجرح والتعديل فقط؛ كما هو موجود في «الكمال»، و«تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب»، وهذه السلسلة؛ لأن المقصود من هذه نقد الرواية.

---

= وكان ابتداء أمر مملكتهم سنة بضع و تسعين و مائتين، وانقراضها في سنة سبع وستين وخمسمائة، قال الذهبي: «وهي الدولة المجوسية واليهودية لا العلوية والباطنية لا الفاطمية، وكانوا أربعة عشر متخلفًا لا مستخلفًا» انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢١٢)، والرد على المنطقيين (ص٢٨٠)، والبداية والنهاية (١٢/ ٢٦٤).

فإذًا: الكتب المتعلقة بتراجم الرجال على قسمين شهيرين:

**القسم الأول:** تراجم مستوعبة لحياة العالم، حياة الرجال وما فيها من محاسن وما فيها من عبر.

**القسم الثاني:** مقصودة لفن من الفنون، فيترجم للقارئ، لأحد القراء، أو يترجم كتب القراء فيما يتعلق بفن القراءة، ويترجم في الحديث فيما يتعلق بفن الحديث، ويترجم للنحاة فيما يتعلق بالنحو، لكن لا يترجم جميع الحياة، فلا يذكر وصفًا كاملًا لحياة العلماء ولحياة أهل العلم الذين نقلوا العلم ورووه حتى تكون مدرسة؛ فلذلك ينبغي لطلاب العلم أن يعرفوا أن هذا النوع من التاريخ يحتاجون فيه إلى معرفة مدرسة الكاتب، مدرسة من كتب، تارة يكون من كتب يريد أن يذكر جميع حياة الرجل، وتارة يكون يريد ما يعلي الهمة في شيء معين مثلما فعل الذهبي في «سير أعلام النبلاء»، فهو ينتقي من الأخبار ما يكون فيه علو همة؛ لأجل أن يقتدي كل صنف بمن يعجبون به، فذكر أخبار القواد، وأخبار العلماء، وأخبار الساسة، وأخبار الفضلاء، وأخبار التجار الذين كانت لهم مآثر كثيرة في الوقوف، أي: في الأوقاف وفي المدارس... إلى آخره؛ حتى يقتدى بهم، فجعل ذلك معنونًا بـ«سير أعلام النبلاء»، ولا تأخذ تاريخ العلماء من كتب الجرح والتعديل فقط؛ لأن هذه منوطة بالهدف والغاية من ذلك وهو أن تنقد الروايات، فليس المقصود سير العلماء، المقصود كيف تنقد الرواية، فيقول لك: هذا روى عن فلان، وروى عنه فلان، وقال فيه أحمد كذا، وقال فيه الشافعي كذا، فلو أخذت -مثلًا- حياة الإمام أحمد، وهو من هو على جلالته وعظم شأنه وقدره في الإسلام، لو أخذت حياته من كتب الجرح والتعديل لما وجدت شيئًا كبيرًا فيه ذكر لحياة أحمد، لكن لو رجعت للكتب المطولة التي كتبت عن حياة أحمد؛ كـ«مناقب أحمد» للبيهقي،

وكـ«مناقب أحمد» لابن الجوزي، و«سيرة أحمد بن حنبل»، وغيره كـ«سيرة الشافعي» لابن أبي حاتم الرازي، و«سيرة الشافعي» للبيهقي... إلى آخره من هذه السير، فستجد فيها أخبارًا كثيرة تعطيك قدوة وفائدة في جميع جوانب حياة أولئك العلماء، وهكذا في حياة المتأخرين تجد الأمر كذلك.

**الأمر الثالث:** أن ينظر في التاريخ دائمًا على أن التاريخ يجب أن تقرأه بثلاثة أنواع من الإحساس:

**الأول:** الإحساس الشرعي، والعقدي بالخصوص.

**الثاني:** الإحساس بالعبرة.

**الثالث:** النقد الدائم للروايات.

**أما الأول:** فأن تنظر إلى ماوري في السيرة، أو روي في تاريخ الصحابة، أو في الوقائع بإحساس عقدي شرعي تميز فيه ما بين ما يصح شرعًا وما لايصح؛ لأن الذي ينقل حتى على فرض أنه صح، فإنه إنما يصح في حال من وقعت له الحادثة، ومعلوم أن من وقعت له الحادثة لا يؤخذ عنهم التشريع؛ لأنهم -مثلًا- من الجند، فكانوا يقولون كذا، وربما هذه الرواية لا يكون قالها إلا مجموعة رأوا هذا الرأي، فلا يحكم على الشريعة بالروايات التاريخية، فإذا كنا ننقد أو إذا اختلف الصحابة نرجع إلى السنة فيما اختلفوا فيه في المسائل الفقهية، فمسائل التاريخ أولى أن ترد إذا خالفت الشريعة؛ ولهذا أدخلت أشياء على سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست بصحيحة في ميزان الشرع، ليست بصحيحة من جهة الرواية، ولا من جهة المروي؛ لهذا الحس النقدي العقدي، والشرعي ينبغي أن يصاحب طالب العلم بحيث أن لا يقرأ مسترسلًا بحيث أنه يقرأ، ويمتلأ من التاريخ، وهو لا يشعر بأنه يؤثر فيه في بعض المسائل.

مثلًا: الحركات التي حصلت في تاريخ الإسلام التي فيها الخروج على بعض الولاة، إذا قرأها طالب العلم قد يتأثر بها ويجعل هذه الحركة مقدمة في حصول الخروج، وحصول معارضة الولاة في زمن ما، في زمن بني أمية، وفي زمن بعض العباسيين أو فيما بعده، يجعل هذه مؤثرة في نفسه دون أن يرجع إلى الأصل، وهو ما جاء في النصوص من تحريم الخروج على الولاة ما أقاموا الصلاة، أو ما لم يظهر كفر بواح، أولئك الذين حصل منهم حركات مختلفة في التاريخ يجب أن تنقد النقد الشرعي الصحيح، وأن توزن بميزان عقيدة السلف، وليست هي حكمًا على عقائد السلف، نغير عقائد السلف؛ لأجل حركة فلان وفلان مما حصل في التاريخ، ليس الأمر كذلك، وهذه الحركات أثرت في أناس، بل أثرت في جماعات من الجماعات المعاصرة في الدعوة، وكان هذا التأثر كبيرًا في رسم كثير من الاتجاهات المعاصرة في الدعوة، وهذا مما ينبغي أن لا يكون كذلك، بل أن يكون السبيل الرجوع إلى العلم، فإذا كان العلم مقدمًا على آراء الرجال، لاشك أنه مقدم على ما يروي لنا التاريخ مما لا نعلم عن حقيقة ظروفه، أو قد يكون أهله أخطئوا فيه، أو كان لهم العذر، فالله أعلم بالحقيقة، فلا نترك الشريعة ولا نترك النصوص لأجل أخبار وردت في التاريخ.

القسم الثاني، أو الإحساس الثاني: الإحساس بالاعتبار.

فإذا نظر الناظر فيما جاء في التاريخ، فيجد العبرة عظيمة أولًا: من جهة الدول، من جهة الخلفاء، والولاة، فإنه يجد بأن العبرة في أن الوزراء والبطانة إذا كانت سيئة، فإنها تسوء تصرفاتهم، وهذا مثال، وهذا يختلف باختلاف كل والٍ وكل حاكم، وكل خليفة سلبًا أو إيجابًا، مدًّا أو جزرًا.

مثلًا: لما أتى عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقرب ابن شهاب الزهري، وأمره

أن يكتب الحديث، وعلى قصر ولايته، فإنه اهتم الناس بتدوين الحديث وبروايته، أي: ينظر في التاريخ من جهة الدول في حالة الوالي، وكيف كان صلاحه، وكيف كان فساده، وكيف حصل من توليته للقواد، وكيف حصل من ثورة من ثار عليه، كيف حصل في المجتمع فيه من الخلل؟ فيستفيد من هذه العبرة في الواقع كل من نظر فيها، فلاشك أن طالب العلم إذا نظر فإنها ستؤثر فيه، وإذا أثرت فيه وأخذ العبرة الصحيحة من ذلك، فإنه سينظر إلى الأمور من حوله بنظر آخر في مسائل كثيرة فيما يأتي وفيما يذر، وربما كان القاصر عن دراسة التاريخ وعن العبرة منه ربما نظر إلى ما حوله من الأمور نظرًا قاصرًا، ولم يأت زعيم من الزعماء، ولا قائد من القواد، ولا وال من الولاة، وكان عنده من القوة والحنكة ما قدر الله له، ولابد أن يكون قد أخذ من التاريخ العبرة، فمن انعزل عن التاريخ لاشك أنه ينعزل عن التأثير، وعن فهم كيف يؤثر في المجتمعات بحسب قدره وما قدر الله له.

نعم، إذا نظرنا في العبرة فيما يجري في التاريخ والتأثير فيه فإن منهج أهل السنة في هذه المسائل: أنهم يؤثرون في التاريخ ولا يتأثرون؛ يؤثرون في الأحداث ولا يتأثرون؛ لأنهم على قواعد صحيحة من قواعد الشريعة، والشريعة لا تتبدل ولا تتغير في قواعدها العامة وفي قواعدها الخاصة، وفي تحصيل المصالح وفي درء المفاسد، فهم يؤثرون ولا يتأثرون، وقد يكون تأثيرهم محدودًا، لكن هذا بحسب الزمان، فإذا نظرت -مثلًا- إلى تأثير الصحابة على جلالتهم وعلى علو قدرهم علمًا وإيمانًا، ومحبة لله جَلَّ وَعَلَا، ونصرة لدينه، كان تأثيرهم في زمن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ محدودًا، لم يؤثروا التأثير الذي يجب أن يكون، وكان تأثيرهم في عهد أبي بكر، وفي عهد عمر، وفي كثير من عهد عثمان كان تأثيرهم قويًّا؛ لأن المجتمع والناس والحركة هل تقبل هذا التأثير بكماله أو لا تقبل؟

فإذا نظر طالب العلم في العبرة، أين العلماء والأئمة والجهابذة عن قوة التأثير في دولة من الدول أو في زمن من الأزمنة، لماذا لم يقلبوا أهل الزمان ولا أهل الإسلام في وقت من الأوقات إلى أن يكونوا صالحين مجاهدين مؤثرين مطيعين؟ لأنهم لا يستطيعون، ولأن أمر الله جَلَّ وَعَلَا نافذ، ولأن حكمته بالغة، فتستفيد من التاريخ أنه ما من حقبة تاريخية مرت فيها مفاسد كثيرة وفيها من البلاء الكثير إلا وأهل العلم الراسخون والأئمة إلا وهم يؤثرون، ولكن ليس بشرط أن يكون التأثير يقلب الواقع، ويغير التغيير الذي يرجوه من لا يعرف كيفية التعامل مع الناس وحركة المجتمع تنظر إلى التاريخ القديم والحديث إلى أن حركة المجتمع بأجمعه، وحركة الدولة، وحركة الوزراء في الدولة، وحركة القواد، وحركة الناس، وحركة المنتفعين، وحركة المتسلطين، وحركة من يعمل ويصنع، وهذه لاشك أنها ستجابه كل وسيلة من وسائل الإصلاح، ووسيلة من وسائل التأثير الشرعي المحمود، لكن ما الذي صنعه أهل العلم؟

إذا نظرنا في عهد الصحابة كيف أثروا؟ كان تأثيرهم محمودًا وعظيمًا لما كانوا في زمن أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لكن لما حصل الخلاف، والناس مرجت عهودهم في عهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وما بعده صار تأثيرهم ضعيفًا، ولم يكن التأثير السابق؛ ولهذا تذكر الكلمة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قيل له: يا علي لم لا تسير فينا بسيرة أبي بكر وعمر؟ قال: لما كان أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان الجنود أنا وأمثالي، أو كانت الرعية أنا وأمثالي، ولما أتيت كانت الرعية أنتم وأمثالكم.

وهذا ولا شك يحرج المصلح، ويحرج من يريد التأثير، فإذا نظر طالب العلم في التاريخ نظر إلى أنه مهما عظم قدر المصلح، أو عظم قدر المؤثر، أو قدر العالم،

فإنه سيؤثر، ولكن التأثير القليل إلا إن كان الله جَلَّوَعَلَا أراد له في زمانه أن يقلب التاريخ رأسًا على عقب، فإن هذا ربما حصل.

إذا نظرت إلى قوة شيخ الإسلام ابن تيمية العلمية والجهادية في زمنه، وقوة لسانه، وقوة قلمه، وقوة حاله، رأيت أن تأثيره لم يكن التأثير الذي يواكب أو يقارن تلك القوة والملكة العلمية والجهادية واللسانية، لكن إذا أتيت ونظرت إلى دعوة وأثر الإمام المصلح شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو لاشك أقل من شيخ الإسلام ابن تيمية علمًا ولسانًا وكتابة، وهم درجات عند الله، لكن كان تأثيره أعظم، ونفعه ونشر الخير في بلده وفي الجزيرة وفي خارجها في رد الناس إلى حقيقة الدين وحقيقة الإسلام أكبر وأكبر، علمت أن هذا منوط بالتأثير في التاريخ، والنظر في حال الدول وقوتها وفي ضعفها، وكيف يكون التفاعل مع ذلك.

فليس من شرط من نظر نظر عبرة، وهذا الحس إذا نظرت إليه لا تجد أن أهل العلم الماضين قد أثروا في التاريخ، وأثروا في الدول، وفي الإصلاح وفي بث الخير أثرًا متساويًا، بل كل بحسبه وبحسب زمانه، وبحسب ما قدر الله له، وبحسب ما يجد من القبول، لكن نظن في الجميع أنهم يجاهدون، والناس فيهم ما بين قادح وما بين مستنقص، وما بين مقتدٍ ومحسن للظن، وهم أهل النظر الصحيح؛ لهذا فإن التاريخ في الحقيقة يحتاج إلى نظر عبرة، وليس بنظر قصص مجردة.

**الحس الثالث: نقد المروي**: وقد ذكرت لك أن التاريخ لم يُجعل له مصطلح باسم مصطلح التاريخ أو أصول قراءة التاريخ، أو نحو ذلك، ولم يكتب أحد من أهل الإسلام شيئًا في ذلك، وقد رأيت كتابًا لمتأخر من الدكاترة، كتاب صدر من نحو خمسين أو ستين سنة بعنوان: «مصطلح التاريخ» لأحد الدكاترة في لبنان

أصدرته الجامعة الأميركية في بيروت[١]، وكان صنيعه حسنًا في أنه أراد أن يطبق مصطلح الحديث في نقد الرواة، وفي نقد الروايات، وبيان العلل وعلل الرواية من حيث هي على التاريخ؛ حيث تجمع الروايات، وينظر ما فيه تعارض بينها فينفى، وما فيه زيادة ثقة فيقبل، فأراد أن يطبق مصطلح الحديث على التاريخ لكنه لم يتابع على ذلك، ولاشك أن تطبيق مصطلح الحديث الذي هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي العظيم، فيجعل نقد المرويات التاريخية كنقد سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن لم يتصدر أحد؛ لهذا ينبغي أن تنظر إلى المروي بنظر منطقي، وبنظر عقلي، هل يعقل أن يكون مثل هذا، أو لا يعقل؟ ليس بنظر نظري بحت، ولكن بالنظر إلى دراسة حقبة معينة من ذلك التاريخ.

مثلًا: إذا نظرت إلى كثرة المرويات التي جاءت عن عهد عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وما حصل فيه من كذا وكذا من أنواع خلل كثيرة وقصص لايعقل أن يكون ذلك المجتمع قابلًا لتلك الأشياء، إذا نظرت -مثلًا- في عصر متأخر إلى قصص هارون الرشيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وما كان عليه في عهده من قوة في الجهاد، وقوة في نشر الإسلام، وأنه كان يحج عامًا ويجاهد عامًا، وكيف كان من قوته في ذلك، لا يمكن أن تصدق ما أشاعه الرافضة والشيعة، وما أشاعه المستشرقون بعد ذلك في العصور المتأخرة من أنه كان مارج السلوك، مارج الأخلاق، صاحب سكر وغناء وسهر في الليالي، ونحو ذلك، فيكون هناك نقد ذاتي بعد معرفة الحقبة من حقب التاريخ التي كانت موجودة، وهذا لاشك يحتاجه طالب العلم احتياجًا مهمًّا.

على كل حال الحديث ذو شجون، وهذا مما ينبغي لطالب العلم أن يتعاهده، والكلام في هذه النقاط تحتاج إلى تفصيل واسع، وإلى أن ننظر نظرة أخرى إلى

(١) وهو للدكتور أسد رستم والكتاب من مطبوعات المكتبة العصرية بعنوان: «مصطلح التاريخ».

التواريخ المعاصرة، وكيف ينبغي الاهتمام بها خاصة تاريخ نجد وتاريخ الدعوة الإصلاحية التي لن يفهم أحد الدعوة فهمًا حقيقيًّا من حيث المؤلفات التي ألفت، ومن الأحكام التي حكم بها، ومن حركة المجتمع إلا بعد أن يقرأ تاريخ نجد، وتاريخ الدولة السعودية الأولى والثانية والثالثة، فيعلم كيف كانت هذه الحركة، وكذلك إذا نظرنا إلى بعض الدول الأخرى المعاصرة كيف حصل فيها الخلل؟ وكيف حصل فيها الاستعمار والتغريب؟ ولابد أن يقرأ التاريخ، وأن يحصل له من ذلك الفائدة والعبرة والعظة، ولاشك أن التأمل لكتاب الله جَلَّوَعَلَا يجعل طالب العلم يحرص على قراءة التاريخ قراءة متأنية، قراءة علم، لا قراءة هوى.

أسأل الله جَلَّوَعَلَا لي ولكم التوفيق والسداد، وأن يبارك لنا في أعمالنا وأعمارنا، وأن يغفر لنا ذنوبنا؛ إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: بناءً على ما تقدم ما هو توجيه قول شيخ الإسلام: الدين والملك قرينان؟**

ج: هذه أول من قالها أحد وزراء الفرس، قال هذه الكلمة وهي كلمة صحيحة، يقصد بالدين الاعتقاد الذي يقوم عليه الملك أو دولة من الدول، فإنه ما من دولة قامت إلا على أساس، وهذا الأساس إما أن يكون أساسًا دينيًّا بحتًا، أو أن يكون أساسًا قبليًّا، أو أي أساس من الأساسات.

إذا كان الأساس دينيًّا، فإنه لا تبقى الولاية إلا ببقاء ذلك الأساس، وإذا نظرت إلى أن الدول المتعاقبة التي مرت -مثلًا- دول الإسلام: الدولة الأموية، الدولة العباسية كان في أول أمرها لغرض من الأغراض، وقربوا فيه أهل العلم

وقووهم -يعني بحسب اتجاههم-، ثم بعد ذلك تضعف هذه الصلة شيئًا فشيئًا حتى يحصل ضعف الاعتماد على الدين، وأصلًا إنما اجتمعوا أو قووا بالاجتماع على هذا الأساس؛ ولذلك الدين والملك قرينان يعني أنهما ركنان لبناء، فإذا قام ملك ما على الدين، فإنه إذا اختل ركن اختل الركن الآخر ولابد، وإنما يضعف أساس الملك إذا ضعف أساس الدين، وإنما الدين إذا لم يوجد له ناصر من الملك والولاية فإنه لا يقوم، النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وهو المؤيد من الله جَلَّوَعَلَا كان يبحث عن ناصر ينصره، ولما نصره الأنصار -لما نصرته الأوس والخزرج- سموا الأنصار، وعيسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ قال: من أنصاري إلى الله، فطلب النصر وطلب القوة هذا ديدن الأنبياء عَلَيْهِمُٱلسَّلَامُ، ولا غرابة في أن يقوم ملك على دين، أو أن يطلب أصحاب دين المساندة والقوة من دولة أو من ولاية؛ لأن هذا به ينتصر الدين.

المقصود من ذلك: أن كلمة السائس أو الوزير الفارسي بزرجي مهر في أن الدين والملك صنوان وركنان، فإذا اهتز أحدهما اهتز الآخر، هذه كلمة صحيحة ولا شك فيها، فكل شيء قام على أساس إذا اختل الأساس فإنه لا يقوم قيامًا صحيحًا.

**س: لقد قرأت في كتاب «البداية والنهاية» لابن كثير في سيرة شيخ الإسلام، وقد ذكر ابن كثير رَحِمَهُٱللَّهُ عند موت شيخ الإسلام أن هناك من كان يتبرك بشيخ الإسلام. كيف يذكر ابن كثير ذلك مع عدم التنبيه عليه؟!**

ج: فيه كثير من هذه الأشياء، وفي كتب التاريخ تجد كثيرًا من ذكر التبركات، أو زيارة بعض القبور دون أن ينبهوا؛ لأن المقصود ذكر الواقع، وهذا من العجائب أن تجد عالمًا وإمامًا يعيش حياته لبيان التوحيد- وهو ابن تيمية- لما مات كان الناس يلقون على جثمانه العمائم ويتمسحون وهو عاش كل عمره للجهاد في هذا، وهذا

يدلك على أن العامة لا تتأثر بكلام أهل العلم إلا إذا كان ثَمَّ ولاية، الولاية قوتها في تأثير أهل العلم أكثر من قوة العالم بمراحل، العالم الذي لا يؤيد كلامه ولاية، ولا تنشره في الناس يكون تأثيره محصورًا، ومن يقرأ كلامه؟ والعامة لا تدري عنه، تعرف أنه رجل صالح ومات، ابن تيمية رجل صالح تبركوا به، ما تخلصوا من هذه العقائد، حتى ذكر أنه بعد وفاة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله رحمة واسعة- أن منهم من أراد التبرك وصُرف، منهم من تبع أراد أن يتسمح وصُرف، وجاء الغلو بعد ذلك في القصائد التي رثي بها سماحة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بعضها فيه غلو شركي وغلو بدعي، وتعظيم غير شرعي، ومناداة له بعد وفاته مما كان ينهى عنه في حياته -رحمه الله رحمة واسعة-، وهذا مما تأخذ منه أن من قال أو حكى شيئًا من ذلك، فإنما هو يحكي الواقع، وليس بصدد النقد.

**س: يقول: ظهر منذ زمن بعض الكُتاب الذين يشككون في تاريخ الإسلام وينكرون وجود بعض الأعلام؛ كإنكار القعقاع بن عمرو التميمي. فما هو الباعث لمثل هذا الإنكار؟**

ج: الباعث قد يكون مذهبيًّا، يعني: مثلًا عندك شخصيتان الشيعة لا يحبون أن يذكرا في التاريخ، ولأثر هذين في التاريخ؛ الأول: القعقاع بن عمرو. والثاني: عبد الله بن السوداء أو ابن سبأ.

وثَمَّ كتابات شيعية كثيرة من قديم في أن هاتين الشخصيتين منحولتان، وأن ليس لهما وجود، وكتب التاريخ كثيرة، يعني: أوردت هذا الذكر وشاع، ومن نقده يعني: وأثبت عدم الوجود، فإنه معارض بإثبات من أثبته، والمسألة لها بحث تفصيلي آخر -مرّ معكم في الوقت- كتابات في الجرائد ما بين إثبات ونفي القعقاع

ابن عمرو وعبد الله بن سبأ، وكل السلاسل هذه التي تؤثر على بعض الفرق، والجواب التفصيلي له مجال آخر.

**س: من هو أفضل مَنْ كتب في التاريخ في العصر الحديث، وما رأيك في كتابات محمود شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟**

ج: محمود شاكر اثنان سوري ومصري، المصري أديب وهو الأستاذ الأديب المعروف محمود محمد شاكر، وهذا من الأشراف يعني: نسبه يعود إلى الأشراف، وهذا أديب، وهو الذي حقق «تفسير الطبري»، وأصدر «دلائل الإعجاز والبلاغة» لعبد القاهر، وكتبًا كثيرة في الأدب والتفسير.

أما المقصود بالسؤال فهو محمد شاكر الذي هو من الشام، فهذا له كتابات في التاريخ لكنها مطولة، وكأن المقصود بها الحس التربوي للشباب، فيذكر فيها أشياء ليس المقصود منها نقد الرواية من حيث هو، وإنما أخذ من الروايات ما يؤثر في الشباب حتى تدرس دراسات دعوية، وهي من جملة الكتب الموجودة في ذلك.

بالمناسبة فيه طبعة لكتاب «الكامل» نسيت أنبه عنها، كتاب «الكامل» لابن الأثير طبعها محمد منير الدمشقي وهي في تسع مجلدات، هو طبع ثمانية، والتاسع أظن طبع بعد وفاته، وهذه الطبعة فيها تعليقات في نقد كثير من المرويات لأحد كبار المؤرخين المصريين وهو الأستاذ عبد الوهاب النجار، وهو من المؤرخين المعروفين في مصر، وله تعليقات حسنة في كثير من الوقائع التاريخية، فالانتباه لهذه الطبعة ولهذه التعليقات مهم لطالب العلم إذا أراد القراءة.

**س: أيهما أصح في الكتابة والنطق في كلمة التاريخ بالهمزة والتأريخ؟**

ج: طبعًا من حيث الأصل الاشتقاقي التأريخ بالهمزة؛ لأنها أرخ يؤرخ،

الهمز أصلي فيه، أرخ يؤرخ تأريخًا، وأما التاريخ فهو تسهيل، والتسهيل موجود في القرآن في الهمز في مواضع كثيرة عند بعض القراء، مثلًا يعني معروف قراءة نافع في التسهيل وعدم القراءة بالهمز في مواضع كثيرة، وأيضًا تنطق. التوريخ؛ لأن الهمزة تبدل بواو في بعض المواضع، وبعض أهل العلم يسميه التوريخ، توريخ يعني: كأنه أرخ، جعلها يؤرخ توريخًا، لكنها غير شائعة وإن استعملها بعض أهل العلم، المقصود أن الذي على وفق اللغة على وفق الاشتقاق التأريخ بالهمز، وأما التاريخ فهو تسهيل.

**س: يمر كثيرًا في «البداية والنهاية» عندما يترحم الكثير لبعض الصالحين، وقوله: رحم الله فلانًا. وقد فعل، فما حكم هذا القول؟**

ج: وقد فعل، إذا كان المراد بالرحمة الموت على الإسلام، وعدم زيغ القلب قبل الوفاة، فهذه العبارة صحيحة، وأما إذا كان المقصود الرحمة بالنجاة من العذاب ودخول الجنة، فهذه شهادة لميت، وكما تعلمون أن أصل أهل السنة أنه لا يشهد لأحد مات من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا من شهد له رسول الله ﷺ.

**س: ذكرتم -رحمكم الله- أن العلماء ربما كان تأثيرهم في التاريخ ضعيفًا وهذا حق، ولكن ما رأيكم لو كان السبب من العلماء أنفسهم، ومثاله في عصرنا عدم استغلال وسائل الإعلام المرئي في الدعوة... إلى آخره؟**

ج: لو استغلوا فهل المعارض لما يقولون هل هو كثير أم قليل، أنت الآن انظر يعني: بالتقييم إلى وضعك أنت -وإن شاء الله- لا نزكي أحدًا، لكن وضع الرجل الصالح في بيته، هل أهل بيته يطيعونه في كل شيء؟ والذي عنده أولاد كبار وهو يعيش معهم هل يطيعونه في كل شيء؟ هو له تأثير، هذا في بيته الذي له الولاية فيه، والأمر والنهي فيه، لكن هم يطيعونه في أشياء، لكن المدرسة تؤثر من

جهة الشارع، يؤثر الأصحاب، يؤثر الأقارب في أنفسهم الأخت والأخ والعم والخال والبيوت؛ لأنه لا يستطيع أن ينعزل، والشرع ما أمر بالانعزال، هؤلاء يؤثرون، فإذا نظرت إلى هذه الخلية الصغيرة هل تستطيع أن تؤثر فيها بكل التأثير الذي تريد؟ ليس كذلك، فيه عدد يريدون أن يكون أولادهم على مستوى من الصلاح يرغبونه لكن لا يكون؛ لأن المؤثرات أكبر، ولأنه ربما هو ما استطاع أن يؤثر التأثير الإيجابي على ولده -مثلًا- أو على أخيه، إذا كان له أخوان يعيشون في البيت يكون شاب صالح وله في البيت أخ فاسد فاسق، يعني: يعيش لا يصلي أو يأتي الموبقات أو نحو ذلك، ما يستطيع أن يؤثر عليه وهو يعيش معه ويتكلم وينصح ويقول، فإذا قلت: أتى الأمر إلى أكبر من ذلك وهو في الأمة، فإنه لا يظن بالإنسان أنه مطلوب منه، أما أن يكون لما يقول كل الأثر أو لا يفعل.

نضرب مثلًا -كما تعلمون- عانيت بعض الشيء في المسائل الرسمية، وفي التأثير على بعض الناس سواء في الداخل أو في الخارج، تريد أن تؤثر بكل ما تريد فلا تستطيع؛ لأن الناس لا يمكن أن يقبلوا كل شيء، لكن أن تؤثر وأن تجاهد في أن تؤثر، وأن تقرب الناس للخير، وتأمرهم وتحقق مراد الله جَلَّوَعَلَا في هذا، هذا هو المطلوب، لكن هل تستطيع أن تؤثر في كل شيء، لا تستطيع أن تؤثر في كل شيء، أحيانًا تأتي مسائل تدرأ مفسدة لدرء مفسدة أكبر، وتتحمل شيئًا لتفويت شيء أكبر- مفسدة لو حصلت أكبر-، تارة تدرِّج من عندك أو تدرِّج شيئًا -تريد أن يحصل إما في المجتمع أو في الخارج- أن تدرجه شيئًا فشيئًا، فالتعامل مع النفوس أصعب ما يكون، وتارة تأتي وتعمل شيئًا في -مثلًا- مكان من الأمكنة ثم تذهب وينشرح الصدر على أن هذا سيتم، ما تدري بعد ذلك إلا أن تأتي أشياء أخرى تصرف النظر عن قبول مثل هذا الأمر، أو عن -مثلًا- توجه المركز الإسلامي

لهذا لما اتفقت معهم عليه، فحركة هذه حركة جهاد -يعني: مجاهدة- لا تكون كذا، لو كان الأمر كذلك لأطاع الكفار أنبياء الله جَلَّ وَعَلَا من أول برهة، لكن لابد من المجاهدة.

فإذًا: التأثير ليس هو المطلوب، المطلوب العمل، يعني: ليس المطلوب أن تضع في نفسك أن تؤثر وإن لم تؤثر يئست وقنطت، هذا لا يمكن أن يرتبط بالنفس، المهم أن تعمل وأن تجاهد بحسب ما كتب الله لك، طالب العلم يجاهد في التعليم، في التدريس، في نشر الخير بحسب ما يستطيع في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من كتب الله له ولاية أو سلطة يجاهد بحسب ما عنده، ويأمر وينشر الخير، ويحب وينصح للأمة ولأئمة المسلمين ولعامتهم بحسب ما قدر له. آخر استطاع أن يؤثر في زملائه بالدعوة وبالخير يفعل ذلك، لكن هل يقول: إذا لم يؤثر، فإن معنى ذلك أن ينقطع عنه؟ نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو المؤيد من عند الله جَلَّ وَعَلَا، وهو أول أولي العزم من الرسل مكث ألف سنة إلا خمسين عامًا، ما آمن معه إلا قليل. هل المقصود التأثير؟ المقصود العمل؛ لأننا متعبدون بالعمل؛ ولذلك يخطئ عدد -يخطئون شرعًا- يخطئ عدد في أن يقول -مثلًا-: فلان ماذا فعل؟ وما أثر عمله؟ ليس السؤال هذا، السؤال: هل عمل أم لم يعمل؟ أما هل تأثر الناس أم لم يتأثروا هذه ليست هي المهمة، إذا نظرت إلى داعية أو إلى نفسك هل أثرت أم لم تؤثر؟ ليس هذا المقصود، إذا حصل التأثير فهذا نعمة وفضل من الله جَلَّ وَعَلَا، وإذا لم يحصل فتذكر قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٧٢]، المهم أن تعمل ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل:١٢٥]، وكذلك في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ

وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ [الشورى:١٥]، وكذلك في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [المائدة:٧٧]، فهذه الأصول العامة هي التي ينبغي للإنسان أن يعمل بها، حصلت النتيجة أو لم تحصل، هذا من عند الله جَلَّوَعَلَا.

**س: من أحرم للحج وعند دخوله مكة منع من الدخول؛ لعدم حمله التصريح، فهل عليه شيء في ذلك، علمًا بأنه يعرف القرار عن التصريح ؟**

ج: أو لا ينبغي له أن يلتزم؛ لأن هذا مبني على فتوى شرعية من هيئة كبار العلماء، فينبغي له أن يطيع ولاة الأمر من العلماء في فتواهم الشرعية، وألا يقدم على ذلك إذا حصل مثل هذا، فإذا فاته الحج فإنه يكون محصرًا، يتحلل بعمرة -كما هو معلوم- يعني: بمعنى ينتظر إلى يوم عرفة محرمًا، ثم بعد ذلك إذا فات خلاص انتهى الحج، يأتي يدخل بعمرة ويتم عمرته، لكن الحج بعد الإحرام به، فإنه لا يُرفض، يعني: لا يمكن أن يخرج من الحج إلا بالطواف والسعي، إلا بتمام أركان الحج إذا كان تمكن، وإذا أحصر أو منع فلابد من تحلله بعمرة.

**س: يدعو بعض المعاصرين لدراسة التاريخ دراسة حديثية ؟**

ج: أشرت لك أن هذا غير مقبول، ولا يمكن تطبيقه.

**س: هل يمكن أن يؤصل طالب العلم نفسه من جهة التاريخ من خلال قراءته لمقدمة ابن خلدون ؟**

ج: لا شك «مقدمة ابن خلدون» نافعة في حركة المجتمعات الحركة العلمية، والحركة العمرانية، والحركة النفسية، وحركة الدول، ومن يصلح، وكيف تقوم، فهي نواة جيدة لهذا الأصل.

س: أقترح عليكم أن تشرحوا المنظومة القحطانية؟

ج: ليست من الكتب الأصلية التي تشرح.

س: الخلط بين أسانيد المؤرخين والمحدثين ما هو أثره وأسبابه؟

ج: أولًا من جهة الحديث يشدد فيه، والتاريخ لا يشدد فيه من جهة الرواية، يعني: الحديث لا نقبل رواية من يخطئ -مثلًا- كثيرًا، لكن التاريخ قد تقبل إذا كان معروفًا بالسير؛ يعني: مثلًا ابن إسحاق رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ لا يُقبل في الحديث إلا بشروط كما هو معلوم، لكن في التاريخ هو صاحب سير وصاحب مغازٍ، فما أتى به فهو مقبول؛ لأن هذا اختصاص الرجل رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

س: هل اطلعتم على كتاب «فقه التاريخ» للشيخ عبد الحميد السحيباني -وفقه الله- ما رأيك فيه؟

ج: مع الأسف ما اطلعت عليه، ولعل هذا يكون تنبيهًا إلى الاطلاع عليه.

نكتفي بهذا القدر. وفقكم الله وأعانكم، وزادكم وإيانا من كل خير.

تمت بحمد الله

# محاضرة
# طالب العلم والكتب[(١)]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعل هذه السنة لنا سنة خير وعلم وعمل وتقى وصلاح، وأن يزيدنا فيها من العلم النافع والعمل الصالح، وأسأله جَلَّ وَعَلَا أن يُقوي همتنا في العلم والعمل، وأن يُعلي عزمنا في درس العلم وتحصيله، والمحافظة عليه والثبات على ذلك، وكمقدمة لدروسنا في هذا الفصل -إن شاء الله تعالى- نتحدث كالعادة بحديث عام مما يسنح في الخاطر بما يكون معه النفع -إن شاء الله تعالى-، وحديثنا سيكون عن «طالب العلم والكتب».

**من المعلوم أن العلم يُتلقى بأحد طريقين:**

**الأول:** إما عن طريق المشافهة والسماع، ومجالسة أهل العلم وأخذ العلم عنهم سماعًا.

**الثاني:** أن يكون عن طريق الكتب بالمطالعة والنظر والاستفادة.

والأول هو طريق الثاني، والثاني صوابه مبني على الأول؛ كما قال بعض أهل العلم: «إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ

---

(١) في ٢/ ٥/ ١٤١٧هـ.

بِأَيْدِي الرِّجَالِ»[(١)]. يعني: طالب العلم الكتب له مهمة، ولكن هذه الكتب إنما يُحسن التعامل معها، ويُحسن فهمها من أسس نفسه عن طريق طلب العلم على أهل العلم وخالطهم، وفهم مراد أهل العلم بكلامهم فيما دوّنوه في الكتب.

وتدوين العلم في الكتب قديم في الناس، فكانت الحضارات السالفة لحضارة الإسلام يعتنون بالكتابة، وكانت كتب الله جَلَّوَعَلَا تكتب؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَمَآ ءَاتَيْنَـٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴾ [سبأ:٤٤]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴾ [البينة:٣]، وربنا جَلَّوَعَلَا خط لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في الألواح وكتب له فيها، وبقيت الكتب في الناس يتداولونها بالكتابة، وكان من الأمور المهمة أن تُحفظ من التغيير والتبديل، وأن يهتم بها الناس وأن يحافظوا عليها.

وهذه المسألة عامة في الأمم، وكتب الله جَلَّوَعَلَا جعلها الله جَلَّوَعَلَا ابتلاءً وامتحانًا للأمم، هل يحافظون عليها، أم لا؟ فحصل في الكتب قبل القرآن عدم المحافظة؛ حيث دخلها التحريف في اللفظ، ودخلها التحريف في المعنى بما هو معلوم، وخص الله جَلَّوَعَلَا هذا القرآن، وعلوم نبي الإسلام محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحفظ؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾ [الحجر:٩] والذكر هو: القرآن والسنة المبينة له محفوظة، فالله جَلَّوَعَلَا حفظ القرآن وحفظ السنة، ومعنى ذلك: أن هناك أشياء مما يُكتب يطرأ عليه التحريف والتغيير والتبديل، فليس كل ما كتب يُعدُّ صحيحًا، وليس كل ما زُبر في الورق عُدّ نافعًا وصوابًا، بل لابد أن يكون من العلم المحفوظ، ويكون حفظه حفظ ألفاظه وحفظ معانيه -أيضًا- من التغيير والتبديل.

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (١/ ١٤٠).

في أوائل هذه الأمة ما كتب من الصحابة السنة إلا نفر قليل، وهكذا فيمن بعدهم، كتبوا أشياء من التابعين -كما هو معلوم- في صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة وكغيرها، فكتبوا أشياء من السنة وحُفظت، وحفظت رسائل للمصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ملوك الأطراف وإلى عماله والأمراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكذلك حُفظت رسائل للخلفاء الراشدين وللأمراء من بعدهم، ومراسلات الصحابة فيما بينهم، حتى جاء وقت تدوين العلم، فصنفت المصنفات ودونت، وتوسع الناس في ذلك حتى صار التصنيف في كل أنواع العلوم، فصنف أول ما صنف في الحديث والسنة، ثم صنف في التفسير، ثم صنف في اللغة، ومعاني القرآن، ثم توسعت التصانيف والكتب، ولما كان الأمر كذلك، أوصى العلماء الطلاب بحفظ الكتاب من التغيير والتبديل؛ لأن الكتاب يكتب ويُنسخ، والنسخ والكتابة إذا كانت صحيحة، فإن الكتاب يكون صحيحًا، وإذا كانت الكتابة غير دقيقة، وكان النسخ غير دقيق دخل من الخلل في العلم من جهة عدم الدقة في الكتابة، أو عدم الدقة في النسخ؛ ولهذا ذكر طائفة من الأدباء ومنهم الجاحظ في كتابه: «الحيوان» أن من أهل العلم من كان يقتني من الكتاب الواحد ثلاث نسخ برواية واحدة[(١)]، وربما إذا تعددت الروايات حرصوا أكثر على اقتناء كل الروايات التي رُوي بها الكتاب؛ وهذا لأجل الحرص على دقة العلم ودقة تلقيه؛ لأنه ربما اختلف لفظ عن لفظ، أو سقطت جملة، أو تحرف في موضع، فبان في الموضع الآخر.

أوصى أهل العلم الطلاب أن يحرصوا جدًّا على كتبهم بأن يكون الكتاب محفوظًا من التغيير والتبديل، وأن يكون التقييد عليه له آدابه، وأن يكون طالب العلم فيما يكتبه على الكتاب بعد نسخه من تعليقات، ومن حواش ومن فوائد

(١) انظر: كتاب الحيوان للجاحظ (١/ ٤٤).

ومن مطالب، وأشباه ذلك، أن يكون دقيقًا فيما يكتب؛ حتى يتسنى له أن يستفيد مما كتب، وحتى لا يتغير الكتاب بكتابة في أثناء الأسطر، وأشباه ذلك؛ لهذا جعل أهل العلم في كتب الرواية وكتب طلب العلم آدابًا لطالب العلم في تعامله مع الكتاب، فالكتاب لطالب العلم أشبه ما يكون بأحد أعضائه، فكتب طالب العلم خلاياه التي يعيش بها، وهي سمعه وبصره الذي لو فقده لضعُف في العلم شيئًا فشيئًا، وترى أن الذي يضعف في المطالعة، ويضعف في النظر في العلم وفي القراءة تجد أنه يضعف قليلًا قليلًا، وينسى العلم شيئًا فشيئًا حتى يكون أميًّا بعد مر سنين من الزمان؛ وهذا لأن مطالعة العلم في الكتب من أهم ما يكون، وهذا يتطلب أن يكون لطالب العلم صلة عظيمة بالكتاب، وهذه الصلة لها آدابها ولها رونقها، ولها شروطها التي بينها أهل العلم في كتبهم؛ ككتاب «الجامع» لابن عبد البر، وكتاب ابن جماعة في أدب الطلب «تذكرة السامع والمتكلم»، وكتب كثيرة في هذا.

ذكروا كيف يتعامل طالب العلم مع الكتب، ونذكر من هذا أشياء، وقبل أن ندخل في الآداب العامة، فإنا نذكر أن اهتمام طالب العلم بكتبه يدل على اهتمامه بالعلم.

**فمن الآداب التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها:**

أولًا: أن يُرتب كتبه حتى يتسنى له أن يُراجع، إذا كانت مسألة يحتاج أن يراجع لها بعض الكتب، فلا بد له من أن يرتبها، وترتيب الكتب بحسب حال هذا الطالب، فإذا كان يحتاج إلى أن يُرتب كتب التفسير جميعًا، وكتب الحديث جميعًا، ويصنف التفسير إلى علومه، والحديث إلى علومه، والفقه إلى مذاهبه، وأشباه ذلك، فلا بأس، وإذا كان يرى ثمت ترتيب آخر له يرى أنه أنفع له، فلا بأس المقصود أن يكون الكتاب في مكانه الذي إذا احتاجه طلبه، والكتب على قسمين:

**الأول**: كتب كبيرة. **الثاني**: كتب رسائل صغيرة.

أما الكتب الكبيرة فهذه سيراها في المكتبة؛ لأنها كبيرة، عشر مجلدات، وخمسة عشر مجلدًا، وثلاثة وأربعة، فهذه ظاهرة، ولكن الذي يحتاج إلى العناية به الرسائل الصغيرة التي هي مهمة، وربما يكون فيها من العلم ما ليس في الكتب الكبار، فإذا احتاج أن يراجع كتابًا منها أو رسالة، فبحث عنه لا يجده؛ لأنه ما وضعه في مكانه المناسب، وهذه الرسائل الصغيرة ينبغي أن يهتم بها في أن تكون في مكان مستقل، لا تكون ضمن البحوث، أو ضمن الكتب الكبيرة، فيضع كتابًا كبيرًا وبجنبه كتاب صغير عبارة عن أوراق، وبجانبه رسالة أربعون صفحة، خمسون صفحة إلى آخره، وهذا النوع اعتنى به العلماء حيث وضعوا له ما أسموه بالمجاميع، فترون في فهارس المخطوطات ما يسمى مجموعًا.

والمجموع عبارة عن مجلد أو أكثر فيه عشر رسائل، أو فيه اثنتا عشرة رسالة، أو أكثر من ذلك، فإذا تهيأ لطالب العلم أن يجمع هذه الرسائل الصغيرة في مجموع، ويجمع النظائر في مجلد، ويجعل الرسائل التي في آداب طلب العلم في مجلد مستقل، أو الرسائل في مصطلح الحديث الصغيرة في مجلد مستقل، أو الرسائل التي في علوم التفسير أو علوم القرآن يجعلها مجموعة، أو ما أشبه ذلك، كذلك الكتب والرسائل الفقهية يجعلها مستقلة، ومن المناسب في الكتب والرسائل الفقهية أن يبوِّبها على حسب فنون الفقه وعلى حسب أبواب الفقه، فيجعل رسالة في الجنايات في موقعها في الفقه، فيرتب الكتب، يبتدئ بالرسائل التي في الطهارة، ثم الرسائل التي في الصلاة، ثم الصلاة -أيضًا- يرتبها في داخلها، شروط الصلاة أولًا، ثم الأحكام التي فيها، سجود السهو يجعله في مكانها، التي في الزكاة -أيضًا- يجعلها بعد الصلاة، وهكذا في نظائرها، فيُرتب هذه الرسائل الصغيرة التي قد لا يصل

إليها لو احتاج في خضم كتبه أن يُرتبها بحسب موضوعات الفقه، كذلك غيرها من العلوم في التاريخ، أو في العقيدة، أو ما أشبه ذلك، يجعل العقيدة العامة مستقلة في الكتب أو الرسائل العامة في العقيدة، أو التي تبحث في مسألة في العقيدة يرتبها على مباحث العقيدة؛ حتى يتسنى له مراجعة ذلك.

إذًا: أول أدب: أن يحسن الترتيب، وترتيب المكتبة هو عنوان طالب العلم في عنايته بكتبه، أما إذا أتى، وكان المكان متيسرًا، ووجدت أن الكتب مبعثرة إلى آخره، فهذه لها أحد احتمالين:

**الأول**: إما أن يكون من كثرة بحثه، وكثرة مطالعته للكتب جعلها تنتشر، وهذا أمر محمود، لكن لابد بعدها أن يرجعها إلى ترتيبها.

**الثاني**: وإما أن يكون هو أصلًا غير مرتب.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه عن قضاة مصر المسمى: الذي سماه «رفع الإصر عن قضاة مصر» ترجم لأحد القضاة؛ حيث تولى القضاء، وكان يجلس في مكان فيه كتبه، وكانت كتبه حسنة التصفيف- مصففة بطريقة جميلة-، فدخل عليه أحد الناس من طلاب العلم وقال له: ما أحسن تصفيف هذه الكتب. قال الحافظ ابن حجر: يُعرِّض به أن حسن تصفيف الكتب يدل على عدم المطالعة فيها وعدم الاشتغال، ففهم القاضي هذا، وأسرها في نفسه. قال: حتى تولى هذا الرجل الذي انتقد القاضي بحسن تصفيف كتبه، قال: تولى الكتابة للناس في أنكحتهم، أي: عقود النكاح، وما يُسمى مأذون الأنكحة، فعثر منه القاضي على غلطة في أحد صكوك النكاح قال: فعزره تعزيرًا بليغًا، حافظًا تلك الكلمة(١).

(١) انظر: رفع الإصر عن قضاة مصر (١/ ٢٨).

المقصود: أنه استدل بحسن التصفيف على عدم الاشتغال، وهذا ليس بمطرد، بل طالب العلم إذا أراد أن يشتغل بفن أو ببحث، فيجلب عددًا من الكتب تكون أمامه، ويبحث في هذا وهذا، وإذا انتهى منها أرجعها في أماكنها؛ حتى يتسنى له أن يُطالعها.

**الأدب الثاني: من آداب التعامل مع الكتب**: أن يهتم طالب العلم بالنسخ المصححة: ففي القديم كان الكتاب يُشترى من الورّاقين، يقال: فلان ورّاق، أي: عنده مكان ينسخ فيه الكتب ويبيعها، أو يبيع لمن أراد أن يبيع كتبه، يُسمى هؤلاء الورَّاقين الذين يعتنون بنسخ الكتب باليد، أو بيع الكتب، وهؤلاء الورّاقون منهم المعتني ومنه غير المعتني، وأشبه ما يكون في هذا الزمن بالمطابع، فالمطابع الموجودة -الآن- هي وراثة عمل الورّاقين في ما مضى من الزمان؛ لهذا نقول: إن صنعة الورَّاقين في ما مضى تناولها أهل العلم بالتحليل، وأن طالب العلم يحرص على أن يشتري كتابًا مصححًا مدققًا، أو أن ينسخ بيده، ويقابل ما نسخ بأصله، أو أن يشتري كتابًا ويقابله بنسخة معتمدة مقروءة على أهل العلم، وأشباه ذلك، فطالب العلم مع الكتب لابد له من أن يعتني بالنسخ الصحيحة في النسخ المخطوطة، أو في المطبوعات، وفي هذا الزمن عناية جُل طلاب العلم بالمطبوعات؛ ولهذا نقول: المطبوعات كثيرة، وقد ابتدأت الطباعة باللغة العربية منذ أكثر من خمسة قرون، أي: من نحو سنة ألف وأربعمائة، أو ألف وخمسمائة بالميلاد؛ لأنها هكذا أرخت، وأكثر ما طبع في اللغة العربية في البلاد العربية، والإسلامية منذ نحو مائتي سنة من الزمان، وما قبل ذلك تطبع في بلاد الغرب؛ لاهتمامهم بالطباعة.

المقصود من هذا: أن الكتب طباعتها قديمة، واليوم الذي يُطرح في السوق أنواع من دور النشر، وأنواع من الكتب، وأنواع من أسماء المحققين أو

أسماء المصححين إلى آخره؛ ولهذا حصل مرات أنه تنقل عبارات وجمل عن كتب مطبوعة مؤخرًا، وتكون طباعتها غير صحيحة وغير دقيقة، فيقع الخلط كما حصل لي -مثلًا- عدة مرات في قاعات الجامعة من أني أقرر شيئًا بناءً على نسخة من المطبوعات الصحيحة، ويأتي بعض الطلاب مجتهدًا، ويُبرز الكتاب الذي طُبع مؤخرًا، فإذا الكلام الذي فيه غير صحيح؛ لأن الطبعات المتأخرة ليست كلها معتنى بها، وهكذا الطبعات المتقدمة.

إذًا: فالمطبوعات سواء منها ما طبع قديمًا أو ما طبع حديثًا لابد لك من البحث، هل هذه الطبعة صحيحة؟ وإذا أردت أن تعتني بشراء كتاب، أو أن تعتني بعلم ما، فلابد أن تحصل الكتب الصحيحة المطبوعة بدقة فيه، فتسأل أهل العلم أو الذين يعتنون بهذا الجانب، فتقول مثلًا: الكتاب الفلاني ما النسخة المعتمدة منه؟ مثلًا تقول: تفسير القرطبي ما أصح نسخه؟، تفسير الطبري ما أصح نسخه؟، صحيح البخاري ما أصح نسخه التي تقتنيها، وتكون عندك في المكتبة؟ ما تحتاج معها إلى نسخة أخرى.

**الملاحظ اليوم**: أنه مع كثرة المطبوعات تجد أن دور النشر تطبع لغرض التجارة بطبعات لا تأمنها؛ لهذا ينبغي لك أن تسأل عن الطبعة التي تقتنيها أو الطبعة التي تريد شراءها، ولا تشتري أي كتاب طُرح أمامك، بل تسأل عنه، وتعرف دار النشر التي أصدرته، وإذا كان اعتنى به أحد المحققين، تسأل هل هذا المحقق دقيق، أو غير دقيق؟ هل هو تجاري، أو غير تجاري؟ إلى آخر ذلك، فاهتمام طالب العلم بالنسخة الصحيحة التي يقتنيها لابد منه، تشتري -مثلًا- كتابًا بعد السؤال عنه تقول: مثلًا تفسير القرطبي النسخة الصحيحة منه ما هي؟ فإذا أجبت على هذا السؤال ذهبت وحرصت، وتقتني هذه النسخة سواءً كانت مطبوعة أو مصورة أو مطبوعة طبعًا حديثًا بالكمبيوتر، فتحرص على النسخ الصحيحة.

الملاحظ من جهة نظري فيما بأيدي الإخوان من الكتب أن كثيرًا منها يكون نسخًا غير صحيحة، تكون نسخة لكن غير دقيقة، اعتنى بها أحد الناس عناية لا تسمى عناية، أو يقال: إنها صُححت بمعرفة الناشر، أو ما أشبه ذلك، ويكون فيها من الأغلاط والسقط، وأشباه ذلك ما يعيبها، ولايصلح أن تقتنى لطالب علم يرجع إليها ويبحث من خلالها.

إذًا: فالأدب الثاني أن يحرص طالب العلم على اقتناء النسخ الصحيحة، سواء كانت مطبوعة طبعات قديمة، أو كانت مطبوعة حديثًا، المهم: أن تكون النسخة صحيحة، فيعرف دور النشر المعتنية الدقيقة، ودور النشر التي لا تعتني؛ يعرف المحققين الذين يتاجرون، والمحققين الذين يعتنون بتحقيقاتهم، ويعرف -أيضًا- مزايا الطبعات، وتعدد الطبعة للكتاب الواحد، وميزة هذه على هذه.

نتفرع من هذا إلى أن طالب العلم الذي يعتني برؤية التحقيقات، وما يعمله المتأخرون من حواشٍ وتعليقات، لابد له -أيضًا- أن يعرف طبعات الكتاب؛ لأنه حصل -مثلًا- أن المحقق يرجع إلى جزء وصفحة، فهذا يظن أن الكتاب إنما طُبع مرة واحدة، فيذهب يرجع إلى الجزء والصفحة هذه، فلا يجده، فيقول: إن هذا وهم أو غلط، أو نحو ذلك، وقد يكون الكتاب طُبع مائة مرة، أو عشرين مرة، أو ثلاثين مرة، أو خمس، أو أربع إلى آخره، فإذًا: معرفة طالب العلم بطباعة الكتب، وعدد مرّات طباعتها، وميزات هذه وهذه من مكملات العلم، ومن ملحه التي هي من الآداب العامة التي ينبغي لطالب العلم العناية بها.

**الأدب الثالث مع الكتب:** الحرص على نظافة الكتاب، وطريقة حفظه: والمعنى: أن يكون الكتاب نظيفًا، ليس عليه غبار يعلق به، أو يكون متسخًا، أو أن يكون عليه كتابات سيئة، أو أن يضعه في موضع غير لائق به، فمما لا يليق بالكتب

خاصة كتب أهل العلم التي فيها بيان معاني الكتاب والسنة أن تكون عليها الأتربة أو تكون متسخة، فتنظيف الكتب دليل توقير ما اشتملت عليه وتعظيم شعائر الله، وقد قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج:٣٢]، فإذا كان الكتاب في التفسير أو كان في السنة، أو كان في فقه الحلال والحرام، أو في العقيدة، فإن النفس تنبعث في المحافظة عليه وفي تنظيفه من إجلال الله جَلَّوَعَلَا، وإجلال العلم الشرعي الذي هو مأخوذ من الكتاب والسنة، كذلك أن يكون طالب العلم في تعامله مع الكتاب من جهة صيانته وحفظه بأن لا يتخذه صندوقًا لأوراقه ورسائله الخاصة، أو الفواتير التي تكون عنده، أو نحو ذلك، فتأخذ وتنظر كتابًا من الكتب، فتجد أن فيه فاتورة ورسالة وقلمًا وفي داخله محّاية،... إلى آخره، وقد قال بعض العلماء: لا تجعل كتابك بوقًا ولا صندوقًا.

هذا من الأدب المهم مع الكتاب، ألا تجعله صندوقًا، فلا تجعل فيه الأقلام، وتجعله مستودعًا للفلوس والريالات، فتفتح الكتاب تجد فيه كل هذا، ثم تلاحظ أن الجلدة تغيرت، والكتاب تغير من جراء عدم الصيانة...إلى آخره.

كذلك لا تجعله بوقًا، فلا تلف الكتاب لفًا لا يليق به؛ لأن الكتاب فيه كلام الله جَلَّوَعَلَا، وكلام رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فلا يليق أن يُجعل بهذه المثابة، كذلك لا يليق أن توضع عليه كأس ماء أو شاي، أو ما أشبه ذلك، فكتب أهل العلم التي فيها نصوص الكتاب والسنة تُجعل أعلى، ما تجعل أسفل وتجعل فوقها دفاتر بيضاء، وأشباه ذلك، وهذا مما يجعل في القلب تعظيمًا لكلام الله جَلَّوَعَلَا وكلام رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وكل ما استفيد من العلوم من هذين الأصلين.

**كذلك مما يتعلق بحفظ الكتاب: أن ينتبه طالب العلم في طريقة الكتابة على الكتب:** أحيانًا ترى بعض الكتب يعلق عليها حواشي بحيث أنه تضيع

فائدتها، وقد نهى العلماء فيما سبق عن الخط الصغير على الكتب، أي: أن تكتب الكتب بخط دقيق، أو أن يُعلَّق عليها من الفوائد ما يكون بخط دقيق؛ بحيث إذا أراده طالب العلم لم يتهيأ له أن يستفيد منه، وندم، وفيما يُذكر أن الإمام أحمد مرة كتب أحاديث بخط دقيق، ولما احتاج لها في كبره لم يُحسن أن يستخرج تلك الفوائد؛ لأنها كانت بخط صغير، وتقارب الحبر مع بعضه حتى فاتت الفائدة[(١)].

بعض العلماء لا يكون خطه حسنًا أو بعض طلاب العلم لايكون خطه حسنًا، هذا ليس بعيب، لكن أن يُرتب الكتابة بحيث تكون بخط واضح؛ لهذا كان بعض العلماء ممن خطه غير جيد هو نفسه لا يحسن قراءة خطه؛ مثل: شيخ الإسلام ابن تيمية كان هناك أحد طلابه هو الذي يستخرج كتابه، وقد ذكر هذا في التراجم، ونبه عليه الحافظ ابن كثير في الجزء الرابع عشر من «البداية والنهاية»[(٢)]، وإذا أراد ابن تيمية أن يأخذ موضعًا لا يستخرجه إلا هو؛ لأن شيخ الإسلام يكتب بسرعة، وربما التبس عليه، لكن من دقته يحسن ذلك، لكن هذا قد لا يتهيأ دائمًا؛ لهذا طالب العلم يحتاج إلى معرفة كيف يكتب على الكتب.

---

(١) قال ابن الصلاح: (الثَّالِثُ: يُكْرَهُ الخَطُّ الدَّقِيقُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ يَقْتَضِيهِ. رُوِّينَا عَنْ حَنْبَلِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: رَآنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَنَا أَكْتُبُ خَطًّا دَقِيقًا، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ يَخُونُكَ) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح (ص١٨٥). وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ص٢٦١)، والمقنع في علوم الحديث (١/ ٣٤٨)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٩٩).

(٢) قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَبَعَثَ الشَّيْخُ -يعني: ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ- كِتَابًا إِلَى أَهْلِهِ يَذْكُرُ مَا هُوَ فِيهِ مِنْ نِعَمِ اللهِ وَخَيْرِهِ الْكَثِيرِ، وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ جُمْلَةً مِنْ كُتُبِ الْعِلْمِ الَّتِي لَهُ وَيَسْتَعِينُوا عَلَى ذَلِكَ بِجَمَالِ الدِّينِ الْمِزِّيِّ؛ فَإِنَّهُ يَدْرِي كَيْفَ يَسْتَخْرِجُ لَهُ مَا يُرِيدُهُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا) البداية والنهاية (١٤/ ٦١).

نبّه علماء الحديث في آداب الكتابة أن طالب العلم إذا أراد أن يكتب فيبتدئ في الكتابة من السطر الذي فيه أو عليه التعليق، ثم يرتفع إلى أعلى، ولا ينزل إلى أسفل، فإذا قرأت على شيخ، أو تُعلق على كتاب، فأتيت إلى موضع، فتبدأ بالكتابة من هذا السطر إلى أعلى؛ لأنه ربما أتى في السطر الذي بعده فائدة تحتاج إلى الكتابة عليها، فالتبس عليك.

كيف تكتب؟ تبدأ تُعرّج عليه، وإذا كتبت إلى أعلى فحبذا أن تكون الكتابة واضحة، وفيها نوع ميولٍ متساوي الأسطر، حتى إذا احتجت إلى ضبط يمكن إدخالها في الفراغات في ما بين الميول، وربما بعضكم رأى بعض الكتب القديمة المحشّاة، فتجد أن الكتابة أتت على شكل مثلثات، وهذا ليس عبثًا؛ لأنه يكتب بهذه الطريقة على طريقة الأقدمين؛ لأنه قد يحتاج إلى ضبط بعد ذلك، فيدخله في هذا الفراغ، أو أن يقابل هذا الكتاب بنسخة أخرى، فيقول في هذا الفراغ نسخة كذا وكذا وهكذا، فتهتم بوضوح الخط، وبأن يكون مرتبًا في معرفة مكان البداية، فإذا أتيت إلى ما كتبته أنت وعلقته، فاعرف أن هذه الجملة التعليق عليها سيكون بهذا الاتجاه، وحبذا لو راجعتم كتب المصطلح، وقد بيّنوا كيف تكتب، وتحشي على الكتب في ضوابط لهم، وتفصيلات سواء كانت في التضبيب-يعني: بيان الكلمة والتصحيح عليها-، أو كانت حاشية، أو بيان نسخة، أو كيف تكتب صحة العبارة، أو ما أشبه ذلك.

من آداب الكتب: أن يكون طالب العلم له فوائد ينتخبها من الكتاب: إذا قرأ كتابًا لا يثق بحافظته وذاكرته ولو كان شبابًا، ففوائد هذا الكتاب ينتخبها في دفتر خاص عنده أو يشير إليها في ديباجة الكتاب، في ورقة في أوله بأن يضع شبيهًا بالفهرس له؛ لأن هذه الفوائد التي تناسبك قد لا تناسب شخصًا آخر،

فتحتاج إلى أن تراجع ما استفدته من هذا الكتاب، وهناك كتاب كنت قرأته منذ نحو عشر سنوات، فلما نظرت في أوله أخذته من مكانه في المكتبة، وهو كتاب لجمال الدين القاسمي «الفضل المبين على عقد الجواهر الثمين»، وهو «شرح الأربعين العجلونية»، وإذا بي قد قرأت الكتاب وذكرت الفوائد التي فيه، فإذا بها فوائد كثيرة تسعين في المائة منها نسيته، فبدل أن أقرأ الكتاب مرة أخرى، فإذا هذه فائدة، وهذه فائدة، وهذه فائدة.

ومن الفوائد التي كانت فيه: الفرق ما بين العالم والعارف، ولم عدل الصوفية عن العالم إلى العارف؟ لماذا يقولون: العارف فلان وما يقولون العالم؟ هذا من الفوائد[١].

من الفوائد -أيضًا-: نقل كان جيدًا ومتينًا عن ابن حزم في «الفصل في الملل والأهواء والنحل» في معنى قضى وقدّر[٢]، وقال في آخره- جمال الدين القاسمي لما أتم النقل- قال: وهذا ألطف ما قيل في هذا المقام- معنى قضى وقدر، أو القضاء والقدر-، وأحقه بالقبول[٣].

فهذه الفوائد التي تكتبها في صدر الكتاب مهمة، إذا راجعت بعد حين تجد أن الفوائد أمامك، فالكتاب إذا قرأته أو أن الكتب إذا قرأتها، فتنتخب منها ما تراه مفيدًا لك، وتجعله في صدر الكتاب في الورقة الأولى على شكل فهرس فيه عبارة مختصرة، وهذا لا شك أنه مهم جدًّا لطالب العلم إذا حصل أن تجعل له دفترًا خاصًّا تنتخب فيه ما تحتاجه، فهذا مهم وسترجع إليه ولابد بعد زمن، فلا يُناسب أن تقرأ

(١) انظر: شرح الأربعين العجلونية (ص٣٤٤).

(٢) انظر: الفصل في الملل والنحل (٣/ ٣١).

(٣) انظر: شرح الأربعين العجلونية (ص١٦٩-١٧٠).

هكذا وتقول: هذه القراءة كافية؛ لأنك بعد شهر أو شهرين أو ثلاثة أو سنة تنسى، لكن لو قيدت فإنك قد ترجع إليه بعد سنين، فتجد أن الفوائد ماثلة أمامك، وكما قيل: الفهم عَرض يطرأ ويزول، والكتابة قيد تقيد ما فهمته أو تقيد ما استفدته.

من الآداب المتعلقة بالكتاب: أدب الإعارة: والإعارة للكتب منهي عنها إلا لمؤتمن عليها؛ لأن كتابك أنت أولى الناس به إلا إذا وجدت من هو حريص على هذه الكتب، وإذا استفاد منها أرجعها، وذُكر في ترجمة بعضهم: (أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَعَارَ كِتَابًا لِأَحَدٍ إِنَّمَا يَتْرُكُهُ عِنْدَهُ بِعَدَدِ وَرَقَاتِهِ أَيَّامًا، ثُمَّ لَا يُسَامِحُهُ بَعْدُ، ويَقُولُ: هَذِهِ الْغَايَةُ: إِنْ كُنْتَ أَخَذْتَهُ لِلدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ، فَلَنْ يَغْلِبْ أَحَدًا حِفظُ وَرَقَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنْ أَرَدْتَهُ لِلنَّسْخِ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا وَلَا هَذَا، فَأَنَا أَحْوَطُ بِكِتَابِي، وَأَوْلَى بِرَفْعِهِ مِنْكَ)[1].

وهذا صحيح، فاستعار مني أحد الإخوة الجزء الأول من كتاب كبير من ثماني مجلدات، وإلى الآن من اثنتي عشرة سنة ما وصلني! وهو يقول: ما أدري أين ذهب، والجزء الثامن من كتاب آخر، والكتاب ذاك ربما لا آسف عليه كثيرًا، لكن الجزء الثامن منه له أكثر من عشرين سنة إلى الآن ما رجع؛ ولذلك قال القائل:

لَا تُعِيرَنَّ كِتَابًا ... وَاجْعَلِ الْعُذْرَ جَوَابًا
مَنْ أَعَارَنَّ كِتَابًا ... فَلَعَمْرِي مَا أَصَابَا

وقال آخر: آفة الكتب إعارتها[2].

---

(١) انظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض (ص٢٢٤-٢٢٥).

(٢) أخرج الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٢٤٤) عن علي بن قادم، قال: سَمِعْتُ سُفْيَانَ، يَقُولُ: «لَا تُعِرْ أَحَدًا كِتَابًا». وانظر: لوامع الدرر في هتك أستار المختصر «شرح مختصر خليل» (٤/ ١٣٦).

وقيل لرجل في الهند كون مكتبة عظيمة. قيل له: كيف كونت هذه المكتبة؟ قال: من استعارة الكتب، قال: كيف؟ قال: أستعير كتابًا فلا أرده، فتكونت هذه المكتبة، فقيل له: أليس هذا جناية على من استعرت منهم؟ قال: من أعار الكتاب فهو مجنون، ومن رد ما استعار فهو أكثر جنونًا منه.

وهذا لأن الكتاب النفوس متعلقة به، وقد ذكر الحافظ ابن رجب في مسألة في كتاب «القواعد»(١) ضمن قاعدة: أن الكتب لا قطع في سرقتها، فإذا سرق كتابًا، فعند بعض العلماء لا يُقطع؛ لأن فيه شبهة أن الحق في الكتاب للجميع؛ ولهذا قد يأخذ بعض طلبة العلم أو بعض الزملاء كتابًا ويرى أن له حقًّا فيه خاصة إذا كان وقفًا، أو كان مهدًى إليك، أو ما أشبه ذلك، فيتساهل فيه، ثم تخسر أنت الكتاب، فإذا لم تعلم أن هذا الذي طلب الإعارة جاد، وسيستفيد منه في أيام يسيرة وليال، وإلا فلا تُعر الكتاب؛ لأن في إعارته حرمانك من الاستفادة، وليس كل مستعير للكتاب مأمونًا على الكتاب، فكم استعار أناس وما ردوا الكتب.

**من الآداب المتعلقة بالكتاب:** أن يستعرض طالب العلم كتبه بين حين وآخر: أي: ألا يُجمّع الكتب دون استعراض لها، فأخذ الكتاب ووضعه، إنما يراجع طائفة قليلة منها، فلابد من استعراضها، تأتي وتستعرض هذه الكتب

---

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَمِنْهَا: الْمُصْحَفُ تَجِبُ عَلَيْهِ إِعَارَتُهُ لِمَنِ احْتَاجَ إِلَى الْقِرَاءَةِ فِيهِ وَلَمْ يَجِدْ مُصْحَفًا غَيْرَهُ، نَقَلَهُ الْقَاضِي فِي «الجَامِعِ الْكَبِيرِ»، وَذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي كَلَامٍ مُفْرَدٍ لَهُ أَنَّ الْأَصْحَابَ عَلَّلُوا قَوْلَهُمْ: لَا يُقْطَعُ لِسَرِقَةِ الْمُصْحَفِ؛ فَإِنَّ لَهُ فِيهِ حَقَّ النَّظَرِ لِاسْتِخْرَاجِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ إِذَا خَفِيَتْ عَلَيْهِ، وَعَلَى صَاحِبِهِ بَذْلُهُ، كَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ؛ وَهَذَا تَعْلِيلٌ يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ بَيْنَ سَرِقَتِهِ وَسَرِقَةِ كُتُبِ السُّنَنِ؛ فَإِنَّهَا مُضَمَّنَةٌ مِنَ الْأَحْكَامِ أَمْثَالَ ذَلِكَ، وَالحَاجَةُ دَاعِيَةٌ إِلَيْهَا، وَبَذْلُهَا مِنَ المَحَاوِيجِ إِلَيْهَا مِنَ الْقُضَاةِ وَالحُكَّامِ وَأَهْلِ الْفَتَاوَى وَاجِبٌ عَلَى مَالِكِهَا. انْتَهَى) القواعد لابن رجب (ص٢٢٧-٢٢٨).

حتى تتذكر الموضوعات؛ لأن من الناس من اشترى الكتاب مرتين وثلاثًا وأربعًا؛ لأنه ينسى أن الكتاب عنده لقلة استعراضه لكتبه، أما لو كان كثير الاتصال بكتبه خاصة في مثل بلادنا مكتبات بعض طلاب العلم كبيرة، وإذا استعرض كتبه تذكر أن الكتاب عنده، أما إذا ترك الاستعراض ربما طلب الكتاب من غيره وهو عنده، أو نسي ما في الكتب، أو احتاج إلى موضوعه ولم يراجع فيه.

**من الآداب المتعلقة بالكتب**: الاهتمام بكتب الوقف: والكتب الموقوفة هي التي عليها طبع أنه وقف أو ختم بأنها موقوفة، أو أشباه ذلك، وهذه الاحتفاظ بها في مكتبتك لابد أن يكون على شرط الواقف، والواقف حين وقفها جعلها على طلبة العلم، وإذا كنت لا تستفيد من الكتاب وغيرك بحاجة إليه، فدفعك الكتاب إلى من يحتاجه أولى، نعم، قد يكون لك حاجة فيه ولو مرة في السنة تراجع فيه، فهذا لا بأس؛ لأن الكتاب موقوف على طلاب العلم، لكن إذا كنت لا تراجعه فتمر عليك أربع سنين، خمس سنين وأنت لا تراجع، وتعرف أن نفسك ليست ذات همة في مراجعة هذا الكتاب أو الكتب بعامة، أو قد لا تحتاجه في المستقبل، فإن الاحتفاظ به مع هذه الحال خلاف الأولى، وبعض أهل العلم يقول: لا يجوز الاحتفاظ به، بل يُدفع إلى مستحقه، يُدفع إلى من ينتفع به؛ لأن الواقف وقفه لمن ينتفع على من ينتفع به، وإذا كنت لا تنتفع به فمن ينتفع به أولى.

ومن هنا كان كثير من طلاب العلم من يتنـزه عن الاحتفاظ بالكتب الموقوفة إذا كان عنده فضل مال يمكن أن يحصل الكتاب ببذل ماله؛ لأنه ربما يهمل الكتاب ولا يستفيد منه، فإذا كان موقوفًا ربما لحقه إثم من حبسه عمن ينتفع به، وهذا ربما ظهر أكثر في البلاد التي يكون الكتاب فيها شحيحًا.

**من الآداب المتعلقة بالكتاب:** أن تهتم بالكتاب، بتجليده وبطانته وظهارته؛ حتى يكون الكتاب بالموقع أو بالوضع اللائق به للاستمرار؛ لأن طالب العلم حين يقتني الكتاب الأفضل له أن يستحضر نوعين من النية:

**الأول:** أن ينوي الانتفاع به في تخليص نفسه من الجهل.

**والثاني:** أن ينوي أن يستفيد غيره من هذا الكتاب، إما أهله وولده، وإما من يكون عنده، أو أن يوقف الكتب بعده، أو أن يبذلها لغيره بإهداء، أو أن يبيعها... إلى آخره. وهذا يعني أنه كلما أُعتني بالكتاب من جهة جلده، والمحافظة عليه بما يبقى أكثر في المستقبل، كلما كان ذلك أكثر في الأجر والثواب.

**ومن عجائب التفريط في الكتب:** ما ذكره القفطي صاحب كتاب «إنباه الرواة» مع كتاب «الأنساب» للسمعاني، فقد كان حريصًا على الكتب جدًّا، وجمع مكتبة من أنفس ما جُمع، قال: عُرض عليَّ كتاب «الأنساب» للسمعاني بخط مصنفه الأجزاء الثاني والثالث والرابع، والأول مفقود، وبين القفطي والسمعاني نحو مائتين وخمسين عامًا أو قريبًا منها، فاشترى هذه الثلاثة قال: اشتريتها، فلما مضى مدة من الزمن سأل عن الجزء الأول، فظنه أنه فُقد وانتهى، فجاءه خادمه بصرة من بقول خَضر وقد لفت بورق كتاب، قال: فأخذت الورقة فلما نظرت إليها، فإذا هو خط السمعاني الذي أعرفه، فأتيت بنسخة الأنساب، فإذا هذا الورق من الجزء الأول المفقود قال: فذهبت سريعًا إلى الذي يبيع البقول، فوجدت عنده بعض أوراق بقيت من هذا، فقلت له: أين بقيت هذه الأوراق؟ قال: لففنا بها البقول فتفرقت في البيوت، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون. -مأساة مصائب قوم عند قوم فوائد، هذا يئس على فقده، وذاك فرح بأنه وجد هذه الأوراق التي لاقيمة لها بخط الحافظ السمعاني يلف بها البقول ويعطيها للناس-. قال: فأقمت مناحة،

أو قيل: فأقام مناحة شهرًا من الزمان على العلم وأهله وعلى كتاب «الأنساب» للسمعاني[١].

نريد من هذا أن نقول: الكتب لابد من العناية بها من جهة تجليدها، من جهة حفظها، هذا وجدها مفرقة فسهل أن تتفرق الأوراق وأن تضيع، لكن لو كانت محفوظة مضمومًا بعضها إلى بعض، لكان ذلك أدعى إلى استمرارها في مكتبتك، والمسائل المتعلقة بذلك كثيرة لعل فيما ذكرنا تنبيهًا على بعض ما يحتاج إليه. أسأل الله جَلَّوَعَلَا لي ولكم التوفيق والسداد والصلاح والرشاد، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

---

(١) هو: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ): (وقد أغرم القفطي بالكتب إغرامًا شديدًا، ونافس في اقتنائها، وبذل النفيس في شرائها، وأنفق وقته في حفظها وترتيبها، وأصبحت داره في حلب قبلة الورّاقين، ومقصد النساخين؛ يجلبون له الكتب والأسفار، وهو يضاعف لهم الثمن، ويجزل العطاء، وله في تلك البابة أعاجيب.
قال ابن شاكر: (جمع من الكتب ما لا يوصف، وقصد بها من الآفاق، وكان لا يحب من الدنيا سواها، ولم تكن له دار ولا زوجة، وأوصى بكتبه للناصر صاحب حلب، وكانت تساوى خمسين ألف دينار).
وروى أنه اقتنى نسخة من كتاب «الأنساب» للسمعانيّ حرّرت بيد المؤلف؛ إلا أن فيها نقصًا، وبعد الاطّلاب المديد والافتقاد الطويل حصل على الناقص، إلا أوراقًا بلغه أن قلانسيًّا قد استعملها قوالب لقلانسه فضاعت، فتأسف غاية الأسف على هذا الضياع؛ حتى كاد يمرض، وامتنع أيامًا عن خدمة الأمير في قصره، فصار عدّة من الأفاضل والأعيان يزورونه تعزية له؛ كأنه قد مات أحد أقاربه المحبوبين. وفي كتابه «الإنباه» نجده كثيرًا ما يفخر بأنه اقتنى كتابًا بخط مؤلف معروف، أو ناسخ مشهور، أو عثر على نسخة فريدة من كتاب لا توجد عند سواه) إنباه الرواة على أنباه النحاة (١/ ٢٠).

# محاضرة
# أدب طالب العلم مع مشايخه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم من المتقربين إليه بما يحب، ومن المخلصين له دينهم، وأن يجعلنا من أهل الدعاء المسموع والقلب الخاشع، وألا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

فقد جرت العادة أنه في ابتداء هذه الدروس أن نقدم بمقدمة نافعة في آداب المتعلم في طلبه للعلم، ومع مشايخه، وفي صلته بالكتب، وبالحفظ، ...وأشباه ذلك مما يحتاجه المتعلمون، ولاشك أن الأدب العام لطالب العلم مهم كأهمية العلم؛ لأن من لم يدرك الأدب ولم يكن متأدبًا بآداب أهل العلم فيما يأتي وفيما يذر، وفي منهجه وفي طريقته، فإنه يفوته الانتفاع بالعلم كثيرًا؛ لأن هناك صلة قوية متينة ما بين الأدب والعلم، وأدب طالب العلم، وما بين العلم نفسه، وقد ذكروا أنه كان يحصى في مجلس الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ عدد من الألوف كلهم يسمعون كلامه، وكان الذين يكتبون منهم قريبًا من الخمسمائة، وأما الباقي فيستفيدون الأدب والهدي والعلم(١)، أي: العلم العام، وهذا ملاحظ، فإنه ليس كل من يحضر متحققًا بالعلم، ومتحققًا بطريقة تحصيله، ولكن لم يعدم خيرًا وفائدة.

(١) قال ابن الجوزي: (أنبأنا يحيى بن الحسن بن البنّا، قال: أنبأنا أبو يعلى محمد بن الحسين، قال: =

وقد قال أبو الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُتَكَلِّمٍ عَالِمٍ، أَوْ صَامِتٍ وَاعٍ»[(١)]. وهذا ظاهر بين فيما تلاحظه، فإن الدنيا لا خير فيها إلا لعالم متكلم يفيد، أو صامت كاف عما لا يعنيه، واع للعلم النافع الذي يلقى إليه؛ كما قال ربنا جَلَّوَعَلَا: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٤]، وقد صح عنه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[(٢)]، وهذا كما قال أبو الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُتَكَلِّمٍ عَالِمٍ، أَوْ صَامِتٍ وَاعٍ»؛ لهذا هناك عدد من الآداب التي ينبغي لطالب العلم أن يتعاهدها وأن يتعلمها؛ ومنها: أدب طالب العلم مع مشايخه ومعلميه، وقد اعتنى العلماء بإفراد هذا الموضوع بمؤلفات خاصة به، عنيت بذكر آداب طالب العلم بعامة ومع المشايخ بخاصة، فمن ذلك كتاب ابن عبد البر «جامع بيان العلم وفضله»، وكتاب الخطيب البغدادي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع»، وكتاب ابن جماعة «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم»، ومن ذلك مقدمة «المجموع شرح المهذب» للنووي رَحِمَهُٱللَّهُ، ومن ذلك: ما تفرق في كتاب «سير أعلام النبلاء» من آداب كثيرة، منها ما جاء في مقدمة «سنن الدارمي» -أيضًا-.

---

= أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد الحِنّائي، قال: أخبرنا أبو محمد الطرسوسي، قال: حدثنا أبو العباس البَردعي، قال: سمعتُ الحسن بن إسماعيل، يقول: سمعتُ أبي يقول: «كان يجتمع في مجلس أحمد زُهاء خمسة آلاف أو يزيدون، أقل من خمس مئة يكتبون، والباقون يتعلمون منه حُسن الأدب وحُسن السَّمْت») مناقب الإمام أحمد (ص٢٨٨). وانظر: المحنة على الإمام أحمد (ص٩٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٣١٦)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ١٢).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/ ١٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وفي عدد من الكتب التي ذكرت فيها آداب كثيرة لطالب العلم، وقد صنف في هذا الوقت المتأخر في زمننا هذا مؤلفات كثيرة، ما بين من أجاد، ومن توسط، ومن كان ضعيفًا.

والمقصود من ذلك: أن يحصّل طالب العلم مع العلم الأدب، ونعني بالأدب: الهدي والسمت الذي يكون عليه؛ لهذا كان من الأصول العامة التي ينبغي التواصي بها أن يكون طالب العلم ذا سمت حسن وذا هدي ودَلٍّ، وقد قال بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»(١)، وقال بعض أصحاب ابن مسعود: «كَانَ عَبْدُ اللهِ يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَدْيِهِ وَدَلِّهِ وَسَمْتِهِ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ يُشَبَّهُ بِعَبْدِ اللهِ»(٢).

وهكذا في أمثلة كثيرة يكون المتعلم يأخذ مع العلم الهدي والسمت والأدب؛ لأن هذه لا يحصِّلها المتعلم بالقراءة من الكتب ولا يحصِّلها بالاطلاع، ولا يحصلها بكثرة السماع المجرد عن الاختلاط؛ ولهذا كان كثير من طلاب العلم الذين لا يخالطون المشايخ ولا يقتربون منهم يفقدون كثيرًا من الهدي والسمت والمنهج؛ لأجل عدم القرب من أهل العلم والمشايخ، فالأصل العام أن يكون طالب العلم حريصًا على الهدي وعلى السمت وعلى العلم، وأن يكون متأدبًا بآداب المشايخ، وكلما كان المرء أصحب للمشايخ وأقل صحبة لأقرانه، كلما كان

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٢، ٦٠٩٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ».

(٢) انظر: الطبقات الكبرى (٣/ ١١٤)، وسؤالات الآجري (١/ ١٧)، وتاريخ بغداد (١٤/ ٢٤٠)، وتاريخ دمشق (٤١/ ١٦٤)، وتاريخ الإسلام (٢/ ٦٨٤)، وتذكرة الحفاظ (١/ ٣٩)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٥٤)، والبداية والنهاية (١١/ ٦١١-٦١٢).

أقرب إلى العلم؛ لأن هناك صلة وثيقة ما بين إدراك العلم والمخالطة، فإذا خالط من هو أكبر منه من أهل العلم والمشايخ، فإنه يكون هديه وفهمه وفكره قريبًا من هديهم وعلمهم وفكرهم وسمتهم ورؤيتهم للأشياء، وكيف تعلموا؟ وكيف أخذوا؟ وكيف يتعاملون مع الكتب، ومع الناس؟ إلى آخر ذلك مما لايدركه من قرأ في الكتب وحدها؛ ولهذا قال بعض المتقدمين كما ذكره العسكري في بعض كتبه وذكره غيره: «مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ تَشَيُّخُ الصُّحُفِيَّة»[1]. أي: الذين أخذوا العلم عن الصحف ولم يخالطوا المشايخ، فإن تصدرهم يحدث بلاءً، وإن انتفع الناس بهم، لكن عدم مخالطتهم لأهل العلم، وأخذهم الهدي والدَّل والسمت من أهل العلم، فإنه يفقدهم ذلك شيئًا كثيرًا؛ لهذا في هذا الدرس الموجز كمقدمة لهذه الدروس نعرض لبعض آداب طالب العلم مع المتعلم ومع شيخه؛ وذلك إكمالًا لجملة آداب عرضنا لها فيما مضى في صدر هذه الدروس.

**أول الأدب مع المشايخ والمعلمين:** أن يكون الطالب حسن الظن بشيخه في العلم الذي يتعلمه منه، وهذا يعني: أنه ينتقي لنفسه من يحسن العلم الذي يعلمه، ومعلوم أن أهل العلم لا يدركون كل العلوم، فليس من شرط العالم أو الشيخ الذي يعلِّم أن يكون متصدرًا في كل فن وفي كل علم، فهذا قلَّ من يؤتاه، ولكن المهم أنه إذا تكلم في علم من العلوم أجاد، يحسن تقرير العقيدة، ويحسن تقرير الفقه، ويحسن تقرير الحديث، ويحسن تقرير التفسير، والأصول، والنحو... إلى آخر العلوم.

فتأخذ العلم ممن يحسن تقريره، وهذا إذا تحرَّيت وأقبلت على العالم عالمًا بمنزلته في العلم الذي يعلمه، فإن الذي ينبغي عليك أن تحسن الظن به فيما يقول، أي: أن تأخذ ما يقول أخذ المستفيد لا أخذ المعترض، وهذا كتقعيد عام ينفع في حسن

---

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (ص٨٧).

التلقي وقبول العلم واستقراره في الصدر؛ لأن من المتعلمين من يحضر عند شيخ، وهذا المعلِّم أو الشيخ إذا تكلم تجد أن المتعلم يورد الاعتراضات على هذا الشيخ وهو يتكلم فيما بينه وبين نفسه، فتجد أن هذه الاعتراضات التي يوردها على كلامه تُفوِّته ربط الكلام بعضه ببعض، وتفوِّته -أيضًا- الاستفادة من الشيخ والمعلم فيما يقول وفيما يقرر؛ لهذا أولًا: انتقاء المشايخ وأن تنتقي العالم الذي يحسن تقرير العلم الذي يُدَرِّسُه، كل في مجاله، وإذا اخترت فتحسن الظن به في أن الأصل فيما يقوله هو الصواب في هذا العلم، وألا تكثر الاعتراضات عليه فيما يقول وفيما يقرر.

ثانيًا من الآداب: أن يكون طالب العلم متأدبًا مع شيخه في لفظه وفي جلسته وفي فعله، وهذا أخذه أهل العلم من قصة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ مع المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المشهور المعروف، وهو أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ لما أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صورة رجل، جاء إليه متعلمًا، فأقبل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ»(١)، فهذا أدب الجلسة بين يدي المعلم، وهذا الأدب يفيد فوائد؛ منها:

أولًا: أن يتعلم طالب العلم الصبر في التعلم.

ثانيًا: أن يكون هذا داعيًا لإقبال الشيخ على المتعلم بالإجابة؛ لأن للمشايخ حبًّا ورغبة فيمن يكون متأدبًا في الكلام معهم؛ لأن من سنن أهل العلم المتوارثة أن العلم إنما يكون في المتأدبين، كما قال الشعبي: «رَكِبَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا بْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِعُلَمَائِنَا. فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ: أَرِنِي يَدَيْكَ. فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ، فَقَبَّلَهُمَا، وَقَالَ:

---

(١) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا»[(١)]، وقد جاء في بعض الآثار: «أَنَّ مِنَ السُّنَّةِ تَوْقِيرَ الْعَالِمِ»[(٢)]، وهذا له شواهده العملية من هدي الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فإذًا: الجلسة أمام العالم لها أثر، والتكلم معه في طريقته له أثر على المتعلم وعلى العالم جميعًا، أما أثره على المتعلم، فهو أن يوطن نفسه على احترام العلم وأهله، وإذا احترم العالم الذي يكون أمامه، فإنه سيحترم العلماء الأولين، وكم رأينا من ذوي فظاظة وغلظة على العلماء الحاضرين، فصاروا ذوي فظاظة وغلظة على العلماء العابرين السابقين، والأمر من جهة ما يقرُّ في نفس المتعلم واحد، فإذا تعلم الأدب في اللفظ، فإنه يكون متأدبًا في العلم وحمله. قال الشافعي: «كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى الْأَعْمَشِ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا كَانَ الحَدِيثُ مِنْ شَأْنِهِ، وَالْآخَرُ لَمْ يَكُنِ الحَدِيثُ مِنْ شَأْنِهِ، فَغَضِبَ الْأَعْمَشُ يَوْمًا عَلَى الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ الحَدِيثُ، فَقَالَ الْآخَرُ: لَوْ غَضِبَ عَلَيَّ كَمَا غَضِبَ عَلَيْكَ لَمْ أَعُدْ إِلَيْهِ، فَقَالَ الْأَعْمَشُ: إِذَنْ هُوَ أَحْمَقُ مِثْلُكَ؛ يَتْرُكُ مَا يَنْفَعُهُ لِسُوءِ خُلُقِي!»[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥١٤)، والحاكم (٣/ ٤٧٨، ٤/ ٣٧١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ١٣٧)، وفي السنن الكبرى (٦/ ٣٤٨). وانظر: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان (٧/ ٨٤)، وتاريخ دمشق (٧٣/ ١٩٠)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢/ ٤٠٨)، والبداية والنهاية (١٢/ ٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٢٦).

(٢) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٣٨٢)، وفي شعب الإيمان (١٠/ ٢٩١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥١٩)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٨٠)، والتبريزي في النصيحة للراعي والرعية (ص٩٧)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٢٦) عَنِ ابْنِ طاووس، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوَقَّرَ أَرْبَعَةٌ: الْعَالِمُ، وَذُو الشَّيْبَةِ، وَالسُّلْطَانُ، وَالْوَلَدُ، وَمِنَ الجَفَاءِ أَنْ يَدْعُوَ الرَّجُلُ وَالِدَهُ بِاسْمِهِ».

(٣) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٨١)، وفي مناقب الشافعي (٢/ ١٤٦)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي والسامع (١/ ٢٢٣)، وفي أدب الإملاء والاستملاء (ص١٤٥). وانظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٢٦).

إذا كان هذا تركب في نفس بعض المشايخ أو في كلامه أو في طريقة تعامله أن فيه غلظة، فهل يترك المتعلم الأدب لأجل شدة الشيخ أو لأجل تعنيفه، أو نحو ذلك؟

هذا ليس بصحيح؛ لأن طالب العلم ما أخذ في طريق العلم إلا وهو مؤثر له على الدنيا، ومؤثر له على الراحة، ومن جملة الدنيا والراحة: أن يكون الكلام معه دائمًا بعبارة لا تسوغ؛ ولهذا يدخل ذلك في التأدب في اللفظ؛ بحيث إنه إذا سأل يسأل متأدبًا، ينتقي أحسن العبارات، وإذا تكلم في حضرة شيخه تكلم بأحسن العبارات، وإذا أراد المعلم أو الشيخ أن يعنف أو عنف أو تكلم، فإن ذلك الطالب يحتمله ولا يرد عليه مقالته.

**من الأدب مع الشيخ: الأدب في الأفعال**؛ وهو: ألا يرى العالم طالب العلم على هيئة لا تحسن في لباسه، أو في مشيته، أو في خفة في تصرفاته، أو في نقص في الأدب معه وهو يكلمه، فيكون معه في فعل حسن.

**قالوا: ومن الآداب: ألا يمشي المتعلم بين يدي شيخه إلا بأمر شيخه، وأن يكون وقورًا في مماشاة المشايخ، غير مكثر للحديث، غير مكثر للحركة**، وهذا لا شك له أثر على المتعلم، وعلى الشيخ فيما يفيد به المتعلم.

فإذًا: هذه الثلاثة: الأقوال، والأفعال، وهيئة الجلوس لها أثر في إقبال المتعلم على العلم واحترامه لأهله، وفي إقبال المعلم على إفادة المتعلم.

**ثالثًا**: أن يكون طالب العلم متأدبًا مع شيخه في السؤال: كما في الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه مكث زمانًا طويلًا تردد في نفسه من المقصود بالمرأتين في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ

ﭐللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم:٤]

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»[1].

**هذا الأدب في المخاطبة وفي السؤال، وتحري الوقت المناسب مهم جدًّا لطالب العلم مع شيخه لأسباب:**

أولًا: ليس كل وقت يكون بال المعلم أو بال الشيخ جيدًا محبذًا لإجابة السؤال، فهو بشر يعتريه ما يعتري البشر، وأعظم إذا كان السؤال بالهاتف في مثل هذا الزمان، فإن المتصل لا يدري ما حال الشيخ، فقد يكون جوابه ليس تامًّا، وقد يكون لا يريد الجواب، ونحو ذلك، فالطالب يكون عاذرًا لشيخه في كل ما يحصل منه من جهة السؤال والجواب، وأن يكون ذا هيبة، وأن يتحرى الوقت المناسب للسؤال، فلا يسأله وهو متعب، لا يسأله في وقت يكون من حقوق الشيخ مع نفسه أو مع أهله، لا يسأله في وقت يريد فيه الانصراف؛ لأن باله يكون مشغولًا، فقد لا يحسن أو قد لا يستحضر الجواب من كل جهة، ومراد المتعلم من السؤال أن يستفيد من شيخه، وهذا إنما يكون في حال يكون فيها الشيخ مع طلابه حسن الاستحضار، أو مرتاح البال، فيفيض عليهم مما عنده، أما إذا كان باله غير جيد، فينبغي لطالب العلم أن يتحرى، وأن يكون شيخه محسًّا بأن هذا الطالب يهابه

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، ومسلم (١٤٧٩).

ويحترمه ويحبه، فإنه يختصه ويخصه بأشياء قد لا يفيضها على الآخرين، وهذا ظاهرٌ بيِّن في سيرة كثير من أهل العلم.

انظر -مثلًا- كم نقل ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن شيخ الإسلام ابن تيمية من مسائل لم ينقلها غيره، بل كان يختصه بكلمات وبفوائد وعلوم لم يجعلها أو لم يعطها غيره، وكذلك أهل العلم فيما يتواردون، فإنهم يختصون بعض طلابهم بأشياء، وهذا إنما كان نتيجة لحسن أدب الطالب، وحسن إظهار هيبة الشيخ، ووقت السؤال، ونحو ذلك مما هو من الآداب العامة.

صيغة السؤال-أيضًا- مهمة، فمهم عدم الاعتراض في الجواب، فإذا كان -مثلًا- في الدرس، فلا يحسن إذا أجاب الشيخ إجابة أن يعترض الطالب، بل يذهب معه وينبهه إلى رأيه في المسألة إذا كان الشيخ ترك شيئًا، أو ما استحضر الجواب، أو أخطأ، أو ذهب وهله إلى شيء آخر، ونحو ذلك من عوارض البشر فينبهه، والأصل في أهل العلم أن يكونوا راجعين إلى الحق، فإذا استبان الصواب للشيخ من جراء كلام الطالب عنده، فإنه ينبه الطلاب بعد ذلك على هذا الأمر.

**فإذًا: نخلص من هذا إلى شيئين:**

**الأول: لا يشترط أن يكون العالم مصيبًا مفصلًا للمسائل دائمًا.**

وكان يقال في رواية الحديث: «كُنَّا إِذَا نَشَطْنَا أَسْنَدْنَا، وَإِذَا كَسِلْنَا أَرْسَلْنَا»(١)، أي: قد يكون الحديث مسندًا عند العالم، فيختار أن يكون مرسلًا، فيقول -مثلًا- عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال كذا، أو يقول الزهري: قال

(١) قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: (...فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ، فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلَهُ عَنْهُ أَحْيَانًا، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطَ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الحَدِيثَ وَيَتْرُكَ الْإِرْسَالَ، وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الحَدِيثِ =

الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كذا، وإذا نشط أسند، وهذا يعني أن العالم قد يكون عنده الجواب مفصلًا، لكن لأجل شيء في باله أو ضيق المجلس أو ما يعتري المرء عادة، يختصر الجواب، وقد يكون ثَمَّ في الاختصار شيء من الخلل، فإذا رأى طالب العلم في جواب المسألة ما ليس بمستقيم، فإما أن ينبه الشيخ، أو أن يعرض السؤال مرة أخرى في وقت آخر؛ ليأخذ الجواب ويعرف اجتهاد العالم، أو رأيه في

---

= مُسْتَفِيضٌ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَأَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) صحيح مسلم (١/ ٣٠).

وقال رَحِمَهُاللَّهُ: (...لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا، فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ) صحيح مسلم (١/ ٣٢).

قال ابن عبد البر: (وَالْإِرْسَالُ قَدْ تَبْعَثُ عَلَيْهِ أُمُورٌ لَا تُضِيرُهُ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ سَمِعَ ذَلِكَ الْخَبَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْمَعْزِيِّ إِلَيْهِ الْخَبَرُ وَصَحَّ عِنْدَهُ وَوَقَرَ فِي نَفْسِهِ، فَأَرْسَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْزِيِّ إِلَيْهِ عِلْمًا بِصِحَّةِ مَا أَرْسَلَهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْمُرْسِلُ لِلْحَدِيثِ نَسِيَ مَنْ حَدَّثَهُ بِهِ وَعَرَفَ الْمَعْزِيَّ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ فَذَكَرَهُ عَنْهُ، فَهَذَا أَيْضًا لَا يَضُرُّ إِذَا كَانَ أَصْلُ مَذْهَبِهِ أَنْ لَا يَأْخُذَ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ كَمَالِكٍ وَشُعْبَةَ، أَوْ تَكُونُ مُذَاكَرَةً، فَرُبَّمَا ثَقُلَ مَعَهَا الْإِسْنَادُ وَخَفَّ الْإِرْسَالُ: إِمَّا لِمَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ وَاشْتِهَارِهِ عِنْدَهُمْ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْكَائِنَةِ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ) التمهيد (١/ ١٧).

وقال: (كَانَ ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُاللَّهُ أَكْثَرَ النَّاسِ بَحْثًا عَلَى هَذَا الشَّأْنِ، فَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَ لَهُ في الحديث جماعة، فحدث به مرة عنهم ومرة عن أحدهم ومرة عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَى قَدْرِ نَشَاطِهِ فِي حِينِ حَدِيثِهِ، وَرُبَّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ كَمَا صَنَعَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ وَغَيْرِهِ، وَرُبَّمَا لَحِقَهُ الْكَسَلُ فَلَمْ يُسْنِدْهُ، وَرُبَّمَا انْشَرَحَ فَوَصَلَ وَأَسْنَدَ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْتِي بِهِ الْمُذَاكَرَةُ؛ فَلِهَذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا فِي أَحَادِيثِهِ) التمهيد (٧/ ٤٥). وقال: (وَكَانَ وَكِيعٌ يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ مَالِكٍ هَكَذَا أَيْضًا مُرْسَلًا حِينًا وَحِينًا يُسْنِدُهُ؛ كَمَا فِي الْمُوَطَّأِ: عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ نَشَاطِ الْمُحَدِّثِ وَكَسَلِهِ، أَحْيَانًا يَنْشَطُ فَيُسْنِدُ، وَأَحْيَانًا يَكْسَلُ فَيُرْسِلُ عَلَى حَسَبِ الْمُذَاكَرَةِ) التمهيد (٢٢/ ٣٣). وانظر: السنن الأبين (ص١١٩).

هذه المسألة، أو جوابه على السؤال؛ لأن الشيخ أو العالم أو المعلم ليس دائمًا نشيطًا أن يقول كل ما عنده، فتارة يكون نشيطًا، وتارة لا يكون نشيطًا، فتجد الجواب مختصرًا، وأحيانًا ربما كلمة واحدة.

**رابعًا:** أن يكون طالب العلم مع شيخه صبورًا، فالصبر في التعلم، والصبر على أخلاق شيخه، والصبر على انتزاع الفوائد منه، فهذه ثلاثة أشياء.

**أما المسألة الأولى:** فصبره على التعلم في أن يكون صابرًا على حضور الدرس، إذا كان واثقًا بعلم شيخه فلا يحكمن على شيخه أو يزهد فيه إذا حضر درسًا، أو درسين، أو ثلاثة، فهذا ربما تأتي عوارض، أو نوع الدرس يحدده، أو المتن -مثلًا- ما فيه مجال للتفصيل وللإفادة، فلا يكن الطالب عجلًا غير صبور في التعامل مع شيخه وفي الحكم عليه، وهذا كثير عند الشباب في أنهم يستعجلون في الحكم ولا يصبرون، وخاصة مع المشايخ الكبار الذين لهم علم بالعلوم الأصلية في الشريعة، والصبر عليهم ومعهم يفيد الطالب كثيرًا.

**أما الثاني:** فالصبر على الشيخ من جهة أخلاقه، وهذا قدمنا طرفًا منه ما يشير إشارة إلى أصل ذلك، وقصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الخضر معلومة، وكيف أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ**»(١). في القصة المعروفة، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لما صحب الخضر لم يصبر عليه، ففي المرة الأولى ركب السفينة، فخرقها الخضر، فقال له موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِي ٱلسَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتَهَا**

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٨، ١٢٢، ٢٦٢٧، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٦، ٧٤٧٨)، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف:٧١ ، ٧٢]. إن الأصل الصبر، وفي المرة الثانية سأل فكرر عليه الجواب، فقال الخضر لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف:٧٥] أي: فيها تخويف، وفيها غلظة: ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف:٧٥]، ثم فارق الكليم الخضر بسبب عدم الصبر، ولو صبر: «وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ»(١) لأخذ منه علمًا كثيرًا.

فهذا الأصل العام؛ وهو: أن الطالب مع الشيخ يكون صبورًا، ولايستعجل عليه في مسائل لا يحسنها الطالب، وهذا وجدناه من بعض الإخوان أنهم يستعجلون، فيكون علم قبل مخالطته لهذا العالم أو الشيخ مسألتين أو ثلاثة، مثلًا في مصطلح الحديث، وعلم حكم المرسل، أو حكم الحديث الضعيف والاستدلال به، أو نحو ذلك، أو الحديث هذا ضعيف، أو الحديث هذا ليس بصحيح، أو علم أن الراجح في المسألة كذا، فإذا خالط عالمًا، وابتدأ هذا بكلام ذهب ذلك لعدم صبره يعارض، فيقول معترضًا: ليس الحديث هذا مرسلًا يا شيخ، أو هذا الحديث أليس ضعيفًا؟، ونحو ذلك، وهذا الطالب لقلة صبره، وأيضًا قلة العلم فإنه اعترض، وهذا الاعتراض الذي هو من جرَّاء عدم الصبر يُسبب المفارقة، وعدم إحسان الشيخ الظن بهذا الطالب وعدم إفادته.

والعلوم مختلفة والمشايخ مختلفون في استعداداتهم وفي علومهم، وأيضًا الطالب قد يكون متأثرًا بكلام عالم، فيأخذ هذا الكلام ويدلي به على عالم آخر، فيقع منه عدم الصبر والاستعجال.

---

(١) الحديث السابق.

**الثالث في مسائل عدم الصبر**: ترك الصبر الذي يفضي إلى خسارة في اقتناص الفوائد، فالعلم مراتب، وهناك علم هو تقرير للعلم، مثل من يسمع شرح كتاب، وتقريرًا على متن، أو تقريرًا على كتاب مطول، فهذا علم يمكن أن يؤدى والطالب يسمع، لكن هناك فوائد لا يجدها الطالب في الكتاب بسهولة، وفوائد متنوعة حصلها الشيخ من مشايخه المتنوعين، ومن معلومات كثيرة، ومن قراءات متنوعة بضوابط وفوائد، ونحو ذلك، وهذه الفوائد والضوابط والنكات الرصينة لا يوصلها الشيخ لأي طالب، بل يخص بها بعض طلابه؛ لأنها من الفوائد المهمة عنده، فلا يظهرها لكل أحد؛ لهذا إذا صبر المتعلم على العالم، فإنه يخصه بأشياء تفتح له باب العلم، بل ربما كانت الواحدة من تلك الفوائد تساوي رحلة؛ لهذا ينبغي لطالب العلم أن يكون صبورًا، وأن يعلم أنه كلما طالت صحبته لشيخه، وكلما طال حسن أدبه معه، وكلما كان صبره عليه أكثر كلما أعطاه من العلم الخاص الذي قد لا يكون ثَمَّ مناسبة لإبدائه لكل أحد، رأي العالم في الناس، رأي العالم في الأوضاع، رأي العالم في بعض المسائل الخاصة، ونحو ذلك هذه قد لا يحسن أن تبدى في الدروس، وإنما قد يخص بها بعض الطلاب، وهذا إنما يكون لمن عنده الأدب مع الشيخ، وحسن ظن الشيخ بالطالب في أنه حافظ لكلامه مستفيد منه.

**خامسًا**: أن يعلم الطالب أن حضوره لمجلس الشيخ إما في علم أو في مجلس ليس من مجالس العلم، أي: في مجلس معتاد في بيته، أو يصحبه في رحلة، أو يمشي معه في وعظ، أو إلقاء دروس أو محاضرات، أو علم، أو نحو ذلك، أو يصحبه في حج أو في سفر... إلى آخره، أن يكون طالب العلم مع الشيخ متحريًا للاستعداد، أي: لا يبتدئ الكلام دون استعداد منه لذلك، بل يقتنص هذا الوقت، ولو كان

ضئيلًا في أن يأتي بالأسئلة المهمة المشكلة، أو أن يتحرى الفوائد التي لا يكون المجال مفتوحًا أن يلقيها دائمًا، وهذا يحتاج إلى استعداد.

معلوم أن كل طالب علم إذا قرأ، فإن لديه مشكلات يشكل عليه قراءته في الكتاب الفلاني، وكلام العالم، ويشكل عليه فتوى العالم، ولا يدري ما وجه هذا الحديث، كيف يوجه؟ الفتوى على كذا، والحديث كيف نوجهه؟ أنت قلت -مثلًا- مرة كذا، والسنة دلت على كذا، بما توجه هذا؟ وأشباه ذلك من المشكلات التي تعترض طالب العلم في قراءته، ومن المشكلات التي تعترض طالب العلم فيما يسمع من الفتاوى والعلم.

فإن هذه تحتاج منه إلى وقت مناسب للسؤال، وهذا يحتاج إلى استعداد، فإذًا: صلة طالب العلم بشيخه في مجلس العلم أو في خارج مجلس العلم لابد أن يكون على استعداد، فلا يأتي للمجلس هكذا عفوًا وخاصة في هذا الزمن الذي الوقت فيه أصبح أقل من القليل، فإذا أراد طالب العلم أن يستفيد من المعلم أو من شيخه أو من العالم، فيكون مستعدًّا للحضور فيما يفكر به وفيه، وفيما سيعرضه قبل حضوره.

من الناس من يظهر على باله سؤال وقت الجلوس فيلقيه، وهذا غير مناسب؛ لأنه قد لا تكون أنت مفكرًا في السؤال من كل جهة، فيأخذ العالم أو الشيخ الانطباع عنك بأنك تستعجل في السؤال، وبالتالي قد لا يفتح لك أو يفصل لك، أو لا يعطيك المنزلة اللائقة بعلمك، فينبغي أن يكون طالب العلم مستعدًّا في مخالطته للعلماء والمشايخ في أن يكون حذرًا في الكلام، هائبًا في ألا يسأل إلا بشيء يحسن السؤال عنه، لا يورد إشكالًا إلا بإشكال يحسن الاستفهام عنه، وهكذا،

وأما أن يحضر ويلقي أي سؤال وأي كلام ونحو ذلك، فهذا ليس مناسبًا؛ لأنه قد يعطي الشيخ نظرًا على طالب العلم ليس بحسن.

هذه بعض آداب عامة مع المشايخ، والأدب الذي ينبغي حفظه، وتجده في الكتب التي ذكرنا بكثرة: أن موالاة طالب العلم لشيخه واجبة، ومعنى الموالاة: أن يحبه وأن ينصره وأن يذبَّ عنه، ونحو ذلك بما يعلمه هو؛ ولهذا جاء في كتب الآداب: أنه يحرم الطالب من علم الشيخ إذا كان مغتابًا له، وهذه مجربة؛ لأن غيبة طالب العلم للشيخ تفقد محبته، وتفقد الاستفادة من علمه بعد ذلك، والأمور تأتي شيئًا فشيئًا؛ لأن القلب كلما كان أكثر محبة وأكثر قبولًا لما يقال، ورغبة في هذا المعلم أو في هذا الشيخ أو العالم، كلما كان أذبَّ عنه، وأحفظ لعرضه، وأكف في اللسان عنه، وما علمنا أحدًا من خاصة طلبة أحد من أهل العلم المتقدمين أو المتأخرين إلا وينشرون محاسنه.

ومعلوم أن العلماء، أو طلبة العلم ليسوا بأنبياء، ولا يشترط فيهم الولاية بأن يكونوا من كُمَّل المؤمنين، وإنما يستفاد منهم على ما فيهم، وكلما كان العالم أو الشيخ أكثر اتباعًا، وأكثر استقامة، وأكثر مجاهدة، وأمرًا بالمعروف، ونهيًا عن المنكر، فهو أعلى لمقامه، لكن يؤخذ من العالم ما عنده، وألا يتبع العالم بزلته[1]، فلا يشنع عليه بأشياء يقولها وتنشر عنه، ويترك الخير الكثير الذي يقوله، فلو تتبع الناس سقطات العلماء في الماضي من الأموات -رحمهم الله تعالى، ورفع درجتهم- لوجدوا شيئًا كثيرًا، فما من عالم إلا وله زلة، ولما ذكر الذهبي في «سير

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (احْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا زَلَّ زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْأَتْبَاعِ) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧٤). وانظر: الموافقات (٤/ ٨٨).

أعلام النبلاء» ذكر في ترجمة مُحَمَّدِ بنِ نَصْرِ بنِ الحَجَّاجِ المَرْوَزِيِّ -مع أن فيها ذكر كلام-، قال: (وَلَوْ أَنَّا كلَّمَا أَخطَأَ إِمَامٌ فِي اجْتِهَادِهِ فِي آحَادِ المَسَائِلِ خطَأً مَغْفُورًا لَهُ، قُمْنَا عَلَيْهِ، وَبدَّعْنَاهُ، وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِمَ مَعَنَا لَا ابْنُ نَصْرٍ، وَلَا ابْنُ مَنْدَه، وَلَا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا، وَاللهُ هُوَ هَادِي الخَلْقِ إِلَى الحَقِّ، وَهُوَ أَرحمُ الرَّاحِمِينَ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الهوَى وَالفظَاظَةِ)(١).

فإذًا: العالم يغتفر قليلُ خطئه في كثير صوابه كما قال ابن رجب في فاتحة كتابه القواعد: (فَلَقَدْ سَنَحَ بِالْبَالِ عَلَى غَايَةٍ مِنَ الْإِعْجَالِ، كَالِارْتِجَالِ أَوْ قَرِيبًا مِنَ الِارْتِجَالِ، فِي أَيَّام يَسِيرَةٍ وَلَيَالٍ، وَيَأْبَى اللهُ الْعِصْمَةَ لِكِتَابٍ غَيْرِ كِتَابِهِ، وَالْمُنْصِفُ مَنْ اغْتَفَرَ قَلِيلَ خَطَأِ المَرْءِ فِي كَثِيرِ صَوَابِهِ)(٢). أي: كل عالم لابد أن يكون له غلط، هل يشترط في العالم أن يحرر كل مسألة، وأن يكون إمامًا في كل مسألة؟

ولو ذكرنا ما نقل؛ فمالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلت عنه أشياء، والشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلت عنه أشياء، وأحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلت عنه أشياء، وأبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلت عنه أشياء، وهكذا العلماء ما منهم من أحد إلا وثَمَّ شيء.

قال بعض أهل العلم: هذا فيه حكمة من الله جَلَّ وَعَلَا حتى لا يظن الناس بعالم أنه وصل مرتبة الأنبياء في أنه يؤخذ قوله كله، وأن يقبل بعمله كله في الاقتداء، فلابد من ظهور بعض النقص، وكلما قل النقص وازدادت مكانته في الناس، وكلما زاد النقص قلت مكانته في الناس، وهكذا.

فإذًا: ينبغي لطالب العلم أن يتحقق قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة:٧١]، وأن يتحقق قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٠).

(٢) القواعد لابن رجب (١/ ٣).

ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]. وأن يعلم أن أهل العلم هم أهل الرفعة في هذه الدنيا، وأن أهل العلم درجات، فلا يجعلنهم في مرتبة واحدة، وألا يطلب الكمال في العالم أو في المعلم أو في شيخه، فهذا لا يكون، فما من أحد إلا وله قصوره، إما في مقاله أو في أفعاله، أو في تصوره للمسائل، أو في إلقائه للعلم، فيأخذ الطالب من العالم أحسن ما يجده، والحكم في ذلك كله سنة المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذه كلمات مختصرة، وأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن ينفعني وإياكم بما سمعنا، وأن يجعلنا متأدبين مع علمائنا ومشايخنا، ويلحقنا بالصالحين، وأن يجعلنا في زمرة العلماء العاملين؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: سؤال يكتب لثالث مرة.. ورد عن الإمام أحمد أنه كان يترك السنة الراتبة، فإذا سئل عن ذلك قال: اكتفينا عن الرواتب بمذاكرة العلم مع أبي زرعة. هذه كلمة الإمام أحمد، فهل ينطبق هذا على وضعنا في هذا المسجد؟**

ج: الجواب: لا، لا يتصور في عالم أو في طالب علم أو في رجل صالح يرجو ما عند الله جَلَّ وَعَلَا ويحب المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يترك النوافل، فمن ترك النوافل ردت شهادته كما قال أهل العلم، وإنما قد يترك العالم أو طالب العلم بعض النوافل لمصلحة راجحة؛ لأن النوافل نفعها قاصر، وقد ينشغل طالب العلم بما نفعه متعد ويفوت وقته، فأبو زرعة من أهل الري فلما قدم بغداد تذاكر العلم مع أحمد ليلة كاملة حتى أصبح من بعد صلاة العشاء وفي النهار، فترك الإمام أحمد الرواتب

والوتر فيما يذكر[1]؛ وهذا لأجل أن مذاكرة العلم مع أبي زرعة نفعها متعد للأمة، ومصلحتها عامة في العلم وفي الإرشاد، وفي نقد الأحاديث وفي تعليلها ونحو ذلك، والرواتب قاصر نفعها على من أداها، وأيضًا مذاكرة أبي زرعة تفوت، والرواتب يمكن أن يزيد من النوافل المطلقة في وقت لاحق ويأتيه الثواب. يعني: أن الأصل المتابعة في السنة، الأصل أداء هذه الرواتب، وقد يعرض لطالب العلم -قد يعرض للشيخ -ما يرجحه من جهة أنه أفضل شرعًا لا من جهة هواه أو من جهة رغبته، ومعلوم أن الرواتب ليست بمفروضة، لكن من جهة المصلحة التي يرجوها في تركها مصلحة متعدية، فهذا يسوغ لكن لا يكون ديدنًا له ولا هديًا له، وهذه لها نظائر، فبعضهم ترك قيام الليل لأجل التفكر، وبعضهم ترك بعض الصلوات لأجل التأليف - يعني: الرواتب. ونحو ذلك مما هو معلوم.

**س: ما حكم تحية المسجد؟ وماذا أفعل لو دخلت المسجد وقت النهي؟**

ج: تحية المسجد سنة مؤكدة وليست بواجبة على الصحيح، وإذا دخلت المسجد وقت نهي فالعلماء اختلفوا في ذلك اختلافًا كثيرًا طويلًا، والاختلاف من جهة الترجيح فيه صعوبة من أهل العلم، من قال: النهي يقدم، النهي عن الصلاة في هذه الأوقات يعني: أوقات النهي، وتحية المسجد سنة والنهي يدل على التحريم، فلا تصلى وقت النهي، وهذا مذهب الإمام أحمد وجمع من أهل الحديث[2]،

(١) انظر: تاريخ بغداد وذيوله (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٩٩)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٨٦)، والأنساب للسمعاني (٦/ ٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢٢٨).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١/ ١٥٣)، والكافي في فقه أهل المدينة (١/ ١٩٥)، ومواهب الجليل (١/ ٤١٦)، والحاوي الكبير (٢/ ٢٧٤)، والكافي في فقه الإمام أحمد (١/ ٢٤٠)، والمغني لابن قدامة (٢/ ٩٠).

وآخرون من أهل العلم قالوا إن النهي عن الصلاة في وقت النهي في الأوقات الخمسة المعروفة- ثلاثة أوقات مضيقة ووقتان واسعان- هذا لغير الصلوات ذوات السبب، أما إذا كانت الصلاة لها سبب؛ مثل ركعتي الوضوء، ومثل تحية المسجد والاستخارة، ركعتي الطواف، وركعتي الدخول في الإحرام - عند من قال به - ونحو ذلك، فإن هذا يعتبر من ذوات السبب فتفعل وقت النهي، وهذا مذهب طائفة من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم[(١)]، وينصره طائفة من أهل العلم في هذا الزمن.

والشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ لما عرض إلى هذه المسألة ذهب مذهبًا غريبًا، هو أصولي وتعارضت عنده الأدلة؛ لأن الدليل الذي فيه الأمر بتحية المسجد هذا فيه عموم، فيه أنه إذا دخل في أي وقت فليركع ركعتين، والنهي عن الصلاة هذا فيه خصوص الأوقات، ولكنه في عموم الصلوات، وذاك فيه عموم الأوقات، وفيه خصوص الصلاة، فأي العمومين يقضى به على الآخر، وأي الخصوصين يقضى به على الآخر؟ نظر في نظر أصولي ولم يترجح له شيء في «نيل الأوطار»، وقال: (وَبِهَذَا التَّقْرِيرِ يُعْلَمُ أَنَّ فِعْلَ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ فِي الْأَوْقَاتِ المَكْرُوهَةِ وَتَرْكَهَا لَا يَخْلُو عِنْدَ الْقَائِلِ بِوُجُوبِهَا مِنْ إِشْكَالٍ، وَالمَقَامُ عِنْدِي مِنَ المَضَايِقِ، وَالْأَوْلَى لِلْمُتَوَرِّعِ تَرْكُ دُخُولِ المَسَاجِدِ فِي أَوْقَاتِ الْكَرَاهَةِ)[(٢)]، يعني: لا تدخل المسجد أصلاً.

وهذا يبين لك أن المسألة مشكلة من جهة الترجيح؛ لتعارض العمومين فيها والخصوصين، وإذا أعملنا القاعدة الاحتياط يقضي بالترك لأجل النهي، وأن درء

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذب (٤/ ١٦٨)، والمسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (١/ ١٦٠)، والكافي في فقه الإمام أحمد (١/ ٢٤٠)، والمغني لابن قدامة (٢/ ٩٠)، وقاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص٣١)، ومجموع الفتاوى (١/ ١٦٤، ٢٢/ ٢٩٧، ٢٣/ ١٧٨، ١٩١).

(٢) انظر: نيل الأوطار (٣/ ٨٥).

المفسدة مقدم، وإذا اجتمع حاظر ومبيح فيقدم الحاظر ونحو ذلك من القواعد، فإنه يرجح بذلك عدم أداء الصلاة وقت النهي كما هو مذهب الإمام أحمد، ومن نظر في أنها ذات سبب، وأن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أمر الرجل الذي أتى وهو يخطب في الجمعة، وقال له «أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ»(١)، وإن ذلك كان وقت نهي، فجعل ذلك من ذوات الأسباب، وتبقى المسألة فيها هذه المذاهب.

**س: ما رأيك يا شيخ في الإكثار من الأسئلة على الشيخ من باب أخذ أكبر كمية من العلم. أي: حرصًا من الطالب؟**

ج: أولًا: العلم ليس بالسؤال، العلم بالتعلم، السؤال كاشف عما يشكل في العلم، وإذا كان طالب العلم يكثر من السؤال لأخذ العلم، فلن يحصل علمًا؛ لأن الأسئلة لا يجمعها زمام، ومعلوم أن تقرير العلم من جهة الكتب غير الجواب على الأسئلة، فقد يأتي تقرر المسألة في كتاب وتفصل الكلام فيها، ويأتي السؤال ويكون الجواب عليه مقتضبًا، أو يكون الجواب عليه له منحًا آخر.

فإذًا: العلم التأصيلي ليس بالأسئلة، هذا كأصل تأخذه معك، الأسئلة إنما تنفع لكشف ما يشكل، شيء يشكل عليك في العلم تسأل عنه لكشفه، وأما إذا كان السؤال للتعلم فليس كذلك، العلم ليس بالسؤال، وإنما يؤخذ العلم بالتعلم، والسؤال مهم في كشف ما يشكل من العلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣١)، ومسلم (٨٧٥)، واللفظ لمسلم، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: **يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا**، ثُمَّ قَالَ: **إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا**».

**س: من الملحوظ قلة من يتصدى لتدريس علوم الآلة من أهل العلم، فما هو السبب؟ وما هو الحل بالنسبة للطالب؟**

ج: علوم الآلة محدودة، ولا ينبغي للطالب أن يكثر من علوم الآلة على حساب العلوم الأصلية- علوم الشريعة العقيدة، التوحيد، الفقه، الحديث، التفسير- هذه هي العلوم الأصلية التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها، ويأخذ من علوم الآلة ما يحتاجه بفقه الكتاب والسنة، هذا هو الأصل الذي ينبغي لطالب العلم أن يتعاهده، علوم الآلة طويلة عريضة ليس لها طرف، بحر لا ساحل له، وهي علوم اصطلاحية، والتحقيق فيها وفهمها يحتاج منك إلى وقت طويل، وإلى أخذ عن عدد من العلماء؛ لأن استيعاب تلك العلوم متنوع، وعرض تلك العلوم أيضًا متنوع: فمنهم من يعرضها بتوسط، ومنهم من يعرضها بطول، منهم -من أهل العلم- من يعرضها بحاجة الطالب، بما هو فوق حاجة الطالب ... إلى آخر ذلك؛ فلهذا أنت تأخذ منها ما ينفعك في فقه الكتاب والسنة وخاصة النحو وأصول الفقه هذه ينبغي لكل طالب علم أن يعتني بهما، ولم أذكر أصول الحديث -يعني: المصطلح-؛ لأن الغالب يهتم بالمصطلح، غالب من نرى من الإخوان الاهتمام بالمصطلح، لكنهم لا يهتمون بالنحو ولا بأصول الفقه، وهما علمان مهمان، فالعلوم الثلاثة هذه أصول الفقه، وأصول الحديث، وأصول العربية يعني: نحو هذه أهم علوم الآلة.

**س: قد يوجد تقرير لبعض العلوم عند الأصاغر بما لا يجده المرء عند الأكابر، فهل يترك هؤلاء ويلزم أولئك لأخذ العلوم؟**

ج: إن العلم يؤخذ ممن يفيد فيه، فقد يكون الصغير أكثر إفادة، لكن لا يترك طالب العلم أهل العلم الكبار لا يسألهم، ولا يحضر دروسهم، ولا يأخذ من

هديهم، ولا يحضر مجالسهم، هذا يعطي خللًا في بنية طالب العلم في نفسه، فالذي ينبغي أن يأخذ العلم ممن يفيده، إذا كان طالب العلم الذي هو أقل في سنه أكثر إفادة للطالب فيأخذ منه، ولكن لا يترك أهل العلم الكبار والمشايخ.

**وهنا مسألة ينبغي التنبيه عليها: وهو أنه ليس تقييم طالب العلم من جهة الفائدة الكبرى أو كثرة الفوائد يكون بكثرة الكلام، قد يكون الشرح طويلًا لكن الفائدة قليلة؛** مثل ما قال ابن رجب في كتابه «بيان فضل علم السلف على الخلف»: -وهو كتاب مهم ومفيد جدًّا -قال: «كلام السلف قليل كثير الفائدة، وكلام الخلف كثير قليل الفائدة[1]، قد يكون المعلم الذي سماه الأخ السائل من الأصاغر -يعني: ممن يصغر الكبار في سنه أو نحو ذلك-، قد يكون أكثر تفصيلًا وأكثر معلومات، لكن طريقته لا تفيد الطالب، هذا لايعني أنه أكثر إفادة، قد تكون المعلومات أكثر، ولكن الإفادة أقل، قد يكون كلامه من جهة التفصيل ومن جهة الاستطراد أكثر، ولكن إفادته أقل؛ لأن العالم يربي طالب العلم في العلوم -يربيه شيئًا فشيئًا-، يعطيه ما ينفعه وما يحتاجه في فهم المتن في فهم الكتاب الذي يقرأ عليه، وهذا لابد فيه من رعاية؛ لهذا ذكر العلماء في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران:٧٩] أن الرباني هو الذي يربي الطلاب بصغار العلم قبل كباره[2]، يعني: فيه تربية: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (ففي كلام السلف والأئمة: كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيه على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب، وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارة وأحسن عبارة؛ بحيث يغني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم، بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه) بيان فضل علم السلف على الخلف (ص ٤).

(٢) قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه (١/ ١٢١ فتح): (وَقِيل: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كباره، أي بالتدريج). وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه =

رَبَّـٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ ففي تعليم الكتاب وفي الدرس يحتاج إلى تدرج.

فإذًا ينتبه الطالب في أن الأصاغر لا يعني كثرة كلامهم وتفصيلاتهم إنها أنفع، قد تكون أنفع، وقد لا تكون أنفع، بحسب المنهجية والطريقة.

**س: بعض الطلاب يهتمون كثيرًا بالدروس في المساجد، ولا يهتمون بالدراسة المنهجية في الجامعة مثلًا، فيكون الطالب متعثرًا في الدراسة المنهجية بحجة أن العلم يؤخذ من المساجد.**

ج: هذا غير صحيح بأن الدراسة الجامعية ليست بمفيدة؛ لأن الدراسة الجامعية مفيدة، ولكن كثرة المعلومات واحد.

عدم بروز المعلمين فيما يعلمون.

وعدم ثقة الطالب في مشايخه في الجامعة لأسباب ثلاثة.

أيضًا ضعف بعض الأساتذة في الجامعة في المستوى العلمي يجعل الطالب لا يتفاعل مع الدرس في الجامعة.

أيضًا: الهدي العام والسمت، وملازمة السنة، وإذا سأل الطلاب المشايخ بعض الأساتذة في الجامعة وجاءت إجابتهم ليست بمستقيمة. فإنه لا يحسن الظن به أو لا يستفيد منه. في عوامل كثيرة وأسباب كثيرة تجعل الطالب لا يحسن أو لا يحبذ الدراسة في الجامعة من جهة الجد وهذا غير جيد. الكتب التي تدرسها في

---

= لأهل العلم على تربية الأمة كما يربي الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون). وانظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠- ٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩- ١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧). قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري (١/ ١٦٢): (وَالْمُرَادُ بِصِغَارِ الْعلم مَا وضح من مسَائِله وبكباره ما دق مِنْهَا).

الجامعة في الإجمال كتب منهجية عظيمة. لكن قد تكون أعلى من مستوى بعض الطلاب؛ لأنها موضوعة لمستوى الطلاب قبل ثلاثين سنة. نفس الكتب التي تدرسها الآن تدرسها الطلاب -مثلًا- في الشريعة، يدرسونها في أصول الدين، هي نفس الكتب التي كانت تدرس في الجامعة من عشرين ثلاثين سنة لما كان الطلاب يقرؤون على المشايخ، وكانوا أفرغ وكانوا أقوى... إلى آخره. وكانوا يتخرجون من المعاهد العلمية ومستواهم أعلى.

فإذًا: الخلل متنوع، فكثرة المعلومات التي يتلقاها الطالب في الكلية تجعله ما يتحمل، فيجد أن الدراسة في المسجد أيسر.

أيضًا إن الدراسة في الجامعة يجد أنها ليست بالطريقة التي يرتاح إليها، هذه نظرة عامة.

يبقى -ولا شك- أن المسجد له بركته، مكان عبادة، وهو أحب البقاع إلى الله جَلَّ وَعَلَا[1]، واجتماع الطلاب وهم جالسون على الأرض ويسمعون ويثقون بالمعلم ويأخذون منه، وكل يحرص على هذا الدرس، هذا أمر نفسي وأيضًا عبادي يجعل النية فيه صالحة؛ ولهذا يستفيد أكثر.

فإذًا: المسألة تحتاج من طالب العلم إلى تعاهد في نفسه، وكل يقيم نفسه.

**س: هل يصح أن يقال: إن من صفات طالب العلم كثرة الشيوخ حتى يتجرد طالب العلم من التعصب للرجال؛ كما يظهر من حال أهل الحديث بخلاف حال كثير من الفقهاء؟**

ج: التعصب مذموم بالاتفاق -باتفاق المحدثين والفقهاء وجميع أصناف

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٦٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا».

العلماء-، لكن ما هو التعصب؟ التعصب أن تأخذ بقول وتنصره وتدفع غيره مع عدم وضوح الدليل عليه، هذا هو التعصب، تأخذ بقول فلان؛ لأنه قاله، والأصل عندنا أن الحق لا يعرف بالرجال، ولكن الرجال يعرفون بالحق، هذا الأصل العام عند السلف، يعني: أن قبول كلام المتكلم إذا كان على إطلاقه، وتدفع عنه وتنصره، سواء وافق الحق أم لم يوافقه، ولو ظهر لك الدليل بخلافه، فهذا هو التعصب المذموم، هذا هو الذي يقال فيه: التعصب، أما أن يكون الرجل محبًّا لشيخ من المشايخ ويأخذ بأقواله؛ لظهور دليلها عنده أو يأخذ طائفة من الناس بمذهب من المذاهب؛ لظهور الدليل عندهم فيه، أو لمتابعتهم لتأصيل المذهب، فهذا ليس بتعصب إذا لم يردوا القول الحق إذا ظهر الدليل.

فإذًا: ثمَّ فرق ما بين المتابعة والتقليد، فقد يتابع المذهب في مسألة، ويتابع شيخًا معينًا في مسألة؛ لاقتناعه بكلامه، مع أن السنة تكون بخلافه، لكن هو مقتنع بكلام هذا العالم، وبوجهة نظره في هذا الدليل، وبتوجيهه للاستدلال... ونحو ذلك، فيأخذ بهذا، لا يعد تعصبًا، ولو كان كذلك لقيل في كل من أخذ بقول أحد من أهل العلم أنه يتعصب له، وهذا ليس بصحيح.

فإذًا: كثرة الشيوخ قد تكون محمودة، وقد تكون مذمومة، قد تكون محمودة إذا كانت في تنوع العلوم، وقد تكون مذمومة إذا كانت كثرة الشيوخ تسبب الإرباك لطالب العلم في طلب العلم، بعض الناس يذهبون يحضرون لعشرة ولا ستة ولا ثمانية من أهل العلم هنا وهناك، وفي النهاية ماذا حصل؟ فتجد أنه لم يحصل، والأفضل أن يجعل له شيخًا مختصًّا في التوحيد والعقيدة، فيأخذ طريقته حتى ينهيها معه، ثم بعد ذلك يريد أن ينتقل إلى غيره لا بأس، فهو يأخذ له شيخًا في الفقه ويأخذ ما عنده في ذلك، ويأخذ له شيخًا يثق به في السنة، في الحديث ويأخذ

ما عنده في ذلك، ثم كل طالب علم تتكون له شخصيته بقدر تأثير الشيخ المعين فيه، فهو يميل إلى فلان في الفقه، يميل إلى فلان في الحديث بحسب استعداداته وما جعل له. طلاب شيخ الإسلام ابن تيمية: منهم المتخصص في العقيدة، ومنهم المتخصص في الفقه كابن مفلح - مثلًا-، ويكون غيره في غير ذلك أقل، ومنهم المتخصص في الرد على المتصوفة، ومنهم المتخصص في الرجال... ونحو ذلك.

فإذًا: لا يعني الأخذ من شيخ والذب عنه، وتلقي ما يقول أن يكون الرجل الطالب كهيئة شيخه في كل شيء، لا يعني ذلك، بل يكون له هو باستعداداته، وبما وهبه الله جَلَّ وَعَلَا وما يسر له وما قدر له، واعملوا فكل ميسر لما خلق له(١). يكون ينصبغ بصبغة جديدة بحسب ما كتب الله جَلَّ وَعَلَا له، كما يظهر من حال أهل الحديث بخلاف حال كثير من الفقهاء، بعض أهل الحديث يتعصبون أكثر من تعصب الفقهاء، وبعض أهل الفقه يتعصبون أكثر، وهذا ليس على إطلاقه أن كل من كان من أهل الحديث ليس بمتعصب، وكل من كان من أهل الفقه فهو متعصب، هذا ليس بصحيح، ولا يقول هذا من يفقه العلم ويعرف مدارك أهله؛ لأن أصلًا التقليد يجري؛ لأنه -مثلًا- أخذ قول العالم الفلاني بأن الحديث صحيح -أحد العلماء قال: هذا الحديث صحيح-، وبناءً عليه نأخذ منه كذا وكذا، لكن هل هو شارك العالم هذا الذي أخذ قوله في صحة الحديث؟ هل شاركه في البحث؟ وصارت صحة الحديث عنده عن دليل لا عن تقليد له؟ سؤال.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٩٤٥)، ومسلم (٢٦٤٧) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: **مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: **لَا، اعْمَلُوا؛ فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل:٥، ٦]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل:١٠]».

**السؤال الثاني:** هل إذا نظر في الرجال نظرًا متجردًا سيشارك هذا العالم؟

لا. الخلاف في درجات الحديث، وهل الحديث هذا صحيح أو حسن أو ضعيف بين أهل العلم بالحديث أكثر من خلاف الفقهاء؛ لأنها مبنية على الحكم على الرجال، ومعلوم أن الرجال من الرواة المتفق عليهم قليل جدًّا، وأكثر الرواة مختلف فيهم، إما من جهة الثقة والضعف، هل هو ثقة أم هو ليس بثقة؟ وإما من جهة صحة حديثه مطلقًا، أو في بعض الأحيان كحال المختلطين، وإما من جهة صحة حديثه في بلد وعدم صحته في بلد آخر، كحال عدد مثل معمر وغيره، معمر من رواة الصحيح، لكن حديثه في البصرة -إذا علمنا أن الحديث هذا في البصرة-، فإنه ضعيف وإن كان من رواة الصحيحين، وهو من الأفذاذ في العلم.

وهل هذا الحديث معلل؟ ومعلوم أن العلل والتعليل يدخلها الاجتهاد. هل يرجح قول يحيى القطان في هذا الرجل على قول أحمد؟

هل يرجح قول بلدي الرجل- يعني: إذا كان الرجل كوفيًّا نرجح قول العالم من أهل الكوفة في ثقته، أم نرجح قول البغدادي في توثيقه؟

هذه مسائل كلها تبين لك أن الكلام في صحة الإسناد أيضًا فيه خلاف، وميدان للاجتهاد، والأخذ، والنظر.

هل يؤثر العمل في صحة الحديث أم لا يؤثر؟

هل تؤثر رواية الصحابي في تقوية المرفوع أم لا؟

وهذه مسائل كثيرة تحتاج إلى نظر؛ ولهذا نقول: إن التقليد يكون من أهل الحديث في صحة الأحاديث وفي قبولها، كما يكون في أهل الفقه في قبول الفتوى ونحو ذلك، فالتقليد موجود لم يسلم أحد من التقليد، لكن هو درجات، والتعصب هو المذموم.

**س: كيف نفسر قبول كثير من السلف عند النظر في بعض شيوخهم أنهم أهل نحل وملل من غير أهل السنة والجماعة مع أن المشهور عن السلف انتقاء الشيوخ ؟**

ج: هذا الكلام ليس صحيحًا على إطلاقه، فالسلف في رواية المبتدعة لم يجعلوا المبتدعة على درجة واحدة، بل التحقيق أن المبتدعة من أهل الرواية درجات، فإذا علموا أن هذا الراوي الذي اتهم بالبدعة أنه صادق في قوله، صادق في روايته، فإنه يقبل حديثه، ولا يقبل مطلقًا، بل يقبل بعض حديثه انتقاءً، كما خرَّج البخاري لعمران بن حطان، وكما خرج لقتادة وكان يرى القدر...إلى آخره.

وهناك عدد من أهل العلم من الرواة للحديث لم تؤثر بدعتهم في صدق حديثهم، وكان منهم من أثرت بدعته في صدق حديثه، كما قال أحدهم: (فَإِنَّا كُنَّا إِذَا هَوِينَا أَمْرًا صَيَّرْنَاهُ حَدِيثًا)(١)، بعض أهل العلم يقول: لا يؤخذ برواية المبتدع فيما يؤيد بدعته، أما في غيرها فلا بأس.

والتحقيق عند أهل العلم المحققين كما ذكرها ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وكلامه متين في آخر شرح «علل الترمذي» أن المسألة فيها تفصيل، وأنه لا يطلق القول

(١) أخرج الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٣٧)، وفي الكفاية في علم الرواية (ص١٣٢)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٣٩)، وابن عدي في الكامل (١/ ٢٥٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٩) عن ابن لهيعة، قَالَ: «سَمِعْتُ شَيْخًا مِنَ الخَوَارِجِ تَابَ وَرَجَعَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ؛ فَإِنَّا كُنَّا إِذَا هَوِينَا أَمْرًا صَيَّرْنَاهُ حَدِيثًا».
وانظر: المدخل إلى كتاب الإكليل (ص٥٣)، وشرح علل الترمذي (١/ ٣٥)، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢/ ٢٨٤-٢٨٥)، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٣١٧)، وذم الكلام وأهله (٥/ ٦٢).

بقبول رواية المبتدع، ولا يطلق القول بردها، بل لابد من التفصيل[(١)]، والمذاهب في هذه المسألة متعددة:

**منها:** مذهب من يرد حديث المبتدع مطلقًا، وهذا مذهب شاذ.

**ومنها:** مذهب من يقول: العمدة في رواية المبتدع صدقه، فإذا ثبتت ثقته من جهة الصدق، فلا ننظر إلى عدالته من جهة البدعة، وهذا مذهب بعض المتأخرين، وليس بجيد.

ومذهب المحققين من أهل العلم؛ كالبخاري ومسلم والإمام أحمد وجماعة أنهم ينظرون إلى هذا المبتدع فيما يروي بحسب بدعته، فلا يجعلون البدع مرتبة واحدة، فبدعة الإرجاء لا يجعلونها كبدعة الخروج -يعني أن يكون مرجئًا ليس كأن يكون خارجًا-، فالقدري حال الجهمي، حال المعتزلي، حال المرجئ، حال.... وهكذا في أنواع البدع، فيجعلون لكلٍّ ما يناسبه، فالذين ابتلوا بالقدر من أهل البصرة عفي عن أكثرهم من جهة الرواية، الخوارج انتقى من أحاديثهم ما ظهر صدقه القائل فيه، أو غلب على الظن صدق القائل فيه، ومنهم من كان يرى الكذب في الحديث كفرًا- من طوائف الخوارج من يرى الكذب في الحديث كفرًا-؛ ولهذا قبل منهم عدد كما في الصحيحين، ولكن في الجملة ترى أن هؤلاء نوادر وإن كانوا أربعة خمسة ستة عشرة لكنهم نوادر في جملة الرواة.

كذلك المرجئ تجد أنهم يتركون الرواية عنه؛ لهذا قال البخاري: (كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ نَفَرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَزِيَادَةٍ، وَلَمْ أَكْتُبْ إِلَّا عَمَّنْ قَالَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَلَمْ أَكْتُبْ عَمَّنْ قَالَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ)[(٢)]، ما روى لأحد إلا وهو يقول: الإيمان قول وعمل،

---

(١) انظر: علل الترمذي (١/ ٣٥٩-٣٥٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٥/ ٩٥٩)، وابن عساكر في =

هذا قد يكون من جهة التعزيز ألا يروي عن المرجئ، وقد يكون من جهة اتهامه في صدق حديثه.

أما الجهمية والمعتزلة فإنهم لم يرووا عن جهمي وعن معتزلي شيئًا، بل من أجاب في الفتنة -في فتنة خلق القرآن- وسكت، فإنهم تركوا حديثه اتقاءً واحتياطًا كما تعلمون فيما ذكر، حتى إن البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع جلالته، وأنه إمام من أئمة أهل السنة والجماعة، وأمير المؤمنين في الحديث، لَمَّا ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» قال: محمد بن إسماعيل البخاري ترك أبي وأبو زرعة الحديث عنه، يعني: أنه عند أبي حاتم وعند أبي زرعة متروك. لم؟ قال: لما أظهر القول عندهما في اللفظ -في القصة المعروفة بينه وبين الشيخ محمد بن يحيى الذهلي فيما هو معلوم-[(١)]. ولما ترجم لمسلم لأجل تولي مسلم للبخاري قال: (صدوق)[(٢)] في ابن أبي حاتم تجد مسلم بن الحجاج النيسابوري صدوقًا، هذه الفتنة ترى أن من وقف فيها أهل الحديث وأهل السنة اشتدوا في التغليظ عليه حتى لا يقتدي الناس بهم، مع أن الأمة أجمعت على إمامتهم وجلالتهم، كالبخاري ومسلم وعلي

---

= تاريخ دمشق (٥٢/ ٥٨)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٩٥). وانظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر (ص٤٧٩)، وفتح الباري (١/ ٤٧)، وتغليق التعليق (٥/ ٣٨٩)، وشذرات الذهب (٣/ ٢٥٣).

(١) قال ابن أبي حاتم: (محمد بن إسمعيل البخاري أبو عبد الله، قدم عليهم الري سنة مئتين وخمسين، روى عن عبدان المروزي، وأبي همام الصلت بن محمد، والفريابي، وابن أبي أويس، سمع منه أبي وأبو زرعة ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق) الجرح والتعديل (٧/ ١٩١).

(٢) قال ابن أبي حاتم: (مسلم بن الحجاج النيسابوري أبو الحسين، روى عن يحيى بن يحيى النيسابوري، ومحمد بن إسحاق المسيبي، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وخالد بن خداش، وإسماعيل بن أبى اويس، والحسن بن الربيع، وأحمد بن يونس، كتبت عنه بالري، وكان (ثقة من الحفاظ له معرفة بالحديث، سئل أبي عنه فقال: صدوق) الجرح والتعديل (٨/ ١٨٢).

بن المديني ويحيى ابن معين.. إلى آخره. وهل يقوى كل أحد على ما قوي عليه إمام أهل السنة أحمد ابن حنبل؟ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

أسأل الله أن يغفر لهم ولنا، وأن يحشرنا معهم في زمرة أوليائه، وصلى وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# ضوابط في فهم السيرة النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق الحمد، والثناء له جَلَّ وَعَلَا كله، فهو ولي الفضل، وهو ولي الإحسان، وهو ولي النعمة، ومن أعظم نعمه علينا أن بعث محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا هاديًا وبشيرًا ونذيرًا: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء:١٠٧]، ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب:٢١]، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله، به أزال الله جَلَّ وَعَلَا الشرك وجنده، وبه أقام الله جَلَّ وَعَلَا التوحيد وأهله، وبه أبصر الناس بعد العمى، وهُدي الناس بعد الضلالة، فما أعظم منته جَلَّ وَعَلَا علينا ببعث محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أعظم منة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أمته، فإنهم لو فدوه بأنفسهم وأولادهم وأهليهم وأموالهم ما قضوا حقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أليس هو الذي وجدنا على شفا حفرة من النار فأنقذنا منها؟ صلى الله على نبينا محمد كفاء ما أرشد وعلَّم وبيَّن، ونشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، وتركنا بعده على بيضاء نقية ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا هالك، وصلى الله وسلم على صحابته الذين نصروه وعزروه وأيدوه، وصلى الله وسلم على من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم برحمة أرحم الرحمين؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن أعطاه قلبًا خاشعًا، ودعاءً مسموعًا، اللهم اجعلنا ممن تخشع قلوبهم لك، وتلين أفئدتهم لذكرك، اللهم وهيئ لنا من أمرنا رشدًا، فلا حول لنا ولا قوة إلا بك، نعوذ بك من إرادة العلو في الأرض والفساد، ونسألك أن تعيذنا من العي، وأن تعيذنا من خطل الرأي، ومن البعد عن الصواب، اللهم فوفقنا فأنت ولي التوفيق، ومن يهد الله فهو المهتدي.

ثم إن هذه المحاضرة موضوعها: «ضوابط في فهم سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وهذه المحاضرة ليست موعظة من المواعظ، وإنما هي محاضرة تأصيلية في موضوع سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فربما انتفع منها الجميع، وخص بالانتفاع بها من كان له مساس وله صلة بالعلم والسنة والسيرة، وبالدعوة والإرشاد.

ولا شك أن سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهتم بها العلماء قديمًا وحديثًا؛ وذلك لأن بهدي المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تتبين الأشياء، وقد قال لنا جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب:٢١]، فالاهتمام بالسيرة لا بد منه؛ لأن بالسيرة، وبالاهتمام بها معرفة أحواله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ولادته إلى وفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبالسيرة يعلم المسلم ما كان عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصحابته من نشر الدين وما كابدوا فيه، وأنهم بذلوا ما بذلوا، وتركوا الأمة بعدهم على أمر واضح بين، ولم ينتشر الإسلام بسهولة، بل بذل فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتأييد من ربه جَلَّ وَعَلَا، وبذل فيه أصحابه الكرام ما بذلوا، وهذا يظهر لك في السيرة.

ومن أوجه الاهتمام بالسيرة: أن معرفة سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعرفة سيرة الصحابة معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبعث في قلوب أهل الإيمان القوة في الإيمان، والقوة في اليقين، وأنهم مهما تكالبت عليهم الأمور، ومهما قوي الشيطان وجنده،

فإن لهم في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسوة حسنة، وإن لهم في الصحابة الكرام أسوة حسنة، فقد شكا بعض الصحابة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يلقى من شدة قريش عليه، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»(١).

وهذا يبين أن الحق ليس بكثرة الناس، وأن المؤمن إذا حصل له ما حصل من كيد الشيطان، أو من كثرة الشهوات، أو من كثرة المغريات، فإنه يبعثه ذلك على الاستمساك أكثر وأكثر بدين الله جَلَّ وَعَلَا؛ لأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ما تركوا دينهم، ولم يتركوا توحيد الله، ولم يتركوا البراءة من الشرك، ولم يتركوا ما آمنوا به مع عظم ما أصابهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فكيف بحال أهل هذا الزمان الذين ربما تركوا شيئًا من الدين لبعض المغريات؟!

فالنظر في السيرة وقراءة السيرة يبعث في المؤمن قوة اليقين، وقوة الاستعداد للثبات على دين الله، وكذلك يبعث في قلب المؤمن قوة العزة بالإسلام، وأنه عزيز بتوحيد الله جَلَّ وَعَلَا، وعزيز بما قام في قلبه من معرفة الله جَلَّ وَعَلَا، والعلم به، والإيمان بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبما أنزل الله جَلَّ وَعَلَا على رسوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون:٨]، وهذا من ضمن فوائد كثيرة يستفيدها كل مؤمن من النظر في سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢، ٣٨٥٢، ٦٩٤٣) من حديث خباب بن الأرت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إذًا: الأصل أن قراءة السيرة ليس قراءة قصص ولا حكايات، وإنما هو قراءة عظة واعتبار؛ لأن بالسيرة أخذ الفوائد، وأخذ ما ينفع المؤمن ويبعث فيه أنواعًا من الخير والهدى والاستمساك بالحق: ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴾ [الزخرف:٤٣، ٤٤].

تنوعت اهتمامات أهل العلم بالسيرة؛ وذلك لعظم شأنها، والسيرة المقصود بها: ما أُثر عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أصحابه وعن التابعين ومن بعدهم من أهل العلم في وصف حال سير النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحال طريقته، وهيئته منذ ولد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن توفاه الله جَلَّ وَعَلَا، فالسيرة هي حكاية لما كان عليه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حين ولادته إلى أن توفاه الله جَلَّ وَعَلَا، وفيها بيان ما حصل له من ولادته، وما كان في ولادته من ظهور بعض المعجزات، وظهور بعض الإرهاصات لمبعثه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر رضاعه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر أحواله، وأمه وأخواله، وأشباه ذلك، وذكر هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسيرته في صغره حتى بعثه الله جَلَّ وَعَلَا، وما كان يتصف به قبل المبعث من أنواع الأخلاق والشمائل، كذلك سيرته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حكاية لحاله منذ بعثه الله جَلَّ وَعَلَا، فبلغ دعوة الله وصبر على ذلك، وما ناله من الأذى، وكيف بلغ، والسبل التي اتخذها للبلاغ إلى أن هاجر إلى المدينة، ومن مهاجره إلى المدينة وتأسيسه لدولة الإسلام الأولى إلى أن توفاه الله جَلَّ وَعَلَا، ويُدخل فيها عدد من أهل العلم ما كان بعد ذلك من سيرة الخلفاء الراشدين وما حصل لهم من أنواع الفتوح.

إذًا: فالسيرة طريقة وهيئة، والسيرة -أيضًا- مأخوذة من السير، سار يسير سيرًا، أي: ما سار عليه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد جاء في القرآن ذكر السيرة بمعنى الطريقة والهيئة في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ ۖ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا

ٱلْأُولَىٰ ﴾ [طه:٢١]، فالسيرة إذًا: تشمل طريقة السير وتشمل الهيئة التي كان عليها السير؛ ولذلك تجمع السيرة على سير، ويذكر فيها أنواع المغازي والفتوح، ويذكر فيها أنواع ما حصل له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما حصل لصحابته من بعده. فالسيرة لها معنًى لغوي(١)، ولها معنًى اصطلاحي(٢).

ودرج العلماء على أن المراد بالسيرة حين تذكر السير ما دُوِّن في كتب مخصوصة أسموها كتب السيرة وكتب السِّيَر، وهذا يجعلنا نفيض في أن الكتابة في سيرة المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي مغازيه كانت متقدمة في الزمن الأول، فذكر العلماء أن أبان بن عثمان بن عفان ابن الخليفة الراشد هو أول من دَوَّن سيرة المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودَوَّن مغازيه، وكانت وفاة أبان رَحِمَهُ اللهُ سنة خمس ومائة، وكان أخذ عن عدد كثير من الصحابة، وأخذ عنه عدد كثير -أيضًا- من التابعين.

وممن شهر -أيضًا- برواية السيرة وتتبعها: عروة بن الزبير بن العوام رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقد كان إمامًا في المغازي، وله مغاز ألفها وجمعها باسم «مغازي عروة»، وقد جمع بعضها وطبع.

---

(١) انظر: الصحاح (٢/ ٦٩١)، ومقاييس اللغة (٣/ ١٠٢)، والغريبين في القرآن والحديث (٣/ ٩٦٢)، والنظم المستعذب (٢/ ٢٦٨)، ولسان العرب (٤/ ٣٩٠)، والمحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٥٧٣)، وتاج العروس (١٢/ ١١٧).

(٢) السيرة اصطلاحًا: (السّير: بِكَسْر الأول وَفتح الثَّانِي جمع السِّيرَة؛ وَهِي الحَالة من السّير كالجلسة وَالركبَة للجلوس وَالرُّكُوب، ثمَّ نقلت إِلَى معنى الطَّرِيقَة وَالمذهب، ثمَّ غلبت فِي الشَّرْع على أُمُور المَغَازِي، وَقَالَ الْفُقَهَاء: كتاب السّير، وَإِنَّمَا سموا الْكتاب بذلك؛ لِأَنَّهُ يجمع سير النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وطرقه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مغازيه، وسير أَصْحَابه -رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُم- وَمَا نقل عَنهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِك) انظر: دستور العلماء (٢/ ١٤٠)، ونهاية المطلب في دراية المذهب (١٧/ ٣٨٩)، والمبسوط للسرخسي (١٠/ ٢)، وطلبة الطلبة (ص٧٩)، ومشارق الأنوار (٢/ ٢٣٢)، وبدائع الصنائع (٧/ ٩٧)، والمغرب في ترتيب المعرب (ص٢٤٢)، وفتح الباري (٦/ ٤).

وكذلك ممن اهتم بالسيرة: ابن شهاب الزهري، الإمام المعروف سيد المحدثين في زمانه، جمع في السيرة كتابًا، وفي المغازي كتابًا بها ذكره له عمر ابن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

وكذلك ممن كتب في السيرة من الأولين من التابعين: عاصم بن عمر ابن قتادة وغيره من ثقات أهل العلم في القرن الأول وفاتحة القرن الثاني.

بهذا نتبين أن كتابة السيرة كانت متقدمة جدًّا؛ ولهذا صار أهل العلم بعدهم يأخذون مأخذ التابعين في العناية بالسير، والعناية بالمغازي، وقد جمع ما سمع من بعض هؤلاء العالم المعروف محمد بن إسحاق المدني في كتاب «السير والمغازي»، والذي قيل: إنه ألفه بإشارة من أبي جعفر المنصور لما زار ابن إسحاق بغداد، فأشار أبو جعفر إلى ابنه، وقال لابن إسحاق: أتعرف هذا؟ قال: نعم، هذا ابن أمير المؤمنين. فقال له: صنف له كتابًا فيه ذكر الأخبار من خلق آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلى يومنا هذا[(٢)]. فكتب ابن إسحاق ذلك، وكتاب ابن إسحاق روي عنه وانتشر بعده رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو إمام في السير اجتمع لديه ما تفرق فيمن قبله من التابعين الثقات.

إذا كان كذلك؛ فإن كتاب ابن إسحاق لم يوجد كاملًا في زماننا، إنما وجد منه ما انتقي من مغازي وسير ابن إسحاق، ما انتقاه ابن هشام العالم اللغوي المعروف،

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٣٣٠)، والمروزي في السنة (٩٦)، والبيهقي في المدخل (٧٨٢)، وفي معرف السنن والآثار (١٢/ ٣٧٢)، والدارمي (٥٠٤، ٥٠٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص٣٧٣)، والخطيب البغدادي في تقييد العلم (ص١٠٥)، والبخاري معلقًا (١/ ٣١) (وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: انْظُرْ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاكْتُبْهُ؛ فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ العُلَمَاءِ، وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **وَلْتُفْشُوا العِلْمَ، وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ؛ فَإِنَّ العِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرًّا**). وانظر: تدريب الراوي (١/ ٩٤)، والتفسير من سنن سعيد بن منصور (١/ ٥).

(٢) انظر: «السير والمغازي» لابن إسحاق (١/ ١٢).

وهذا الانتقاء أجمع العلماء على حسنه، وعلى أنه استخلص من سيرة ابن إسحاق ما أثني على مؤلفه به، وهو لا يروي السيرة عن ابن إسحاق مباشرة، وإنما يرويها بواسطة رجل عن ابن إسحاق، وهذه السيرة هي المعروفة -الآن- بسيرة ابن هشام.

وهذا تطور في أهل العلم، فكتب في السير عدد؛ كابن حزم كتب سيرة، وسماها «جوامع السيرة»، وكتب ابن سيد الناس -أيضًا- سيرة(١)، والعلماء تتابعوا على كتابة السير، ومعتمدهم فيما ذكره ابن هشام عن ابن إسحاق، أو فيما ذكر غير ذلك من المغازي.

كذلك من الذين اهتموا بكتابة السير الواقدي(٢)، والعلماء منهم من يأتمنه ويثني عليه في المغازي، ومنهم يقول: هو في المغازي كشأنه في الحديث لا يقبل حديثه، ومغازي الواقدي غير موجودة -الآن-، أي: فيما ذكر من سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واعتمدها عدد من أهل العلم، والصواب: أن الواقدي ليس بثبت فيما ينقل، بل ربما حصل له من الخلط في الروايات والزيادات ما لا يعرف عن أهل العلم، فلا يقبل من حديثه في المغازي ما تفرد به عن العلماء سيما ما كان معارضًا لأصل من الأصول، أو كان مخالفًا لما دل عليه كلام أهل العلم في السير.

وممن كتب -أيضًا- في السير: ابن سعد صاحب الطبقات في أولها، وجماعة كتبوا في ذلك، وهذه هي التي تسمى كتب السيرة أو كتب السير، وتتابع العلماء فيها إلى زماننا هذا.

وهناك كتابة للسير بطريقة أخرى، وهي طريقة أهل الحديث، فإنهم اعتنوا بسيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبذكر أحواله ومغازيه... وأشباه ذلك فيما أوردوه في

---

(١) وهو كتاب «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير».

(٢) وهو كتاب «المغازي» للواقدي.

كتب الحديث، فتجد في صحيح البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ «كتاب المغازي»، وتجد في مسلم «السير»، وتجد في أبي داود كذلك، وهكذا في بعض أخبار وربما طولت.

وكذلك اعتنى بها أهل الحديث في مصنفات مفردة ذكروا فيها أسانيدهم فيما يتعلق بالسير، لكن فيها ما يصح، وفيها ما ينكر، وكما قال الحافظ زين الدين العراقي[1]:

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أُنْكِرَا

فصنف البيهقي كتاب «دلائل النبوة»، وصنف أبو نعيم الأصفهاني أو الأصبهاني أحمد بن عبد الله العالم المعروف صنف «دلائل النبوة»، وصنف الفريابي «دلائل النبوة»، فأهل الحديث اعتنوا بكتابة السير من جهتين:

**الجهة الأولى**: ما ضمنوه في مصنفاتهم من الصحاح والمسانيد من ذكر السير، سواء كانت مبوبة أو لم تكن مبوبة، وكذلك ما أفردوه من التعاليق في هذا في ذكر دلائل النبوة، وكما ذكرنا أن كتب السير ليست معتنية بالصحيح، وإنما يذكر فيها ما نقل في السيرة؛ ولهذا قال الزين العراقي فيما ذكرت لك:

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أُنْكِرَا

ففيها الصحيح وفيها المنكر، وهذا أمر بَيِّن؛ فإن سيرة ابن إسحاق -مثلًا- فيها من الصحيح كثير وفيها من المنكر الكثير.

فهذا من جهة ما اشتهر من ذكر مصادر السيرة، وإذا كان كذلك، فالذي ينبغي تحقيقًا لمقام السيرة أن تضبط مصادر السيرة، وأن تؤخذ السيرة بضابط مهم في ذلك، وهو جواب السؤال: كيف نأخذ السيرة بطريقة مأمونة؟

---

(١) انظر: ألفية العراقي في السيرة (ص٢٩).

أعظم ما تؤخذ منه سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرآن؛ لأن في القرآن ذكر حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صغيرًا ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ [الضحى:٦]، وفيها ذكر حالته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل البعثة، وفيها ذكر مبعثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيها ذكر مجيء الجن إليه يستمعون القرآن، وفيها ذكر حالته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع المشركين ودعوته لهم، وكذلك ما حصل من الهجرة، ثم في القرآن ذكر المغازي جميعًا، فغزوة بدر الكبرى في سورة (الأنفال)، وغزوة أحد في سورة (آل عمران)، وغزوة الخندق في سورة (الأحزاب)، وفتح مكة، وصلح الحديبية في سورة (الفتح)، وحنين وتبوك في سورة (براءة) إلى غير ذلك، فإذا جمع طالب العلم ما تكلم به المفسرون من الصحابة فمن بعدهم على هذه الآيات، حصل على مصدر قوي معتمد على معاني القرآن، وهذا اجتهد فيه طائفة من أهل العلم، لكن لم يجمع -فيما أعلم- جمعًا كاملًا؛ حيث تكون السيرة على ما ذكره المفسرون، وقد حاول بعض المعاصرين ذلك واجتهد فيه، لكن لم يجمع كلام المحققين من المفسرين على تلك الآيات.

فإذًا: الذي ينبغي في السيرة أن نعتمد على القرآن فيها وما ذكره المفسرون في ذكر معاني الآيات التي فيها سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم المصدر الثاني: الأحاديث الصحيحة خاصة في الصحيحين أو ما صح في غيرهما من الأحاديث التي فيها ذكر سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا قورنت هذه الأحاديث بما ذكر في كتب السير، وجدنا أن بعض ما في كتب السير ليس بصحيح.

مثلًا: تاريخ بعض الغزوات وبعض الأحوال، وقصة الإسراء والمعراج، وأشباه ذلك كثير، فالمصدر الثاني المعتمد بعد كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، وتفسيره أن تنظر في الأحاديث، وهذه الأحاديث فيها ما لم يذكر في كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، واعتمد عليها

الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعون فيما فسروا من آيات القرآن على نهج السلف في تفسير القرآن بالسنة.

فإذًا: الاعتماد على ما في كتب الصحيح، وكتب الحديث من مصادر السير أولى، وأبعد عن الخلط، وما لا يصح في السير؛ ولهذا دعا عدد من أهل العلم إلى كتابة صحيح السيرة النبوية، وقد كتب بعض المعاصرين في ذلك، لكنهم رقوا جبلًا عاليًا عليهم؛ لأن هذا الأمر يحتاج إلى علم بالحديث متنًا وإسنادًا، وإلى علم بالتفسير، وإلى علم باللغة، وإلى علم بما في كتب السنة، وإلى ما في كتب العقيدة... إلى آخر ذلك مما فقده بعض مَن كَتَبَ في ذلك.

من المصادر -أيضًا- التي تعتمد: كتب التاريخ: فنجد -مثلًا- أن «تاريخ ابن جرير» يحوي كثيرًا من أخبار سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأسانيد، لكن هذه نأخذ منها ما لا يتعارض مع ما جاء في القرآن وفي تفسيره، ومع ما ثبت في سنة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا لم نجد الحدث في الكتاب ولا في السنة، فإن أخذه من كتب السير لا بأس به؛ لأنها أرفع درجة بالاتفاق من أحاديث بني إسرائيل، وقد قال لنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»(١).

فإذا لم يكن ما في كتب السيرة معارضًا للكتاب والسنة، فلا بأس من أخذه، ومن الاعتماد على ما جاء فيه، وهكذا كان أهل العلم؛ لهذا نرى أن ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في أوائل كتابه «البداية والنهاية» كتب سيرة طويلة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفردت في أربع مجلدات، وقد جمع فيها ما بين ما ذكره أهل السير، وما ذكره أهل الحديث،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

وما جاء في الآيات، ولكنها -أيضًا- تحتاج إلى بعض مزيد من التمحيص، فهذه هي المصادر العامة للسيرة.

وإذا تبين ذلك: فتلحظ فيما سقنا أن أهل الحديث وأهل الأثر والمعتنين بعلوم سلف الأمة هم الذين اعتنوا بسيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبعض الناس يقول: إن المعتنين بالحديث والأثر والمعتنين بطريقة السلف ليس لهم عناية بالسيرة، وهذا ليس بصحيح، بل إن الذين اعتنوا بسيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حيث الإثبات، ومن حيث الانتقاء، ومن حيث الفقه والدلالة هم أتباع سلف هذه الأمة، وإذا صار هناك قصور ممن اعتنى بالحديث والأثر، فإن هذا مما ينبغي علاجه؛ لأن الاهتمام بالسيرة به يحصل للمرء المؤمن، ولطالب العلم أنواع من العلوم والفوائد لا يحصلها إلا إذا قرأ السيرة، ويقوم في قلبه الاعتزاز بدين الله، والفرح بنصرة هذا الدين في أول الأمر، ويقوم في قلبه عظم المحبة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولأصحابه بما يزيد المؤمن من الاقتداء بهم والسير على منوالهم.

نجد أن أئمة هذه الدعوة كالإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ اعتنى بالسيرة -أيضًا-، فكتب كتابًا في سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطبوعًا وموجودًا(١)، كذلك ابنه الإمام الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب له -أيضًا- كتاب في سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعلوا في تضاعيف نقلهم للسيرة ذكر الفوائد، خاصة الفوائد الدعوية.

إذًا: فالعناية بالسيرة إثباتًا وفقهًا واستنباطًا كان عليه علماؤنا، فالاهتمام بها من سمة طلاب العلم الجادين فيه، ومن سمة المحبين للخير بعامة، والناس ترقيق

(١) وهو كتاب «مختصر سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قلوبهم، وبعث الهمة في نفوسهم، وبعث العزة في نفوسهم يكون بطرق صحيحة، ومن ذلك: ذكر قصص السيرة، وذكر ما جرى فيها من حوادث ومن أحكام.

نظر الناس والمؤلفين والدارسين للسيرة متنوع، وهذا ما يمكن أن نسميه أو أن نعنون له بمدارس تناول سيرة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن سيرة المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تنوعت المدارس في تناولها، وفي التأليف فيها، وفي الباعث على الاهتمام بها إلى بضع مدراس:

**فأول تلك المدارس: المدرسة اللغوية**: وهذه المدرسة اهتم فيها أصحابها بأن يتناولوا السيرة للاهتمام بما في السيرة من لغة صحيحة، فإن من نقل السيرة من مثل التابعين، ومن مثل ابن إسحاق نقلوها بلغة صحيحة، وما أوردوا في السيرة من أشعار كثيرة وأخبار وخطب للعرب، وحكايات وخطب للصحابة، بل وأقوال في ذلك، فهذا كله من جهة اللغة معتمد؛ ولهذا اعتنى بسيرة ابن إسحاق ابن هشام رَحِمَهُ اللهُ، وكان لغويًّا متمكنًا، فاعتنى بالأشعار التي أوردها ابن إسحاق، فأورد من الأشعار في ملخصه المسمى بـ«سيرة ابن هشام» أورد منها ما يتفق وما لا يؤخذ عليه في إيراده، وترك أشياء من ذلك، وأتبعها بشرح غريبها وبالعناية بها، كذلك «سيرة ابن هشام» تناولها العلماء الذين اعتنوا بهذا النوع من الاهتمام بالسيرة الاهتمام اللغوي، تناولها بالشرح وبالتفصيل، وأصل قصدهم الاعتناء باللغة، وقد يضيفون إلى ذلك اعتناءً بجوانب أخرى؛ من مثل: الحافظ السهيلي في كتابه «الروض الأنف» الذي جعله شرحًا على سيرة ابن هشام فيما أشكل منها، وكالحافظ أبي ذر الخشني في «تفسير غريب السيرة»، وكلا الكتابين مطبوع، أما كتاب السهيلي فكبير، وأما كتاب أبي ذر الخشني فمجلدة لطيفة.

هذا نوع من الاهتمام، وهذا تجد منه أن كثيرين ممن اهتموا بالأدب واهتموا باللغة يعتنون بالسيرة، فينبغي التفريق حين ترى المصنف في السيرة، ما تصنيف مصنفه من جهة المدرسة؟ فإذا علمت أنه لغوي بحاثة وأن عنايته باللغة، فإنك تبحث فيه ما تحتاجه من ذكر غريب السيرة، وما شابه ذلك، فإن لهم عناية بهذا تفوق العناية بغيره من علوم السيرة.

والأدباء يهتمون بالسيرة، ومن المعاصرين من بلاد شتى من ألف في السيرة، وتجد أن أكثرهم أدباء؛ وذلك لأن الاهتمام بالسيرة ديدن الأدباء؛ لأن فيه رفعة الحصيلة الأدبية، وقوة البلاغة، وكثرة الشواهد عند المعتني به، فصنف كثيرون في السيرة متجهين إلى هذا الاتجاه في تقوية الأسلوب الأدبي، ونقل السيرة على هيئة أسلوب أدبي رفيع يقوي ملكة الأديب، أو دارس الأدب في هذا الباب، وهذه المدرسة لها تفاصيل وحديث يطول ذكر حسناتها والمأخذ عليها.

**النوع الثاني من المدارس في تناول السيرة: مدرسة القوميين:** فإن المعتنين بالعرب والآخذين بالتعصب للعربية وللعرب وللعرق العربي رأوا فوجدوا أن -كما يزعمون- أمجاد من قبلهم كتبت سيرهم، وأن مجد العرب لم يبتدئ بالإجماع إلا بمحمد صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فبه رفعت العرب رأسها، ورفعت العرب شأوها؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ وَسَوۡفَ تُسۡـَٔلُونَ ﴾ [الزخرف:٤٤]؛ لأن به رفع منار العرب، فتناولوا السيرة وكتبوا فيها من جهة أن كل الأمم المتحضرة كاليونان وفارس والروم... إلى آخره لهم في ذكر عظمائهم سير صيغت بالصيغة الأدبية، وكان المقصد منها تمجيد هذا العرق، فتناول السيرة عدد من المعاصرين ومن المتقدمين لرفع العرق العربي، ولرفع العرب عمن سواهم، وهذه فيها مدارس مختلفة؛ من مثل: مدرسة طه حسين ومن نحا نحوه ممن كتبوا في السيرة، فإنهم

لم يكتبوا في السيرة لنصرة دين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما كتبوا في السيرة بالنظر إلى عرقية عربية، بل إنه كما ذكر مثل طه حسين في مقدمة كتابه «على هامش السيرة»: أن السيرة هذه التي كتبها فيها أشياء لا يقبلها العقل ولا يقبلها الفؤاد، لكن لا تصلح حياة الناس إلا بنوع من الخرافات، ونوع من الأحاديث التي تكون لهم كالاسترواح، وتكون لهم كالمريح والمهيأ لهم لسماع الحق.

يعني: أنها قصص وحكايات ليس لها أصل، وليس لها أهمية ذكر في مقدمة كتابه أن ما بعثه على هذا التأليف أنه وجد لليونان إلياذة ولهم أمجاد، وللفرس أمجاد فيما صنفوا في تاريخ عظمائهم، ورأى أنه لا بد من التصنيف في هذا والكتابة فيه، فكتب ذلك.

إذًا: فالنظر في تأليف المؤلف ينبغي أن يسبقه تصنيف مدرسته، ومن أي مدرسة في السيرة، فإنه لو قرأ الناس كتابًا من كتب أصحاب المدرسة القومية في كتابة السيرة، لأصابهم نوع من الخلل في فهم سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل وربما لم يؤمنوا بمعجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبآياته وبراهينه على اعتبار أنها حكايات، وأنه ليس لها رصيد من الصحة والواقع، وإنما هكذا قيل.

**المدرسة الثالثة من المدارس التي اعتنت بالسيرة: مدرسة العلماء، والفقهاء:** وهؤلاء من المحدثين والفقهاء اعتنوا كثيرًا بالسيرة، فكتبوا السيرة مهتمين بما فيها من أحكام، وما فيها من بيان للعقيدة، وبيان الأحكام الفقهية، وهذا ظاهر لك فيما اعتنى به أئمة الحديث كالبخاري وغيره، والأئمة من بعده أئمة المحدثين، كالحافظ البيهقي في «دلائل النبوة»، وكذلك من المتأخرين شيخ الإسلام ابن تيمية، فإنه نظر إلى السيرة نظرًا فقهيًّا وفصل كلامه، وما فرقه من

الكلام على السيرة العلامة شمس الدين القيم في كتابه «زاد المعاد في هدي خير العباد»، فإنه تناول السيرة بذكر التحقيق فيها، وجمع ما بين كلامي على ما قلنا ما بين ما جاء في القرآن وما جاء في السنة، وكلام أهل السير، ونظر فيه نظرًا فقهيًّا، ونظر فيه نظرًا عقديًّا، وتبعه على هذه الطريقة الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب وتلميذه وابنه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، فإنهم كتبوا في السيرة ناظرين إلى العلم، وجمعوا فيها ما بين مقتضى العلم ومقتضى القصة أو مقتضى السيرة، ولا شك أن هذه المدرسة هي أنفع المدارس وأعظمها.

**المدرسة الرابعة: المدرسة الدعوية المعاصرة:** فإن المعاصرين من الدعاة على اختلاف انتسابهم في الدعوة اعتنوا بالكتابة في السيرة على مختلف المشارب، وعنوا بكتابتهم في السيرة أن يؤصلوا جوانب دعوية تهمهم، وتهم الفئات التي ينتسبون إليها من طريق السيرة؛ فإن في السيرة ما يمكن أن يكون دليلًا بمجرده على مسائل كثيرة في الدعوة، وقد يكون ذلك الاستدلال صوابًا وقد يكون خطأً، فظهرت في هذا العصر مدرسة كبيرة، وكتب في فقه السيرة، وكتب في دروس وعبر من السيرة، وفي دراسات في السيرة، وأشباه ذلك في مدارس دعوية مختلفة في الاهتمام بالسيرة من وجهة نظر دعوية، وكثير من هؤلاء لم يعتنوا بها من جهة ما صح من السيرة، وما لم يصح، وإنما جعلوا السيرة عبرة لما يريدون من الفوائد الدعوية، سواء أصح ذلك، أم لم يصح، وسواء أثبت في العلم والعقيدة والفقه أو لم يثبت ذلك؛ ولهذا تنوعت الكتب في هذا، وهذه مدرسة -أيضًا- من مدارس السيرة، ويمكن تسميتها بالمدرسة الدعوية المعاصرة في تناول السيرة.

**المدرسة الخامسة من مدارس السيرة: مدرسة الروايات، والقصة:** فإن كثيرين من السابقين ومن المعاصرين تناولوا السيرة على أنها روايات وعلى

أنها قصص، بل ربما تناولوا الصفحة الواحدة والصفحتين في السيرة بشيء من التفصيل وشيء من الاستطراد الأدبي، فجعلوها عشر صفحات وعشرين صفحة من جهة الاستطراد، فقلبوا السير إلى قصص متنوعة؛ لتكون لمن يقرأها عوضًا عن الروايات الهابطة وعن القصص الفارغة التي انتشرت في هذا العصر، فقام عدد ممن يحرصون على الإسلام وممن فيهم ديانة وخير على أن يعوضوا الناشئة في مقابلة خضم السيل الجارف في الروايات والقصص والحكايات في أنواع شتى، وبعضها مترجمة من الشرق وبعضها مترجم من الغرب، فقابلوها بنقل السيرة إلى قصص وروايات، وهذا لا شك أنه أفاد كثيرًا من الناشئة لكن له سلبياته، ولو تناولها بعض طلبة العلم الذين يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله، فكتبوها على شكل القصص وعلى شكل روايات فلا بأس، لكن تكون معتمدة على ما يقضي به العلم والتحقيق، فإن فيها نفعًا كبيرًا للناشئة وللشباب، وللفتيات وللكبار -أيضًا-.

هذه جملة من المدارس القديمة والحديثة في تناول السيرة، إذا نظرنا للسيرة ولما كتب في كتب السير من أخبار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والحكايات، وما حصل له صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجدنا أن السيرة استدل ببعض أحداثها، وبعض ما ذكر فيها على أمور عند أهل العلم من علماء السلف والمحققين من أهل العلم ممن بعدهم يرون أن تلك الاستدلالات ليست بصحيحة، بل ربما كانت باطلة، بل ربما كانت شركية، وهذا يقودنا إلى تفصيل بهذا النوع، وهو الذي يمكن أن تسميه أنواعًا من الاستدلالات الخاطئة بأحداث من السيرة، وهي جديرة من بعض طلبة العلم المتفرغين أن يرصد نفسه لجمعها، فيجمع أنواع الاستدلالات الباطلة مما جاء في السير على أمور لا يقرها العلم الصحيح، ولا يقول بها الأئمة والعلماء؛ فمن ذلك مثلًا: ما جاء في كتب السير: أن المسلمين في غزوة اليمامة كَانَ شِعَارُهُمْ: يَا مُحَمَّدَاهُ!

وهذه ذكرها الطبري، وذكرها ابن كثير في «البداية والنهاية»[1]، وأشباه ذلك، فقال قائلون: إن هذا يدل على جواز الاستغاثة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد مماته؛ لأن معنى محمداه: يا محمداه، أو هو دعوة له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولا شك أن الاستدلال على مسألة عقدية، بل على مسألة هي لب التوحيد وأصله، وهو الاستغاثة بالله جَلَّ وَعَلَا وحده دون ما سواه، الاستدلال بمثل هذا على تجويز الاستغاثة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضرب لنصوص الكتاب والسنة الكثيرة المتواترة لفظًا، ضرب لها بخبر جاء في كتب السيرة، وقد استدل بهذا بعض المخرفين وبعض دعاة البدع والضلالات، وهذا لاشك أنه ناتج من ظن أن كل ما ذكر في كتب السيرة، وكل ما ذكر عن سير الصحابة فإنه صحيح في نفسه، وهذا غلط؛ فإن فيها أشياء نسبت إليهم لاتصح، بل هي غلط في التوحيد، وغلط في العقيدة، وغلط في السنة، من مثل هذا المثال.

ولو نظرنا في تاريخ الطبري الذي يورد الأشياء بإسنادها، لوجدنا أن إسناد هذه الحكاية التي ذكر فيها هذا الخبر مسلسل بكذاب ومجهول وضعيف، وهذا كاف في إبطالها من أصله، والذي يعلم دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبطلها، ولو بدون النظر إلى الإسناد؛ فإن الصحابة ما كانوا ليستغيثوا بأحد دون ربهم جَلَّ وَعَلَا، أي: ممن لا يقدر على الإغاثة، وهم سادة هذه الأمة، فلم يكونوا يستغيثون بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاته، فهذا مثال؛ لأن هناك أنواعًا من الاستدلالات العقدية الباطلة لبعض ما يورد في كتب السير وكتب المغازي وأحوال الصحابة بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أيضًا من الأخطاء في أنواع ما يورد في السير: أن الناس انتشرت فيهم أحاديث ضعيفة لا يصح نسبتها للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل وأحاديث ربما منكرة

---

(١) انظر: تاريخ الطبري (٣/ ٢٩٣)، والبداية والنهاية (٩/ ٤٦٩).

وباطلة؛ لأنها أوردت في السير، وقد قدمت لك قول الحافظ العراقي بأن السير تجمع ما صح وما قد أنكر.

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا ... تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أُنْكِرَا

ففيها ورد في السير منكرات وأشياء منكرة، وقد علم أهل العلم كثيرًا من هذه الأخبار بأنها ليست بصحيحة، ولا يصح الاعتماد على السير فيها؛ فمن ذلك:

مثلًا: كثير من الحكايات في قصة بحيرا الراهب، فإن أصل القصة صحيح من حيث الإسناد ومن حيث الرواية، لكن ما جاء في كتب السير منها، فإن فيه تفصيلات لا تثبت، وإنما تروى هكذا بلاغًا بلا إسناد، وبعض جملها صحيح، فأصل القصة صحيح، وكثير من المحاورات التي فيها ينقلها بعض الدعاة، وينقلها بعض الخطباء، وينقلها بعض الموجهين على أنها صحيحة، وهي ليست بصحيحة، وعليها اتكأ بعض أعداء الإسلام من المستشرقين، وغيرهم في قولهم: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ كثيرًا من العلوم عن بحيرا الراهب، وهي التي أوردها أو ذكرها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه، وهذا باطل قطعًا.

ومن الأمثلة -أيضًا- على ذلك: القصة المشهورة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما كان يطوف هم رجل بقتله فكلمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال له ما قال في إخباره بما في نفسه من نية قتله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه قد ضعفها عدد من أهل العلم.

وهذا النوع من الغلط في أخذ الأحاديث التي ترد في السيرة على أنها صحيحة، هناك عدد من أهل العلم نبهوا عليه، ومن المعاصرين، منهم: العلامة الألباني في كتابه «الدفاع عن الحديث النبوي، والسيرة»، وهو كتاب جيد في ذكر كثير مما يرد في السير مما لا يصح، ومناقشة البوطي فيما أورده في كتابه «فقه السيرة»، كذلك فيما

علقه على كتاب «فقه السيرة» للغزالي المعاصر، فأورد كثيرًا من الأحكام، وحقق عددًا من الأحاديث، وغيره من الشباب وطلبة العلم كتبوا -أيضًا- كتابات في تحقيق بعض الأحاديث في السيرة.

المقصود من هذا التنبيه: إنه لا يعني ورود الحديث في كتاب من كتب السيرة أنه في نفس الأمر صحيح، وإن تداوله العلماء بالقبول، فإنهم يتداولونه في الإجمال، لكن إذا كان المقام مقام استدلال أو مقام احتجاج، فإنهم لا يوردون ذلك وإنما يحدثون به هكذا على ما جرى عليه العلماء الأولون.

أيضًا: هناك أنواع من الاستنتاجات الفقهية كان مبناها على حوادث من السيرة، وحوادث السيرة ليست أدلة في نفسها على مسائل الفقه حتى تثبت تلك الحوادث، إما بدلالة القرآن عليها أو بما ثبت في السنة من ذلك، وإما بما ذكره الصحابة في تفسير القرآن وتفسير السنة في تلك الأحوال، بهذا نجد أن كثيرين أخذوا بعض حوادث السيرة، فاستفادوا منها أحكامًا فقهية، وفي الواقع هذه الأحكام غلط؛ لأن الدليل عليها ليس بقائم، ولا يصح أن يكون دليلًا؛ إما لضعفه أو لنكارته أو لبطلانه، وأشباه ذلك، وابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ اعتنى كثيرًا في كتابه «زاد المعاد» فيما ذكره من سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اعتنى بتحقيق حوادث السيرة، سواء ما كان منها في مكة أو في المغازي، وتبيين الصحيح من الروايات من جهة الفقه والفوائد الفقهية على ذلك، فكتابه أصل في هذا الباب.

أيضًا من الأغلاط في دراسة السيرة: ما غلط به بعض المبتدئين من الدعاة أو بعض من لم يعتن بالعلم من المهتمين بالدعوة، فجعلوا كثيرًا من مسائل الدعوة أدلتها من السيرة، ولم ينظروا فيما جاء في النصوص، أو ما قاله أهل العلم في تلك المسائل.

مثلًا: استدل بعضهم بحادثة سعد بن أبي وقاص حينما رمى بحجر وشج وجه المشرك في مكة، فقال بعضهم: إن هذه دليل على جواز الاغتيالات، وأخذوا في مبحث الاغتيال مستندين إلى هذا، وهذا لا شك أن هذا ليس بمنهج علمي صحيح؛ إذ حوادث السيرة تؤخذ للعلم بها، وإنما يحتج بما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو صح عن صحابته وأقره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته.

**من الأمثلة -مثلًا-**: ما ذكره بعضهم من أن اجتماع بعض الشباب في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ليرى رأيهم في غزوة أحد، أن هذا دليل على مشروعية الاعتصام في المساجد، ومشروعية المظاهرات، وهذا لا شك أنه خروج عن المنهج العلمي الصحيح وتلمس للمخرج، وليس بإقامته لدليل يقيم الحجة بين العبد وبين ربه جَلَّ وَعَلَا.

**ومن أمثلة ذلك**: ما جاء في بعض كتب السيرة من ذكر الكتمان الذي كان بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في مكة، وخلصوا منها إلى أن هذا الكتمان والإيصاء بالتكاتم دليل على أن الدعاة يلجؤون إلى الدعوة السرية، وأن هذا أصل في الدعوة السرية وتنظيماتها، وهذا إذا عرض على العلم الصحيح وكلام أهل العلم والمحققين، وجد أنه ليس بدليل على ذلك؛ إذ الكتمان في مسألة لا يدل على الكتمان في كل شيء، وتفاصيل ذلك معروفة في كلام أهل العلم كابن القيم ومن تبعه.

كذلك من المسائل الدعوية التي ذكرت كالاستفادة من كتب السيرة: ما فصلته بعض الفئات من أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا في مكة ثلاثة عشر عامًا، وهذا يدل عندهم على أن الدعوة يجب أن تكون سرية كالعهد المكي بجميع ما في العهد المكي من أحكام، وأن تكون مدتها ثلاثة عشر عامًا؛ كما قالته بعض الأحزاب في بعض البلاد الإسلامية، فجعلوا الدعوة منقسمة إلى:

عهد مكي، وإلى عهد مدني، والعهد المكي ثلاثة عشر عامًا، ولما أنشأ بعضهم هذه الفكرة وأنشأ حزبًا عليها، وانتهت ثلاثة عشر عامًا بدون تمكين لهم، قالوا: هذا التمكين حصل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ثلاثة عشر عامًا؛ لأنه هو المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا لم يحصل لنا التمكين نكرر ثلاثة عشر عامًا، فإذا لم يحصل نكرر ثلاثة عشر عامًا، وهذا من البعد في الاستدلال كما هو ظاهر لكل من له عقل صريح فضلًا عن أن يكون من ذوي الانتساب إلى العلم.

كذلك بعضهم أخذ من السيرة تقسيمات الدعوة إلى مراحل، وجعل المجتمع الذي يعيش فيه أيًّا كان ذلك المجتمع كالمجتمع المكي، فيعاشر الناس بعزلة شعورية كما فعلته بعض الفئات الغالية، ويعاشر الناس بأنهم مشركون، أو أنهم مُتوَقف في شأنهم كما تقوله جماعات التوقف والتبين، وأشباه ذلك، وهذا -أيضًا- من الأغلاط الكبيرة.

وجدوا مستمسكًا من الاستدلال لكن ليس الشأن في وجود مستمسك من الدليل، وإنما الشأن في أن يكون الدليل صحيحًا، ثم أن يكون وجه الاستلال سليمًا، وأما ما يكون من جهة نوع الاستدلال، فهذا يكثر في الشريعة حتى احتج بعض الناس بأن الخمر غير محرمة؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا ما حرمها في القرآن، وإنما قال: ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة:٩٠]، وهذا ترغيب وليس بتحريم.

إذًا: لابد من عرض ما يتحصل عليه الدارس للسيرة إذا لم يكن طالب علم، ولم يكن عالمًا يعرضه على أهل العلم، هل ما استنتجه صحيح، أم لا؟ هل العلم يوافق هذا الاستنتاج، أم لا؟ سواء كان في مسائل العقيدة، أم في مسائل السنة والبدعة، أم في مسائل الحديث الصحيح والضعيف، أم في مسائل الفقه

والأحكام، أم في مسائل الدعوة؛ لأننا لن نقيم الدين، ولن نقوم بقوة في الدعوة إلا بعد أن نصفي منهجنا في الأخذ والاستدلال، فإذا كان المنهج في المرجعية والأخذ والاستدلال واضحًا قوينا واجتمعت الأمة واجتمع الدعاة واجتمع المهتمون بالإسلام الداعون إليه على نهج سواء وسط واضح؛ لأن المصادر، وكلام المحققين من أهل العلم واحد في ذلك لا يختلف، أي: في أصول هذه الشريعة وأصول الأدلة في العقائد وفي الأحكام وفي الدروس والعبر والعظات.

إذا تبين لك ذلك، فأغرب منه أن نجد أن بعض المناوئين للشريعة وأعداء الدين من العلمانيين ومن الاشتراكيين، وأشباه هؤلاء، وجدوا في السيرة ما يستدلون به على نحلهم من أنواع من الاستدلالات الغريبة بالسيرة في مسائل العقيدة والأحكام والدعوة.

وأيضًا وجدنا أن أعداء الملة وأعداء الدين وجدوا في بعض نصوص السيرة ما يؤيد ما ذهبوا إليه، فأهل الاشتراكية استدلوا على اشتراكيتهم بإباحة المال للجميع، وحتى إباحة النساء للجميع بحادث أو قصة مواخاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين المهاجرين والأنصار حتى أن الرجل كان يرث أخاه لا من النسب، ولكن الذي آخاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معه في الدين، فورث بعضهم من بعض حتى نزل قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال:٧٥]، فاستدلوا على اشتراكهم في المال وعلى تنازل بعضهم عن زوجته لأخيه لو رغب بأن هذا أصل من أصول الاشتراكية التي دعا إليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!

واستدل بعضهم باشتراك النساء في الحرب مع الصحابة من جهة التمريض أو جلب الماء أو نقل ذلك بأن هذا أصل في القول بجواز الاختلاط المحرم، وأن

المرأة تعمل مع الرجل في أي ميدان لا بأس بذلك، في ميدان الطب أو التمريض أو غير ذلك، وجدوا في بعض الحوادث مدخلًا لهذا، وكلٌّ أخذ بحادث وتفقه فيه وأصبح فقيهًا، وإن كان ليس له من تحقيق الإسلام نصيب!

إذًا: السيرة هي قصص وأخبار وحكايات، فلا يسوغ الاستدلال بما جاء فيها مطلقًا حتى يكون ذلك الدليل صحيحًا من جهة ثبوته، ثم ينظر في وجه الاستدلال.

إذا وصلنا إلى هذا هناك فقرات نطويها لضيق الوقت، وإن كان الموضوع مهم يحتاج إلى مزيد بيان، لكن نخلص من هذا إلى خاتمة المطاف، وذلك بذكر تلخيص ما سبق بمعرفة الضوابط التي يجب أن نأخذ بها في تلقي السيرة وفي الاستدلال والفهم.

**فأول هذه الضوابط: أن ترتَّب قوة مصادر السيرة على ثلاث مراتب:**

**المرتبة الأولى:** فهي للقرآن العظيم، فما دل عليه القرآن، فهو مقدم على غيره، ثم سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي مبينة وموضحة لما في القرآن؛ والسنة نعني بها: ما ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سواء كان من أحاديث الآحاد، أو من الأحاديث المتواترة، وسواء صح سنده لذاته أو لغيره، وسواء حسن سنده لذاته أو لغيره، فإذا ثبت الحديث فإنه يؤخذ به في السيرة ويكون مقدمًا على غيره.

**المرتبة الثانية:** الأخذ بتفاسير أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم لآي القرآن، أو لبعض أحاديث السنة؛ فإنهم في الغالب فسروا القرآن بعلمهم بسنة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**المرتبة الثالثة:** ما جاء في كتب السير، وإذا وجدنا في كتب السير ما لا يتعارض مع الكتاب والسنة، فإن لنا أن نأخذه وأن نقول بما فيه دون تردد؛ لأنه

لا يخالف الكتاب والسنة سيما إذا اعتضد باتفاق العلماء عليه أو بجريانهم عليه، فإنه لا حرج علينا في ذلك؛ إذ كما قال بعض أهل العلم: السير -بلا شك- أرفع درجة وأقوى ثبوتًا من أحاديث بني إسرائيل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رخص لنا في الحديث عن بني إسرائيل، وقال: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»[(١)].

وبنو إسرائيل لا نصدقهم ولا نكذبهم، وأما ما روي في السير مما لا يصادم نصًّا من القرآن أو من سنة العدنان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه لا بأس من الأخذ به والقول به؛ لأن العلماء تتابعوا على قبول ما فيها إذا لم يعارض ما جاء في الكتاب والسنة في الأصول وفي الفروع وفي السير، فهذا هو الضابط الأول.

**الضابط الثاني في فهم السيرة وقراءة السيرة والنظر فيها:** أن السيرة يستفاد منها في أنواع من الفوائد الدعوية والإيمانية والعلمية: وينبغي لمن يقرأ السيرة أو يذكر ما فيها أن ينتبه لإنزال كل مسألة منزلها، فإذا كان إيراد القصة وحكاية الغزوة، أو ما حدث للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولأصحابه المقصود منه تقوية ما في القلوب من الإيمان، ومحبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتقوية العزة في قلوب أهل الإيمان وفي قلوب الناشئة، وربطهم بسيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه لا بأس بذلك، ويؤخذ على هذا القدر ناظرًا إلى الضابط الأول الذي ذكرناه، ثم إذا وجد في السيرة ما يخالف ما أفتى به أهل العلم سواء في التوحيد، أو في تفسير القرآن، أو في السنة، أو ما أشبه ذلك، أو في الدعوة، أو في الأحكام الفقهية، فإنه لا بد له من البيان؛ لأن إيراد القصة مع إيراد مشكل فيها من جهة الشرع، أو ما هو منكر فيها من جهة الشرع، والسكوت على ذلك لايسوغ؛ إذ هو نوع من تأخير البيان عن وقت الحاجة إليه، وهذا ربما وقع في أنواع من الإلباس.

---

(١) سبق تخريجه (ص٦٧٢).

**الجهة الثانية من هذا الضابط:** الاهتمام بالجوانب الفقهية والعلمية في السيرة بأن ينظر إليها نظرًا علميًّا، فينظر إليها طلبة العلم لا على أنها رواية وقصة وحكاية وهكذا، بل إنما يأخذها مستفيدًا مما جاء فيها من جهة الأحكام.

مثلًا: قصة الحديبية، وغزوة الحديبية، بل فتح الحديبية، فإن ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أخذ في ذكر الفوائد الفقهية من هذا الحدث في العبادات، وفي المعاملات، بل وفي أمور تتعلق بالدول، وتتعلق بولاة الأمر، وتتعلق بالملوك، وتتعلق بالأحوال ما تعجب منه، وهذا لا شك أنه من النظر الفقهي العظيم الذي ينبغي أن يتحلى به طالب العلم.

**الضابط الثالث من ضوابط النظر في السيرة:** أن سيرة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت صراعًا بين التوحيد وبين الشرك، وسيرته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم تكن سيرة قائد حزب ولا ممثل لفئة ولا طالب دولة، ولا أشباه ذلك، إنما كانت صراعًا في مسألة عظيمة بل أعظم المسائل بل أعظم المطالب، وهي توحيد الله جَلَّ وَعَلَا؛ ولهذا ترى أن المحققين من أهل العلم ممن انتبهوا لعظم شأن الدعوة للتوحيد؛ كابن تيمية وابن القيم والإمام محمد بن عبد الوهاب ومن بعده نظروا إلى تلك السيرة وتلك الأحداث، ونزلوها على المعركة بين التوحيد وبين الشرك، وهذا أعظم ما يكون من الصواب في الاستدلال؛ لأنها واقعة، وإذا كان في يوم ما عادت الكَرَّةُ للشرك ولأهله، فدرست معالم التوحيد، فإن ظهور أثر السيرة في ذلك، وظهور معالم السيرة عند الناظر فيها في الفرقان ما بين أهل الشرك وأهل الإيمان ظاهر بين؛ لهذا من رأى كتاب السيرة للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكتاب السيرة لعبد الله ابن الشيخ رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ نظر إلى أنه مستفاد من جهة المعركة ما بين التوحيد وبين الشرك، وهذا استدلال صحيح في مكانه؛ لأنه قائم على الاستدلال بالمطابقة، فإنها

هي حقيقة ما كان ما بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما بين أصحابه، والناس ممن نظروا في السيرة مجمعون على هذا، وأن المعركة ما بين داع إلى الله جَلَّ وَعَلَا، بل سيد الدعاة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، بل سيد المرسلين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبين المشركين الكفار المعاندين لله جَلَّ وَعَلَا ولرسله عليهم -صلوات الله وسلامه- والله جَلَّ وَعَلَا قال لنا عن نبيه: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨]، وبين جَلَّ وَعَلَا أن المراد من القصص العبرة، فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف:١١١]، وهذا واضح معلوم في صنيع أهل العلم.

الضابط الرابع في ضوابط النظر في السيرة: أن يهاب أهل العلم وطلبة العلم والدعاة من أن يخوضوا في السيرة بلا علم، فلا يظنن الظان أن السيرة قصة تقبل الزيادة والنقصان، فربما سمع بعضكم بعض من يميل إلى القصص والحكايات، سواء من جهة التأليف أو من جهة الإلقاء، وذكر أحداثًا من السيرة وحلاها بزيادات من عنده ظانًّا أن باب السير باب قصص وأنه يسوغ فيه الزيادة، وهذا ليس بصواب، بل هو باطل في نفسه؛ إذ السيرة هي سيرة المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا تقبل الزيادة على الحوادث، فإذا كان يريد أن يشرح ما ثبت، فهذا شيء جيد من الإيضاح، ومن تعليق الناس، ومن أخذ العبرة والفائدة، لكن أن يزيد حكايات بخروج وذهاب، وبذكر أحوال لم ترد في كتب السير ولم تصح، فهذا نوع من القول على الله جَلَّ وَعَلَا بلا علم، بل هو نوع من الكذب على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسمعت أحاديث في بعض الغزوات جيء فيها بأشياء لم ترد أصلًا، وسمعت أحاديث في بعض حوادث جرت في مكة على صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيعة العقبة،

بل وهجرة الصحابة إلى الحبشة، وأشباه ذلك مما لم يرد أصلًا، وزيادات اقتضاها الطابع القصصي، وهذا لا يسوغ أن يعذر المرء فيه نفسه؛ لأن الأمر شديد، والكلام على سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نوع من الكلام على سنته، والكذب فيها كذب على سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأعظم ما جاء في ذلك من التحذير قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتواتر: «وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

**الضابط الأخير من هذه الضوابط في النظر، وفي فهم السيرة**: أن لا يستعجل بالنقد فيما يورده أهل العلم في السيرة؛ فإن السير لها طابع، وكثيرون وهموا بعض أهل العلم، أو تعقبوهم بما ليس مجالًا للتعقب، واستعجلوا في ذلك، فقصص السير ونوع ثبوتها والاجتهاد في تأول إيرادها كثير، فإذا لم تكن القصة أو السيرة أو الحكاية سواء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عن الصحابة، إذا لم تكن مصادمة لنصوص الكتاب والسنة، أو لم تكن باطلة من جهة العقيدة والشريعة والسنة، فإن إيرادها للعلماء فيه مآخذ، فلا يأتين آت، ويقول: فلان يورد من السيرة ما لم يثبت، وهذا يورد حديثًا ضعيفًا في السيرة، وأشباه ذلك؛ إذ الأصل عندهم ما ذكرته لكم من التوسع في نقل السيرة، إذا لم يكن ما ينقل باطلًا أو منكرًا.

وهذا أصل عظيم لا بد من الاهتمام به؛ لأن نقد أهل العلم أو الاعتراض عليهم بما ليس له حجة بينة غير مقبول، وربما سبب أشياء غير محمودة. والموضوع فيه زيادات لكن الوقت قصر وتضايق.

**وفي الختام**: أسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم الانتفاع بسيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علمًا وعملًا وهدًى واهتداءً،

(١) سبق تخريجه (ص٦٧٢).

وأسأله جَلَّ وَعَلَا أن يصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأن يصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا، وأن يصلح لنا آخرتنا التي إليها معادنا، وأن يجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، والموت راحة لنا من كل شر، وأسأله سبحانه أن يصلح ولاة أمورنا، وأن يدلهم على الرشاد، وأن يباعد بينهم وبين سبل أهل البغي والفساد، وأسأله سبحانه أن يجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى ومن غير المتعاونين على الإثم والعدوان، وأسأله سبحانه لي ولكم ولكل مسلم الختام الصالح الذي به السعادة الأبدية، اللهم فاغفر جميعًا، وصلِّ اللهم وسلِّم وبارك على نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## أسئلة المحاضرة

**س: هناك من العلماء من يذكر بعض سير الصالحين في زهدهم وصلاحهم وصلاتهم... إلى آخره ما يكون أحيانًا معارضًا لفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما موقفنا بالنسبة لهذا؟**

ج: الحمد لله، أفعال العلماء ليست بحجة على الشريعة، وإنما الحجة فيما دل عليه الكتاب والسنة وفعل الصحابة -رضوان الله عليهم- إذا اجتمعوا على ذلك، وما ينقل في السير من أخبار بعض العلماء على أقسام: منه ما يمكن تأوله من مثل أن بعضهم كان يقوم الليل كله هذا مخالف للسنة، وأن بعضهم كان يقرأ القرآن، يعني: يختم القرآن في كل يوم مرة، وكما نقل عن الشافعي أنه ختم القرآن في شهر رمضان ستين مرة[1]، وكما نقل عن بعضهم أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بل صح عنه

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ١٣٤)، والبيهقي في مناقب الشافعي (١/ ٢٧٩)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/ ٤٠٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/ ٣٩٥). وانظر: المجموع شرح المهذب (١/ ١٢)، وتهذيب الكمال (١/ ٣٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٦).

أنه ختم القرآن في ركعة من ليالي الشتاء طويلة أوتر بها وقرأ فيها القرآن كله، وجاء أن تلك الركعة كانت في جوف الكعبة[(١)]... وأشباه ذلك.

وهذه تأولها أهل العلم وذكروها أن أهل العلم قد يفعلون بعض الأشياء لا على وجه المداومة وإنما أحيانًا؛ ولهذا ذكروا في مسألة ختم القرآن على حديث النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ**»[(٢)] أن هذا فيمن كان الغالب عليه أنه يقرأ ذلك، أما إذا استغل موسمًا فاضلًا بزمان فاضل كرمضان أو مكان فاضل، فأراد أن يزداد من الختمات لأجل ذلك، فإن السلف فعلوا ذلك وهذا جائز، وحملوا الحديث على من كان ذلك هو الغالب عليه.

وكذلك في مسألة الصلاة وقيام الليل كله إذا كان هذا هو الغالب عليه فإنه مخالف للسنة، أما إذا حصل له عارض وقوة قلب وتضرع وأشباه ذلك وفعل مثل هذه الأشياء مرة واحدة، فإنه يكون متأولًا في ذلك، والسنة قاضية على فعله.

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/ ٤٥٢، برقم ١٢٧٦)، والشافعي في مسنده (ص٨٦)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٥٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٤٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار(١/ ٢٩٤)، والدارقطني في سننه (٢/ ٣٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٦)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٨٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: «قُلْتُ: لَا يَغْلِبُنِي اللَّيْلَةَ عَلَى الْقِيَامِ أَحَدٌ، فَقُمْتُ أُصَلِّي فَوَجَدْتُ حِسَّ رَجُلٍ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَتَنَحَّيْتُ لَهُ فَتَقَدَّمَ فَاسْتَفْتَحَ الْقُرْآنَ حَتَّى خَتَمَ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، فَقُلْتُ: أَوْهَمَ الشَّيْخُ، فَلَمَّا صَلَّى قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: أَجَلْ، هِيَ وِتْرِي». وانظر: منهاج السنة النبوية (٤/ ٣٢)، والبداية والنهاية (١٠/ ٣٨٨)، وفتح الباري (٢/ ٤٨٢)، ونتائج الأفكار لابن حجر (٣/ ١٦١).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩)، وابن ماجه (١٣٤٧)، والنسائي في الكبرى (٧/ ٢٧٧)، وأحمد (١١/ ٩١)، والدارمي (١٥٣٤)، وابن حبان (٣/ ٣٥)، والطيالسي (٤/ ٣٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

بعض الحكايات عن أهل العلم أو عن الصالحين تكون باطلة في نفسها، ويكون النقل غير صحيح؛ مثل ما نقلوا عن أحمد حكايات في الزهد موضوعة، ومثل ما نقلوا عن الشافعي حكايات في الزهد موضوعة، كما نبه عليها العلماء.

وهناك بعض ما ينقل عن الصالحين باطل شرعًا ولا يجوز الأخذ به، ولا وعظ الناس به؛ لأنه يعطي صورة سيئة وقدوة سيئة؛ مثل أن فلانًا قام يومه وليله على أكل فجلة، فما وجد إلا فجلة نصفها بين يومين من شدة اعتنائه بالعلم، وجلس خمسة أيام لا يأكل بعد شرائه سمكة لم يحسن أن يطهوها لاشتغاله بالعلم، أو أن فلانًا أراد أن يخلص نفسه من الرذائل فمشى بصدره وبطنه حبوًا بل زحفًا على شوك؛ ليعلم نفسه شدة عذاب النار... وأشباه ذلك من الحكايات، فهذه باطلة لا يجوز أن تقال للناس؛ لأنها تعطي صورة سيئة وقدوة سيئة، بل الناس بحاجة إلى سنة النبي المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبحاجة إلى سيرة الصحابة، وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**أَمَا إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي؛ فَلَيْسَ مِنِّي**»(١)، فالكمال في هديه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والمبالغة في الرقائق بما لا يصح شرعًا يعطي نتائج سيئة من جهة عدم حسن ظن الناس بالأولين أو بتكذيبهم أو ما أشبه ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا بِهَا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الآخَرُ: إِنِّي أَصُومُ الدَّهْرَ فَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: **أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ** عَزَّ وَجَلَّ **وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي**».

س: إذا وافق خسوف القمر قبل أذان الفجر بعشر دقائق تقريبًا واستمر إلى طلوع الشمس، فهل يصلي في هذا الوقت أم لا؟

ج: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَإِلَى الصَّلاةِ»(١) قال العلماء: رتب الفزع إلى الصلاة على الرؤية.

فأفاد فوائد؛ منها: أن المعتبر في ذلك بالرؤية، إذا رؤي الخسوف والكسوف فإنه يفزع إلى الصلاة، وما إذا لم ير وإنما يقال بقول حساب أو نحو ذلك، ولم ير الناس الخسوف، فإنه لا يجوز أن يبتدأ بالصلاة على قول حاسب في ذلك؛ لأنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ علقه كما علق شهر رمضان -يعني: رؤية الهلال- بقوله: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَإِلَى الصَّلاةِ»، فلا يجوز الاعتماد على غير الرؤية في هذا.

الفائدة الثانية: قوله: (فَافْزَعُوا) رتب الفزع على الرؤية، فدل على تقديم صلاة الخسوف والكسوف على غيرها؛ لأن هذا هو السبب، فإذا اجتمعت مع صلاة الفجر وكانت قبل الفجر بدقائق عشر أو أكثر أو مع الفجر، فإنه تقدم صلاة الخسوف والكسوف ولا تطال جدًّا، بل يجعل لها وقت بحيث يمكن أن تصلى الفجر في وقتها، وعلى هذا جرى عمل السلف وعمل علمائنا في هذه البلاد.

س: يقول: قصة الغرانيق التي وردت في مختصر السيرة النبوية ما صحتها؟

ج: قصة الغرانيق رويت من أوجه مرسلة، قال الحافظ ابن حجر: يقوي بعضها بعضًا(٢)، والمرسل يعتضد بالمرسل سيما في مثل ذلك، وقصة الغرانيق

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤١، ١٠٤٣)، ومسلم (٩١١، ٩١٥) من حديث أبي مسعود الأنصاري، والمغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَكُلُّهَا سِوَى طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ إِمَّا ضَعِيفٌ وَإِلَّا مُنْقَطِعٌ، لَكِنْ =

لا تناقض أو تضاد أصلًا شرعيًّا، ولا نصًّا من كتاب الله جَلَّوَعَلَا ولا من سنته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فهي من القسم الثاني؛ ولهذا أوردها العلماء، بل إن قصة الغرانيق يمكن أن تكون في معنى قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج:٥٢]، فبين جَلَّوَعَلَا أنه ما أرسل من نبي ولا رسول إلا إذا تمنى يعني: إذا قرأ وتلا كتابه ألقى الشيطان في أمنيته، يعني: تكلم الشيطان بجنس صوته؛ ليعتقد زيادة في كلامه جهة الشيطان، وهذا ما جاء في قصة الغرانيق المعروفة في قوله جَلَّوَعَلَا في سورة النجم لما تلا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴾ [النجم:١٩، ٢٠] جاء في القصة أنه قال: (وإنهن الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى) وأشباه ذلك، أو كما جاء، فجاءت زيادة فيها تصحيح عبادة غير الله جَلَّوَعَلَا، فلما سمع المشركون ذلك سجدوا، فأنزل الله جَلَّوَعَلَا قوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الحج:٥٢].

فإذًا: هذه القصة تداولها المحققون من أهل العلم: فذكرها الحافظ ابن حجر وذكر لها أوجها مرسلة في شرح البخاري، وذكرها إمام هذه الدعوة الإمام محمد ابن عبد الوهاب في «مختصره السيرة»[1]، وذكرها العلماء ولم ينكروها، وإنما

= كَثْرَةُ الطُّرُقِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْقِصَّةِ أَصْلًا، مَعَ أَنَّ لَهَا طَرِيقَيْنِ آخَرَيْنِ مُرْسَلَيْنِ رِجَالُهُمَا عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يزيد عَن ابن شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَالثَّانِي: مَا أَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ الْمُعْتَمِرِ ابْنِ سُلَيْمَانَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فَرَّقَهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ) فتح الباري (٨/ ٤٣٩).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩١)، وفتح الباري (٨/ ٤٣٩)، ومختصر سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص١٠٧).

أنكرها بعض أهل العلم وإنكاره له وجهه، ولكن ليس بقاض على ما رآه غيره من أهل العلم؛ إذ ليس في القصة ما ينكر من جهة التوحيد؛ ولهذا أوردها أئمة التوحيد، وتركها أولى خاصة عند من لا يفقه، وإذا أُوردت فلها وجهها.

**س: ما هي أفضل طريقة للتدرج في قراءة كتب السيرة، وبماذا يبدأ طالب العلم من هذه الكتب بالترتيب؟ وما هو أفضل كتاب فيها؟**

ج: الأفضل أن يبتدئ بمختصر السيرة للشيخ محمد بن عبد الوهاب -مختصر سيرة ابن هشام، ثم بعده «السيرة النبوية» لابن كثير وفيها طول، ثم إذا نظر في ذلك وتبين له الصواب نظر في «سيرة ابن هشام» وما اختصر منها، وهناك كتب طويلة في السيرة مثل «السيرة الشامية» و«السيرة الحلبية» في عدة مجلدات كشروح لكتب السيرة.

**س: ما رأيكم في هذه الكتب للسيرة النبوية: «الرحيق المختوم»، «هذا الحبيب يا محب»، «رجال حول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»... إلى آخره؟**

ج/هذه الكتب نافعة «الرحيق المختوم» جيد، وكذلك كتاب أبي بكر الجزائري «هذا الحبيب يا محب» أيضًا جيد لكن درج عليهم ما درج على أصحاب السير في بعض المسائل، فيستفاد منها كما يستفاد من غيرها وهي أميز من غيرها وأكثر فائدة مما ألف في السنين المتأخرة.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# قواعد القواعد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين؛ **أما بعد:**

موضوع قواعد القواعد لا يراد أن يدرس فيه تأصيل القواعد الشرعية، ووضع القواعد للتقعيد، فإن هذا مجاله مجال الدراسات المتخصصة والبحوث المتخصصة، وإنما نريد من هذا البحث أن نخلص إلى نتيجة في ما يتعلق بالتقعيد وفهم للقواعد، ثم ما ينبغي اتخاذه مع القواعد، وما لا ينبغي اتخاذه مع القواعد.

والسبب في إنشاء هذه المحاضرة: أن الناس يمر بهم كثيرًا وخاصة القراء وطلبة العلم كثيرًا التقعيد، يمر بهم كثيرًا ذكر القواعد، القاعدة في هذا كذا، والأصل في هذا كذا، وإذا جاء التعقيد، فإنه يفهم اندراج الفروع تحت هذه القاعدة، وأن المسلم يطبق هذه القاعدة بإدراج فروعها التي تندرج تحت ألفاظها، ويشمل عموم لفظ القاعدة للفروع يدرجها فيها بما فهم من القاعدة؛ ولهذا كثر في هذا الوقت التأصيل والتقعيد، فكل يقول: القاعدة كذا، والأصل كذا، وفهم السلف لهذه المسألة كذا، والأصل في هذا كذا، والسلف نقلوا في هذه المسألة كذا، وربما جعل بعض الأقوال للسلف قاعدة مضطردة، وربما طرحت قواعد وأصول

قررها أهل العلم في كتبهم ودللوا عليها؛ لهذا كان من اللوازم أن يجعل مدخل لهذه القواعد، ولفهم التقعيد، ولما ينبغي اتخاذه مع التقعيد مع ضرب بعض الأمثلة.

والسبب الثاني لإنشاء هذا البحث: أن نعطي أصولًا عامة ينضبط بها التفكير، ينضبط بها عقل طالب العلم، أو عقل المسلم بعامة في هذا العصر الذي كثرت فيه الآراء، وهذا العصر كما ترون وتسمعون وتشاهدون كثرت فيه الأقوال، كثرت فيه الاتجاهات، كثرت فيه الآراء حتى أنها تكثر بعد كل يوم وليلة، وسبب ذلك: الإخلال بالتأصيل العلمي، والإخلال بالرجوع إلى قواعد العلم، ومن أسباب حدوث ذلك التفرق أو كثرة الآراء وكثرة المدارس، ومن أسباب ذلك: كثرة التقعيد الذي يورده أصحاب كل جهة، ويكون ذلك التقعيد تارة مسلَّمًا وتارة غير مسلَّم، وربما كان مسلَّمًا من جهة وغير مسلَّم من جهة أخرى.

وهذا مما جعل كثيرًا من الناس وخاصة الشباب يتخبطون في وضع ضوابط عقلية؛ لأن الكل -ولله الحمد- يريد السلام، يريد أن يتقرب من ربه جَلَّ وَعَلَا، يريد أن يعلم الحق ثم يتبع الحق، هذا ديدن الجميع؛ ولهذا كلما دعا داع إلى الحق بطريقته فإنه يجد له أتباعًا، ويجد من يقتنع بفكرته، وسبب الاقتناع بالأفكار الخاطئة أو الأفكار الناقصة أو الأفكار المتبلبلة غير الثابتة التي ليس لها أصول واضحة، هو الكلام والآراء، إيراد أصول، وإيراد شواهد، وإيراد أدلة، ونحو ذلك، ويكون ذلك الإيراد من الأدلة والأصول والقواعد والشواهد يكون ناقصًا، يكون صحيحًا في نفسه، لكن يكون ناقصًا، وسبب ذلك أن كثرة الآراء، وعرض كلٍّ فكرته بطريقة، وعارضت ما عند الآخر، ولو رجع الجميع إلى العلم، لضبطهم العلم، ولكانوا يدًا واحدة على من سواهم؛ لهذا أقول: إن هذا البحث مدخل وليس تقعيدًا كاملًا لهذه المسألة العظيمة، بل هو مدخل لذلك يفتح طالب الحق

وطالب الصواب في هذه المسائل ما يمكنه أن يضبط عقله وفهمه وإدراكه للأمور وللأحداث وللموازين المختلفة.

القواعد عرفها أهل العلم بأنها جمع قاعدة، والقاعدة هي ما يبنى عليها غيرها؛ ولهذا قالوا: إن تعريف القاعدة عند أهل الاصطلاح: أنها أمر كلي ترجع إليه فروع كثيرة، وقال بعضهم: إن القاعدة أمر أغلبي ترجع إليه فروع كثيرة.

ونفهم من هذا التعريف أن القاعدة عبارة تجمع قلة في الألفاظ، لكن يدخل تحتها صور كثيرة؛ لأن القاعدة موضوعة لجمع الفروع المختلفة، وهذه القواعد التي وضعها أهل العلم، وفصلت أقسام:

منها ما هي قواعد عامة، ومنها ما هي قواعد خاصة.

قواعد عامة لجميع أهل العلم، أي: يتفق عليها العلماء جميعًا خاصة في الفقه.

ومنها قواعد خاصة في الفقهيات تختلف ما بين مذهب وآخر.

والقواعد تقسم باعتبار آخر إلى أن منها قواعد وأصولًا متصلة بالعقيدة، ومنها قواعد وأصول متصلة بالفقه، ومنها قواعد وأصول متصلة بالسلوك وأنواع التعامل.

وإذا تأملت الكتب المؤلفة في هذا الشأن، فتجد أن ظهور القواعد المتصلة بالعقيدة في كتب أئمة السلف، ظهور ذلك بَيِّن واضح لمن طلبه، وكذلك القواعد الفقهية، وكذلك قواعد السلوك التي تبحث عند ذكر الاعتصام بالكتاب والسنة، واتباع طريقة السلف الصالح في الفهم وفي العبادات وفي أنواع التعامل.

هذه أنواع للقواعد وللأصول، فقد تجد قاعدة في العقيدة، قاعدة في الفقه، قاعدة في السلوك والتعامل، وهذه لا بد أن ترعى جميعًا؛ لأن ذلك التقعيد ما وضع إلا لفائدة.

نعلم أن كل شيء شرعي لا بد له من دليل، هذه القواعد ما دليلها؟ القواعد بأقسامها لا بد أن يكون لها دليل، والدليل تارة يكون بنص من الكتاب والسنة. يقال: دليل هذه القاعدة كذا من الكتاب أو من السنة.

مثلًا: قاعدة: الأمور بمقاصدها، دليلها: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[(١)].

قاعدة: لا محرم مع ضرورة، دليلها: قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿**إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ**﴾ [الأنعام:١١٩]، وهكذا.

وكذلك في مسائل الاعتقاد هناك قواعد لها أدلتها، وفي مسائل السلوك هناك قواعد لها أدلتها.

فإذًا: تعرف القاعدة، ويستدل لها بالنص من الكتاب والسنة، كذلك القاعدة يستدل لها بالإجماع-أجمع السلف، أجمع الأئمة- على أن من القواعد كذا، كذلك يستدل للقاعدة بالاستقراء، كاستقراء إمام من الأئمة، مسائل معينة في باب أو في أبواب، فيخرج قاعدة باستقرائه، وهو رجل مأمون- إمام من الأئمة-، فيكون ذكره للقاعدة-، واستنتاجه للقاعدة صوابًا صحيحًا.

إذا نظرت في الكتب تارة تجد أنه ينص على أن هذه قاعدة، يقال: لأن القاعدة كذا، لأن الأصل كذا، وتارة لا تجد هذا النص بأن هذه قاعدة، وأن هذا هو الأصل، وإنما تجد التعبير بأمر كلي يرجع إليه أفراد كثيرة، أمر كلي يقال -مثلًا-: لأن كل كذا ثم يذكر الحكم، ويقول، فكل شيء ثم يذكر الحكم.

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

التعبير بأمر كلي يفهم منه أن هذا تقعيد؛ لأن الكليات ترجع إليها أفرادها، فتجد ذلك تارة يذكر القاعدة الأصل، والأصل هو القاعدة؛ لأن الأصل يأتي بمعان عند أهل العلم، ومن إيرادهم للأصل: أن يكون الأصل بمعنى القاعدة؛ كما يقول -مثلًا-: أن أكل الميتة بخلاف الأصل، فيكون معنى الأصل هنا يعني القاعدة؛ لأن القاعدة أنه لا يجوز الأكل إلا مما أحل الله جَلَّ وَعَلَا؛ كما ذكر ذلك الأصوليون وغيرهم.

ذكرنا أن القواعد أقسام، ومنها القواعد العقدية؛ ومثالها: أن النص محكم والعقل معطل في أبواب العقائد، ومثلًا من قواعد العقيدة: أن الأسباب مرتبطة بمسبباتها، وأن إلغاء الأسباب لا يجوز، وهو معارضة للشرع وقدح في العقل، ومثال الفقهية -كما ذكرنا-: الأمور بمقاصدها، والتابع تابع، ومثال السلوكية: كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا تتعبدوها، أي: أن العبادات مبناها على التوقيف، وأن المعاملات مبناها على الإخلاء، أي: بما يكون عند الناس بما يصلح دنياهم ما لم يرد فيها نص يحرمها.

**القواعد أنشأها العلماء؛ لأنه بعد الفتوح الإسلامية، وبعد أن توسعت رقعة دولة الإسلام ظهرت مشاكل، وظهرت آراء، وظهرت مذاهب، وظهرت أفكار جديدة، وظهرت صور للمسائل كثيرة، فكان لزامًا حتى تضبط المسائل** في الباب الواحد، وهو ما يسمى بالضابط، أو تضبط المسائل في أبواب مختلفة أن تجعل قواعد يرجع إليها فهم تلك المسائل، هذا في الفقهيات.

كذلك في العقديات، لما كثر خلاف المخالفين للجماعة بطريقة أهل السنة، بطريقة السلف الصالح، وضعت قواعد تضبط هذا الأمر.

فإذًا: القواعد في الأصل لم تكن موجودة معبرًا عنها بالقاعدة عند السلف الصالح، أي: عند الصحابة والتابعين، وإنما وضع العلماء هذه القواعد وعبروا عنها بقاعدة بأصل ونحو ذلك من التعبيرات؛ لأجل أن تضبط المسائل، وحتى يسهل على الناظر أن يتفطن للمسائل المتفرقة، وما يجمعها من قاعدة وأصل واحد، فكثرة الفروع كان من أسباب نشأة القواعد كثرة المسائل، وكثرة الإيرادات، وكثرة الفروع، وكثرة الأقوال، فلا بد أن تضبط بضابط، فكان لذلك أنشئت تلك القواعد، وأنشئت الأصول؛ حتى ينضبط العلماء بضابط واحد، وحتى إذا أتى من ليس بمجتهد، من ليس بعالم غزير العلم لا يأتي ويستقرئ مرة أخرى، ويخرج أصولًا يضبط بها علمه ونفسه، والعمر قصير، لا يتحمل أن ينظر المرء في أمور كثيرة، لكن إذا ضبطت القواعد فإنه ترد الفروع، وترد المفردات إلى تلك القواعد، فينضبط الأمر.

من أسباب نشأة علم التقعيد، أو القواعد: أن العقل والفهم إذا لم ينضبط بضابط، وإذا لم ينضبط بتقعيد فإنه يشك؛ لأن الآراء مختلفة، والحكم على المستجدات، الحكم على النوازل يختلف فيه فلان عن فلان، حتى من العلماء يختلف فيه؛ ولهذا تجد أن اختلاف السلف من التابعين في الغالب لا يرجع إلى اختلاف القواعد، أما اختلاف العلماء من أهل المذاهب المعروفة يرجع إلى تقعيد؛ وذلك لأن أولئك نظروا في القواعد، وضبطوا في المسائل بالتقعيد، وأما من قبلهم، فإنه لم تتأصل ذلك، فكانت المسائل عندهم مبنية على اجتهاده في النازلة، فيأتي من بعده ولا يدري قاعدته في هذه المسألة، فيقلده في هذا الباب أو في تلك المسألة، ولا ينظر إلى مأخذه من جهة التقعيد العام.

**أيضًا من أسباب وضع التقعيد، ومن أسباب نشأة القواعد: أن لايتأثر طلاب العلم، وألا يتأثر الناس بالمتشابهات؛** لأن التقعيد يضبط، ومن المعلوم أن القواعد -كما ذكرنا- دليلها المحكم من الكتاب والسنة، أما المتشابهات فإذا أوردت على من ليس براسخ في العلم فربما تشكك، ربما نظر إلى المسألة ولم يتفطن لمأخذها من القواعد، فكان من اللوازم أن توضع قواعد في العقيدة، وقواعد في السلوك، وقواعد في الفقهيات حتى ينضبط الناس، وإذا أوردت المتشابهات فإن طالب العلم إذا نظر إلى المتشابه الذي يخدش القاعدة يعلم أن للعلماء فيه نظرًا، ويعلم أن للعلماء فيه توجيهًا، ولايترك القاعدة، وهي الأصل الأصيل لأجل إيراد أحد من الناس متشابهًا من المتشابهات، ولو كان دليلًا من الكتاب والسنة؛ لأن من أدلة الكتاب والسنة ما هو متشابه، لا يعمل به إلا بعد رده إلى المحكم.

هذه أمور مهمة بين يدي هذا الموضوع، ومع تجدد الأحوال، وتغير الأمور في تاريخ الإسلام حدثت نوازل، وحدثت حوادث كثيرة، وحوادث متغيرة، وحوادث متجددة، هذه التي سماها العلماء نوازل، والتي قال فيها عمر ابن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ»[(١)]، فتنزل بالناس قضايا جديدة، فلا بد أن يحدث لها أحكام.

هل كلما أتت قضية وكلما أتى شيء يرجع الأمر فيه إلى اجتهاد جديد؟ أم أن هناك ضوابط وقواعد إذا رجع العلماء إليها قل اجتهادهم في النوازل، وتيسر الأمر عليهم في نظرهم إلى المستجدات.

لا شك أن حدوث النوازل كان من أسباب التقعيد، وأيضًا خدمة التقعيد العلماء وطلبة العلم في النظر والنوازل والمستجدات؛ فالنوازل هي: الحوادث

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٢).

المختلفة والمستجدات في البلاد وفي الدول وفي المجتمعات، وهذه ترجع إلى أسباب.

**من أهم أسبابها**: التطور؛ لأن الناس يتطورون، كل زمن تجد أنه يدخل تحسينات على ما قبله، وخاصة في أمور المعاملات، فتأتي معاملات جديدة ليست في الزمن الأول، والعقل بطبعه يحب أن يجدد، ويحب أن يأتي بأشياء جديدة، وهذا التطور الذي يحدث عند الناس إذا لم ينضبط بتقعيد، فإنه لا حد للعقل؛ لأن العقل يريد أن يتطور ويصل إلى أشياء قد تبعده تمامًا عن الشريعة وعن الدين الذي ارتضاه الله جَلَّوَعَلَا، فكانت القواعد مرجعة لهذه النوازل إلى أصول ثابتة، مهما حدث تجدد في الأحوال، ومهما حدث تجدد وتغير في الأمور وفي المستجدات، فإن القواعد تضبط ذلك في فهم طالب العلم، وفي حكم العالم وفي فتواه حتى ترجع إلى أصول ثابتة؛ لأن هذه الشريعة ثابتة، ومن أوصاف الشريعة أنها شريعة ثابتة:

ثابتة من جهة النظر إلى الأشياء، وثابتة من جهة الأحكام، وثابتة من جهة تعبيد الناس لله جَلَّوَعَلَا، ولكن الفتوى -كما هو معلوم- تتغير بتغيير الأحوال والزمان؛ لأن الفتوى مبنية على اختلاف أحوال الناس، وتارة يكون اعتماد المفتي على العرف، وهذا له بحث آخر ليس هذا مجاله.

أيضًا من أسباب وجود النوازل التي دعت إلى ضرورة فهم القواعد، وضرورة التقعيد، وأن يربط المسلم نفسه بالقاعدة فضلًا عن طلاب العلم، فضلًا عن العلماء: أن الزمان يفسد، وكما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**»(١).

(١) أخرجه البخاري (٧٠٦٨) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فهل إذا استجد الزمان بأنواع من الفساد وأنواع من التغييرات، كما قال عمر ابن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ»[١].

هل إذا تجدد الفجور وازداد الفجور، أو ازداد بُعد الناس عن الدين، هل تأتي لهم بأشياء جديدة لم يكن عليها الأمر الأول؟

التقعيد يضبط هذه النوازل التي هي راجعة إلى فساد الزمان، وفساد أهله بأمر يجعل الشريعة ثابتة، ويجعل النظر وحكم الكتاب والسنة ثابتًا لا يتغير؛ لأن هذه الشريعة صالحة لكل زمان ومكان -كما هو معلوم-، وحكمها في أول الزمان كحكمها في آخره، والله جَلَّ وَعَلَا علم أن هذا الدين باق إلى قيام الساعة، فجعل أحكامه باقية إلى قيام الساعة، فمهما حدث من فساد الناس، ومهما حدث من تغير، ومهما حدث من أمور، فإرجاعها إلى أصول الشرع يضبط ذلك، ويجعل ذلك الفساد ليس وسيلة إلى تغيير الشرع، وسيلة إلى تغيير أهله، وسيلة إلى انقلاب العقل، وإلى انقلاب الفهم في معالجته لتلك الأمور؛ لأن القواعد ثابتة، ولأن التقعيد واحد لا يتغير، جعله العلماء والأئمة من قبل؛ حتى يمشي عليه الناس جيلًا بعد جيل.

إذا تأملت هذا، فمن الذي قعد هذه القواعد؟ ومن الذي يقعد؟ ومن الذي يحق له أن يطبق القواعد؟

الذي يقبل تقعيده أهل العلم، فإذا كان أتى التقعيد في العقيدة بذكر أصول وقواعد يرجع إليها في أبواب الاعتقاد، فلا بد أن يكون ذلك التقعيد من عالم بالعقيدة، وعالم بدقائق أقوال السلف، وعالم بالأقوال المخالفة لأقوال السلف؛ ولهذا قل التقعيد في العقيدة بعد زمن السلف الصالح وأئمة الإسلام.

---

(١) سبق تخريجه (ص٧٠٢).

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لأجل طول باعه في هذا الأمر أتى بقواعد ضبطت لنا مسائل العقيدة، وقربت لنا أقوال السلف في ذلك.

فإذًا: التقعيد لابد أن يكون من عالم راسخ في علمه، فإذا كان في العقيدة لابد أن يكون من عالم راسخ في العقيدة، وعقيدة أهل السنة والجماعة منها أبواب متصلة باعتقاد القلب، وهو شرح أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

ومن عقيدة السلف ما سماه بعض أهل العلم بالمنهج ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨]، وهو: طريقة التعامل في الأمور؛ مثل: مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومسائل الإمامة، والعقيدة في الصحابة، ومن العقيدة: الكلام في الوَلاية وكرامات الأولياء، وما يتعلق بذلك، فهذا من العقيدة، وهكذا في المسائل التي خالف فيها أهل السنة غيرهم، وجعلت تلك المسائل من العقيدة؛ لأنها كانت مما ميز أهل السنة عن غيرهم من فرق الضلال.

لا بد أن يكون المقعد عالمًا بما خالف فيه أهل السنة غيرهم، فالعقيدة في أبوابها جميعًا تشمل مسائل الاعتقاد، وأركان الإيمان، وتشمل المنهج، وتشمل -أيضًا- السلوك؛ لهذا في «العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية جعلها على هذه الأقسام الثلاثة: شرح أركان الإيمان، ثم مسائل التعامل- المنهج-، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الإمامة، والصحابة، وكرامات الأولياء، وما يتصل بذلك من مباحث، ثم في آخره مبحث الأخلاق والسلوك عند أهل السنة والجماعة.

فمن يقعد هذه المسائل لا بد أن يكون راسخًا في ذلك.

هل يقبل من كل أحد أن يقعد؟ لا يسوغ أن يقبل من كل أحد أن يقعد؛ لأنه لو قبل من كل طالب علم أن يقعد في العقيدة مسائل، لصار هناك انحرافات؛ لأن العقيدة أمرها واحد منذ زمن السلف الصالح إلى وقتنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فالتقعيد لا بد أن يكون راجعًا إلى أئمة السلف أو إلى قول المحققين من الأئمة؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، ومن نحا نحوهم، وشهد له بالإمامة في هذا الباب.

أيضًا التقعيد فيه استحضار المقعد الفروع الكثيرة التي تندرج تحت هذه القاعدة، وأحيانًا بعض الناس قد يقعد وهو لا يستحضر كل الفروع التي تندرج تحت هذه القاعدة مما عايشه أو مما علمه، وإنما استحضر بعضًا فأخرج قاعدة؛ ولهذا تجد أن من الناس حتى من بعض طلبة العلم يقعد قاعدة ثم يورد عليه معترفًا بشيء، فيكون خارمًا لقاعدته.

صحيح أن القواعد أغلبية، لكن هذا لا يعني أن يكون المعارضة لقاعدة كثيرة.

**الثاني**: التقعيد إذا جاء من مختلفين، أي: فلان له طريقة تخالف طريقة فلان، وأتى التقعيد في هذه المسائل المختلف فيها، فإنه نتيجة لاختلاف الآراء وللرغبات وللغايات، يكون ثَمَّ تقعيدات مختلفة؛ ولهذا تجد في مثل هذا الزمان من قعد ممن هو ليس من أهل العلم، تجد أنه يقعد بحسب الواقع الذي يعيشه إن كان واقعًا دعويًّا يقعد بحسب الواقع الذي هو فيه، إن كان واقعًا فقهيًّا يقعد بحسب الواقع الذي هو فيه.

والواجب أن الذي يحق له أن يقعد أن يكون متخلصًا من أن يكون متبنيًا لرأي من الآراء؛ لأن التقعيد هو استقراء المسائل، وذكر أصول هذه المسألة من أدلة الشرع حتى تكون مرجعًا يرجع إليه إذا حضرت فروع جديدة.

وقد رأينا في هذا الزمن أنه حصل هناك تقعيد لأشياء لا يوافق عليها الأئمة من قبل وجعلت قواعد وتبنيت، وصار هناك آراء وآراء مما سبَّب اختلافًا في وجهات النظر وعدم دقة في ذكر هذه الآراء.

**الثالث من المسائل:** أن المسائل المتصلة في مبحث -من الذي يقعد، ومن الذي يحق له التقعيد- أنه لا يسوغ لأحد أن ينسب قاعدة من القواعد للسلف الصالح، يقول: القاعدة عند السلف هي كذا إلا عن أحد طريقين:

**الأول:** أن ينص -أن يجد نصًّا على إنها قاعدة-، يجد نصًّا والقاعدة كذا، والأصل كذا في قول إمام من الأئمة، أو في كتب الاعتقاد، أو في كتب السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلا بد أن يكون ثم نص حتى لا تجعل السلف مقعدين لقواعد خاطئة، والسلف لا شك أنهم خير هذه الأمة؛ كما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»**(١) فمن الناس من يأتي يقول: القاعدة عند السلف كذا. هل نص السلف على هذه القاعدة؟ لا تجد جوابًا بالإثبات بأنهم نصوا عليها، فمن أين أتى بهذه القاعدة؟

بفهم ذلك المقعد، والمقعد إذا كان من أهل العلم، فإنه لن يجترئ على تقعيد دون نص من السلف الصالح على هذا التقعيد إذا نسبت هذه القاعدة للسلف.

---

(١) ورد من حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند البخاري (٣٦٥٠،٦٦٩٥)، ومسلم (٢١٤) (٢٥٣٥)، ومن حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البخاري (٣٦٥١)، ومسلم (٢١٠) (٢٥٣٣)، ومن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم (٢١٢) (٢٥٣٤) وغيرهم.

هذا الطريق الأول لفهم التقعيد المنسوب للسلف الصالح، أن ينص على هذه القاعدة عند السلف الصالح.

الثاني: أن يستقرئ عالم راسخ متأن لكلام السلف في المسألة ثم يقعد، فإذا أتى عالم راسخ في العلم متأن فيما يأتي وفيما يذر، ويستقرئ كلام السلف، وبعد استقرائه لكلامهم ولأحوالهم يخرج تقعيدًا؛ مثل ما قعد لنا شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قواعد كثيرة في فهم العقيدة، وكذلك في السلوك، ونسب هذه القواعد للسلف، فإنه انضبطت الأفهام، وإذا نظرت في أقوال السلف وفي أحوالهم لا تجد أنها تخرج عن تقعيدات شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن شيخ الإسلام استقرأ وهو راسخ في العلم، واستقرأ وهو ينظر إلى أقوال السلف جميعًا، ما استعجل فنظر إلى قول أو قولين أو عشرة أو عشرين أو خمسين فأخرج فيها قاعدة، ربما لا يكون السلف موافقين على هذه القاعدة، ويكون ذلك القول وذلك التقعيد مخالفًا لأقوال السلف.

من القواعد المهمة التي ينبني عليها النظر في كلام الناس، وفي أقوال المقعدين، وفي الأدلة، وفي الآراء المختلفة أصل، وقاعدة المحكم والمتشابه تجد أن المصنفين في علوم القرآن يذكرون المحكم والمتشابه، والمصنفين في أصول الفقه يذكرون المحكم والمتشابه.

والمحكم والمتشابه من المباحث المهمة، ولا أكون مجازفًا إن قلت: يجب أن يفهمها كل مسلم خاصة في مثل هذا الزمان والأزمنة التي فيها الأقوال والآراء والتقلبات المختلفة.

قال الله جَلَّ وَعَلَا في محكم كتابه: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ

مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [آل عمران:٧]. بين جَلَّوَعَلَا أنه جعل من آي القرآن منها ما هو محكم ومنها ما هو متشابه؛ ابتلاءً من الله جَلَّوَعَلَا لعباده.

والمحكم من الآيات هو الواضح البين المعنى، الذي يفهمه من قرأه بدون إشكال، واضح المعنى مفهوم، وهناك آيات أُخر مشتبهات، تشتبه ولا يدرى وجهها حتى ترد إلى المحكم، فهذه المشتبهات كثيرة في القرآن، يشتبه النظر في هذه الآية، هل هذه الآية على ظاهرها؟ هل هذه الآية يؤخذ منها حكم، أم أن هذه الآية مبين معناها في مكان آخر، مبين معناها في آية أخرى؟

جعل الله جَلَّوَعَلَا القرآن منه محكم ومنه متشابه، فالمحكم: الواضح المعنى، والمتشابه: الذي يشتبه على الناظر معناه(١).

كذلك السنة منها محكم ومنها متشابه؛ ولهذا قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**»(٢).

الذين يتبعون ما تشابه منه هم أهل الزيغ، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾ [آل عمران:٧].

ولهذا لما جاءت الخوارج، واحتجت الخوارج على مبدئهم وعلى مذهبهم بنصوص من الكتاب والسنة، فاحتجوا على تكفير صاحب الكبيرة بنص من

(١) انظر في معنى المحكم والمتشابه: تفسير الطبري (٥/ ١٩٢-٢٠١)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٣٧٦-٣٧٧)، وزاد المسير (١/ ٢٥٨-٢٦٠)، والقرطبي (٤/ ٩-١١)، وابن كثير (٢/ ٦-٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

القرآن، واحتجوا على ذلك بنص من السنة، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبت عنه من أوجه متعددة أنه قال في الخوارج: «يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ»(١). فسبب ضلالهم: أنهم أخذوا المتشابه وتركوا المحكم.

فمن الذي يعلم المتشابه من المحكم؟ من الذي يرد المتشابه إلى المحكم؟ صحابة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والخوارج لم يرجعوا إلى الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فصار استدلالهم بالمتشابه، استدلوا بالقرآن وبالسنة، وليس كل مستدل بالقرآن وبالسنة مصيبًا وناجيًا، بل لابد أن يكون استدلاله بالقرآن وبالسنة راجعًا إلى فهم أهل العلم الذين يرجعون المتشابه إلى المحكم.

إذا نظرت في الآراء المختلفة في أقوال المرجئة، في أقوال القدرية(٢)، فكل يحتج بالكتاب والسنة، لكن هل احتجاجه بالكتاب والسنة على فهم السلف؟ هل هو على فهم الصحابة؟ هل هو على فهم أئمة الإسلام؟

لو كان على فهمهم لما حصل خروج عن الجماعة الأولى، ولكانت هذه الأمة جماعة واحدة، لكن سبب الخلاف، وسبب الفرقة الأخذ بالمتشابهات وترك المحكمات؛ لهذا من الأصول العظيمة في التقعيد: أن تتبين المحكم من المتشابه، أن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١١، ٤٣٥١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠، ٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤، ١٠٦٦، ١٠٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) القدرية هم نفاة القدر القائلون بأن العبد يخلق فعل نفسه، وليس لله فيه إرادة ولا خلق ولا مشيئة، فأنكروا عموم المشيئة والخلق. قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص٤٩٣): (والقدرية نفاة القدر جعلوا خالقين مع الله تعالى؛ ولهذا كانوا مجوس هذه الأمة، بل أردأ من المجوس...) اهـ. ويُطلق اسم القدرية على الغلاة في القدر. انظر: الفرق بين الفرق (ص١١٢، ٢٤١)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٧- ٥٨)، والصفدية (١/ ٥٠)، ودرء التعارض (١/ ٣٧١ - ٣٧٤).

تضبط محكمات الشرع، ومحكمات الدين، ومحكمات العقيدة، فإذا أتى آت بدليل آخر يخالف المحكم، فلا بد أن تسأل عنه؛ لأنك واقف على محكم، واقف على دليل، وعلى قاعدة، ولا تخرج عنه إلا بشيء قوي من النص من الكتاب أو السنة أو تقعيد أهل الإسلام.

إذا نظرت في المحكم والمتشابه على هذا النحو، فإنك تتعجب إن كان في كتاب الله، وهو كلام الله جَلَّ وَعَلَا الحكيم الخبير، إن كان فيه ما يشتبه، إن كان فيه ما ضل بسببه بعض الناس، ما ضل بسببه أمم، ما ضلت بسببه فرق وجماعات ومذاهب متعددة؛ كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً؛ وَهِيَ: الْجَمَاعَةُ»(١).

وقد قال الشاطبي: لا يعجز أحد أن يستدل على رأيه في مسألة من المسائل بالكتاب أو بالسنة، فهذه النصارى استدلت على رأيهم في أن بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حق، ولكنها مخصوصة بالعرب بقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤]، وبقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف:٤٤]، وكذلك استدل من لم يحرم الخمر، وقال: إن الخمر لم تحرم في كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، واستدل على ذلك بقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ

---

(١) هذا حديث الافتراق المشهور، وهو حديث حسن جاء من طرق متعددة عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة، فقد روي من حديث أبي هريرة، وأنس، وسعد بن أبي وقاص، ومعاوية، وعمرو ابن عوف المزني، وعوف بن مالك، وأبي أمامة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو، رضي الله عنهم أجمعين. أخرجه أبو داود (٤٥٩٦، ٤٥٩٧)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١، ٣٩٩٢، ٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (١٤/ ١٢٤، ٢٨/ ١٣٤)، وأبو يعلى في مسنده (٧/ ١٥٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٧، ٢١٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٧٧)، (١٨/ ٧٠)، وفي الأوسط (٥/ ١٣٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٠٨). وانظر تمام تخريجه في السلسلة الصحيحة (ح ٢٠٤).

﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة:٩٠] فأمر بالاجتناب، ولم يذكر التحريم نصًّا[(١)].

إذا كان الكتاب والسنة منه محكم ومنه متشابه، وإن اتباع المتشابه من الكتاب والسنة نوع من أنواع الزيغ الذي قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ»[(٢)]. فلأن يقع التشابه في الكلام وفي الأقوال وفي الآراء وفي الأفعال، لأن يقع التشابه في أحوال الصحابة وأفعالهم من باب أولى؛ لأنه وقع التشابه في الكتاب وفي السنة، فوقع التشابه -أيضًا- في أقوال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وفي أفعالهم، ووقع التشابه -أيضًا- من باب أولى في أقوال وأفعال التابعين، ووقع التشابه من باب أولى في أقوال وأفعال الأئمة والعلماء، ووقع التشابه من باب أولى في الذين صنفوا كتبًا.

فإذًا: ليست النجاة وليست معرفة الحق في أن تجد قولًا مكتوبًا في كتاب، أو قولًا منسوبًا إلى عالم، أو رأيًا يستدل عليه صاحبه بالكتاب أو بالسنة، أو بأقوال بعض أهل العلم حتى يكون استدلاله موافقًا للقواعد المحكمة التي قررها أئمة الإسلام.

فإن هذه القاعدة؛ وهي: معرفة المحكم والمتشابه، وأنه لا فهم لأقوال السلف ولا نجاة، ولا بعد عن طريق الزائغين وطريق المخالفين حتى يكون

(١) قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (ولذلك لا تجد فرقة من الفرق الضالة ولا أحدًا من المختلفين في الأحكام لا الفروعية ولا الأصولية يعجز عن الاستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة، وقد مر من ذلك أمثلة، بل قد شاهدنا ورأينا من الفساق من يستدل على مسائل الفسق بأدلة ينسبها إلى الشريعة المنزهة، وفي كتب التواريخ والأخبار من ذلك أطراف ما أشنعها في الافتئات على الشريعة، وانظر في مسألة التداوي من الخمار في «درة الغواص» للحريري وأشباهها، بل قد استدل بعض النصارى على صحة ما هم عليه الآن بالقرآن، ثم تحيل؛ فاستدل على أنهم مع ذلك كالمسلمين في التوحيد، ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:٤٣]) الموافقات (٣/ ٢٨٨-٢٨٩).

(٢) سبق تخريجه (ص٧٠٩).

ذهاب المرء إلى المحكمات من القواعد والأدلة دون المتشابهات، فالقواعد من مزاياها: أنها محكمة؛ لأنها أمر كلي وضعه العلماء بالاستدلال بالنصوص المحكمة دون المتشابهة، أما أقوال أهل الزيغ، أقوال أهل الضلال، فإنهم يستدلون بأدلة، لكن هذه الأدلة معارضة بمثلها، معارضة بغيرها، وأبلغ منه في البعد وأبلغ منه في البطلان أن يستدل بحال من الأحوال، بفعل تابعي- بفعل مجموعة من التابعين-، بقول من أقوالهم، بقول وجده في كتاب، بقول وجده منسوبًا إلى عالم، ولو استدل عليه حتى يوافق ذلك النصوص من الكتاب والسنة، وما قعده أهل العلم من القواعد التي تعصم من أخذ بها من الخطأ في هذا الباب العظيم.

أيضًا في الفقهيات المحكم والمتشابه، هذا تنظر إليه في أبواب العقيدة، وفي أبواب التعامل، وفي أحوال كثيرة، إذا نظرنا في الفقهيات، نأخذ مثالًا لقاعدة تقعيدية في هذا البيان، وهذا التقعيد في الفقه الذي يضبط الذهن ويخلص المرء في تقلبات الأحوال من كثير من الإشكالات أن تعلم أن الفقه هو: العلم بالحلال والحرام من نصوص الكتاب والسنة، وما فهمه الأئمة واستنبطوه من الأحكام، فالفقه مرتبط بعضه ببعض، ومبني بعضه على بعض.

ففهم أحكام العبادات مبني على فهم القواعد، مبني على معرفة النصوص والأحكام في أبواب أخرى من الفقه، ويتأكد ذلك في اعتماد الفقه بعضه على بعض إذا أتت النوازل؛ لأن النازلة قد يردها بعض الناس إلى دليل واحد، يردها بعض الناس إلى باب من أبواب الفقه، فيكون نظره فيها تارة مصيبًا، وتارة يكون النظر خاطئًا، ويكون خاطئًا إذا كانت المسألة لها صلة بأكثر من باب من أبواب الفقه، مسألة لها صلة بدليل، لها صلة باجتهاد، لها صلة بفهم لباب من الأبواب الفقهية، والفقه في النوازل مرتبط بعضه ببعض.

لا يتصور أن يأتي أحد ويفتي في نازلة عظيمة، أو يحكم في واقعة، أو يحكم في مسألة من المسائل التي تهم المسلمين، وهو يعلم بابًا من الأبواب، أو متخصص -كما يقال في لغة العصر- بأبواب البيوع، أو المعاملات، ويأتي نازلة من النوازل، ويحكم فيها.

الفقه الذي يحتاج إليه المجتهد ويفتي به في النوازل مرتبط بعضه ببعض، فإذا أتى متجرئ وتكلم في مسألة فقهية عظيمة ينبني عليها رأي، ينبني عليها اختلاف، ينبني عليها تفرق، ينبني عليها أن يتبعه فيها أناس، أو يتبعه فيها فئات أو جماعات، أو بتغير حال بلد، أو يبني عليها مواقف، أو ينبني عليها عمل وجهاد، أو نحو ذلك، إذا تكلم في مسألة، وهو يعلم من نفسه أنه لم يضبط الفقه كله، فإنه قد جنى على نفسه؛ لأنه تكلم في هذه النازلة ببعض ما عنده من العلم، وهو يعلم أنه لم يضبط هذا العلم كله.

النوازل تحتاج في التقعيد من السائل والمسؤول، وتحتاج إلى التقعيد من المتبوع والتابع، ومن الفرد ومن الجماعة إلى أن يكون الذي يتكلم فيها ضبط الفقه، والفقه متصل بعضه ببعض، لا يكون خبيرًا بباب من الأبواب، أو بابين، أو ثلاثة؛ لأن هذا مرتبط بعضه ببعض، والفقه مبني على التقعيد، فيكون الارتباط بكلام الأئمة والعلماء، وبالتقعيد، وبالأدلة من الكتاب والسنة، ولو كان الناس كذلك لانضبطوا، لكن الجرأة والإعجاب وأسباب كثيرة جعلت المرء يتكلم، ثم جعلت من يتبعه، ولا شك أن كل من عنده علم، لابد أن يكون عنده نوع حجة، ويكون عنده احتجاج، لكن الشأن ليس في وجود الاحتجاج، بل الشأن أن يكون الاحتجاج في المسائل الفقهية وفي المسائل الخلافية خاصة التي ينبني عليها آراء ومواقف وأحوال، أن يكون الاحتجاج في نفسه سليمًا، ثم أن يكون سالمًا من

المعارض بأن كثيرًا من الاحتجاجات إذا نظرت إليها في نفسها تجد أنها سليمة، لكن إذا نظر إليها عالم قال: هذا معارض بدليل كذا، هذا معارض بقاعدة كذا، هذا لا يستقيم؛ لأن فيه كذا وكذا.

فإذًا: ليس الشأن في هذه الأبواب أن يتجرأ متجرئ في تعقيد الفقهيات التي ينبني عليها المواقف والأحوال والآراء المختلفة أن يكون عالمًا ببعض الفقه، وعالمًا ببعض المسائل، عنده مراجعه، فإن الفقه ملكة، فلو كان الفقه مراجعة الكتب لسهل الأمر من قديم، لكن الفقه ملكة تكون بطول ملازمة العلم، وبطول ملازمة الفقه حتى يكون هذا الناظر وهذا الفقيه مجتهدًا، قد فهم أدلة الشرع، وأُمن وأَمِن هو أن يتكلم على الشرع بهوى، وهذا لا شك أنه من الأصول المهمة، ونخلص منه إلى:

أن الذي يحق له التقعيد في هذه المسائل ويتبع قوله هم المجتهدون، الذي يحق له ذلك هم أهل الاجتهاد؛ لأن الفقه بعضه مبني على بعض، وبعضه يقود إلى بعض، ولا يمكن أن يُفرَّق بين كلام الله جَلَّوَعَلَا؛ ولهذا من تجرأ على كلام الله وعلى كلام رسوله صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فيعلم من نفسه أنه يعلم بعضًا دون بعض، وترك التأني، ولم يزدر نفسه في هذا الباب، فإنه قد جنى على نفسه وليس بمعذور؛ لأنه علم نقصه، وتجرأ وحكم على ما لا يسوغ له الحكم فيه.

والتقعيد لفهم القواعد في الفقهيات له آثار، ومن آثاره -وهذا للمثال، وليس للحصر-.

**من آثاره:** دخول كثير من الناس وخاصة بعض المنتسبين إلى العلم، أو طلبة العلم في مسائل التفسيق والتكفير والتبديع، وجعلوا قواعد للتبديع ليست

معروفة عند أهل العلم؛ ولهذا نجد أن أهل العلم يخالفونهم، واستدلوا على ذلك التقعيد بأدلة وبأقوال، لكن لم يستدل أهل العلم، ولم يفهموا تلك القواعد على نحو ما أورد أولئك؛ لأجل أن الفقه بعضه مرتبط ببعض، بعضه صلة لبعض، والتقعيد والعلم بعضه صلة لبعض، وأولئك أخذوا بعضًا وتركوا بعضًا.

كذلك في مسائل التكفير، تجد هذا يكفر، وذاك لا يكفر، ويأتي احتدام، إما تكفير دول، وإما تكفير أشخاص، أو تكفير علماء، أو تبديع لأشخاص، أو علماء، أو طلبة علم، أو دعاة، أو تفسيق لهذا،أو هذا، ويختلف هذا مع هذا، وإذا نظرت إلى كلام أهل العلم، وجدت أنه موافق للعلم منضبط، لا اعتراض عليه، وهؤلاء يتجادلون فيما بينهم، وهذا يورد حجة وقاعدة، وذلك يورد حجة وقاعدة، وسبب الخلاف فيما بينهم: أنهم لم يرجعوا إلى تقعيد القواعد التي يتكلمون فيها، ومن أهمها في هذه المسائل: أن الفقه مبني بعضه على بعض.

وأيضًا الفقه في بعض مسائله مبني على العقيدة، والعقيدة في مسائل التكفير مبنية على باب حكم المرتد، وباب الردة، فهذه متصلة بهذه، فالجرأة على التقعيد، والجرأة على التطبيق يسبب آثارًا من الخلاف، وآثارًا من التفرق، وآثارًا من الاستقلال بالآراء.

هل يقال: فلان له رأي، هذا أخطأ فيه، ورأي هذا صحيح؟

والأمر سهل لو كان هذا يرجع إليه ومقتصرًا عليه، لكن فيما نرى في هذا الوقت نجد أنه ليس الأمر كذلك، فنجد أن كل من له رأي وله فهم لابد أن تجد من يتبعه على ذلك، وهذا سبَّبَ لنا آراء كثيرة وفرقًا كثيرة، وأقوالًا كثيرة.

وهذا مما يجب أن يُدرى، وأن يجتمع أهل الحق، وأن يجتمع المؤمنون، وطلاب الإصلاح، وطلاب الخير، وطلاب الدعوة، وطلاب الجنة، وطلاب

الدار الآخرة أن يجتمعوا على كلمة سواء، وأن لا يسعوا في التفريق وفي زيادة الفرقة فيما بينهم بأن ينضبطوا في تقعيد قواعدهم، وفي تقعيد كلامهم، وفيما يأتون وفيما يذرون؛ لأن مراد الجميع الخير وهداية الناس إلى الدين والإصلاح، وإزالة المنكرات، والأمر بالمعروف، وفشو الخير، وزوال الباطل، وهذا إنما يكون بالاجتماع والائتلاف، وأما الفرقة فإنها مفرحة للشيطان ومحزنة لعباد الله المؤمنين.

مثال لتقعيد القواعد في السلوك -وقد ذكره بعضهم-: وهو أن ينضبط ذهنك في التعامل والسلوك بأنه ليس كل قدح أو مدح حقًّا، فلا بد إذًا من التثبت في القوادح، والتثبت فيما يمدح به.

كلمة للحافظ الذهبي-الذي له من اسمه نصيب-، فقد قال فيه المحدث الطرابلسي، وكان يسمع به ولم يره حتى قدم عليه دمشق ورآه، قال في الحافظ الذهبي[1]:

مَا زِلْتُ بِالسَّمْعِ أَهْوَاكُمْ وَمَاذَكَرْتُ ... أَخْبَارَكُمْ قَطُّ إِلَّا مِلْتُ مِنْ طَرَبِ
وَلَيْسَ مِنْ عَجَبٍ أَنْ مِلْتُ نَحْوَكُمُ ... فَالنَّاسُ بِالطَّبْعِ قَدْ مَالُوا إِلَى الذَّهَبِ

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَمَا مِنْ إِمَامٍ كَامِلٍ فِي الخَيْرِ، إِلَّا وَثَمَّ أُنَاسٌ مِنْ جهلَةِ المُسْلِمِيْنَ وَمُبْتَدِعِيهِم يذمُّونَه، وَيحطُّونَ عَلَيْهِ، وَمَا مِنْ رَأْسٍ فِي البدعَةِ وَالتَّجَهُّمِ وَالرَّفضِ إِلَّا وَلَهُ أُنَاسٌ يَنْتصرُوْنَ لَهُ، وَيَذُبُّونَ عَنْهُ، وَيدينُوْنَ بِقَولِه بِهوًى وَجهلٍ، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِقَولِ جُمْهُوْرِ الأُمَّةِ الخَالِينَ مِنَ الهوَى وَالجَهْلِ، المُتَّصِفِينَ بِالوَرَعِ وَالعِلْمِ)[2].

(١) انظر: الرد الوافر (ص٣٢)، وسير أعلام النبلاء (ص٧١).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤٤-٣٤٥).

ومأخذه في آخر كلامه من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جنازة: «مَرُّوا بها فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجَبَتْ» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ**»[١]، فشهداء الله في أرضه هم المسلمون المتمسكون بما كان عليه صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الذين خلوا من الهوى والجهل، والذين اتصفوا بالورع والعلم، فهاتان الصفتان عدميتان، وصفتان وجوديتان.

فأما الصفتان الوجوديتان، فأن يكونوا متورعين، وأن يكونوا علماء، يكون عندهم ورع، وعندهم علم، فمن الناس من عنده ورع، لكن لا علم عنده، فهل يقبل كلامه في الناس، فيما يقدح به في فلان، أو يمدح من أجله فلانًا؟ فمن عنده ورع بلا علم يقبل قوله في هذه.

أما الصفتان العدميتان، فأن يكون خاليًا من الهوى، وخاليًا من الجهل، خال من الهوى؛ لأن الهوى يجعله يقدح فيمن ليس على طريقته، والهوى يجعله يمدح من كان على طريقه فبإعجابه وهواه مدح، وبإعجابه وهواه قدح، وهذا يسبب خللًا في السلوكيات، وخللًا في التعامل، وخللًا في القلوب، وخللًا في محبة المؤمنين بعضهم لبعض، وفي أمور كثيرة من الشر تنبع من أجل الإخلال بهذه القاعدة، وهي قاعدة أنه ليس كل قدح أو مدح حقًّا، فلابد من التثبت؛ ولهذا نقول: لا بد أن يكون الناظر في المدح وفي القدح تابعًا للجمهور، وهؤلاء الجمهور هم الذين اتصفوا بالعلم والورع، واتصفوا بالخلو من الهوى والجهل.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧، ٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تجد من الناس متصفًا بالعلم وعنده ورع، لكن عنده بعض هوى؛ لذلك تجد أن في كلامه ما يخدش، في كلامه ما لا يطمئن المرء معه أن هذا هو القول المنسوب لأئمة الإسلام أو للسلف الصالح، يكون عنده ورع، ولكن ليس عنده علم، عنده علم وليس عنده ورع، وهكذا يكون عنده علم، ولكن عنده جهالة ببعض الأشياء، فيتسبب بما مدح وبما قدح في خلل في أذهان الناس، وفي أذهان وأفهام المسلمين، فلا بد إذًا من أن يكون هناك تقعيد عام في مسائل النظر في المدح والقدح.

وهذا الزمن ما من إنسان وخاصة من المشتهرين من طلبة العلم أو من العلماء أو من الدعاة أو من غيرهم، إلا وله مادح وله قادح.

الإمام أحمد ثَمَّ من قدح فيه حتى قال الكرابيسي كلمته المعلومة في قدح الإمام أحمد(١)، كذلك الإمام الشافعي ثَمَّ من قدح فيه، لكن الله جَلَّ وَعَلَا أظهر فضائل أولئك، وجعل قدح من قدح في أهل العلم الراسخين أمره راجعًا إليه، وليس بذي صواب.

---

(١) قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَأَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ مَسْأَلَةَ اللَّفْظِ حُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ الكَرَابِيْسِيُّ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ العِلْمِ، وَوَضَعَ كِتَابًا فِي المُدَلِّسِينَ، يَحُطُّ عَلَى جَمَاعَةٍ: فِيْهِ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ مِنَ الخَوَارِجِ.
وَفِيْهِ أَحَادِيْثُ يُقَوِّي بِهِ الرَّافِضَةَ، فَأُعلِمَ أَحْمَدُ، فَحذَّرَ مِنْهُ، فَبلغَ الكَرَابِيْسِيَّ، فَتَنَمَّرَ، وَقَالَ: لأَقُولَنَّ مَقَالَةً حَتَّى يَقُوْلَ ابْنُ حَنْبَلٍ بِخِلاَفِهَا، فَيكْفُرُ، فَقَالَ: لَفظي بِالقُرْآنِ مَخْلُوْقٌ.
فَقَالَ المَرُّوْذِيُّ فِي كِتَابِ «القَصَصِ»: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي عَبْدِ اللهِ أَنَّ الكَرَابِيْسِيَّ قَالَ: لَفْظي بِالقُرْآنِ مَخْلُوْقٌ، وَأَنَّهُ قَالَ: أَقُوْلُ: إِنَّ القُرْآنَ كَلاَمُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوْقٍ مِنْ كُلِّ الجِهَاتِ إِلَّا أَنَّ لَفْظي بِهِ مَخْلُوْقٌ، وَمَنْ لَمْ يَقُلْ: لَفْظي بِالقُرْآنِ مَخْلُوْقٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: بَلْ هُوَ الكَافِرُ -قَاتلَهُ اللهُ- وَأَيَّ شَيْءٍ قَالَتْ الجَهْمِيَّةُ إِلَّا هَذَا؟ وَمَا يَنْفَعُهُ، وَقَدْ نَقَضَ كَلاَمُهُ الأَخِيْرُ كَلاَمَهُ الأَوَّلَ؟!) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٨٩). وانظر: تاريخ الإسلام (٥/ ١١٢٥).

فالقدح له أسباب، ومدح المادح له أسباب، وهذه القاعدة، أو تقعيد لقواعد التعامل أنه ليس كل قدح أو مدح حقًّا، لا بد أن نتعرف لأسباب القدح، لم يقدح طالب علم في طالب علم؟ لم يقدح مسلم في مسلم؟ لم يقدح مؤمن في مؤمن؟ ما أسباب القدح عندهم؟

**القدح له أسباب:**

من الأسباب: أن يكون هذا قرينًا لهذا: وكون هذا قرينًا لذاك يجعل القدح سهلًا؛ لأن القرين يكون مع منافسه القرين في تنافس، فربما أراد أن يغلبه، أو أن يكون مقدمًا عليه، فجعله ذلك يقدح، الإمام مالك تكلم في ابن أبي ذئب، وابن أبي ذئب قال في الإمام مالك: (يُسْتَتَاب مَالك، فَإِن تَابَ وَإِلَّا ضربت عُنُقه)[(١)]، والإمام مالك أحد أئمة الإسلام، وابن أبي ذئب ثقة إمام، وهذا إمام وهذا إمام، بينهم ما بين الأقران[(٢)]. قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «خُذُوا الْعِلْمَ حَيْثُ وَجَدْتُمْ، وَلَا تَقْبَلُوا قَوْلَ الْفُقَهَاءِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ؛ فَإِنَّهُمْ يَتَغَايَرُونَ تَغَايُرَ التُّيُوسِ فِي

---

(١) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: (سمعته يَقُول: قَالُوا لِابْنِ أبي ذِئْب: إن مَالِكًا يَقُول: لَيْسَ البيعان بِالخِيَارِ، فَقَالَ ابن أبي ذِئْب: هَذَا خبر موطوء فِي المَدِينَة، قَالَ أبي: وَكَانَ مَالك يَقُول: لَيْسَ البيعان بِالخِيَارِ. سَمِعت أبي يَقُول: قَالَ ابن أبي ذِئِب: يُسْتَتَاب مَالكُ، فَإِن تَابَ وَإِلَّا ضربت عُنُقه) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (١/ ٥٣٩). وانظر: المعرفة والتاريخ (١/ ٦٨٦)، ومسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب (٣/ ١٣١٠)، وطبقات الحنابلة (١/ ٢٥١)، وتهذيب الكمال (٢٥/ ٦٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٧/ ١٤٢).

(٢) قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَبِكُلِّ حَالٍ: فَكَلَامُ الأَقْرَانِ بَعْضِهِم فِي بَعْضٍ لَا يُعَوَّلُ عَلَى كَثِيْرٍ مِنْهُ، فَلَا نَقَصَتْ جَلَالَةُ مَالِكٍ بِقَوْلِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ فِيْهِ، وَلَا ضَعَّفَ العُلَمَاءُ ابْنَ أَبِي ذِئْبٍ بِمَقَالَتِهِ هَذِهِ، بَلْ هُمَا عَالِمَا المَدِيْنَةِ فِي زَمَانِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَلَمْ يُسنِدْهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ، فَلَعَلَّهَا لَمْ تَصِحَّ) سير أعلام النبلاء (٧/ ١٤٣). وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهَذَا كثير من كَلَام الأقران بَعضهم فِي بعض، يَنْبَغِي أَن يطوى وَلَا يرْوى، ويطرح وَلَا يُجْعَل طَعْنًا، ويعامل الرجل بِالْعَدْلِ والقسط) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (ص٢٤).

«الزَّرِيبَةِ»(١). وهذا ظاهر بين، فقد يكون قدح هذا في ذاك سببه أن هذا قرين لذاك، والمؤمن المسدد الورع يحب من ينصر دين الله، يحب من يقول الكلمة، ولو كان ما معه إلا واحد، أو ليس معه أحد، وذاك معه أمم من الناس، المهم: أن يكون دين الله جَلَّوَعَلَا منصورًا، وأن يكون الكتاب والسنة منشورًا بين الخلق، ليس المهم أن يكون هذا أكثر، أو أنا عندي أكثر، وذاك أفرح بخطئه، بل أفرح بصوابه ولو لم يكن معي أحد، وأحزن لخطئه ولو كان معي أمة من الناس؛ لهذا من أسباب القدح: أن يكون هذا قرينًا لذاك.

من أسباب القدح: الحسد: والحسد نهى الله عنه، ويأكل الحسنات، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٥٤]. وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ -أَوْ قَالَ: الْعُشْبَ-»(٢).

والحسد سببه: أنه حسد هذا، وتمنى زوال نعمة الله عليه لشيء في صدره عليه، وحقيقة الحسد أنه عدم رضى بفعل الله، وعدم رضى بقضاء الله جَلَّوَعَلَا.

من الذي أعطى ذاك؟ من الذي أعطاه الفضل؟ من الذي أحسن إليه؟ من الذي جعله هاديًا للناس؟ من الذي جعله كذلك، وأمده بمال، أمده بسمعة حسنة؟

الذي أمده بذلك هو الله جَلَّوَعَلَا، فإذا حسدته فتكون في الحقيقة معترضًا على فضل الله الذي يؤتيه من يشاء.

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله موصولًا (٢/ ١٠٩٠، برقم٢١٢٣)، ومعلقًا (٢/ ١٠٩١، برقم٢١٢٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**من أسباب القدح:** التحزبات المختلفة: هذا من فئة وهذا من فئة، هذا يقدح في ذاك وهذا يقدح في ذاك؛ لأجل حزبه وفئته.

**من أسباب القدح:** أن يقدح في عالم، في إمام؛ لأجل إسقاطه، وإذا أسقط كان ثَمَّ هدف من وراء إسقاطه، فإذا زال ذلك العالم كان السبيل لهذا أن يأتي ويقرر للناس ما يريد، فيكون بعد ذلك سائرًا.

**من أسباب القدح في العلماء، أو من أسباب القدح في الموجهين:** أن يكون لذلك القادح هدف يسعى من ورائه بعد القدح إلى إسقاط ذلك، وإذا أسقط هذا المقدوح فيه، وهو المشهود له بالخير، وتفرق الناس عنه، لم يكن موجهًا، ولم يسمع الناس كلامه، فخسر الناس، وخسر الدين ناصرًا من أنصاره.

والمدح -أيضًا- له أسبابه، فمن أسباب المدح الذي يكون تارة بحق، وتارة بغير حق: زيادة الإعجاب.

يعجب بشخصية، يعجب برجل، فيكون إعجابه هذا سببًا لأن يمدحه بدون استثناء، يملك عليه قلبه، ويملك عليه مشاعره حتى يكون هو الكامل الذي لا عيب فيه، هذا الإعجاب يجعله يمدح بإطلاق، ولا يرى عيوبه.

**من أسباب المدح الزائف، أو غير الحق -فتارة يكون حقًّا، وتارة يكون على غير حق-:** التحزبات، والجماعات المختلفة، والآراء المختلفة.

يمدح لكي يظهر هذا، فيقبل الناس عليه؛ لأنه من الفئة الفلانية، ويمدح آخر؛ لأنه من الفئة المقابلة.

**والقاعدة التي تضبط لك هذا:** أن ليس كل قدح أو مدح حقًّا، فلابد أن تتثبت، والورع يتخلص من الهوى، ويتخلص من أن يرى بقلبه، بل تنظر بالعلم،

تنظر في هذا في المقدوح فيه وفي الممدوح ننظر فيه بعلم، والموازنة في هذا الأمر بأن تكون مع نفسك متحريًا للحق طالبًا الصواب، وألا تكون ذا هوى، لا على هذا ولا على ذاك.

ونتج من جرّاء إهمال هذه القاعدة أن كان من يتوسط، فلا يمدح بإطلاق، ولا يقدح بإطلاق متهمًا من الفئتين، لا هؤلاء يرضون عنه، أي: المادحين، ولا القادحين يرضون عنه، وكل كان مدحه أو قدحه متجاوزًا للحد، أو ليس بدقيق في وصف من وصفوه، ويكون فيه نوع خير، وفيه غير ذلك، والمؤمن إذا كانت حسناته كثيرة وكانت سيئاته قليلة فإنه هو المسدد؛ كما قال بعض أهل العلم: (من غلبت حسناته سيئاته فهو عدل)[١].

مَنْ ذَا الَّذِي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا كَفَى الْمَرْءَ نُبْلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ[٢]

هذا من جهة ما يقوم بقلبك من القدح أو المدح.

هذه نتيجة لعدم رعاية هذا الأصل؛ وهو: أن طائفة جعلوا المدح حقًّا جميعه، وطائفة أخرى جعلت المدح غير حق، والقدح هو الحق، وهؤلاء فيهم عدم دقة، وأولئك فيه عدم دقة، والصواب أن ينظر بعين الورع، ويكون المرء في نفسه ما دل عليه الشرع، فمن وافق الشرع فهو المحمود، ومن خالف الشرع فهو المذموم.

**ومن قواعد أهل السنة:** أن المؤمن يجتمع فيه موجب المحبة، ويجتمع فيه موجب عدم المحبة؛ لأنه إن أصاب وسدد، فهو يحب فيما أصاب وسدد، وإن ضل أو عصى أو خالف الحق عامدًا عالمًا بذلك أو عرف به ولم يرجع، فإنه يجتمع فيه هذا وذاك، فيكون محبوبًا من جهة، وغير محبوب من جهة.

---

(١) انظر: اللباب في علم الكتاب (١/ ١٦٤)، وبدائع الصنائع (٦/ ٢٦٨)، والاختيار لتعليل المختار (٢/ ١٤٨).

(٢) ينسب البيت إلى المتنبي. انظر: يتيمة الدهر (١/ ١٨١).

والتوسط هو شعار هذه الشريعة وشعار هذا الدين، وأن هذا الدين وسط بين الأديان السالفة، وهذه الطائفة -أهل السنة والجماعة- وسط بين الطوائف المختلفة.

وخاتمة لهذا الموضوع أمثلة لتطبيق بعض القواعد خطأً، نذكر منها مثالين، وثم عدة أمثلة، لكن نذكر منها مثالين:

**الأول:** «قاعدة: «الجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الحَقَّ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ»: هذه قاعدة عامة قالها ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)]، وأهل العلم تتابعوا عليها، «إِنَّما الجَماعَةُ مَا وَافَقَ الحَقَّ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ». هذه القاعدة منها دخل إلى أن المرء إذا تبنى فكرة أو قولًا واقتنع، فإنه ينظر إلى المخالفين الكثير، فيقول: أنا على الحق ودليل ذلك أننا قليل، وأما المخالفون فهم كثرة، ودليل باطلهم أنهم كثير، وقد قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الجَماعَةُ مَا وَافَقَ الحَقَّ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ». لا شك أن العبرة ليست بالكثرة، بل العبرة بموافقة الحق، قد تكون موافقة الحق من قلة، وقد تكون موافقة الحق من كثرة، ففي أول الإسلام كانت موافقة الحق من قلة، ثم لما انتشر الإسلام كانت

---

(١) أخرجه البيهقي في المدخل (١/ ١٢١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٦/ ٤٠٨) عن عمرو ابن ميمون الأودي قال: «صحبت معاذًا باليمن، فما فارقته حتى واريته في التراب بالشام، ثم صحبت بعده أفقهَ الناس: عبد الله بن مسعود، فسمعته يقول: عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة، ويرغِّب في الجماعة، ثم سمعته يومًا من الأيام وهو يقول: سَيَلِي عليكم ولاة يؤخِّرون الصلاة عن مواقيتها، فصلوا الصلاة لميقاتها، فهو الفريضة، وصلوا معهم؛ فإنها لكم نافلة. قال: قلت: يا أصحاب محمد، ما أدري ما تحدثونا! قال: وما ذاك؟ قلت: تأمرني بالجماعة، وتحضُّني عليها، ثم تقول لي: صلّ الصلاة وحدك، وهي الفريضة، وصلّ مع الجماعة، وهي نافلة؟ قال: يا عمرو بن ميمون، قد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية، تدري ما الجماعة؟ قال: قلت: لا، قال: إن جمهور الجماعة الذين فارقوا الجماعةَ، الجماعةُ ما وافق الحق وإن كنت وحدك». وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٢١) بلفظ: «**إِنَّمَا الجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللهِ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ**».

موافقة الحق من كثرة، فإذا ما جاء في النصوص في ذم الكثرة، ومدح القلة في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ﴾ [الأنعام:١١٦]، وكقوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦]، وكقوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٞ﴾ [هود:٤٠]، وغير هذا من النصوص التي تدل على مدح القلة، فهذا لا يدل على أن القلة محمودة دائمًا، بل كما قال ابن مسعود في هذه القاعدة العظيمة: «الجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الحَقَّ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ»، الجماعة العبرة فيها ما وافق الحق، والحق الذي دلت عليه القواعد التي استدل عليها أئمة الإسلام بالنصوص من الكتاب والسنة، هذا هو الحق، أما مجرد القلة فإنه قد يكون المرء انفرد، وكان أصحابه قليلين، ويكونون شذاذًا، وقد يكون في زمن من الأزمنة أو في مكان من الأمكنة، يكون أهل الحق الذين هم على الصواب قليلًا، فلا بد من رعاية القاعدة والقواعد الشرعية التي بها نطبق هذه القاعدة.

مثال ثان للتطبيق الخطأ، أو لذكر بعض القواعد خطأً: القاعدة المستنبطة من قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ﴾ [الأنعام:١٥٢]، ومن قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة:٨]، والعدل أمر الله جَلَّوَعَلَا به: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:٩٠]، ويتصل بذلك ما جعلت قاعدة؛ وهي: أن السلف لا يوازنون بين الحسنات والسيئات، وأن السلف إذا كان عند الرجل سيئة، فإنهم لا ينظرون إلى حسناته.

وهذا التقعيد من أن العدل مأمور به ومطلوب، هذا أمر معلوم، وهو أصل من أصول الدين، وليس قاعدة فحسب، بل أصلًا من أصول الدين، والعدل مطلوب في لفظك وفي قولك وفي أفعالك؛ لأن السماوات والأراضين ما قامت إلا بالعدل، والله جَلَّوَعَلَا حكم عدل، لا يرضى بالظلم، وحرم الظلم على نفسه، وجعله بين العباد محرمًا(١).

يظلم المرء غيره، ويتخذ غير سبيل العدل في قوله وفي عرضه وفي رأيه له.... إلى آخر ذلك.

مسألة الموازنة -أيضًا- بين الحسنات والسيئات وربطها بالعدل، هذا التقعيد وهذا الربط ليس بدقيق؛ لأن قاعدة الموازنة بين الحسنات والسيئات تارة تكون حقًّا، وتارة تكون مردودة، فيرد أن يوازن بين الحسنات والسيئات في مسائل، ويقبل أن يوازن بين الحسنات والسيئات في مسائل.

لهذا من رأى طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية، وجد أنه ذكر الحسنات والسيئات في مسائل معلومة موجودة، وفي حكمه على بعض الفئات حتى بعض المعتزلة وبعض الأشاعرة، ولم يأخذ بهذه القاعدة في مسائل، فجعلها قاعدة مطردة، هو مما افتقر إلى تنظيم وتفصيل متبع في طريقة السلف الصالح، وكان فيها نوع عدم استقراء كامل لذلك، فحصل منها الخلل.

نعم، لا يوازن بين الحسنات والسيئات إذا كان المقام مقام رد على المخالف، مقام رد على مبتدع، مقام رد على ضال؛ لأنك إذا ذكرت حسنات ذلك المردود

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا...**».

عليه أو ذلك الضال أو ذلك المبتدع أو ذلك الظالم ذكرت حسناته في مقام الرد عليه، فإنك تغري به، وفي هذا المقام إنما يذكر ما عنده من الأخطاء أو السيئات، ويرد عليه فيها؛ لأن القصد نصيحة الأمة، وذكر الحسنات في هذا المقام إغراء به.

وفي المقابل -أو في الحالة الأخرى- أن الحسنات والسيئات تذكر إذا كان المقصود تقييم الحالة، مقصود تقييم الشخص، مقصود تقييم المعلم، مقصود تقييم الكتاب، أو المقصود تقييم فئة... إلى آخر ذلك.

فالأخذ بهذا، والتقعيد له عامة، ونسبة ذلك إلى السلف بإطلاق ليس بدقيق، لا في هذه الجهة، ولا في تلك الجهة، وتحتاج المسألة هذه وغيرها من المسائل التي يقعد فيها أن تعرض على أهل العلم كغيرها من التقعيدات الحاضرة؛ لأن التقعيد لا بد أن يكون من الراسخين في العلم؛ حتى لا يحصل خلل في الأمة، أو خلل في الفهم، أو خلل في التصورات.

وأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن ينفعني وإياكم بما ذكرنا، وأن يغفر لي زللي وخطأي وخطلي وكل ذلك عندي، وأسأل الله لي ولكم التوفيق، والسداد والرشاد والهداية، وأن يجعلنا من المتبعين لسلفنا الصالح المبتعدين عن طرق أهل الضلال والخلاف، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؟

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين؛ أما بعد:

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ له مؤلفات كثيرة، وكلام كثير على المسائل في الاعتقاد، وفي الفقه، وفي التأصيل، وفي التفسير، وفي شتى العلوم الشرعية الأصيلة، وكلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ على مكانته عميق غزير، وكثير الفوائد، وجم العوائد، ولكن أكثر كلامه يحتاج تبصرًا ونظرًا، ويحتاج إلى من يكون عالمًا بالعلوم الشرعية أو طالب علم فيها حتى يفهم مراده في كلامه.

وصف شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنه إذا تكلم في فن ظُن أنه لا يحسن إلا ذلك الفن، فإذا تكلم في الفقه فهو حامل رايته، وإذا تكلم في العقيدة فهو حامل رايتها، وإذا تكلم في التفسير فكأنه لا يحسن إلا التفسير، وهكذا في شتى العلوم، حتى إنه حقق بعض مسائل نحوية ولغوية، وكان قوله فيها هو الصواب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وإذا ناظر أو تكلم مع أحد المتخصصين في فن من الفنون أفاده بأشياء لم تكن عنده، فإذا تكلم مع الفقهاء أفادهم بأشياء، وإذا تحدث مع المتكلمين أو الفلاسفة أو الصوفية أفادهم بأشياء لم تكن عندهم من العلوم، وهذا شيء مشهود له به، وشيخ الإسلام ابن تيمية إمام أثر في العالم، أثر في المسلمين وجدد الدين، فهو مجدد المائة السابعة؛

لأنه نصر عقيدة السلف الصالح بمفهومها العام، ونصر ما قرره أئمة السلف بعد أن اندثر كلامهم إلا عند قليل من الناس؛ لهذا نقول: إن فهم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ينبني على أشياء، وأن القارئ لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية يحتاج إلى قراءة بعد العلم بهذه الأشياء، إما أن يكون قارئًا لها، قارئًا لكلامه كأنه يقرأ في صحيفة، أو كأنه يقرأ كلام مثقف، أو كأنه كلام طالب علم عادي، فهذا يحدث من اللبس والخلل ما رأينا بعضه، فكلام شيخ الإسلام ابن تيمية تميز بمزايا:

أولًا: إنه كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوجز الكلام في مسألة في موضع ويبسطها في موضع آخر: فتجده في بعض المواضع يقول: وقد بسطنا هذه المسألة في موضع آخر، ويكثر ذلك منه، فإذا كلامه فيه اختصار الكلام عن المسائل في موضع وبسطها في موضع آخر، وما اختصر فيه يكون هو زبدة كلامه، وما طول فيه يكون هو تفصيل كلامه والاستدلال والتنظير له.

ثانيًا: تميز كلامه بأنه ألف التآليف فيما يريد خاصة في مسائل الاعتقاد، فجعل منها تواليف مختصرة، وجعل منها تواليف مطولة: والمختصرة هي ذريعة المطولة والوسيلة إليها، فمن لم يفهم المختصرات التي ألفها شيخ الإسلام، فإنه لن يعي معاني المطولات، فله في المختصرات «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، وله في السلوك «التحفة العراقية»، وله في الكرامات «قاعدة في المعجزات والكرامات»... إلى آخره.

هذه المختصرات يؤصل فيها الكلام، ويكون هو خلاصة ما عنده من العلم في ذلك، وأما المطولات فيبسط فيها القول، ويذكر أقوال المخالفين، ويذكر ما يحتاج إلى ذكره من الرد عليهم.

**ثالثًا:** تميز كلامه بأنه يؤصل ويستطرد، أي: تميز كلامه بتأصيل واستطراد، فالتأصيل ما يذكر فيه أصل المسألة، ويذكر فيه صورتها، ويذكر فيه الحكم عليها، ثم يستطرد إما ناقلًا للأقوال التي تؤيد كلامه، وإما ينقل النظائر التي تدل على أن قوله الذي ذكره صواب، وأنه هو الراجح، وأنه هو الذي لا يسوغ القول بغيره في بعض المسائل، وإما أن يكون استطرد ببيان أقوال المخالفين في هذه المسألة والرد عليها، فإذا أتى طالب العلم ونظر إلى تأصيله يقف عنده، ثم إذا نظر نظرة أخرى، ووجد بداية الاستطراد يضع هنا بداية الاستطراد؛ حتى يفرق بين كلامه في التأصيل، وكلامه في الاستطراد، وكلامه رَحِمَهُ اللَّهُ في الاستطراد إنما هو لأسباب قد يكون يذكر النظائر، والكلام المستطرد لا يراد منه تأصيل المسألة، وإنما يراد منه التدليل على صحة الأصل، إما بتقعيد، أو تنظير، أو استدلال، أو نقول، أو برد على مخالف، أو بيان ضعف حجة من خالف ذلك التأصيل؛ لهذا ينتبه طالب العلم ألا يأخذ كلامه دائمًا من المستطردات، بل يأخذها من التأصيلات؛ لأن الاستطراد قد يكون عنى به شيئًا عرض فيه لبعض ما يريد من هذه المسألة التي استطرد إليها كتنظيره لمسألة بمسألة.

مثلًا: خذ كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» تجد أنه يمكن أن يلخص في صفحات، في أربعين، أو خمسين صفحة، لكنه يذكر المسألة، ثم يستطرد كثيرًا، كذلك في أول «درء التعارض» تجد أنه رد بردود مختصرة، ثم بعد ذلك استطرد في أحد الأوجه على إبطال قانون الرازي وأتباعه باستطرادات مختلفة تبين بطلانه، إما من جهة التنظير أوالنقول والرد عليها.

فينتبه طالب العلم أنه إذا نظر في كلام شيخ الإسلام يفرق بين التأصيل والتنظير، ما بين التأصيل والاستطراد، ولا يأخذ المسألة دائمًا من الاستطراد.

**رابعًا**: من مميزات كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن كلامه يكثر فيه المحكم والمتشابه عنده فيما يقرر محكم، وتارة في كلامه إما في الاستطراد أو أحيانًا في بعض التأصيل يكون من المتشابه، ونعني بالمحكم: ما يتضح معناه، وبالمتشابه: ما يحتمل المعنى أو لا يتضح، أو يكون مشكلًا على أصول السلف؛ لأن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان متبعًا للسلف الصالح لا يخرج عن أقوالهم، وخاصة أقوال أئمة أهل الحديث كأحمد وباقي الأئمة، فهو قد يورد كلامًا ينظر إليه العالم أو طالب العلم ويجده مشكلًا، وهذا يسمى المتشابه؛ لأن المتشابه موجود في كلام أهل العلم، ويحل هذا المتشابه بالنظر في المواضع الأخر التي تكلم فيها عن هذه المسألة، فيكون في الموضع الآخر جِلاء وإيضاح لهذا الموضع الذي اشتبه على الناظر.

فإذًا: هذه ينبغي التنبه لها، وهي أن في كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ محكمًا ومتشابهًا، وهذا إنما يعرفه أهل العلم، يعرف المحكم المؤصل الذي يوافق كلام السلف، ويوافق كلامه هو في المختصرات، وكلامه الذي يشتبه يحتمل أنه يريد به كذا، ويحتمل أنه يريد به كذا، فنحمل كلامه على ما نعلمه من طريقته ومن تقريره ومن عقيدته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**خامسًا**: من مميزات كلامه: أنه يكثر النقول، ويسهب في النقل عن أهل العلم، وهذا الإسهاب في النقل للتدليل على أن ما ذهب إليه ليس متفردًا به أو ليس غريبًا، كما أكثر من النقول في «الحموية»، وكما أكثر من النقول في مواضع من «درء التعارض»، وفي رده على الرازي إلى آخر كتبه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**سادسًا**: يكثر الاستدلال: وهذا من مزايا شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن أدلته التي يوردها كثيرة ومتنوعة، فتجد أنه يستدل بآيات القرآن استدلالًا مستفيضًا، ويستدل بالسنن، ويميز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بين المقبول منها وغير المقبول، وما أدرجه أئمة السنة قبله في تواليفهم، وما لم يوردوه، كذلك يستدل بالإجماع إذا وجد، كذلك

يستدل بالقياس، يستدل بالتقعيد الفقهي، يستدل بأقوال الصحابة فيما يريد تقريره، يستدل بالتنظير، وهذه أنواع من الأدلة معلومة في أصول الفقه.

**سابعًا**: كثرة استعماله لعلوم الآلة، فيكثر من استعمال أصول الفقه، يكثر من استخدام النحو في الموارد التي يحتاجها، يكثر من استخدام ما يحتاجه من كلام المناطقة، وكلام المتكلمين فيما يريد تقريره، أو ما يريد الرد فيه على المخالفين.

**الأخيرة**: يستعمل مصطلحات أهل الفنون، ولكل فن مصطلح، وهذه هي التي يسميها العلماء (اللغة العرفية)، فشيخ الإسلام إذا تكلم في مسألة فقهية استخدم كلام أهل الفقه ولغة الفقهاء، وإذا تكلم في مسائل عقدية استخدم لغة أهل ذلك العلم، وإذا تكلم في مسائل أصولية استخدم لغة الأصوليين، وإذا تكلم في مسائل لغوية أو نحوية استخدم لغة أهل ذلك الفن، وإذا تكلم مع أهل السلوك والصوفية استخدم لغة أولئك، فالناظر في كلامه إذا لم يكن عنده علم بعلوم الآلة، وبمصطلحات أهل الفنون ربما خلط في الاصطلاحات، وربما جعل كلمة بمعنى كلمة أخرى، وكل كلمة لها معنى لا تشركها فيه الكلمة الأخرى، فهناك فرق في الأوضاع العرفية اللغوية للكلمات على حسب استعمال أصحاب كل فن، وبين الاستخدام اللغوي؛ لأن العرف تخصيص، والاصطلاح لا مشاحة فيه، فإذا نظر الناظر في كلام شيخ الإسلام وقرأ كلامه وهو على غير معرفة بمراده من تلك الكلمات والاصطلاحات، انتقل إلى ذهنه أنه يريد من تلك المسألة أو من تلك الكلمات ما في ذهنه من معنى تلك الكلمة، فيقع الخلط كما وقع في كلام عدد ممن ينقلون عن شيخ الإسلام، ولايفهمون مرامي كلامه، فهو يستخدم كلمات ينبغي بل يجب أن تفهم على مصطلحات أهل الفنون، لا تفهم على حسب ما يتبادر إلى الذهن؛ لأن لغة العلم محكمة، ويتميز أهل العلم فيما بينهم ويتفاضلون

بمقدار استعمالهم للغة العلم، فكلما كان العالم أكثر استعمالًا للغة العلم كلما كان قدره وتأصيله أرفع؛ لأن لغة العلم محكمة، ولأنها تنفي التداخل، وشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ طبق ذلك كثيرًا، فتجده يستخدم المصطلحات التي يستخدمها أهل العلوم.

فإذا كان ثَمَّ كلمة تحتمل أكثر من وجه، أو ليس ثَمَّ كلمة فيها اصطلاح متفق عليه بين الفئات، تجد أنه يذكر أن هذه الكلمة مجملة، فهي إن فسرت بكذا، فتحتمل كذا، وإن فسرت بكذا تحتمل كذا، وينبغي حملها على المعنى الصحيح، وخاصة في الكلمات التي يستخدمها المتكلمون، ويستخدمها أتباع السلف الصالح، فيكون ثَمَّ فرق بين استعمال هؤلاء واستعمال هؤلاء، أو بين الكلمات التي ربما أنها في مصطلح -مثلًا- الحنفية من الفقهاء لها عرف خاص عندهم، وعند غيرهم لها معنًى آخر، وكذلك في الكلمات التي يكون المصطلح الحادث فيها عند أهل الفن مخالفًا لما كان في العرف الشرعي لما قد جاء في الكتاب والسنة وهذا متنوع.

فإذا نظر الناظر في كلامه ينبغي له أن يستحضر هذه المسائل، وأن يفرق بين الواحدة والأخرى، وأن يتنبه إلى ما أورده من ذلك، فيفهم كلامه على نحو ما أراده، لا يفهم كلامه على ما في عقله وتصوره من التصورات؛ لأنه إذا فهمت كلامه على ما في ذهنك كنت محكمًا لنفسك على شيخ الإسلام، وإنما يقبل الحكم منه رَحِمَهُ ٱللَّهُ على نفسه؛ لأنه هو الذي استعمل الكلام، وكلامه يفهم عن طريقه لا عن طريق غيره، وإذا أشكل شيء من كلام شيخ الإسلام، وأشكل بعض ما تميز به كلامه مما ذكرت في مسألة أو في اصطلاح أو في استعمال أو في استدلال أو في مذهب نقضه أو في مذهب أيده، وأشكل ذلك، فإذا أردت أن تعلم طريقته ومذهبه، فترجع إلى كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأن ابن القيم في كتبه يفصل كلام شيخ الإسلام ويبين ما فيه، ويكثر الاستدلال له، ويوضحه إيضاحًا مفصلًا،

ومن الكلمات المأثورة عن الشيخ عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه كان يقول: شيخ الإسلام ابن تيمية يأتي إلى جدار الباطل، فيلطمه حتى يتهدم، وأما ابن القيم فيأخذ هذا الجدار حجرًا حجرًا، فيكسره إلى أشلاء.

وهذا صحيح؛ فإن شيخ الإسلام يرد بالأصول، ويرد بالفروع، وبالتنظير مرة واحدة، حتى ترى وصف من وصفه بأنه كالموج المتلاطم، أما ابن القيم فهو مرتب، يأتي الوجه الأول، الوجه الثاني، الوجه الثالث، فيأخذ كل مسألة على حدة، ويورد الكلام عليها مفصلة واضحة، أما شيخ الإسلام فهو يموج؛ ولهذا يقع الالتباس في فهم كلام شيخ الإسلام أكثر مما يقع الالتباس في فهم ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ولكل درجات.

## كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام في العقيدة؟

شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ -كما ذكرت- جعل كلامه في الاعتقاد متنوعًا: فمنها كتب مختصرة، وهي على درجات في الاختصار، ومنها كتب مطولة، ومنها فتاوى مختصرة، ومنها فتاوى مطولة.

فطريق فهم كلامه أن تضبط المختصرات، فمن المختصرات «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، وهذه المؤلفات الثلاث مهمة في فهم كلام شيخ الإسلام، وفهم مذهبه، وطريقته، وتقريره للمسائل، فلابد لطالب العلم حتى يفهم كلام شيخ الإسلام في المطولات وفي الفتاوى في الأجوبة المطولة أن يستوعب هذه الثلاث استيعابًا تامًّا؛ ولهذا كان أهل العلم يُقرئون الطلاب هذه الثلاث المختصرات قبل أن يقرأ عليهم في المطولات؛ لأن هذه المختصرات فيها تأصيل العلم العقدي الذي نصره شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فيها تأصيل أقواله التي نصر فيها مذهب السلف الصالح، وعقيدة السلف الصالح، ومنهج السلف

الصالح -رحمهم الله تعالى-، فلا بد من استيعاب «الواسطية»، وفهمها، لا بد من استيعاب «الحموية»، لا بد من استيعاب «التدمرية»، فإذا استوعبت هذه على قدر ما آتاك الله جَلَّوَعَلَا من الفهم، ويسره لك، فإنك إذا قرأت بعد ذلك المطولات؛ كرده على الرازي، أو «درء التعارض»، أو الأجوبة المطولة في الفتاوى؛ كشرح حديث النزول، وغير ذلك، فإنك تفهم الكلام؛ لأنه مبني على تأصيل سابق، أما أن تقرأ المطول من كلامه قبل المختصر، فهذا يحدث في النفس التباسًا؛ لأنه لا يمكن أن تقيم أعلى البناء إلا بإقامة أسفله، فإذا أقمت الأعلى دون الأسفل كان إما على وشك التهدم، أو لم يكن بناءً مستقيمًا.

لهذا شيخ الإسلام رتب لك، فأعطاك «الواسطية»، ولما سئل عن الاعتقاد في الصفات كتب «الحموية»، أطول منها، وكتب «التدمرية»، وهي مراتب: «الواسطية» هي الأولى، «الحموية»، «التدمرية»، فإذا ضبطت الواسطية، وهي تشمل معتقد السلف الصالح عامة، لكن ليس فيها ردود، وليس فيها أقوال للمخالفين، وإنما فيها الآيات والأحاديث في مسائل الصفات، وكذلك في مسائل الإيمان، في مسائل القدر، ثم الكلام على منهج أهل السنة والجماعة في إنكار المنكر، وفي مسائل الإمامة، والصحابة، وزوجات النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والكلام على بقية مسائل الاعتقاد العام.

«الحموية» فيها تفصيل أكثر، وذكر فيها نقولًا كثيرة عن أهل العلم من السلف في تأييد طريقة السلف، وما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، كذلك فيها تأصيل لمذاهب المخالفين، كتأصيل لمذهب الفلاسفة من قولهم بالتجهيل، وأهل الوهم والتخييل إلى آخره مما فيه تأصيل لكلامه في مصنفات أخر.

و«التدمرية» فيها تقعيد للردود، وبيان لمسألة الشرع، والقدر، ومسائل الصفات، وتأصيل القواعد التي بها يرد على المخالفين، ونقض شبه أولئك من أصولها ومن جذورها.

فإذا أردت أن تفهم المطولات، فلا يمكن ذلك مطلقًا إلا بفهم المختصرات، يمكن أن تفهم بعض كلامه، لكن يشكل البعض الآخر، ويشكل البعض الآخر حتى تكثر المشكلات، والعلم إنما ينبني على تصور سليم من أول لحظة.

واحرص كما أوصى بذلك عدد من المشايخ ألا تدخل ذهنك إلا الصورة الصحيحة للمسائل، سواء كان في العقيدة، أو في الفقه، لا تدخل ذهنك صورة مشوهة، لا تدخل في ذهنك صورة غير واضحة للمسألة، فإذا أدخلت صورة فهمتها من بعض الأوجه، ولم تفهمها من بعض، ربما أتت الحاجة إليها فلم تستفد منها، وربما أتت الحاجة إليها فقررتها على غير طريقة أهل العلم، وعلى غير طريقة شيخ الإسلام فيما ذكر، فلا بد أن تتصور المسائل تصورًا أول ما ترد عليك، وتحرص على ألا تدخلها ذهنك إلا بوضوح، وبعد ذلك تنتقل منها إلى غيرها، أما إذا جمعت شتاتًا من المعلومات، وشتاتًا من المقروءات دون تأصيل لهذه المسائل، فإنها تلتبس عليك هذه المسائل، ويحصل كما نرى ونسمع، يحصل التباس، فبعضهم يجعل مسألة من مذهب السلف الصالح، وليست من مذهبهم، نعم هو قرأها، لكن ما قرأها بتأصيل، يذكر مسألة أن شيخ الإسلام يرى فيها كذا، ولكنه يفهمها على غير وجهها، يأخذها من المستطردات، ما يأخذها من التأصيلات، يأخذها من الكلام المحتمل دون الكلام الواضح، فكلامه في الاعتقاد تارة يكون محتملًا لا تأخذ منه تقرير المسألة كما يكون في الاستطرادات كثيرًا، وتارة يكون واضحًا جليًّا، وهذا الواضح والمحتمل إنما تفهمه إذا أحكمت المختصرات التي

ذكرت لكم؛ وهي: «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، فتتضح لك مراداته بكلامه بعد فهم مصطلحات العلوم ولغة أهل العلم -كما ذكرته لك سالفًا-.

هذا بالنسبة للاعتقاد، وثَمَّ قسم آخر في الفقه والمسائل الفقهية أعرض له عرضًا موجزًا:

فكلام شيخ الإسلام في الفقهيات ليس سهلًا، وتقريره في مسائل الفروع والفقه ليس سهلًا؛ وذلك لأنه جمع في ذهنه أقوال أهل العلم المختلفة، جمع في ذهنه أقوال السلف، وأقوال الأئمة المتبوعين -رحم الله الجميع-، وجمع في ذهنه الأدلة لهؤلاء وهؤلاء؛ ولهذا نقول: تميز كلام شيخ الإسلام في الفقهيات بالذات بتصوير المسائل، وبكثرة الاستدلال عليها، وبتنظيرها فقهيًّا، وبكثرة التعليل بالقواعد الفقهية، وبذكر الجمع والفرق، وهو فن من فنون القواعد الفقهية، وبالتعليل بمقاصد الشريعة، وبالرجوع إلى الأصول من جهة المقاصد التي كانت في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومقصد الشارع من الأحكام كما هو قاعدته في المعاملات، ونظريته في البيع إلى آخر ذلك.

كذلك يكثر من الترجيح فيما يذكر، وهو في كل ذلك متبع لمذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، فإن شيخ الإسلام في أصوله وفي تصوره وتصويره للمسائل حنبلي المذهب رَحِمَهُ اللَّهُ، فتفهم كلامه بعد فهم كلام أهل المذهب؛ ولهذا إذا أردت أن تتصور مسألة فقهية تحدث عنها شيخ الإسلام في العبادات، أو في المعاملات، أو في الأمور الاجتماعية، أو الحدود والجنايات، أو في السياسة الشرعية، وغير ذلك، فاقرأ قبل ذلك كلام الحنابلة في مختصراتهم، أو اقرأ كلام أبي محمد الموفق رَحِمَهُ اللَّهُ في «المغني»، فإنك ترى في كلامه ما يؤصل لك المسألة ويصورها لك، ثم بعد ذلك إذا قرأت كلام شيخ الإسلام يكون التصور قد سبق كلامه؛ لأنه

هو يعرض للخلاف مباشرة، ويعرض للأقوال مباشرة، ويذكر الأدلة، وهذه لا بد من مقدمة لها، والمقدمة أن ترعى كتب الحنابلة من جهة التصوير، ومن جهة التقعيد، والأقوال المختلفة، والردود عليها من كتبهم، وبعد ذلك ترى كلام شيخ الإسلام؛ لهذا ترى أنه يذكر الروايات، ويذكر الأقوال عن الإمام أحمد، وهذه مستفادة من كتب الحنابلة.

ومن المهم الذي ينبغي أن يعلم: أن كلام شيخ الإسلام في الفقه ليس موجودًا في مصنف معروف له، أي: أنه لم يؤلف مؤلفًا في الفقه استوعب فيه مسائل الفقه حتى يكون هذا الكلام دراسة لما كتبه في ذلك المصنف، وإنما كان كلامه في الفقهيات مبعثرًا، إما على شكل بحوث في بعض مؤلفاته، وإما على صورة فتاوى أجاب بها المستفتين، وإما على شكل قواعد أوردها، أو نقول نقلت عنه عن طريق تلامذته، ونحو ذلك؛ ولهذا نقول: إن الناظر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفقه ينبغي له أن يكون مستحضرًا مزايا كلام شيخ الإسلام التي سلفت، وأن يتنبه لما سيأتي من خصائص كلامه في الفقهيات رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

شيخ الإسلام -كما هو معلوم- أحد المجتهدين الكبار، وأطلق عليه أنه مجتهد مطلق، وهو في الحقيقة جمع بين أنواع الاجتهاد، فهو مجتهد مطلق غير مقيد بمذهب من المذاهب، وكذلك هو مجتهد في المذهب الحنبلي الذي درسه وتتلمذ له أول حياته، وهو مجتهد -أيضًا- في التخريج في المذهب، وهو مجتهد في الفتوى، وهذه أنواع من طبقات المجتهدين، فالمجتهد تارة يكون مجتهدًا مطلقًا وهو أعلاها، وتارة يكون مجتهدًا في المذهب، وتارة يكون مجتهدًا في التخريج، وتارة يكون مجتهدًا في الفتوى، وفوق ذلك كله أن يكون مجتهدًا مستقلًّا؛ كالأئمة الأربعة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، ونحوهم كابن حزم، الذين اجتهدوا في الأصول وفي الفروع،

ونعني بالأصول: أصول الفقه، والكلام على الرجال، لا يقلدون غيرهم في الحكم على أي وسيلة من وسائل إثبات الحكم الشرعي؛ لهذا كان شيخ الإسلام مجتهدًا في هذه جميعًا، وهذه لها أثر إذا استحضرتها في رعاية كلامه، ومواقع حججه وبيناته.

**ومزايا كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفقه:**

**أولًا:** إذا صور المسائل، فإنه يصورها في الغالب على مبنى تصوير الحنابلة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ لتلك المسائل: فإنه درس المذهب الحنبلي وتتلمذ له وقرأه، وحفظ منه ما حفظ، وتصويره للمسائل إذا عرضها مبني على تصوير الحنابلة، وهذا يعني أن فهم كلامه في الفقهيات لابد أن يقدم الناظر فيه لنفسه بالنظر في كتب الحنابلة حتى يكون تصوير المسألة واضحًا، حتى تكون صورة المسألة في ذهنه مطابقة لما سيصفه شيخ الإسلام ابن تيمية. ومن الأخطاء في ذلك: أن من الناس من يأخذ صورة المسألة وطريقة عرضها من بعض كتب شروح الأحاديث، أو من بعض كتب الشافعية، كـ«المجموع»، أو بعض كتب المذاهب الأخر، كـ«المحلى»، أو نحو ذلك، ثم ينظر في كلام عالم كشيخ الإسلام ابن تيمية، فيحصل له خلل يقل أو يكثر في صورة المسألة في الذهن، وإذا اختلت صورة المسألة في الذهن لاشك أنه ما سيكون بعد ذلك من الاستدلال والتعليل سيكون في التصور ناقصًا.

**ثانيًا:** تميز في كلامه الفقهي بسعة اطلاعه على مذاهب الناس: فهو واسع الاطلاع في المذهب الحنبلي، وهو يورد الروايات عن الإمام أحمد، روايتين وثلاثًا وربما أكثر في بعض المسائل، ويورد الأقوال في المذهب -أيضًا- بأسماء أصحابها، ويورد أحيانًا أقوال الأئمة الآخرين، واختلاف الأقوال عنهم، وكذلك يستحضر أو هو واسع الاطلاع في معرفة مذاهب السلف في المسائل؛ ولهذا تميز رَحِمَهُ ٱللَّهُ

باستحضار الأقوال في المسألة حتى إنه يستوعب ما قيل فيها، فلا يتكلم في المسألة إلا بعد أن يعرف المذاهب فيها، وهذا يورده بكثرة.

فطالب العلم إذا انتبه لهذه الخصلة عند شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ لايشتت ذهنه؛ لأن كثرة إيراد أصحاب الأقوال لتلك المسائل هذه قد تشتت الذهن، وطالب العلم يهتم أولًا حين قراءة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بصورة المسألة قبل معرفة الخلاف، ثم معرفة الخلاف العالي فيها في المذهب؛ لأنه هو الذي درستموه وتصوره أقرب، ثم بعد ذلك ينتقل إلى الخلاف بين الإمام أحمد والأئمة الآخرين، ثم إلى خلاف السلف في ذلك، أو خلاف الأئمة المتبوعين الذين اندثرت مذاهبهم؛ كالليث، والأوزاعي، وابن جرير إلى آخر ذلك.

فإذًا: شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ لسعة علومه يخلط هذه جميعًا، وخلطها لاشك أنها من أسباب كونه مجتهدًا مطلقًا اطلع على كلام الناس، وتوسع فيه، لكن كثرة نقل الخلاف والأقوال ينبغي لطالب العلم أن يلحظها؛ حتى لا يتشتت ذهنه حين قراءة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفقه.

**ثالثًا**: من مزايا كلامه في الفقهيات: كثرة استدلال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بالنصوص من القرآن والسنة: والقرآن أي: بالقراءات، والسنة أي: بمختلف الروايات، وهذا ظاهر بين، فهو يورد الحجج من الكتاب والسنة، وإذا عرض للأدلة من السنة، فإنه يدخل فيها بالكلام على صحة الأحاديث وعلى الرجال، وهذا في تارات ينفرد به، فيكون نظره فيه نظر مجتهد استقل بالحكم على الحديث، واستقل بالاجتهاد في الرجل في بعض الأحيان، وإذا نقل كلام الأئمة في التصحيح والتضعيف اختار منه، وإذا نقل كلام علماء الجرح والتعديل رجح ما يظهر له،

وهذا يعني أن كلامه في ذلك قد يكون موافقًا عليه عند غيره من الأئمة، وقد لا يكون موافقًا عليه، فطالب العلم إذا نظر في دليل مسألة أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ينبغي له أن ينظر إلى كلام الأئمة الآخرين في هذه؛ حتى يظهر له كيف اجتهد شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا الحديث حتى وصفه بهذا الوصف من الحسن، أو الصحة، أو الضعف، إلى غير ذلك.

وشيخ الإسلام يضعف كثيرًا بالنظر إلى المتن، فهو ينظر إلى المتون لقوة ما أدركه من العلم نظر مجتهد، فيضعف ويصحح بالنظر إلى المتن، ولو كان الإسناد ضعيفًا، ولو كان الإسناد صحيحًا، فربما كان من الأسانيد ما هو ضعيف، وحسّنَ الحديث لمتنه، وربما كان من الأسانيد ما هو صحيح وضعف الحديث -أيضًا- لمتنه، والعكس كذلك ربما كان من الأسانيد ما هو ضعيف وصحّح الحديث لمتنه، وهذا قوة نظر مجتهد مطلق، وهكذا كان الأئمة أحمد، والشافعي، ومالك، وأبو حنيفة، وغيرهم يفعلون من قوة إدراكهم لقواعد الشرع، ومعرفتهم بمقاصد الشارع.

رابعًا: من مزايا كلامه في الفقهيات: أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ظهر في كلامه تطبيق أصول الفقه: فهو حين يتكلم عن المسألة ويورد أدلتها، يستنبط، وهذا الاستنباط يوافق القواعد المعروفة في علم أصول الفقه، ومن المعلوم أن علم أصول الفقه مبني على أربعة أركان: الحكم، الدليل، الاستدلال، المستدل.

وشيخ الإسلام يخلط هذه جميعًا ويستحضرها استحضارًا واحدًا، فتارة تجد أنه في المسألة الواحدة يأتيها من جهة النظر في الحكم، ومن جهة النظر في الاستدلال، ومن جهة النظر في الركن الأخير وما فيه من قواعد الترجيح إلى غير ذلك.

فمن لم يدرك أصول الفقه؛ فإنه يكون نظره في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ضعيفًا، وهذا ظاهر في أن من الناس من لم يتصور أدلة شيخ الإسلام ابن تيمية، وربما استدل بدليل أورده شيخ الإسلام ابن تيمية، ولم يدرك موقع الاستدلال، فأورد الدليل، لكن ما وجه الاستدلال؟ لم يدرك ذلك؛ وذلك لأن معرفة الاستدلال مبني على وسيلة، وهي علم أصول الفقه؛ إذ الاستدلال هو الركن الثالث من أركان أصول الفقه، وهذا يحتاج إلى دقة نظر في المطالع في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في أصول الفقه، وهو في أصول الفقه ليس مقلدًا تمامًا، وإنما له اجتهادات في مسائل من أصول الفقه، فلم يجتهد في كل المسائل كاجتهاد الأئمة المستقلين أحمد، والشافعي، ومالك، إلى آخر أولئك، ولكنه له اجتهاد في بعض المسائل، ومدون اجتهاده في «المسودة في أصول الفقه»، فمن المسائل ما يوافق فيها مذهب الحنفية، ومن المسائل ما يوافق فيها مذهب الشافعية، وإن كان أكثر اتباعه في مسائل أصول الفقه لكلام أئمة الحنابلة -رحمهم الله تعالى-.

**خامسًا**: كثرة إيراده للنظائر: وهذا علم مهم، أعني به: علم النظائر في الفقه؛ لأن المسائل الفقهية إذا تواردت وصارت نظائرها كثيرة قويت المسألة وقوي تأصيلها، وشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ يورد النظائر ويكثر منها فيما أسميناه بالاستطراد، فإنه إذا أصل مسألة يبدأ بذكر النظائر لهذه المسألة التي يريد منها أن يبين أن هذه المسألة موافقة لنظائر كثيرة جاء الشرع بالتوافق في الحكم فيها مع المسألة الأصلية التي عرض لها، وهذا لا شك أنه من علوم المجتهدين، لكن ليس كل يدرك معنى هذه النظائر التي يوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كلامه.

**سادسًا**: التعليل بمقاصد الشريعة: وهذا مما انفرد به شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتوى، فإنه أكثر جدًّا من التعليل بمقاصد الشريعة.

نعم كان العز بن عبد السلام الصوفي الأشعري كثير الإيراد لذلك، أي: لإيراد الفتاوى بناءً على المقاصد، وله فيها مؤلفات من «القواعد الكبرى»، و«القواعد الصغرى»، وغير ذلك، لكن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تميز بعرض مقاصد الشريعة على أصول السلف، وهذه لم يسبق إليها على نحو ما أورد في فتاويه وفي بحوثه، واعتنى في مقاصد الشريعة بتصنيف الفروع على المقاصد، ومقاصد الشريعة لها أقسام:

منها مقاصد راجعة إلى المكلف، ومنها مقاصد راجعة إلى أحكام العبادات، ومنها مقاصد راجعة إلى أحكام المعاملات، ومنها مقاصد راجعة إلى الأحكام العامة في السياسة، والسياسة الشرعية، وغير ذلك.

وصنف شيخ الإسلام الفروع بناءً على المقاصد، وهذه لا شك تحتاج إلى نظر، من هضم أدلة الشرع، والمسائل التحقيق فيها حتى يستطيع أن يلحق كل مسألة بمقاصدها في الشرع، وهذه ينبغي لطلاب العلم أن يهتموا بها؛ لأن حكم المسائل الفقهية ينبني على مقاصد الشريعة، وشيخ الإسلام كثيرًا ما يذكر أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، وهذا ينبني عليه كل الأحكام الفقهية، فإذا نظر في مسألة لم ينظر إليها من جهة الدليل فقط، إذا تنازع المسألة عدة أدلة، وإنما ينظر إليها مع ذلك بهذه الأمور التي ذكرنا من أصول الفقه، والنظائر، والمقاصد، والفقه، والقواعد الفقهية.

إذًا: فمقاصد الشريعة من العلوم المهمة، ومن أخطاء الناظر في كلام شيخ الإسلام الفقهي أنه إنما يهتم حين النظر بالدليل من النص، وهذا لاشك أنه ضعف فقهي راجع إلى عدم معرفة العلم على حقه، وإنما الناظر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ينبغي له أن يدرك ما تنبني عليه الأحكام، والأحكام لا تنبني فقط على

الدليل من الكتاب والسنة، بل تنبني على أشياء كثيرة معروفة عند المحققين من أهل العلم، فمن لم يهتم بكل مسألة يوردها شيخ الإسلام ابن تيمية، أعني: من هذه المسائل التي يوردها الثمان، فإنه ربما نظر إلى المسألة بغير النظر الذي تستحقه.

**سابعًا**: التعليل بالقواعد الفقهية: شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثير التعليل فيما يورده في المسائل الفقهية بالقواعد، سواء كانت القواعد العامة المتفق عليها بين المذاهب، أم القواعد الخاصة في المذهب الحنبلي، أو في غيره من المذاهب، فهو يكثر التعليل، والقواعد الفقهية بها يتم فهم المسائل الفقهية على نسق واحد؛ لأن القواعد تجمع المسائل بحيث لا يكون ثمت تناقض بين هذه المسألة وتلك المسألة، ومن عجائب من يقرؤون كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الفقهي أن منهم من يرجح تارة كلام شيخ الإسلام في مسألة، ويرجح كلام غيره في مسألة أخرى، وهذا عند الناظر في الفقه نظر مجتهد متعمق لا يقبل ألبتة؛ لأنه يجد أن الترجيح كان بناءً على نظر في المسألة بانفرادها، وهذا ليس نظر مجتهد، وليس نظر عالم، بل العالم إذا نظر في مسألة باعتبار النظر في الأدلة، وباعتبار ما جاء فيها، فإنه إذا نظر في مسألة أخرى لا يخلي نظرة من كل المسائل التي تلحق بالقاعدة التي تندرج تحتها هذه المسألة التي يريد أن يجتهد فيها.

ولهذا شيخ الإسلام لا تجد في فتاويه ولا في اختياراته تناقضًا بين المسائل، كذلك المذاهب، تجد -مثلًا- المذهب الحنبلي في اختياراته فيما عليه المتأخرون لا تجد تناقضًا، كذلك المذهب الشافعي، كذلك المذهب الحنفي؛ لأنهم يبنون علمهم على القواعد، تارة يكون في المسألة دليل ضعيف، لكن يقوي هذا القول أنه مندرج تحت قاعدة لو قلنا بهذا الدليل فيها لانخرمت القاعدة في نظائر أخرى، وهذا يسبب التناقض، ومن المعلوم أن الشريعة لاتكون متناقضة في الأحكام

المتماثلة كما قررها شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع عدة، وابن القيم، فإنهم قرروا أن الشريعة لا تفرق بين متماثلين، ولا تساوي بين مفترقين، وهذا مما ينبغي أن يهتم به طالب العلم كثيرًا في الاستفادة من كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفقه.

فإن من طلبة العلم من ينظر في المسألة بمجردها، ينظر الأدلة فيقول: هذا الدليل صحيح. هذا الحديث إسناده صحيح. معنى ذلك يأخذ بالحكم في المسألة، وإذا نظر في مسألة أخرى نظر إليها من جهة الأدلة فقط دون بقية ما يستدل به في المسألة، وإذا تأملت كلامه وجدت أن أخذه في تلك المسألة بذلك القول يناقض أخذه في المسألة الأخرى بالقول الآخر؛ لأن هذا مبني على قاعدة، وهذا مبني على قاعدة، فيتصادم المأخذان، وهذا عيب لا شك عند الناظر في الفقه، لكن لأجل ضعف العلم بالفقه، والضعف في علوم الشريعة جميعًا في هذا الزمان لا يحس الناس- أعني: الخاصة من طلبة العلم -لا يحسون بهذا التناقض، وهذا من الضعف الذي ينبغي تداركه بالتأمل في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وكيف أنه في مسألة يختار قولًا، وفي مسألة أخرى يختار القول الموافق لذلك القول. وهذا له كلام آخر يطول.

**ثامنًا:** أنه يطبق في كلامه الفقهي ما يسمى عند المجتهدين بعلم الجمع والفرق: لأن المسائل مجتمعة ومتفرقة، فالمسائل المجتمعة يلحق بالمسألة المنظور فيها الحكم الذي أعطيته المسألة الأخرى التي تقرر الحكم فيها بالدليل، فإذا أتى المجتهد فينظر في المسألة بما يجمعها مع المسائل الأخرى التي اتضح دليلها، أو التي اتفق العلماء عليها، ونحو ذلك، كذلك في الفرق وهو المسائل المشتبهة صورة ولكنها تختلف حكمًا. هذا مما اعتنى به شيخ الإسلام، فلا تجد شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ يفرق بين المجتمعات، ولا يجمع بين المفترقات في المسائل الفقهية.

هذه خصائص عامة لكلام شيخ الإسلام لا بد من رعايتها، والنظر فيها؛ حتى تتنمى عند طالب العلم ملكة النظر في المسائل الفقهية، وحتى يتدرج في تربية نفسه علميًّا في إدراك كلام أهل العلم الفقهي، والناس في هذا الزمن في الفقه أخذوا فيه بثوب واسع، ولكن التحقيق فيه على طريقة المتقدمين قليل قليل.

إذا قرأت كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسألة من المسائل، فأولًا: ينبغي إذا عرفت المسألة التي ستقرأ لشيخ الإسلام فيها أن تراجع كتب المذهب الحنبلي؛ حتى يتم تصور المسألة على الصواب، فإذا تصورت المسألة ومأخذ المسألة وضابطها في الباب الذي وردت فيه بعد ذلك ترجع إلى كلام شيخ الإسلام وتقرأه، فإذا قرأت كلام شيخ الإسلام بطوله، وميزت في كلامه في الاستطراد، وفي التأصيل، والتفريع إلى آخره، تذكر خلاصة لرأي شيخ الإسلام؛ لأن من كلام شيخ الإسلام ما تجد أنك لاتخلص معه برأي واضح، لكن إذا نظرت وتأملت ربما خلصت في مسائل كثيرة برأي، إذا خلصت إلى هذا الرأي تراجع في المرحلة الثالثة تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية وما ذكروه من اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وأعني بهم: ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وابن مفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإن ابن القيم كتبه مشهورة كـ«زاد المعاد»، و«إعلام الموقعين» ... إلى آخره.

وأما ابن المفلح؛ فإنه يذكر كثيرًا في كتابه «الفروع»، وفي كتابه «الآداب الشرعية» يذكر رأي شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: قال شيخنا، أو قاله شيخنا، وهذا يعني أن هذه المسألة التي أوردها صاحب الفروع أنها هي قول شيخ الإسلام ابن تيمية الذي خلص إليه، وعرفه تلامذته عنه -رحمهم الله تعالى-، كذلك هناك كتب خاصة ذكرت اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية؛ كـ«الاختيارات»، و«كمختصر الفتاوى»، وفي «الإنصاف» للمرداوي يذكر في كثير من المسائل

اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وفي لفظ الاختيار ما يشعر بأنه يختار من أقوال غيره، وهذا يكفي في أنه لا يتفرد بقول من الأقوال فيما اختار، فإذا قلنا: اختار شيخ الإسلام، يقتضي قول القائل: اختار، أن هناك أقوالًا اختار منها، وهذا واقع وصحيح، فإن هذه الاختيارات مبنية على معرفته وعلمه بأقوال من سبقه من أهل العلم في تلك المسائل، فإنه ليس لشيخ الإسلام مسألة خرق فيها الإجماع ألبتة، بل ما من مسألة إلا وقد سبق إلى القول فيها، إما سبقه جمهور، أو سبقه كثير، أو سبقه قلة، المهم أنه لا يفترع المسائل افتراعًا، وإنما يتابع من قبله، ولا يتفرد في مسألة بقول لم يسبق إليه.

بعد ذلك تأتي إلى مراجعة الكلام مرة أخرى؛ حتى يتسق لك مع خلاصة الرأي الذي أورده ابن القيم، وابن مفلح، وصاحب الاختيارات، يتسق لك مراد شيخ الإسلام، فتبدأ من البداية- وهذه في آخر مرحلة- وأنت تتصور الحكم الذي خلص إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذلك، إذا بدأت ستعرف كيف يذهب ويجيء ويتموج في إيراد الأدلة، وفي إيراد التعليلات والقواعد والمقاصد حتى يكون عند طالب العلم:

**أولًا:** فهم لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**ثانيًا:** معرفة ودربة لكيف تعامل المسائل الفقهية.

**المسألة الأخيرة:** إذا اختلفت الفتاوى والنقول عن شيخ الإسلام؛ فمثلًا: تجد في «مجموع الفتاوى» الذي جمعه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، تجد أنه ربما وجدت فتويين متناقضتين، إحداهما على قول، والأخرى على قول آخر، هذا إذا عرفت المتقدم من المتأخر منهما، فإن كلام شيخ الإسلام المعتمد هو المتأخر في الفتويين هو المتأخر زمانًا لا موضعًا في الفتاوى، وإذا لم تدركه -وهو الأكثر-،

فإنك ترجع إلى الكتب التي أسلفت لك فيما ذكر ابن القيم، وابن مفلح، وصاحب الاختيارات يكون هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهذا خلاصة لهذا المبحث المهم: وهو الذي عنون له: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ؟»، ولا شك أن هذا يعطيك لفتة في أن العلم ينبغي أن يؤخذ بحقه، وأن يؤخذ بجد، ولا يؤخذ بالأماني، فإن العلم اليوم صارعه الشباب والصغار، ولكن العلم في السابق لا يصارعه إلا الرجال الفحول، وهذا من نكَدِ الزمان وأهله، لكن ينبغي لطلبة العلم الحريصين أن يكونوا على بينة مما ذكرنا، وأن يسعوا في أخذ العلم كما أخذه العلماء السالفون؛ فإنه بذلك تقوى الملكة، وتبرأ ذمة المرء في النظر في نصوص الشريعة، فإن التجرؤ على النظر في نصوص الشريعة دون استعداد، ودون أخذ للمسألة بحقها، هذا لا شك أنه يجر المرء إلى الإثم؛ لأنه يقول على الله وعلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لا يعلم؛ لأنه ليس عنده وسائل العلم. هذه كلمات مختصرة في مزايا أو ميزات كلام شيخ الإسلام، ورعايتها ينبني عليها -إن شاء الله- الفهم الصائب لكلام شيخ الإسلام.

أسأل الله لي ولكم أن يشرح صدورنا وأن يوفقنا، وأن يلهمنا القول والعمل والصواب فيهما، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

## آداب السـؤال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للخيرات، وجنبنا سبل المنكرات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين؛ **أما بعد:**

فأسال الله جَلَّجَلَالُهُ أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، وهذه الثلاث هي عنوان السعادة، من وفق إليها، فقد أوتي خيرًا عظيمًا.

من إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فمن حيزت له هذه الثلاث، فقد حيز له خير الدنيا والآخرة، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أهلها.

هذه الكلمة موضوعها عن أدب السؤال، والسؤال هنا المقصود به: سؤال أهل العلم أو سؤال المعلمين عما يحتاج إليه الناس، وإلا فإن عموم لفظها يشمل سؤال الرب جَلَّوَعَلَا بالدعاء؛ لأن سؤال الله جَلَّوَعَلَا له أدب وله أحكام ينبغي للعبد أن يحيط بها، وأن يكون مراعيًا لها؛ لأن كثيرًا من أسباب رد إجابة السؤال أن يكون السؤال فيه اعتداء، أو أن يكون على غير المشروع، أو أن يكون السائل لم يحسن المسألة، وقد قال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في سؤال الله جَلَّوَعَلَا: «إِنِّي لَا أَحْمِلُ هَمَّ الْإِجَابَةِ، وَإِنَّمَا أَحْمِلُ هَمَّ الدُّعَاءِ، فَإِذَا أُلْهِمْتُ الدُّعَاءَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَعَهُ»(١).

(١) لم أقف عليه مسندًا. وقد ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٢٩)، =

موضوعنا عن أدب السؤال الذي هو سؤال أهل العلم، والحاجة ماسة إلى معرفة آداب سؤال أهل العلم، وما طريقة سؤالهم؟ وعما يسألون؟ وكيف يكون السؤال؟ وكيف تتلقى الإجابة؟ وما ينبغي للمسلم من توقير أهل العلم، وعدم الإلحاح عليهم بالمسائل؟ ونحو ذلك من الآداب.

وأهل العلم فيما مضى قد دونوا كثيرًا من هذه الآداب في مصنفاتهم في أدب العلم والتعلم، وفي أدب الطالب مع شيخه، وفي حقوق أهل العلم بعامة، والله جَلَّوَعَلَا قال في محكم كتابه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة:٧١]، قال: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ أي: بعضهم يحب بعضًا، وينصر بعضهم بعضًا ويقيل عثرة بعض، ومن أكثر أهل الإيمان حقًّا في الولاية، والمحبة، والنصرة: أهل العلم؛ لأنهم بما شهد الله جَلَّوَعَلَا لهم به هم أخص أهل الإيمان؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا قرنهم بنفسه وملائكته في الشهادة له بالتوحيد؛ حيث قال جَلَّوَعَلَا: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران:١٨]، فأولو العلم من الناس هم الصفوة؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١].

فالله جَلَّوَعَلَا رفع المؤمنين على الناس جميعًا، رفعهم درجات، ورفع أهل العلم من المؤمنين على أهل الإيمان عمومًا درجات، فهم الخاصة وهم الصفوة؛ لأن معهم من فهم كلام الله جَلَّوَعَلَا وفهم سنة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ما جعل قلوبهم

---

= ومجموع الفتاوى (٨/ ١٩٣). وابن القيم في الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص١٧)، والفوائد (ص٩٧)، ومدارج السالكين (٣/ ١٠٣).

أكثر نورًا من قلوب غيرهم؛ لأن النور بالعلم: والنور إنما هو بفقه القرآن والسنة: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة:١٥]، فمن فقه في الكتاب وفقه في السنة، كان أعظم نورًا في القلب، وكان أعظم حقًّا في حقوق أهل الإيمان.

**الملاحظ**: أن الحريص على الخير من الناس يسأل أهل العلم، يسألهم في مسائل فقهية فيما يواجهه، أو يسألهم في مسائل اجتماعية فيما يواجهه من مشاكل في بيته أو في عمله، أو نحو ذلك، ويسأل المتعلم المعلم، لكن وجدنا كثيرًا من الأسئلة قد خرجت عن ما ينبغي مراعاته من توقير أهل العلم، ومن مراعاتهم وعدم الإخلال بحقهم، فتجد أن من الناس من يخوض في سؤاله أهل العلم في أمور لا ينبغي أن يخوض فيها، وأصل كثرة السؤال وكثرة المسائل قد جاء النهي عنه؛ فقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**»(١). قال أهل العلم: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ**»، أي: عما لم يقع وعما لم يأت بيانه في الكتاب المنزل؛ لهذا جاء في الصحيح أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**»(٢)، وقد قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة:١٠١].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٠) (١٣٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والأحاديث التي جاءت في النهي عن كثرة السؤال متعددة، وقد قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا رَأَيْتُ قَوْمًا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُنَّ فِي الْقُرْآنِ، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة:٢٢٢]، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:٢١٧]، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [البقرة:٢٢٠] قَالَ: مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ»(١)، فمجموع ما سأل صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذين هم منه مقربون، إنما هو ثلاث عشرة مسألة، وكلها في القرآن، وقد كان الصحابة من توقيرهم للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن كراهتهم لكثرة المسائل، يحبون أن يأتي الرجل من البادية ومن خارج المدينة؛ حتى يسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيستفيدوا من السؤال ومن الجواب(٢).

وقد جاء -أيضًا- في الحديث الصحيح: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»(٣)، وقد قال -أيضًا- الحَجَّاجُ بْنُ عَامِرٍ الثُّمَالِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»(٤)،

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٦٢)، والطبراني في الكبير (١١/ ٤٨٤)، والدارمي (١٢٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٩٨).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٥٨) من حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ،....» الحديث.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٠٨، ٥٩٧٥)، ومسلم (٥٩٣، ١٧١٥) من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٥٩)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣١٣) من حديث الحَجَّاجِ بْنِ عَامِرٍ الثُّمَالِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالأحاديث دالة على أن كثرة الأسئلة لأهل العلم إنما ذلك داخل في المكروه، إلا ما يحتاج إليه العبد فيما يأتي بضوابطه، والله جَلَّ وَعَلَا أمر المؤمنين بأن يسألوا إذا جهلوا، وقد قال جَلَّ وَعَلَا لما أنكر كفار قريش أن يكون الرسول بشرًا رجلًا، وقالوا: إن الرسول يجب أن يكون ملكًا، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٣، ٤٤]. هذه الآية أمر الله جَلَّ وَعَلَا فيها أهل الشرك -كفار قريش- وغيرهم أن يسألوا أهل الذكر -أي: أهل الكتاب- عما إذا كان الرسول الذي جاءهم بشرًا، أم هو ملك؟ فإذا كان الرسول الذي جاءهم بشرًا، فاقبلوا رسالة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه بشر قد خلت من قبله الرسل، وقد وصف أهل الكتاب بأنهم أهل الذكر؛ لأن الكتاب الذي أنزله الله جَلَّ وَعَلَا هو الذكر، وأعلى الذكر القرآن؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، وفي هذه الآية قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٣، ٤٤]. قال العلماء: هذه الآية نازلة في سؤال أهل الكتاب ولكن عموم لفظها يشمل سؤال أهل القرآن وأهل السنة؛ لأنهم أحق ببيان ما نزل الله جَلَّ وَعَلَا؛ لهذا قال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير هذه الآية: (وعموم هذه الآية فيها مدح أهل العلم، وأن أعلى أنواعه العلم بكتاب الله المنزل؛ فإن الله جَلَّ وَعَلَا

(١) انظر: تفسير الطبري (١٤/ ٢٢٧-٢٢٨)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٣-٥٧٤)، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٣٧٩).

أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم وتزكية لهم؛ حيث أمر بسؤالهم، وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعة)[(١)].

إذًا: فالأصل موجود في كتاب الله جَلَّوَعَلَا، وأن المرء إذا جهل شيئًا ولم يعلم حكمه فإنه يسأل عنه أهل العلم، وإذا سأل عنه أهل العلم، أعني: أهل الكتاب والسنة الذين رسخت قدمهم في ذلك، فإن تبعته في ذلك تزول؛ لأنه قد سأل حيث أمر الله جَلَّوَعَلَا له أن يسأل، فمن جهل شيئًا فسأل عن حكمه فأفتي من ثبت، فإن تبعته قد زالت وقد برئ من التبعة، فإذا امتثل ما أفتي به فيكون قد زال عنه المحذور؛ لأنه امتثل ما أمر الله جَلَّوَعَلَا به في قوله: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣].

فسؤال أهل العلم، وسؤال أهل الذكر له أحوال، والناس يحتاجون إلى أن يسألوا ولابد، ولكن هذا السؤال من حيث هو له أحوال: حال من جهة السائل، وحال من جهة المسؤول.

**آداب المتعلم:** السائل: فالسائل ينبغي له أن يراعي تأدبًا، وحتى يصل المسؤول إلى الجواب الموافق للحق -إن شاء الله- يجب أن يراعي آدابًا، وأن يراعي أشياء، فمن تلك الأشياء التي يراعيها السائل:

* أن تكون مسألته واضحة غير ملتبسة؛ أي: أن يتبين المسألة قبل أن يسأل، والملاحظ أن من المسلمين من إذا جاء على باله مسألة أو واجهته مشكلة، فإنه يأتي أهل العلم ويسألهم مباشرة دون أن يستحضر ويستعد لتفاصيل هذه المسألة، أو مباشرة يرفع الهاتف ويسأل العالم عما عرض له دون أن يستحضر ما اتصل بهذه

(١) انظر: تفسير السعدي (١/ ٤٤١).

المسألة، فإذا أتى السائل العالم وسأله عن بعض التفاصيل قال: والله ما أعلم، هذا فلان أوصاني بهذا، وكذا ما أدري.

فلابد للسائل أن يستحضر تفاصيل المسألة قبل أن يسأل؛ لأن السؤال تسأل فيه عن حكم الله جَلَّوَعَلَا الذي إذا أدركت حكمه فقد برئت من التبعة، والمسؤول العالم الذي يُسأل لابد أن تكون المسألة عنده واضحة، وإلا فكيف يجيب على شيء ليس بواضح؛ لهذا ينبغي للسائل:

أولًا: أن يستحضر السؤال جيدًا، وأن يعد له في عبارة ملخصة، فلا تظن أن المفتي أو طالب العلم الذي تأهل للجواب، لا تظن أن الذي يتصل عليه واحد فقط أو اثنان، فاليوم مع الهاتف صار الذي يتصل من الداخل أو الخارج بأهل العلم عشرات الآلاف في السنة مثلًا، وفي اليوم الواحد قد يتصل عشرون وثلاثون؛ لهذا كان من الأدب الذي ينبغي مراعاته: أن يستحضر السائل ضيق وقت المفتي المجيب على السؤال، وأن يعد للسؤال بعبارة واضحة لا لبس فيها ولا غموض، ويجتهد في أن يعين المفتي على وقته، وحتى تكون المسألة أنفع، أي: لا تظن أن الذي أجاب عليك أو رد عليك بالهاتف من أهل العلم أنه لك وحدك، واعتقد أن الذي يسأل أهل العلم عشرات الناس في اليوم، يسألون في كل وقت، فلا بد من رعاية الحال، والتأدب معهم في اختصار المسألة، وتقبل الجواب بحسب ما أورد، فإذا كانت المسألة واضحة كان الجواب واضحًا؛ لهذا ترى أن أسئلة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دليل على وضوح المسألة، وما ينبني على وضوح المسألة من وضوح الجواب؛ قال جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ». سؤال ملخص وواضح، «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ». «أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ»، «وَعَنِ السَّاعَةِ»؟، «وَمَا أَمَارَاتُهَا»؟ ونحو ذلك[1].

---

(١) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧)، ومسلم (٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فوضوح السؤال وقلة ألفاظه باستحضار تفاصيله، ووضوح السؤال قبل أن تسأل هذا من الآداب التي ينبغي مراعاتها، وكثير ما تكون الإجابة غير واضحة؛ لأن السائل ما أحسن السؤال، فلو أحسن السائل الاستعداد للسؤال فسأل، لكانت الإجابة واضحة.

**من الآداب التي ينبغي مراعاتها في السؤال: ألا يسأل السائل أهل العلم عن شيء يعرف جوابه**، فبعض طلبة العلم أو الذين لديهم اطلاع ولديهم معرفة، يكون قد بحث المسألة وقد عرف ما فيها من الأقوال، ونحو ذلك، فيأتي ويسأل، وإذا سأل وأجيب بجواب موافق لأحد الأقوال أتى باعتراضات، فيقول: حسن، هذا ما دليله؟ هذا الدليل قدح فيه بكذا، أو وُجِّه بكذا، وقال بعض أهل العلم كذا فيه، ونحو ذلك.

ففرق ما بين أن تسأل لتستفيد أو لتعلم وأنت لا تعلم، وما بين أن تناظر، والعالم أو المعلم لم يفتح لك المجال لتناظره، ابتدئ له، وقل: أنا أريد أن أناظرك في المسألة الفلانية، ما معنى المناظرة؟ معناه: أجادلك فيها؛ حتى تعرف ما عندي وأعرف ما عندك؛ حتى نصل إلى الحق، وهذا غير مطلوب، وهو من عدم رعاية الأدب مع أهل العلم؛ لأن في ذلك بعض التعدي على حق أهل العلم، إلا إذا أفصحت له بأنك تريد أن تبحث معه هذه المسألة، فإذا أذن لك بالبحث، فعند ذلك تخرج المسألة من كونها استفتاءً وسؤالًا وجوابًا إلى مسألة بحث واستفصال، وهذا -أيضًا- يكون عند المتعلمين في مجالس العلم، فإنه يكون عنده معرفة بالجواب، ولكن يسأل؛ ليختبر -بعض الأحيان- أو ليعلم غيره بأنه سأل سؤالًا جيدًا، ونحو ذلك، والوقت -الآن- قد تقاصر عن أن نسأل عن شيء قد علمناه، فلنسأل عن شيء لم نعلمه؛ لهذا كان مما ينبغي التأدب فيه ألا تسأل عن شيء إلا عن شيء

لم تعلمه؛ وذلك لأن الله جَلَّوَعَلَا قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]. فإن كنت تعلم فلا تسأل؛ لأنه قد جاء عندك العلم، ووقت المفتي أو وقت العالم أو وقت طالب العلم ينبغي أن يصرف إلى أشياء كثيرة، والواجبات -الآن- يتقاصر عنها وقت الكثيرين، فكيف بالاستطراد، ونحو ذلك؟

**من الآداب التي ينبغي مراعاتها في السؤال: أن لا تذكر للعالم قول غيره:** فبعض الناس يسأل بعض أهل العلم بالهاتف، والهاتف -الآن- قرب ويسر من إشكالات الأسئلة، فيسأل واحدًا وبعده يسأل الثاني وبعده يسأل الثالث والرابع، فيضطرب في المسألة، ثم بعد ذلك يذهب إلى شيء غير جيد، وهو أن يذهب إلى أسهل تلك الأقوال، وهذا لا ينبغي، فإن الذي ينبغي في التدرج في السؤال أن تبحث عمن تثق بعلمه ودينه في ذلك؛ كما قال أهل العلم: ينبغي للمستفتي أن يسأل من يثق بعلمه ودينه، فإذا وثقت بعلم فلان ودينه فإنك تسأله ولا تسأل غيره[1]؛ لأنك إذا سألت غيره، فإنه قد يكون عنده من الجواب غير ما عند الأول، فتقع أنت في حيرة، وعهدتك تبرأ في حالك أن تسأل غير من سألت أولًا، وذلك فيما إذا كان جوابه مشكلًا من جهة الدليل، فإذا كان عند المرء معرفة ببعض الأدلة، ونحو ذلك، فأشكل عليه الجواب من جهة الدليل، فإن له أن يسأل غيره؛ لأنه ما اقتنع بالجواب، لا من جهة عدم مناسبته لحاله، أو من جهة صعوبة الجواب، أو أنه لا يناسب، أو يريد أن يبحث عمن يخفف له، لا، ولكن من جهة أنه استشكل هل هذا حكم الله جَلَّوَعَلَا وحكم رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في المسألة، أم لا؟ لمجيء بعض الأدلة والأحاديث عنده.

---

(١) قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ في إعلام الموقعين (٤/ ١٩٧): (إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَنْ يَثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُشَاوِرَهُ، وَلَا يَسْتَقِلَّ بِالجَوَابِ؛ ذَهَابًا بِنَفْسِهِ وَارْتِفَاعًا بِهَا).

فإذًا: من الأدب ألا تسأل أكثر من عالم في المسألة؛ لأن كثرة الأسئلة تضيق وقت العلماء، وقد يوقع ذلك السائل في إشكالات، وكثير من الذين سألوا يقولون: تحيرنا والله ما ندري، هذا يقول: كذا، وهذا يقول كذا.

فأنت الذي أخطأت أولًا؛ حيث سألت أكثر من عالم، سل من تثق بعلمه ودينه، وخذ بفتواه، وتبرأ أمام الله جَلَّ وَعَلَا؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا أمرك بأن تسأل أهل الذكر، وقد امتثلت بسؤال أهل الذكر، فلا تزد على نفسك ثقلًا وحملًا.

**من الآداب -أيضًا-:** ألا تسأل حين تسأل بألغاز في السؤال: فهناك من يسأل ويقول: فلان من الناس حصل معه كذا، وكذا، وهو يريد أن يخرج عن مسألته بخصوصه إلى مسألة مشابهة، وهو يظن أنه إن أجيب على تلك، فمسألته مثل تلك المسألة، ويقول -مثلًا-: فلان لو حصل عليه كذا، وكذا، وكذا، ومسألته في الواقع تختلف عن تلك، ولكنه يظن أن هذه وتلك سواء، فحتى لا يظن العالم أنه هو الذي وقع في المسألة، وهو الذي يحتاج إلى الجواب فإنه يُعمِّي.

سؤال أهل العلم ليس فيه عيب بل هو شرف، ويدل على حرص السائل على الخير، ورغبته في إبراء ذمته، وأن يكون متخففًا من التبعة حين يلقى ربه جَلَّ وَعَلَا، فحين تسأل لا تسل أهل العلم بألغاز، سل عما وقع بوضوح ولا حرج في ذلك، فقد سألت بعض الصحابيات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المرأة إذا رأت الماء، أي: المرأة إذا احتلمت، وماذا يكون حكمها[1]، والحياء لا يكون في السؤال؛ لأن

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٠، ٢٨٢، ٣٣٢٨، ٦٠٩١، ٦١٢١)، ومسلم (٣١٣) من حديث أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَتِ المَاءَ**» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ -تَعْنِي وَجْهَهَا- وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوَ تَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا؟**».

الحياء محمود(١)، ولكن إذا كان الحياء يبعدك عن معرفة حكم في الدين فإن ذلك غير محمود.

**فإذًا من الآداب التي ينبغي لنا مراعاتها:** أن تسأل السؤال الذي تحتاجه، وألا تظن أنك إذا ألغزت بالسؤال وأجاب العالم أن الجواب ينطبق على مسألتك، فقد يكون لو قلت له المسألة بوضوح، والسؤال أو الحادثة التي تريد أن تسأل عنها بوضوح، يكون الجواب مختلفًا تمامًا، فلا تكن ملغزًا في سؤال أهل العلم، لا عن مسألة فقهية، ولاعن أشخاص، ولا عن أحوال، بل ينبغي أن يكون السؤال واضحًا، وذلك من توقير أهل العلم، ومن السعي في الوصول إلى الجواب الصحيح، أما أن نعمي على أهل العلم حتى نحصل منهم على جواب، فإن هذا لا يوافق ما ينبغي من توقير أهل العلم، ولا تبرأ به أنت؛ لأنك أوقعت العالم في الجواب، ولو عرف السؤال على حقيقته ومرادك منه لربما أجاب بجواب آخر، فأنت لا تبرأ؛ ولهذا نرى أن كثيرًا من الإشكالات التي حصلت في تضارب أقوال بعض أهل العلم في بعض المسائل، إما الفقهية، أو المسائل الواقعة، أو الاجتماعية، أو نحو ذلك، إنما جاء من جهة من يسأل بسؤال ملغز معمى، أو يكون المراد وراءه وليس في ظاهره، وهذا لا ينبغي؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا أمرنا بأمر واضح، وتعدي هذا الأمر تعد لما ينبغي من الأدب في السؤال.

**من الآداب التي ينبغي مراعاتها:** أن يكون السائل يسأل لنفسه، وألا يسأل لغيره: فيأتي كثير من الأسئلة، ويكون فيه السائل يقول: أحد الأقارب وصاني

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧) عَنْ أَبِي السَّوَّارِ العَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ**، فَقَالَ بُشَيْرُ ابْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الحَيَاءِ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنَ الحَيَاءِ سَكِينَةً. فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ!».

أسأل عن كذا، وكذا، وكذا، أو يقول: لو حصل لفلان صديق لي في العمل وصاني أن أسأل، لم هو لا يسأل؟ يختلف الحال؛ لأن المفتي أو العالم لابد أن يستفصل، لابد أن يسأل: ما الذي حصل؟ هل حصل كذا أو كذا؟ فإذا كان السائل غير من وقعت له المسألة، فإنه لا يكون ذلك معينًا على الجواب إلا فيما إذا كان السؤال مختصرًا، وكان المانع من سؤال السائل هيبة العالم، أو الاستحياء؛ كما فعل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث كان رجلًا مذاءً -أي: كثير المذي-، فهاب أو استحي أن يسأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمكان ابنته؛ أي: لأجل أن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوج علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فخشي أن يسأل، أو هاب أن يسأل، أو استحي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يسأل؛ لمكان ابنته في مثل هذا السؤال الذي له تعلق بالزوجة، فأوصى المقداد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه المسألة -وهي: كثرة المذي- فسأله، فأجاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم نقل الجواب إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)].

إذًا: الأصل ألا يسأل المرء إلا فيما يخصه؛ لأن الجواب يختلف بحسب السائل، وبحسب عرض السؤال، والناقل ليس دائمًا ينقل الصورة على حقيقتها، وكثير ما يحصل من الأجوبة ما ليس فيه دقة من جهة عرض السائل.

**من الآداب المرعية في السائل:** أنه إذا سأل أهل العلم بالهاتف، أو سأل بغير الهاتف، فلا يسجل الجواب مكتوبًا، أو على جهاز التسجيل إلا بإذن العالم: وقد مر علي بعض الإخوة مرة، وقد سجل لأحد أهل العلم جوابًا ليس كما ينبغي، وهذا راجع إلى أن العالم يجيب على قدر الاستفتاء، ولو استحضر العالم أن هذا سيسجل،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٢، ١٧٨، ٢٦٩)، ومسلم (٣٠٣) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ ابْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ»».

وأن الجواب سيسمعه آخرون، لكان جوابه غير الجواب الأول، فيكون كلما يسأله يجاوبه، يجوز أو لا يجوز، أو لا بأس، أو هذا يصلح أو لا يصلح، أو نحو ذلك غير ما إذا كان الجواب مستعدًّا لكتابته أو لتسجيله، فمن عدم توقير أهل العلم وعدم رعاية حقهم، بل من الافتئات على حقهم أن تسجل جواب أهل العلم بالهاتف أو كتابة ثم تنشره دون إذنه؛ لأنه هو الذي له الحق في أن تنشر فتواه على الملأ، أو لا تنشر، في أن تسجل أو لا تسجل، فالسائل سأل فيما يخصه، فهل أذن العالم لك أن تسجل السؤال والجواب في الهاتف؟

لم يأذن، فإذا أردت أن تسجل، فتستأذنه في البداية، وتقول: أحسن الله إليك، أنا محتاج للجواب مسجلًا على الشريط، أو أنا أريد أن أسجله، فإذا أذن فتكون قد أتيت بما ينبغي من الأدب، ولم تكن ممن لا يوقرون أهل العلم، أو يجعلون الأمر غير واضح لهم، فيستغل بعض الفرص، ويسجل عليهم بما لا يرغبون في تسجيله.

وقد حصل مرة مثل هذا، ولما سئل العالم قال: أبدًا ما قلت كذا وكذا، بل المسألة فيها تفصيل بنحو ما، السؤال والجواب في التسجيل واضح، لم قال العالم: كذا تصير؟ لأنه استحضر أن المسألة -الآن- فيها أخذ ورد، معناه فيها إشكال، لكنه ظن حين سأله السائل بالهاتف أنها لا تعدو عن اهتمام السائل بنفسه.

فإذًا: مما ينبغي من توقير أهل العلم، وقد أمرنا بتوقيرهم؛ كما جاء في الأثر عن عدد من التابعين(١).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق (١/ ٣٦٧)، والشاشي في مسنده (٣/ ١٨٤) من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ».

**ومن توقيرهم:** ألا تفتئت عليهم بتسجيل أو كتابة وتنشر إلا بعد إقراره، حتى ما تسمعه منه في درس بشرح مسائل لابد أن تعرضها عليه، فيقر أن ينشر أو يصور أو ينسخ أو يسجل... إلى آخر ذلك، فلابد من ذلك؛ لأن ما يصلح للقليل قد لا يصلح للكثير؛ لأن الكثير، أي: الأمة أو الناس تختلف طبقاتهم، فقد يرعى العالم حين يتكلم إلى الحاضرين يرعى حال الذين أمامه، فلو استحضر أنه سينشر على الناس في تسجيل ويطلع عليه فئات مختلفة وعقول مختلفة، لكان جوابه يختلف عن الجواب الأول؛ لهذا ترون -مثلًا- أن بعض الأسئلة التي تسأل فيها أهل العلم في الهاتف يكون الجواب مختلفًا عما لو سئلوا في برنامج «نور على الدرب»، فيكون الجواب هنالك فيه تفصيل وفيه دليل وفيه تعليل، ونحو ذلك؛ لأنه سينشر على الملأ، لكن الجواب لك يكون بحسب الحال، يصلح هذا أو لايصلح، يجوز أو ما يجوز، السنة كذا باختصار؛ لأن الوقت يضيق عن أن يفصل لكل أحد.

**ومن الآداب المتعلقة بالسائل:** ألا يسأل السائل عن أشياء لا يفهمها إلا الخاصة، ويثير السؤال أمام العامة، أمام الملأ: ففي المحاضرات قد يأتي سؤال قد لا يعلم معناه ولا يفهم جوابه إلا فئة قليلة من طلبة العلم، فلم تسأل أمام الناس؟، كذلك إذا حضرت في مجلس عند بعض أهل العلم، فإن المجلس يحضر فيه العامي والمتوسط والمثقف والمتعلم وطالب العلم، فلا تسأل العالم أو طالب العلم عن سؤال إنما هو للخاصة وليس للعامة، وقد قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ»(١)، وقد بوب البخاري في كتاب العلم من صحيحه بقوله: (بَابُ مَنْ خَصَّ بِالعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ؛ كَرَاهِيَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧).

أَنْ لَا يَفْهَمُوا)[١]، ومثال ذلك: أن يأتي في المحاضرات، هذه الجموع المباركة ممن هم حريصون على الخير والأجر والثواب، فيأتي ويسأل عن بعض المسائل الدقيقة في العقيدة، والناس يطلب منهم المسائل العامة، ما يجب عليهم في العقيدة، لكن المسائل الدقيقة فإنه لا ينبغي أن تسأل أمام من لن يفهم الجواب فيما لو أجاب المسؤول عن السؤال.

مثلًا: الكلام على بعض أحاديث الصفات التي قد لا يفهمها البعض، والكلام على بعض الآراء في مواقف يوم القيامة، والاختلاف فيها، ونحو ذلك، والكلام على بعض دقائق المسائل في الفقه، واختلاف أهل العلم فيها، هذا يقول كذا، وهذا يقول كذا، والعامة إنما يحتاجون قولًا واحدًا بدليله يمشون عليه، ولكن السؤال الخاص إنما يكون لأجل هذا السائل ولمن هم في طبقته؛ ولهذا ينبغي أن تفرق فرقًا مهمًّا بين السؤال والبحث، بين السؤال الذي تحتاج معه إلى جواب، وما بين بحث المسألة، فتارة يكون السائل يريد بحث المسألة في المقام، ويعرضها بصيغة سؤال، وهذا غير مناسب؛ ولهذا نقول: لا تسأل عن أشياء لا يفهمها إلا الخاصة، فمن أدب السؤال: أن تسأل بما يناسب الحال، بما يناسب المقام، وأن لا تسأل عن أشياء لا يستوعب الجواب عليها أكثر الحاضرين.

**من الآداب -أيضًا-:** أنك إذا سألت فأجبت، أو سمعت علمًا فإنك تستفصل، أو تسترجع فيه حتى تفهمه: لأن بعض أهل العلم قد يكون جوابه سريعًا؛ مثلًا: تسأل أنت وقد أتيت بأدب السؤال، فراعيت السؤال وأتيت بكلمات واضحة وتأنيت فيه، واستوضحت الصورة والمسألة، وأوضحتها للعالم،

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ٣٧).

فيكون الجواب سريعًا، فهنا ينبغي لك ألا تأخذ ما علق بذهنك في هذه الحال، بل إذا كان عندك اشتباه، فتستفصل منه، أو تسترجعه في الجواب حتى تفهمه، وقد روى البخاري في صحيحه عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ»(١)، وقد بوب عليه البخاري في كتاب العلم من صحيحه: (بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ)(٢).

فالأدب الذي كان عليه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم إذا سمعوا شيئًا يستشكل عليهم، فإنهم يراجعون حتى يفهموا، حتى لا ينقلوا للناس نقلًا خاطئًا، أو حتى لا يعلم بشيء غير واضح.

فإذًا: ينبغي للسائل إذا أجيب ولم يتضح له الجواب ألا يترك السؤال على الجواب الذي هو غير واضح، فيذهب يعمل بشيء غير واضح، بل يسترجع فيقول- ولا بأس أن يقول-: ما فهمت الجواب، أو يقول: هل كذا أو كذا، فيستوضح حتى يكون الجواب واضحًا قارًّا في ذهنه.

**من الآداب التي ينبغي للسائل مراعاتها:** أن يكون لبقًا مع أهل العلم متأدبًا، وأن يكون لأهل العلم هيبة في صدره، وتوقير في قلبه: فإنك إذا زدت في احترام العالم وشعر بذلك منك، فإنه يزيدك من العلم والجواب؛ لأنك قد تحققت بالزيادة، فأصبحت متأهلًا للزيادة؛ لأن دليل تأهل طالب العلم للتفصيل في الجواب، والاستفادة الكاملة من العالم أن يكون متأدبًا معه، فلا يستعمل كلمات غير جيدة، أو كلمات فيها جفاء، بل يتأدب ويتحين الفرصة الجيدة للعالم فيسأله.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٣).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣٢).

وهنا انتبه إلى أن أوقات العالم تختلف، فهناك وقت قد يكون مناسبًا لك ولا يكون مناسبًا له، فيكون الجواب الذي جاءك بحسب حاله، فقد يكون مستعجلًا، وقد يكون وراءه أمر، وقد يكون وقت الصلاة قرب، فيريد أن يستعد بوضوء، أو نحوه، وقد يكون وقت نومه، وقد يكون عنده ما يشغله، وقد يكون في البيت شيء أهمه، وقد يكون يعالج بذهنه مسألة من المسائل التي في المجتمع، أو التي يريد أن يبذل فيها بعض الشيء، فيكون ذهنه منشغلًا، فينبغي أن تراعي حال العالم حين تسأله، فتقول له: هل هذا وقت مناسب للسؤال، أو أرجئ السؤال إلى وقت آخر، فإذا قال: أرجئه إلى وقت آخر، فيكون هذا زيادة في أدبك، وأجرًا لك، قد راعيت وتأدبت، وإذا أتى وقت آخر، وسألته يكون منفتحًا لأن يفصل لك، وأن يجيب المسألة بما ينبغي، فالمتصل دائمًا هو المرتاح، أما المتصل به فلا يُدرى حاله، هذا يظن أنه ينبغي له أن يقول العالم له كذا، وكذا، وكذا، وأن يرحب به أعظم ترحيب، وأن يفصل له أعظم تفصيل، ما ندري ما حال المتصل به، فأحوال الناس في بيوتهم، أو في أعمالهم مختلفة، فقد يكون الذهن منشغلًا في تلك الحال، وقد يكون، وقد يكون، فينبغي أن يراعى ذلك، وأن لا يظن أن العالم أو طالب العلم إذا سئل أنه دائمًا ذهنه في نفس المستوى، وفي نفس التأهيل لأن يجيب دائمًا جوابًا مفصلًا بأدلته إلى آخره.

ولهذا لو تذهب، وترى في «المدونة» -مثلًا- التي دونت فيها أسئلة وأجوبة مالك وبعض أصحابه، وكذلك أسئلة للشافعي، وكذلك أسئلة أصحاب أحمد لأحمد، لا تجد الأجوبة متفقة من حيث التفصيل وعدمه، فتجد بعض أصحاب أحمد -لو رأيت المسائل المختلفة عن أحمد- يسأله سؤالًا، فيكون الجواب: لا يصلح هذا، أكرهه، وفي مسائل أخر تجد أنه فصل، لم في موضع اختصر، وفي موضع فَصَّل؟

نحن -الآن- نقرأ الكتاب ولا نستحضر الحال التي سئل فيها ذاك السؤال، والحال التي سئل فيها السؤال مرة أخرى، وإنما نقول: لم فصل في موضع، وفي موضع لم يفصل؟ وإنما أجاب بإجابة مختصرة، فواقع الحال، وواقع العالم النفسي والذهني والزمني والمكاني يفرض عليه أشياء؛ ولهذا ينبغي أن يراعى ذلك في حال سؤال أهل العلم.

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَبر الأمة في القرآن، وحبرها، أي: كثير العلم في كتاب الله جَلَّ وَعَلَا بدعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مكث زمانًا طويلًا تتردد في نفسه من المقصود بالمرأتين في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم:٤]، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا»، مع أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يحب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وكان يقدمه، ويأتي به في المجالس ويباهي به كبار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لما يظن فيه ويلمح فيه من علم وتؤدة وفهم عنده في الكتاب والسنة، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالْوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»[1]. وكان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ربما توسد بردته في يوم حار عند باب أحد الأنصار؛ ليستفيد منه علمًا، سمع أن عنده حديثًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أراد أن يتثبت منه، أو أن يأخذه منه مباشرة، فيأتي يطرق الباب، فيقولون: هو قائل.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، ومسلم (١٤٧٩).

أي: نائم، أو هو في الدار، أو مثل ما يقول بعضنا اليوم: هو مشغول، أو نحو ذلك، فانتظر حتى يخرج، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ؟»؛ تذللًا في العلم واحترامًا لأهل العلم، فلما رآه على هذه الحال انشرحت صدر المسؤول أن يجيبه عما أراد، وعظم في نفسه، فكان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا سأل أجيب، غير كثير ممن هم في طبقته من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[1]؛ ولهذا قال كلمته المشهورة: «ذَلَلْتُ طَالِبًا لِطَلَبِ الْعِلْمِ، فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا»[2]. يعني: لما كنت طالبًا كنت أذل لمن أستفيد منه، ولكن لما احتاج الناس إليَّ عززت مطلوبًا؛ لأنه صار عندي من العلم ما ليس عند غيري، وقد قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَمَّا قُبِضَ

---

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٧٦)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٤٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٨٨، ٣/ ٦١٩)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٣٨٦)، والدارمي (٥٨٥، ٥٩٠)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٥٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَابٌّ، قُلْتُ لِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْنَتَعَلَّمْ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ كُنْتُ لَآتِي الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجِدُهُ قَائِلًا، فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَاابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَّا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ؟ فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَرَانِي وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحْتَاجَ إِلَيَّ النَّاسُ. فَيَقُولُ: كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي».

(٢) أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤/ ٤٣٩). وانظر: العقد الفريد (٢/ ٨٠)، والحث على طلب العلم (ص٦٥)، والتمثيل والمحاضرة (ص١٦٥)، وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٧٤)، وتذكرة السامع والمتكلم (ص٤٢)، ومفتاح دار السعادة (١/ ٤٧٩).

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا شَابٌّ، قُلْتُ لِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْنَتَعَلَّمْ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وذهب كبار الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فأتى زمن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فيه هو من كبار صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاحتاج الناس إلى علمه، فأصبح يجيب الناس بما فتح جَلَّ وَعَلَا عليه، ومنَّ عليه من العلم.

**الشاهد من ذلك:** أن السائل والمتعلم يحتاج إلى أدب؛ وهو: مراعاة أهل العلم، وألا يضيق بالعالم إذا لم يفتح له صدره، فهو بشر وأحيانًا يكون على حال، وأحيانًا يكون على حال أخرى، وهذا لعله من أسباب عدم كثرة الصحابة السؤال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ تأدبًا معه وتوقيرًا له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحتى يكون ذلك أبلغ في الأدب معه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا من جهة أدب السائل، أما العالم أو طالب العلم -أيضًا- يحتاج إلى أن يكون معه أدب في الجواب، وأهل العلم يعلمون ذلك، وهم الذين يعلمون غيرهم في ذلك، فإن كان من بعض طلبة العلم أو المنتسبين للعلم، أو أهل العلم من لم يكن بالسائل حفيًّا، أو اشتد على السائل أو وبخه، فلا يغضب السائل، ويأتي -كما هو حاصل اليوم- يذهب، ويقول: فلان من المشايخ سألته فنهرني، وقال كذا وكذا، ونحو ذلك، فهذا لا ينبغي؛ لأن حال المسؤول ينبغي لك أن تعذره؛ لأنه خاصة في هذا الزمن لسنا في زمن الرياض -مثلًا- أو المملكة من خمسين سنة، فكل من في الرياض حوالي خمسة آلاف، أو أربعة آلاف، والواحد يسأل سؤالًا في اليوم، وقد تمر أيام ما أحد سأل لوضوح الأمور، والآن الهاتف كل لحظة

يعمل، والمسجد هذا سائل والثاني والثالث، والرسائل التي تحتاج إلى جواب، ونحو ذلك من المشكلات العظام -أيضًا- التي تحتاج إلى علاج، وما أشبه ذلك، فلا بد أن نكون ملتمسين عذرًا لأهل العلم ولطلبة العلم، وإذا كنا غير ملتمسين للعذر فإن هذا غير جيد في حقنا، ومن ترك مراعاة أدب السؤال وأدب الجواب.

وأيضًا العلماء يختلفون، بعضهم يكون سهل الجواب، وبعضهم يكون غير سهل الجواب، وهذا راجع إلى طبيعته التي جعله الله عليها.

فإذًا: السائل ينبغي له أن يلتمس العذر وأن يتأدب، وأن يوقر العالم ويستفيد من علمه بقدر ما يحب العالم، وألا يُقصيه في أموره.

من الأدب المهم -أيضًا أدب السائل-: ألا يحرج السائل العالم أو طالب العلم؛ مثال ذلك: جاءني مرة في إحدى المحاضرات سؤال يقول: أسألك بالله وبوجهه وأقسم عليك أن تجيب على هذا السؤال، ونعلم أن المسؤول قد يكون له نظر في أنه لا تناسب إجابة هذا السؤال على العامة، وأنت -الآن- أحرجته شرعًا؛ لأن من السنة إبرار المقسم، فإذا أقسم عليك أحد بالله، فإن من السنة أن تجيبه؛ ولذا من سألكم بالله فأعطوه[1]، فالآن أحرجته، وهو يرى أن المصلحة الشرعية أن هذا السؤال لا يعرض ولا يجيب عليه، وأنت -الآن- تحرجه شرعًا في أن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي في الكبرى (٢٣٥٩)، وأحمد في المسند (٩/ ٢٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٨٥)، وابن حبان في صحيحه (٨/ ١٩٩)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٩٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٧٢) وصحَّحه، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٣٤) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ**».

يجيبه، وهذا من غاية ما يكون من عدم رعاية الأدب، وعدم احترام أهل العلم وطلبة العلم؛ لأنك تريد أنت الإجابة لغرض في نفسك، ومثل هذا الذي يكون معه إقسام وسؤال بالله غالبًا، بل الأكثر والجل أن لا يكون هو الذي يريد أن ينتفع به لنفسه، وإنما يريد أن يكون هذا جوابًا لأشياء تتعلق اجتماعية، أو في الأمة، أو نحو ذلك، ويريد أن ينتشر الجواب عن ذلك في هذا.

العالم أو طالب العلم قد يترك جواب بعض المسائل؛ لغرض شرعي صحيح يرعاه، وقد يرعى من المصالح الشرعية ما لا يستبينه السائل، فإذا أحرج السائل طالب العلم في مثل هذا التحريج، كان هذا في غاية ما يكون من الإساءة، فإما أن يجيب عليه العالم، فيقع عدم المصلحة الشرعية، وإما أن يرتكب العالم النهي، فيوقع العالم أو طالب العلم في الحرج في أي المفسدتين أدنى حتى يرتكبها، هل مفسدة الجواب، أو مفسدة مخالفة إبرار المقسم، ونحو ذلك؟

المسائل التي يسأل عنها تنقسم إلى مسائل في التوحيد والعقيدة، ومسائل فقهية، ومسائل اجتماعية: فالمسائل التي في العقيدة تارة تكون غايتها البحث والفائدة، وتارة تكون لها مساس بموقف سيكون في الواقع، وتارة يكون البحث في مسألة من مسائل التوحيد والعقيدة؛ لغرض إفادة السائل، والسائل يبحث عما يريد أن يستفيده.

مثلًا: مسألة في التوحيد، معنى الشهادتين، وفي شرح -مثلًا- استفصال حول باب من أبواب كتاب توحيد، أو مسألة من مسائل الصفات، أو الإيمان بالقدر، أو ما أشبه ذلك، وهناك أسئلة يسأل لكي يبني على هذا السؤال شيئًا من التصرفات في نفسه أو فيمن معه، سواء في داخل هذه البلاد أو في خارجها،

فهنا ينبغي للسائل، بل يجب عليه أن يبين للعالم الذي يسأله غرضه من السؤال وألا يدلس عليه، فيقول: هذا السؤال لنفعي الشخصي، أو يقول: هذا السؤال أريد أن أرسله إلى بلد كذا وكذا؛ لكي ينتفع منه بعض من سألنا هناك.

مثلًا: أسئلة جاءت من الجزائر، يختلف الجواب، أسئلة جاءت من مصر، يختلف الجواب، إذا كان السؤال أنت تبعثه من نفسك لنفسك يختلف جوابه عما إذا كان سينبني عليه عمل أمة، ينبني عليه عمل في مجتمع، يترتب عليه مصلحة أو مفسدة إلى آخره.

والفرق بين العالم وطالب العلم والدارس، والفرق بين المفتي والباحث: أن المفتي يبني فتواه على أشياء كثيرة، يرعى النصوص، ويرعى كلام أهل العلم، ويرعى القواعد الشرعية، ويرعى ما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به من الأصول، وما نهى الله جَلَّ وَعَلَا عنه، فيرعى أشياء كثيرة غير المسألة الموجودة في الكتاب، فقد يجد السائل المسألة موجودة في كتاب من الكتب، ويذهب يطبقها على الواقع، لا، ليس الأمر كذلك، ولو كان الأمر كذلك، لما احتاج أهل العقول أن يطلبوا العلم على أهل العلم، وإنما يقرؤونه، ويكتفى بقراءتهم؛ ولهذا قال بعض من تقدم: «لا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍّ، وَلَا العِلمَ من صَحَفِيٍّ»(١).

قوله: «وَلَا العِلمَ من صَحَفِيٍّ» عمن يقرأ في الصحف، والنسبة إلى الصحف صَحَفي وليست صُحفي؛ لأن النسبة تكون إلى الصحيفة على وجه فعيلة، وليست النسبة إلى الجمع؛ لأن القاعدة اللغوية أن النسبة تكون للمفرد، لا إلى الجمع.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٣١)، وابن عدي في الكامل (١/ ٢٨٩)، والعسكري في أخبار المصحفين (ص٣٢).

«لا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍ»، أي: فقط الذي قرأ القرآن من المصحف، وحفظ من المصحف، لا تأخذ منه القرآن، لابد أن يكون قد قرأ القرآن على شيخ أخذه عنه؛ لأن هناك أشياء لا يدركها بقراءته في المصحف، كذلك العلم هنالك أشياء لا يدركها بقراءته في الكتب؛ ولهذا عاب بعض أهل العلم الفحول في بعض المسائل؛ لأنهم إنما اقتصروا على ما قرؤوا، فأخطأ ابن حزم في مسائل في الحج؛ والسبب: أنه قرأها وما حج ورأى المشاعر[(١)]، ورأى ما فيه الناس، وشيخ الإسلام ابن تيمية كتب منسكًا من المناسك على ما هو موجود عنده في الكتب، ثم لما حج غير رأيه في مسائل كثيرة، كذلك ابن القطان -أحد علماء الحديث المعروفين- لم يأخذ علم الحديث عن رواية، وعن أهل العلم، وإنما كان -كما ذكر ذلك الذهبي- أكثر أخذه لذلك عن طريق القراءة، فوقع في أشياء كثيرة، لا يقع فيها أمثاله من أهل العلم[(٢)].

إذًا: هناك فرق بين أن يكون السؤال لحالة تخصك أنت، أو أن يكون السؤال لحالة عامة في مسائل العقيدة والتوحيد، وكذلك في مسائل الفقه، فإذا كان السؤال شخصيًّا وهذا له حال، وإذا كان السؤال ستنشره، وسينبني عليه عمل في أناس كثير، هذا ينبغي أن توضحه للعالم؛ حتى يتحرى في جوابه الأنفع للأمة؛ لهذا

---

(١) انظر: زاد المعاد (٢/ ٢١٣-٢٢٥).

(٢) قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (لقد أسرف فِي المحاققة والتعنت لِلْحَافِظِ أبي مُحَمَّد، وَبَالغ فِي ذَلِك، وَأصَاب فِي كثير من ذَلِك، وَلم يصب فِي أَمَاكِن وَغلط فِيهَا، وألزم أَبَا مُحَمَّد بتطويل الْكَلَام على الْأَحَادِيث بِمَا لَا يُنَاسب الْأَحْكَام المختصرة الَّتِي بِلَا أَسَانِيد، وَعمد إِلَى رُوَاة لَهُم جلالة وجلادة فِي الْعلم، وحديثهم فِي مُعظم دواوين الْإِسْلَام، فغمزهم بِكَوْن أَن أحدًا من القدماء مَا نَص على توثيقهم بِحَسب مَا اطلع هُوَ عَلَيْهِ، وقاعدته كَابْن حزم وَأهل الْأُصُول: يقبل مَا روى الثِّقَة، سَوَاء خُولِفَ أَو رفع الْمَوْقُوف أَو وصل الْمُرْسل. وَالرجل فحافظ فِي الْجُمْلَة لَهُ اطلَاع عَظِيم، وَتوسع فِي الرِّجَال، ويقظة وفطنة قل من يجاريه فِي زَمَانه أَخذ الْفَنّ من المطالعة) الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام (ص٢٣-٢٤).

بعض أهل العلم يفتي بفتاوى خاصة لفلان من الناس، يأتي هذا ويقول: أفتاني الشيخ بكذا وكذا، فيذهب على أن الشيخ هذه فتواه، وإذا سئل العالم يقول: لا، هذه الفتوى ما أفتيت بها، يعني: للعامة، إنما أفتى بها لمسألة خاصة.

الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ إمام هذه الدعوة-أجزل الله له المثوبة، ورفع درجته في الجنة- أفتى في بعض المسائل في مسألة معروفة في الطلاق مرة واحدة فقط مدونة موجودة مرة واحدة، وفي بقيتها يفتي على غير هذه الفتوى، في تلك المرة هل نأخذها ونجعلها قاعدة؟ لا؛ لأنه راعى من حال السائل وحال السؤال ما يجعله يفتي بتلك الفتوى.

فإذًا: العالم قد يخص في حالة معينة بفتوى، لو قيل له: إنها ستنتشر، لا يفتي بتلك الفتوى، وهذا مما ينبغي للسائل أن يرعاه، فيكون الأدب في ذلك أن تخبر العالم أن هذا السؤال خاص بي في مسائل التوحيد والعقيدة، أو أنه سيبعث إلى بلد كذا وكذا، وينتشر، أوسنتدارسه مع الإخوان، وسنرتب عليه كذا وكذا في عمل، أو في إنكار منكر إلى آخره، فهذا يختلف.

وبعض السائلين- وهذا حصل مرارًا، وأنا أدركت بعض هذه الأشياء مع الأسف- يعتقد أنه من الذكاء أن يبهم السؤال ويستغفل العالم، فيسأله حتى يقع في جواب، هو ما أوضح له الصورة؛ فيقول -مثلًا-: إذا حصل من واحد أنه قال كذا وكذا، فهل يكون مرتدًّا، أم لا؟ هل يكون مبتدعًا، أم لا؟ هل يكون فاسقًا، أم لا؟

بعض العلماء خاصة بعدما مرت تجارب يستفصل، أو قد لا يجيب على السؤال، وبعضهم قد يجيب على ظاهره باعتبارها مسألة علمية عامة، لو سئل

عن تنـزيلها في الواقع لربما اختلف جوابه، فهذا من المهم أن تتبينه قبل السؤال وألا تلغز أو تبهم، وتظن أن هذا من الذكاء، أو أنك أخذت منه جوابًا، في الواقع أنت تأثمت بما ستنقل، وتأثمت بوضع العالم، وقد حصل كثير من الاختلاف في الفتاوى في فترة مضت، فهذا ينقل كذا، وهذا ينقل كذا، وكثير منها راجع إلى أن السائل ما أعطى العالم الحقيقة فيما وراء كلمات سؤاله، وإنما سأل سؤالًا عامًّا، وذاك ظن أنها مسألة علمية، وما استفصل منه، فأجاب على أنها مسألة علمية، فهذا لأنه ما رعى الأدب والتفريق بين المسألة العلمية وتطبيقها في الواقع؛ فلهذا أخذ هذا الجواب، وحصل من الاختلاف والآراء المتضاربة ما حصل؛ لأجل هذه المسائل.

إذًا: إذا كانت المسألة عقيدية، أو كانت المسألة فقهية، فلا بد أن ترعى الأدب فيها، وأن تفرق حين تسأل السؤال بين أن تكون شخصية أو عامة، وتبين ذلك للعالم الذي تسأله.

**أحوال السؤال:**

السؤال له أحوال، فسؤال المسجد يختلف عن السؤال في الجامعة، يختلف عن السؤال في درس يلقيه العالم، يختلف عن السؤال فيما إذا كان راكبًا سيارته يسمع بسرعة ويجيب، فهذا السائل يأتي صافي الذهن، والمسؤول يريد أن ينتهي، مثلًا: ألقى محاضرة زمنها كذا وكذا، وأجاب عن الأسئلة، فهو يريد أن يكون الجواب على نحو ما، فيأتي فيسأل سؤالًا هكذا عرضًا، فيأتيه الجواب، فيأخذ هذا الجواب، ويكون صادقًا في أن العالم أجابه، لكن غير صادق في أن العالم فهم ما أراده بأبعاده، وما وراء كلمات السؤال؛ ولهذا ينبغي أن نفرق رعاية للأدب، وإبراءً للذمة بين أحوال السؤال، سؤال المسجد بعد محاضرة له حال، سؤال المسجد بعد

الإمامة له حال، سؤال بعد درس من الدروس في مجلس من مجالس العلم، بحث في درس علمي في الفقه، أو في التوحيد، أو غيره له حال في الإجابة والاستفصال والرد إلى آخره، سؤال الهاتف له حال، سؤال السيارة له حال، إلى غير ذلك من الأحوال.

ولقد ذكر لي بعض كبار السن أنه أراد مرة أن يسأل الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السيارة، فأجابه الشيخ قائلًا: السيارة ما فيها فتاوى، إذا دخلنا البيت ادخل واسأل، وإذا ذهبنا إلى المسجد ادخل واسأل؛ لأنه راكب معه في السيارة يعرض له أشياء، هذا مرّ، وهذا كذا، ولأن المفتي ينقل عن الله جَلَّ وَعَلَا، ويوقع عن رب العالمين حينما يجيبك يقول: هذه فتوى الله جَلَّ وَعَلَا في المسألة: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء:١٧٦]، هذا كلام الله جَلَّ وَعَلَا، هذا حكم الشرع، فالمسألة عظيمة؛ ولهذا كثير من السلف هاب السؤال، ورد السائل وتردد، وقال: لا أدري كثيرًا، مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يُسأل، فيجيب: لا أدري، وهو أبو عبد الله الإمام مالك ابن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد أتاه سائل من مصر بعيد، وقال له: يا أبا عبد الله أتيت لك من بلد كذا، من عند أبناء لك وأخوان لك يحبونك، وحملوني أربعين مسألة، فقال: سل، فسأل المسألة الأولى، فقال الإمام مالك: لا أدري، والثانية: لا أدري، والثالثة: لا أدري، والرابعة: لا أدري، فأجاب عن سبع مسائل، أو قيل: أربع مسائل، وفي ثلاث وثلاثين، أو ست وثلاثين مسألة قال: لا أدري.

لو اليوم يأتي عالم أو طالب علم يقول لبعض السائلين: لا أدري، لاأدري. لقال: هذا ما عنده خبر، ما عنده علم، قد يكون الحال لا يناسب، قد يكون يريد أن يؤدب السائل... إلى آخره، فقال هذا السائل للإمام مالك: يا أبا عبد الله أتيتك من كذا وكذا، وكلهم ينتظرون جوابك، أأذهب لهم وأقول: مالك يقول في ثلاث

وثلاثين مسألة: لا أدري. قال: قل لهم: إن مالك لا يدري(١)، وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ، مَا أَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِدِ. فَقِيلَ لَهُ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ لِلشَّيْءِ لَا تَعْلَمُهُ: اللهُ أَعْلَمُ»(٢)؛ لأنه إذا أجاب فإنه يجيب عن الله جَلَّ وَعَلَا، هذا حكم الكتاب والسنة وهي مسألة تجل لها القلوب؛ ولهذا نهينا عن كثرة المسائل، وهذا مما ينبغي أن نتركه كثرة السؤال، هذا سؤال كذا، وسؤال كذا في مكان واحد، مائة سؤال مائتي سؤال، وذهن المسؤول يتعب ويكل وقد يضعف إلى آخره؛ ولهذا يأتي بالمسائل الكبيرة ويضعها في آخر شيء، والمسؤول بشر، والعالم وطالب العلم بشر، فينبغي أن يراعى الحال وألا تكثر المسائل، وقد جاء في النصوص النهي عن كثرة المسائل، وقد قال العلماء: الناس تجاه كثرة المسائل على أحوال، أي: على أقوال:

**الحال الأول:** من الناس -وهو قول طائفة من المنتسبين لأهل الحديث- من لم يسألوا وقالوا: يكفينا ما عندنا من النصوص، ولا نحتاج أن نسأل؛ لأننا نهينا عن السؤال، ويأخذون بعموم ما ورد بالنهي عن المسألة، والنهي عن كثرة المسائل، وإياكم والمسائل وإياكم والأغلوطات(٣) ونحو ذلك مما جاء في الأحاديث،

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٣٨) عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: «كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ جِئْتُكَ مِنْ مَسِيرَةِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ حَمَّلَنِي أَهْلُ بَلَدِي مَسْأَلَةً أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: فَسَلْ، فَسَأَلَهُ الرَّجُلُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: لَا أُحْسِنُهَا. قَالَ: فَبُهِتَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ قَدْ جَاءَ إِلَى مَنْ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، قَالَ: فَقَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ لِأَهْلِ بَلَدِي إِذَا رَجَعْتُ لَهُمْ؟ قَالَ: تَقُولُ لَهُمْ: قَالَ مَالِكٌ: لَا أُحْسِنُ».

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٣٦).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٥٦)، وأحمد في المسند (٣٩/ ٩٣)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ١٠٦)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٨٠) وفي الأوسط (٨/ ١٣٧)، وفي مسند الشاميين (٣/ ٢١١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص٢٢٩)، وأبو نعيم في =

فأخذوا به على ظاهره فلم يسألوا، وهؤلاء أدى بهم ذلك إلى ألا يكونوا فقهاء، وأن يكون فهمهم للشريعة قاصرًا، أو على غير السداد، كما ذكر ذلك ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فهذا صنف. قالوا: لا تسأل، عندك النصوص كافية، وعندك الكتب ما تحتاج لأن تسأل؛ لأن السؤال منهي عنه، وكثرة المسائل معيبة، وكثرة السؤال منهي عنه، وعندك الكتب، وهذا الحال أو هذا الفعل غير صواب.

**والفعل الثاني أو الحال الثاني:** حال أهل الرأي الذين شققوا المسائل، وسألوا عن أشياء لم تقع، وافترضوا أحوالًا لم تقع في زمنهم، ولن تقع أبدًا؛ لأنها خيال أو لا يمكن أن تتصور إلا في الذهن، أما في الواقع لا تتصور، ومنها أشياء تخيلوها ووقعت، ووقوع البعض لا يعني أن ما شققوه مأذون به.

وبالمثال يتضح الحال، فهنا بعض فقهاء أهل الرأي من الحنفية وغيرهم لهم كتب فيها الطريقة التالية: يبتدئ -مثلًا- كتاب الوقف.

الوقف: هو كذا، أرأيت إن كان كذا، فالجواب كذا، أي: أنه يسأل العالم مئة سؤال، مائتي سؤال، ثلاثمائة سؤال، كلها تشقيق للمسائل لأشياء واقعة وأشياء غير واقعة، وبإيراد الحيل في هذه المسائل، وابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أتاه رجل يسمع حديثه، كما في الحديث: «سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلَامِ الحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ، قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِاليَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُ

---

= معرفة الصحابة (٥/ ٢٤٩٩)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢٢/ ٢١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٥٦) عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الغُلُوطَاتِ»، وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْأُغْلُوطَاتِ».

وَيُقَبِّلُهُ»(١)، أي: إذا تمكنت من تطبيق السنة فطبق ما تمكنت، ولا تكثر من أرأيت أرأيت، إن حصل كذا، وهذا يحرمه كثيرون، ويظنون العلم بكثرة السؤال، فيسأل عن أشياء هو أصلًا لا يعلم حكمها، يسأل، ويسأل، ويسأل، لا، العلم بالتعلم(٢)، وإنما السؤال كاشف للعلم، وليس أساسًا في العلم؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]. فإذا استشكلت فسل، وأما إذا كنت لا تعلم فسل، وما كل شيء تسأل عنه في موضع واحد، تسأل عن عشرين، ثلاثين سؤالًا، هذا غير محدود.

إذًا: هذا القسم، وهو السؤال عن أشياء لم تقع، وكثرة المسائل داخل في المنهي عنه: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»(٣).

**القسم الثالث، أو الحال الثالث هو:** حال فقهاء الأمة، فقهاء أهل الحديث، ومن تابعوا حال السلف في ذلك، وهم الذين يسألون عن معاني الكتاب والسنة، وعما يدخل في دلالتها من الفقه، وهذا السؤال المحمود الذي من بحث عنه فهو الذي يرضى قوله وعمله، فتسأل عن معنى آية، تسأل عن معنى حديث، استشكلت عن معنى آية، استشكلت عن معنى حديث، فتسأل عن ذلك، وهذا لا يدخل ضمن المنهي عنه، والنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٦١١) من حديث الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ١١٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥٤٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣/ ٢٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٧٤) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، مَنْ يَتَحَرَّى الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ يُوقَهُ، ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ لَمْ يَسْكُنِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا، وَلَا أَقُولُ لَكُمُ الْجَنَّةَ: مَنْ تَكَهَّنَ، أَوِ اسْتَقْسَمَ، أَوْ رَدَّهُ مِنْ سَفَرٍ تَطَيُّرٌ».

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

قَالَتْ: قُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق:٨]؟ قَالَ: ذَلِكِ العَرْضُ»(١).

**العرض**: أن يعرض عليه، أي: أن يحاسب، وتعرض المسائل، عملت كذا وكذا وسترتها عليك، وعملت كذا وكذا وأثيبك عليها، وهذا عرض المسائل، وأما المناقشة فإن معها العذاب، فإن الله جَلَّ وَعَلَا لا يناقش الحساب أحدًا إلا عذبه؛ كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ**».

هذا القسم محمود سؤاله، وهو الذي فعله أهل العلم ويفعلونه مع مشايخهم، يسألون عن أشياء تخصهم في دينهم، يستفتون أو يسألون عن معاني الكتاب والسنة ويسألون لرجاء نفعهم(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٨٧٦) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدِ انْقَسَمَ النَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ أَقْسَامًا:
فَمِنْ أَتْبَاعِ أَهْلِ الحَدِيثِ مَنْ سَدَّ بَابَ المَسَائِلِ حَتَّى قَلَّ فِقْهُهُ وَعِلْمُهُ بِحُدُودِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَصَارَ حَامِلَ فِقْهٍ غَيْرَ فَقِيهٍ.
وَمِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الرَّأْيِ مَنْ تَوَسَّعَ فِي تَوْلِيدِ المَسَائِلِ قَبْلَ وُقُوعِهَا، مَا يَقَعُ فِي الْعَادَةِ مِنْهَا وَمَا لَا يَقَعُ، وَاشْتَغَلُوا بِتَكَلُّفِ الجَوَابِ عَنْ ذَلِكَ، وَكَثْرَةِ الخُصُومَاتِ فِيهِ، وَالجِدَالِ عَلَيْهِ حَتَّى يَتَوَلَّدَ مِنْ ذَلِكَ افْتِرَاقُ الْقُلُوبِ، وَيَسْتَقِرَّ فِيهَا بِسَبَبِهِ الْأَهْوَاءُ وَالشَّحْنَاءُ وَالْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ، وَيَقْتَرِنُ ذَلِكَ كَثِيرًا بِنِيَّةِ المُغَالَبَةِ، وَطَلَبِ الْعُلُوِّ وَالمُبَاهَاةِ، وَصَرْفِ وُجُوهِ النَّاسِ، وَهَذَا مِمَّا ذَمَّهُ الْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى قُبْحِهِ وَتَحْرِيمِهِ.
وَأَمَّا فُقَهَاءُ أَهْلِ الحَدِيثِ الْعَامِلُونَ بِهِ؛ فَإِنَّ مُعْظَمَ هَمِّهِمُ الْبَحْثُ عَنْ مَعَانِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا يُفَسِّرُهُ مِنَ السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ، وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَعَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْرِفَةِ صَحِيحِهَا وَسَقِيمِهَا، ثُمَّ التَّفَقُّهِ فِيهَا وَتَفَهُّمِهَا، وَالْوُقُوفِ عَلَى مَعَانِيهَا، ثُمَّ مَعْرِفَةِ كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ مِنَ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ، وَمَسَائِلِ الحَلَالِ وَالحَرَامِ، وَأُصُولِ السُّنَّةِ وَالزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ طَرِيقَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ =

من المسائل -أيضًا- التي ينبغي أن ترعى في أدب السؤال: ما يخص الذين يسألون أهل العلم في عقب المحاضرات أو الندوات: السائل الذي أرسل السؤال في الورقة، وطبعًا يضيق المقام أن تعرض جميع الأسئلة بعد المحاضرة أو بعد الندوة، والسائل يحتاج إلى الجواب، وهذا الذي يفرز الأسئلة ينبغي أن يكون متأدبًا مع العالم في السؤال، وأحيانًا لا يرعى الأدب في ذلك بأن تحجب بعض الأسئلة، وتعرض بعض الأسئلة، فالأسئلة التي فيها مخالفة لرأي هذا الذي يفرز لا يعرضها، والتي توافق رأيه يعرضها، هو لم يؤتمن على هذا، اؤتمن على أن المسألة

---

= وَمَنْ وَافَقَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الحَدِيثِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَفِي مَعْرِفَةِ هَذَا شُغْلٌ شَاغِلٌ عَنِ التَّشَاغُلِ بِمَا أَحْدَثَ مِنَ الرَّأْيِ مَا لَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَلَا يَقَعُ، وَإِنَّمَا يُورِثُ التَّجَادُلُ فِيهِ كَثْرَةَ الخُصُومَاتِ وَالجِدَالِ وَكَثْرَةَ الْقِيلِ وَالْقَالِ. وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ كَثِيرًا إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ المَسَائِلِ المُتَوَلِّدَاتِ الَّتِي لَا تَقَعُ يَقُولُ: دَعُونَا مِنْ هَذِهِ المَسَائِلِ المُحْدَثَةِ. وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ يُونُسُ بْنُ سُلَيْمَانَ السَّقَطِيُّ: نَظَرْتُ فِي الْأَمْرِ، فَإِذَا هُوَ الحَدِيثُ وَالرَّأْيُ، فَوَجَدْتُ فِي الحَدِيثِ ذِكْرَ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ وَرُبُوبِيَّتَهُ وَإِجْلَالَهُ وَعَظَمَتَهُ، وَذِكْرَ الْعَرْشِ وَصِفَةَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَذِكْرَ النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، وَالحَلَالَ وَالحَرَامَ، وَالحَثَّ عَلَى صِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَجِمَاعُ الخَيْرِ فِيهِ، وَنَظَرْتُ فِي الرَّأْيِ، فَإِذَا فِيهِ المَكْرُ، وَالْغَدْرُ، وَالحِيَلُ، وَقَطِيعَةُ الْأَرْحَامِ، وَجِمَاعُ الشَّرِّ فِيهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبَوَيْهِ: مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْقَبْرِ فَعَلَيْهِ بِالْآثَارِ، وَمَنْ أَرَادَ عِلْمَ الخُبْزِ فَعَلَيْهِ بِالرَّأْيِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَةَ طَلَبِ العِلْمِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، تَمَكَّنَ مِنْ فَهْمِ جَوَابِ الحَوَادِثِ الْوَاقِعَةِ غَالِبًا؛ لِأَنَّ أُصُولَهَا تُوجَدُ فِي تِلْكَ الْأُصُولِ المُشَارِ إِلَيْهَا، وَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ سُلُوكُ هَذَا الطَّرِيقِ خَلْفَ أَئِمَّةِ أَهْلِهِ المُجْمَعِ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَايَتِهِمْ؛ كَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَبِي عُبَيْدٍ وَمَنْ سَلَكَ مَسْلَكَهُمْ، فَإِنَّ مَنِ ادَّعَى سُلُوكَ هَذَا الطَّرِيقِ عَلَى غَيْرِ طَرِيقِهِمْ وَقَعَ فِي مَفَاوِزَ وَمَهَالِكَ، وَأَخَذَ بِمَا لَا يَجُوزُ الْأَخْذُ بِهِ، وَتَرَكَ مَا يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ. وَمِلَاكُ الْأَمْرِ كُلِّهِ أَنْ يَقْصِدَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَيْهِ بِمَعْرِفَةِ مَا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ، وَسُلُوكِ طَرِيقِهِ، وَالْعَمَلِ بِذَلِكَ، وَدُعَاءِ الخَلْقِ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ وَفَّقَهُ اللهُ وَسَدَّدَهُ، وَأَلْهَمَهُ رُشْدَهُ، وَعَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ المَمْدُوحِينَ فِي الْكِتَابِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، وَمِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ) جامع العلوم والحكم (١/ ٢٤٨-٢٥٠).

التي تفيد السائل وتناسب الحال، هو له أن يقيم حال المسجد، ويرعى المصلحة أو المفسدة، وينظر في رغبة الشيخ أو العالم فيما يسأل عنه وفيما لا يسأل عنه، وهذا لابد منه، لكن أن يكون هو يختار ما يريده، ويلغي ما لا يريده، هذا نوع من عدم الأدب مع أهل العلم في السؤال، وسبب إشكالات كثيرة، فيأتي هذا أو يستدعي العالم أو يطلب من عالم فيسأله عن أشياء هو يريدها، أو تأتي الأسئلة، فيبعد بعض الأسئلة التي جوابها يعلم أن العالم يجيب هذا السؤال، لكن هذا الجواب غير مرضي عنه، هل أنت حكم على أهل العلم في أجوبتهم؟

هذا يسبب فرقة في الأمة، ويسبب أشياء من عدم رعاية وتوقير أهل العلم.

الذي ينبغي من الأدب للذين يسألون أهل العلم: أن يسألوا الأسئلة النافعة، سواء كانت توافق ما عنده، أو لا توافق؛ لأن العالم هو الذي سيجيبه بما دلت عليه النصوص إذا كان راسخًا في العلم، والهوى بعيد عن أهل العلم، وهذا بتزكية الله جَلَّوَعَلَا لهم؛ لهذا لا ينبغي لهذا الذي يفرز الأسئلة أن ينتقي على رغبته، بل يسأل ويقول للعالم الأسئلة إذا جاءت، ما الأسئلة التي تحب أن تعرض؟ ويأتي ويقول: والله الأسئلة التي فيها كذا وكذا لا تعرضها؛ لأنه قد لا يتناسب عرضها أمام الناس في مسجد، منهم من يكون خالي الذهن أصلًا عن بحث هذه المسألة، فتعرض فيطلع على شيء هو في غنية عن أن يطلع عليه.

فإذًا: هذه المسألة بحاجة أن ترعى في الندوات والمحاضرات، أن يكون الذي يفرز الأسئلة يرعى ما يرغبه العالم فيما يعرض وفيما لا يعرض، وألا يتحكم هو؛ لأن تحكمه يسبب عدم رعاية وتوقير أهل العلم؛ لهذا نجد أن بعض المشايخ يعتذرون عن بعض الندوات وبعض المحاضرات؛ لأنه يخشى أن تأتي أسئلة لا يناسب الجواب عليها أمام العامة -مثل ما ذكرنا-.

والسلف ما أجابوا على كل سؤال في كل مقام، إنما يختلف الجواب بحسب اختلاف الحال، يفصل في موضع، ولا يفصل في موضع، يمتنع عن الجواب في موضع... إلى آخر ذلك. وفي الحديث: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟». قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»(١). وهذا الجواب غير السؤال؛ لأن السؤال كان عن متى -عن الزمن-، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجاب بعلامة من العلامات، وأشراط الساعة معلومة.

كذلك في قول الله جَلَّ وَعَلَا لما سأل الناسُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الأهلة كان الجواب: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٨٩]، فبعض الصحابة سألوا، فقالوا: لم يبد الهلال في أول الشهر رفيعًا ثم يكبر حتى يستتم؟ يعني: هل أولئك يفهمون وضع القمر ووضع الأرض إذا فسر لهم؟ لن يفهموا ذلك، فسألوا سؤالًا لا تستوعب الجواب عليه عقولهم، فكان الجواب: ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾، فأجيبوا بشيء غير السؤال بما ينفعهم؛ وهو: أن الأهلة مواقيت، لم يبد كذا، ثم يكون كذا، ثم يكون كذا، هذا عدل عن الجواب، وفي هذا أصل شرعي بأن العالم قد يعدل عن الجواب إلى شيء آخر، ويأتي بعض الناس ويقول: هذا هروب من الجواب. الشيخ ما أجاب.

ونقول: ليس هروبًا؛ لأنه لا يريد أن يجيب لخوفه من الجواب، ونحو ذلك، لا، العالم مُرَبٍّ، يربي الناس ويجيب بالأصلح لهم بما يرعى فيه المصلحة ويدرأ المفسدة.

(١) أخرجه البخاري (٥٩، ٦٤٩٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هذه بعض ما يتعلق بالآداب التي ينبغي مراعاتها حين السؤال.

وأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن ينفعني وإياكم بما سمعنا، وأن يجعلنا من المتأدبين الذين يريدون وجه الله والدار الآخرة، وأساله جَلَّوَعَلَا أن ينفعنا بعلمائنا، وأن يجعلنا من المتعاونين معهم على البر والتقوى، والمتأدبين معهم، والذابين عنهم قول أهل السوء، وأسأله سبحانه لي ولكم العفو والعافية، والمعافاة الدائمة في الدنيا والآخرة، وأن يختم علينا هذا الشهر الكريم بقبول وغفران، وألا يكلنا لأنفسنا طرفة عين، وأن يوفق ولاة أمورنا لما يحب ويرضى.

وصلى الله وسلم وبارك على من علمنا الخير، وأدبنا أحسن تأديب، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأسأله جَلَّوَعَلَا أن يجعلنا جميعًا ممن غفر له أول ذنبه وآخر ذنبه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## أسئلة المحاضرة

**س: كيف نوفق بين النهي عند كثرة السؤال وبين قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما سئل: «أَنَّى أَصَبْتَ هَذَا الْعِلْمَ؟ قَالَ: لِسَانٌ سَئُولٌ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ»[(١)]. وأحسن الله إليكم؟**

ج: الحمد لله، ذكر أن الأحوال ثلاثة:

حال المتنع عن السؤال، وحال من يفرع المسائل التي لم تقع، وحال من يسأل عن علم الكتاب والسنة، ابن عباس كان يسأل عن الكتاب والسنة، عن

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٩٠٣)، والجاحظ في البيان والتبيين (١/ ٨٨)، والبلاذري في أنساب الأشراف (٤/ ٣٢)، والنهرواني في الجليس الصالح الكافي (ص٥٩٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٤٢٧)، والقزويني في التدوين في أخبار قزوين (٣/ ٨٩).

معاني النصوص، وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»(١) هذا حمل وجهين:

الأول: أن يكون هذا النهي عن كثرة المسائل في حال تنزيل القرآن؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ١٠١]، فحين ينزل القرآن لا تسل، أدب الصحابة بهذا التأدب، وكثرة المسائل حين ينزل القرآن هذه غير جيدة، بل منهي عنها؛ لأنه ربما سيأتي في فترة من التشريع لاحقة، فيكون كثرة السؤال استعجالًا للأحكام ولو أبديت لأساء تهم، فابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أوتي العلم بكثرة السؤال، لكن سؤال عن معاني النصوص، سؤال عن الحديث، سؤال عن السنة، وليس سؤالًا عن المسائل التي لم تقع أو تشقيق المسائل؛ لهذا ذكرنا لكم الأحوال الثلاثة: حال من لم يسأل مطلقًا، وهذا مذموم، وحال من شقق المسائل كصنيع أهل الرأي، وهذا جاء نهي السلف عنه، وحال من سأل عن فقه الكتاب والسنة، وهذا هو المحمود، وهو صنيع الصحابة، وصنيع أهل العلم بعدهم

**س: فضيلة الشيخ! حديث: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢)، هل المقصود بالعلم هنا عموم العلم، أم العلم الشرعي فقط؟**

ج: المقصود بهذا العلم الشرعي؛ لأنه إذا أطلق في النصوص العلم في الكتاب والسنة، فإنما يراد به أنفع العلوم وهو العلم الشرعي، «مَنْ سُئِلَ عَنْ

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٤/ ٢٨٤)، وأبو داود (٣٦٥٨)، وابن ماجه (٢٦٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وحمله أهل العلم على أن هذا الوعيد في حق من تعينت عليه الإجابة فامتنع، وبامتناعه لا يظهر العلم في الأمة، أما إذا كان مكفيًّا، فإن له أن يحيل بالجواب على غيره، وقد جاء سائل إلى بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فسأله، فقال: اذهب إلى فلان، ثم ذهب إلى الثاني فقال: اذهب إلى فلان، والثالث حتى سبعة، والسابع أرجعه إلى الأول، فقال: ذهبت إلى فلان وفلان وفلان، وكلهم يحيل إلى الآخر حتى أحالني السابع عليك، فقال: الآن إذن، فأجابه(١).

فقوله: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هو العلم الذي عينه إجابته عينية وفرض على من سئل، أما إذا كان مكفيًّا، فإن له ألا يجيب، إحالة الجواب إلى غيره.

---

(١) أخرج الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٨١٧)، والبيهقي في المدخل (ص٤٣٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٣)، وابن الجوزي في تعظيم الفتيا (ص٧٣) عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «أَدْرَكْتُ عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُسْأَلُ أَحَدُهُمُ الْمَسْأَلَةَ فَيَرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا، وَهَذَا إِلَى هَذَا، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأَوَّلِ». وانظر: أدب المفتي والمستفتي (ص٧٥)، وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص١٤)، والمجموع شرح المهذب (١/ ٤٠)، وإعلام الموقعين (٤/ ١٦٨)، وبدائع الفوائد (٣/ ١٢٨٣).
وأخرج الآجري في أخلاق العلماء (ص١٠٤)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٤)، وابن الجوزي في تعظيم الفتيا (ص٧٤) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: «سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: ائْتِ عَبِيدَةَ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَيْتُ عَبِيدَةَ فَقَالَ: ائْتِ عَلْقَمَةَ، فَقُلْتُ: عَلْقَمَةُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: ائْتِ مَسْرُوقًا فَاسْأَلْهُ، فَأَتَيْتُ مَسْرُوقًا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: ائْتِ عَلْقَمَةَ فَاسْأَلْهُ، فَقُلْتُ: عَلْقَمَةُ أَرْسَلَنِي إِلَى عَبِيدَةَ، وَعَبِيدَةُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: ائْتِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، فَأَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَسَأَلْتُهُ فَكَرِهَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى عَلْقَمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: أَجْرَأُ الْقَوْمِ عَلَى الْفُتْيَا أَدْنَاهُمْ عِلْمًا».

**س: كثيرما تعرض لأحدنا مشكلة ما فيبحث عن جوابها في كتب الفتاوى، فهل يكتفي بجواب قضية مشابهة لما يريد أن يسأل عنه، أو لابد له أن يسأل العلماء؟ والله يحفظكم ويرعاكم.**

ج: الذي في الفتاوى على قسمين: منه ما يكمن أن ينطبق على حالتك، ومنه ما لا يمكن أن ينطبق على الحالة.

ما ينطبق على الحال مثل مسائل لا تتعلق إجابتها باختلاف الواقع والحال، هذا إنما يعلمه المفتي؛ يعني: مثل مسألة في الصلاة. سئل الشيخ فلان عن رجل إمام ترك ركعة من الصلاة سها فيها ثم سُبح به إلى آخره. فهذا إذا حصلت معك هذه الحالة، فهي مشابهة لها فتعمل لها بمقتضى الفتوى.

سئل عن حكم -مثلًا- التصوير، سئل عن حكم صلة الرحم، سئل عن الوتر سئل عن القنوت ونحو ذلك، هذه تنطبق على الناس في أي وقت وفي أي مكان، لكن هنالك أشياء متعلقة باختلاف الأزمنة، متعلقة برعاية قواعد، هذه لا تطبقها؛ لأنك إذا طبقتها على غير زمنها، فإنه قد يكون في ذلك إخلال بمراد العالم في تلك الفتوى؛ لأن الفتوى لها حال.

مثلًا: فتاوى تتعلق بالتكفير، فتاوى تتعلق بالتبديع، فتاوى تتعلق بموقف المسلم من غيره، فأجاب العالم بإجابة، لاشك أن العالم قد راعى الحال التي كانت في ذلك الزمن، أفتى فتاوى في الجهاد تختلف عما إذا كان الحال حال أخرى، فمثلًا شيخ الإسلام ابن تيمية له فتاوى تتعلق بجهاد التتار، هل تأتي وتطبق ما ورد عنه في جهاد التتار على غير تلك الصورة؟ وأنت تلحق الصورة المتأخرة بتلك الصورة المتقدمة، لاشك أن هذا الإلحاق يحتاج إلى عالم راسخ في العلم، يقول: المناط في

هذه الحال في الزمن هو المناط في الحال؛ ولهذا عند الأصوليين مناط الحكم يختلف باختلاف الحال، وعندهم قاعدة يعبر عنها بعض أهل العلم بقوله: بساط الحال مؤثر في الفتوى، حال الفتوى -حال الاستفتاء وحال الناس- مؤثر في الفتوى كذلك مثل ما ذكرنا، اختلاف الأزمنة مؤثر في الفتوى.

الأحكام واحدة لكن الفتوى تختلف؛ لأنه يكون عموم القاعدة قد يرجح شيئًا على شيء، وهذا واضح فيما لو رعاه طالب العلم لوجد في ذلك ما أخذ ظاهرًا

إذًا: المسائل التي تقرؤها في الفتاوى تختلف، بعضها يمكن أن يطبق، وبعضها لابد فيه من تحقيق المناط؛ لهذا عند الأصوليين هناك شيء يسمى تخريج المناط، وهناك شيء يسمى تحقيق المناط؛ يعني: أن يحقق العالم أن مناط الحكم في الواقعة هو كذا وكذا، فإذا حقق العالم المناط جاءت الفتوى؛ ولهذا العبارة المشهورة أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، والعلة تارة تكون علة قياس، وتارة تكون علة قواعد، وهذا لاشك يحتاج إلى عمق في القواعد وفي الأصول، وهذا إنما هو لأهل العلم.

فإذا القارئ يستفيد من الفتاوى بمعرفة أحكام لم يطلع عليها يعمل بها في نفسه، إذا أحس أن المسألة مختلفة لا يلحق هذا بهذه، إذا كانت عين المسألة سيعمل بها في نفسه، في القنوت، في الصلاة، في الزكاة، في الحج، إلى آخره فلا بأس، ولكن إذا كان هو يقول: هذه مثل هذه ما الفرق؟ فالعالم عنده ربما فرق لا يخطر على بال القارئ، ولو كانت المسألة بالعقل لما كان فرق بين عالم وغيره. والله أعلم.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# آداب وشروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين؛ **أما بعد:**

فإن الفقه في الدعوة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، والفقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضاع بين فريقين:

فريق يظن أن غيرته ومحبته للخير تؤهله أن يفعل كل شيء، وأن يأمر بكل معروف يراه معروفًا، وأن ينهى عن كل منكر يراه منكرًا.

وضاع بين فريق آخر وهم الذين علموا فسكتوا، وفقهوا فلم يتحركوا، وتفهموا مراد الله جَلَّ وَعَلَا ومراد رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكنهم رضوا بالحياة الدنيا من الآخرة، فنحن بين هؤلاء وهؤلاء في شكاية مرة.

وكان الناس فيما مضى في هذه البلاد خاصة، كما كان عليه السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كانوا بين هؤلاء وهؤلاء، فالعالم يتكلم بعلمه، ويقوم بحق العلم الذي مَنَّ الله جَلَّ وَعَلَا عليه به، والجاهل لا يتكلم إلا فيما يحسنه من العلم الضروري الذي لا يسع أحدًا جهله، وكان الناس هكذا، ثم تغير الحال فضاع الأمر، وضاعت

الدعوة، وضاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين هذين الفريقين -إلا من رحم الله، وقليل ما هم-، وهؤلاء هم الذين ندعو الله جَلَّوَعَلَا لهم صباح مساء، بأن يسدد الله خطاهم، وأن ينصرهم، وأن يقيمهم على مراده، وأن يوفقهم إلى كل خير.

لا شك إذًا: أن لهذا الأمر؛ وهو: الفقه في الدعوة، والفقه في الأمر والنهي، والفقه في النصيحة، أن له آدابًا وشروطًا لابد لمن أراد أن يسلك هذا السبيل -وكلنا إن شاء الله مريد لذلك-، لابد له أن يتعلمها، ويتعلمها من أهل العلم أو من طلبة العلم أو ممن ينقل عن أهل العلم، وهذا الأمر والدعوة إلى الله، والدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، هذه الألفاظ معانيها متقاربة، فإذا قيل: داع إلى الله. فمعنى ذلك: أنه آمر بالمعروف، ناه عن المنكر، معنى ذلك أنه ذو نصيحة لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، ولعامتهم[(١)].

فإذًا: هذه الألفاظ متقاربة معانيها، فإذا تكلمنا عن الدعوة إلى الله وآداب الدعوة وشرائط الدعوة، فهو كلامنا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في آدابه وشرائطه، هو كلامنا عن النصيحة في آدابها وشرائطها، والدعوة إلى الله جَلَّوَعَلَا هي التي بها توسع دائرة الإيمان، وسعة المؤمنين وكثرتهم، فإذا وجدت الدعوة تكاثر المؤمنون، وزاد ثبات محسنهم، ورُد مُسيئهم إلى الهدى، وأسلم من لم يكن من أهل الإيمان.

فإذًا: الدعوة في المجتمع المؤمن مهمة للغاية؛ لأن بها صلاح الناس جميعًا،

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥) عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَالِلَّهُعَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**. قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: **لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»، وأخرجه البخاري (١/ ٢١) معلقًا في كتاب الإيمان: (بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**).

وبها توسيع دائرة المؤمنين وكثرة عددهم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو كالسياج للمؤمن، وحافظ للمؤمنين من أن تتسلط عليهم معاول الردى، أو أن تتسلط عليهم معاول الغواية، أو أن يتسلط عليهم الشيطان وأولياؤه، ولا شك أن الله جَلَّ وَعَلَا جعل الشيطان فتنة، وجعله عدوًّا لنا، فلا سبيل إلى الوقاية منه ومن أحابيله إلا بالأمر والنهي.

فإذًا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحافظ على رأس المال، يحافظ على المؤمنين من أن يزيغوا أو يتقلبوا أو يتبدلوا، فإذا لم يقم بالدعوة لم تتسع دائرة الإسلام، وإذا لم يقم بالأمر والنهي دُخلت دار المؤمنين، وأخذت قلوبهم اللصوص والسُّرَّاق، فذهبت بها إلى حيث يعيش أهل الغواية، وهذا ظاهر فيما ترونه، وظاهر فيما تسمعون.

وقد امتثل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر الله جَلَّ وَعَلَا إذ قال له: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:١٠٤] امتثل ذلك، فدعا إلى الله جَلَّ وَعَلَا، ودعا أصحابه، وأمر بالأمر ونهى، وأمر بأن ينهى عن المنكر؛ ولهذا اتسعت دائرة الإسلام، وحافظ أهل الإيمان على المؤمنين، وقلت الغواية، وضعف الفساد، وقل تسلط الشيطان، وتسلط أوليائه على قلوب المؤمنين؛ لأنه بهذه الأمور مجتمعة يكون الهدى ويكون الخير.

وتبع السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك؛ ولهذا بقيت الأمة قوية، وبقي المؤمنون هُداة مهتدين، وبقي الحق إلى أن ورثناه، وفي الزمن الماضي القريب لما شاع الشرك، وظهر الفساد، وقل المحافظ على الصلوات، وقل المؤدي للزكاة، وشاع كل منكر في هذه البلاد، قيض الله جَلَّ وَعَلَا لها داعية مصلحًا هو الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ، فاقتفى أثر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا

الأمر، وفقه في الآيات، وفقه الأحاديث، فلهذا جعل الدعوة قائمة، فدخل في دعوة التوحيد أمم وخلائق لا يحصون، وقام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أعلاه الجهاد -جهاد النفس، وجهاد الأعداء، وجهاد الشيطان في أن يتخلل صفوف المؤمنين-، فأقام للدعوة أُناسًا، وأقام للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طائفة خاصة ترتبط بالإمام؛ لكي يكون الأمر أقوى، وتكون شوكتها أعلى، ويكون نفاذها في الناس أغلى وأحلى؛ ولهذا بقي الأمر قويًّا.

لم يكن تخصيص تلك الطائفة لهذا الأمر يعني: الاقتصار عليهم فيه، بل كل مسلم يجب عليه أن يدعو إلى الخير، وأن يأمر بالمعروف، وأن ينهى عن المنكر، ولو بأقل قليل، فجنس الدعوة وجنس الأمر وجنس النهي واجب على كل فرد أن يدعو نفسه، فيأمر نفسه وينهى نفسه، ويأمر من تحت يده ويدعو من تحت يده ممن يرجو صلاحهم، فهذا واجب على الجميع.

فإذًا: تخصيص طائفة بهذا الأمر لا يعني أن يتنصل الناس عن هذا الواجب، أو أن يتنصل الناس عن المستحب من القيام بهذا الأمر.

إذ كان ذلك مطلوبًا منا عامة، فهو يطلب منا بآداب نتأدب بها، وشروط تكون مشترطة في حق القائم بالدعوة والقائم بالأمر والقائم بالنهي، ولا شك أن الشرع ضبط أحوال الناس وضبط تصرفاتهم وضبط أمورهم، فلم يتركهم يتصرفون بمقتضى عقولهم أو بمقتضى عواطفهم، ولو حكَّم الناس عقولهم في تصرفاتهم الشرعية، أو حكَّموا أهواءهم، أو حكَّموا عواطفهم في هذا الأمر، لضاع الأمر حقًّا، ولضاع سريعًا.

ولكن الشرع ضبطه وجعل للآمر الناهي وللداعي وللناصح آدابًا لابد أن يراعيها؛ ولهذا نذكر هذه الآداب؛ ليُنتفع بها.

وأعظم تلك الآداب، وأعظم تلك الشرائط: الإخلاص، والإخلاص أمر عزيز، والإخلاص هو رأس الدين، بل الدين كله قائم على الإخلاص؛ يقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [البينة:٥]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴾ [الزمر:١١]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي ﴾ [الزمر:١٤]، والدين هو ما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به، فكل ما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به، فهو داخل في الدين، ومما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به الدعوة والأمر والنهي؛ قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لِّكُلِّ أُمَّةٖ جَعَلۡنَا مَنسَكًا هُمۡ نَاسِكُوهُۖ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلۡأَمۡرِۚ وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدٗى مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [الحج:٦٧]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل:١٢٥]، فإذًا: الدعوة والأمر والنهي من الدين، فلابد فيها من الإخلاص.

والإخلاص هو: أن يكون القصد هو الله جَلَّ وَعَلَا، ليس القصد الرياء ولا التسلط، وليس القصد أن تظهر ذا شخصية وذا قوة، بل القصد هو الله جَلَّ وَعَلَا.

قال ابن القيم(١):

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ ... أَعْنِي سَبِيلَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ

كما أنك واحد، فكذلك أفرد الواحد بجميع عباداتك، وجميع تصرفاتك، فالواحد، وهو الله جَلَّ وَعَلَا، «كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ»، يعني: في سبيل واحد؛ وهو: طريق المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنته.

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٥٨).

الإخلاص: أن تتجرد لله في دعوتك؛ قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨]، وفي قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ تنبيه على الإخلاص؛ كما نبه على ذلك شيخ الإسلام في مسائل كتاب التوحيد، قال: في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ (الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا لَوْ دَعَا إِلَى الحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ)(١) تنبيه على الإخلاص؛ لأن كثيرًا وإن دعا في الظاهر إلى الله، فإنه إنما يدعو إلى نفسه، أو يدعو إلى عصبية، أو يدعو إلى حزب، أو يدعو إلى جماعة، فقد يدعو إلى نفسه، فيفوته الإخلاص. كيف يدعو إلى نفسه؟ يدعو إلى أن يكون قوله هو المقدم.

قد يدعو إلى حزبه، وأن يكون مراده أن يكثر أتباع حزبه أو أن يكثر أتباع جماعته، فهذا فاته الإخلاص.

يأمر من قصر في معروف، وهو يريد أن يبين أن ذلك ناقص، وأنه هو أعلم منه، وأنه أفهم منه، فقد فاته الإخلاص.

إذًا: الإخلاص محك، وكل يحاسب نفسه، فمن رام هذا الأمر، وهو الدعوة، والأمر، والنهي، والنصيحة دون إخلاص، ودون أن يعلم الرب جَلَّوَعَلَا من قلبك أنك متجرد، لا تريد الدعوة إلا إلى الله متذكرًا قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾، إلى الله لا إلى غيره، فإن كنت تدعو إلى الله، وتدعو إلى غيره من الفئات، أو إلى نفسك، أو إلى أن تكون مقدمًا، فعز نفسك في نفسك؛ لهذا نضرب مثلًا يبين أثر الإخلاص

(١) انظر: فتح المجيد (بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) (ص٩٤).

في العمل، وأثر الإخلاص في الدعوة، وأثر الإخلاص في الأمر والنهي، ألا وهو الدعاء للمدعو، الدعاء لمن يُراد أن يؤمر الدعاء، لمن يُراد أن يُنهى عن منكر.

فهل هناك أعظم من الشرك؟ لا، ومع ذلك دعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الله جَلَّ وَعَلَا في قوله: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ؛ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ. قَالَ: وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ»(١).

فسأل الله جَلَّ وَعَلَا لهذين المشركين أن يهدي الله جَلَّ وَعَلَا أحدهما، أو أن يهديهما جميعًا، وذلك مع ضميمة أنهما كانا مجاهرين بالعداوة، مظهرين للإفساد، مضيقين على القلة المؤمنة في مكة، ومع ذلك دعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إذًا: أثر الإخلاص والتجرد يظهر في محبتك العظمى في أن تنفع هذا المدعو؛ لكي يهتدي، والقلوب بيد الله جَلَّ وَعَلَا، فاطرق أبواب من يهدي القلوب، ومن يقلب القلوب، ومما يذكر في هذا المراسلة التي كانت بين إمام الدعوة رَحِمَهُ اللهُ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وأحد العلماء الذين كانوا في مجابهة للدعوة، وهو عبد الله بن عبد اللطيف الإحسائي -أحد علماء الإحساء- كتب للشيخ رسائل، وكان بينه وبينه مراسلات، ووقع في قلبه شكوك، وكاد بعض الكيد، وأشاع بعض الإشاعات على التوحيد وأهله، فأرسل إليه الشيخ رسالة(٢)، وكان مما قال له فيها

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٨١)، وأحمد في المسند (٩/ ٥٠٦)، وفي فضائل الصحابة (١/ ٢٥٠)، وعبد بن حميد (٧٥٩)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٨٧٤)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٨٧)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٨٩)، وابن حبان (١٥/ ٣٠٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٢١٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) قال المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في رده على عبد الله بن عبد اللطيف الإحسائي: (فقد وصل إلينا من ناحيتكم مكاتيب، فيها إنكار وتغليظ علي، ولما قيل: إنك كنت معهم، وقع في الخاطر بعض الشيء؛ لأن الله سبحانه نشر لك من الذكر الجميل، وأنزل في قلوب عباده لك من المحبة ما لم يؤته كثيرًا من الناس؛ لما يذكر عنك من مخالفة من قبلك من حكام =

قال: (فإني أحبك، وقد دعوت لك في صلاتي، وأتمنى من قبل هذه المكاتيب أن يهديك الله لدينه القيم، ولا يمنعني من مكاتبتك إلا ظني أنك لا تقبل، وتسلك مسلك الأكثر؛ ولكن لا مانع لما أعطى الله، والله لا يتعاظم شيئًا أعطاه، وما أحسنك لو تكون في آخر هذا الزمان فاروقًا لدين الله كعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أوله؛ فإنك لو تكون معنا لانتصفنا ممن أغلظ علينا)(١).

محبة للنفع، ليست محبة للإيذاء، وهذا أثر الإخلاص؛ ولهذا أثمرت الدعوة، ونحن لو أخلصنا حقًّا لأثمرت بإذن الله جَلَّ وَعَلَا، ولكن مصابنا في أنفسنا.

إذًا: هذا أول الآداب أن تكون مخلصًا متجردًا لله جَلَّ وَعَلَا.

ومن الآداب والشرائط، منها ما هو شرط، والشرائط منها ما هو أدب، فلذلك نداخل بينها، ثم يأتي تفصيل للشرائط في إجمال.

**ومن آداب الداعية**: العلم؛ هو: الزينة التي يتزين بها الناس، فالجاهل ميت، والعالم حي، لكن العلم الذي نحتاجه في هذا المقام، لا نقول: إنه لا يأمر وينهى ويدعو إلى الله جَلَّ وَعَلَا إلا العلماء، إذًا كم عدد العلماء؟ قلة.

إذًا: يضيع الأمر، لا، بل يُؤمر ويُنهى، ويُدعى إلى الله جَلَّ وَعَلَا، لكن لابد من العلم بما تتكلم به، أو تدعو إليه، والعلم أثنى الله جَلَّ وَعَلَا على أهله بقوله: ﴿ أَمَّنْ

---

= السوء، وأيضًا لما أعلم منك من محبة الله ورسوله، وحسن الفهم، واتباع الحق، ولو خالفك فيه كبار أئمتكم؛ لأني اجتمعت بك من نحو عشرين، وتذاكرت أنا وإياك في شيء من التفسير والحديث، وأخرجت لي كراريس من البخاري، كتبتها، ونقلت على هوامشها من الشروح، وقلت في مسألة الإيمان، التي ذكر البخاري في أول الصحيح: هذا هو الحق الذي أدين الله به، فأعجبني هذا الكلام؛ لأنه خلاف مذهب أئمتكم المتكلمين) انظر: الدرر السنية (١/ ٣٥-٣٦).

(١) انظر: الدرر السنية (١/ ٤٣).

هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ سَاجِدٗا وَقَآئِمٗا يَحۡذَرُ ٱلۡأٓخِرَةَ وَيَرۡجُواْ رَحۡمَةَ رَبِّهِۦۗ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [الزمر:٩]، وأثنى الله جَلَّ وَعَلَا على أهله بقوله: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨]، لكن أهل العلم يقولون: العلم علمان:

القسم الأول: علم لا يسع أحدًا جهله، مطلوب من كل أحد أن يتعلمه، وهو ما يصح به إسلامك، فتتعلم التوحيد ومعنى الشهادتين.

ما معنى كلمة التوحيد؟ ما معنى إفرادك لله جَلَّ وَعَلَا بالعبادة؟ فتفهم ذلك بأدلته، ما معنى شهادة أن محمدًا رسول الله؟

تتعلم أركان الإسلام، والمحرمات المعلومة من الدين بالضرورة؛ حرمة الخمر، حرمة الزنا، حرمة الربا، حرمة قطيعة الأرحام، ونحو ذلك، الأمور المجمع عليها؛ الأمر بصلة الأرحام، الأمر ببر الوالدين، هذه أمور لايسع أحدًا جهلها، لابد أن تعلم أن الصلاة فرض، وأن الزكاة فرض، وأن الصيام فرض، وأن الحج فرض.

إذًا: هذا علم لا يسع أحدًا جهله، هذا جميع المسلمين علماء بهذا، وإذا كانوا جُهالًا بهذا لم يكونوا مسلمين، ولذلك من نواقض الإسلام العشرة: (العَاشِرُ: الإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللهِ تَعَالَى لَا يَتَعَلَّمُـهُ وَلَا يَعْمَـلُ بِهِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعۡرَضَ عَنۡهَآۚ إِنَّا مِنَ ٱلۡمُجۡرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢])[1]، الذي لا يتعلم دين الله، وما يصح إسلامه به، ولا يعمل به، هذا ليس من المسلمين وإن عاش بينهم.

---

(١) انظر: نواقض الإسلام (ص٢).

القسم الثاني من العلم: العلم الذي هو من فروض الكفايات، العلم بدقائق الشرع، العلم بالمسائل التي ليست من أمور الشرع العظام، هذا لا شك أنه يتفاوت الناس فيه، والذي يعلمه تمام العلم هم العلماء، وطلبة العلم يعلمون من ذلك شيئًا.

إذًا: إذا كان العلم قسمين:

القسم الأول: علم هو فرض عين.

القسم الثاني: علم هو فرض كفاية.

فلابد للداعي من أن يكون عالمًا بما يدعو إليه، إذا كان ليس من العلماء يدعو بما علم، يدعو إلى معنى التوحيد، يدعو إلى معنى الشهادتين، يدعو إلى ما يعلمه من الصلاة، يحث على الصلاة ويأمر بها، يأمر بتلاوة القرآن ويحث عليه، هذا شيء معلوم ما يفترق فيه الناس، ولا تختلف فيه العلوم من حيث أصله وفرضه.

إذًا: هذا لا حجر على أحد فيه، بل الجميع مطالبون بأن يدعوا إلى الله جَلَّ وَعَلَا فيما علموا.

الخمر هل ممكن أن يقول مسلم: أنا لا أعلم الخمر هل هي محرمة، أم لا؟ لا يمكن، إذًا: لابد أن ينهى عنها.

وكذلك قطيعة الرحم، هل يمكن لمسلم أن يقول: قطيعة الرحم قد تكون جائزة، لا أنا ما أدري؟ لا، هذا من المعلوم من الدين بالضرورة أن الله جَلَّ وَعَلَا أمر بصلة الأرحام، وكان هذا مما أمر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة.

إذًا: هذا من الأمور العامة التي لا يسع أحدًا جهلها، فتدعو إلى ذلك، أما إذا أتت المسائل الأخرى، فلابد إذا تكلمت أن تكون عالمًا بالمسألة التي تتكلم فيها،

إذا كان عندك علم بمسألة فتتكلم فيها، إذا لم يكن عندك علم فلا تتكلم، لا تنه عن شيء ربما يكون نهيك في غير محله، ولو كان الأمر فوضى- كل يأمر وينهى بما رآه يصلح-، لانمحت الشريعة.

إذًا: عرفنا الحد الذي يتأدب به عامة المسلمين، والحد الذي يتأدب به خواص العلماء وخواص طلبة العلم، وهذا مما يقودك إلى فضيلة العلم، وأنك لابد لك أن تتعلم، لابد لك أن تتعلم نورًا في الصدور.

قال ابن الوردي في لاميته المشهورة[(١)]:

اِطْلُـبِ الْعِـلْمَ وَلَا تَـكْـسَـلْ فَمَا ... أَبْعَـدَ الْخَيْرَ عَلَى أَهْـلِ الْكَسَلْ
وَاحْـتَـفِلْ لِلفِقْهِ فِي الـدِّيـنِ وَلَا ... تَـشْـتَـغِـلْ عَـنْـهُ بِـمَـالٍ أَوْخَــوَلْ
وَاهْـجُـرِ الـنَّـوْمَ وَحَـصِّــلْـهُ فَمَنْ ... يَعْرِفِ الْمَقْصُودَ يَحْقِرْ مَا بَذَلْ
لَا تَــقُــلْ قَــدْ ذَهَـبَــتْ أَرْبَــابُــهُ ... كُلُّ مَنْ سَـارَ عَلَى الـدَّرْبِ وَصَـلْ

العلم لابد منه؛ ولهذا من آنس من نفسه رشدًا، لابد أن يتعلم، فهذا هو الأدب الثاني، وهذا الأدب له ثمرات نراها في حياتنا، وإذا كان الآمر الناهي أو الداعية، إذا كان عالمًا، كان له من الأثر ما ليس لغيره.

**مثال ذلك:** أن تأتي إلى من تريد أن تدعوه إلى الخير، فتأتيه بما تعلم وتترك ما لا تعلم، فتنقله من الحالة التي هو فيها إلى حالة أحسن.

مثلًا: من يترك الصلاة أو لا يحضر الصلوات في المساجد، وأنت تراه مسبل الثوب، أو تراه حليقًا، أو نحو ذلك من المنكرات، فتكلمه في أيها؟ تكلمه في الصلاة، من يفهم هذا؟

---

(١) لامية ابن الوردي (ص٢٧٨).

يفهم هذا العالم أو من استرشد بالعلماء، إذا كنت لا تعلم أشياء، فتكلم بما تعلم به، وهي الصلاة، لو دعونا الناس إليها وإلى أدائها في الجماعات، لكنا أهل خير ومحبة للناس.

من آداب الداعية: العمل بالعلم، فإذا أمرت بمعروف لتكن أنت أول المسارعين إليه، وإذا نهيت عن منكر لتكن أول المنتهين عنه؛ كما في الحديث الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(١).

العمل بالعلم لابد منه، وبه ينفع الله جَلَّوَعَلَا بما تقوله وما تفعله وما تدعو إليه، فلا تظن أنك إذا عصيت الله جَلَّوَعَلَا في خفاء أن هذا لا أثر له في الظاهر، بل له أثر؛ لأنك أنت الداعي، وذاك مدعو، والهادي هو الله جَلَّوَعَلَا، والهادي هو المطلع

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥).

على عملك وقلبك، وسيأتينا في الشرائط: أن من كان يعمل المنكر لا يسوغ له ذلك، ولا أن يترك النهي كذلك، ومن كان مقصرًا في معروف لا يسوغ له ذلك، وألا يأمر بالمعروف.

خطب أحدهم وأمر ونهى ووعظ الناس وأبكى، فأتاه آت ودسَّ له وهو يخطب رقعة ففتحها، فإذا فيها أبيات مشهورة سائرة فقرأها في نفسه(١).

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّـمُ غَيْرَهُ ... هَـلَّا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمُ
تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السِّقَامِ وذي الضنا ... كَيْ مَا يَصِحُّ بِهِ وَأَنْـتَ سَقِيمُ
اِبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَهَا عَنْ غَيِّهَا ... فَإِنِ انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ عَظِيمُ
فَهُنَاكَ يُقْبَلُ مَا تَقُولُ وَيُقْتَدَى ... بِالْقَوْلِ مِنْكَ وَيَنْفَعُ التَّعْلِيمُ
لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ ... عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

وخلق الأنبياء أنهم يعملون بما علمهم الله جَلَّوَعَلَا؛ قال ربنا جَلَّوَعَلَا مخبرًا عن قول خطيب الأنبياء شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:٨٨].

والله جَلَّوَعَلَا أمر العباد بأن يصدقوا أقوالهم بالعمل، ونهاهم أشد النهي عن الكذب في المقال، كما نهاهم عن الكذب في العمل؛ قال جَلَّوَعَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف:٢، ٣].

﴿كَبُرَ مَقْتًا﴾ أي: كبر بغضًا، والمقت هو أشد البغض، فإذا كان الله

(١) الأبيات لابن السماك، ذكرها البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٢٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤/ ١٥٩).

جَلَّ وَعَلَا يمقت ويبغض أشد البغض من يعلم ومن يقول ولا يفعل، فإذًا: كيف نرجو صلاح دعوتنا أو صلاح أمرنا أو صلاح نهينا؟!

من آداب الداعية: أن يكون رحيمًا رفيقًا لينًا، والرحمة والرفق واللين ثمرة من ثمرات الإخلاص والتجرد، فإذا كان متجردًا لله في الدعوة أو في الأمر أو في النهي، وإذا كان مخلصًا، فإنه سيكون رحيمًا، وسيكون رفيقًا لينًا، قال جَلَّ وَعَلَا آمرًا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأخاه هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ في دعوتهما فرعون قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [طه:٤٤]، ووصف الله جَلَّ وَعَلَا نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:١٢٨]. فإذا كان المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رؤوفًا رحيمًا بالمؤمنين، أفلا نقتدي به؟ ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب:٢١]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ»(١)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»(٢). لابد من أن تكون رحيمًا بمن تدعوه، فأنت تريد أن يهتدي، وأن تصلح حاله،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٥٥)، ومسلم (٩٢٣) عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ بِنْتًا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ، وَمَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَسَعْدٌ، وَأُبَيٌّ، أَنَّ ابْنِي قَدِ احْتُضِرَ فَاشْهَدْنَا، فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: إِنَّ للهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَتَحْتَسِبْ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَعَدَ رُفِعَ إِلَيْهِ، فَأَقْعَدَهُ فِي حَجْرِهِ، وَنَفْسُ الصَّبِيِّ جُئِّثُ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ».

(٢) أخرجه أحمد (١١/ ٣٣)، وأبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال أبو عيسى: (هذا حديث حسن صحيح).

ويستقيم شأنه وقلبه، فلماذا لا تكون رحيمًا به؟ لم الغلظة، ولم القسوة؟ قَالَ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»(١). في كل شيء الرفق يزينه، وفي كل شيء إذا نزع الرفق شانه، ومن ذلك الدعوة، ومن ذلك الأمر والنهي، فلابد من الرفق؛ لأن الغلظة مذمومة، قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران:١٥٩]. أي: فبرحمة من الله لنت لهم، فما في قوله: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ صلة، والصلات مؤكدات، وهي في مقام تكرير الكلام.

هارون الرشيد رَحِمَهُ اللَّهُ كان يطوف بالكعبة، فعرفه رجل، فقال: (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُكَلِّمَكَ بِكَلَامٍ فِيهِ غِلْظَةٌ. فَقَالَ: لَا، وَلَا نِعْمَتْ عَيْنٌ؛ قَدْ بَعَثَ اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ إِلَى مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنِّي فَأَمَرَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا)(٢).

إذًا: في البداية لابد من القول اللين، لابد من الرحمة، وإذا ظهرت مكابرته، أو أنه معاند، وظهر أنه شر على الخير، وشر على الإسلام، وظهر أنه مستهزئ بآيات الله فلا كرامة له، والولاء والبراء يقتضي أن يجانب؛ لهذا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في أول الأمر وفي أول دعوته قال لفرعون قولًا لينًا، ولكن عندما ظهر عصيانه، قال له: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴾ [الإسراء:١٠٢]، فهنا ظهرت العزة وظهرت القوة،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) انظر: الفاضل للمبرد (ص٩٤)، والمجالسة وجواهر العلم (٣/ ٣٦٤)، ونثر الدر في المحاضرات (٣/ ٦٦)، والتذكرة الحمدونية (٧/ ١٨٤)، وتاريخ دمشق (٧٣/ ٣٠١)، والبداية والنهاية (١٠/ ٢١٧).

لكن ليست في أول الأمر، وليست مع كل أحد، مع من ظهرت عداوته، فلابد أن تكون رفيقًا رحيمًا لينًا بمن تدعوه أو بمن تأمره أو بمن تنهاه.

والرحمة خير كلها، والرفق خير كله، ومن الرفق: أن تكون كثير الدعاء لمن تريد صلاحه، وهذه مسألة أكرر التنبيه عليها؛ لأننا نفقدها، فنجد من يأمر وينهى ويدعو، وهو لا يسأل الله جَلَّوَعَلَا في الخلوات بأن يأخذ بيد هذا المدعو.

رجل إذا أتى في المجالس تشتكي من والده، وحالته، أو والد يتشكى من ولده وضياعه وفسقه وفجوره، ويأمره بغلظة وينهاه بغلظة، وهو ما طرق أبواب الرحيم، وما طرق أبواب مَن القلوب بيده ليهديه، ولينفع بكلامه معه، لابد من الرحمة والرفق حين الدعوة، ولابد من سؤال الله جَلَّوَعَلَا في أن يصلح حال هذا.

حدث بعضهم فقال: هذا أحدهم اهتدى واستقام، وتأثر بكلام حسن سمعه بسبب الرفق واللين والرحمة.

قال: خرج علينا أحدهم من المسجد فوعظنا، وكانوا مجموعة جالسين، وأمرنا بالصلاة بكلام حسن جميل، قال: فأخذ الجميع بالاستهزاء به إلا أنا وصاحبي، أما الباقون فاستهزؤوا به وسخروا منه، وهو لا يزيد إلا على أن يكرر الكلام، فلو كان يدعو إلى نفسه، إذا استهزؤوا به فليغضب ولينتصر لنفسه، لكن هو يدعو لله جَلَّوَعَلَا، فليصبر وليحتسب، وكرروا عليه الاستهزاء، وهو صابر يكلمهم بلين ورفق.

قال: فانصرفت ثم لحقته أنا وصاحبي فتأسفنا له، هذا وصاحبه كانوا ذوي أدب وذوي خلق، قال: فتأسفنا له مما صنع الباقون، فقال لهما: أتظنان أني متأثر وحزين أو متضايق مما قالوا؟ لا. لأنني فيما قلته رجوت الأجر، وحين سكتُّ رجوت الأجر،

وحين تكلمت وعفوت رجوت الأجر، فلم إذًا الحزن؟ ﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ [النحل:١٢٧]. قال: فوقعت هذه في نفسي أعظم من وقع الأولى. حدثني بذلك وهو أحد المصلين في المساجد بعد أن كان لا يشهدها.

من آداب الداعية: الحكمة، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة:٢٦٩]، وقال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل:١٢٥].

فالحكمة مطلوبة، وبعض الناس لا يعلم معنى الحكمة.

**الحكمة هي**: وضع الأمور في مواضعها، بأن تضع الأمر في موضعه، وتضع الأمر بالمعروف في موضعه وحين الاحتياج إليه، وتضع النهي في موضعه، وتضع الدعوة في موضعها.

هذا معنى الحكمة في هذا الأمر، ولابد أن يكون الداعية حكيمًا.

**ويكون الداعية حكيمًا من خلال:**

**أولًا**: يكون عالمًا عارفًا بمراتب الدعوة، والدعوة لها مراتب.

**الثاني**: أن يكون عارفًا عالمًا بمراتب المدعوين.

**الثالث**: أن يكون عالمًا عارفًا بمراتب ما يريد أن يأمر به، أي: لمراتب المأمورات ولمراتب المنهيات.

**الرابع**: أن يكون عالمًا عارفًا بالمصالح والمفاسد، فإذا كان كذلك فإن دعوته ستثمر أعظم ثمرات، ومتى فقد شيئًا من ذلك، فقدت دعوته من النجاح بقدر ما فقد.

الأمر الأول: أن يكون عالمًا بمراتب الدعوة، وقد بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مراتب الدعوة كما في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى اليَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»(١).

هذا الحديث بين مراتب الدعوة، فلابد أن تكون حكيمًا، وتعلم مراتب الدعوة، وهذا مثال يبين معنى ذلك: أتى أحدهم فقال: عندي عامل يريد أن يسلم. الحمد لله، هذا أمر حسن، هذا أمر طيب، بل أمر تسر له النفوس. ماذا علمته يا هذا؟ قال: علمته كيف يصلي؟ سبحان الله! أنت تعلم هل هو نصراني؟ أو مجوسي أو هندوسي، أو ما حالته. تعلمه الصلاة، أين التوحيد؟!

وهذا يكثر في الناس، عندهم أناس يريدون أن يسلموا فيعلمونهم الصلاة. وذاك يقول: أريد أن أسلم، يعلمه الصلاة، يقول له: الإسلام، يقول: لا تفعل كذا وكذا من المحرمات، وافعل كذا من المأمورات، أما التوحيد فلا يبينه له، وهو أصل الدين: الإيمان بالله والكفر بالطاغوت لا يبينه له، وهو أصل الدين.

فإذًا: فاتته الحكمة، بل فاته ما يدعى إليه، ولا يعرف مراتب الدعوة، فأول ما تدعو إليه التوحيد والإخلاص لله، وتبين لهذا المدعو حق الله جَلَّ وَعَلَا عليه؛ لأن العباد لو علموا حق الله جَلَّ وَعَلَا عليهم لاستقامت أحوالهم.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٥، ١٤٩٦، ٢٤٤٨، ٤٣٤٧، ٧٣٧١، ٧٣٧٢)، ومسلم (١٩).

كان الرجل يسلم، ويدخل في دين الله، ويستحق الجنة بفضل الله بقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. دخل رجل الجنة، ولم يركع ركعة؛ لأنه قال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ثم قتل قبل أن يأتي وقت الصلاة، فيصلي(١).

إذًا: التوحيد هو أعظم أمر، وحديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واضح في الدلالة على هذا، فلينتبه لهذا.

مراتب الدعوة؛ كرجل ما يزكي، فتأتي تقول له: تصدق على هذا، الصدقة طيبة، وهو أصلًا لا يزكى. كيف تأمره بالصدقة؟! علمه أولًا الزكاة التي هي فرض الله، كذلك شخص ما يصلي تقول: ما يصلي في المسجد، لا يُرى إلا في الجمعة، أو شخص لا يصلي، فتأتي تتكلم معه في وجوب الوتر، أو في قيام الليل، وشخص لا يقرأ القرآن أبدًا، أو يقرأه بين رمضان، ورمضان، فتأتي تقول له: لابد أن يكون لك كل يوم جزء من القرآن تقرأه، وتختم كل شهر، كيف يكون هذا؟!

إذًا: لابد أن تعرف مراتب الدعوة، فتنقل هذا شيئًا فشيئًا إلى ما هو أحسن.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٣٩/ ٤٢) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ يَقُولُ: حَدِّثُونِي عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَمْ يُصَلِّ قَطُّ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ سَأَلُوهُ: مَنْ هُوَ؟ فَيَقُولُ: أُصَيْرِمُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ عَمْرُو بْنُ ثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ، قَالَ الْحُصَيْنُ: فَقُلْتُ لِمَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: كَيْفَ كَانَ شَأْنُ الْأُصَيْرِمِ؟ قَالَ: كَانَ يَأْبَى الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمِهِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُحُدٍ بَدَا لَهُ الْإِسْلَامُ فَأَسْلَمَ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ فَغَدَا حَتَّى أَتَى الْقَوْمَ فَدَخَلَ فِي عُرْضِ النَّاسِ، فَقَاتَلَ حَتَّى أَثْبَتَتْهُ الْجِرَاحَةُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رِجَالُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَلْتَمِسُونَ قَتْلَاهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا هُمْ بِهِ، فَقَالُوا: وَاللهِ إِنَّ هَذَا لَلْأُصَيْرِمُ، وَمَا جَاءَ؟ لَقَدْ تَرَكْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُنْكِرٌ لِهَذَا الْحَدِيثَ، فَسَأَلُوهُ مَا جَاءَ بِهِ؟ قَالُوا: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَمْرُو، أَحَدَبًا عَلَى قَوْمِكَ، أَوْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: بَلْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ أَخَذْتُ سَيْفِي فَغَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ فِي أَيْدِيهِمْ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ**».

ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ مثالًا لذلك، فقال بأنك لو أتيت إلى أناس يلعبون الشطرنج، فأردت أن تنهاهم عن هذا، ويكون مع نهيك أمر، أو تحبيب لهم بأن ينتقلوا إلى ما هو أحسن منه، إلى مجلس خير، إلى مجلس ذكر، أو إلى تواص، أو إلى صلة رحم، فهذا حسن، ومن الحكمة ومن الخير أن تنهاهم عن هذا، وتنقلهم إلى ما هو أفضل منه، أما إذا أتيتهم وهم شباب، وفي نفسهم شر الشباب، وفي نفسهم فسوق وفجور، فأردت أن تنهاهم عن لعب الشطرنج، فسيتعرضون إلى محارم المسلمين. قال: فنهيك إياهم عن لعب الشطرنج هذا مما يجب أن تنهى عنه(١).

---

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ أَرْبَعُ دَرَجَاتٍ:
الْأُولَى: أَنْ يَزُولَ وَيَخْلُفَهُ ضِدُّهُ.
الثَّانِيَةُ: أَنْ يَقِلَّ وَإِنْ لَمْ يَزُلْ بِجُمْلَتِهِ.
الثَّالِثَةُ: أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ مِثْلُهُ.
الرَّابِعَةُ: أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ.
فَالدَّرَجَتَانِ الْأُولَيَانِ مَشْرُوعَتَانِ، وَالثَّالِثَةُ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ، وَالرَّابِعَةُ مُحَرَّمَةٌ؛ فَإِذَا رَأَيْت أَهْلَ الْفُجُورِ وَالْفُسُوقِ يَلْعَبُونَ بِالشِّطْرَنْجِ، كَانَ إنْكَارُك عَلَيْهِمْ مِنْ عَدَمِ الْفِقْهِ وَالْبَصِيرَةِ إلَّا إذَا نَقَلْتَهُمْ مِنْهُ إلَى مَا هُوَ أَحَبُّ إلَى اللهِ وَرَسُولِهِ؛ كَرَمْيِ النُّشَّاب وَسِبَاقِ الْخَيْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِذَا رَأَيْت الْفُسَّاقَ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى لَهْوٍ وَلَعِبٍ أَوْ سَمَاعِ مُكَاء وَتَصْدِيَةٍ، فَإِنْ نَقَلْتَهُمْ عَنْهُ إلَى طَاعَةِ اللهِ فَهُوَ الْمُرَادُ، وَإِلَّا كَانَ تَرْكُهُمْ عَلَى ذَلِكَ خَيْرًا مِنْ أَنْ تُفْرِغَهُمْ لِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَ مَا هُمْ فِيهِ شَاغِلًا لَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَكَمَا إذَا كَانَ الرَّجُلُ مُشْتَغِلًا بِكُتُبِ الْمُجُونِ وَنَحْوِهَا، وَخِفْتَ مِنْ نَقْلِهِ عَنْهَا انْتِقَالَهُ إلَى كُتُبِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ وَالسِّحْرِ، فَدَعْهُ وَكُتُبَهُ الْأُولَى، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ؛ وَسَمِعْت شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ -قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ وَنَوَّرَ ضَرِيحَهُ- يَقُولُ: مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّتَارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مَعِي، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ لَهُ: إنَّمَا حَرَّمَ اللهُ الْخَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمُ الْخَمْرُ عَنْ قَتْلِ النُّفُوسِ وَسَبْيِ الذُّرِّيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ، فَدَعْهُمْ) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٢-١٣).

أي: من غير الحكمة، فأنت تريد الإصلاح والخير، فلابد أن تنقلهم إلى ما هو أحسن، إلى ما هو خير، إذا كنت لا تستطيع أن تنقلهم إلى ما هو أحسن، وإذا نهيتهم عن شيء أو أمرتهم بشيء فسينتقلون إلى ما هو شر من ذلك، فلابد أن تسكت حتى يأتي من يحسن أن ينقلهم، أو لابد أن تتعلم كيف تنقلهم من ذلك، فتتحبب، وتتودد لهم، فمراتب الدعوة لابد من معرفتها.

الأمر الثاني: مراتب المدعوين، فالناس مراتب، منهم الولاة الحكام، فالحاكم لا تخاطبه مثل ما تخاطب ولدك أو الصغير عندك، ثم تقول: هذه عزة وقوة، وهذا عزيز قوي تكلم ووعظ وأبلغ، هذا ليس من الحكمة في شيء؛ لأنك لابد أن ترجو النفع، فمهما كان من سبيل إلى الانتفاع فأته، ليس السبيل أن يقال: فلان قال، فلان قوي الشخصية، فلان ما يهمه أحد، فلان فيه وفيه من الخصال، وأنت كلامك ما ينفع، بل يزيد الشر شرًّا.

لا شك أن هذا غلط، فلابد أن تعرف مراتب المدعوين: ولاة وعلماء، وتعرف كيف تكلمهم، فقد يكون العالم مقصرًا، فتأتي تقول له: اتق الله، ثوبك فيه ما فيه، أو أنت تخفف من لحيتك، أو فيك كذا، وكذا بعبارة فجة، فالعالم ما يوعظ بمثل هذا، ولا يدعى بمثل هذا، بل يدعى بأسلوب حسن؛ لأنه تذكره بآية بتفسيرها، فيفهم المقصود إن مَنَّ الله جَلَّ وَعَلَا عليه بالاستقامة أو بتمام الاستقامة، فذلك من نعم الله، وإلا ما تقوى عليه مثل ما تقوى على الجاهل، أو على من هو تحت يدك، فلا تشر إليه إشارة الطفل، هل مرتبة دعوته وتحبيبه إلى الخير مثل مرتبة العاقل الفاهم المكلف؟

لا، كل أحد بحسب حاله، فمن الحكمة أن تعرف مراتب الناس، ومن الحكمة أن يكون الداعية الآمر الناهي يعلم مراتب المأمورات ومراتب المنهيات.

من آداب الداعية أو الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر: أن يكون عالمًا بالمصالح والمفاسد؛ لأنه قد يأمر بشيء في وقتٍ المصلحة العظمى في غيره، يكون معروفًا، لكن المصلحة العظمى في غيره. مثلًا: يأتي آتٍ، ويقول: تعال نجلس نقرأ القرآن، لا شك قراءة القرآن من أفضل الأعمال، وهم رأوا بجانبهم من يرتكب منكرًا علنًا، وهم جماعة يستطيعون أن يغيروا، فأيهما الأفضل؟ لا شك قراءة القرآن وقتها موسع، وهذا منكر حاضر، فتذهب إلى ذاك تزيل المفسدة ثم تأتي وتقرأ القرآن.

كذلك شخص يقول: أنا أجلس بعد صلاة الفجر في حلقة ذكر إلى طلوع الشمس، وأهله نائمون ما أيقظهم إلى صلاة الفجر، وهو يعلم أنهم لن يصلوا إلا بعد طلوع الشمس، فهذا فقيه، أو ليس بفقيه؟ فيحتاج إلى أن ينتبه إلى نفسه، كيف تجلس في جلسة ذكر، أو قراءة قرآن، أو نحو ذلك، أو تجلس تهلل وتسبح وفي بيتك من لا يقوم إلى الصلاة إلا بعد طلوع الشمس. هذه بعض مراتب المأمورات تنتبه لها.

كذلك المنهيات لها مراتب، فالمصالح والمفاسد متعلقة بها، وإنكار المنكر فرض على الكفاية، ومن شهده فيجب عليه أن ينكره على أحد المراتب الثلاث التي بينها النبي ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»**[1]، لكن ربما أنكرت منكرًا نتج منه منكر أكبر منه، وقد تنكر شيئًا يجر على غيرك بلاءً عظيمًا.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

**مثال ذلك**: من يقتلون -الآن- في بعض البلاد، ممن تحققت ردتهم، لا شك أن من ثبتت ردته فقتله جائز، لكن يأتي مجموعة من الشباب في بلد يقولون: نحن نقتله، حسن. قتلوا واحدًا، فقتل منكم مائة، هل هذا يجوز؟ لا، الشرع لم يأمر بهذا.

يأتي أحدهم ويفعل فعلًا، هو من إنكار المنكر لكن يستخفي ولا يذكر اسمه، ينكر منكرًا إما بورقة أو بتسجيل، أو نحو ذلك، ولا يذكر اسمه، فهذا المنكر الذي أنكره جر بلاءً على جمع من الناس، على أمة من الناس، وهذا لاشك أن فعله منكر يجب أن ينكر عليه ولا يجوز له ولا يحل، وهو آثم بفعله غير مثاب. قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ -قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ وَنَوَّرَ ضَرِيحَهُ- يَقُولُ: مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّتَارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مَعِي، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ لَهُ: إنَّمَا حَرَّمَ اللهُ الخَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمُ الخَمْرُ عَنْ قَتْلِ النُّفُوسِ وَسَبْيِ الذُّرِّيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ، فَدَعْهُمْ)(١). هذه حكمة العلماء؛ لأنه رأى مصلحة ومفسدة، ويفهم هذا من أوتي الحكمة ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [البقرة:٢٦٩]. يمكن بعض الناس لو كان عند ابن تيمية، قال: ابن تيمية فيه ما فيه؛ لأنه كيف يسكت عن هؤلاء؟ منكر وخمر تعلن، لا، هو مقر على أنه يجب الإنكار، لكن هؤلاء إذا أنكرت عليهم ما قاد إنكارك إلى أمر أحسن، بل إلى أمر أسوأ، فتكون أنت ما تسببت في خير، إنما تسببت في شر وسيحصل، فدعهم على هذا.

---

(١) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٣).

**من شروط الداعية الآمر الناهي:** أن يكون صابرًا، والله جَلَّوَعَلَا أمر نبيه بالصبر، وهو نبيه الذي يتحلى بكل خلق فاضل: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل:١٢٧]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف:٣٥]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم:٦٠]، وقال جَلَّوَعَلَا مثنيًا على عباده المؤمنين الذين أنجاهم: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر:١-٣].

فالداعية لابد أن يكون صابرًا، إذا أتاه ما يؤذيه في نفسه، واستهزئ به يصبر ويحتسب الأمر لله في أوله وآخره، فليصبر وهو مأجور على صبره، كما أنه مأجور على دعوته الخلق.

**والأدب الذي بعد الصبر أن يكون الداعية والآمر والناهي عزيزًا قويًّا في الحق:** فليس معنى الصفات التي ذكرنا كما قد يتوهمه بعضهم أنها صفات من ليس عنده عزة وشخصية، أو الذي يسميه بعض الناس: (درويش)، فهذا ما يفهم، يطأطئ رأسه عن كل شيء، لا لابد أن يكون مع ذلك مقتديًا بالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وبصحابته، فيكون ذا عزة وذا قوة في الحق.

ومعنى ذلك: ألا يرضى أن تنتهك حرمات الله جَلَّوَعَلَا أمامه، ولا يجلس في مجلس يعصى فيه الله جَلَّوَعَلَا، فليس من الدعوة ولا من الحكمة ولا من الخير أن تجلس في مجلس تقول: أريد أن أدعوهم، وهم يعاقرون المنكرات أو يفعلون الموبقات.

لا، أنت شريكهم في الإثم إذا لم تفارق مجلسهم، والله جَلَّوَعَلَا أمرنا أننا إذا سمعنا آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ألا نقعد مع المستهزئين؛ فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء:١٤٠]. واستفاد أهل العلم من هذه الآية: أن الراضي بالذنب كفاعله لو لم يفعله.

فمثلًا: واحد نقل له أن فلانًا يشرب الخمر، فقال: يا رجل هذه فيها كذا وكذا، ورضي به، فهو مثل الشارب في الإثم، لا في إقامة الحد أو فيما يترتب على ذلك، فلابد أن يكون قويًّا في الحق، وإذا أتى موجب لقوته بأن انتهكت محارم الله علنًا، أو استهزئ بآيات الله علنًا، وكان الناس مستكبرين، وتجرؤوا على الحق، وأظهروا الفساد وأرادوا الإفساد، وتعرضوا لمحارم الله، فلابد أن يكون قويًّا في ردهم، أما في دعوتهم يكون رحيمًا، لكن قوته وعزته لا تعني الاعتداء عليهم، بل تعني أن يكفهم عن المنكر، وأن يكفهم عن الشر، وأن يزيل المنكر، وأن يغيره إذا كان مستطيعًا لذلك.

من آداب الداعية: ألا ييأس، فيأتي يقول: فلان والله ذهبت له مرتين وثلاثًا وأربعًا وما نفع. لا، لا تيأس:﴿ يَٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [يوسف:٨٧]. هي رحمة الله جَلَّوَعَلَا، فهل تيأس منها؟ ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ [فاطر:٢]، أنت تمسك الرحمة؟ ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر:٢].

إذًا: لابد من التكرار، لا نكن كبني إسرائيل يملون، نهوهم في الليل من مواقعه المنكر ثم انتهى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف:١٦٤].

فهؤلاء أناس واقعون في الشر والبلاء، تعظونهم وتنهونهم؟

لا، ولو كنا كهؤلاء المثبطين المرجفين لانتشر الفساد ولعم، ولما انتفع الناس بأمر ولا بنهي، لابد إذًا ألا نيأس، فنواصل مرة ومرتين وثلاثًا.

نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ قال عنه الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَـٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت:١٤]. وكم آمن معه؟ ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود:٤٠]، أكثر الروايات التي ذكرت عددًا كثيرًا قالوا: كانوا بضعة وسبعين. هذا أكثر ما قيل، وأكثر الروايات ورودًا قالوا: إنهم كانوا اثني عشر معه[1]، لكنه لم ييأس؛ لأنه عليه العمل، وليس عليه أن يرى ثمرة العمل: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرعد:٤٠].

فأنت عليك أن تبلغ وأن تأمر وأن تنهى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ﴾ [الأنعام:٥٢].

هذه بعض الآداب التي نستحضرها، شرائط الدعوة، أو شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والشرائط ذكرت في الآداب؛ لأن بعض الآداب يصلح أن يكون شرطًا؛ مثل: الإخلاص فهو شرط، ومثل: العلم شرط، ومثل: الحكمة والمعرفة.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٢/ ٤١٠-٤١٢)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٣٠-٢٠٣١)، وزاد المسير (٢/ ٣٧٤)، وتفسير القرطبي (٩/ ٣٥)، وابن كثير (٤/ ٣٢١).

**والشروط منقسمة إلى قسمين، كما قال أهل العلم:**

**القسم الأول:** شروط صحة.

**القسم الثاني:** شروط مشروعية.

أما شروط الصحة؛ فمثل: الإخلاص، فمن لا يخلص لا يصح أمره ولا نهيه عند الله جَلَّوَعَلَا، ولا تصح عبادته أصلًا.

منها شروط صحة -أيضًا-، وهو: العلم بما يتكلم به وبما يأمره به أو ينهى عنه أو يدعو إليه، فهذا شرط صحة، فلا تتكلم عن مسألة وتأمر بها وتنهى وأنت ما تعلم حكمها.

منها شروط للمشروعية، ومن شروط المشروعية: أن تكون قادرًا مستطيعًا ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأعراف:٤٢]، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(١). ولكن ما معنى القدرة والاستطاعة؟ ومتى يتحقق في الشخص أن يكون غير قادر وغير مستطيع؟

هناك أمور تكون فيمن تليهم؛ مثل: أولادك أنت الوالي عليهم، أنت ولي أمرهم، فأنت قادر على إزالة الأمر في بيتك باليد، فما يأتي واحد يرى في بيته منكرًا يقول: أولادي صغار ما هم كبار ينازعونه أويتهددونه، أو يخشى أن يترتب على فعله منكر أكبر، لكن يقول: الصغار والله ودهم بهذا، ماله عذر؛ لأنه قادر مستطيع: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ»، وأنت تستطيع بيدك، أنت من أهل

---

(١) سبق تخريجه (ص٨٠٩).

اليد في بيتك: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا»[(١)].

لكن إذا رأيت في الشارع منكرًا؛ كتعليق لصور، أو معازف معلنة في الشارع، فإذا كنت من أهل اليد الذين إذا أنكروا باليد قُبل منهم، فيجب عليك؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرك بذلك، وليس لك عذر، لكن إذا كنت لست من أهل اليد: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة:٢٨٦].

تكون من أهل اللسان، وما فيه أحد معذور لترك الإنكار باللسان، تقول له: هذا منكر أغلقه، لكن تأتي بيدك تكسر الأشياء، فهذا ما يجوز لك؛ لأنه ليس لك، إنما هو لأهل اليد الذين نصبوا لهذا الأمر، أما باللسان فليس لك عذر.

قال لك أحد: لا تنكر بلسانك، ما فيه لو تأتي تنكر بلسانك، أنت مستطيع لذلك، لكن إذا أتى أحد قال: أنا والله ما أستطيع بلساني؛ مثلًا: أنا أجنبي عن هذه البلاد، والله أخشى إذا أنكرت بلساني يضروني، أو يحصل لي شيء، نقول: أنت إذًا معذور، فانتقل إلى الإنكار بقلبك.

أو شخص يقول: أنا ضعيف رأيت منكرًا، والله مجموعة من الناس تحوط بسيارة امرأة، يقول: أخشى على نفسي أنا ضعيف. نقول: ما أمرك الشرع بأن تنكر في هذه الحال؛ لأنك لا تستطيع، والعجز أو عدم القدرة تنقسم إلى قسمين عند أهل العلم:

**القسم الأول:** عجز علمي.

**القسم الثاني:** عجز حسي.

---

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

العجز علمي أي: عجز راجع إلى العلم، فيأتيه حاله يقول: أنا أعرف أن هذه فيها شيء، ولكن لست متثبتًا منها، أنا عاجز علميًّا عن أن أتكلم فيها، فهذا يكون مخولًا له ألا ينكرها، ولا يغيرها بيده.

والعجز الثاني: عجز حسي، يقول: أنا ما أستطيع ببدني أن أتكلم، أخشى أنهم يضربونني ويفعلون بي الأفاعيل، أو أنا رجل ضعيف لست بقوي، أخشى من كذا وكذا، فالشرع عذرك -والحمد لله على توسعته وتيسيره-، لكن ليس من العجز مخافة لوم اللوام.

فالشيطان يأتي بعض الناس، ويقول: لا والله أنت يلومك اللوام، ويقولون: هذا ما يفهم، هذا متسرع، هذا لا يعرف كيف الأمور تؤتى، هذا يتكلم بكلام كأنه من أهل كذا وكذا، لوم اللوام ليس بعذر لك؛ لأن الله جَلَّوَعَلَا قال عن نبيه صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وصحابته: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣]، وقال جَلَّوَعَلَا في وصف المؤمنين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة:٥٤]، وفي الصحيحين عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ -أَوْ نَقُولَ- بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ»(١).

(١) أخرجه البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩).

إذًا: لوم اللائمين ليس بعذر في إسقاط الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر، أو أن تنتقل من مرتبة إلى مرتبة، لا، إذا كنت تعتقد أنهم سيلومونك، فإن هذا ليس بعذر لك، والمشروعية قائمة في حقك.

وهذه المسائل المهمة التي ينبغي فهمها هي أصول ومعالم عامة، لو تحقق بها وتحققها الدعاة والآمرون والناهون في أنفسهم وفي دعوتهم؛ لرجونا الخير والصلاح بإذن الله جَلَّوَعَلَا. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

## أسئلة المحاضرة

**س: فضيلة الشيخ! تكلمتم عن فتنة القول وفتنة العمل. نرجو منكم توضيح ذلك. وجزاكم الله خيرًا؟**

ج: الحمد لله: أنا ذكرت فتنة القول وفتنة العمل في مقام الاستعاذة، نعوذ بالله من فتنة المقال، كما نعوذ به من فتنة الفعال، وهذه استعاذة كان يستعيذ بها المتقدمون، يستعيذون بالله جَلَّوَعَلَا من الفتنة في القول، ومن الفتنة في العمل، والقول يحوط به فتن وكذلك العمل، فمن فتن القول: ألا يكون مخلصًا فيه، من فتن القول أن يكون للرياء، أن يكون للسمعة، أن يكون ليقال: فلان فصيح، أو فلان عالم، أو فلان قال وقال. هو يريد ذلك، لا شك هذه فتنة للقول؛ ولذلك مما ذكر لأشراط الساعة أنه يقل الفقهاء، ويكثر الخطباء[1]، معنى يقل الفقهاء: أن

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الدارمي (١٩١)، وعبد الرزاق (١١/ ٣٥٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٥٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٦٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٢١٢) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ فِتْنَةٌ، يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَتُتَّخَذُ سُنَّةٌ يَجْرِي النَّاسُ عَلَيهَا؛ فَإِذَا غُيِّرَ مِنْهَا شَيْءٌ، قِيلَ: تُرِكَتْ سُنَّةٌ. قِيلَ: مَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرَ قُرَّاؤُكُمْ، وَقَلَّ فُقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أَمْوَالُكُمْ، وَقَلَّ أُمَنَاؤُكُمْ، وَالْتُمِسَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ، وَتُفُقِّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ».

يقل المتبصرون بالقول والعمل، ويكثر الخطباء الذين يشققون الكلام ونفعهم قليل؛ وذلك لأنهم فتنوا في مقالهم.

كذلك العمل له فتنة، ومن فتنته الإعجاب به، بعض الناس يعمل عملًا فلا يزال هذا العمل بين عينيه متعاظمًا له، مفتخرًا به أنه عمل وعمل، فيدلي على ربه به فيحبط عمله، وهذه فتنة يصاب بها بعضهم.

كذلك من الناس من يوفق فلا يفتن في عمله، يعمل العمل فلا يزال وجلًا خائفًا هل يتقبل منه أم لا؟ يعمل العمل وهو يحاذر كأنه يمشي على طريق ملئ شوكًا، يحاذر من قول يتوسع فيه ليس عليه دليل شرعي، يحاذر من عمل يعمله ليس عليه دليل شرعي، يحاذر من عمل يعمله وهو يرى نفسه بعمله، يرى نفسه بتلاوته، يرى نفسه بصلاته، يرى نفسه بعلمه، يرى نفسه بدروسه، يرى نفسه بطلبه للعلم ونحو ذلك، لا شك هذا لا يزال يدلي على الله جَلَّوَعَلَا بهذه الأشياء حتى يحبط عمله-.

والصنف الآخر لا تزال هذه الأمور بين عينيه يتقالها ويتقالها، ويسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يتقبلها منه، وهذا مصداقه في كتاب الله جَلَّوَعَلَا في قوله في سورة المؤمنون: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون:٦٠، ٦١]، هو آتى الخير وآتى الصدقات وعمل ما عمل، ولكن قلبه ليس بذي إعجاب، قلبه ليس معجبًا بعمله، ولكن: ﴿وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون:٦٠]، ويتذكر قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟﴾ [الحشر:٢]، ويتذكر قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر:٤٧]؛ فلهذا لاغرو أن كانت الاستعاذة من فتنة القول

ومن فتنة العمل مما ينبغي إكثار الاستعاذة منه خاصة للمتحدثين وللعاملين، بل ولجميع المؤمنين. رزقنا الله وإياكم السداد في المقال والفعال.

**س: يقول السائل: في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]. نرجو من فضيلتكم توضيح البصيرة، وما الطريق إليها؟**

ج: في قوله تعالى: في آخر سورة يوسف: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ البصيرة هي كل ما به يبصر الطريق الذي أمر الله جَلَّوَعَلَا به، ومعنى ذلك أن البصيرة التي يدعى عليها: ﴿أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ أي على نور من الله وعلم؛ قال: ﴿أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ فالبصيرة هي النور الذي يقذف في القلب بالعلم بالله جَلَّوَعَلَا، وبما أنزل في كتابه، وبما جاء في سنة نبيه.

والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بصيرته هي أن يكون مزدادًا من العلم، ومن العلم بما أنزل الله، والله جَلَّوَعَلَا أمره بأن يقول: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه:١١٤](١)،

(١) قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه:١١٤] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ: رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا إِلَى مَا عَلَّمْتَنِي، أَمَرَهُ بِمَسْأَلَتِهِ مِنْ فَوَائِدِ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُ) تفسير الطبري (١٦/ ١٨١).

وقال القرطبي: (وَقَالَ فِي شَرَفِ الْعِلْمِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾، فلو كان شي أَشْرَفَ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمَزِيدَ مِنْهُ كَمَا أَمَرَ أَنْ يَسْتَزِيدَهُ مِنَ الْعِلْمِ) تفسير القرطبي (٤/ ٤١).

وقال السمعاني: (وَقَوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ أَي: علما إِلَى مَا علمت، فَكَانَ ابْن مَسْعُود إِذا قَرَأَ هَذِه الْآيَة قَالَ: اللَّهُمَّ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا وَإِيمَانًا وَيَقِينًا. وَعَن مَالك بن أنس قَالَ: من شَأْن ابْن آدم أَلا يعلم كل شَيْء، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يعلم ثمَّ ينسى، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يطْلب من الله علما إِلَى علمه) تفسير السمعاني (٣/ ٣٥٨).

فازدياد العلم هو ازدياد البصيرة؛ لأنه به يزداد بصرك، فكما أن بصرك يبصر المبصرات من الذوات والأعيان، كذلك القلب يبصر، يبصر الحق والباطل، يبصر السبيل النيرة من السبيل المظلمة، يبصر السبيل المجدية في الدعوة من السبيل التي لا تجدي، يبصر السبيل التي يرضى الله جَلَّ وَعَلَا أن تسلكها، ويبصر السبيل التي لا يرضى الله جَلَّ وَعَلَا أن تسلكها.

فإذًا: البصيرة هي عماد الأمر كله، بل هي أصل الدعوة وأولها وآخرها.

**س: يقول السائل: حديث: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ؛ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. قَالَ: وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ»(١) ما درجته من الصحة؟**

ج: الحديث صحيح، رواه جماعة من أهل العلم؛ منهم: ابن سعد في «الطبقات» بإسناد قوي، ورواه أبو نُعيم في «الحلية»، ورواه جمع من أهل العلم، وأهل العلم يقولون: هذا الحديث صحيح.

**تمت بحمد الله**

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٨١)، وأحمد في المسند (٩/ ٥٠٦)، وفي فضائل الصحابة (١/ ٢٥٠)، وعبد بن حميد (٧٥٩)، والآجري في الشريعة (٤/ ١٨٧٤)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٨٧)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٨٩)، وابن حبان (١٥/ ٣٠٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٢١٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

# محاضرة
# مقاصد الشريعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على الرحمة المهداة والنعمة المسداة، محمد بن عبد الله، صلاةً وسلامًا دائمين ما تتابع الليل والنهار، كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم من المباركين الذين بارك في أقوالهم، وفي أعمالهم، والبركة في هذا الموضع يُعنى بها ما جاء في قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [مريم:٣١]، قال المفسرون: وجعلني مباركًا. أي: معلمًا للناس الخير، آمرًا لهم بالمعروف، ناهيًا لهم عن المنكر(١)، وهذا ما فيه سعادتهم في الدنيا والآخرة. فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن استعمله في ذلك، وأن يمنحنا الفقه في دينه، والعلم بحدود ما أنزل على رسوله والعمل بذلك؛ إنه سبحانه جواد كريم؛ **أما بعد:**

فموضوع هذه المحاضرة ضمن هذه السلسلة موضوع مهم؛ لأنه يتعلق بالمقاصد الشرعية، فالمقاصد الشرعية هي: المقاصد التي اعتبرها الشرع، والتي رعاها الشرع فيما سن وشرع من الأحكام.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٩١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٣)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٠٣).

وهذا الموضوع من الأهمية بمكان؛ وذلك لأسباب:

**أولًا:** أن العلماء من القديم من علماء السلف لم يزالوا إلى يومنا يعتبرون المقاصد في أحكامهم وفي فتاويهم، وتارة ينصون على ذلك، وتارة يعتبرونه فيما ينظرون به إلى الأحكام الشرعية بعامة، ففهم كلام السلف وحمل متشابهه على محكمه، ودراية مقاصد الأئمة في أحكامهم، وعدم الاستدلال بالمتشابه من ذلك أو الاستشهاد بالمتشابه من ذلك على المحكمات، هذا إنما يدرك بمعرفة مقاصد الأحكام الشرعية التي رآها الأئمة.

**ثانيًا:** كلمة المقاصد الشرعية كثر تناولها في هذا الزمن، واعتنى بها كثيرون في التأليف والتصنيف والرسائل الجامعية أو البحوث فيما دون الرسائل الجامعية، والناس فيها ما بين مُفْرط ومُفَرط، وما بين متوسع في الخطو وما بين مشدد، وهذا تبع لمأخذ قديم عند العلماء فيمن يرعى النظر إلى العلل والمعاني المستنبطة من الأحكام، وهم جمهور أهل الفقه، وبين من لا يرعى ذلك، وهم المتمسكون بالظاهر المعروفون باسم الظاهرية، فإن مبنى فهم علم المقاصد على معرفة المعاني والغايات والعلل التي بنى عليها الشارع الأحكام، ومن يقول بالظاهر لا يأخذ بالعلل، وينفي التعليل في أفعال الله جَلَّوَعَلَا الكونية، والتعليل في أفعال الله جَلَّوَعَلَا الشرعية؛ ولذلك فإن من قال بالظاهر في كثير من المسائل، فإنه لا ينظر إلى مقصد الشارع من تحريم المحرم، أو من إيجاب الواجب، وإنما يقول: نقتصر على ظاهر اللفظ.

وهذا تلاه ونتج عنه أن جعلت مسائل من الواجبات، وهي عند عامة أهل العلم من المستحبات، وجعلت مسائل من المحرمات، وهي عند عامة أهل العلم من المكروهات، وحصرت أصناف ارتبط بها التحريم عند أهل الظاهر، وعداها الجمهور ممن يرعى العلل والمقاصد إلى ما يشابهها ويماثلها، ويشترك معها في العلة والمعاني.

وقابل هؤلاء أهل النظر والرأي الذين تركوا الآثار، وتركوا ظاهر الدليل، واعتبروا المقاصد والقواعد العامة بحسب اجتهاد إمامهم، وهم المعروفون بأهل الرأي في مدرستيه المشهورتين في المدينة وفي الكوفة، وهؤلاء قابلوا من تمسكوا بالظاهر وتركوا العمل بالأحاديث والآثار؛ لأجل مخالفتها للقواعد العامة التي فهموها من الشريعة والمقاصد التي استنبطوها منها، وصار جمهور أهل الفقه من أهل الحديث صاروا متوسطين، فأعملوا الآثار والأحاديث والنصوص وأخذوا بالمقاصد، فكانوا وسطًا بين هؤلاء وهؤلاء؛ كما خص الله جَلَّوَعَلَا هذه الأمة بقوله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة:١٤٣] أي: عدلًا خيارًا؛ لأن الأوسط هو الأمثل والأحسن والأعدل في فهمه وكلامه وعقله وإدراكه؛ كما قال جَلَّوَعَلَا مثنيًا على قول أوسط الأولاد في قصة أصحاب الجنة: ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ [القلم:٢٨] أوسطهم أي: أعدلهم مقالًا، وأعقلهم رأيًا، وأفهمهم في المدارك؛ لهذا صار المصنفون والمؤلفون والكاتبون بين هذه الأنحاء الثلاثة في الأحكام الفقهية بعامة، وفي تناول هذا الموضوع بخاصة، وإن كان الأكثر ممن كتب على اعتبار المقاصد وعلى اعتبار الآثار على طريقة الجمهور.

**ثالثًا:** أن موضوع المقاصد مرتبط بالمصالح، والمصلحة التي اعتبرها الشرع مطلوب تحقيقها؛ لأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، والمصالح أنواع؛ منها: مصلحة معتبرة في الشرع، ومنها مصلحة ملغاة، ومنها مصلحة مسكوت عنها لم يعتبرها الشرع، ولم ينص على إلغائها، وهي التي سماها طائفة من العلماء بالمصالح المرسلة، وهذا النوع من البحث في المصالح توسع الناس فيه في هذا الوقت، وفي هذا الزمن ما بين غالٍ وما بين جافٍ، ومنهم من زعم وكتب -وربما الآن له أتباع- في أن الشريعة تبع للمصالح،

وليست المصالح تبعًا للشريعة، بل جعلوا أن المصلحة إذا وجدت فثَمَّ الشرع، وهذا خلاف المقصود من علم المقاصد؛ لأن الفهم وتعلم علم المقاصد الشرعية يحدث يقينًا عند الفقيه وعند طالب العلم بأن الشريعة جاءت بالمصالح، وبالتالي فإن المصالح تبع للشريعة، فحيثما وجد الشرع ووجدت أحكامه، فثَمَّ المصلحة.

رابعًا: أن طائفة من فقهاء العصر وعددًا من الفئات والجماعات المعتنية بالدعوة الإسلامية في أصقاع كثيرة تعتني بعلم المقاصد، وعنايتها بعلم المقاصد؛ لأجل النظر فيما تعامل به مَنْ حولها من التجمعات، وفيما تعامل به أفرادها من التنظيم والتربية، فاعتنى طائفة من الدعاة وطائفة من الجماعات بعلم المقاصد؛ لا لأجل البحث في الاجتهاد الفقهي، ولكن لأجل فهم روح الشريعة ومقاصد الشريعة في التعامل مع التجمعات المختلفة، وفي التعامل مع الأفراد في التربية والتعليم، وهؤلاء منهم المتوسط، ومنهم الغالي، ومنهم الجافي في أنحاء شتى تُعلم من الواقع؛ لهذا فإن البحث في مقاصد الشريعة والدخول فيه يستوجب أن يكون بحثًا مطولًا؛ حتى يفهم طالب العلم ما يتصل في هذا الموضوع الذي ربما كان غامضًا عند الأكثرين، لكن المدخل لدراسة علم المقاصد الشرعية لا يعدو ما سأذكره من أن يكون كلمات وجيزات كمدخل تفهم به كلام العلماء، وما ألف في هذا الموضوع من البحوث المستقلة، أو التي في ضمن كتب كبيرة.

أولًا: ما المقصود بالمقاصد الشرعية؟

المقاصد اختلفت فيها تعاريف العلماء، لكن تقريب ذلك أن نقول: إن المقصد هو المعنى، أو الغاية، أو السر، أو الحكمة التي من أجلها شرع الشارع أحكام الشريعة، إما على الإجمال وإما على التفصيل، وهذا من جهة المعنى العام والتقريب، لكن من جهة التعريف:

منهم من عرف المقاصد الشرعية بأنها المعاني التي رعاها الشرع في وضع الشريعة أو رعاها الشارع في وضع الشريعة.

ومنهم من قال: هي الغايات والأسرار التي نظر إليها الشارع في سن الشريعة.

ومنهم من قال: إن المقاصد الشرعية هي: الغايات التي أرادها الشارع في تشريعه؛ لتحقيق مصالح الخلق في الدنيا والآخرة، وهذا تعريف حسن ومنضبط في الجملة(١).

إذًا: فالمقاصد الشرعية هي الغاية، ما الهدف الذي من أجله شرعت الأحكام؟ العبادات، ما الهدف العام والغاية التي من أجلها شرعت العبادات؟ البيع، ما الغاية من أنه أبيح؟ الإجارة، ما الغاية من أنه أذن بها؟ الربا، ما الغاية من أنه حرم؟ النكاح، ما الغاية من أنه طلب؟ الجمع بين المرأة وأختها، ما الغاية من أنه حرم؟ القتل، من قتل متعمدًا، ما الغاية من أنه يقتص منه؟ من قتل خطأً، ما الغاية التي من أجلها شرع أن تؤخذ منه الدية؟ وهكذا في الأمور العادية في حياة الإنسان؛ مثل: أحكام الأكل والشرب والأطعمة ونحو ذلك.

فإذًا: هذه المقاصد والغايات هي التي يدرسها العلماء بالنظر إلى المقاصد الشرعية، وفي النظر إلى المقاصد الشرعية ما يفيد كثيرًا جدًّا الباحث والفقيه في الشريعة؛ ولهذا بعد أن عرفنا هذه المقاصد بتقرير، فلابد من أن نعلم أن كلمة مقاصد شرعية ما ظهرت إلا في أوقات متأخرة بعد قرون من الزمان الأول، لكنها كانت عند الأولين ممن ألف في أصول الفقه، كانت موجودة في بحوث القياس، وفي الكلام على العلة والنظر في المناسب من مسالك العلة، فإنهم نظروا في أن الشريعة ارتبطت بعلل، وهذه العلل في الأحكام تارة تكون ضرورية، وتارة تكون

(١) انظر: الموافقات (٢/ ١٦٠)، وعلم المقاصد الشرعية (١/ ١٧).

حاجية، وتارة تكون تحسينية، فأصل المبحث أصولي، ثم اعتنى به من تخصص في الفقه من أهل الأصول، فأبرزه أكثر؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وقبله ابن عبد السلام في «القواعد»، وبعد هؤلاء الشاطبي في كتابه المشهور «الموافقات».

فإذًا: مبحث المقاصد الشرعية في أصله هو مبحث في القياس، لكن الواقع أن حقيقة المقاصد الشرعية ليست هي حقيقة العلة في القياس؛ وذلك لأمور متعددة، نذكر منها -على سبيل المثال-:

أن القياس يبحث فيه عن العلة التي تكون جامعًا ما بين حكم مسكوت عنه وحكم منصوص عليه، فتكون العلة استخراج العلة؛ لأجل أن يحكم على مسألة مسكوت عنها كما هو معروف في مبحث القياس، والقياس بهذا المعنى صار قياس علة، وعند الفقهاء وأئمة الاجتهاد القياس أعم من ذلك، فقد يكون قياس علة، وقد يكون قياس معنى، وقد يكون قياس قاعدة وشمول، وهذا الذي يجعل العلماء يذكرون القياس تارة في أبواب العبادات، ويذكرون القياس تارة في أبواب أخر، لا لأجل أن المعنى قياس العلة، ولكن المعنى المقصد الذي يجمع هذا، والقاعدة التي تجمع هذا وذاك.

فإذًا: معنى مقاصد الشريعة، والغرض من مقاصد الشريعة أوسع من استخراج العلل التي من أجلها نُعَدِّي الحكم من منصوص عليه إلى مسكوت عنه، وهذا يحتاج إلى نظر من جهة أخرى لإيضاحه؛ وهو: أننا ننظر -مثلًا- إلى ما أوجب الله جَلَّوَعَلَا من إقامة الصلاح في حال العباد، ودرء الفساد في أحوال العباد، وهذا مقصد من المقاصد العامة في التشريع، فالله جَلَّوَعَلَا أمر بالإصلاح، ونهى عن الإفساد، فقال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾ [الأعراف:٥٦]، وقال

جَلَّ وَعَلَا مخبرًا عن قول شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود:٨٨]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة:٢٠٥]، ونحو ذلك من الأدلة، وهذه لا يمكن أن تسمى عللًا تعدي بها حكمًا مسكوتًا عنه إلى حكم منصوص عليه بجامع هذه العلة؛ لأن هذا مقصد عام من التشريع، إقرار الحق ورفع الظلم، تحصيل المصالح ودرء المفاسد، ونحو ذلك من المقاصد العامة، فهذا يبين لك أن المقاصد الشرعية أو مقاصد الشريعة كعلم أعم من كونه بحثًا في العلل التي يبحثها القياسيون في مبحث القياس، أو ينظر إليها الفقهاء في الأحكام القياسية، بل مقاصد الشريعة أعظم وأهم وأكبر من أن تكون محصورة في العلة التي يكون فيها القياس ويكون بها القياس، لكن العلماء الذين بحثوا المقاصد الشرعية منهم من يبحثها ناظرًا إلى المعنى القياسي لم يتخلص منه، ومنهم من يبحثها ناظرًا إلى استخراج الحكم وأسرار الشريعة من جهة الإعجاب بالشريعة، ومعرفة التشريع، ومنهم -وهم الأئمة المجتهدون- من ينظر إلى المقاصد كعلم؛ لأجل أن تستوعب الشريعة الأحكام التي يحتاجها الناس مهما تطاول الزمان، وهذا القسم الأخير هو المهم في النظر إلى علم المقاصد الشرعية.

إذًا: فائدتنا من النظر في علم المقاصد الشرعية والعناية به من جهة هذا التعريف الذي عرف به أن المقاصد الشرعية يحتاجها العلماء؛ لأجل أن تستوعب الشريعة كل ما يحدثه الناس من أقضية مهما بلغت، وقد قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ»[1]. وهذا يمكن أن يحمل على عدة معانٍ -أعني كلمته هذه-، ومنها: أن علماء الشريعة لايقفون

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٢).

بالشريعة عند ما نص عليه الأوائل، بل كلما استجد بالناس أحوال نظروا في روح الشريعة والمقاصد الشرعية التي رعاها الشارع والغايات التي رعاها الشارع من الأحكام، وحكموا في الأحكام الجديدة بما تقتضيه الآثار والأدلة، وبما يقتضيه النظر في المقاصد؛ لهذا فإن تعريف المقاصد شمل مسائل:

فقلنا -مثلًا- في التعريف: (إن المقاصد هي الغايات التي رعاها الشارع في تشريعه لمصلحة الخلق في الدنيا والآخرة)، والغايات هذه ليست لكل أحد، الغاية قد تكون معلومة، وقد لا تكون معلومة، عامة الناس لايعلمون المقاصد.

فإذًا: هذه الغايات والمقاصد ليست شرطًا في التعبد، أنت تتعبد سواء علمت أو لم تعلم، تمتثل للأمر والنهي سواء علمت أو لم تعلم: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]، وهذا هو الأصل لعامة الناس، لكن من يرعى الغايات؟

يرعاها العلماء الذين يبحثون في الاجتهاد والأحكام والفتوى الغايات التي رعاها الشارع، وهنا في قولنا: (رعاها الشارع). نخلص إلى أن الشارع رعى هذه، ولم يترك النظر فيها إلى الاجتهاد.

قولنا: (رعاها الشارع) معناها إلى أن الذي رعى هذه الغايات ليس العلماء، وإنما هو الشرع، وهذا نخلص منه -كما سيأتي إن شاء الله- إلى الطرق التي نعرف بها مقاصد الشريعة. كيف نعرف الغاية التي رعاها الشارع؟ يأتي بيانه.

فإذًا: هذه المقاصد ليست هي التي رعاها العلماء، وإنما رعاها الشارع، والعلماء رعوا ما رعاه الشارع، فإذا جاء عالم أو علماء ورعوا أشياء لم يدل الشرع على اعتبارها، بل دل على إلغائها، فإنهم يكونون حينئذٍ مشرعين فيما دل الشارع

على إلغائه، وذلك مثل البدع، فمن أتى واستحسن البدع، وقال: لو أقمنا الاحتفالات، وأقمنا الموالد، وأقمنا كذا مما يتقرب به إلى الله جَلَّوَعَلَا، هذا فيه حض النفوس على التعبد وهذا مقصد مطلوب أن تتعبد، فنقول: هذا مقصد لم يرعه الشرع، وإنما رعاه بعض العلماء وأخطأوا في ذلك؛ لأن الشرع حكم بإلغاء هذا المقصد؛ لأنه مقصد ليس بشرعي، وإنما هو مقصد أو مصلحة ملغاة.

فإذًا: في قوله في التعريف: التي رعاها الشارع في تشريعه. نخلص منه إلى أنه لابد أن يكون هناك دليل واضح على اعتبار هذا المقصد، وعلى استخراج هذا المقصد.

قال: (لمصلحة الخلق)، فالمقاصد التي اعتبرها الشارع لمصلحة الخلق دليل واضح على اعتبار الشارع لمصلحة الخلق، مصلحة الناس، لا، ليس لمصلحة الناس، بل لمصلحة الخلق جميعًا، لمصلحة الأرض، لمصلحة النبات، لمصلحة الحيوان، لمصلحة الهواء، لمصلحة العباد المكلفين من الجن والإنس، فالمقاصد الشرعية التي رعاها الشارع في الأحكام أكبر من أن تكون متعلقة بالمكلف؛ ولهذا إذا نظرنا -مثلًا- في مبحث تلوث البيئة، فإنه يبحث من جهة المقاصد، مبحث استغلال خيرات الأرض، نبحثه في المقاصد، إذا نظرنا إلى مبحث العناية بالحيوانات... إلى آخره، فهذا راجع إلى مقاصد الشريعة ونصوصها، وهكذا، وكذلك إذا نظرنا إلى أحوال المكلفين في علاقاتهم ببعضهم أو في تصرفاتهم أو في تعبداتهم، فإن هذا -أيضًا- مرعي في جانب المقاصد الشرعية.

النقطة الأخيرة في التعريف: أن علم المقاصد متعلق بالدنيا والآخرة، لمصالح الخلق في الدنيا والآخرة، ومعلوم أن الخلق منقسمون إلى مكلفين وغير

مكلفين، ومن كان من المكلفين فإن مصالحهم مربوطة بالدنيا والآخرة، أما غير المكلفين فإن مصالحهم منوطة بما فيه صلاحهم في الدنيا.

فإذًا: نص على الدنيا والآخرة، فالمقاصد الشرعية اعتبر فيها مصالح العبد في الآخرة، فتارة لا يستنتج ولا يعرف غاية إلا النجاة من النار؛ كما قال الله: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة:٢٢١]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةً مِّنۡهُ وَفَضۡلًا﴾ [البقرة:٢٦٨]، وكذلك في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس:٢٥]، ونحو ذلك من أدلة اعتبار أو النظر إلى الآخرة، وهذا مهم في أن ينظر العبد إلى ما قصده الشارع في أحكامه بأن الشريعة في أحكامها ما عقلنا منها وما لم نعقل بحسب تفاوت العلماء رعت مصلحتك التي لا تدركها في الدنيا والآخرة معًا.

فإذًا: صلاح الأرض بالأخذ بالشريعة، وفساد الأرض بعدم اعتبار الشريعة، وصلاح الدنيا والآخرة باعتبار الشريعة، وفساد الدنيا والآخرة بعدم اعتبار الشريعة.

إذا تبين ذلك: فننتقل إلى المسألة التي تليها، وهي: أدلة اعتبار المقاصد، لم قلنا: إن المقاصد لم يكن معتنى بها في زمن السلف كعلم وإنما اعتني بها تطبيقًا.

**فما الأدلة التي تدل على اعتبار المقاصد؟**

ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ في «مفتاح دار السعادة» بحث ذلك بحثًا موجزًا، وقال: (وَلَو كَانَ هَذَا فِي الْقُرْآن وَالسّنة فِي نَحْو مائَة مَوضِع أَو مِائَتَيْنِ لسقناها، وَلكنه يزِيد على ألف مَوضِع بطرق متنوعة)[1]. وهذا واقع؛ لأن المقاصد التي قصدها

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢).

الشرع، منها مقاصد عامة، ومنها مقاصد خاصة، وهذه المقاصد الخاصة باعتبار كل نوع من أنواع التشريع، فالعبادات لها مقاصد، الصلاة لها مقاصد، الصلاة المفروضة في أحكامها، والجماعة، والعبادات المفروضة هذه لها مقاصد، النوافل لها مقاصد، وثَمَّ أدلة تدل على هذا كله، كذلك إذا انتقلت إلى المعاملات، إذا انتقلت إلى عقود التبرعات من الوقف، والوصية، والصدقة، ونحو ذلك، وإذا انتقلت إلى التعامل مع الناس في الأنكحة، والكفالة، وفي النفقات، وأشباه ذلك، فعندك من هذا مجال كثير.

إذًا: فالمقاصد الأدلة عليها بتفصيل كثيرة جدًّا؛ كما ذكر ابن القيم، لكن منها من الأدلة التي دلت على اعتبار المقاصد: أن الله جَلَّوَعَلَا نص في أكثر من آية على أن شريعة الإسلام جاءت بموافقة الفطرة، ورفع الحرج؛ فقال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، ونحو ذلك مما فيه رفع الحرج: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟﴾ [التغابن:١٦]، وهذا مقصد عام؛ ولهذا جاءت رسالة محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ برفع الآصار والأغلال التي كانت عليه.

**المسألة الأخيرة:** في ذكر بعض المقاصد العامة والتفصيلية للشريعة، من أمثلة المقاصد: أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، وهذه المصالح والمفاسد تارة تكون متعلقة بأمور العبادة، وتارة تكون متعلقة بأمور المعاملات، أو بأمور الجنايات، أو بمسائل الأطعمة... إلى آخره، فتحصيل المصالح ودرء المفاسد هذا من أعظم مقاصد الشريعة، بل زعم طائفة من العلماء؛ كابن عبد السلام في قواعده وجماعة[1] أن الشريعة في جميع أحكامها

(١) انظر: القواعد الكبرى للعز بن عبد السلام (١/ ٦-٧).

ترجع إلى هذا الأصل؛ وهو: رعاية المصلحة ودرء المفسدة، وهذا يحتاج إلى مزيد بحث، ويكون صحيحًا إذا نظرت إلى المصلحة باعتبار واسع مما يشمل مصالح الدنيا والآخرة بنوع من الإيضاح.

**من المقاصد:** أن الشريعة جاءت بالاجتماع والنهي عن الافتراق، فاجتماع الناس في الدين وفي الأبدان مقصد من مقاصد الشريعة؛ ولهذا جاء الأمر بالاعتصام بكتاب الله جَلَّوَعَلَا: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣]، لا تفرقوا في الدين في أن تشرعوا ما لم يأذن به الله، وأن تتعبدوا بما لم يتعبد به نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا تأت بما لم تقره الشريعة من الأحكام، فتحكم بغير شرع الله، فالاجتماع في الدين، وكذلك الاجتماع في الأبدان بأن لا يخرج على ولي الأمر وأن لا يسعى عليه، وأن يجتمع الناس؛ لتكون لهم الهيبة والقوة على أعداء دينهم، وجاءت الشريعة بالنهي عن الفرقة في الدين: ﴿أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [الشورى:١٣]، وكذلك الفرقة في الأبدان بأن يكون الناس فوضى لا سراة لهم؛ كما جاءت الأدلة الكثيرة بالاجتماع والنهي عن الافتراق.

**من مقاصد الشريعة -أيضًا- العامة:** الأمر بالعدل، والنهي عن الظلم، قال جَلَّوَعَلَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:٩٠]، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس:٤٤]، وقال نبينا فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا**»(١)، وقال جَلَّوَعَلَا في الحكم

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

والتحاكم: ﴿يَـٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَـٰكَ خَلِيفَةً فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ﴾ [ص:٢٦].

فإذًا: من مقاصد الشريعة: رفع الظلم بأنواعه: الظلم في حق الله جَلَّوَعَلَا بالشرك به جَلَّوَعَلَا، والظلم في حق نبيه صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والظلم في حق العباد فيما بينهم، والظلم في حق النفس بأن لا تسعى في ما يسعدها في الدنيا والآخرة، فالشريعة نفت الظلم وسعت إلى إبطاله، وأوجدت ما يضاد ذلك من العبادات والأحكام التي تخلص المكلف من داعية هواه -كما سيأتي-، وأمرت بالعدل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل:٩٠]، قال طائفة من السلف: هذه الآية من سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل:٩٠]، تأتي على جميع الشريعة(١)؛ لأن المقصد العظيم من الشريعة إقامة العدل، والعدل بمعناه العام هو: أن يعطى كل ذي حق حقه، أن تعطي الله جَلَّوَعَلَا الذي له أعظم الحقوق حقه بعبادته وحده دون ما سواه، هذا مقصد دعت إليه الشريعة، بل إنما جاءت الرسل لهذا المقصد الأعظم، وهكذا في أمور العدل الأخر.

من المقاصد -أيضًا- التي رعتها الشريعة: أن الشريعة جاءت بتخليص المكلف من داعية هواه، والقرآن العظيم ليس كتاب فلك، ولا كتاب حساب، ولا كتاب طبيعيات، وإن كان فيه من أصول هذه العلوم ما فيه؛ لأن هذه العلوم جميعًا لا يدخلها الهوى، وإنما يدخلها الخطأ والصواب، فمن نظر إلى الفلكيات،

---

(١) انظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ١٥٦، ٢/ ١٨٩)، ومختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص١٦٨)، والتمهيد لابن عبد البر (٢٤/ ٣٣٤)، وزاد المسير (٢/ ٥٧٩)، والتسهيل لعلوم التنزيل (١/ ٤٣٤)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٩٥).

وقال: القمر يكسف؛ لأجل كذا، أو يكسف لأجل كذا، هو لا يتدخل بهواه، وإنما يستكشف ما سيكون صوابًا أو خطأً، كذلك الحساب ليس لأحد هوى في أن تكون عشرة زائد عشرة يساوي خمسة عشر، فلا يدخله الهوى، وكذلك في أمور الزراعة، وفي أمور الحيوان.

فإذًا: الكتاب والسنة لم تأت في بيان هذه الأمور التي لا يدخلها الهوى؛ ولهذا لما قال ﷺ للذين يؤبرون النخل، وأتى إليهم ورآهم يؤبرون قال: «**لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ**. قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ، فَقَالَ: **مَا لِنَخْلِكُمْ**؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: **أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**»[1]، وفي الرواية الأخرى -وهي أثبت من حيث السند- قال: «**إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ**»[2]، وهذا منه ﷺ للتشريع، لا لأجل أن يخسر هؤلاء، وإنما صار منه هذا بأمر الله جَلَّ وَعَلَا؛ لكي يحدث للأمة تشريعًا؛ لأن هذه الشريعة إنما جاءت لتخليص المكلف من داعية هواه في الأمور التي يدخلها الهوى، أما الأمور التي ما يدخلها الهوى، فيتضح له هي صواب أو خطأ، فالأمور التي يدخلها الهوى شهوات الإنسان، شهوته في ألا يكون مكلفًا، شهوته في ألا يحاسب على أخذ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤١) (٢٣٦٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: **لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ**. قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: **مَا لِنَخْلِكُمْ**؟ قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: **أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**».

(٢) أخرجه مسلم (١٣٩) (٢٣٦١) عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: **مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ**؟ فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا**. قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: **إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ؛ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

المال، شهوته في أن يأتي من النساء ويذر بحسب ما يرغب، يأتي شهوته كيف شاء وبحسب ما يرغب، هذه أمور له هوى فيها، يظلم من شاء، يتسلط، ويكون واليًا أو يكون متسلطًا، أو يكون عنده ناس يعملون، فيظلم بما يشاء ويترك من يشاء... إلى آخره.

هذه أمور يدخلها الهوى، فالشريعة جاءت بإخراج المكلفين من دواعي الهوى؛ ولهذا القرآن فيما فيه من أمور أخر لا يدخلها الهوى، إنما جاءت لتقوية الإيمان حتى يخرج من داعية الهوى، ويستقيم للتعبد لرب العالمين، وهذا المقصد عظيم من مقاصد الشريعة في أن يخلص المرء من داعية هواه.

**من مقاصد الشريعة العامة:** أن يكون الناس خليين من الخصومات:

جاءت الشريعة بالقضاء وبالفصل بين الناس فيما يختلفون فيه، لكنها جاءت بتقليل مسالك الخصومة، فالمسائل الشرعية التي قد يحدث منها خصومة تجد أن الشارع يقلل المسالك التي قد يحدث منها خصومات؛ لأن الشريعة جاءت بجمع الناس، وبقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات:١٠]، وبقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة:٧١]، وبقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٢]، وبقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»[1]... إلى آخره من النصوص، كيف يستقيم هذا الأصل العظيم والمقصد العام؟ بأن لا يكون هناك سبيل للخلافات.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦)، ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإذًا: جاءت الأحكام الشرعية بتضييق باب الخلافات؛ لهذا تأتي -مثلًا- الشروط في البيع، والشروط في الإجارة، الشروط عندك في الشركات، في الأحكام؛ لتقليل ما قد يحدث من الخلافات، يقول: تأتي تسأل العالم: ما حكم كذا؟ أنا راض؟ يقول: لا يجوز؛ لأنه قد يحدث خلاف بعد ذلك.

يأتي -مثلًا- الرجل يريد أن ينكح أخت زوجته مع وجود زوجته، فيجمع ما بين المرأة وما بين أختها، هذا يحدث الخلافات، والشريعة جاءت بصلة الرحم، فهذه الخصومة فيما بينهما جاء التشريع بتحريم الجمع بين الأخت وما بين أختها؛ لأجل ألا يحدث قطع للرحم.

فإذًا: هذا من مقاصد الشريعة العظيمة، فهذه مقاصد عامة رعتها الشريعة، وهناك مقاصد خاصة، فإذا أتينا للعبادات، فهناك مقاصد للعبادات، إذا أتينا للمعاملات هناك مقاصد، إذا أتينا للبيوع فهناك مقاصد، إذا أتينا لعقود التبرعات فهناك مقاصد، إذا أتينا المساقاة والمزارعة لها مقاصد شرعية انبنت عليها، وهكذا، وهذا القسم الأخير وهو المقاصد التفصيلية للتشريع، وهذا مما يتفاوت العلماء والمجتهدون في النظر إليه؛ لهذا يختلف العلماء في الاجتهاد من جهة النظر إلى هل هذا المقصد معتبر، أم لا؟

بعض العلماء وإن كان عالمًا يكون نظره للمقاصد ضعيفًا، فتجد أن فتواه لا تستوعب الأزمنة والأمكنة؛ لهذا ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ نص في أكثر من موضع على أن فقهاء الحديث هم الذين يرجع الناس إليهم؛ لأنهم يعتبرون الدليل والأثر، ويعتبرون المقاصد والمعاني؛ فلهذا تجد أن فتواهم تصلح للناس، وتكون ميسرة على الناس[(١)].

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٥٢)، والاستقامة (١/ ٧، وما قبلها وما بعدها، ١/ ١٢)، =

مثلًا: الإمام أحمد بن حنبل في مسألة من مسائل البيع، يقول: ينعقد البيع بالمعاطاة، وطائفة من العلماء قالوا: لا، البيع لا ينعقد إلا أن يقول البائع: بعتك، ويقول المشتري: قبلت. لا بد من اللفظ، والصيغة، فهذا يضيق على الناس؛ فالإمام أحمد لنظره بالمقاصد، ولأن مقصد الشارع من وجود البيع هو التيسير على الناس، ليس للشارع قصد في الصيغة بعينها، لكن ما عده الناس تراضيًا فإنه يعد تراضيًا، فإذا كان الناس عَدُّوا من التراضي أنهم يدخلون الريال في الآلة، ويخرج لهم علبة شراب، فإن هذا يكفي؛ لأن هذا حصل به المقصود.

محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطلوبة في حياته، ومطلوبة بعد وفاته، ومعرفة سيرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطلوبة في حياته، ومطلوبة بعد وفاته، فمع معرفته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للتاريخ ووجود هذه المعاني المطلوب تحقيقها من جهة عامة، لكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك الاحتفال، فدل هذا على أن تركه سنة؛ لأن المقتضي للفعل موجود في زمنه، الشرط للفعل موجود في زمنه، المانع منتف في زمنه، فيقتضي ذلك أن يكون تركه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة، فالاحتفالات بأنواعها يمكن أن تستنتج من هذا التقعيد، والبدع بأنواعها مع مجمل نصوص الشريعة أن الشارع يقصد إلى عدم إحداثها، وأن الشارع ألغاها ولم يعتبرها؛ لأن إحداثها، واعتبارها فيه مضاهاة التشريع، والشريعة كملت، والناس ليسوا بحاجة إلى مزيد فيه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]؛ لهذا اعتبر الصحابة تركه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا المعنى، فما أحدثوا شيئًا من ذلك في عهد الخلفاء، ولا في عهد التابعين، ولا في عهد تبع التابعين حتى جاءت سنة ثلاثمائة وثلاثين هجرية، فبدأت الاحتفالات بالموالد.

---

= والفتاوى الكبرى (٣/ ١٩٢، ٤/ ٢١)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٩٢، ٩٥، ٢٢/ ٤٠٦، ٣٢/ ١٣٢)، والانتصار لأهل الأثر= نقض المنطق (ص١٣٤).

هذه بعض الطرق التي تدرك بها المقاصد الشرعية للأحكام المتنوعة.

إذا نظرت إلى هذه المقاصد، فالعلماء نظروا في مقاصد الشريعة، ومن باب التبسيط والتقريب، قسموا المقاصد من حيث أهميتها إلى ثلاثة أقسام[١]:

**الأول:** مقصد ضروري، وهو أرفع المقاصد وأهم المقاصد.

**الثاني:** مقصد حاجي، الناس يحتاجونه، ورعاه الشرع.

**الثالث:** مقصد تحسيني تكميلي.

فالمقصد الضروري، والمقصد الحاجي، والمقصد التحسيني ارتبط عندهم بشيء أسموه (الضروريات الخمس) التي رعاها الشرع، وهذه الضروريات الخمس هي: أن الشريعة جاءت في أحكامها وفي مقاصدها بحفظ الدين أولًا، ثم بحفظ النفس، ثم بحفظ العقل، ثم بحفظ النسل، ثم بحفظ المال، وهذا الترتيب هو ترتيب الجمهور، وإن كان في بعضه خلاف لكن هو ترتيب الجمهور والمقر عند المجتهدين، فهذه الخمس تأتيك فيها رعاه الشارع من الأحكام الضرورية، المقاصد الضرورية، وفيها رعاه الشارع من الأحكام الحاجية، والأحكام التحسينية؛ لهذا لو نظر ناظر إلى كتاب المقاصد «الموافقات» للشاطبي[٢]، لوجد أنه بدأ بالكلام عن هذه المسائل -المقاصد، الضروريات، والحاجيات، والتحسينات-، ودخل في تعريفها، ويهمني أن أذكر لك الربط ما بين هذه الأشياء وعلم المقاصد، كيف وجد هذا الربط؟

هذا التقسيم اصطلاحي، ويمكن أن تفهم المقاصد بدون هذا التقسيم، لكن هذا التقسيم مع كونه اصطلاحيًّا، لكنه مهم؛ لأنه بهذا التقسيم ننظر إلى المصالح، وهي: المقاصد والغايات التي رعاها الشارع، ننظر إليها بنوعين من النظر مرتبين:

---

(١) انظر: الموافقات (٣/ ٧٢).

(٢) انظر: الموافقات (٢/ ٧).

**النظر الأول**: إلى الضروريات، وهذه الضروريات الخمس مرتبة، الدين يليه النفس، أي: أن الشرع اعتبر المحافظة على الدين مقصدًا من مقاصده.

**الثاني**: الشرع اعتبر المحافظة على النفس مقصدًا من مقاصده.

**الثالث**: الشرع اعتبر المحافظة على العقل مقصدًا من مقاصده.

**الرابع**: الشرع اعتبر المحافظة على النسل مقصدًا من مقاصده.

**الخامس**: الشرع اعتبر المحافظة على المال مقصدًا من مقاصده.

ونرتبها خمسة؛ لأنه عند التعارض يظهر فائدة المقاصد، عند التعارض في المحافظة على هذا، فإذا جاءنا من يقول: كيف الشريعة تأمر بالجهاد الذي قد يموت فيه عشرات الآلاف من الناس، وهي جاءت بحفظ النفس؟

نقول: مرتبة حفظ النفس تتبع، أو تالية لمرتبة حفظ الدين، ومرتبة الحفاظ على الدين الذي هو حق الله جَلَّ وَعَلَا وهو توحيده، وعدم الإشراك به، هذا هو الذي رعته الرسل في رسالتها، وهو الذي قصده الشارع بأول ما قصد أن يحافظ على الدين، فالمحافظة على الأنفس في اعتبار الشارع تكون تالية لاعتبار الدين.

ننظر إلى مسألة أخرى في الترتيب: المحافظة على النسل، المحافظة على النسل مطلوب، لكنه بعد المحافظة على النفس، فإذا جاء من يقول: أريد أن أسقط هذا الجنين بعد نفخ الروح فيه؛ لأنه أولًا لم يوجد، لم يصبح نسلًا، ثانيًا: أنا لا أستطيع أن أقوم بهؤلاء جميعًا، بنفقه هؤلاء، أنا لا أستطيع التربية، أنا عندي مشاكل كذا، وكذا، فهل يقال له: أسقط في أي وقت، أم يقال له: لا؟

الشريعة ما فيها نص، ما فيها دليل، هل تسقط أو ما تسقط؟ لكن العلماء اتفقوا على تحريم هذا النوع بعد نفخ الروح فيه؛ لأن المحافظة على النفس مقدمة على المحافظة على النسل الذي يظنه هو.

**ومثاله -أيضًا-:** شخص يقول: جاءني من يريد القضاء على نفسي أو يريد الاعتداء علي، لكن قال: أريد أن تدفع لي من المال كذا، فهل يطلب منه أو هل الشريعة جاءت ببذل المال لقاء سلامة النفس؟

نقول: نعم؛ لأن المحافظة على النفس مقدمة على المحافظة على المال، وهذا سواء كان باعتبار المفرد، أو باعتبار بيت المال، وباعتبار الدولة بعامة، وهذا الترتيب (الخمس) مفيد جدًّا في تطبيقات كثيرة.

نأتي الآن إلى التقسيم الثاني؛ وهو: أن المقصد تارة يكون ضروريًّا، وتارة يكون حاجيًّا، وتارة يكون تحسينيًّا، فالمقصد الضروري تارة يكون متوجهًا إلى الدين، أو إلى النفس، أو إلى العقل، أو إلى النسل، أو إلى المال، كذلك المقصد الحاجي يكون متوجهًا إلى الخمسة، كذلك المقصد التحسيني يكون متوجهًا إلى الخمسة، فإذًا: التقسيم هذا مرتبط مع هذا التقسيم، فما معنى الضروري؟

المقصد الضروري الذي اعتبره الشرع الذي لا تقوم الحياة إلا به، لايقوم الدين إلا به، فالمحافظة عليه أمر ضروري، وإيجاده أمر ضروري، وهذا يعني أن الشريعة حينما رعت المصالح، فإنها رعت في تحقيقها جهتين:

الجهة الأولى: الإيجاد، والإيجاد إيجاد حفظ الدين.

والجهة الثانية: المحافظة عليه بإزالة المانع منه، أو ما يؤثر فيه، فأوجدت المحافظة على النفس ومنعت مما يضاد ذلك، أوجدت أصل الدين، أي: إيجاد المقصد والمحافظة عليه، أوجدت المحافظة على الدين ثم شرعت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي به ثباته، شرعت الجهاد الذي به ثباته، ونحو ذلك من المسائل.

فإذًا: تعريف المقصد الضروري عند أهله: أنه ما لا تقوم المحافظة على هذه الخمس إلا به، ما يمكن تقوم الحياة إلا به من جهة النظر إلى هذه الأمور الخمسة.

الحاجي؛ أي: ما يحتاجه الناس في أن تكون حياتهم حياة هنية بيسر وسهولة، فالمقصد الحاجي هو: الذي يدخل فيه التيسير، يدخل فيه رفع الحرج، يدخل فيه عدم المشقة على العباد.

مثلًا: لو أمر الشارع بالصوم في السفر، يتحمله الناس، لا يموت إذا صام في السفر، إذا صلى أربعًا في السفر، كل صلاة في وقتها لن يموت، فتبقى حياته، لكن ستصيبه مشقة من ذلك، إذا غسل رجليه في البرد القارس، خلع الخف أو خلع الجورب وغسل رجليه، فلن يموت منه، ولكن عليه فيه مشقة، فهذا الأمر اعتبر الشارع فيه الترخيص والتخفيف، وهو الذي سمي بالمقاصد الحاجية، أو المقصد الحاجي.

**الثالث:** المقصد التحسيني، سموه التحسيني؛ لأنه يتعلق بمحاسن الحياة، بمحاسن العادات، بمكارم الأخلاق؛ من مثل: أمور الأكل والشرب، أمور الإكرام، أمور الضيافة، بعض المسائل المعتبرة في تحسين حياة الناس، ومن المهم في هذه الأمور جميعًا أن نذكر أن الشريعة جاءت بشيئين:

**الأول:** إيجاد المقصد.

**والثاني:** جاءت بالمحافظة عليه.

فهم النصوص، وفهم المقاصد الشرعية؛ لأن المجتهد ينظر في أن الشريعة جاءت بإيجاد هذا الأمر، بإيجاد النسل، فالشريعة من مقاصدها إيجاد النسل، ومن مقاصدها المحافظة على النسل، من مقاصدها إيجاد المال، وتنمية المال، وتوزيع

المال، ومن مقاصدها المحافظة على ما أوجدته، كذلك العقل القوي السليم الذي يكون صالحًا للحياة، وفي تعمير الأرض، وفي قوة المسلم، وتعبيد الناس كمدنية ومجتمع لله جَلَّوَعَلَا، إيجاد العقل مقصد من مقاصد الشريعة، وأيضًا المحافظة على العقل مقصد من المقاصد.

وهكذا نختصر المقام في مبحث أخير؛ وهو: ذكر بعض المقاصد على وجه التفصيل.

نهى النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن الغرر؛ لأجل ألا تؤكل أموال الناس بينهم بالباطل: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ [البقرة:١٨٨]، لكن جاءت بإباحة اليسير من الغرر، اليسير من الغرر لا بد منه.

مثلًا: لو تشتري بيتًا، أكيد لن تعرف أساسات البيت من تحت، ولن تعرف حيطانه بأي شيء مبنية به.

هناك أشياء كثيرة من الغرر اليسير الذي عفت عنه الشريعة؛ لأن الشريعة لو اعتبرت نفي جميع أنواع الغرر حتى ما كان منه يسيرًا، لصار الناس في ضيق في معايشهم، ولما استطاعوا تبادل الأشياء فيما بينهم، ولا بد أن يكون هناك أشياء من الغرر، وكذلك هناك في النكاح، وفي الجنايات، وفي أمور كثيرة.

إذًا: هذه المسألة الأخيرة مما ينبغي للعلماء وللفقهاء ولدارسي الفقه أن يعتنوا بها؛ وهي: استخراج المقاصد الشرعية من العبادات، استخراج المقاصد الشرعية من الجهاد، استخراج المقاصد الشرعية من أحكام البيع، استخراج المقاصد الشرعية التي رعاها الشارع في تحريم الربا، في النهي عن الغرر، في عقود عمارة الأرض، في الزراعة، في النكاح، في المحافظة على النسل، في المحافظة على البيئة، ما هي المقاصد الشرعية؟

هذه من أهم العلوم التي هي الغاية من علم المقاصد، وهذه المحاضرة مدخل إلى علم المقاصد، وليس بيان هذه المسائل مقصودًا؛ لأنه هو علم المقاصد، وهو غاية المقاصد ونهاية المقاصد، ولكل علم -كما هو معلوم- مبتدأ وغاية، فذكرنا مبتدأه.

وأسأل الله جَلَّوَعَلَا أن يجعلني وإياكم من الفقهاء في دينه، وأن يلهمنا رشدنا، وأن يقينا شر أنفسنا، وأن يوفقنا للفقه في دينه، وللعلم بأحكام كتابه وسنة نبيه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ إنه جَلَّوَعَلَا أكرم مسؤول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## أسئلة المحاضرة

**س: يقول السائل: ما هو أفضل طريق يسلك في سبيل سلوك المنهجية في دراسة مقاصد الشريعة؟ وهل هناك كتاب مختصر يسهل على المبتدئ قراءة هذا المتن أو هذا الكتاب، حتى يعرف المقاصد الشرعية؟**

ج: الحمد لله، أولًا، علم المقاصد كما ذكرنا له جهتان:

**الجهة الأولى:** جهة استخراج الحِكَم الشرعية والمقاصد الشرعية ليعظم يقين العبد لهذه الشريعة، وبأنها من عند الله جَلَّوَعَلَا وبأن تطبيقها فيه مصلحة العباد، وهذا القدر متاح لكل أحد، ولكل طالب علم.

**والجهة الثانية:** معرفة المقاصد في كل حكم أو في كل باب من أبواب الشريعة؛ لتطبيقها على ما يجد من حياة الناس، وهذه لا أنصح طلاب العلم المبتدئين أو من لم ترسخ قدمه في العلم، أن يظن أنه بدراسته لبعض المقاصد وقراءته لذلك أنه سيكون مجتهدًا في مسائل العصر، فنخرج بطرف مفرط في رعاية المقاصد وهو أنه علم مقصدًا، فضرب بهذا المقصد النصوص الشرعية، ولهذا

ذكرت لك في أدلة معرفة المقاصد، أن أول دليل هو الأمر والنهي هذا مقصود في حد ذاته، إذا امتثلت الأمر وانتهيت عن النهي فقد حققت المقصد الشرعي، لكن العلماء- أهل الاجتهاد- إذا نظروا في المقاصد، فإنهم قد يحملون الدليل- إذا كان فيه مجال للحمل- على المقصد والقاعدة؛ لتكون رعاية المصلحة أعم وأشمل، وهذا إنما يتحقق به علماء الشريعة، أهل الاجتهاد والرسوخ في العلم.

جواب السؤال، كتبت عدة كتب ورسائل في هذا الموضوع، والعلماء دائمًا يرجعون إلى كلام ابن تيمية في هذه المسائل، وإلى كلام الشاطبي.

وكلام الشاطبي مختلف ومتفق، متفق من حيث الرعاية، ومن حيث التأصيل، وانطلاقًا من منطلق واحد، لكنه مختلف من حيث التطبيق؛ إذ إن الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ نظر أكثر ما نظر في التأصيل، وابن تيمية نظر في التطبيق، فإذا جاءت المسائل الخلافية قال: الحكم فيها كذا؛ لأن الشريعة جاءت بكذا وكذا، فنظر في المقاصد لأجل ما عاناه هو من الاجتهاد في المسائل التي كانت محل اجتهاد في زمنه؛ لهذا ينبغي لطالب العلم أن يتدرج فيها بالأخذ أولًا بما ذكره الشاطبي، ومن لخص كلامه- في عدة كتب لخصت كلام الشاطبي-، ثم ثانيًا يأخذ بمدرسة ابن تيمية في هذا الأمر، ومن تبعه في ذلك؛ مثل ابن عاشور وجماعة.

**س: هذا سؤال عن كتاب «الموافقات» للشاطبي يقول: لا يخفى عليكم أهمية كتاب الموافقات، ولكن باختلاف الطبعات، وطريقة القراءة فيه يختار طالب العلم، فما أحسن الحواشي عليه، وما هي المقدمات التي تسبق قراءة مثل هذا الكتاب الذي قد يكون في عبارته شيء من الصعوبة؟**

ج: كتاب «الموفقات» هذا كتاب ليس سهلًا، كتاب صعب، وإنما يفهمه من كان له دربة ومعرفة بأصول الفقه، ولأجل أن تفهم الموافقات لابد تدرس

أصول الفقه جيدًا وخاصة الأحكام التكليفية- قسم الحكم التكليفي-، والأخير الاجتهاد ثم تدرس الأدلة -باب الاستدلال-، وجميع أصول الفقه تخدمك في ذلك بما فيها القياس ومباحثه، لكن كتاب «الموافقات» كتاب صعب، هناك عدد كما ذكرت لخصوا الكتاب؛ من أمثلة من لخص ما رأيته مؤخرًا كتاب اسمه «نظرية المقاصد عند الشاطبي» وهو رسالة جيدة، وهناك مختصر وجيز «المختصر الوجيز لمقاصد التشريع» أيضًا موجود في صفحات معدودة للأستاذ أو الشيخ عوض القرني، وأظنه كان مقررًا على الطلاب. فيه «مقاصد الشريعة» لابن عاشور، فيه «القواعد» للعز بن عبد السلام وأشباه هذه الكتب.

يعني هذه تقرب النظر في كتاب الشاطبي، كتاب الشاطبي كتاب صعب قوي يحتاج إلى ملكة في الأصول قبل الدخول فيه.

**س: ما هي العلاقة بين مقاصد الشريعة وبين تضعيف الأحاديث من جهة المتن؟**

ج: هذا سؤال جيد ومهم، لكن جديد عليَّ يحتاج إلى مراجعة حتى أُحْكِمَ الجواب.

**س: ذكرتم أن ابن القيم تكلم عن المقاصد، والذي أذكره أنه ذكره في «إعلام الموقعين»، هل لابن رجب كلام أيضًا عن المقاصد؟**

ج: هذا فيه فائدة. يعني: ما أعلم أن ابن رجب تكلم عن المقاصد من حيث هي، لكن ابن القيم طبعًا عرض للمقاصد في أربعة من كتبه: عرض لها في «مفتاح دار السعادة» من جهة العلل والأحكام عامة، وعرض له في كتاب «شفاء العليل» من جهة التعليل، أفعال الله جَلَّ وَعَلَا الكونية والشرعية ودخل في المبحث هذا، وعرض له في كتاب «إعلام الموقعين» في نظر المجتهد، وقياس المعنى وعموم

المعنى، والفرق بينه وبين عموم العلة وأشباه ذلك، عرض له أيضًا في «إعلام الموقعين» حينما تكلم عن الحيل والرد عليها، ونظر المجتهد في الأحكام، وأخيرًا في كتاب «زاد المعاد» في أواخره في ما اختار من الأحكام علل كثيرة من اختياراته التي هي تبع لاختيارات شيخه ابن تيمية بالمقاصد الشرعية.

في «السياسة الشرعية» أيضًا له أذكر أنه تكلم أيضًا عن المقاصد في سياسة الناس في الأحكام وفي الأمر والنهي، كتابه «السياسة الشرعية» أو «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية».

**س: يعتني كثير من المؤلفين بذكر مقاصد العبادات في كتبهم سواء في العبادات وغيرها، ويفردون المؤلفات في ذلك؛ كالطوسي ونحوه، هل يعاب على المكلف كونه يبحث ويسأل عن علة تشريع الحكم الفلاني، وما رأيكم في جهة التأليف المذكورة؟**

ج: هذا سؤال مهم أيضًا وكبير، لكن اختصر الكلام عليه في مسألتين:

**المسألة الأولى**: أن هناك فرقًا ما بين علة الحكم، والحكمة من الحكم، وكثير ممن يعرضون لأسرار التشريع يعرضون للحكم والأسرار، وليس للعلل والمقاصد؛ مثال الفرق بينهما: الفطر في السفر وقصر الصلاة في السفر، رخص السفر بعامة، فرخص السفر بعامة العلة الشرعية فيها التي أنيط بها الحكم العلة هي السفر: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٠١]. فإذًا: إذا وجد الضرب في الأرض وهو السفر، وجد الحكم وهو إباحة الترخص برخص السفر التي منها قصر الصلاة، لكن الحكمة، الحكمة هي دفع المشقة؛ لأن أكثر من يسافر تصيبه المشقة، وإذا قلنا: أكثر من يسافر، فباعتبار المكلفين في الماضي

والمستقبل، يعني: في زمن التشريع إلى يوم القيامة، لا ينظر إلى زمن معين؛ مثل زمننا تروح بالطيارة وكذا أنه ما في تعب، ينظر إلى التكليف من حيث هو.

فإذًا الحكمة هنا اختلفت عن العلة، العلة هي السفر، والحكمة هي المشقة، والناس فيما يعرضون من أسرار الشريعة، يعرضون كثيرًا إلى الحكم، وهذه لا بأس أن يخوض فيها العالم أو طالب العلم، ويخرج ما يجعل الناس يعجبون بالشريعة ويلتزمون بها، وتكون مدخلًا للدعوة إلى الدين، أو لتثبت القناعة بالشريعة بيان محاسنها، لكن العلل الشرعية علل منوطة بطرق لإثباتها، وطرق لتعديتها، وهذه لا يليق أن يعتني بها إلا أهل الاجتهاد الذين يستطيعون إخراج العلة بشروطها المعروفة، وأن تكون العلة معتبرة، ويُعَدُّونها بعد ذلك.

المقاصد الشرعية -كما ذكرنا- تارة تكون مرتبطة بالعلل، وتارة تكون مرتبطة بالحكم، وتارة تكون أعم من ذلك كله، يدخل فيها العلة والحكمة وما شابه ذلك.

**س: ما هي العلاقة بين المقاصد الشرعية والمصالح المرسلة؟**

ج: ذكرنا أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح ودرء المفاسد، والمقاصد الشرعية مبنية على تحصيل المصالح ودرء المفاسد، هذه المصلحة إما أن ينص عليها في الشرع، فتكون مصلحة معتبرة، ومقصدًا من مقاصد الشارع؛ يعني: منصوص عليها في الشرع إما بدليل معين أو باستقراء أو بقواعد.. إلى آخره.

وإما أن تكون ملغاة: فتسمى المصلحة الملغاة التي لم يعتبرها الشرع؛ مثل ما مَثَّلْتُ لكم في مثال الاحتفالات.. إلى آخره.

وإما أن تكون -وهي الثالثة- مصلحة سكت عنها الشارع، فلم يذكرها بالاعتبار، ولم يذكرها بالإلغاء، وهي التي سميت مرسلة، مرسلة يعني: مطلقة،

مطلقة من أي شيء؟ من الاعتبار أو الإلغاء، أرسل الشارع اعتبارها، وأرسل الشارع إلغاءها، فلم ينص فيها على اعتبار أو إلغاء، وإنما دلت الأدلة العامة والقواعد على اعتبار هذه المصلحة، فسميت إذًا مصلحة مرسلة.

فإذًا: المصالح المرسلة تدخل ضمن المقاصد، فالمصلحة هي المقصود، وقد تكون المصلحة منصوصًا عليها أو معتبرة شرعًا بالتنصيص عليها أو باستقرائها، وقد تكون مرسلة بما يحدثه الناس في أزمنتهم، وأول من اعتبر المصالح المرسلة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عمل أشياء كثيرة في الدولة، عمل الديوان -ديوان الولاية-، وعمل بيت المال، وعمل الولايات المختلفة-، هذه مصالح مرسلة؛ لأن الشارع ما أتى بهذه التنظيمات، وهي راجعة إلى دنيا الناس فتصلحهم، فهي من المصالح المرسلة، عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعتبر المصالح في العبادات وفي المعاملات، في العبادات في جمع المصحف، وفي الأذان الأول للجمعة، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا اعتبر المصالح في أشياء غير ما ذكرنا، واعتبرها أيضًا في المعاملات، وفي الولايات، وفي المال وفي أشياء أخر.

إذًا: المصلحة المرسلة هي جزء من المصالح التي ترعاها المقاصد. هذا باختصار؛ ولهذا من تكلم في المقاصد لا بد أن يبحث المصالح المنصوص عليها، والمصالح المرسلة.

**س: هل المقاصد الحاجية هي الرخص؟**

ج: الرخص بعض المصالح الحاجية، الرخص من المصالح الحاجية؛ مثل ما ذكرنا الرخصة في السفر في المسح، رخص السفر هذه من الحاجيات التي عدم رعايتها لا يضر بالناس، لكن يصيبهم بنوع من المشقة، وعدم التيسير، أما

الحاجيات- المصالح الحاجية- أكثر بكثير؛ لأنها كما ذكرنا ترجع إلى الدين، ترجع إلى النفس، ترجع إلى العقل، ترجع إلى النسل، ترجع إلى المال

**س: ما هو الفرق بين الحكمة والعلة والمقصد؟**

ج: ذكرنا الفرق.

**س: يقول السائل: أكدت الوزارة لمنسوبيها عدم مخالفة الفتوى المعمول بها، أو تتبع شذوذات الفقهاء، ولعلمائنا الأجلاء برامج شتى في نشر الفتاوي، لكن الملاحظ هو أن كثيرًا من كتاب أعمدة الصحف هذه الأيام يذكرون فتاوى بين الناس شاذة أو ضعيفة أو مرجوحة غير معمول بها، بل بعضهم نصب نفسه مفتيًا للناس، ما هو دور الوزارة في الموضوع؟ وما هو توجيه فضيلتكم؟**

ج: هذا الموضوع أولًا: مثله لا يطرح في المساجد؛ لأن استيعاب الحاضرين للجواب وللمسألة مختلف، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى الابتلاء بالفتاوى الشاذة قديم، والفتاوى التي فيها ترخيص قديم، وإذا كانت الفتوى منسوبة إلى عالم معتبر صارت -أيضًا- مشكلة كبيرة؛ ولهذا قال من قال من أهل العلم: زلة العَالِم زلة العَالَم[1]، إذا كان عالم وإمام وزل، لا بد أن يتبعه كثير، وأكثر الناس ما يتحرى عنده علم، يعرف الصحيح من غير الصحيح، فيتبعه في هذا، فهناك مسائل في هذا الزمن أفتى بها من أفتى من العلماء الأجلاء وممن هو دونهم، وصار لها ذكر في الصحف من مثل: مسألة تغطية المرأة لوجهها: ومن مثل قيادة المرأة للسيارة... ونحو ذلك. التي أباحها بعض

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (احْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ، فَإِنَّهُ إذَا زَلَّ زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنْ الْأَتْبَاعِ) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧٤). وانظر: الموافقات (٤/ ٨٨).

أجلة العلماء، من مثل -مثلًا- الشيخ ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أباح المسألتين، وهذا في الواقع قديم، فهناك من أباح شرب النبيذ؛ لأجل أنه أفتى بجوازه بعض فقهاء الكوفة من سادات التابعين ومن بعدهم، فهناك من أخذ في جواز بعض التصرفات بفتوى الإمام الشافعي أو بفتوى الإمام مالك، أو نحو ذلك. وهذا لا شك أنه يحتاج إلى رعاية، والذي ينظر في حال المجتمع عندنا من زمن بعيد، من بعد زمن الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أن الناس تركوا في الفتوى بحسب ما يشتهون؛ ولذلك صار من نتيجته هذا الذي بسببه ما تستطيع أن تحد الناس بأن لا يقولوا خلافه؛ لأن أصلًا المشايخ يختلفون في المسائل، عندك -مثلًا- مسألة، بعض المسائل الكبيرة -يعني: في المجتمع-، تجد أنهم يختلفون، هذا يجيز، وهذا لا يجيز... إلى آخره.

المقصود: أن الواجب على الجميع أن يتمسكوا بما دل عليه الدليل، وأن يطلبوا البراءة لذمتهم في دينهم، وهذا من جهة عمل المكلف مع نفسه؛ لأن من مقاصد الشريعة أن يكون المكلف متخلصًا من هواه في المسائل، إذا علم الدليل الشرعي، وهو يبحث عما يهواه؛ لأجل رخصة مُرخص، وهو في داخله يعلم أنه ربما لم يكن صوابًا؛ لهذا جاء في الحديث الصحيح أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**»[1]، الحق له نور بيان، والإثم يكون تتشكك فيه، ولو أفتى به من أفتى.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٥٣) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: **الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**».

النظرة الثانية لهذه المسألة: ما ينبغي لمن له قدرة في العلم والنصيحة أو الوجاهة، في أن يبذل ما يجب عليه شرعًا من النصيحة بشروطها المعتبرة شرعًا، بتحصيل المصلحة ودرء المفسدة المترتبة على مثل هذه الكتابات؛ لأن هذه الكتابات في هذا الموضوع تنفس بها من تنفس في أمور الشرع، وهي ليست مرضيًّا عنها، لا من جهة الدولة، ولا من جهة العلماء، ولا من جهة أهل الخير، لكن تنفس بها من تنفس، فالواجب نصيحة أولئك، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالطرق الشرعية، والدعوة إلى الخير، والزمن في كل وقت وحين لا بد أن يظهر فيه شيء من هذا وهذا، والله جَلَّوَعَلَا يبتلي الناس بعضهم ببعض.

أسأل الله جَلَّوَعَلَا للجميع التوفيق والهدى والسداد، وأن يوفق ولاة أمورنا وأن يصلحهم، وأن يسدد على الصواب والسنة طريقهم، وأن يوفقنا وإياكم لما فيه الخير، وأن يجعلنا هداة مهتدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة
# الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، هو الملك الحق المبين، يحكم فلا معقب لحكمه، ويقضي فلا راد لقضائه، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، وصفيه وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد؛ كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، وسلم اللهم تسليمًا مزيدًا.

**أما بعد:** فيا أيها الإخوة! السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإني لأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإن هؤلاء الثلاث هن عنوان السعادة لمن منحه الله جَلَّ وَعَلَا إياهن، كما أسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يعيذنا أن نُزِل أن نُزَل، أو نُضِل أو نُضَل، أو نَجْهل أو يُجهل علينا، أو نَظلم أو نُظلم، اللهم فاستجب؛ إنك سميع عليم.

أيها الإخوة! موضوع هذه المحاضرة «الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء»، وهذا الموضوع اختير منذ أكثر من أربعة أشهر أو خمسة فيما أذكر، وكان ضمن هذه الدورة المباركة التي ينظمها المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد في هذا الحي، وهذا من الجهود المباركة أن ينشر العلم، وبث هذه المحاضرات والندوات

(١) ألقيت في يوم الثلاثاء ١٣/ ٨/ ١٤٢١هـ بجامع ذي النورين بحي السلام بالرياض.

التي تنبه وتبين وتعلم الناس، ولا شك أن هذا الأمر -أعني: بث العلم وبث الدعوة وبث الخير في الناس- يحتاجه الجميع: يحتاجه المتعلم ويحتاجه غير المتعلم، يحتاجه الرجل وتحتاجه المرأة، ويحتاجه الصغير والكبير، بل حتى العالم والداعية يحتاج إلى ذلك؛ لما فيه من تثبيته على الحق، وتذكيره بأمر الله جَلَّ وَعَلَا، أمر رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالكل بحاجة، وصدق الله جَلَّ وَعَلَا إذ يقول: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان:٣٢]، فتلاوة كتاب الله وبيان معانيه، وحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيان شرحه، وبيان كلام أهل العلم فيه تثبيت للفؤاد، إذا أخذ بحقه، فالكل ينتفع: الملقي والملقى عليه، والمعلم والمتعلم، وإذا خلصت النيات، ضاعف الله جَلَّ وَعَلَا الأجور: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١].

وهذا الموضوع عن «الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء» مهم في هذا الوقت بالذات؛ لأنه كان الناس من قديم من عهد الصحابة ومن بعدهم كانوا يتورعون عن الفتوى وينزوون عنها، ويحرص المرء إذا أفتى أن لا يسمع بفتواه إلا الواحد أو الاثنان؛ لأجل أنه تعظم التبعة بعظم انتشار الفتوى؛ لأن المفتي موقع عن رب العالمين، يعني أنه ينقل حكم الله جَلَّ وَعَلَا في المسألة التي أفتى فيها، إما بشرع منزل، وإما باجتهاد له يقول إنه مطابق لقواعد وأصول الشرع المنزل على نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن يرَ في هذا الزمان، يجد أن الناس تسارعوا وأسرعوا في الفتيا، حتى أصبح الأمر مختلطًا أعظم الاختلاط، من جهة المفتين في العالم، ومن جهة المستفتين أيضًا في عدم مراعاة آداب الاستفتاء، وما ينجي المستفتي أمام ربه جَلَّ وَعَلَا في استفتائه، والمفتي كما أن له شروطًا، وكما أن له آدابًا ويجب عليه أشياء، كذلك المستفتي فإن له وعليه، والناس اليوم ضعف عملهم

بهذا الأصل العظيم؛ ولهذا تجد أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ المقربين من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يذكر الله عنهم في كتابه أنهم سألوا نبيه إلا عن نحو اثنتي عشرة مسألة(١)، وفي السنة شيء يزيد على هذا من جهة المطابقة، وإنما كان همهم امتثال الأمر واجتناب النهي، وكانوا يفرحون أن يأتي الرجل من الأعراب ليسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيستمعون إلى ما يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢)، وذلك لعظم شأن هذا الأمر، وقد قال نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**»(٣)، وهذا من أجله هاب الصحابة ذلك؛ فلذلك نقول: إن هذا الموضوع مهم فيما نرى من الشارع في الفتيا، فصار لكل قناة من القنوات الإذاعية صار لها مفتٍ وأكثر، والقنوات الفضائية صار لها مفتٍ أو أكثر، والجرائد صار لها مفتٍ أو أكثر، والمجلات صار لها مفتٍ أو أكثر، بل حتى إن المجلات التي تنشر الفسق يوجد فيها من يفتي، وهذا يبين إن الأمر جد خطير، و إذا ظل الناس على هذا، فإنه سيأتي قوم يتسارعون أكثر وأكثر، فحينئذ يحل الحرام ويحرم الحلال- والعياذ بالله-، وقد قال نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فيما رواه البخاري ومسلم

(١) كما في الحديث الذي أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٦٢)، والطبراني في الكبير (١١/ ٤٨٤)، والدارمي (١٢٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٩٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ قَوْمًا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُنَّ فِي الْقُرْآنِ ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة:٢٢٢]، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:٢١٧]، ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [البقرة:٢٢٠]، قَالَ: مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٣)، ومسلم (١٢)، واللفظ له، من حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ،....» الحديث.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وغيرهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[(١)]، وهذا يعني أنه يجب على طلبة العلم -بخاصة- وعلى العلماء -أيضًا- أن يبينوا للناس خطر الفتوى، وينبغي أيضًا عليهم أن يعلموا الناس ألا يسرعوا في السؤال، وهم -أيضًا- أن لا يسرعوا في الإجابة؛ لأن الناس إذا رأوا المفتي يفتي في كل حال، فإنهم يحرصون على السؤال عما وقع وعما لم يقع، وعن كل شيء، ويقع الكثير من البلبلة، وقد كان من هدي سماحة الشيخ الجد محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ أنه لا يفتي وهو واقف، ولا يفتي وهو في السيارة، وإنما إذا أراد أن يفتي تربع، واستحضر واستجمع قواه، وطلب من السائل أن يلقي عليه المسألة فأفتى، وكان المشايخ في الإفتاء يقولون عنه: إنه ربما أخر الفتوى شهرًا إذا كان لها صلة بأمر عظيم؛ حتى ينظر فيها ويستخير، وكانت بعض المسائل يريد أن يجيب فيها، فيمكث في السطر أو السطرين دقائق ليملي؛ مخافة أن يكون في لفظ منها زيادة أو نقص. وهذا على نهج السلف الصالح في هذا الأصل من التورع والتثبت في الفتيا؛ لما لها من الآثار.

### الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء:

ما الفتوى؟ وما الشرع؟ وما الأهواء المرادة هنا؟

أما الفتوى، فإن مدارها في اللغة وفي مصطلح أهل الأصول على أن الفتوى تعود إلى إبانة الأمر وإيضاحه. أفتى المرء، أفتى فلان فلانًا يعني: أبان له وأوضح الطريق، أو المسألة، أو ما أشكل عليه، سواء أكان ما أشكل عليه لغويًّا أو كان شرعيًّا[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: العين (٨/ ١٣٧)، ومقاييس اللغة (٤/ ٤٧٤)، ولسان العرب (١٥/ ١٤٨)، وتاج العروس (٣٩/ ٢١٢)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣/ ٧٧٨).

ثم في الشرع جاء هذا اللفظ ليخص بأنه إيضاح وإبانة أحكام الله جَلَّ وَعَلَا التي يسأل عنها العباد في ما وقع من شأنهم(١).

ولهذا قال ابن فارس -مثلًا- في مقاييس اللغة: (يُقَالُ: أَفْتَى الْفَقِيهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، إِذَا بَيَّنَ حُكْمَهَا. وَاسْتَفْتَيْتُ، إِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْحُكْمِ؛ قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء:١٧٦]، وَيُقَالُ مِنْهُ: فَتْوَى وَفُتْيَا)(٢)، وأفتاه في الأمر يعني: أبانه وأوضحه.

أما الشرع: فإن المراد بالشرع هنا هو: الشرع المنزل، أو ما يؤول إلى الشرع المنزل، والشرع المنزل هو الشريعة التي أنزلها الله جَلَّ وَعَلَا على محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قال -سبحانه-: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨]، وهذه الشريعة هي التي شرعها الله جَلَّ وَعَلَا، وبلغها رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا كان الحكم منصوصًا عليه في الكتاب أو في السنة، فيقال: هذا شرع منزل -وسيأتي تفصيل ما يترتب على هذه الكلمة-، وأما ما اجتهد فيه العلماء من مسائل، فإن اجتهاد العلماء يعود إلى الشرع المنزل فيما لم يأت دليل به؛ يعني: إذا كانت المسألة التي اجتهدوا فيها لم يأت دليل ينص عليها، فإن اجتهاد العالم في المسألة مطلوب؛ لقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ يعني: العلماء؛ لأن الرسول هو ولي الأمر الأكبر، والعالم وهو ولي الأمر في مسألة العلم، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ

---

(١) الفتوى اصطلاحًا عرفها العلماء بتعريفات عديدة؛ منها:

قال القرافي في الفروق: (الفتوى إخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة) (٤/ ٥٣). وجاء في أدب المفتي والمستفتي للإمام النووي عن ابن الصلاح قوله: (قيل في الفتيا: إنها توقيع عن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ) (١/ ٢٤).

وفي شرح المنتهى: (تبيين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه) (٣٣/ ٤٥٦).

(٢) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٤٧٤).

مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:٨٣]، فاجتهاد العالم يقال له: شرع أيضًا، من أهل العلم من يسميه: شرع مجتهد فيه، ومنهم من يسميه الشرع المؤول بتأويل صحيح؛ يعني: الذي يعود إلى أصل أو قاعدة من قواعد الشرع المنزل(١).

أما الأهواء؛ فإن الأهواء هي كل ما أراد به المرء غير الحق، كل ما أراد به المرء ما ينصر به نفسه، أو ما يحتال به على الشريعة، أو ما يشتهيه هو ويريده في أمر الدين أو الدنيا، والأهواء كثيرة متعددة؛ ولذلك جمعت هنا، والشرع واحد، فالشرع يجب أن تطابقه الفتوى، أما الأهواء فإنها كثيرة، لكل قوم ولكل فئة هوى(٢).

إذا تبين ذلك؛ فإن الله جَلَّ وَعَلَا نص في كتابه على كثير من أصول الإفتاء والاستفتاء، والحكم والتحاكم، وقال جَلَّ وَعَلَا في آخر سورة التوبة: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:١٢٢]، قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذه الآية في كتابه «الأحكام في أصول الأحكام»: (فبين الله عَزَّوَجَلَّ في هذه الآية وجه التفقه كله وأنه ينقسم قسمين أحدهما يخص المرء في نفسه، وذلك مبين في قوله تعالى: ﴿وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

(١) قال الخليل: (والشَّريعة والشّرائع: ما شرع الله للعباد من أمر الدين، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه، وهي الشِّرْعَةُ، والجمعُ: الشِّرع. ويقال: هذه شِرعُة ذاك، أي: مثله) العين (١/ ٢٥٣).
وفي مختار الصحاح (١/ ١٦٣): (الشَّرِيعَةُ مَشْرَعَةُ الْمَاءِ؛ وَهِيَ مَوْرِدُ الشَّارِبَةِ. وَالشَّرِيعَةُ أَيْضًا مَا شَرَعَ اللهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ).

(٢) انظر: مادة (هوى) في: الصحاح (٦/ ٢٥٣٧)، ومعجم مقاييس اللغة (٦/ ١٦)، ومختار الصحاح (١/ ٣٢٩)، ولسان العرب (١٥/ ٣٧٢).

فهذا معناه تعليم أهل العلم لمن جهل حكم ما يلزمه. والثاني تفقه من أراد وجه الله تعالى بأن يكون منذرًا لقومه وطبقته؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، ففرض على كل أحد طلب ما يلزمه على حسب ما يقدر عليه من الاجتهاد لنفسه في تعرف ما ألزمه الله تعالى إياه)(١)، وقال الله جَلَّ وَعَلَا في بيان وصف نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣، ٤]، فدلت الآية على أن ما جاء به النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحيٌ يوحى إليه، وهذا هو الشرع، وإنما يقابله الهوى؛ قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الموافقات» أيضًا: (فَقَدْ حَصَرَ الْأَمْرَ فِي شَيْئَيْنِ: الْوَحْيِ وَهُوَ الشَّرِيعَةُ، وَالهَوَى، فَلَا ثَالِثَ لَهُمَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَهُمَا مُتَضَادَّانِ، وَحِينَ تَعَيَّنَ الحَقُّ فِي الْوَحْيِ توجَّه لِلْهَوَى ضِدَّهُ، فَاتِّبَاعُ الهَوَى مُضَادٌّ لِلْحَقِّ)(٢)، ومن الآيات في هذا الباب قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، فأوجب على المسلم أن يسأل العالم إذا كان لا يعلم، وهذا الأمر في إيجاب السؤال، هذا يتعين عليه أن من لم يعلم العلم المنزل أو المجتهد فيه، فإنه يجب عليه حينئذ السؤال، وقال الله جَلَّ وَعَلَا أيضًا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩]، فدلت الآية على أن هذا الضابط في الرد عند التنازع إلى الله جَلَّ وَعَلَا وإلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ودلت أولًا على أنه هو الواجب، وثانيًا: أنه مخلص للإنسان من الهوى؛ لأنه إذا تنازع الناس في شيء، فإنه تأتي الأهواء. فإذا كان الحرص على تتبع أمر الله وأمر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/ ١٢١).

(٢) الموافقات (٢/ ٢٩١).

فإن المسلم حينئذ يترفع عن هواه، ويذهب إلى شرع الله جَلَّوَعَلَا، ومن الآيات في هذا قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل:١١٦]، وهذا يبين لك شدة خطر القول: «هذا حلال، وهذا حرام» كما قد عنون في بعض الكتب، ألفت بعض الكتب بعنوان: (هذا حلال، وهذا حرام)، وهذا من أشد الأشياء أن يقال؛ لأجل أن المرء لا يجزم بموافقة حكم الله جَلَّوَعَلَا في المسائل الاختلافية، أو في المسائل المجتهد فيها.

ولهذا نقول: إن فعل السلف في هذه المسائل هو الورع، وهو الدين، في أنهم لا يقولون: هذا حلال، إلا لما اتضح دليله، وإنه حلال بدليل من أدلة الشرع، ولا يقولون: هذا حرام، إلا إذا اتضح دليله، وكثير منهم يعبر بتعبير: أكرهه، لا أحبه، أو يقول: لا يجوز هذا، من يفعل هذا؟ ونحو ذلك؛ وذلك بعدًا منهم وخلوصًا من استعمال لفظ الحلال ولفظ الحرام؛ ولهذا قال الفقهاء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في تخريج كلام الأئمة -ككلام الإمام الشافعي، والإمام أحمد ونحوهما- قالوا: إنهم يريدون كراهة التحريم؛ لأن هذا ليس مكروهًا بمعنى أنه يثاب تاركه، ولا يعاقب فاعله، لكنه يدخل في قواعد الشرع في أنه في تلك المسألة أنه يعاقب فاعله، لكنهم لم ينصوا على التحريم تورعًا وخوفًا من الله جَلَّوَعَلَا، وهذا من الأدب الرفيع، بل من امتثال الآية والخوف من الكذب على الله جَلَّوَعَلَا، وقد قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أيضًا بعد صدر الآية: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [يونس:٥٩، ٦٠]، قال العلماء في تفسير هذه الآية: (كفى بهذه الآية زاجرة زجرًا

بليغًا عن التجوز فيما يسأل من الأحكام، وباعثة على وجوب الاحتياط فيها، وأن لا يقول أحد في شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إتقان وإيقان، ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت، وإلا فهو مفتر على الله تعالى)[١]، وهذا من شديد الوعيد: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾، وهذا يوجب الخوف من الدخول في الفتيا في كل ما يسأل عنه الناس، وهناك غير هذه من الآيات، ومن الأحاديث ما ذكرنا لك من قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[٢]، وفيه أيضًا ما رواه الإمام أحمد في المسند، وأبوداود في السنن، وابن ماجه -أيضًا- في السنن، والدارمي وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ**»[٣]، نسأل الله العافية والسلامة، ولقد أحسن الشعبي رَحِمَهُ اللهُ حين أجاب تلميذه داود، فقال داود: (سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ إذا سُئِلْتُمْ؟ قال: على الخَبِيرِ وَقَعْتَ، كان إذا سُئِلَ الرَّجُلُ، قال لِصَاحِبِهِ: أَفْتِهِمْ، فلا يَزَالُ حتى يَرْجِعَ إلى الْأَوَّلِ)[٤]، والشعبي هو من كبار التابعين، وممن أدرك الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وكان عدد من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يجلسون في المسجد، فيأتي السائل، فيسأل الأول، فيقول له: اسأل فلانًا، فيذهب إلى الصحابي الثاني، حتى يذهب إلى سبعة أو أكثر، ثم يعود إلى الأول، كل واحد يحيل إلى أخيه[٥].

---

(١) انظر: فيض القدير (١/ ١٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٧٥)، وابن ماجه (٥٣)، والدارمي (١/ ٢٥٩)، كما أخرجه أحمد في مسنده (١٤/ ٣٨٤)، وأصله عند مسلم (٣) بلفظ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

(٤) انظر: سنن الدارمي (١/ ٦٥)، وتاريخ مدينة دمشق (٢٥/ ٣٦٥)، والإنصاف للدهلوي (١/ ٤٧)، وقواعد التحديث للقاسمي (١/ ٣٣٦).

(٥) أخرج الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٨١٧)، والبيهقي في المدخل (ص٤٣٣)، والخطيب =

واليوم أصبحت الفتوى مفخرة أن هذا يفتي، والهاتف لا يسكت، ويتكلم بغير إيقان ولا إتقان، وربما أفتى وهو يأكل، وربما أفتى وهو ينظر إلى شيء، أو وهو يكتب. وهذا أمر في الحقيقة يخشى على المرء فيه أن يعاقبه الله جَلَّ وَعَلَا بذهاب نور الإيمان من صدره.

قال عبدالرحمن بن أبي ليلى رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ إِيَّاهُ، وَلَا يُسْتَفْتَى عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفَتْوَى)(١)، وتلك كانت سُنة السلف -رحمهم الله تعالى- في هذه الأصول العظيمة.

---

= البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٣)، وابن الجوزي في تعظيم الفتيا (ص٧٣) عنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «أَدْرَكْتُ عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ أَحَدُهُمُ الْمَسْأَلَةَ فَيَرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا، وَهَذَا إِلَى هَذَا، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأَوَّلِ». وانظر: أدب المفتي والمستفتي (ص٧٥)، وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص١٤)، والمجموع شرح المهذب (١/ ٤٠)، وإعلام الموقعين، فصل: كراهة العلماء التسرع في الفتوى (٤/ ١٦٨)، وبدائع الفوائد (٣/ ١٢٨٣).

وأخرج الآجري في أخلاق العلماء (ص١٠٤)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٤)، وابن الجوزي في تعظيم الفتيا (ص٧٤) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: «سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَقَالَ: ائْتِ عَبِيدَةَ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَيْتُ عَبِيدَةَ فَقَالَ: ائْتِ عَلْقَمَةَ، فَقُلْتُ: عَلْقَمَةُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: ائْتِ مَسْرُوقًا فَاسْأَلْهُ، فَأَتَيْتُ مَسْرُوقًا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: ائْتِ عَلْقَمَةَ فَاسْأَلْهُ، فَقُلْتُ: عَلْقَمَةُ أَرْسَلَنِي إِلَى عَبِيدَةَ، وَعَبِيدَةُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: ائْتِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، فَأَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَسَأَلْتُهُ فَكَرِهَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى عَلْقَمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: أَجْرَأُ الْقَوْمِ عَلَى الْفُتْيَا أَدْنَاهُمْ عِلْمًا».

(١) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٨١٧)، والبيهقي في المدخل (ص٤٣٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/ ٢٣)، وابن الجوزي في تعظيم الفتيا (ص٧٣). وانظر: أدب المفتي والمستفتي (ص٧٥)، وآداب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص١٤)، والمجموع شرح المهذب (١/ ٤٠)، وإعلام الموقعين، فصل: كراهة العلماء التسرع في الفتوى (٤/ ١٦٨)، وبدائع الفوائد (٣/ ١٢٨٣).

لهذا ينبغي لنا حينئذ أن نعلم أن الكتاب والسنة، وأن هدي السلف الصالح وما كان عليه أئمتنا -رحمهم الله تعالى- هو التشديد في أمر الفتوى، وأن المرء يجب عليه أن يربأ بنفسه أن يعرض دينه وأن يعرض حسناته للذهاب بذنب يحدثه في الأمة، وكثيرًا ما نسمع اليوم بأنه يقول السائل: أنا سألت فلانًا، فأجابني بكذا، وسألت الشيخ فلانًا، فأجابني بكذا، وإذا المفتون بدلًا من أن يكونوا كذا وكذا من العدد، إذا بهم مئات في عرض البلاد وطولها، وهذا لا شك أنه يخالف الدين، ويخالف الورع؛ فالتعليم والبحث هذا شيء، وأما الفتوى، فإن المرء لا يسوغ له أن يفتي في كل ما يسأل، أما إذا تعينت عليه الفتوى، فهذا له بحث يأتي في موضعه -إن شاء الله تعالى-.

هناك فروق مهمة ينبغي إيضاحها، وهذا الموضوع ينبغي أن يكون علميًّا، ولغته لغة علمية؛ لأنه ليس للترغيب ولا للترهيب فقط، ولكنه علم فيه الترغيب والترهيب في هذا الأمر الجلل الخطر.

**من الفروق المهمة في هذا الأمر:**

**أولًا: الفرق بين الفتوى والقضاء:**

الفتوى باب والقضاء باب آخر، والفرق بينهما أن القضاء يكون بين متخاصمين في إلزام أحدهما بالحق له أو لصاحبه، والذي يحكم بينهما هو القاضي، الذي نصبه ولي الأمر ليقضي بين الناس فيما اختلفوا فيه وتشاجروا عليه.

أما المفتي: فإنه لا يلزم، المفتي يخبر بالحكم دون إلزام، ويترك العمل بالفتوى، أو عدم العمل بالفتوى؛ لما يكون من ورع المستفتي وتقواه، فلا يبحث المفتي عن حال المستفتي: هل التزم أو لم يلتزم؟ وأما القاضي فإنه يلزم بتنفيذ الحكم بما فوضه إليه ولي الأمر.

ولهذا قال العلماء: القاضي لا يصح له أن يفتي في المسائل التي يقضي فيها، يعني: أن القاضي لا يصح أن يفتي في مسائل البيوع، لايصح أن يفتي في مسائل النكاح، لا يصح أن يفتي في مسائل الشركات، لا يصح أن يفتي في مسائل القتل، لا يصح أن يفتي في مسائل الأعراض. لماذا؟ لأن الناس إذا علموا فتوى القاضي في هذه المسائل، فإنهم يؤولون أمورهم عند الرفع إليه وعند التنازع بما يوافق فتواه، ولهذا نص ابن قدامة في «المغني» في كتاب القضاء على أن القاضي لا يفتي، لكن يفتي في أمور العبادات فيما بين المرء وبين ربه جَلَّوَعَلَا(١).

أما في المسائل التي يكون فيها خصومة، فإنه لا يفتي؛ كما أن المفتي لا يفتي في المسائل التي فيها خصومة، وأنتم تسمعون المشايخ إذا عرضت مسألة فيها خصومة، يقول واحد: أنا أختلف أنا وأخي في كذا، واختلفت أنا ووالدي في كذا، أو حصل بيننا كذا، فيقول: هذه الخصومة مردها إلى القضاء، فيحيل ذلك إلى الحاكم الشرعي أو إلى القاضي الشرعي، أما المفتي، فإنما يتكلم في المسائل التي لا تتعدى المستفتي إلى غيره ممن له عليه أو معه خصومة، فإذا تعدت فإن المسألة لا تكون حينئذ باب إفتاء، بل تكون بابًا آخر، وينبني على هذا تصرفات المفتي والقاضي.

لهذا بحث العلماء في مسألة مهمة في تصرفات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: هل تصرفات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -فيما جاءنا في السنة- هل تبنى على أنه إمام المسلمين وولي الأمر، أم تبنى على أنه قاض ويحكم ويلزم، أم تبنى على أنه مفتٍ، أم تبنى

---

(١) قال ابن قدامة رَحِمَهُٱللَّهُ: (قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: يُكْرَهُ لِلْقَاضِي أَنْ يُفْتِيَ فِي الْأَحْكَام. كَانَ شُرَيْحٌ يَقُولُ: أَنَا أَقْضِي وَلَا أُفْتِي. وَأَمَّا الْفُتْيَا فِي الطَّهَارَةِ وَسَائِرِ مَا لَا يُحْكَمُ فِي مِثْلِهِ، فَلَا بَأْسَ بِالْفُتْيَا فِيهِ). المغني (١٠/ ١١٧).

على أنه داعٍ إلى الرشد، أم تبنى على أنه ينصح ويرغب، فهل تبنى على هذا أو على هذا؟ وقد حقق أهل العلم الراسخون في هذا الباب أن أفعاله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأحكامه في السنة تدور عليها هذه الأحوال، فتارة يلزم أو يعمل باعتباره ولي الأمر الأعظم، وتارة باعتباره مفتيًا، وتارة باعتباره قاضيًا؛ لهذا يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»(١)، هنا في منصبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عمل القاضي، وهو نبي يوحى إليه، لكن الله جَلَّ وَعَلَا يبين لأمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن المقام هنا ليس هو مقام إيضاح للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المصيب من المخطئ، من الذي معه الحق في الباطن، وإنما باعتباره الظاهر؛ ليكون هذا سنة لأمته، وليعمل به القضاء من بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا مهم في تصرفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي أفعاله، بماذا نحمل أفعاله؟ على أي باب؟ هل هو على أنه نبي يوحى إليه بالغيب، أو على أنه إمام نبي، أو على أنه مفتٍ، أو قاض، أو داع، أو ناصح؟ يختلف باختلاف المقام، والصحابة فهموا ذلك؛ فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْبَلِ الحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً»(٢)، فهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تارة ينصح ولا يلزم، وتارة يفتي، وتارة يقضي... إلى آخره.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٧٣)، ورواية أبي دواد (٢٢٣١) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قصة مغيث وبريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَا بَرِيرَةُ اتَّقِي اللهَ؛ فَإِنَّهُ زَوْجُكِ وَأَبُو وَلَدِكِ»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَأْمُرُنِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ». الحديث.

ثانيًا: من الفروق المهمة في هذا الباب، الفرق ما بين الاجتهاد المطلق والاجتهاد المذهبي النسبي والتقليد[(١)].

القسم الأول: الاجتهاد المطلق: هو أن يجتهد العالم في إدراك الأحكام الشرعية من الأدلة بعد معرفة الأدلة ومعرفة أصول الاستنباط واللغة، وهذا إنما هو لعدد قليل من الأئمة في الإسلام.

القسم الثاني: المجتهد المذهبي: يعني مجتهد في مذهب، يعرف مذهبًا من المذاهب: المذهب الحنبلي، المذهب الشافعي... إلى آخره، ويجتهد في هذا المذهب، فيختار في هذا المذهب ما هو موافق للدليل، ما هو موافق لقواعد الشرع، لكن لا يخرج في أصوله عن هذا المذهب.

القسم الثالث: التقليد: والتقليد عرفه العلماء بأنه: قبول قول الغير من غير حجة[(٢)].

والأول والثاني من العلماء -المجتهد المطلق و المجتهد المذهبي- هؤلاء من العلماء، وأما المقلد، وهو الذي ينقل كلام أهل العلم بلا حجة، ولا يعرف من أين أخذوا، فقد قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (قال أبو عُمَرَ وَغَيْرُهُ من الْعُلَمَاءِ: أَجْمَعَ الناس على أَنَّ الْمُقَلِّدَ ليس مَعْدُودًا من أَهْلِ الْعِلْمِ)[(٣)]، يعني: الذي يقلد في كل

(١) انظر مراتب الاجتهاد في رسالة (عقد الجيد) للدهلوي (١/ ٤).

(٢) انظر تعريف التقليد في: روضة الناظر (٢/ ٣٨٠)، والعدة في أصول الفقه للقاضي لأبي يعلى (٤/ ١٢١٦)، والبرهان للجويني (١/ ٢٣)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/ ٢٢١)، ومجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٣٣)، ومذكرة الشنقيطي (ص٣١٤)، وأضواء البيان (٧/ ٤٨٥، ٤٨٦).

(٣) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ أَبُو عُمَرَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمُقَلِّدَ لَيْسَ مَعْدُودًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَعْرِفَةُ الحَقِّ بِدَلِيلِهِ) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٦، ٣٦، ٢/ ١٣٩). وقال ابن عبد البر: (وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ: حَدُّ الْعِلْمِ التَّبْيِينُ وَإِدْرَاكُ الْمَعْلُومِ عَلَى =

مسألة، ما يعرف الأدلة، ما يعرف الاستنباط، ما يعرف الراجح من المرجوح في المذهب المعين، من أين أخذ العلماء هذه المسألة؟ ما أصول المذهب؟ ما قواعده في ذلك؟ بمعنى أنه يقبل هكذا؛ لأنه قول صاحب الكتاب الفلاني، أو نص عليه في «الروض»، أو في «التنبيه» للشيرازي، أو قاله النووي في «المجموع»، فهؤلاء نصوا على ذلك. أما إذا اجتهد في مذهب من المذاهب، فهذا يقال له: مجتهد نسبي.

إذا كان كذلك، فالمقلد ليس بعالم، فليس للمقلد أن يفتي، أما المجتهد المطلق فهذا -بلا شك- له حق أن يفتي لما معه، وأما المجتهد النسبي أو المذهبي فإنه يفتي، ويجب عليه أن يتحرى الحق الموافق لمطابقة هذه الفتوى، ولا يثق بأول خاطر بأن هذه المسألة نصوا عليها -مع سعة الوقت للفتوى-، ويستعجل في الإفتاء، بل يجب عليه أن يتأنى، فإذا استبان له، وتحقق في المسألة بإتقان وإيقان، فإنه حينئذ يبين ذلك لمن سأله إذا أراد ذلك.

**ثالثًا: الفرق ما بين ترك الفتوى والسكوت عن الحق:** لا شك أن الصحابة لم يسكتوا عن حق تعين، وكذلك الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تركوا الفتوى؛ طلبًا للسلامة، والفرق بينهم أن ترك الفتوى عند عدم تعين الإفتاء فيها هذا يقتضيه الورع، وهذا هدي السلف الصالح، أما إذا تعينت عليه بحيث أنه عنده علم، وإذا لم يفتِ فإنه يؤول المستفتي إلى الجهل، أو إلى الأخذ بالهوى، أو بالرأي، أو نحو ذلك، أو يسأل من لا علم عنده، فحينئذ يلزمه أن يفتي؛ لأنه تعين عليه ذلك، أما السكوت عن الحق، فإن هذا مرتبط بسعة الوقت، ومرتبط بالإمكان والمصالح

---

= مَا هُوَ فِيهِ، فَمَنْ بَانَ لَهُ الشَّيْءُ فَقَدْ عَلِمَهُ، قَالُوا: وَالْمُقَلِّدُ لَا عِلْمَ لَهُ، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٢).

التي يراها والمفاسد، وفي الجملة فإن كتمان العلم وتأخير البيان عن وقت الحاجة هذا سكوت عن الحق في وقته، وهذا يختلف عن الفتوى، فليس لأحد أن يسكت عن بيان الحق باللسان بالأسلوب الشرعي، الذي أمر الله جَلَّ وَعَلَا به في كتابه وسنة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نحو قوله: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ»؛ كما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة عتق بريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا المعروفة[١].

**قواعد في الفتوى:**

**القاعدة الأولى:** لا اجتهاد مع النص. والعلماء نصوا على هذه القاعدة في كتبهم، وبينوا أن النص إذا ورد فإنه ليس للعالم أن يجتهد؛ لأن الله جَلَّ وَعَلَا قد حكم فيها، وحكم فيها نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حينئذ لا قول لأحد بعد ورود قول الله تعالى أو قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ولهذا تكلم ابن القيم في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين» أو «معالم الموقعين عن رب العالمين» يعني: معالم على طريق الإفتاء للذين يوقعون ويفتون عن رب العالمين، تكلم عنها بكلام طويل في هذا الكتاب[٢].

ومن فروع هذه القاعدة أنه لا يجوز الفتوى على خلاف النص، وهنا نجد أن هناك اجتهادًا مع النص عند كثير من المنتسبين للعلم والاجتهاد، إذا ورد مع النص، فله أحوال:

**الحالة الأولى:** أن تكون المسألة المنصوص عليها هي عين المسألة المسؤول عنها، فحينئذ لا يجوز الاجتهاد مع النص في ذلك؛ مثلًا: هل المجلس فيه خيار؟

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٥)، ومسلم (١٥٠٤).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٧٩) فصل: الإفتاء في دين الله بالرأي.

يعني: إذا باع الإنسان بيعًا، فهل له خيار المجلس؟ فهل يجتهد أم لا يجتهد؟ نقول هنا: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نص، فقال: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**»(١)، نأتي لهذا الحديث بتمثيل آخر في أن بعض العلماء اجتهدوا مع ورود النص، فقالوا: لا خيار في المجلس. لماذا؟ قالوا: لأن قوله هنا: «**ما لم يتفرقا**» ليس المقصود به التفرق في المجلس، ولكن التفرق في القول بإمضاء المشتري شراءه وإمضاء البائع بيعه، وهذا مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ(٢)، حتى أن ابن أبي ذئب رَحِمَهُ اللَّهُ -وكان بينه وبين الإمام مالك بعض ما يكون بين بعض العلماء- سُئل عن هذه المسألة، وقول مالك في إنكاره مجلس الخيار -والإمام مالك هو من هو-، فقال: (يُسْتَتَاب مَالك، فَإِن تَابَ وَإِلَّا ضربت عُنُقه)(٣)، وهو الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا يريد بهذا إلا أن يشنع على الذين يخالفون النص؛ لأن النص أعظم من شأن العالم، والعلماء عدوا هذه من ابن أبي ذئب من عباراته التي لا تسلم له.

المقصود هنا: أن الاجتهاد مع النص إذا كانت المسألة عين المسؤول عنها موجودة في النص، فلا يجوز الاجتهاد، أما إذا كان النص محتملًا للاجتهاد، فحينئذ يكون الاجتهاد ليس في المسألة، ولكن الاجتهاد في فهم الدليل، وهذا له بحث آخر.

القاعدة الثانية: (لا إنكار في مسائل الاجتهاد)(٤)، العلماء نصوا في قواعد

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: المدونة (٣/ ٢٢٢)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد (٣/ ٢٢٥)، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٨٣).

(٣) انظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (١/ ٥٣٩)، والمعرفة والتاريخ (١/ ٦٨٦)، ومسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب (٣/ ١٣١٠)، وطبقات الحنابلة (١/ ٢٥١)، وتهذيب الكمال (٢٥/ ٦٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٧/ ١٤٢).

(٤) انظر: شرح منتهى الإرادات (١/ ٢٧٥).

هذا الباب على أن مسائل الاجتهاد لا إنكار فيها، وتشتبه هذه القاعدة بقاعدة أخرى، وهي (لا إنكار في مسائل الخلاف)، وهنا تحتاج هذه إلى شيء من التفصيل: أما مسائل الاجتهاد، فلا إنكار فيها، بمعنى أن المسألة لم يرد فيها دليل من الكتاب أو السنة، لم ينص فيها على شيء، ونزلت نازلة، واجتهد العلماء فيها، فهنا لا ينكر على المجتهد في هذه المسألة، لا إنكار في مسائل الاجتهاد.

أما مسائل الخلاف، فمن أهل العلم من قال: لا إنكار في مسائل الخلاف، وهذا ليس بجيد، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وبين تلميذه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا قول من لم يحقق(١).

وأما أهل التحقيق والدراية بكلام أهل العلم في الفتوى والحكم والاجتهاد والمسائل والخلاف العالي والنازل، فإنهم يقولون: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، أما مسائل الخلاف فهي التي اختلف فيها العلماء، والعلماء اختلفوا في مسائل كثيرة جدًّا، والمسائل المجمع عليها قليلة، أما المسائل المختلف فيها فهي بالألوف؛ كما هو معلوم لمن يعلم الخلاف العالي، فضلًا عن الخلاف النازل. فهل يقال: لا إنكار في مسائل الخلاف؟ نقول: المسألة فيها تفصيل، والخلاف على نوعين:

* الخلاف القوي: وهو ما كان قائل هذا القول له فيه شبه من الدليل، لكنه اجتهد في فهم الدليل، ولاجتهاده مساغ فخالف، فهذا نقول: الخلاف فيه قوي، فمثلًا زكاة الحلي: هل تجب زكاة الحلي أو ما تجب زكاة الحلي؟ واحد قال: أقول لأهلي: لا تجب الزكاة، والآخر يزكي، والدليل فيها كذا. هذه مسألة الخلاف فيها قوي؛ فلذلك لا إنكار فيها.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ١٨١)، وإعلام الموقعين (٣/ ٢٨٨).

مثلًا: مسألة قراءة الفاتحة للمأموم وراء الإمام في الصلاة الجهرية، واحد يقرأ، والآخر لا يقرأ، هل نقول لمن لا يقرأ: أعد صلاتك؟ وقراءة الفاتحة ركن على القول الآخر، نقول: لا، هذه من المسائل التي الخلاف فيها قوي؛ ولهذا لا إنكار فيها، وهكذا في مسائل كثيرة.

* **النوع الثاني: المسائل التي الخلاف فيها ضعيف:** فيها خلاف ولكنه ضعيف؛ مثل: استماع المعازف، يعني: الإنصات إليها، ولا تقل: سماع المعازف، فهناك من قال من التابعين وممن بعدهم بجواز ذلك، وذهب إليه بعض المشهورين وابن حزم وجماعة، وكتب بعض أهل العلم في نصرة هذا القول، لكن هذا القول وإن كان خلافيًّا، لكنه خلاف في معارضة الدليل، والأدلة واضحة في تحريم هذا الأمر، فحينئذ نقول: الخلاف في هذه المسألة ليس قويًّا، بل هو خلاف ضعيف، وفيه إنكار.

ومنه كشف وجه المرأة -السفور- إذا كان يفضي إلى الفتنة، فإن العلماء أجمعوا على أن وجه المرأة إذا كان فيه جمال، أو أنه يفضي إلى تعرض الناس لها، أو تعرض الفسقة لها، أو التلذذ بهذا النظر، فإنه لا يجوز لها الكشف. هذا باتفاق أهل العلم، إلا من شذ، فقال: الأصل فيه أنه يجوز كشفه. فنقول هنا: هذه المسألة لا يقال فيها: لا إنكار في مسائل الخلاف؛ لأن الخلاف فيها ضعيف؛ لأن كشف الوجه إذا كان سيفضي إلى شهوة، أو إلى فتنة، أو إلى تعرف عليها، أو إلى شيء من المفاسد، فإنه حينئذ لا ينبغي أن يجعل الخلاف فيه قويًّا، أو أن الخلاف فيه معتبر، بل يجب أن ينكر في مثل هذه المسائل؛ لأنه يفضي إلى الفتنة.

**من القواعد المهمة -أيضًا- في باب الفتوى:** أن الشريعة -قاعدة كلية أجمع عليها العلماء- جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها[(١)].

---

(١) انظر: الاستقامة (١/ ٢٨٨).

الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، كل مصلحة في دين الناس أو في دنياهم، فإن الشريعة جاءت بها، وكل مفسدة في دين الناس أو في دنياهم، فإن الشريعة جاءت بالنهي عنها، وأصول الشرع وكليات الشرع الخمسة تعود إلى هذا، سواء كانت هذه الكليات راجعة إلى الضروريات، أو راجعة إلى الحاجيات، أو إلى التحسينات؛ كما هو التقسيم المعروف في هذا الباب.

فإذا كان كذلك: فإن الفتوى يجب أن تعمل هذه القاعدة، في أن الفتوى مرتبطة بأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، فيكون المفتي إذا أفتى ينظر بأن الفتوى تحصل المصلحة وتدفع المفسدة.

مثلًا: هناك من يقول -وهذه أحد الفتاوى الموجودة، وهذا يعظم إذا كانت الفتاوى في العقيدة، في عدم رؤية المصالح والمفاسد، أو كانت المسألة في أمر يترتب عليه حد من الحدود، أو كبيرة من الكبائر- قال قائل من أهل هذا الزمان في غير هذه البلاد: إن الرجل إذا وضع على ذكره عازلًا يمنع الحمل، فحينئذ يكون جامع المرأة بحائل، والعلماء نصوا على أن جماع المرأة بحائل أنه لا حد فيه، وهذه لا شك أنها فتوى أو حكم باطل؛ لأنه يفضي إلى مفاسد، جاءت الشريعة بصدها، مع أنه في مبناه ليس على فهم لكلام أهل العلم -تفصيل الكلام في هذه المسألة يطول-، لكن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها، فإذا قيل بهذا: فإنه مع منافاته لحقيقة الزنا؛ لأن الزنا هو التلذذ بالجماع في الفرج، وهذا حصل، فإنه أيضًا يفضي إلى ما لا حد له من المفاسد والاستحلال- والعياذ بالله-.

-أيضًا-: إذا كانت المسألة متعلقة بالعقائد، أو كانت المسألة متعلقة بعالم من أهل العلم في الفتوى في شأنه بأمر من الأمور، فإنه هنا يجب النظر في ما يؤول إليه

الأمر من المصالح ودفع المفاسد؛ لهذا ترى أئمة الدعوة رَحِمَهُمُ اللَّهُ من وقت الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن -أحد الأئمة المشهورين- إلى وقت الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ إذا كان الأمر متعلقًا بإمام أو بعالم أو بمن له أثر في السنة، فإنهم يتورعون ويبتعدون عن الدخول في ذلك:

مثاله: الشيخ صديق حسن خان القنوجي الهندي المعروف، عند علمائنا له شأن، ويقدرون كتابه «الدين الخالص»، مع أنه نقد الدعوة في أكثر من كتاب له، لكن يغضون النظر عن ذلك، ولا يصعدون هذا؛ لأجل الانتفاع بأصل الشيء، وهو تحقيق التوحيد ودرء الشرك.

المثال الثاني: الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف، صاحب كتاب «سبل السلام» وغيره، له كتاب «تطهير الاعتقاد»، وله جهود كبيرة في رد الناس للسنة، والبعد عن التقليد المذموم والتعصب والبدع، لكنه زل في بعض المسائل، ومنها ما ينسب إليه في قصيدته المشهورة، لما أثني على الدعوة، قيل: إنه رجع عن قصيدته تلك بقصيدة أخرى يقول فيها(١):

رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي    فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي

يعني به الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ويأخذ هذه القصيدة أرباب البدع، وهي تنسب له، وتنسب أيضًا لابنه إبراهيم، وينشرونها على أن الصنعاني كان مؤيدًا للدعوى لكنه رجع.

والشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ مقامه أيضًا معروف، والشوكاني له اجتهاد خاطئ في التوسل، وله اجتهاد خاطئ في الصفات، وتفسيره في بعض الآيات فيه تأويل، وله كلام في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس بجيد، وله كلام في معاوية ليس بجيد، لكن العلماء

---

(١) انظر: موسوعة مواقف السلف (٨/ ٥٧٤)، وعلماء نجد (٦/ ٤١٧- ٤١٨).

لا يذكرون ذلك، وألف الشيخ سليمان بن سحمان رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه «تبرئة الشيخين الإمامين»، يعني به: الإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني، وهذا لماذا؟ لماذا فعلوا ذلك؟ لأن الأصل الذي يبني عليه هؤلاء العلماء هو السنة، فهؤلاء ما خالفونا في أصل الاعتقاد، ولا خالفونا في التوحيد، ولا خالفونا في نصرة السنة، ولا خالفونا في رد البدع، وإنما اجتهدوا فأخطؤوا في مسائل، والعالم لا يتبع بزلته، كما أنه لا يتبع في زلته[(١)]، فهذه تترك ويسكت عنها، وينشر الحق، وينشر من كلامه مما يؤيد به.

وعلماء السنة لما زل ابن خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسألة الصورة -كما هو معلوم-[(٢)]، ونفي إثبات وصف صفة الصورة عن الله جَلَّ وَعَلَا[(٣)]، رد عليه ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أكثر من مئة صفحة[(٤)]، مع ذلك علماء السنة يقولون عن ابن خزيمة: إنه إمام الأئمة، ولا يرضون أن أحدًا يطعن في ابن خزيمة؛ لأجل أن له «كتاب التوحيد»، الذي ملأه بالدفاع عن توحيد الله رب العالمين، وإثبات أنواع الكمالات له جَلَّ وَعَلَا في أسمائه ونعوت جلاله جَلَّ وَعَلَا، وتقدست أسماؤه[(٥)]، والذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «سير

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (احْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا زَلَّ زَلَّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْأَتْبَاعِ) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص٦٧)، ومجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧٤). وانظر: الموافقات (٤/ ٨٨).

(٢) وهو قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: التوحيد لابن خزيمة (ص٨٥).

(٤) رد شيخ الإسلام على ابن خزيمة كلامه في تضعيف هذا الحديث في نحو مائة صفحة في رده على الرازي في جزء مخطوط لم يُطبع، وقد أورده الشيخ حمود التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه: «عقيدة أهل الإيمان». انظر: عقيدة أهل الإيمان (٧٣ - ٧٦).

(٥) هو الإمام الحافظ الحجة الفقيه شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري الشافعي صاحب التصانيف، قال عنه أبو حاتم بن حبان التميمي: (ما رأيت على وجه الأرض من يحفظ صناعة السنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها، حتى كأن السنن كلها بين عينيه، إلا محمد بن إسحاق ابن خزيمة فقط) اهـ، وقال الإمام أبو العباس بن سريج =

أعلام النبلاء» قال: (أَخْطَأَ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي حَدِيْثِ الصُّوْرَةِ، وَلَا يُطعَنُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، بَلْ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ هَذَا فَحَسْبُ)(١).

فإذًا: هنا إذا وقع الزلل في مثل هذه المسائل، فما الموقف؟ الموقف أنه ينظر إلى موافقته لنا في أصل الدين، وموافقته للسنة، نصرته للتوحيد، نصرته لنشر العلم النافع، ودعوته إلى الهدى، ونحو ذلك في الأصول العامة، وينصح في ذلك وربما رد عليه على حدة، لكن لا يقدح فيه قدحًا يلغيه تمامًا، وعلى هذا كان منهج أئمة الدعوة في هذه المسائل كما هو معروف.

وقد حدثني فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان -حفظه الله تعالى- حينما ذكر قصيدة الصنعاني الأخيرة: (رجعت عن القول الذي قلت في النجدي)، التي يقال: إنه رجع فيها أو أنه كتبها. قال: سألت شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ عنها: هل هي له، أو ليست له؟ فقال لي الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: الظاهر أنها له، والمشايخ -مشايخنا- يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أن يقال ذلك؛ لأنه نصر السنة ورد البدعة، مع أنه هجم على الدعوة، وتكلم في هذه القصيدة في الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

والشوكاني له قصيدة أرسلها للإمام سعود، ينهى فيها عن كثير من الأفعال: من القتال، ومن التوسع في البلاد، ونحو ذلك. لكن مقامهم محفوظ، لكن ما زلّوا فيه لا يتابعون عليه، وينهى عن متابعتهم فيه.

---

= -وذُكر له ابن خزيمة-: (يستخرج النكت من حديث رسول الله بالمنقاش) اهـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥-٣٧٣)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢٠ -٧٢٨)، وشذرات الذهب (٢/ ٢٦٢، ٢٦٣).

(١) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٨٨). وقال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَكِتَابُه فِي التَّوحيدِ مُجَلَّدٌ كَبِيْرٌ، وَقَدْ تَأَوَّلَ فِي ذَلِكَ حَدِيْثَ الصُّورَةِ) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٤).

فإذًا: الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها، وهذه القاعدة المتفق عليها لها أثر كبير، بل يجب أن يكون لها أثر كبير في فتوى المفتي، وفي استفتاء المستفتي -أيضًا-.

وإذا نظرنا إلى أن الحكم عند الله جَلَّ وَعَلَا واحد، ومع ذلك الخمر تأخر تحريمها، والزنا تدرج الرب جَلَّ وَعَلَا في تحريمه في جملة أحكامه، والخمر صار فيه تدرج، مع أن الحكم عند الله جَلَّ وَعَلَا أنه حرام، وأنه محرم في الإسلام، لكن لم يأت الناس دفعة واحدة؛ لأجل مراعاة تحصيل المصالح ودرء المفاسد، فالنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كما روى البخاري في الصحيح- قال لعائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «**أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ**»[(١)]، يريد به أنه لا تتحمل عقولهم أن تهدم الكعبة، وأن يعاد بناؤها، مع أن إعادة بنائها على قواعد إبراهيم هو الأفضل، وهو إرجاع الأمر إلى ما كان عليه، لكنه ترك ذلك صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ رعاية للمصالح، ودرءًا المفاسد، وبوب عليه البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله -وهو الفقيه الإمام-: (**بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ، فَيَقَعُوا فِي أَشَدَّ مِنْهُ**)[(٢)]، يعني: أن يكون هناك اختيار. المفتي يعلن أو لا يعلن، يفتي أو لا يفتي إذا خشي أن يقصر فهم الناس عن الفتوى، أو ألا ينزلوها على فهم المفتي، أو أن تحدث من الأضرار أكثر من مصلحة الفتوى، فإنه يترك الاختيار؛ حتى لا تحدث الفتوى ما تحدث، واليوم تسمعون كيف أن بعض المفتين يتكلم في كل مسألة دون نظر، يأتي مستفتٍ من أمريكا،

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٥)، ومسلم (١٣٣٣).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣٧).

يمكن في بلد لا تعرف الإسلام، ويسأل على الهواء في بلد في الخليج، الواقع يختلف، والزمان مختلف، والشخص مختلف، والحال مختلفة، ويأتي المفتي ويفتي، فتعلن الفتوى على الجميع، والفتوى غير الحكم، الحكم هذا واحد لا يتغير، لكن الفتوى تتغير بتغير المكان والزمان؛ ولهذا تجد الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما ذهب إلى مصر من بغداد رجع عن بعض أقواله، وهناك فقه الشافعي القديم، وهناك الفقه الجديد.

الحنفية لهم أيضًا في أقوال هؤلاء وأقوال هؤلاء، الإمام أحمد له في بعض المسائل أربع روايات، وفي بعض المسائل خمس روايات.

الفتوى تختلف والحكم واحد، فإذًا: لا يقال: إن كل فتوى حكم. الفتوى تتعلق بالشخص، وتتعلق بالزمان، وتتعلق بالمكان، وتتعلق بالمصالح والمفاسد.

**من أمثلة ذلك:** خذ -مثلًا- لو أن سائلًا سأل في بلد من بلاد الغرب: هل لي أن أتزوج امرأة، وأنوي إذا انتهيت هذه المدة سنة أو ستة أشهر أو كذا أني أطلقها، هل لي أن أفعل ذلك؟ فينظر المفتي في حاله، فإذا به شاب، وإذا به متدفق، إذا أغلقت عليه هذا الباب -وإن كان الاختيار عدم ذلك-، فإنه قد يؤول إلى الزنا. ولا شك أن هذا بالإجماع أخف، فيفتي هذا بما يناسبه في شخصه وزمانه ومكانه، فذهبت بعض الصحف والمجلات، فأعلنت الفتوى للناس جميعًا؛ فهذا فيه مشابهة للمتعة المحرمة بشكل أو بآخر، مع أن العلماء نصوا على أن نية الطلاق في العقد غير مؤثرة، لكن الناس لايفهمون من الفتوى حدود ما يفهمه المفتي؛ ولهذا يجب أن يراعي المفتي المصالح ويدرأ المفاسد بجميع الاعتبارات في ذلك.

القاعدة الأخيرة: الشريعة يسر؛ كما ثبت عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ...»(١)، وقد قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة:٢٨٦]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾ [الطلاق:٧]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج:٧٨]، ونحو ذلك من الآيات، فالدين يسر، هذه القاعدة حق، لكنها استخدمت في غير الحق، (الدين يسر) ما معناه: معناه أن تشريع الإسلام يسر في الأحكام؛ يعني: ما نص الله جَلَّ وَعَلَا عليه: تشريع الصلاة، تشريع الوضوء، تشريع الصيام، تشريع الزكاة. الزكاة ٥ , ٢ ٪، هذا يسر، ما كلفنا عشرة ولا عشرين في المئة من المال، هذا يسر، الصيام شهر في السنة يسر، صلاة الجمعة مرة في الأسبوع، الصلوات خمس في اليوم، وليست في الخمسين، هذا يسر. إذًا: معنى القاعدة أن الشريعة مبنية على اليسر.

الأمر الثاني: أن المجتهد في المسائل التي لا نص فيها إذا صار هناك وجهان للقول، فإنه ينبغي له أن يختار أيسرهما؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا(٢)، أما إذا اتضحت المسألة، فليس له الخيار: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب:٣٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ للهِ بِهَا».

إذا كان كذلك؛ فهذه القاعدة أعملها السلف في شرح أحكام الإسلام، وأعملها السلف في المسائل الاجتهادية، إذا نزلت نازلة نظروا: هذه فيها تضييق على الناس، وهذه فيها سعة، اختاروا ما فيه السعة.

من القواعد التي اختارها الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ووافقه عليها جمع من أهل العلم أن الأمر في الشريعة إذا ضاق اتسع، وإذا اتسع ضاق[١]. معنى ذلك: أن المجتهد ييسر في الأمر، وقد قال سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ -فيما ذكره عنه النووي وجماعة- قال: «إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ»[٢] هذه الكلمة استغلها بعضهم في أن التيسير والترخيص في كل شيء، وهذا ليس بجيد. لماذا؟ لأن التشديد يحسنه كل أحد، يعني: إذا اشتبه على الواحد شيء، يقال: لا، اتركه، ما يصلح، لا تأتِ. هذا يحسنه كل أحد، والمرء قد يتورع في نفسه، لكن فيما يفتي به الناس، ينبغي أن ينظر إلى ما ينبغي شرعًا، وأن لا يشدد على الناس في نفسه، قد يختار الأشد تورعًا أو بعدًا... إلى آخره، لكن فيما يفتي به للناس ييسر عليهم في المسائل الاجتهادية، قال: «إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ»؛ لأن الفقيه يعلم كتاب الله جَلَّ وَعَلَا، ويعلم سنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يعلم كلام أهل العلم، فيعلم أن هذه الرخصة لا تخالف الكتاب، ولا تخالف السنة، ولا تخالف ما أجمع عليه أهل العلم، حينئذ التيسير فيه مدعاة. فإذًا: التيسير أصل من أصول الشريعة، في تشريعات الشريعة كلها يسر، والشريعة شملت أحكامها كل ما يحتاجه المكلف. فإذًا: هي يسر في نفسها، وإذا كان الأمر باجتهاد، فإن المفتي ينبغي له أن يختار اليسر.

---

(١) انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ٨٣).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٨٤).

## ما يلزم المفتي أن يتصف به:

إذا بينا هذه القواعد والأصول العامة، صفة المفتي ما هي؟ ما الذي يجب على المفتي أو ينبغي له أن يتصف به؟ لم أجد أحسن من كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إعلام الموقعين عن رب العالمين»، قال-هذا كلام إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد-: (قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ صَالِحٍ عَنْهُ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إذَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى الْفُتْيَا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسُّنَنِ، عَالِمًا بِوُجُوهِ الْقُرْآنِ، عَالِمًا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، عَالِمًا بِالسُّنَنِ، وَإِنَّمَا جَاءَ خِلافُ مَنْ خَالَفَ لِقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِصَحِيحِهَا مِنْ سَقِيمِهَا)[1]، انظر إلى تعبير الإمام (حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى الْفُتْيَا) يعني: تجرأ وفعل وكان ينبغي له ألا يحمل نفسه.

وقال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «الفقيه والمتفقه»، وقد عقد أبوابًا وفصولًا في صفة المفتي والمستفتي والفتوى، وهو فصول حسنة، قال ما حاصله:

**أولًا:** (أَوَّلُ أَوْصَافِ الْمُفْتِي الَّذِي يَلْزَمُ قَبُولُ فَتْوَاهُ: أَنْ يَكُونَ بَالِغًا)، وهذا وصف عام؛ لأنه حكم تكليفي، يلزم فيه البلوغ.

**الثاني:** (ثُمَّ يَكُونُ عَدْلًا ثِقَةً)، عدلًا لا يأتي بما يؤخذ عليه في دينه بفسق أو كبيرة أو نحو ذلك، ثقة فيما ينقل عن الدين، يتحرى ولا يتجاسر، ولم يجرب عليه كذب، لم يجرب عليه افتئات، لم يجرب عليه نسبة أشياء إلى غير من تنسب إليه. قال: (لِأَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي أَنَّ الْفَاسِقَ غَيْرُ مَقْبُولِ الْفَتْوَى فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، وَإِنْ كَانَ بَصِيرًا بِهَا).

**الثالث:** (ثُمَّ يَكُونُ عَالِمًا بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَعِلْمُهُ بِهَا يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأُصُولِهَا وَارْتِيَاضٍ بِفُرُوعِهَا، وَأُصُولُ الْأَحْكَامِ فِي الشَّرْعِ أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهَا: الْعِلْمُ

(١) إعلام الموقعين (٤/ ١٥٧).

بِكِتَابِ اللهِ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَصِحُّ بِهِ مَعْرِفَةُ مَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ: مُحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا، وَعُمُومًا وَخُصُوصًا، وَمُجْمَلًا وَمُفَسَّرًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، وَالثَّانِي: الْعِلْمُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّابِتَةِ مِنْ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَطُرُقِ مَجِيئِهَا فِي التَّوَاتُرِ وَالْآحَادِ، وَالصِّحَّةِ وَالْفَسَادِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا عَلَى سَبَبٍ أَوْ إِطْلَاقٍ، وَالثَّالِثُ: الْعِلْمُ بِأَقَاوِيلِ السَّلَفِ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ لِيَتَّبِعِ الْإِجْمَاعَ، وَيَجْتَهِدْ فِي الرَّأْيِ مَعَ الِاخْتِلَافِ، وَالرَّابِعُ: الْعِلْمُ بِالْقِيَاسِ الْمُوجِبِ لِرَدِّ الْفُرُوعِ الْمَسْكُوتِ عَنْهَا إِلَى الْأُصُولِ الْمَنْطُوقِ بِهَا، وَالْمُجْمَعِ عَلَيْهَا، حَتَّى يَجِدَ الْمُفْتِي طَرِيقًا إِلَى الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ النَّوَازِلِ، وَتَمْيِيزِ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَهَذَا مَا لَا مَنْدُوحَةَ لِلْمُفْتِي عَنْهُ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْإِخْلَالُ بِشَيْءٍ مِنْهُ)، انتهى كلام الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

الرابع: أن يعلم المفتي أحوال الناس وأهواءهم وأغراضهم؛ لأنه ربما توصل الناس بكلام المفتي إلى أغراضهم وأهوائهم، وهؤلاء الناس قد يكونون من علية القوم، وقد يكونون من أهل الأهواء، على أي اختلاف، فالمفتي إذا لم يعلم الشأن، فإنه قد تسمى له الأمور بغير اسمها، وقد توصف له الأمور بغير وصفها، فحينئذ إذا علم الأهواء، وعلم ذلك فيجب عليه حينئذ الحذر مما تحدثه فتواه في الناس، مما قد يكون من المفاسد التي يجب أن يصد عنها، أو أن يترفع عنها؛ رعاية للدين، وحفاظًا على الكلمة.

وهذه الأهواء قد تكون في علاقة رجل بامرأته، وقد تكون في علاقة رجل مع تركة، يراد أن تقسم ويسأل فيها، وقد تكون علاقة رجل بوصية في يده، وقد تكون علاقة الرجل بوقف، وقد تكون المرأة تسأل لشيء تصل به إلى غرض من

---

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٣٣٠-٤٢١).

أغراضها، وقد يكون الأمر أكبر من الوصول بالفتاوى إلى أشياء تغير في الأمة، وتقلب في الأمة أشياء، فحينئذ يجب أن يكون المفتي متثبتًا متأنيًا، لا تصدر فتواه إلا بعد إيقان وإتقان ونظر في المصالح والمفاسد؛ حتى لا تعود الفتوى على أصل الشريعة وقاعدة الشريعة بالإبطال، وهي أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح ودرء المفاسد.

### المبحث الثاني: ما يلزم المستفتي أن يتصف به:

**المستفتي ما حاله؟**

**الصفة الأولى**: بعض العلماء يقول: يجب عليه أن يطلب الأعلم، الأتقى لله؛ ليسأله. ذات مرة كنت في الحرم في مكة، فقابلني شخص من الآفاق، قال: أنا أريد أن أستفتيك. فقلت له: تستفتيني؟ لماذا اخترتني أنا؟ قلت: استفت فلانًا. قال: يا أخي يبدو أنك تجيب عن المسألة، فأخبرته، فالناس ينظرون إلى وجه أهل الخير، أو من ظاهره خير، والله أعلم بسريرته، وينظرون له ويقولون له: هذا طالب علم، هذا شيخ، بل قد رأينا في مجتمعاتنا اليوم والمجتمعات القريبة منا أن كل من ظاهره الالتزام يسمى شيخًا: الشيخ فلان، والشيخ فلان، كلمة شيخ لم تكن تطلق إلا على العالم المتبحر، والآن زادوا: فضيلة الشيخ، زيادة وتبذل في الألفاظ مما يجب حماية الشريعة فيه؛ لأنك إذا سمي واحد فلانًا فضيلة الشيخ، معناه: أنه أهل -لا شك- للفتوى، فيجب أن نتأنى في الألفاظ، ونصف الناس بما ينزلون به: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»(١)، هذا حكم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يثق المرء المستفتي بظاهر المرء، بل

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ: «أَنَّ عَائِشَةَ، مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَقْعَدَتْهُ فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ».

يبحث عن العالم الأعلم الأتقى لله؛ لأنه سيفتيه بما يجب عليه عند ربه جَلَّوَعَلَا، فإن قصر بالبحث في التحري فإنه يأثم؛ لأنه ما تحرى الصواب في ذلك.

**الصفة الثانية**: أن لا يخفي شيئًا من الحقيقة على المفتي؛ لأن المفتي يفتي على نحو ما يسمع، فإذا أخفى بعض الحقيقة، فإنه لا ينجيه هذا، فيجب عليه أن يذكر كل الحقيقة؛ حتى تكون الفتوى مطابقة للاستفتاء. قد كان العلماء الأقدمون إذا جاءتهم الفتوى، إذا جاءهم الاستفتاء في ورقة، كتبوا الفتوى تحتها مباشرة بكلام من طرف الصفحة لطرف الصفحة؛ حتى ما يبقى مجال لكلمة تضاف؛ رعاية لجانب ألا يأتي صاحب هوى، ويضيف إليها كلمة، أو يحذف كلمة.

**الصفة الثالثة**: أن يجل العالم؛ لأن بعض المستفتين يأتي بعبارة فيها فظاظة، أو في وقت غير مناسب، أو أنه لا يصبر على العالم، ونحو ذلك، فينبغي له أن يجل العالم أولًا في صيغة السؤال، وهنا نقلٌ، يقول الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ما نصه: (وَلَا يَنْبَغِي لَهُ إِذَا سَأَلَ الْمُفْتِيَ أَنْ يَقُولَ لَهُ: مَا يَقُولُ صَاحِبُكَ؟ أَوْ مَا تَحْفَظُ فِي كَذَا؟ بَلْ يَقُولُ: مَا تَقُولُ أَيُّهَا الْفَقِيهُ؟ أَوْ مَا عِنْدَكَ؟ أَوْ مَا الْفَتْوَى فِي كَذَا؟)[(١)]. يعني: هذه من باب الأدب معه؛ لأن المفتي نفس بشرية، فأحيانا قد تكون صيغة السؤال غير جيدة، فلاينشط لإعطاء الجواب كما ينبغي بما ينفع السائل، فيعطي كلمات وجيزة، قد لا يستوعبها السائل، فيبني عليها، فيكون مخطئًا، وهنا ينبغي للمفتي أن يتأنى وأن يصبر على وعر الناس، وكذلك المستفتي ينبغي له أن يجل العالم وأن يصبر عليه، وأن يستفتي بأناة وهدوء.

**الصفة الرابعة**: من صفات المستفتي؛ أن المستفتي لا يلزم أن يسأل عن الدليل. بعض الناس ظن أن المستفتي يجب عليه أن يسأل عن الدليل، ويقول أن

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٨١).

الدليـــل على ذلك قول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحـل:٤٣، ٤٤]، فيقول: اســألوا بالبينات والزبر، وهذا التفســير مخالف لمــا عليه المفسرون، فإن المفسرين جعلوا الجــار والمجرور في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ ﴾ راجعًــا إلى أول الآية في تأييد كل نبي أوحى الله إليه بالبينات والزبر(١)، أما الســؤال، فإنه يلزم أن يسأل، فإذا أجابه المفتي العالم بجواب، يلزم أن يأخــذ به، بدون أن يســأله عن الدليل، وإذا نظرنــا في «المدونة» للإمام مالك ابن أنس برواية الإمام سحنون، نجد أسئلة لمالك وأجوبة: رجل كذا...، نجد أن أكثرها، بل كلها بلا دليل، «مسائل الإمام أحمد» نجد أن أكثرها أو كلها بلا دليل، والمســائل المنقولة المعروفة عن أهل العلم أكثرها بلا دليل؛ ولهذا نقول: إن المفتي يذكر الدليل، هذا من باب الأفضلية إذا نشــط لذلك وكان المستفتي يعي، أما إذا كان المستفتي لا يعي فإنه لا يذكر له الدليل.

**الصفة الخامسة:** أن لا يكون للمستفتي غرض أو هوى في استفتائه، وإنما غرضه بيان الحق وزوال الجهل والشبهة؛ ليلتزمه المستفتي ويبني عليه.

هذه مسألة عظيمة في الناس؛ فإن الناس يستفتون عن أشياء لهم غرض فيها، بل قد قيل: إن الرجل أو السائل الواحد يتصل بسبعة أو ثمانية من المشايخ في نفس المسألة، وإذا أحرجته في السؤال، قال: أنا سألت فلانًا، فقال لي: كذا.

أولًا: أشغلت المشايخ، والوقت قصير، والواجبات كثيرة جدًّا جدًّا جدًّا أكثر من الأوقات، والآن الواحد يستغفر الله جَلَّ وَعَلَا عن ضعف الوقت لأداء الواجب، فضلًا عن أن يجد لما يصلح.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٤/ ١٠٩)، وزاد المسير (٤/ ٤٥٠)، والقرطبي (١٠/ ١٠٨).

الثاني: أن الذي ينبغي لك أن تجتهد في البحث عن الأعلم أو الأفقه، الأعلم والأفقه الأتقى لله، تسأله، ويلزمك أن تأخذ بفتواه، أم أن تسأل سبعة ثمانية، فهذا لا ينبغي في ذلك.

ولهذا أقول: ينبغي لمن يجيبون على الأسئلة في الإفتاء؛ يعني: في الاستفتاءات أن يأخذوا الحيطة والحذر، فكثير من المستفتين يسجل الكلام، وربما يكون المجيب عن السؤال ربما يكون في حال لا يحب أن يجاب عليها، أو ربما يكون ما تثبت من المسألة، وظن أنها لن تتعدى هذا، وضعف ورعه أن يقول: لا أدري، فتسجل عليه؛ كما سمعت من تسجيل عن بعض طلبة العلم سجل له بكلام غلط بالاتفاق، غلط فيه، أو زل فيه، أو خالف فيه، لكن هذا سجل، سينقلها ويصير مشهورًا، وحينئذ تقع الزلة والزلة، ومن واجب المستفتي ولا يحل له أن يسجل كلام عالم دون إذنه؛ لأن كلام العالم في تسجيله ينبني عليه ما دونه خرط القتاد[1]، هذه تبعة للدين وللمستقبل، فكل من أراد أن يسجل، فليخبر المفتي أو من سأله: أنا أريد أن أسجل الفتوى. فإن أذن، وإلا فلا يجوز له أن يخدعه؛ لأن المفتي ينظر أن هذا الجواب لواحد، لكن إذا سجل، صار لمئات، وأنا اختبرت بعض الناس في ذلك، فكان الأكثرون يقولون: نعم، عندنا تسجيل. وخاصة في الأزمة التي مرت -أزمة الخليج وما تبعها- فكان أكثر من يتصل يكون معه تسجيل، أسأله: معك تسجيل؟ يقول: نعم. لماذا ما أخبرت؟ وهل المصلحة في ضرب الأمة بعضها في بعض، وتكثير الأقوال، وتكثير الفتاوى؟ المصلحة في الائتلاف والاجتماع، والفرقة هي نصيب الشيطان من هذه الأمة.

---

(١) هذا مثل عربي يضرب للأمر الشاق، انظر: المستقصى في أمثال العرب (٢/ ٨٢)، ولسان العرب مادة (خرط) (٧/ ٢٨٤).

## مراتب الفتوى

نقول: فيها مباحث؛ الفتوى تارة تكون صريحة، وتارة تكون تلميحًا، فما كان صريحًا، هذا لا إشكال فيه، وما كان فيه تلميح أو فيه كناية، فإنه يلزم فيه الاستيضاح والسؤال.

ومن حيث الصحة وعدمها: الفتوى يقال عنها: صحيحة إذا وافقت الدليل، أو وافقت قواعد الشرع، وترتب عليها تحقيق المصالح ودرء المفاسد، ويقال لها: فاسدة أو باطلة، إذا كانت مصادمة لنص من الكتاب أو من السنة.

## طرق مسايرة الفتوى للهوى

**ما الطرق التي يخشى منها ليكون الهوى مؤثرًا على الفتوى؟**

أولًا: تتبع الرخص واستدامة ذلك: فإن تتبع الرخص من العالم، والرغبة في أن يرخص ويرخص ويرخص في أي قول يجده، هذا شاع في فتوى بعض الناس في هذا الزمن، هذا ليس بطريق أن يبحث عن الرخصة كيفما كانت، ويفتي بها، بل الذي ينبغي، بل الذي يجب عليه أن يتحرى الحق، وأن يفتي بما يرى أنه الصواب في هذه المسألة، قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الموافقات» ما نصه: (فَإِذَا اعْتَادَ التَّرَخُّصَ؛ صَارَتْ كُلُّ عَزِيمَةٍ فِي يَدِهِ كَالشَّاقَّةِ الحَرِجَةِ، وَإِذَا صَارَتْ كَذَلِكَ؛ لَمْ يَقُمْ بِهَا حَقَّ قِيَامِهَا، وَطَلَبَ الطَّرِيقَ إِلَى الخُرُوجِ مِنْهَا، وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا المُتَوَقَّعُ فِي أُصُولٍ كُلِّيَّةٍ، وَفُرُوعٍ جُزْئِيَّةٍ؛ كَمَسْأَلَةِ الْأَخْذِ بِالهَوَى فِي اخْتِلَافِ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَمَسْأَلَةِ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِالجَوَازِ عِنْدَ اخْتِلَافِهِمْ بِالمَنْعِ وَالجَوَازِ)(١).

(١) الموافقات (١/ ٥٠٨).

وقال: (تَتَبُّعُ الرُّخَصِ مَيْلٌ مَعَ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ، وَالشَّرْعُ جَاءَ بِالنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ الهَوَى)[١].

ثانيًا: إعمال الحيل المذمومة: فتجد أنه يجد حيلة للتخلص من الحكم الشرعي، والحيل ذم الله جَلَّوَعَلَا عليها اليهود، ولعنهم لذلك؛ لأنهم استحلوا محارم الله بأدنى الحيل، وضابط الحيل المذمومة ما قاله الشوكاني في «السيل الجرار» قال: (كل حيلة تنصب لإسقاط ما أوجبه الله أو تحليل ما حرمه، فهي باطلة، لا يحل لمسلم أن يفعلها، ولا يجوز تقرير فاعلها عليها، ويجب الإنكار عليه؛ لأنه منكر)[٢]، أما إذا كانت الحيلة لا تنصب لإسقاط حكم شرعي، فإن بعض العلماء رخص في الحيل، وسمى بعضهم بعض الحيل حيلًا شرعية، نسبها للشرع، ولا يصح أن تسمى حيلًا حينئذ، بل يقال: رخص في أنه يسلك طريقًا للخروج من الإثم والإلزام بوجه من أوجه الشرع، هذا لا يسمى حيلة، بل أخذ بطريق من الطرق، لكن الحيل المذمومة -كما ذكرنا- هي ما نصب من الحيل لإسقاط واجب، أو تحليل محرم، يذهب يحتال على الربا بالعِينة، يقول: لا، أنا أبيعك هذا القماش أو أكياس الرز، أنا بعت لك الكيس بمئة وعشرين، واشتريتها منك الكيس بمئة، أعطني، فيعطيه مئة، ومئة وعشرون مؤجلة، بعتك بـمئة وعشرين بعد سنة، خلاص ضَعْ يدك، وضع يده عليها، استلمتها؟ قال: استلمتها. الثاني قال: اشتريتها منك الكيس بمئة، خلاص اشتريتها بمئة حالًّا، راح يعطيه الأكياس لها مدة طويلة -مثل ما هو معلوم-، هذا احتيال، بيع العينة، والعينة محرمة؛ لأنها احتيال على الربا، وقال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الموافقات»: (أَنَّ اتِّبَاعَ الهَوَى فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ

(١) الموافقات (٥/ ٩٩).
(٢) السيل الجرار (ص٢٦٣).

مَظِنَّةٌ لِأَنْ يُحْتَالُ بِهَا عَلَى أَغْرَاضِهِ، فَتَصِيرُ كَالْآلَةِ الْمُعَدَّةِ لِاقْتِنَاصِ أَغْرَاضِهِ؛ كَالْمُرَائِي يَتَّخِذُ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ سُلَّمًا لِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَبَيَانُ هَذَا ظَاهِرٌ)(١).

**السبب الثالث من أسباب اتباع الهوى في الفتوى:** حب استدامة الرئاسة والإمارة، وهذا أمر خطير؛ لأنه ما أحد يعلم الشرع، ويعرف أن الشرع يوافق أهواء الناس، الشرع لا يوافق أهواء الناس، الشرع حكم على الناس، تارة يكون الشرع فيما يختاره الناس، وتارة يكون فيما يضاد الناس في أفعالهم، فإذا كان هذا الذي يفتي يريد استدامة الرئاسة، ورضا الناس عنه، ومحبته له، وتوجيه وجوه الناس إليه، فإنه يقول لهم ما يرضيهم؛ يخشى أن ينصرفوا عنه، أو يقول في المحاضرة ما يرضيهم، ولا يبين لهم حكم الله جَلَّوَعَلَا بيان الحق الواضح، فحينئذ يقع في الغلط، نعم، ليس كل حق يعلم يلزم بيانه في كل زمان ومكان، لكن يجب على المرء ألا ينطق بباطل، وألا ينسب للشريعة ما ليس منها؛ لهذا نقول ما قال ابن حزم في ذلك، قال: (إن الذي ينحرف في الفتوى ويتبع هواه -يعني: يفتي بما يتفق له- مستديمًا لرئاسة أو كسب مال)(٢)، وهذا واقع، يفتي بما اتفق، ما يحرر في المسألة كذلك، ويقول: اعمل ما تريد. هذا ليس صوابًا، الرخصة تأتيك من فقيه، هذا محمود، يتحرى ويرخص لها بالشرع، والشرع -ولله الحمد- لم يأت بما يشق على الناس: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة:٢٨٦].

---

(١) الموافقات للشاطبي (٢/ ٢٩٩).

(٢) قال ابن حزم: (فلا يوجد مفت في الديانة وفي الطب أبدًا إلا أحد ثلاثة أناسي:
إما عالم يفتي بما بلغه من النصوص بعد البحث والتقصي كما يلزمه؛ فهذا مأجور أخطأ وأصاب، وواجب عليه أن يفتي بما علم.
وإما فاسق يفتي بما يتفق له مستديمًا لرياسة أو لكسب مال، وهو يدري أنه يفتي بغير واجب.
وإما جاهل ضعيف العقل، ويفتي بغير يقين علم، وهو يظن أنه مصيب، ولم يبحث حق البحث، ولو كان عاقلًا لعرف أنه جاهل، فلم يتعرض لما لا يحسن؟!) الإحكام في أصول الأحكام (٥/ ١٢٨).

**السبب الرابع**: اتباع الآباء في أصل الدين، أو اتباع ما عليه المجتمع أو البلد، وجعل هذا مرجعًا يرجع إليه دون غيره.

**السبب الخامس**: التقليد المذموم والتعصب للمذاهب؛ لأن غلاة المتعصبة يزعمون أن قول إمامهم شريعة يلزم الأخذ بها، ويأنفون أن ينصب الصواب إلى أحد من العلماء ممن يخالف هذا المذهب.

**السبب السادس**: تقديم العقل على ما دل عليه الشرع في الفتوى نصًّا أو استنباطًا. أما النص، فيأتي يقول: لا يحسن الأخذ بهذا الحديث، لا يناسب هذا الزمان، أو هذه السُّنة صالحة للصحابة، للبدو، صالحة لزمن ما، لكن لا تصلح لزماننا. هذا التعبير ليس تعبير عالم، ليس تعبير متحرٍّ للحق، في مثل هذا قد يأتي العالم، ويقول: إن هذه السنة -مثلًا- أو الفتوى أو هذا الدليل يترتب عليه مفسدة لو عمل به، فإنه يؤخذ بالمصلحة في ذلك؛ لأن المصلحة دلت عليها الشريعة؛ مثلما قالها ابن تيمية في مسائل، وقالها الإمام أحمد في مسائل، ونحو ذلك.

ويدخل في هذا مسألة التحسين والتقبيح العقلي، ومرجع الدليل، أو مرجع الحكم على الدليل، والاستنباط منه إلى العقل، بل زاد الأمر في بعض المنحرفة في هذا الباب إلى أن قالوا: إن أصول الاستنباط للفتوى وللفقه -التي قررها العلماء في أصول الفقه- يجب أن تغير إلى أصول فقه جديدة، تناسب العصر، فلا تقل -مثلًا- أن الدليل الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وكذا يختلف لا نقول: إن الأمر يدل على الوجوب، بل نفصل، لا نقول أن الأصل في الأمر الوجوب، لا نقول: إن الأمر لابد أن يكون إما للوجوب، أو للاستحباب، أو للإباحة، إذا كان بعد نهي، أو نحو ذلك، على ما هو معلوم من تفصيل الكلام في هذا، يريدون أصول فقه جديدة، وإذا قننوها صار الاستنباط من الدليل على وفق أصول محرفة،

وهذا أشد في الانحراف في الشريعة وتحكيم للهوى، لا في فهم الدليل، ولكن في أصل الاستنباط من الدليل، وهذا أمر خطير للغاية في أثره على الأمة.

على كل حال لعل فيما ذكر كفاية، وهذا الموضوع مهم، وأرجو أن يستزاد من البحث فيه، وأن نتقي الله جَلَّوَعَلَا في ذلك، وأوجه الخطاب في ذلك إلى نفسي المقصرة أولًا وإلى كل أخٍ يخاف الله جَلَّوَعَلَا ويتقيه ويرجو أن يخفف عنه الحساب في ذلك، أن يتقي الله في الفتوى، أن يتقي الله في الفتوى، وألا يقول في مسألة إلا بعلم، وقد كان جمع من السلف يهربون إذا اجتمع إليهم أربعون: إذا اجتمع إليه أربعون، ورأى الناس كثيرين هرب؛ ليقولوا عنه ما يقولون(١).

لكن الرياسة والتصدر في كل مجال، هذا أمر ليس بالسهل، فينبغي على الجميع الخوف من الله جَلَّوَعَلَا، والتحري في ذلك، واحترام أهل العلم، ومحبة أهل

---

(١) كما روى ذلك البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ٩٢)، والكبير (٢/ ٢٧٩) قال: (حَدثنِي أَحْمد ابن إِبْرَاهِيم ثَنَا شَبابَة عَن شُعْبَة عَن الْأَعْمَش، قَالَ لي خيثمة: رَأَيْتُ الحَارِثَ بْنَ قيس إِذا اجْتمع عِنْده رجلَانِ قَامَ، وَهُوَ الجعْفِيّ الْكُوفِي)، وكما روي ذلك في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ١١٩) في ترجمة أَبِي الْعَالِيَة الْبَصْرِيّ، قال: (أَبُو الْعَالِيَة الْبَصْرِيّ مخضرم، إِمَام من الْأَئِمَّة، صلى خلف عمر وَدخل على أبي بكر، روى عَن أُبي وَعلي وَحُذَيْفَة، وَخلق، وَعنهُ قَتَادَة وثابت وَدَاوُد بن أبي هِنْد بصريون وَخلق، قَالَ عَاصِم الْأَحول: كَانَ إِذا اجْتمع عَلَيْهِ أَكثر من أَرْبَعَة قَامَ وتركهم).

ويشهد لهذا مارواه الطبراني عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَفَى بِالمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ**». أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢١٠)، وفي رواية: «**كَفَى بِالمَرْءِ مِنَ الْإِثْمِ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ كَانَ خَيْرًا؟ قَالَ: **وَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَهُوَ شَرٌّ لَهُ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَهُوَ شَرٌّ**». أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢٨)، وفي مسند الشاميين (١/ ٧٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٢- ٥/ ٢٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٢٢٦).

السنة، والائتلاف وعدم الاختلاف، وتحري الحق حيثما كان العبد، وسؤال الله جَلَّوَعَلَا دائمًا بدعوة العلماء: اللهم إنا نعوذ بك أن نزل أو نُزل، أو نَضل أو نُضل، أو نجهل أو يجهل علينا، أو نَظلم أو نُظلم، اللهم فأجب.

نسألك اللهم أن تغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، اللهم لاتجعل في قلوبنا غلًّا للذين آمنوا، ربنا إنك غفور رحيم، اللهم وَسِّعْ رحمتك، وأمطر شآبيب عفوك وجودك وإحسانك وقدسك ورحمتك على أئمتنا الماضين، اللهم بارك في علمائنا الحاليين، وسددهم في أقوالهم وأعمالهم، وأبرم لهذه الأمة أمر رشد يعز فيه أهل الطاعة، وينطق فيه بالحق، ويعافى فيه أهل المعصية؛ إنك على كل شيء قدير، نسألك اللهم أن توفق ولاة أمورنا لما فيه الرشد والسداد، وأن تجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى، ونعوذ بك اللهم أن نكون من المتعاونين على الإثم والعدوان، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

## المصطلحات وأثرها على العلم والثقافة والرأي (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين حمدًا كثيرًا، يكافئ نعمه ويوافي مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا؛ **أما بعد:**

فإني أحمد الله جَلَّ وَعَلَا على أن هيأ لنا مثل هذه اللقاءات العلمية التي يجتمع فيها العلماء والدعاة والباحثون والمهتمون بشؤون هذه الأمة في طرح المسائل العلمية والعقدية والثقافية، وما يكون فيه صلاح لأمة الإسلام؛ ولهذا فإن هذا المركز في هذه المؤسسة -مؤسسة الملك فيصل الخيرية- تقوم بعبء كبير تجاه هذه المسائل، فلهم مني الشكر أولًا على هذه الدعوة، وأخص بها صاحب السمو الملكي الأمير/ تركي الفيصل بن عبد العزيز على دعوته لي لإلقاء هذه المحاضرة والمشاركة في برنامج المركز لهذا العام، كما أني أشكر لكم جميعًا هذا الحضور، وأرجو -إن شاء الله تعالى- أن يكون نافعًا لي ولكم، وأن يجعلنا ممن يتعاون على الخير ويدعو إليه على بصيرة.

موضوع هذه المحاضرة يتعلق بالمصطلحات، وأثر هذه المصطلحات في العلم والفكر والثقافة في تاريخ الأمة الماضي، ولمحة -أيضًا- عن أثرها في الواقع

(١) في يوم الإثنين الموافق ٢٢/ ١١/ ١٤٢٠هـ بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

المعاصر، وما من شك أن للمصطلحات أثرًا في العلم والفكر والثقافة في تاريخ الأمة الماضي وفي الواقع المعاصر، فإن هذا الموضوع للمتتبع لحال عالم الإسلام اليوم ولغيره، يجد أن هذا الموضوع هو موضوع الساعة؛ لأن الأثر النفسي الذي يلقيه المصطلح على الأمم أثر لا نهاية له، فكم تأثرت عقول، وبنت أجيال مفاهيمها على مصطلحات ولدت ووجدتها أمامها، فغذيت بها العقول والقلوب، فصارت المفاهيم منطلقة من تلك المصطلحات، وربما كانت صحيحة وربما كانت خاطئة؛ لهذا توجهت للنظر في هذا الموضوع، ولم يتح لي مِنْ لَمِّ أطراف الموضوع، وتتبع ما يتعلق به ما يرضيني حول ما سأطرحه، لكن هو فتح باب لبحث هذا الموضوع ولتأصيله مستقبلًا -إن شاء الله-.

المصطلحات نشأت قديمًا، ونشأت لحاجة الناس إليها ومضى ذلك، ويتولد المصطلح شيئًا فشيئًا، وتزيد المصطلحات إلى أن صارت في عصرنا الحاضر لعبة من اللعب وأثرًا أو عاملًا مهمًّا في التأثير في اتجاهات الناس وفي تفكيراتهم؛ لهذا يمكنني أن أجمل سبب اختياري لهذا الموضوع لأسباب؛ وهي:

**الأول:** أن موضوع المصطلحات والبحث في ذلك مهم؛ لأن المصطلحات تمثل مفاتيح متعددة لأنواع المعرفة، فالمعرفة في أي نوع من أنواع العلوم، مفاتيح تلك المعارف والعلوم إنما هي في المصطلحات.

**الثاني:** أن المصطلحات لها تأثير سلبًا وإيجابًا في العلوم من حيث هي، وفي المعرفة من حيث هي، وفي سلوك الناس من حيث هو، وفي سياسات الدول، وتأثير تلك السياسات على الناس، وفي السلوك والتعبد، وفي تنمية المجتمعات والمدنية، وإقامة الحضارة.

**الثالث:** المصطلح وسيلة لنقل الأفكار بألفاظ محدودة، وتركيز المعاني الظاهرة والباطنة في ألفاظ ربما خُدمت بعد ذلك، وولدت من اللفظ الذي لا يحتمل معنى معاني متجددة في المستقبل؛ لأجل احتمال اللفظ، أو لأجل اشتماله بالتعلم، أو بوضع أهله على عدة اتجاهات ومعارف.

**الرابع:** المصطلح من حيث هو يوجه العقل إلى معنى يرسخ فيه، فهو في الحقيقة كالاسم للذات، فإنه يتصور الشيء إذا أطلق المصطلح، فإذا أطلق مصطلح جديد، وجعل هذا المصطلح على شيء ما، فهو كاسم فلان؛ لأنه يتبادر إلى الذهن المراد به كذا، وهل هذا المصطلح يدل على ما جعل بإزائه من المعنى، أو لا يدل؟ وهل هو صحيح، أم ليس بصحيح؟ هذا خارج عن البحث فيمن أنشأ هذا المصطلح؛ لأن المصطلح يجعل العقل لا يفكر في كلمة إذا وردت إلا بالتفسير، وقد صدق القائل في نحو هذا المعنى(١):

أَتَانِي هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى ... فَصَادَفَ قَلْبًا خَالِيًا فَتَمَكَّنَا

فإذا كان القلب خاليًا من المعرفة، فإنه إذا أتى لفظ وجعل بإزائه معنى، أو معانٍ، فإنه سيرسخ فيه.

**أيضًا من أسباب اختياري لهذا الموضوع: أنني ألحظ أن ثمت أزمة في تفكير المسلمين، وبعض الناس يعبر بالفكر الإسلامي، لكن أقول:** أزمة في تفكير المسلمين تجاه علوم الإسلام بأنواعها، وتجاه قضايا الأمة، وتجاه أنواع المعرفة والعلوم المدنية بعامة، فقد نشأ عن هذه الأزمة في تفكير المسلمين اضطراب كبير في فهم الحقائق، وهذه الأزمة في التفكير لها أسباب متعددة يمكن أن يتوجه

(١) ينسب البيت إلى مجنون بني عامر. انظر: البيان والتبيين (٢/ ٢٩).

إليها الباحث بالبحث؛ ومن هذه الأسباب المهمة: أزمة المصطلح وتأثير المصطلح في الناس؛ لهذا أحسن بعض الباحثين، أو بعض الحكماء، أو بعض الفلاسفة إذ قال- يشعر بأهمية الألفاظ والمصطلحات، وتأثير تلك الألفاظ والمصطلحات في الناس- يقول: (من الألفاظ ما يشعر بوجود أفكار عدة لا تتناولها تلك الألفاظ).

ويقول أيضًا: (إذا شاع اللفظ تشعبت معانيه بحسب معقول مستعمليه). يعني: أنه ربما فسر هذا اللفظ والمصطلح فلان من الناس غير تفسير الآخر؛ لأنه محتمل ويفسر؛ لأنه أثر عليه بأن يفسر هذا اللفظ بهذا التفسير بتأثيرات أخرى؛ ولهذا وجود المصطلحات في بعض الأنحاء له ارتباط بالعلوم الإنسانية، وله ارتباط بعلوم الاجتماع، وله ارتباط بالإعلام، وله ارتباط بالتأثير الثقافي، وبإحداث التقليد، وبإحداث التبعية، وبنزع الاستقلالية في الفكر، وفي تصور الأمور على حقيقتها، لكن -كما ذكرنا- منها ما هو إيجابي، ومنها ما هو سلبي.

ويقول القائل في أثر المصطلح في سياسات الأمم: (من ضرورات فن سياسة الأمم: معرفة طائفة من الألفاظ المؤثرة؛ لأن فعلها أشد من فعل الأدلة العقلية غالبًا).

الناس أكثرهم عاطفيون، ونخبة من الناس برهانيون يعتمدون على التحليل والبرهان والدليل، لكن أكثر الناس لا يفكرون بالدليل، لا يفكرون بالبرهان، ولا يبنون النتائج على المقدمات، وإنما هم يؤثر عليهم؛ لهذا كان من ضروريات فن سياسة الأمم، وقد انتبه إليها الغربيون مبكرًا، وانتبه إليها كثير من قادة الأمم في الماضي والحاضر أن تطلق ألفاظ تؤثر في الناس، فهي أشد فعلًا في الناس، وأشد تعليقًا للناس بتلك السياسات من الأدلة العقلية ومن الواقع ومن البراهين

المختلفة، وهذا تنظر إليه من جهة تأثير الشيوعية فيما أثرت فيه، ومن جهة تأثير الرأسمالية فيما أثرت فيه، ومن تأثير الوجودية، وكثير من المذاهب التي تبنتها دول وصارت عليها حضارات أو قامت عليها مدنيات، فإنها أثرت وساقت الناس بألفاظ لا يفهمونها تمام الحقيقة حتى إذا تكشفت تخلوا عنها.

وقال أيضًا في علاقتها -علاقة الألفاظ بسياسة الناس-: (أهمية المسميات في السياسة دون أهمية الأسماء-يعني: أهمية الأسماء أكبر من أهمية المسمى- فكم نفذت نظريات هي من الخرق بمكان في ظل ألفاظ حسنة الانتقاء).

وهذا -أيضًا- موجود في بعض التيارات الإسلامية، وبعض الأفكار التي خالفت نهج سلف الأمة، في أنه ثَمَّ أفكار وألفاظ حسنة الانتقاء أثرت ونفذت نظريات كما قال: (هي من الخرق بمكان).

إذا تبين ذلك من كلام بعض العقلاء المتأملين في المصطلح، وأثر ذلك في الناس؛ فإن المصطلح من حيث هو كان موجودًا، ولكل أهل علم -كما سيأتي- اصطلاح، وعنى المتأخرون في هذه الأزمنة بتجسيد هذا العلم، فجعلوا علمًا خاصًّا سموه: «علم المصطلح»، وهو يبحث كثيرًا في اللسانيات وفي اللغويات، لكن هذا العلم له ارتباط في فهم معنى الاصطلاح، ومعنى المصطلح، فعُرِّفَ علم المصطلح الذي يبحث في الاصطلاح والمصطلح والألفاظ، عُرِّفَ: بأنه علم يبحث في العلاقة بين المفاهيم العلمية، والمصطلحات اللغوية التي تعبر عنها.

**ومن أهم الموضوعات التي تبحث في هذا العلم:** النظرية العامة لعلم المصطلح بحسب وضع أهلها لها، وهي قريبة ليس فيها غلط فيما بحثوه، بل هي

صحيح من حيث عقلية البحث، ومن حيث تجسيد العلم، ومن أهم الموضوعات في النظرية العامة لعلم المصطلح:

أولًا: البحث في طبيعة المفاهيم، قبل أن يبحث في اللفظ والمصطلح يبحث في المفهوم؛ حتى يكون المصطلح مطابقًا للمفهوم -وهذا من جهة أهل العلم- الخاص به، هم يرعون النزاهة في أنهم لا يطلقون مصطلحًا إلا بعد أن يحدد المفهوم، فيكون المصطلح مطابقًا للمفاهيم التي سيدل عليها هذا المصطلح.

أيضًا: يبحثون في تكوين المفاهيم وخصائص تلك المفاهيم، والعلاقة بين المفهوم وبين اللفظ الحاضرة والمستقبلية من حيث أصول العلم، ومن حيث أثر تلك الألفاظ.

وأيضًا يتعاطون أو يبحثون في تعريفات المفهوم، والمسمى، واللفظ من حيث هو، وأيضًا يبحثون في كيفية تخصيص المصطلح للمفهوم؛ لأن المصطلح لفظ له معانٍ كثيرة، لكن كيف يخصص هذا المصطلح لهذا المفهوم المعين، هذا يحتاج إلى دراسة علمية متخصصة؛ حتى يكون المصطلح دالًّا على المفهوم، أو على المسمى دلالة ليس فيها تجاوز.

وأيضًا مما يبحثون طبيعة المصطلحات ووضع المصطلحات، ففي القديم كان علم المصطلح يبحث في المنطق، أو يبحث في أصول الفقه فيما يسمونه بالحدود والتعريفات، ويجعلون ثمت فرقًا بين التعريف والحد، والحد هو المصطلح؛ فيقولون -مثلًا-: لفظ كذا تعريفه كذا، أي: من جهة صناعة الحدود، فيأتون للفظ الفقه فيقولون: الفقه هو كذا المنطق، فيحدونه حدًّا يجعلونه هو المفهوم، فيجعلون هذا الحد هو المفهوم فيما إذا أطلق هذا اللفظ، لكن لم يسلم هذا لهم من جهة أن الحدود ثمت اعتراضات عليها بحسب ما وضعوه، ومع أن المناطقة من

لدن اليونان إلى المناطقة المسلمين الذين بحثوا في الكلام والمنطق والفلسفة مع أنهم تحروا الدقة، لكنهم لم ينتج عن تعريفاتهم ما يخدم العلوم خدمة صحيحة؛ لهذا الناظر والمتأمل اليوم في العلم والكتب والبحوث يجد أن لكل فن من الفنون مصطلحًا خاصًّا به، ومصطلحات متنوعة تتعلق بهذا الفن.

فإذا نظرنا في العلوم الشرعية؛ العقيدة -مثلًا- تشمل التوحيد والعقيدة العامة والخاصة، ثَمَّ مصطلحات كثيرة تتناولها تلك العلوم، إذا نظرنا في الفقه، ثم مصطلحات ألف في مصطلحات العقيدة، وإذا عطفنا الفلسفة والكلام، وما يتعلق بها على مباحث الاصطلاح في علوم العقيدة -سواء كانت بحق أو بباطل- إذا عطفنا عليها وجدنا أن كثيرًا من الكتب الاصطلاحية ألفت في هذا الميدان، اصطلاحات الفلاسفة، واصطلاحات المناطقة، واصطلاحات أهل الكلام، واصطلاحات أهل السلوك، والاصطلاحات الصوفية، اصطلاحات العلوم بعامة: العلوم الفقهية، علوم الحديث.

الحديث فيه علم خاص اسمه: «علم مصطلح الحديث»، ينظرون فيه إلى معاني الألفاظ التي استعملها علماء وأئمة الحديث في توضيح تلك المعاني، وجدت تلك الاستعمالات، ثُمَّ بحث العلماء في تفسيراتها بحسب مصطلح أهل ذلك العلم.

في العلوم الإنسانية، في الاجتماع، وعلوم النفس، وحركة المجتمعات، وحركة المدنية، وتأثير المتقدم على المتأخر، وتأثير السياسة والجو السياسي على انفعال الناس وعلى علومهم وعلى إقدامهم وترهلهم..إلى آخره، ثم مصطلحات كثيرة نشأت منها، اعتنى بها عدد منهم: ابن خلدون في «المقدمة»، التاريخ ثمت

من اعتنى بوضع مصطلح للتاريخ يبحث فيه اصطلاح، في وضع ضوابط للمؤرخين، وأيضًا في تحديد معاني المؤرخين فيما اصطلحوا عليه أو تكلموا حوله.

إذا نظرنا إلى تاريخ العرب، وتاريخ المسلمين، فالاصطلاحات متنوعة، ففي كل فن فنون؛ الاقتصاد، مثلًا: إذا نظرنا إليه من حيث هو، وفي المال، والمدنية، والسياسة، والقانون، وعلوم النفس، والاجتماع، وكل فن من الفنون ثمت كتب كثيرة، والآن أحصيت أكثر -أي: في هذه الأيام- أحصيت أكثر من ثلاثمائة كتاب معاصرة في الفنون الاصطلاحية، وتعريف المصطلحات المختلفة، وهذا يدل على أن حركة فهم المصطلحات حركة حادة وقوية؛ وذلك لأهمية المصطلح، ودور المصطلح في حياة الناس، وأن الناس يهتمون في فهم العلوم والمصطلح، بل قال بعض العلماء -وهو: التهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون»-: إنك إذا أخذت كتاب مصطلح لفن من الفنون لم تحتج إلى معلم في ذلك الفن؛ لأن دقة الفن، وفهم فن من الفنون، إنما هو مبني على فهم اصطلاحات أهله، فإذا فهمت اصطلاحات أهل ذلك الفن، فإنه يمكن لك أن تدرك الباقي؛ لأن العقدة إنما هي في الاصطلاح، فإذا علمت الدلالات، فإنه ييسر بعد ذلك فهم ذلك العلم.

**لكن هل المصطلح الواحد لا يوجد له إلا معنًى واحد؟**

**الجواب:** لا؛ لأن العلوم متداخلة، فنجد أن لفظًا واحدًا -مصطلح في علم من العلوم- تجد أن هذا اللفظ موجود في علم آخر، وفي علم ثالث، وفي علم رابع.

**مثلًا:** إذا نظرت المسند والمسند إليه، هذا يستعمل في الحديث وله معنى، ويستعمل في البلاغة وله معنى، إذا نظرنا إلى الخبر، في الحديث له دلالة، في النحو له دلالة، في المنطق له دلالة، ولفظ الرجعة، إذا سألت: ما معنى الرجعة؟ لابد أن

يقال: في أي فن تريد تعريف الرجعة؟ فالرجعة عند الفقهاء لها معنى، والرجعة عند بعض الفرق لها معنى، رجعة الإمام، أو نحو ذلك، ورجعة المسيح عند النصارى لها معنى.

فإذًا: كثير من الألفاظ المصطلح يؤثر في تلك العلوم، وفي فهم تلك العلوم، إذا قلبنا الصفحات، والتاريخ إلى ما قبل الإسلام وجدنا أن حقيقة المصطلح والاصطلاح ناشئ عن الحركة المدنية للأمة، بمعنى: في وسائل المدنية، ووسائل العيش سعى الناس في بحث المصطلحات التي تعينهم على أمور المدنية، ثم بعد ذلك دخلت المصطلحات الفكرية أو دخلت المصطلحات التي تبحث في علوم العقائد، أو فيما وراء الغيب، أو في أشياء كثيرة كما هي عند اليونان، وغيرهم، وإذا نظرنا في العرب الذين جاءت الرسالة إليهم وجدنا أن العرب استعملوا كثيرًا من المصطلحات.

واللسانيون يبحثون في المصطلح، كيف نشأت المصطلحات؟ كيف ننحت هذا المصطلح؟ النحت، والاشتقاق... إلى آخره، التعريب، والتعريب هل هو للمعنى أو للفظ؟

أهل اللسانيات يبحثون بحوثًا مختلفة في ذلك، لكن العرب على أيٍّ استعملت المصطلحات، وأنشأت مصطلحات في علوم كثيرة، فبين يدي -مثلًا- في تنظيم الإدارة، ثم مصطلحات؛ كالسدانة، والرفادة، ونحوها، في الزراعة العرب تستعمل للمهندس لفظ القناقن؛ مثل ما قاله ابن سيده في «المخصص»[1] نقلًا عن الخليل الفراهيدي في «العين»: وهو المقدر لمجاري المياه، فالقناقن لاحظ أن لها

---

(١) انظر: المخصص (٣/ ٢٤).

ارتباطًا بالقناة من جهة الاشتقاق، لكن هذا المصطلح القناقن، أو حتى قال: وهو المهندس المقدر لمجاري المياه. استعملت -أيضًا- في الطب الأسر، وهو: احتباس البول، والحمى، والجدري... إلى آخره من مصطلحات طبية أو مرضية معينة.

في النقود استعملوا مصطلح الدينار؛ أي: مصطلح ما تقدر، أو ماله اشتقاق معين، أو الدينار، والدرهم، والنش، والدانق، والفلس، وأشباه ذلك.

في الموازين استعملوا الرطل، والمثقال، والدرهم، وفي المكاييل المد والصاع... إلى آخره، وفي تقدير المسافات استعملوا مصطلحات الفرسخ، والميل، وفي الفلك استخدموا مصطلحًا لمجموعة من النجوم بأنها الثور، ومجموعة أخرى بأنها الأسد، ومجموعة أخرى بأنها الجدي، وفي النجوم سموا هذا نجم الثريا، وهذا نجم الشعرى، وهذا نجم سهيل، لكن لماذا أطلقوا على هذا النجم سهيلًا؟

هذا اصطلاح، لكن هل فيه ارتباط بين الاسم والمسمى؟ لا، إنما هو مجرد اصطلاح.

إذًا: فحركة الاصطلاح حركة مدنية مهمة، لا يمكن أن نغيب جانب أهمية المصطلح إلا إذا غيبنا أهمية جانب التمدن في حياة الناس، وحركة الناس؛ لهذا كانت النظرة للتمدن والمدنية والحضارة لابد أن يكون معها في تقييمها النظرة للمصطلحات التي نشأت، فبقوة أمة من الأمم في مدنيتها وفي حضارتها تكون قوة المصطلحات ودقة تلك المصطلحات، ومعلوم أنه عندنا نوعان من العلوم:

ثَمَّ علوم لا يدخلها الهوى، وثَمَّ علوم يدخلها الهوى، أما العلوم التي لا يدخلها الهوى هي التي يشترك الناس في عقولهم لإدراكها؛ علم الرياضيات، واحد زائد واحد يساوي اثنين، اثنان في اثنين سموا هذه العملية ضرب اثنين في

اثنين، إلى آخره، فلو قال واحد: اثنان في اثنين يساوي اثنين. سيرد عليه؛ ولهذا الشريعة لم تأت في تحديد المصطلحات التي لا يدخلها الهوى، ولا اعتنت بها، وإنما وافقت الناس على ما كانوا فيه إذا كانوا متجردين في العلم، أي: متحرين للحقيقة فيه، إذا أنشأوا، أو وضعوا تلك المصطلحات، لكن ما يدخله الهوى، فإننا نجد أن الشريعة جاءت بأسماء خاصة سماها بعض العلماء: الأسماء الإسلامية، وسماها ابن فارس: الأسباب الإسلامية، ويسميها علماء الأصول: الحقائق الشرعية، ونحو ذلك، والشريعة اهتمت اهتمامًا كبيرًا كما في الكتاب والسنة بالمصطلح، بل الشريعة إنما هي مصطلحات جديدة جاءت على خلاف ما تعهده العرب.

فإذا نظرنا للوضوء، هل إذا أطلق لفظ الوضوء تبادر إلى ذهنك المعنى المعين، لكن هذا المعنى المعين هل كانت تعرفه العرب؟ لا، أي: على هذا التفصيل، وإنما هو عُرِف بعد الشريعة، والصلاة في لغة العرب الثناء أو الدعاء، لكن جاءت بهذه الصفة، الزكاة، الحج، الصوم، وألفاظ كثيرة مما استعملته الشريعة؛ أي: جاء في القرآن والسنة نقل ألفاظ كثيرة بنوع من النقل من استعمالاتها العربية إلى استعمال جديد، فيصح أن يقال: إن هذه أسباب إسلامية، أو حقائق شرعية، لكن هل يقال: إنها مصطلحات، أو لا؟

هذا اختلف فيه الباحثون في هذا الميدان، والأصح: أنه لا يقال عنها: مصطلحات؛ لأنه كما قد يتبادر إلى الذهن أن المصطلح هو اصطلاح جماعة على شيء كما قاله بعض العلماء في تعريف المصطلح: هو تواضع جماعة على جعل لفظ يؤدي إلى معنى، أو على جعل لفظ بإزاء معنى.

تواضع جماعة؛ أي: اتفاق، قد يكون الاتفاق باجتماع نضع له هذا، وقد

يكون اتفاق باتفاق مجموعة من علماء فن من الفنون في التوارد على استعمال هذا المصطلح على هذا النحو، لكن -أيضًا- هل العلوم تتفق في المصطلحات؟

النحو -مثلًا- هل اصطلاحات النحو متفقة؟ فنحاة الكوفة لهم اصطلاح، ونحاة البصرة لهم اصطلاح، وربما تجد أن عندنا -الآن- نستعمل لفظًا الرجل يعرب على طريقة البصريين، ويستعمل في إعرابه طريقة الكوفيين؛ مثل: النعت، يقول: هذا نعت، وهذا استعمال الكوفيين، أو يقول: هذه صفة. وهذا استعمال البصريين، فثم تداخل في المصطلحات.

المقصود من ذلك: أن الشريعة جاءت بالاهتمام بالمصطلح، حتى إن بعضهم كتب: محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتربية الاصطلاحية، وذكر عدة أشياء أن محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهتم بالمصطلح، وأَصَّله، وجعل العقل يفكر في الأشياء بحسب المصطلحات التي جاءت في الشريعة، وهذا يسلم في ميادين كثيرة.

فنهتم بالاصطلاح؛ لأن الشريعة اهتمت به؛ فربنا جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا ﴾ [البقرة:١٠٤]، ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا ﴾ وراعنا كلمة طيبة حسنة، من المراعاة والانتظار والرأفة والأخذ في الانتظار في الحديث، وتجاذب ذلك، لكن هذا اللفظ كان اصطلاحًا عند اليهود، معناه: السب كما قال ابن عباس في ذلك: «كان المسلمون يقولون للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَاعِنَا. عَلَى جِهَةِ الطَّلَبِ وَالرَّغْبَةِ- مِنَ الْمُرَاعَاةِ- أَيِ: الْتَفِتْ إِلَيْنَا، وَكَانَ هَذَا بِلِسَانِ الْيَهُودِ سَبًّا»(١).

فقال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا ﴾ مع أنها كلمة حسنة ﴿وَقُولُوا انْظُرْنَا ﴾ قال القرطبي بعدما ساق التفاسير في الآية: (فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلَانِ:

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ٥٧).

أَحَدُهُمَا- عَلَى تَجَنُّبِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ الَّتِي فِيهَا التَّعْرِيضُ لِلتَّنْقِيصِ وَالْغَضِّ. الدَّلِيلُ الثَّانِي- التَّمَسُّكُ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ وَحِمَايَتِهَا)(١).

والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقر موافقة الأعراب على بعض الاصطلاحات، بل أبقاها على الاصطلاح الشرعي، ونهى أن يترك اللفظ الشرعي، أو الحقيقة الشرعية؛ لأجل مراعاة أو انسياق مع فعل الأعراب.

**مثال ذلك:** ما رواه مسلم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَهُمْ يُعْتِمُونَ بِالْإِبِلِ**»(٢). كانوا يسمون العشاء العتمة، والعتمة لفظ متعلق بأشياء دنيوية بحلب الإبل، أو بما يبقى من الحليب على الاختلاف في تفسيرها، واسم العشاء جاء في القرآن ﴿**وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ**﴾ [النور:٥٨]، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ**».

فدل على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل اهتمام الناس بما جاء من الحقائق الشرعية في كتاب الله، وفي سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وألا نترك هذه الحقائق لاستعمال من نقص في دينه ولم يكمل دينه؛ ولهذا أورد ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة الأعراب في التسمية، في أن الشريعة جاءت بالنهي عن التشبه بالكفار والشياطين، والتشبه بمن لم يكمّل دينه، أو يكمل دينه، أو لم يحسن إسلامه على الحقيقة، وهم الأعراب، فقال في معرض كلام له: وقريب من هذا -أي: مخالفة الشياطين- مخالفة من لم يكمل دينه من الأعراب، ونحوهم-. وأيضًا وروى البخاري عن عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ٥٧).

(٢) أخرجه مسلم (٦٤٤).

قال: «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ المَغْرِبِ. قَالَ الأَعْرَابُ: وَتَقُولُ: هِيَ العِشَاءُ»[(١)]. كانوا يسمون المغرب العشاء، والعشاء العتمة، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قد كره موافقة الأعراب في اسم المغرب والعشاء، بالعشاء والعتمة، وهذه الكراهة عند بعض علمائنا تقتضي كراهة هذا الاسم مطلقًا، وعند بعضهم إنما تقتضي كراهة الإكثار منه، حتى يغلب على الاسم الآخر، وهو المشهور عندنا)[(٢)].

يعني: أنه إذا استعمل نادرًا فلا بأس، لكن أن يغلب، فيصير هو الغالب، فهذا هو المنهي عنه، وهذا الذي ذكره ابن تيمية فيما نسبه قول: وهو المشهور عندنا. أي: عند الحنابلة، وهو مذهب الإمام مالك، والشافعي، وابن المنذر، وجماعة، وكان ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا إذا سمعهم يقولون: العتمة صاح وغضب؛ كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف[(٣)].

أيضًا من الدلائل على اهتمام الشريعة بالاصطلاح ما رواه أبو داود من طريق مالك بن أبي مريم، عن أبي مالك الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»[(٤)].

تلحظ العلاقة أنهم من الأمة يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها، كأن تغير الاسم سهل لهم شرب الخمر، فكان تغير الاسم سبيلًا لتسهيل شربها؛ لأنه اختلف الوازع بتغير الاسم؛ ولهذا روى الدارمي في مسنده بسند لين من طريق

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٠٨- ٤٠٩).

(٣) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٩٧) عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَهُمْ يَقُولُونَ: الْعَتَمَةُ، غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَنَهَى نَهْيًا شَدِيدًا».

(٤) أخرجه أحمد (٣٧/ ٥٣٤)، وأبو داود (٣٦٨٨)، وابن ماجه (٤٠٢٠)، والطبراني في الكبير (٣/ ٢٨٢)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٥١٢، ١٠/ ٣٧٣)، وفي شعب الإيمان (٧/ ٤٢١).

القاسم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ -قَالَ زَيْدٌ: يَعْنِي فِي الْإِسْلَامِ- كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ يَعْنِي الْخَمْرَ». فَقِيلَ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ فِيهَا مَا بَيَّنَ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا فَيَسْتَحِلُّونَهَا»(١).

فالحظ هذا الربط أن تغير المسميات، تغير الاسم يتغير معه الحكم حتى في نفسية الناس.

أيضًا مما جاء في الشريعة في مثل هذا الباب: نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تسمية العنب كرمًا، وكانت العرب تسمي العنب كرمًا؛ مثل ما قال الشاعر(٢):

إِذَا مِتُّ فَادْفِنِّي إِلَى جَنْبِ كَرْمَةٍ ... تَرْوِي عِظَامِي بَعْدَ مَوْتِي عُرُوقُهَا

والكرم من أنه شيء كريم، شيء متميز، أي: فاق غيره. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ»(٣). وفي رواية: «إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ»(٤)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ؛ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ»(٥).

وقد انتبه الخطابي لهذه العلاقة في الاصطلاح والمعنى، وما يؤديه من التأثير على النفوس فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّ المُرَادَ بِالنَّهْيِ تَأْكِيدُ تَحْرِيمِ الخَمْرِ بِمَحْوِ اسْمِهَا؛

(١) أخرجه الدارمي في سننه (٢١٤٥).

(٢) ينسب البيت إلى أبي محجن الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
انظر قصته في: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١/ ٤١٤)، والبصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (٨/ ٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٨٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧).

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٤٧).

وَلِأَنَّ فِي تَبْقِيَةِ هَذَا الِاسْمِ- أي: اسمها الذي كان عند العرب، عند أهل الجاهلية تسميتها كرم، الشريعة سمتها خمرًا وأكدت على ذلك واستعملته ونهت عن غيره- لَهَا تَقْرِيرًا لِمَا كَانُوا يَتَوَهَّمُونَهُ مِنْ تَكَرُّمِ شَارِبِهَا، فَنَهَى عَنْ تَسْمِيَتِهَا كَرْمًا، وَقَالَ: «إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ». لِمَا فِيهِ مِنْ نُورِ الْإِيمَانِ وَهُدَى الْإِسْلَامِ)(١).

وقال المازري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أَنَّ السَّبَبَ فِي النَّهْيِ أَنَّهُ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الْخَمْرُ وَكَانَتْ طِبَاعُهُمْ تَحُثُّهُمْ عَلَى الْكَرَمِ؛ كَرِهَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَمَّى هَذَا الْمُحَرَّمُ بِاسْمٍ تَهِيجُ طِبَاعُهُمْ إِلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ كَالْمُحَرِّكِ لَهُمْ)(٢).

وهذا في الحقيقة صحيح؛ لأن الشريعة حينما رعت الأسماء، رعت جانب العبودية في الناس، والأسماء التي لا تدخل في جانب الهوى، أي: في جانب السلوك، جانب التعبد، فقد تركتها الشريعة لحال الناس فلم تغير فيها أسموه، وما اصطلحوا عليه، لكن ما يتعلق بالسلوك، وما يتعلق بالتعبد، وما يتعلق بالحلال والحرام، وما له أثر في العقيدة وفي الديانة، فإن الشريعة جاءت بأسماء سماها العلماء الحقائق الشرعية، وأمرت بالالتزام بها ونهت عن استعمال غيرها؛ لما في ذلك من إبقاء شعار الديانة وعدم الالتفات إلى غيره.

وهذا الأمر نما في أمة الإسلام على هذا الفهم، على أنه في العلوم المدنية، والتي لا تأثير للسلوك فيها، هذا افعل من الاصطلاحات، وأنشئ من الاصطلاحات ما شئت، فنما أول ما نما اصطلاحات العلوم الخاصة، ففي النحو بدأ المبتدأ، والخبر، والحال، والنعت، والصفة، والتمييز إلى آخر فنون النحو.

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/ ٥٦٧).

(٢) انظر: فتح الباري (١٠/ ٥٦٧).

وفي الشعر لما جاءت الأوزان، جاءت كثير من الاصطلاحات، وتمييز البحور، والعلل، والزحاف، والوتد المجموع، والمفرق، وليس عندي خبرة أنا بهذه المسائل.

وفي الاصطلاحات الأخرى، في الحديث سموا الخبر، والحديث الضعيف، والصحيح، والحسن، والمعلل، والمضطرب... إلى آخره، فنشأت علوم كثيرة ووضعت لها اصطلاحات في حركة هي أقوى حركة علمية مؤصلة شهدتها المدنيات، وهي أكثر اصطلاحات مرت على التاريخ هي الاصطلاحات التي وضعت في تاريخ الإسلام، وذلك في مجال كبير هو مجال العلوم التي لا أثر لها -لهذه الاصطلاحات- في السلوك، أو التعبد، أو العقائد... إلى آخره، لكن -أيضًا- نشأت اصطلاحات يدخلها الهوى، وهي اصطلاحات كثيرة، لكن متى نشأت؟ هل كانت وليدة هذه الأمة؟

لا، وإنما جاءت من تعريب مصطلحات اليونان، فلما ظهرت الترجمة في العهد الأموي، ولم تحفظ لنا المكاتب شيئًا من بدايات التراجم في العهد الأموي، وإنما ما وجدناه هو التراجم في العهد العباسي.

المقصود: أنها ترجمت كتب كثيرة، وتعلمون أن القصة في أصل الترجمة، فحينما بعث هارون الرشيد أحد العلماء عنده ليأخذ الكتب الموجودة عند اليونان لتترجم، فأبى القيصر ذلك، ثم قال له من عنده: أعطهم -وكانت أكثرها من مواريث اليونان-، أعطهم هذه الكتب، فإنها لم تدخل على أصحاب ملة إلا أفسدت ملتهم، وحمل معه ما حمل، ثم بدأت الترجمة على يد ابن المقفع، وحنين ابن إسحاق، ومن نحا نحوه، فترجموا كتبًا كثيرة، وهذه التراجم للكتب كانت

ترجم بوضع مصطلحات، فترجموا في العقائد، ترجموا في الكلام، ترجموا في السلوك، أشياء كثيرة متنوعة، منها تراجم في أشياء مدنية، ومنها تراجم في أشياء تتعلق بالديانة، وجاء هذا الكم الهائل إلى الأمة، فحصل هناك زخم كبير من المصطلحات قواه المأمون بنشر هذه الكتب، فانتشرت المصطلحات الجديدة، فنشأ ما يسمى بعلم الكلام، وحقيقة علم الكلام هو خليط من النظر في البراهين الإسلامية، والنظر في الأصول اليونانية، فمنها جعلوا خليطًا سموه الكلام، كذلك في التصوف هو خليط ما بين الإشراق والفيض عند اليونان، عند أفلوطين، وأفلوطين غير أفلاطون، أفلوطين بعد أرسطو، أفلاطون ثم أرسطو ثم أفلوطين؛ حيث جاء بنظرية الإشراق، واصطلاحات عن الفيض، واتصال النفس بالملأ الأعلى، ودخلت فنشأ عن هذا الخليط من رؤية بعض الزهاد للتمسك بالإسلام، والتأثر بهذه الكتب الإشراقية في مدرسة الإسكندرية المعروفة، فخرج عندنا شيء جديد اسمه التصوف الغالي، فنشأ هذان الانحرافان الكبيران، انحراف في العقيدة بإنشاء علم الكلام، والفلسفة يسمونها الفلسفة الإسلامية، والتصوف، وما آل إليه القول بوحدة الوجود.

نضرب أمثلة على المصطلحات التي نشأت في العلوم، وأثر هذه المصطلحات في الأمة؛ مثلًا في مباحث العقيدة: أحدث لفظ الجسم، إثباتًا لله أو نفيًا، لفظ العرض، السلوب في الصفات، التأويل في الغيبيات بعامة، هذه ألفاظ اصطلاحية لم تكن في الكتاب ولا في السنة، أحدثت هذه الألفاظ انحرافًا كبيرًا جدًّا في الأمة، فجاء لفظ الأعراض حينما نظروا في قصة معروفة في القول بالأعراض وعلاقة الجسم بالعرض، وإثبات وجود الله عند جهم والجهمية.

المقصود: أنهم فسروا العرض بشيء، وفسروا الجسم بشيء، الجسم، والعرض التفسير، والجوهر، والهيولة... إلى آخره، تفاسير وألفاظ مستعملة عند اليونان، فنقلوها بتفسيراتها، وحينئذ نظروا في الشريعة فوجدوا أن ما لم يوافق هذا المصطلح، وما يدل عليه يجب نفيه؛ فلهذا نفوا عن الله جَلَّوَعَلَا الصفات، وأعدوا إثبات الصفات إثباتًا للجسمية لله جَلَّوَعَلَا، والشريعة أصلًا ليس فيها لفظ الجسم لله جَلَّوَعَلَا لا نفيًا ولا إثباتًا، ولا لفظ العرض، ولا ألفاظ السلوب... إلى آخره، فأحدثت هذه الكمية من المصطلحات ظهور فرق جديدة تتبنى هذه المصطلحات، وتعارض بها الأصول الشرعية، فحصل افتراقات كثيرة في الأمة، وآثار في علوم مختلفة.

إذا نظرت في جانب توحيد العبادة لفظ التوسل، والوسيلة جاء في القرآن ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة:٣٥].

الوسيلة الحاجة؛ أي: إذا كانت لكم حاجة فابتغوها عند الله جَلَّوَعَلَا دون غيره، وهذه الوسيلة استعملت -أيضًا- في الدعاء، أي: حاجة الحي من حي آخر في الدعاء؛ كما قال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»(١).

فلفظ التوسل له معنًى شرعي، ثم بعد ذلك جعل هذا اللفظ يشمل عبادة الأموات والاستغاثة بهم، وسؤال الميت سواء أكان نبيًّا أو غيره، أو سؤال الجني، أو سؤال الملك، وجعل ذلك هو رغبة في الوسيلة، ولم يجعلوه شركًا، ولم يجعلوه بدعة، قالوا: هذا توسل، والتوسل أصله في الشريعة موجود، لكن الاصطلاح أو اللفظ في دلالته مختلفة.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠).

ولفظ التأويل موجود في الكتاب في القرآن في قوله جَلَّوَعَلَا: ﴿ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ﴾ [يوسف:٣٦]، ﴿ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴾ [يوسف:٤٤] هذا التأويل بمعنى التفسير، أو معنى ما تؤول إليه حقائق الأشياء إما في الدنيا أو في الآخرة، لكن جاء لفظ جديد سموه التأويل، وجعل له معنى سلط على النصوص؛ وهو: صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى غيره لقرينة، هذا سلط على النصوص، فحصل انفراج كبير في فهم الأدلة الشرعية، سواء كان في أبواب الاعتقاد، أم في أبواب الفقه.

إذا نظرنا -أيضًا- في التفسير المعاصر، أو في التفسيرات القديمة، التفسير هو: تفسير لآي القرآن، فإذا أريد نقل التفسير إلى لغة أخرى، فهل ينقل المصطلح، أو هل تنقل الحقيقة الشرعية؟ أي: مثل الوضوء، الوضوء حقيقة شرعية، الصلاة حقيقة شرعية، الكفر حقيقة شرعية، النفاق حقيقة شرعية، الإيمان حقيقة شرعية، هل تنقل هذه الحقائق الشرعية في الترجمة كما هي؟ أو ينظر فيما يقابلها في اللغات الأخرى؟

في الحقيقة إذا نظرنا في حركة الترجمة سواءً القديمة أو الحديثة وجدنا أن من نقل هذه الألفاظ الشرعية والحقائق الشرعية بما يقابلها من معنًى في لغات الناس الآخرين في أي لسان، نجد أنه قصر في أداء المعنى الذي دل عليه اللفظ، فالصلاة -مثلًا- في الشريعة ليس هي The pray في الإنجليزية، الـ Pray محدود، معنى خاص يتبادر إلى ذهن المتلقي له أنه هو المعنى الذي يعرفه من الصلاة في الكنيسة، أو دعاء الكنسيين... إلى آخره؛ ولهذا كان من الانحرافات الكبيرة في حركة الترجمة عدم البقاء على الحقائق الشرعية، أو نقول تجوزًا للتقريب: على المصطلحات، ولا نعني بالمصطلح ما اصطلح عليه الناس أو تواضعوا؛ لأننا عرفنا المصطلح

تعريفًا لا يدخل فيه التواضع والاجتماع عليه، إنما هو لفظ جديد له معنًى يدل عليه، وهذه الألفاظ الشرعية والحقائق الشرعية يجب أن تبقى في حركة الترجمة كما هي، وأن يتصور من نقلت إليه، يتصور المعنى كما يتصور معنى أي كلمة.

والزكاة هي: أداء المال في نصابه المخصوص في وقته المخصوص... إلى آخره، والصوم هو: هذا الصوم الشرعي المعروف، ونقل الربط بين اللفظ والمعنى، بين الاسم والمسمى، هذه هي حركة الاصطلاح، فإذا نقلت اللفظ في ترجمة معنًى إلى لغة أخرى حرفه تمامًا، الوضوء يحرفه تمامًا لو نقلته لأي لغة؛ لأنه لا وجود له على هذا النحو، إذا نقلت النفاق، النفاق كيف ستنقله؟ ولفظ الرب، والإله، فيجب أن يرعى معنى هذه الكلمة عند النقل، وألا يجعل الرب -مثلًا- في كل مورد وردت فيه في الشريعة، كما وجدت في كثير من الترجمات سواء كانت في ترجمات في الدعوة، أو موجود في بعض الكتب أنهم يفسرون الرب بالـ Lord، الرب The Lord، ليس كذلك، Lord هذه لها معنى، لكن الرب قد يكون بمعنى الإله الذي هو المعبود، فهذا -مثلًا- في سؤال القبر: من ربك؟ من ربك، هل هو: من هو سيدك؟ من الذي خلقك؟

وقد حضرت مرة خطبة من الخطب في واشنطن كان يفسر من ربك، ويشرح مسائل القبر، والخطبة جيدة في موضوعها، لكنه فسر الرب هنا بالـ Lord، طبعًا هذا انحراف في الباب، هل يقع الاختبار في القبر على من خالقك، ومن رازقك؟ ليس الاختبار في القبر يقع عن المعبود، فتفسيره ليس هو بهذا إنما تفسيره آخر.

إذًا: في الترجمة حركة الاصطلاح، أو ما نقوله: الحقائق الشرعية يجب أن تبقى كما هي، ويتصور الناس معاني تلك المصطلحات أو الحقائق بالمثال، فيتضح لهم المعنى.

وإذا نظرنا في العلوم الفقهية جنى عليها الاصطلاح.

مثلًا: يقولون: البيع لغةً كذا، واصطلاحًا كذا. هذا تعريف دارج، لكن نأتي -الآن- وقد احتجنا إلى اجتهاد كبير في المسائل الفقهية، فيأتي المجتهد أو في مسألة معاصرة، ويقول: لا، هذه لا تجوز.

لأن تعريف الحوالة -مثلًا- في مسائل بطاقات الصرف، ولا تقل: بطاقات الائتمان؛ لأنه ليست كلها بطاقات ائتمان؛ لأنها هي عدة أنواع، في البطاقات هذه هل هي حوالة، وعرفوا الحوالة بكذا؟ هذا التعريف اصطلاحي أليس كذلك؟

لهذا نجد أن تعريف الحوالة عند الحنابلة يختلف عن تعريف الحوالة عند الحنفية، يختلف عن تعريف الحوالة عند الشافعية، كذلك في حقيقة البيع، التعاريف هذه الاصطلاحية متى نشأت في الفقه؟ نشأت بعد الفروع لم تنشأ قبل الفروع؛ ولذلك لا يصح أن نطلق عليها اسم مصطلح، وأن نقول: لا مشاحة في الاصطلاح، فليست مصطلحًا، وإنما هي تعريف اجتهادي نشأ بعد الفروع الفقهية، فالإمام الشافعي تكلم في مسائل كذا، وكذا، وكذا، وجمعت تفاريع المسائل التي تكلم عنها، وأنشأ علماء المذهب تعريفًا سموه التعريف الاصطلاحي، لكن هل يوافقون على أن كل مسألة يعاد فيها إلى النصوص، وسعة النصوص، واستيعاب النصوص لكل مكان وزمان أن نقيد النصوص الواسعة التي جاءت من عند الحكيم الخبير الذي يعلم من خلق سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، فنجعل هذه النصوص مقيدة بتعريف نشأ في زمان ومكان، وتبع لإمام معين.

المصطلحات الفقهية إذا تقيدنا بها فإننا نجني على حركة الاجتهاد في الشريعة، وهذا هو الذي يحصل في زماننا الحاضر في أن من توقف عن الاجتهاد والنظر الحر الواسع، فإنه أكثر ما يجعله لا يقدم هو التعريفات والاصطلاحات،

فليست وحيًا منزلًا، لو تحرر منها لانطلقنا إلى فهم أكبر للنصوص، طبعًا ثَمَّ من التعاريف ما يصح أن نقول عنه: تعريف شرعًا، وثَمَّ ما يصح أن نقول: تعريف اصطلاحًا، فليس كل تعاريف الفقهاء اصطلاحية، بعضها شرعي، وبعضها اصطلاحي بحسب ما ورد في الشريعة.

إذًا: الاصطلاحات في الفقه لها أثرها الإيجابي والسلبي على الفتوى، ومن الأمثلة: لفظ المخيط فالحاج أو المعتمر يتجرد من المخيط، لا يلبس مخيطًا، هذا اللفظ لم يأت لا في الكتاب ولا في السنة، يفهمه العامة والناس، وجرى وأثر في الناس أنه حتى الشيء الذي فيه خيط فإنه لا يستخدمه؛ فلذلك تجد أنهم يحرمون في نعلين ليس فيها خيوط، بلاستك، أو غيره، ولو صار عنده برد يريد أن يلقي شيئًا فيه خيوط عليه، ثوب، أوبشت متين يلقيه عليه، بدون لبس بدون إدخال اليدين قال: هذا فيه مخيط، هذا مخاط... إلى آخره.

هذا ليس هو دلالة اللفظ، هذا لفظ المخيط وضعه بعض العلماء اصطلاحًا؛ ليقرب الحديث: «**لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ**»(١).

هو في الحقيقة لا يلبس اللباس المعتاد، لكن قد يكون في لبسه ما فيه خيط، لكن لا يكون لبس بإدخال ما يخاط على قدر البدن... إلى آخره.

فهذا اللفظ سَبَّبَ كثيرًا من المفاهيم؛ لهذا نقول: الركن، والواجب، لو تكلمنا عنها، هذا ركن، وهذا واجب، ما فيه في النصوص ما يدل على أن هذا ركن، وهذا

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

واجب، هو اصطلاح؛ لهذا تجد الفقهاء يختلفون، الحنابلة -مثلًا- يقولون: هذا ركن. وعند الشافعية هو واجب، وهؤلاء يقولون: واجب، وعند الآخرين ركن، فيختلفون في بعض المسائل.

نعم الركن من حيث هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، وما لا يتصور وجود الشيء إلا به، وأما الواجب فهو شيء إضافي.

وإذا نظرنا للأدب كعلم في التاريخ الماضي والحاضر، فالأدب جُني عليه، كان واسعًا دخله المنطق وخاصة في البلاغة، فبدل أن يكون الأدب ذوقًا وإحساسًا بالجمال في التعبير، والجمال في التصوير، أصبح قوانين، ولما أصبح قوانين فسد الذوق، وأصبح عندنا مأساة في تاريخ الأدب العربي في القرون ما بين القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر في ترهل في الألفاظ، واتباع للمحسنات اللفظية، والبديع، وأنواع البديع... إلى آخره.

ومما جُني به على الأدب -وهذه قد يستغربها كثير من الإخوة-: إظهار لفظ المجاز، وهو لفظ لم يجر في اللغة، ولم يجر في الشرع، فأخرجوا أو وضعوا لفظ المجاز، والمجاز كان مستعملًا بلفظ ما يجوز في اللغة، أما المجاز بالمعنى الاصطلاحي؛ وهو: نقل اللفظ من وضعه الأول إلى وضع ثان لعلاقة بينهما، فهذا مبني على فهم أنهم تواضعوا أولًا على شيء.

فقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء:٢٤] قالوا: مجاز؛ لأن الجناح هو جناح الطائر. من الذي قال: إن العرب اجتمعت وتواضعت، وقالوا: انظروا إلى ما حولكم، هذا الطائر نسميه حمامة، وهذا جزء منه هو كذا، وجزء منه كذا، هذا ما يتصوره أحد يبحث بحثًا حرًّا في تاريخ نشأة اللغات، والتعمق في ذلك.

الموجود معان كلية، وبعض الأسماء، وحركة اللغة حركة مائجة، المجتمع، الأصوات، توليد الأشياء، التأثر بالأمم حركة مختلفة الاتجاهات، فجعل تصوير اللغة بأن هناك علمًا اسمه علم الوضع، وجاءت العرب ووضعت لهذا اللفظ هذا المعنى، ووضعت لهذا اللفظ هذا المعنى، أفسد كثيرًا من حركة العلوم بمثل هذه الاصطلاحات، فالحقيقة لفظ المجاز، وهو الذي يبنى عليه علم كامل من علوم البلاغة الذي هو علم البيان، وهو: النوع الثاني من علوم البلاغة، هذا أَثَّرَ كثيرًا في فهم اللغة، وفي متابعة العرب في سنن كلامها.

إذا نظرنا في السلوك، والتعبد أعظم ما أحدث من المصطلحات التي سببت ما لا نهاية له من الآثار لفظ التصوف، ولفظ التصوف ما جاء لا في الكتاب ولا في السنة، ولم يستعملها القرن الأول، وإنما هو مصطلح على حال أناس معينين لبسوا الصوف، أو صفت قلوبهم، إلى آخر تعليلات نشأة هذا الاسم، ثم بعد ذلك صار هذا المصطلح له دلالات كثيرة متنوعة، وعلم خاص به، بل وتحته مصطلحات كثيرة!

خذ مثلًا: مصطلح المقام، والحال، والفيض، والإِشراف، والفناء، ألفاظ لو عرضت عليك وأنت لا تعرف دلالاتها قد يقول قائل: لا بأس بها. لفظ الفيض يعني ما يفيض، أنت لا تفسر اللفظ بمفهومك، وإنما يفسر اللفظ بمفهوم أهله، بمفهوم من وضعه، بمفهوم من يستعمله؛ ولهذا إذا نظرت في تفاسيرها عند القوم وجدت فيها أكبر انحراف عن الزهد المشروع الذي جاء في هدي الصحابة، بل وهدي إمام المتقين محمد بن عبد الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

سبَّب الفيض والإشراق القول بوحدة الوجود، وسبَّب الفناء القول بالاتحاد، وأشياء كثيرة لا ندخل فيها.

أيضًا الاصطلاحات العلمية ذكرنا أنها نمت في جو الحضارة الإسلامية أكبر نمو، فإذا نظرنا في العلوم الكونية، وما يسمونه علم الهيئة، ثَمَّ اصطلاحات كثيرة أثرت، واستفادت منها الأمم الأخرى، وخاصة أوروبا، ففي الطب قانون ابن سينا، ومصطلحاته، ومفردات ابن البيطار، وابن رسول... إلى آخره، لا زالت هي المعتمدة في كثير من الأسماء.

في الهندسة، والفيزياء، وعلم طبقات الأرض، كان موجودًا في نوع معين، بل حتى كلمة الانتخاب التي أخذها داروين وبنى عليها نظريته، كانت موجودة عند إخوان الصفا، واستعملوا لفظ الانتخاب، والانتخاب الطبيعي، ولكنهم قصروه على النبات، وعلى بعض الحيوان، ولم يدخلوا فيه كل الحيوانات، وكل الإنسان، فأخذت وعممت؛ ولهذا صار من الاعتراض عليها فيما عممت فيه في الغرب أكثر من الاعتراض عليها فيما خصصت به في بعض العلوم في تاريخ الأمة مع ذمنا لإخوان الصفا، وأنهم باطنيون، وليسوا بمسلمين.

نقلب الصفحات، ونأتي إلى العصر الحاضر، فلاشك أن تاريخ المصطلحات في الأمة في جميع هذه الفنون أتى هذا العصر الحاضر أعني: القرن الرابع عشر الهجري، وفي الأمة هذا الركام الهائل من هذه المصطلحات، وبدأت الأمة في فعل كثير من المدققين تراجع تلك المصطلحات، بل قبل ذلك نقدت تلك المصطلحات في حركة شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وما نقد به مصطلحات الفلاسفة ومصطلحات الصوفية في علم كثير -جزاه الله عن الجميع خير الجزاء-.

هذا الركام الهائل من المصطلحات جاء في هذا العصر، وجاء لأهله، لكنه -مع الأسف- جاء متأخرًا بعد أن أخذته أوروبا، وأخذه فلاسفة أوروبا، الفلاسفة المخترعون بالمناسبة، المخترعون في أوروبا كلهم فلاسفة إلا ما ندر،

فكلهم كان اشتغالهم الأول بالفلسفة، والفلسفة علم يبحث عن حقائق الأشياء، ولها عدة أقسام:

فلسفة إلهية، وفلسفة طبيعية التي تبحث في الفيزياء وفي غيره، وفلسفة رياضية، وفلسفة موسيقية، عدة أنواع وفنون وكتب لها مختلفة. المقصود: أن المخترعين كانوا يهتمون بذلك، وكانت الجامعات في أوروبا مهتمة أكبر الاهتمام بعلم المصطلح، وبالاصطلاح حتى إنهم وردوا لنا -مع الأسف-، أو صدروا لبعض من ذهب إليهم من الإرساليات المبكرة أن النظريات الأوروبية إنما هي ميراث نظريات الغزالي، وابن رشد، وابن خلدون...إلى آخره، وثم عندهم من الدراسات الكثيرة عن ابن رشد، وطبعوا كثيرًا من كتبه، وعن الغزالي، وعن ابن خلدون، ناهيك عن الملاحدة؛ كالحلاج، والشعراء الماجنين كأبي نواس، ثم دراسات كثيرة هناك؛ لأن الربط بين ما يريدون أن يصلوا إليه في هذه الأمة، وذلك الميراث يسهل عملية القبول، فصدروا كثيرًا من الأفكار والاصطلاحات على أنها فكر للغزالي، وفكر لابن رشد، والمطالع للحركة العلمية في مصر بالذات، والمؤتمرات التي قامت بمناسبة ألف سنة على موت ابن رشد، وألف سنة على موت الغزالي، وألف سنة على كذا...إلى آخره، تجد أنها تصب في هذا الاتجاه، في أننا نحتاج إلى فكرهم للتحرير، نحتاج إلى فكرهم في الربط بين واقعنا وواقع أوروبا، وهذه لها تفصيلات مختلفة.

المقصود: جاءت العلوم هذه متأخرة للأمة الإسلامية بعد أن عراها ما عراها من التخلف الشرعي، والتخلف العلمي، والتخلف الفكري، والعقلي بجميع أنواع التخلف، فسهل ذلك التخلف أن توضع فيهم مصطلحات جديدة، وأن تبث فيهم أشياء بتحديث العلوم، وتجديد الفنون...إلى آخره، فجاءنا كثير من المصطلحات التي أثرت في العلوم تأثيرًا كبيرًا.

نعم، كان فيه تحرر من كثير من القيود السابقة، خاصة في البلاغة، وفي بعض علوم العربية، وفي النظرة التاريخية، صار فيه بحوث جيدة وعدم الانسياق وراء الاصطلاحات السابقة، لكن كان لِما قدم من الفكر الأوروبي تأثيرات متنوعة.

والآن أعرض لبعض المصطلحات الواردة المختلفة في هذا العصر، نلحظ -مثلًا- أن كلمة التراث جعل مصطلحًا لكل ما ورِّث سواء أكان موروثًا صحيحًا، أو كان موروثًا فيه نظر، فدخل في ذلك الكتاب والسنة، ودخل في ذلك علوم اللغة، ودخل في ذلك كتب التوحيد والفقه... إلى آخره، وكل ما ورث ينظر إليه على أنه تراث، والتراث من حيث هو قابل للنقد، وسابقًا كان ينظر إلى النقد اللفظي، والآن انتهى دور النقد اللفظي، والآن يبحث في النقد الموضوعي، بمعنى أن مجتمعات المثقفين لا تبحث -الآن- في نقد الحركة، أو في نقد علم من العلوم من حيث الألفاظ، ومن حيث البنيوية اللفظية، ومن حيث التفكيك، وإنما تبحث فيها من حيث نقد البنيوية المعنوية، أي: محتويات هذا الشيء من المعاني والأفكار؛ ولذلك التراث من حيث هو إذا نقدناه يدخل فيه كل ما ورث؛ لهذا يجب أن يوضع لهذا المصطلح حد، وأن يقيد أو يرفض حتى لا ندخل في التراث ما لا يقبل الجدل، أو ما يجب التسليم له، وهو كتاب الله جَلَّ وَعَلَا وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الاهتمام بالتراث مثل ما يصورونه ارتباط بالطين، ارتباط بمعاني مدنية معينة، ارتباط بحياة ريفية بسيطة، ارتباط بحياة قروية هادئة، بحياة ليس فيها عقلانية متنورة، ارتباط بصوت السانية، لا برؤية الفيصلية، هذه الحركة لاشك تعطي في النفس حركة نقد لما سبق دون حركة التفريق بين ما يقبل وما لا يقبل.

في مجال الألفاظ والاصطلاحات التي أثرت في الدعوة، الألفاظ الثلاثة المشهورة: الأصولية، والتطرف، والإرهاب، ثَمَّ مصطلح جديد، لكنه يجب أن

يرفض، وهو اصطلاح الإسلامويَّة؛ وتأثيره النفسي أن يقرن ما بين الإسلام والدموية.

الأصولية، والتطرف، والإرهاب، ثلاثة ألفاظ استعملت في الغرب بعد حركة مارتن لوثر، واللوثرية المعروفة، استعملت في الذين طلبوا بقاء الكنيسة على سلطانها الفاسد، فكان يسمون في فرنسا الأصولية الذين يريدون إبقاء سلطان الكنيسة الفاسد، وعدم الانقياد للحركة التحررية، وجاء لفظ من ذهب إلى اليمين أو اليسار على أي شكل كان في ذلك الوقت بأنه متطرف، ثَمَّ من مارس شيئًا من الأفعال فعلًا دم أو ضرب، أو نحو ذلك بأن هذا نوع من الإرهاب، استعمل ذاك في الصحافة الغربية، وصار مصطلحًا عندهم شائعًا نقلته مراكز العلوم -مع الأسف- الإسلامية والعربية، ونقله الإعلام العربي والإسلامي، ونقله الناس حتى إنهم لم يعودوا يفهمون المعنى الحقيقي والصحيح للأصولية، والتطرف، والإرهاب.

الإرهاب في الشريعة لا يُنفى، الإرهاب من الرهبة، والرهبة تارة تكون محمودة، وتارة تكون مذمومة، الإرهاب بحق إرهاب العدو الذي يعادي الإسلام وأهله، والذي يعتدي على الناس في أموالهم، وفي أعراضهم، وفي بلدانهم، وفي أراضيهم، فهذا مطلوب؛ كما قال جَلَّوَعَلَا: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ [الأنفال:٦٠]، وقوله: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

أيضًا: الترهيب والإرهاب من الوقوع في الجريمة، هذا أمر مطلوب شرعًا؛ ولذلك جعلت الحدود، وجعل كثير من التعازير للإرهاب؛ أي: إيقاع الرهبة

في صدر الناس من أن يقدموا على الجرائم المالية والخلقية وفي المجتمع، فهذه السلسلة بأجمعها إذا استعمل اللفظ حتى صار من يقاتل أعداء الإسلام إرهابيًّا في معنًى من المعاني.

نعم، هناك بعض الممارسات التي لا تقر ولا يجوز ولا يصح أن تجعل هي التسمية، أو المراد بالتسمية الشرعية، فكل يفسر حسب فهمه، لكن استعمل هذا الاسم، وأظنه لو ظل في الناس بعد ذلك سيكون أي حركة للجهاد، الجهاد الذي هو لإعلاء كلمة الله، سيقع في قلوب الناس أنه نوع إرهاب؛ لأجل الترهل، والخضوع، وغلبة الرحمة غير الشرعية، وغير العقلية بالناس.

إذا نظرنا للتطرف؛ فالتطرف مصطلح لا حدود له، تطرف في ماذا؟ وحول ماذا؟ التطرف، هو: أن يكون الذي أمامك ليس على وفق السلوك الذي تريده، فإذا كان في لباسه على هيئةٍ ما قلت: متطرف. فإذا كان في محافظته على العبادات على هيئةٍ ما قالوا: متطرف. وهكذا...، فهذا المصطلح لما جاء لعالمنا العربي والإسلامي أثر حتى أصبح عند الناس أن الذي يتمسك ببعض السنن متطرفًا، وفي الحقيقة هذا اللفظ ما جاء لا في القرآن، ولا في السنن، وإنما الذي جاء لفظ منضبط، وهو الغلو، ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾[النساء:١٧١]، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى الأمة، فقال: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ»[١]. والغلو مجاوزة الحد في المأذون به، فإذا جاوز السُّنة فهو مردود عليه، والصحابة الثلاثة الذين سألوا عن عبادة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ:

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٠٢٩) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا»[(١)]. بين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هذا غلو ولم يسمه تطرفًا، إنما هو غلو جاوز المأذون به في هذه الأشياء، فالقيام مطلوب لكن بحد، والصيام مطلوب لكن بحد شرعي، وتزوج النساء مطلوب لكن -أيضًا- بحد، وهو أربع زوجات لمن استطاع العدل في ذلك...إلى آخره.

فإذًا: ثَمَّ ألفاظ شرعية مثل هذه الألفاظ التي أثرت في الناس، وأيضًا جاءتنا ألفاظ أخر؛ مثل: لفظ الإنسانية، أو لفظ الديانات السماوية، ولفظ الديانات السماوية لا أصل له في الشريعة، ولا أصل له في كلام أحد من أهل العلم، وإنما الدين السماوي واحد: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ ﴾ [آل عمران:١٩]، وحتى بعض الخاصة وبعض طلبة العلم راج عليه ما يوجد في الجرائد والمجلات وفي الإعلام، الديانات السماوية الثلاثة، الدين السماوي واحد: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ ﴾ [آل عمران:١٩]، ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران:٨٥]، وإنما هذه شرائع سماوية وملل مختلفة، أما لفظ الدين إنما هو واحد، ولا يمكن أن ينسب إلى السماء إلا دين واحد وهو دين الإسلام، أي: كأنه أديان الله الثلاثة، دين الله واحد وهو الإسلام؛ لهذا قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة:٤٨]، وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) عن أَنَس بْن مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: **أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ للهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران:٦٧] أي: اليهودية المحرفة، ولا النصرانية المحرفة ﴿وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾، وقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج:٧٨]، وثَمَّ كلمات تتعلق بذلك.

وكذلك لفظ ومصطلح الإنسانية، والإنسانية هذه ظاهره جميل، لكن ما مدلول هذا المصطلح؟ مدلول هذا المصطلح ذوبان كل معنًى صحيح ومعنًى تقره الشرائع، أو معنًى يثبت التميز وعدم التبعية لهذه الأمة، والآن لفظ العولمة، وما تدل عليه من الاصطلاحات، فلفظ العولمة تتعلق بالعالم، لكن ما وراء هذا اللفظ من المعاني ووراءه من الاتجاهات... إلى آخره.

فالناس يؤثر فيهم المصطلح في قبول الشيء، حتى إن اليهود والنصارى لما أرادوا أن يحتلوا بلادًا من بلاد المسلمين سموا هذا الاحتلال استعمارًا، أي: نعمر لكم الأرض، ففعلًا حتى -الآن- في عدد من الدول بعض المفكرين والناس في أفريقيا يقولون: نريد يعود لنا الاستعمار؛ ليعمروا لنا أفريقيا وينظموها... إلى آخره؛ لأننا ما استطعنا تنظيم الخيرات والثروات.

إذًا: اللفظ في الحقيقة الواعي من الناس إذا أراد أن يؤثر، فقبل أن تطرح فكرة ابحث عن اللفظ، اللفظ هو الذي سيبقى، وهو الذي سيؤثر، وهو الذي بعده تتجدد المعاني، وهو الذي تستطيع أن تحشد الإعلام بعده؛ ليوجه لك هذا اللفظ حسب ما تريد، أما في الاتجاهات الدعوية، فثَمَّ عدة اتجاهات جاءت بألفاظ جديدة، التنوير، وحركة التنوير، أو جماعة التنوير، التطوير، التجديد، العقلانية.

ما عندي وقت أفصِّل الكلام حولها، لكن هذه الألفاظ، التنوير طيب، لكن ما معنى التنوير؟ ما الذي تحته؟ العقلانية، ما الذي تحته؟ التجديد، ما الذي تحته؟

تجديد في المسلمين، أو تجديد في الدين؟ التجديد -أيضًا- كلمة تحتاج إلى ضبط... إلى آخره.

إذا نظرنا إلى نوع آخر في الاتجاهات السياسية، نجد أن استعمالات الديموقراطية، حتى إن بعضهم استعمل الشوراقراطية، يعني: إلى هذه الدرجة يريد أن يجعل مزيجًا من هذا وهذا، الشورى في الشرع معروفة المعالم، معروفة الحدود مؤصلة، أما الديموقراطية، والبرلمانات، والتجارب النيابية، هذه ليست من الشورى في شيء، الشورى الشرعية استعملت هذه الألفاظ فمشت، والحديث عنها يطول.

أيضًا من الألفاظ -وإن كانت تحتاج لبعض البحث-: كلمة البعث، الصحوة، الانتفاضة، التصور الإسلامي، الفكر الإسلامي، الأسلمة، أسلمة المعارف، أسلمة الكيمياء، أسلمة الفيزياء، أسلمة العلوم، الأدلجة، العولمة، ألفاظ كثيرة جاءت هذه الأمة زخًا، لكن هل نستطيع أن نميز؟ هل نستطيع أن نوقف هذا المد المصطلحي؟ الآن لا تتأثر به، لكن سينشأ الناشئ وهو يعرف أن هذا اللفظ دلالته هي هذه، وبالتالي كيف تنزعه منه؟ فتتوالد الأجيال بعد ذلك وتتوالى، وأن هذا المصطلح هو معناه، وما أشبه الليلة بالبارحة حينما استحدثت ألفاظ استقدمت من الحركة اليونانية العلمية.

**ختامًا**: ألخص ما أريد وأعرضه على ذوي العلم والفهم والإدراك، بأني أرغب في دراسة ما يلي:

**أولًا**: البحث في تقليل استحداث المصطلحات، وعدم قبولها في العلوم الشرعية والإنسانية والسلوكية التي يدخلها الهوى والتأثير العبادي والسلوكي والعقدي، أما في العلوم المدنية، فهذه اهتم بها كثيرًا المجامع، وطحنوا وما أخرجوا لنا طحنًا إلا القليل.

الثاني: أنه لابد من إيجاد قوة تحدث المصطلحات التي تؤثر في الناس إيجابًا من جهة الشرع، فالمصطلح سيأتي شئنا أم أبينا، والمصطلحات ستقدم، فإذا كان ثمت مصطلح سيقدم أو سيستعمل، فإن استعمال المصطلح الذي ليس عليه سلبيات هذا هو المتعين، طبعًا في العلوم التي يدخلها، تدخل في العباديات والشرعيات والأثر السلوكي، وأن يخدم المصطلح المؤثر إذا وضع، أين يوضع؟

يوضع في الجامعات، يضعه العلماء، يضعه المتخصصون كل في مجاله، أو يجتمعون في مؤتمرات خاصة، وألا نبحث مثل ما تبحث المجامع فقط في ترجمة المصطلحات، لا، المصطلحات التي لا يدخلها الهوى هذه سهلة حتى لو استعلمت نظرتي أنا، حتى لو استعملت الكلمة الإنجليزية فيها، أو الكلمة اللاتينية ليس ثم إشكال في ذلك؛ لأن الاستعمال القليل لابأس به، لكن المصطلحات المؤثرة في العلوم العقدية، في العلوم الشرعية، في السلوك، في العلوم الإنسانية، هذه هي التي تفتك في الأمة، وهي التي تغير المفاهيم، وفي الأدب، واتجاهات التفكير المختلفة.

فإذًا: لابد من إيجاد مصطلح يؤثر، ويكون عوضًا عن المصطلح الآخر، وأن يُخدم هذا المصطلح بأقوى خدمة عبر الإعلام بوسائله المختلفة؛ تحقيقًا لعزة هذه الأمة وبقائها وقوتها، وأن يُخدم من قبل العلماء والمشايخ والدعاة، وأن يُخدم من قبل الجامعات في مناهجها، وفي استعمال الأساتذة فيها وأعضاء هيئة التدريس فيها، وأن تخدمه -أيضًا- وزارات المعارف في التعليم بجميع مراحله من الطفولة حتى يكون المصطلح واضحًا فيما يدل عليه.

أيضًا: لابد من أن نكون متميزين؛ فالله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، فإذا تحققنا بالإيمان فنحن

الأعلى: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ أي: يا أمة الإسلام، يا أمة الإيمان أنتم الأعلون دائمًا ما دام أنكم على الإيمان، وعلى الإسلام، ومن العلو: عدم التبعية، من العلو: عدم التقليد، من العلو: الاستقلال، وقد علمنا الشرع الاصطلاح، علمنا كيف نستقل بمصطلحاتنا وألفاظنا؛ لهذا أدعو أن تكون خدمة المصطلحات المؤثرة عبر الاستقلالية، وعدم التقليد في ذلك فيما يدخله الهوى.

**ختامًا:** هذه كلمات قليلة من ضمن هذا الفهرس الذي بين يدي للأفكار، وأرجو أن أكون عرضت في هذا الموضوع عرضًا يفتح الباب ولو قليلًا للباحثين وللمهتمين بالعلوم وبالدعوة، وبما يؤثر في الناس وبالإعلام وجميع المجالات التي تؤثر في حياة الناس حاضرًا وماضيًا.

وأسأل الله للجميع السداد والتوفيق، ولولاة أمورنا الهدى والرشاد، ولجميع المهتمين بالدعوة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، والباذلين فيها التوفيق والهدى؛ إنه -سبحانه- جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

المقدم: شكرًا لمعالي الشيخ، هذه المحاضرة التي يمكن أن نصفها بكلمتين، بأنها ممتعة ومشبعة، والحقيقة أن من عرف مرامي الكلام وتأثيره ـ كمعرفتي به وأنا أدرسه، لا يملك إلا أن يعجب الليلة من قدرة الشيخ على تقديم هذا الموضوع العلمي الشديد الصعوبة بما قدمه من سهولة وأحسبه -والله أعلم -تأثر بشيخه ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ وقد لا تدرون أن الشيخ يرتجلها، يعني: هي رؤوس أقلام وهذا أيضًا ما يثير الإعجاب، وشهادتي على ما أقول إننا استمتعنا الحقيقة في هذه الليلة بمحاضرة علمية راقية، كثرت الحقيقة طلبات التعليق وكثرة الأسئلة؛ ولذلك أظن أن الليلة ستضيق علينا لو استمرينا حتى الفجر وليس لدي مانع؛

لأني لن أجد سهرة أفضل من هذه السهرة، ولكن المنظمين لهم حساباتهم ولنا حساباتنا، وسنبدأ -إن شاء الله- ببعض التعليقات وأول المعلقين هنا هو زميلنا وأستاذنا أيضًا الأستاذ الدكتور محمود الربداوي فليتفضل:

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴾. سبقني معالي الشيخ فضيلة الأستاذ صالح والدكتور ناصر الرشيد بالثناء على مركز الملك فيصل؛ لجمعه هذه النخبة المختارة المثقفة من رجالات الفكر ليستمعوا إلى هذه المحاضرة القيمة التي لا يسعني إلا الثناء، والثناء العطر عليها لما أخذته من رحلة وتطواف في عالم الفكر للحديث عن المصطلحات، والحديث عن المصطلحات في الحقيقة مفهوم مجرد يصعب فهمه للمرة الأولى، ولكن معالي الشيخ صالح استطاع أن يقدمه بأسلوب جميل أظن أنه وصل إلى قلوب الكثير منا؛ لذلك أكرر ثنائي على هذه الملاحظة القيمة التي بلغت أوجها وأحسن كل الإحسان خاصة في الوقفة الأخيرة عند المصطلحات الأخيرة التي تحدث عنها وهي الأصولية والتطرف والإرهاب، وإن كان قد مر سريعًا على الديانات السماوية والإنسانية والعولمة، ومر مسرعًا جدًّا مجرد تعداد عند المصطلحات الدعوية؛ كالتنوير والتجديد وما شابه ذلك، وهو يعرف لماذا مر عليها مسرعًا! لذلك أريد أن أتحدث ولو بكلمات قصيرة وما كنت لأتحدث لولا أن لي مشاركة في موضوع المصطلحات، فقد كتبت أكثر من كتاب في هذا الموضوع، لعل واحدًا منها صدر عن مركز الملك فيصل، هذه المؤسسة التي ننعم بسماع محاضرة الدكتور فيها، في مطلع حديث الأستاذ صالح تحدث عن نشوء المصطلح، وقال: إن حركة المصطلحات حركة مدنية، وبالحقيقة هي حركة مدنية،

ولكن عندما تلمس نشوء المصطلحات كنت أود له أن يرجع إلى الوراء كثيرًا أن يتحدث عن نشوئها عند الكتاب الذي وردت فيه مصطلحات كثيرة -ولا أقولها مجاملة- ذلكم هو القرآن الكريم؛ لأن العرب قبل مجيء الإسلام لم يكونوا يعرفون المصطلحات أبدًا، ولم تكن عندهم مصطلحات على الرغم من أنهم هم أهل الشعر وهم أهل الأدب، والشعر عندهم كما وصف بأنه علم قوم لم يكن لهم علم أصح منه، مع ذلك ولدت المصطلحات مع مجيء القرآن الكريم على سبيل المثال، ولا أريد أن أقف طويلًا، كلمة الصلاة مصطلح كانت قبل الإسلام تعني: الدعاء، كلمة الزكاة مصطلح كانت تعني قبل الإسلام النمو، الربا مصطلح كان معناه الزيادة من قبل، كذلك لو أخذنا كلمة واحدة كانت فاشية عند العرب وهي كلمة الغزو التي كانت ديدنهم المستمر، والتي كانت حروبهم تطول لتصل إلى أكثر من أربعين سنة، عندما جاء الإسلام أو القرآن بالضبط لم يستعمل كلمة الغزو إلا مرتين اثنتين في أماكن معينة، ولأسباب معينة تعرفونها أكثركم، ولكن بدل هذا المصطلح؛ لأن كلمة الغزو مرهبة بالنسبة للإنسان العربي، بدلها بمصطلح جميل سماه مصطلح الجهاد، وألفاظ الجهاد ومشتقات الجهاد مصطلح إسلامي نيفت على الثمانين مصطلح في القرآن الكريم وحده، وأنتم تعلمون الأماكن التي وردت فيها، كذلك الصيام، الصيام كان يعني في الجاهلية شيئًا وصار يعني في الإسلام في المصطلح الإسلامي شيئًا آخر، ومريم في سورة مريم قالت: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾ [مريم:٢٦]، فالصيام كان مجرد الكف عن القول، لكن عندما جاء الإسلام أعطاه المعنى الجديد وهو الامتناع عن الطعام كما تعلمون، صحيح أن المصطلحات قديمة قدم الإسلام الذي درج مجموعة من المصطلحات؛ ولذلك أقفز ثلاث أو أربع نقاط لأتوجه إلى معالي الشيخ صالح

باعتبار أنه يقف على رأس مجموعة من المؤسسات التي عددها الدكتور ناصر قبل قليل، أقول: حبذا لو أن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية تقدم - وقد تقدم خيرًا كثيرًا للأمة الإسلامية في شتى أقطارها - كتابًا نسميه المصطلحات الإسلامية وهو في آخر حديثه قال: المصطلحات التراثية، التي لا يريد لأحد أن يعبث بها وهو محق كل الحق في ذلك؛ لأنه بدأ العبث في المصطلحات في هذا الزمان، فلذلك إذا أردنا أن نقوم بشيء من الرقابة الوجدانية، أو الرقابة الإسلامية علينا أن نشرف على كتاب في المصطلحات الإسلامية، وقد يوجد كتب في هذا المعنى، ولكنها غير مراقبة، وإنما بث فيها المصطلحات بعبث كثير.

كلمة قيصر: (ما دخلت هذه المترجمات في ملة إلا أفسدت ملتهم). أقول: إن العرب عندما ترجموا الأشياء التي تفسد ملتهم وقفوا منها موقف المحتاط؛ ولذلك عندما ترجموا كتاب «فن الشعر» لأرسطو لم يترجموه، وإنما ترجموا كتاب الخطابة؛ لأن كتاب الشعر يتنافى مع ملتهم، فخافوا عليها من الإفساد؛ لذلك أعرضوا عنه، أما «كتاب الخطابة» ففيه معاني لا تتنافى كثيرًا مع ملتهم؛ لذلك ترجموه.

وهنا أقفز أيضًا من الدقيقة المتبقية إلى الترجمة المضادة، وهي ترجمة القرآن الكريم التي تترجم الآن إلى لغات أخرى، وقد أحسن مجمع الملك فهد في المدينة المنورة بترجمة مجموعة من اللغات الأخرى، ولكن سماها تفسير القرآن الكريم، وليست ترجمة للقرآن الكريم، تفسير معاني القرآن الكريم؛ لأن القرآن الكريم حتى في لفظة المجاز التي أشار إليها معالي الأستاذ صالح- وإن كان ربما نختلف بعض الشيء في لفظ المجاز والمثال الذي أورده: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ

مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ ﴾ [الإسراء:٢٤]، ﴿وَٱشۡتَعَلَ ٱلرَّأۡسُ شَيۡبٗا﴾ [مريم:٤]، فهذه من ألفاظ المجاز، وهنا ليسمح لي الأستاذ ناصر قليلًا المجاز أعتقد أنه ضروري جدًّا للمصطلح؛ لأن اللغة كلغة لها ثلاث دلالات: الدلالة الأولى: تسمى الدلالة اللغوية أو المعجمية التي نجدها في المعجم، ثم تتجاوزها إلى لغة أخرى تسمى المجاز؛ لأنها اجتازتها من المعنى الدلالي إلى المعنى الآخر، ثم تتجاوزها في مرحلة ثالثة إلى المعنى الاصطلاحي، وأورد مثالًا صغيرًا على ذلك، كلمة عمود، عمود معروفة عند الإنسان الجاهلي، هو الخشبة التي في وسط الخيمة تشد إليها الأطناب والأوتاد وما شابه ذلك، هذا المعنى لكلمة عمود معنى لغوي، دلالة لغوية، ثم تطورت إلى المعنى المجازي فقالوا: الجهاد عمود الإسلام، فصارت كلمة عمود هنا معنًى مجازيًّا، أو الصلاة عمود الدين، معنًى مجازي، ثم بعد ذلك انتقلت إلى المعنى الاصطلاحي واستعاروه جماعة اللغة والأدب والنقد فقالوا: عمود الشعر، وعمود القصيدة...إلى آخره. هذا المعنى الاصطلاحي، فهي تمر بثلاث مراحل، وأكرر شكري مرة أخرى، وأتيح الفرصة لغيري أن يتكلم، والسلام عليكم.

معالي الشيخ: شكرًا كثيرًا للدكتور القدير محمود، وأنا ما أدري، هل يكون الدكتور ناصر عادلًا مع الجميع بأن يعطي الجميع كما أعطاك من الوقت؟ فأنا أرجو ذلك؛ لأن العدل مطلب شرعي، هذا واحد.

**الأمر الثاني مسألة المجاز:** مسألة اختلف فيها الناس قديمًا وحديثًا، ولكن الذي يجب ألا يختلفوا فيه هو دخول المجاز في الغيبيات؛ لأن المجاز لا بأس أن يقال: إنه في اللغويات. يعني: في الصور أو المجاز في الاستعمال، لكن في الغيبي! الغيبيات لا يدخلها المجاز؛ لأن العلماء اتفقوا -يعني أهل الاختصاص- على أن المجاز هو نقل اللفظ من وضعه الأول إلى وضع ثان لعلاقة بينهما، جعلوا هذه

العلاقات وأوصلوها إلى ثلاثين نوعًا من العلاقات كما هو مبحوث في موطنه. نقل اللفظ من وضعه الأول، الوضع الأول ما هو؟ لا يمكن لأحد يحترم عقله ويحترم تفكيره ويحترم حريته في البحث وعدم التقليد أن يزعم أن هذا اللفظ هو الوضع الأول قبل مجيء الشريعة، أما إذا نظرنا إلى فروق -كما ذكر الأستاذ- ثلاثمائة سنة، أربعمائة سنة استعمل في كذا، واستعمل في كذا عمود ما بين حركة البدوي وحركة تدوين الشعر أو تقييم الشعر، هذا قد يلحظ فيه ذلك، لكن المثال الذي ذكر ﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ ﴾ [الإسراء:٢٤]، مع أن هذا من قال: إن فيه مجازًا، فهو يعني له رأيه، لكن المجاز لا يدخل في الغيبيات، في الجنة والنار والميزان والصفات...إلى آخره.

لكن لنأخذ هذا المعنى، القول الصحيح عندي -ولو هيئ لي ثلاث ساعات لأبدي ما عندي من الدلائل على هذه المسألة لأبديتها- أن حركة اللغة أكثرها حركة -توليد اللغة- أكثرها ينتج من المعاني الكلية لا من الذوات، فلفظ الجناح: الجناح اسم لكنه إذا نظرت للجناح هو يوجد جنح إلى كذا: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال:٦١]، فهل نجعل جنحوا تعود إلى جناح الطائر؟ ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [البقرة:٢٣٦] تعود إلى الميل الذي هو في جناح الطائر، وكل شيء نرجعه إلى ذلك، أو نقول: الجناح هو ميل، مثل ما يعبر ابن فارس في «المقاييس»، مثلًا يقول: الجناح ميل في شيء مع استطالة(١)، يعني: أصل واحد يدل على كذا، فيد الإنسان جناح، واضمم إليك جناحك، لماذا سميت جناحًا؟ هل نقول: سميت اليد جناحًا تشبيهًا له بجناح الطائر؟ هذا يعني حركة في اللغة للمتأمل غير منطقية، لكن جناح؛ لأنها مائلة وفيها طول، جناح الطائر أيضًا سمي

(١) مقاييس اللغة (١/ ٤٨٤).

جناحًا؛ لأنه يميل وينخفض، وفيه أيضًا استطالة، الإثم جناح؛ لأنه أيضًا ميل عن الصراط، وفيه استطالة أيضًا؛ لأن الواحد ما يأثم مرة ويترك، لابد أنه يكون فيه امتداد له، وهكذا... فثَمَّ معانٍ كلية تتفرع منها المسميات، إلا إذا كان الدكتور -وأنا أشكر له هذا التقديم والثناء، والحقيقة كان بودي أني أتعرف عليه من قبل، لكن لابد أن يكون ثمة تعرف للاستفادة في موضوعات كثيرة- الجناح في خصوصه، أو الأسماء بعمومها حركتها حركة في المعاني الكلية، المعاني الكلية هي التي تتولد، والدكتور يعلم وكثير منكم يعلم أن أصل اللغة، هل يقال: إن اللغة اصطلاحية؟ أو اللغة يعني توقيفية؟ يعني اللغة ما منشأها؟ هل هو توقيف وحي نزل بهذه اللغة؟ أو الناس ولّدوا اللغة؟ أظن من الصعوبة بمكان عند البحث الحر أن يقال: إن اللغة توقيفية. والدارس للغات وللآثار المكتوبة على الجدر وفي اللسانيات وحركة اشتراك اللغات في كثير من الكلام يعلم أن اللغات تولدت بأسباب كثيرة جدًّا جدًّا، حتى إن بعض العلماء الذين بحثوا في هذا الأمر قالوا: إن اللغة نشأت في كثير منها من واقع العربي. كيف؟ قال وهذا أحد العلماء المعروفين له كتاب اسمه «فقه اللسان» طبع منه أظن مجلدين أو ثلاثة في القرن الماضي يعني: ألف ومائتين وكذا، يقول: العربي ذهب ماذا يحتاج؟ -هو تصور إنسانًا في البادية- يحتاج إلى أكل، يعني: هذه أول نقطة البداية، يحتاج لقوامه للأكل، صاد طيرًا. يقول: ذهب ليأتي بجذع شجرة ليشويه، يوقد نارًا وليشويه، فأتى بهذا الجذع وهو يجذبه إليه سمع هذا الصوت -وأنت طبق هذا تجده صحيحًا- سمع صوتًا للجذع الكبير الذي يجره، جرر... جرر... جرر بإرهاف الحس سمعه- يقول: فوجد أن أقدامه -طبعًا هذا تصور خيالي، لكن أقول لك مدرسة من المدارس- اندثرت، أقدامه أخفيت بهذه الحركة، فبدل جرر. قال: الراء هنا مضعفة. يعني:

أجعل بدلها نونًا، صارت (جن)، فجعل مادة الخفي كله راجعة من جن وجنة وجنون وجنين.. إلى آخره.

هذه تصورات كثيرة في هذا الموضوع، لكنها تصورات، وأخذ منها جس، وأخذ منها يعني: هل اللغة ثنائية أم ثلاثية؟ هذا أيضًا بحث آخر يمكن كثير من المتخصصين يعلمونه.

المقصود من ذلك: المجاز مبني على تصور؛ وهو أنه ثمة وضع أول للأشياء، وأنا أريد من يثبت هذا، أن هناك وضعًا أول للعرب، وضعوا لهذا المعنى، وضعوا لهذه الذات هذا المعنى، وضعوا الاسم لهذه الذات، والاسم لهذه الذات، اتفقوا عقدوا مؤتمرًا واتفقوا على الوضع الأول للأشياء، ثم قالوا لمن يأتي بعد: هذه إنما هو مجاز عنها. هذا شيء من الخيال، والبحث الحر -في نظري- يرفضه، ومع شكري وتقديري لسعادة الدكتور.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة بعنوان
# الصلة ما بين الأدب والشريعة (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه؛ **أما بعد:**

الصلة بين الأدب والشريعة موضوع مهم؛ لأنه موضوع تغير في هذا الزمان وما قبله بقليل عما كان عليه الأولون، فلقد كان الأولون من الأدباء لهم الإسهام الكبير في نصرة الشريعة، وفي الفقه بالشريعة في معاني الكتاب والسنة، وبطرف في علوم الفقه وبعلوم أخرى، وهذا لا عجب فيه؛ لأن هذه الأمة ربيت على القرآن، والله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف:٣].

لقد كان العرب يفخرون بأنواع من الفخر، ويزدهون بأنواع من الازدهاء، ويرد ذلك إلى علمهم باللغة العربية وحسن تصريفهم لألفاظها ومعانيها ونظمها وتراكيبها، ولما جاء القرآن العظيم، ونزل القرآن وبلغه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بلَّغه للناس جميعًا، بلَّغه للعرب وفي إبلاغ العرب إبلاغ للناس جميعًا، فظهر للعرب أن هذا القرآن وإن كان بحروف كلامهم، ولكنه ليس من جنس كلامهم، ولقد قال الجاهلي في شأنه(٢): «فَوَاللهِ مَا فِيكُمْ رَجُلٌ أَعْلَمَ بِالأَشْعَارِ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِرَجَزِهِ وَلَا بِقَصِيدَتِهِ مِنِّي، وَلَا بِأَشْعَارِ الجِنِّ، وَاللهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَوَاللهِ

(١) في اثنينية فضيلة الشيخ/ عثمان بن ناصر الصالح.

(٢) وهو: الوليد بن المغيرة.

إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ حَلَاوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً، وَإِنَّهُ لَمُثْمِرٌ أَعْلَاهُ، مُغْدِقٌ أَسْفَلُهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعْلَا، وَأَنَّهُ لَيَحْطِمُ مَا تَحْتَهُ»(١).

اهتمام المسلمين بكتاب ربهم جَلَّ وَعَلَا نبع منه اهتمامهم بلغة القرآن، وإذا كان المتحدث عن الأدب عرَّف الأدب بأنه: الأخذ من كل علم بطرف، فإنه قال: إن المقصود الأخذ من علوم اللسان، ومن علوم الشريعة من كل علم بطرف، وهذا هو المتحقق في العصور الإسلامية الأولى حينما ظهر مصطلح الأدب ومصطلح الأديب.

وأما في أصل اللغة: فإن كلمة الأدب لم ترد بالمعنى الأخير، وإنما كان العرب يقولون: أَدَبَ الرجل يأْدِبُ على باب ضَرب يضرِبُ، إذا دعا إلى طعام، ومنه قيل للمأدبة مأدبة من ذلك، وقيل للداعي: آدِب، كما قال طرفة:

نَحْنُ فِي الْمُشْتَاتِ نَدْعُو الْجَفَلَى ... لَا تَرَى الْآَدَابَ فِينَا يَنْتَقِرُ(٢)

يعني: أن الْآَدَابَ وهو الداعي لشدة كرمه، لا ينتقر، أي: لا يدعو النقرا، بمعنى أن يخص بالدعوة، وإنما يدعو الجفلى، فيدعو الجميع من شدة إكرامه، ثم تطور؛ لأنهم إذا دعوا إلى الأدب، إذا دعوا إلى المأدبة، ودعوا إلى الضيافة كان في تلك الجلسة من الحديث ما يتأدب منه الجميع، ويفيد الجميع، ثم تطور إلى التأديب كما ذكر في «التقدمة»، ثم تطور إلى أن كان صناعة لبعض الناس لأولاد الخلفاء، يقال لهم: المؤدبون، أوالأستاذ، الأديب، ونحو ذلك حتى صار الأدب فنًّا، وله في معناه اصطلاح.

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٥٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٨٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ١٩٨) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وانظر: تفسير الطبري (٢٩/ ١٥٦)، وتفسير القرطبي (١٠/ ١٦٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٤٤٤).

(٢) انظر: العين (٨/ ٨٥)، وتهذيب اللغة (١٤/ ١٤٦، ١٤٧)، والصحاح (١/ ٨٦)، ومقاييس اللغة (١/ ٧٤)، ولسان العرب (١/ ٢٠٦).

وجاء الإسلام بالقرآن، فحرصت الأمة على فهم القرآن؛ لأنه هو عزها، وبه فهم العلوم، وبه القوة في فهم اللغة، وفي فهم الشريعة، نبع حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على أشعار العرب، فلقد كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقرأ مرة على المنبر سورة النحل حتى إذا بلغ قوله تعالى: ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل:٤٧]، ثم سأل الناس: ما التخوف؟ فسكتوا حتى قام رجل من هذيل فقال: يا أمير المؤمنين التخوف في لغتنا: التنقص. قال شاعرنا:

تَخَوَّفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرِدًا كَمَا تَخَوَّفَ عُودُ النَّبْعَةِ السُّفُنَ(١)

فقال عمر: «أيها الناس عليكم بديوان العرب، فإن به معرفة كلام ربكم»(٢).

ويعني بديوان العرب: الشعر العربي، ومن ثَمَّ سُمِّي جمع الحافظ لشعر شاعر من الشعراء سمي: ديوانًا؛ لأجل أن لها ورودًا في كلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكان يفسر القرآن كثيرًا في بيت الله الحرام، فقام رجلان من الخوارج، قال أحدهما للآخر: قم بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن نسأله عن مصادقة من كلام العرب، فذهبا إلى ابن عباس، فقالا له: يا ابن عباس إنا سائلوك عن آي من القرآن لتفسرها على أن تأتي لنا بمصادقها من كلام العرب، فقال: سلا عما بدا لكما، وكان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حافظًا للشعر، وللنثر العربي، ولوقائع العرب؛ ولهذا كان أعلم الناس بكتاب الله جَلَّ وَعَلَا في زمانه، فقالا له: أخبرنا عن قول الله تعالى: ﴿ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ ﴾ [المعارج:٣٧]،

---

(١) القرد: معناه هنا: المتراكم بعضه فوق بعض من السمن. والنبعة: شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسي.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ٢٠١- ٢٠٢)، وتفسير الثعلبي (٦/ ١٩)، والتفسير البسيط (١/ ٤٠١- ٤٠٢)، وتفسير القرطبي (١٠/ ١١٠- ١١١).

ما العزون؟ قال: العزون: الجماعات في تفرقة. قالا له: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، ألم تسمعا إلى قول الشاعر[١]:

فَجَاءُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ حَتَّى ... يَكُونُوا حَوْلَ مِنْبَرِهِ عِزِينَا[٢]

فقالا له: ما الوسيلة في قوله تعالى: ﴿وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة:٣٥]، فقال: الوسيلة الحاجة. فقالا: وهل تعرف العرب ذلك؟ فقال: نعم، ألم تسمعا إلى قول عنترة[٣]:

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكِ وَسِيلَةٌ ... أَنْ يَأْخُذُوكِ تَكَحَّلِي وَتَخَضَّبِي

إلى آخر الأسئلة التي تبلغ أكثر من ثلاثين سؤالًا، وهي مروية بأسانيد لا بأس بها عند ابن الأنباري في «الوقف والابتداء» وغيره، وقد ساقها السيوطي وغيره بكمالها، والطبراني في الكبير وجماعة[٤].

فقد نشأ عند أصحاب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعند الصحابة هذا الاهتمام بشعر العرب، فصار شعر العرب يُجمع، وصار الناس يتكلمون عن شعر العرب ويتناقلونه ويحفظونه، مع أنك إذا نظرت، فإن بعض الشعراء الذين أسلموا كالنابغة لما أسلم ترك الشعر؛ لأجل أنه يخشى على نفسه من الإثم، لكن تولد حرص الناس على شعر العرب الأوائل ما قبل الرسالة وما بعدها، وهكذا شيئًا فشيئًا، فنمى في الأمة

---

(١) البيت للشاعر الجاهلي عبيد بن الأبرص. انظر: التفسير البسيط (١/ ١٤٤)، وتفسير الثعالبي (١/ ٥٩)، والإتقان في علوم القرآن (٢/ ٦٨)، وروح المعاني (١٥/ ٧٢)، ومعجم لغة الفقهاء (ص٢٥).

(٢) انظر: مسائل نافع بن الأزرق (ص٢٨).

(٣) البيت للشاعر الجاهلي عنترة بن شداد. انظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٩١)، ومجاز القرآن (١/ ١٦٥)، وتفسير الطبري (٨/ ٤٠٣)، والعقد الفريد (٣/ ٣٥٤).

(٤) أخرجها الطبراني (١٠/ ٢٤٨)، وانظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٦٨-١٠٥).

من أجل المحافظة على لغة القرآن، والعلم بمعاني كلام الله جَلَّوَعَلَا وكلام رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، نما فيها الحرص على كلام العرب؛ لأن به معرفة معنى الآية التي تأتي في السياق، وربما يوضحه سياق بيت أو سياق خطبة، أو ما شابه ذلك.

وواجهت المجتمع في ذلك الزمان مشكلة اللحن في اللغة العربية، وإذا كان ذاك الزمان يلحن في اللغة في لفظها، أي: في الإعراب، أو في التركيب، فأهل هذا الزمان حريون بأن يلحنوا كثيرًا -أيضًا- كحالهم؛ لهذا انتظم على بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ هذه البادرة، وأمر أبا الأسود الدؤلي -كما هو معروف- أن يضع النحو لما سمع في القصة المعروفة، فنشأ العلم بالنحو، ونشأ العلم بشعر العرب، ثم شيئًا فشيئًا حتى صارت المدرسة أوسع من ذلك.

إذا نظرت مع تقدم الزمان وجدت أن علماء العربية، وأن علماء حفظ اللغة، وحفظ الآداب -كما سيأتي تعريفه- إنما هم علماء القراءات، كأبي عمرو ابن العلاء، والكسائي، وهم علماء الحديث، وكالأصمعي عبد الملك بن قريظ، وهو راو من رواة الأحاديث، خرَّج له أبو داود في السنن والنسائي وآخرون، وحديثه في البخاري تعليقًا، وفي صحيح مسلم في المقدمة.

وتجد أن عددًا من الأدباء وعلماء اللغة والنحو أثروا العلم بتأليفهم وتصنيفهم، وتدريسهم للقرآن ولمعاني القرآن التي كثرت، فهناك «معاني القرآن» لإمام لغوي معروف؛ وهو: الأخفش، وهو الأوسط سعيد بن مسعدة، وهناك «معاني القرآن» للفراء، وهناك «معاني القرآن» للزجاج، وهناك مدرسة في إعراب القرآن لجمع كبير من العلماء، فكان نتاج العلم الإعرابي من آثار النظر في القرآن الكريم.

كذلك مفردات اللغة، أول ما بدئت في غريب القرآن، ثم توسعت حتى وضع الخليل بن أحمد الفراهيدي كتابه المسمى بـ«العين»، ثم تلاه سلسلة من الكتب إلى أن وصلنا إلى كتاب «تهذيب اللغة» لأبي منصور الأزهري.

كذلك في البلاغة، وهي صنف مهم من أصناف الأدب، وإنما ازدهرت وقويت بالنظر إلى بلاغة القرآن، فكان الذي حرك علوم البلاغة، وأهمها علم المعاني، ويليه علم البيان، وأضعفها علم البديع، إنما حرك هذه البحث في إعجاز القرآن، فتكلم العلماء إذا تكلموا على إعجاز القرآن، وكلمة (إعجاز) لفظة لا إشكال فيها، لكنها محدثة لن تأتِي في الكتاب، ولا في السنة، فتكلموا عن إعجاز القرآن من جهة بلاغية، ومنهم من نظر إلى اللفظ، ومنهم من نظر إلى المعنى، ومنهم من نظر إلى النظم؛ وهو: التركيب والبلاغة في الجمع ما بين النظم والمعنى كما فعل عبد القاهر، ومنهم من نظر إلى غير ذلك.

وفي تلك الفترة كان علماء الشريعة الذين تفرغوا للعلم الشرعي لا يتخرجون كما هو موجود في تراجمهم حتى يدرسوا اللغة والأدب على بعض الأشياخ المعروفين، والمشار إليهم في هذا الباب.

فإذًا: في ذلك القرن وهو القرن الثاني الذي لم يكن هناك انفصال ما بين الحرص على الأدب والحرص على الشريعة؛ لأنه لا شريعة إلا بأدب، والأدب يراد به: علوم اللغة، وعلوم اللسان المختلفة، والدلائل على هذه العلوم من محفوظ ما خلفه العرب من شعرهم ونثرهم وخطبهم إلى آخر ذلك.

ولا شك أن المعاني الأدبية تطورت من المعاني الأدبية التي كانت في الزمن الجاهلي، فمع المدنية ومع تطور الناس في العمران وفي العلاقات تتطور المعاني

تبعًا لذلك، لكن المقصود أن علماء الشريعة كانوا يعتنون بالأدب، وعلماء الأدب كانوا يعتنون بالشريعة وينصرونها، ألم تر إلى الكتب الأربعة التي هي كتب الأدب الأصيلة، والتي كان يقال عنها: إن أصول هذا العلم، أو هذا الفن، وهو الأدب من الكتب الأربع: «أدب الكاتب» لابن قتيبة، و«الكامل» للمبرد، وكتاب «الأمالي» لأبي عالي القالي، وكتاب «البيان والتبيين» لأبي عمرو عثمان بن بحر الجاحظ.

فهؤلاء وخذ منهم الجاحظ كمثال، فهو المشار إليه بالأدب، وفي علم الأدب عند جميع طبقات المتأدبين منذ زمن الجاحظ إلى يومنا هذا، وله رسائل وكتب في نصرة الشريعة وفي نصرة الدين، فله ردود على النصارى، وله ردود على اليهود، وله بحوث، وإن كان معتزلي المذهب، وهؤلاء يخالفون السلف الصالح، وما دل عليه الكتاب والسنة بظاهره إلى مناح عقلية معروف في مبحث الكلام والفلسفة والعقائد، لكنه كان مع عنايته الشديدة بالأدب، فإنه رد على النصارى، وله كتاب «الرد على مزاعم النصارى».

وابن قتيبة صاحب «أدب الكاتب»، وكتاب «عيون الأخبار»، وصاحب كتاب «المسائل والأجوبة»، وصاحب كتاب «غريب الحديث»، وهي كتب على الأدب ومتصلة بالأدب بسبب، هذه الكتب أصيلة لم يكتف بها ابن قتيبة، فهو الحافظ للحديث، فله «غريب القرآن»، و«مشكل القرآن»، و«مشكل الحديث»، وله كتاب «الأشربة»، وله جامع في الفقه إلى آخره.

وكذلك إذا تكلمت عن المبرد، فإنك تجد في «الكامل» خبرًا طويلًا في آخره عن شعر الخوارج وأخبار الخوارج، وضمنه ردودًا على الخوارج في عقائدها.

وابن قتيبة رد على الذين قالوا بخلق القرآن؛ ولذلك سمي «أديب أهل السنة» في مقابلة الجاحظ أديب أهل الاعتزال، وله كتاب في الرد على المشبهة إلى آخره.

نما هذا في أن المتأدب والعالم هو متصل بالقرآن والحديث، لا تجد كتابًا في الأدب من الكتب المتقدمة إلا وهو حافل بالآيات والأحاديث، وتفسير ذلك، وخذ «عيون الأخبار» لابن قتيبة، و«البيان والتبيين»، وخذ «أمالي القاري»، و«الكامل» إلى آخره، بل إن الكتب هذه ابتدأت بتفسير كلام الله جَلَّوَعَلَا.

فالأدباء لم يكونوا منفصلين عن نصرة الشريعة، بل كان الأدب عندهم وسيلة لمحافظة الأمة على لغتها وآدابها وتاريخها، ولمحافظة الأمة على لغة القرآن الذي هو مصدر الذكر في قوله: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَـٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء:١٠]. وإذا غاب الاهتمام بالقرآن، غابت الأمة عن أن تذكر بين الأمم؛ ولهذا قوى الأدباء جانب علماء الشريعة، فلئن خاطب علماء الشريعة في تلك الأزمنة طبقات من الناس ممن يأخذون بكلامهم، فإن الأدباء خاطبوا من الناس جانبًا آخر يأخذون بكلامهم، وهؤلاء وهؤلاء يصبون في هدف واحد، وهو: تقوية الصلة بالقرآن وباللغة العربية، ونصرة الشريعة، ونصرة أمة الإسلام على غيرها من الأمم.

إذا نظرت إلى الكتب التي ألفت في التفسير، وجدت أن هذا ماثل أمامك في وفرة البحوث اللغوية فيها، أما الكتب التي ترجمت للأدباء فإنك تعجب أن تجد فيها خبر العلماء بالشريعة، وخذ -مثلًا- كتاب الحموي «إرشاد الأريب في معرفة الأديب»، وهو المسمى «معجم الأدباء»، فتجد أنه في هذا الكتاب ترجم لعلماء

الشريعة بتراجم لا تجد تلك التراجم في غير ذلك الكتاب، فابن جرير الطبري، إمام المفسرين في الفقه المعروف، وكان له أصحاب يقال لهم: الجريريون، أوسع ترجمة له بين أيدينا في «معجم الأدباء» لياقوت، وهكذا في ترجمة الشافعي، وترجمة أمم من أمة الإسلام.

كان الأديب يعرف حقًّا علم الشريعة، وكان عالم الشريعة متصلًا بالأديب؛ لأن الجميع ينصرون دين الإسلام، ويقوون هذه الأمة.

أما من جهة الأدب البلاغي؛ فإن مبحث إعجاز القرآن ولد البحث في إعجاز القرآن إلى أن وصل الأمر إلى عبد القادر الجرجاني المعروف، فكتب كتابًا أسماه: «دلائل الإعجاز»، ثم بعده «أسرار البلاغة»، فجعل سر الإعجاز في القرآن راجعًا إلى النظم بمفهومه في النظم المعروف عند الأدباء والمتخصصين، وجعل أسرار البلاغة لتفريع ذلك، ثم تنمى هذا العلم حتى وصلنا إلى مرحلة متأخرة ليتها لم تكن، بل كنا مقتصرين على ما كتبه الأوائل؛ لأن الأوائل في النظر إلى البلاغة -وخاصة بلاغة القرآن- كانوا يبحثون بالذوق الأدبي الرفيع، وبالإحساس، وبشعور جمال الكلام في لفظه، وتركيبه، وفي مبناه، وفي معناه، وفي نظمه، ويبهر ذلك الأنفس، فانتقل في البلاغة من الأدب إلى مرحلة لم تختص البلاغة بها، بل هي عدوى سرت إلى جميع العلوم بأن تدخل العجم، وأصحاب المنطق والفلسفة في تحويل هذه العلوم الأدبية، والعلوم العربية التي مبناها الإحساس والشعور والذوق إلى جعلها في قوالب منطقية، وقوانين أفسدت كثيرًا من بهاء اللغة، فأتينا إلى مدرسة الرازي، والسكاكي، والقزويني في «تلخيص المفتاح»... إلى آخره.

ولهذا في هذه المدرسة بعمومها يفضل ما كتبه عبد القاهر الجرجاني مع ما قبله، وما كتبه العرب من الذين اهتموا بالبلاغة؛ كالسبكي في «عروس الأفراح»، وكابن حجة الحموي في «خزانة الأدب الصغرى».

تطور الزمان في الأدب حتى غدا الأدب -هذه صورة أخرى، نرجع إلى القرن الأول في تطور الصور الأدبية- فالمجتمع كان فيه حركة، وحركة المجتمع لابد أن تولد مشاعر، والأدباء والشعراء يعبرون عن مشاعرهم وعن أمورهم بشعرهم، وعما يعاشرونه ويلقونه بالشعر وبالنثر وبالكتاب... إلى آخر ذلك من الوسائل، فنموا الصور الأدبية مع توسع المجتمع الإسلامي في الحضارة وتوسعه في الأخذ بوسائل الترف، وجعل الصور الأدبية تتجدد وتتطور شيئًا فشيئًا.

فإذا نظرت في الصور الأدبية في أول الإسلام، فستجد أن تلك الصور تدور حول معاني الإسلام التي هي الغاية: معاني الجهاد ونصرة الإسلام، ومدح النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والحفاظ على الشريعة، ويحضرني في ذلك قول سحيم في قصيدته المعروفة(١):

عُمَيْرَةُ وَدِّعْ إنْ تَجَهَزْتَ غَازِيًا        كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا

مع ما في تلك القصيدة من معانٍ وصور أداها إليه زمنه، لكنه ذكر في مطلع تلك القصيدة التوبة والإنابة.

والصور تلك نتجت عن ترهل المجتمع وخروجه إلى الدعة، فالمجتمعات في حركة، والمجتمعات الإسلامية بحسب حركة المجتمع تجد أن الصور تختلف وتتنوع حتى صار الأمر إلى أن يتبارى الشعراء بخاصة في الصور التي ظاهرها محرم شرعًا من التشبيب بالنساء، ووصف أبدانهن بما يغري الجهال، وحتى آل ذلك في العصور المتأخرة إلى التشبيب بالغلمان -كما هو معروف-، وفي وصف الغلام وحُسنه... إلى آخر ذلك.

---

(١) البيت لسحيم عبد بني الحسحاس، انظر: طبقات فحول الشعراء (١/ ١٨٧)، والبيان والتبيين (١/ ٧٩)، والكامل في اللغة والأدب (٢/ ١٦٧)، والمجالسة وجواهر العلم (٤/ ٢١١).

وهم في الجملة -وعلمهم عند الله جَلَّ وَعَلَا لا يريدون الخوض فيما حرم، ولكنهم تنافسوا في اختراع الصور الأدبية والأمثلة والتمثيل؛ لأن الشاعر إنما يبرز في الخيال وفي الأمثلة.

فكان كثير منهم يقصدون ترويج الشعر بذكر تلك الصور التي أداها حركة المجتمع المترهل، وحركة المجتمع الذي أصابته المدنية، وأصابه الترف، وما قصه علي بن جهم -إن صحت- في قصيدته المشهورة لما قابل الخليفة أو قابل أمير المؤمنين، وتغير حسه وأدبه لما سكن بالرصافة من بغداد ببعيدة عن الأنظار.

تنوعت الصور الأدبية ونمت في المجتمع المسلم، لكنها خالطها من الشعراء انفصال عن أدب الأدباء في التقليد بما يجب شرعًا؛ لهذا زاد الانفصال شيئًا فشيئًا ما بين الأديب والشاعر وما بين العالم؛ لأنهم ظنوا أن تناول الأدباء لهذه الأشعار، وفي ذكرهم لها ما يغري بالفاحشة، أو يغري بالمنكرات؛ فلهذا زادت الصلة مع أن الأصل أن الأديب وعالم الشريعة هم في خندق واحد.

ولهذا عابوا على أن خَلكان -بفتح الخاء- أن أورد كثيرًا -وهو قاض- من الأشعار الماجنة، ومن الشعراء ومدحهم؛ لأنه صار في ذلك الزمان فيه انفصال ما بين مقاصد علماء الشريعة وما بين مقاصد الأدباء.

ونما هذا الانفصال مع برودة في أخذ البلاغة واللغة والذوق، ومع دعة المجتمعات وبحثها عن الملذات، حتى آل الأمر إلى انحطاط في الأدب مريع فيما بعد القرن العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر إلى أن وصلنا إلى القرن الرابع عشر، فصار في الأدب انحطاط؛ لأنهم صاروا يأخذون القوانين اللفظية ويتبارون فيها، قوانين البلاغة، وقوانين النحو، والمحسنات اللفظية،

ويتبارون فيها في اللفظ، وهذا يحكي واقعهم؛ لأنهم يتعاملون مع بعضهم البعض في الظاهر، ولكن الباطن فالله أعلم به، فظهر ذلك في شعرهم وفي نثرهم، فصارت ظواهر ألفاظهم محسنة بديعيًّا، لكن بواطنها في المعاني ليست بالحسنة، بل كانت مستهجنة عند علماء الأدب.

وعلماء الشريعة في تاريخ الإسلام كانوا يدعون الأدباء إلى مواصلة خدمة القرآن، وبحوث اللغة في جميع مناحيها؛ حتى يقوى حس المجتمع؛ لأن الأديب خطابه ليس كخطاب العالم الشرعي، فالعالم الشرعي يخاطب من يحبه ويقتنع بكلامه، أما الأديب فإن خطابه منتشر، وهو أشبه اليوم بوسيلة من وسائل الإعلام الحية التي تدخل إلى البيوت جميعًا.

ففي ذلك الزمان صار الأدب أعظم وسيلة؛ ولهذا تأثرت المجتمعات بالأدباء، وتأثروا بالأفكار المختلفة، وضعف تأثير علماء الشريعة، وشك الأديب في العالم ونظرته له، وشك العلماء في أدباء، في استقامتهم وعقيدتهم، فصار في القرون المتأخرة هذا الاتصال معدومًا، بل صار التشكيك مؤديًا إلى الانفصال الذي ظهر تمثيله وبوادره في هذا القرن الذي نعيش فيه.

لما أتى القرن الحالي والمدارس الأوروبية في الأدب، وخاصة المدارس الفرنسية، تأثر بها من تأثر في مصر، وكان عندهم من قوة النشر في المجلات وفي الرسائل مما يجعل النظرة الأوروبية الفرنسية بالخصوص كفلسفة أدبية خاصة في مدارسها المختلفة من التقليدية والرمزية، إلى آخره.

وكان هذا تسلط الاستشراق، ونشر المستشرقين لفهومهم في الأدب، وطلبهم تغيير المجتمعات عن طريق الأدب إما لفظًا أو معنًى، وجعل ذلك الأدباء

ينفصلون أكثر وأكثر عن هذه الأمة وتاريخها وفي مجدها، بل صاروا ينقبون عن حالات شاذة في تاريخ الإسلام، فيجعلونها هي المثال في الأدب الحديث، أو مثال في الحداثة؛ كأبي نواس، وكابن الراوندي، والحلاج، وجماعة، فصارت تحيا بحوث ومقالات وصور أدبية لم تكن وليدة من هذا المجتمع، ولا من هذه الأمة، ولا من لغة الأمة، ولا من آداب الأمة، وإنما كانت تلبس لباس اللغة العربية، وقلبها قلب آخر، واتجاهها اتجاه آخر.

الإسلام لم ينفصل يومًا من الأيام عن علوم الأدب، وعلوم الأدب لم تنفصل يومًا من الأيام عن القرآن والسنة، وابحث في أي كتاب من كتب الأدب، فستجد أن الأديب يعتز أن يكون في كتابه تفسير لكلام الله جَلَّ وَعَلَا، وتنافس في ذلك، وتفسير لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتنافس في ذلك.

لهذا نقول: إن الأدب في تاريخ الإسلام يبحث عن شيء، وهو مطلب الجميع في مدارسهم المختلفة، ألا وهو ما سمي في علوم الفلسفة بعلم الجمال، وعلم الجمال كما أنه يكون في المجسمات، فإنه يكون -أيضًا- في المعاني والألفاظ والأفكار؛ ولهذا نقول: إن الصور التي بحثت عنها وتوسع فيها، وصارت تتجدد بتجدد الزمان، وصار الراغبون في الأدب، وفي الشعر الحديث... إلى آخره ينفصلون عن مقتضيات الشريعة، كان هذا نتاج دخول ثقافة على ثقافة، بل كان نتاج دخول مدنية غريبة بفلسفتها وظروفها إلى حضارة إسلامية بعقائدها وأسسها؛ لهذا نختصر إعادة الصلة بين علماء الشريعة وبين المتخصصين في الآداب، فإنه لو أخذنا هذه الأمور بمنطقية، ولو أخذناها ببحث مجرد نصل فيه إلى الحقيقة، فإننا سنجد أن الأديب إنما يعتز ويقوى بالشريعة، وأن عالم الشريعة

يحتاج إلى الأديب في أمور كثيرة، وأعظمها الغاية من الشريعة، وهي هداية الناس والوصول إلى القلوب.

الصور المتنوعة وعلم الجمال لا يقبل في الشريعة على إطلاقه، كما أننا لا نقبل هذا العلم كأصل تندرج تحته فروع كثيرة، ولا نرده على إطلاقه؛ لهذا الحضارة الإسلامية، أو عناية علماء الشريعة بالأدب هم ينتجون نتيجة، ويستنبتون شجرة جمالها في مظهرها مثمرة، فيها ظل ظليل، ولكنها شجرة لابد فيها من رعاية بنوع سقيها، ونوع تهذيبها.

فإذًا: الشريعة وعلماء الشريعة لا يرفضون أي علم إذا كان منضبطًا بالمقصد من خلق الله جَلَّ وَعَلَا للناس، وقد خلق الله جَلَّ وَعَلَا الإنسان لغاية؛ وهي: عبادته وحده دون ما سواه؛ قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات:٥٦].

هذا الهدف وهذه الغاية تندرج تحتها الوسائل، أو الوسائل توصل إليها، ومن تلك الوسائل: الأدب، ومن تلك الوسائل العظيمة: العناية بعلوم الشريعة المختلفة؛ لهذا ينبغي أن يعاد النظر، وأن تطرح البحوث في الصحف، والبحوث في المحاضرات واللقاءات إلى أن نخرج بما ينبغي أن نخرج به كأمة أولًا، وكأبناء لهذا الوطن المبارك، وكأبناء نستظل بظل هذه الدولة الموفقة في أن نكون أصحاب إقدام، لا أصحاب تبعية، فالمقلد دائمًا ضعيف، والمعتز دائمًا قوي، فإذا كنا سنقلد الآخرين في كل شيء، فإنه ليس وراء التقليد نهاية، بل نأخذ بمحاسن ما عند الآخرين مع المحافظة الإسلامية، وكذلك انتماء المسلم إلى العرب وإلى اللغة العربية؛ لأن هذا ينبني عليه تفاعل كبير في المجتمع، فلو طرق هذا الموضوع بكثرة في الصحف ونوقش، وقضي على هذا الانفصال المتوهم بين علماء الشريعة وعلماء

الأدب، أو بين المتخصص في الشريعة والمتخصص في الشعر أو في اللغة، أو في النحو، أو في البلاغة، أو في الاشتقاق، أو في أي علم من علوم اللسان، كفقه اللغة إلى آخره، لا انفصال، الكل يجب أن يأخذ بيد الآخر حتى يظهر للناس أننا في هذا البلد بخصوصه، والأمة بعامة أنها كما تميزت في أمور كثيرة، فإنها تتميز -أيضًا- في علاقة بعض أفرادها ببعض وتقوى بذلك، وأن يكون الجميع تحت كلام الله جَلَّوَعَلَا، وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

لا أظن في هذه العجالة، وفي ضيق الوقت، فإني تلقيت الدعوة يوم الخميس، وظهر هذا الموضوع، وكانت عندي في هذه الأيام مشاغل متعددة، وهي أنتجت عدم الاستعداد للقاء أمثالكم في هذا الموضوع الحساس؛ لهذا أطلب من الجميع أن يغفر لما سمع من قصور أو رأي من عي، أو أدرك من خطأ، وأن يقبل قليل الصواب، وأن يغفر لكثير الغلط، وما أحسن قول الأول: والسعيد من عدت غلطاته، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه.

أشكر لكم هذا الإنصات الذي لا أستحقه، وهذا الإكرام بالمجيء، وأسأل الله جَلَّوَعَلَا لكل واحد منكم أن يوفق في الدنيا والآخرة، وأن يغفر الله لنا ذنوبنا جميعًا، وأن يجعلنا نلتقي مرة أخرى ومرة أخرى، في ظلال أمثال هذه الجلسات النافعة، واللقاءات المثمرة، وكما جمعنا في هذه الدار الفانية الزائلة، أسأله أن يجمعنا في دار كرامته في ظل عرشه؛ إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

**تمت بحمد الله**

# محاضرة

## أسباب نبوغ السلف [(١)]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ **أما بعد:**

فأسأل الله جَلَّ وَعَلَا أن يجعلني وإياكم من أهل العلم النافع، والعمل الصالح، والقلب الخاشع، والدعاء المسموع، ربنا لا تكلنا لأنفسنا طرفة عين، وافتح لنا من فواتح رحمتك، واصرف عنا ما تكره وتأبى، يا أرحم الراحمين.

ثم إني لأشكر الله جَلَّ وَعَلَا، شكرًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، كما يحب ربنا ويرضى على ما أنعم به من الحرص على الخير، والإقبال على الديانة، والاندفاع في سبيل العلم الذي هو ميراث محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أحمده سبحانه على سوابغ النعم، وجوازل الفضل، وأسأله المزيد من ذلك للجميع، وأن يجعلنا من المتسابقين في ذلك، وممن منحوا الخير والهدى والسداد.

ثم إني لأشكر الإخوة الكرام ممن جدوا واجتهدوا، فنفعوا أنفسهم ونفعوا غيرهم، وهم الإخوة القائمون على تنظيم الأعمال الدعوية والعلمية، في هذا المسجد المبارك مسجد شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأخص منهم بالذكر الأخ

(١) في حفل توزيع جوائز المسابقة الثانية لحفظ المتون العلمية بجامع شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بمدينة الرياض لعام ١٤٢٢هـ.

الكريم الأستاذ/ فهد الغراب، والإخوة الذين معه يعملون لإنجاح هذه الأعمال التي تجمع ما بين العلم والدعوة، وما بين النصح وتعميق الديانة.

كما أني أشكر الإخوة في المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بسلطانة على تعاونهم الكبير في إنجاح أعمال هذه المسابقة، وإنجاح أعمال الدورات العلمية والمحاضرات التي تقوم في هذا المسجد، وفي كل ما يدخل في نطاق عمل مكتبهم الخير، كما أني أشكر كل من أسهم في إنجاح أعمال هذه المسابقة السنوية لحفظ المتون العلمية من الآباء الكرام الذين اجتهدوا في التربية، فنجحوا -أقر الله أعينهم بأبنائهم وبناتهم-.

وكذلك ممن أسهم بمال أو جهد أو رأي، وأشكر وأدعو الله جَلَّ وَعَلَا لكل من حضر من أصحاب الفضيلة المشايخ والإخوة الحضور جميعًا: أن يجعلنا دائمًا ممن كتبت له الحسنات، ومحيت عنه الزلات.

أيها الإخوة، ما من شك أن العلم النافع هو ميراث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد رفع الله جَلَّ وَعَلَا شأن العلماء في هذه الأمة بنص القرآن؛ حيث قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١]، ولم يأمر الله جَلَّ وَعَلَا نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يزداد من شيء شيئًا إلا العلم؛ قال جَلَّ وَعَلَا لنبيه: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤][1].

(١) قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ: رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا إِلَى مَا عَلَّمْتَنِي، أَمَرَهُ بِمَسْأَلَتِهِ مِنْ فَوَائِدِ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُ) تفسير الطبري (١٦/ ١٨١).

وقال القرطبي: (وَقَالَ فِي شَرَفِ الْعِلْمِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، فلو كان شيء أَشْرَفَ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْأَلَهُ الْمَزِيدَ مِنْهُ كَمَا أَمَرَ أَنْ يَسْتَزِيدَهُ مِنَ الْعِلْمِ) تفسير القرطبي (٤/ ٤١).

=

وصح عنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَـةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»(١).

ومسجد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الزمن الأول، وزمن الخلفاء الراشدين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ كان فيه العلم الكثير بما يتلا فيه من القرآن، وبما يُعلم فيه من دين الله جَلَّ وَعَلَا، ثم صارت فيه بعد ذلك حِلق العلم؛ لإقراء القرآن ولإقراء الحديث وحفظ ذلك، واعتنت الأمة بالحفظ أيما عناية؛ لأن العرب كانوا أهل حفظ بمقتضى طبيعتهم في أغلبهم؛ ولهذا كانوا يحفظون الأشعار ويحفظون الوقائع ويتناقلونها بينهم، ولما نزل كتاب الله جَلَّ وَعَلَا أمر الله أن يتبع قرآنه، أي: قراءته؛ فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨]، واتباع قرآنه، أي: أن تتبع القراءة، وفي ذلك حفظه ومماثلة قراءته كما ألقي؛ ولهذا قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة:١٦].

ومضى على ذلك السلف من الصحابة فكان الحفظ فيهم كثيرًا، وكان الأكثر منهم يحفظون ما يسمعون، وخاصة القرآن الكريم، وسنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم مضى الأمر والحفظ قوي حتى بدأ تدوين الكتب، فلما بدأ تدوين العلم في كتب وأوراق ضعفت الحافظة؛ لاشتغال الناس بما دُوِّنَ على الأوراق عن أن يكرروا ويحفظوا ما ألقي إليهم.

---

= وقال السمعاني: (وَقَوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ أَي: علما إِلَى مَا علمت، فَكَانَ ابْن مَسْعُود إِذا قَرَأَ هَذِه الْآيَة قَالَ: اللَّهُمَّ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا وَإِيمَانًا وَيَقِينًا. وَعَن مَالك بن أنس قَالَ: من شَأْن ابْن آدم أَلا يعلم كل شَيْء، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يعلم ثمَّ ينسى، وَمن شَأْن ابْن آدم أَن يطْلب من الله علما إِلَى علمه) تفسير السمعاني (٣/ ٣٥٨).

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٣٦/ ٤٥) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وهكذا مضى الزمن، وكلما امتد الزمن وتوالت القرون، ضعفت الحافظة حتى صار يُعد الحفاظ شيئًا فشيئًا، ومن تأمل كتاب «تذكرة الحفاظ» للحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وجد كيف أن الحفاظ المتقدمين في الطبقات الأولى أكثر وأكثر من الحفاظ الذين تأخرت بهم طبقاتهم وتأخر بهم زمانهم؛ ولهذا حرص العلماء أن يتجه الطالب إلى حفظ العلم؛ لأنهم علموا أن سبب نبوغ السلف في العلم، وحفظ الشريعة، وحفظ الديانة: أنهم بعد الاستقامة حفظوا، ثم فهموا ما حفظوا؛ حيث أنهم يذكر عنهم أشياء قد يستغربها من لا يعي حالهم، فيذكر عنهم البراعة في الحفظ والعلم، وجودة النظر في الفقه، والمداولات العلمية حتى اشتهر ذلك في البيوت وبين النساء، فكثر المتعلمون من الكبار والصغار، رجالًا ونساءً.

**فمن أسباب نبوغهم:**

**أولًا:** صدق الإخلاص لله جَلَّ وَعَلَا في العلم: والإخلاص قد يكون في شأن المتعلم، وقد يكون في شأن من وجهه إلى العلم من الوالد والمعلم والشيخ، ونحو ذلك؛ ولهذا قال بعض الأئمة: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ وَمَا لَنَا فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النِّيَّةِ، ثُمَّ رَزَقَنَا اللهُ تَعَالَى فِيهِ تَصْحِيحَ النِّيَّةِ»(١). وقال آخر: «طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ فَأَبَى إِلاَّ أَنْ يَكُونَ للهِ»(٢).

ومعنى كلامهم: أنهم حين توجهوا للعلم لم يكن عندهم من الفهم؛ بحيث يتجهون إلى تصحيح النية في القصد؛ لصغر سنهم، أو لأجل التنافس بين الأقران في الحفظ والعلم، وملازمة المشايخ، لكن لأجل صحة التوجه، وصحة العمل،

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦)، والخطيب في الجامع (٧٧٤، ٧٧٥)، والبيهقي في المدخل (٥١٩)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

فإن النية جاءت بعد، فطلبوا العلم كما قال: «لِغَيْرِ اللهِ». لا يعني: أنهم يتجهون به لغير الله، لكن استحضار النية، «فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ للهِ»؛ لأنهم تعلموا في العلم «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١)، وتعلموا في العلم الإخلاص لله جَلَّ وَعَلَا، وتعلموا أن هذا العلم إنما هو ميراث النبوة، فحينئذ لن يفلح فيه ولن يستقيم عليه إلا من أخلص فيه. سُئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عن الإخلاص في العلم كيف هو؟، والنية في العلم كيف هي؟ فقال الإمام أحمد: «النية في العلم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك». فقال: إن احتجت إلى أن أعلم؟ فقال: «تنوي رفع الجهل عن نفسك، ورفع الجهل عن غيرك»(٢).

وهذا مقصد صحيح شرعي؛ لأن رسالة الأنبياء -عليهم صلوات الله وسلامه- كانت لرفع الجهل عن الناس، ونفعهم بالعلم بالوحي المطهر من عند الله جَلَّ وَعَلَا؛ لهذا أوصي جميع المتعلمين أن تكون همتهم حين يتعلمون في أن يرفعوا الجهل عن أنفسهم، وإذا آنسوا من أنفسهم رشدًا، وطلبوا علمًا لينفعوا به غيرهم، ولو كان ذلك الغير صغارًا، أو ضعفاء في العلم، أو كانت حاجتهم قليلة جدًّا، لكن يشتركون في الحاجة إلى العلم أن ينوي -أيضًا- رفع الجهل عن غيره، فيتخلص من قصد الدنيا في رغبه، وتوجهه إلى العلم، ومن صابر وألزم نفسه بهذه النية فإنها لا مثل لها في تحصيل العلم بعد توفيق الله جَلَّ وَعَلَا.

**ثانيًا: توجه السلف إلى العلم والدنيا عندهم:** فانفتحت الدنيا في عهد الدولة الأموية، بل في أواخر عهد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وفي الدولة الأموية والعباسية، وهكذا

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ، قِيلَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ؟ قَالَ: يَنْوِي بِتَوَاضُعٍ، وَيَنْفِي عَنْهُ الْجَهْلَ). انظر: الفروع وتصحيح الفروع (٢/ ٣٣٩)، والمبدع (٢/ ٤)، والإنصاف (٤/ ١٠١)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٢٣٦)، وكشاف القناع (١/ ٤١١)، وطبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠).

بشيء كثير؛ حيث كانت كنوز الدنيا تصب في بلاد المسلمين، ومع ذلك فكان العلماء يرشدون الناس إلى طلب العلم، لا إلى الالتفات إلى الدنيا؛ لأن الدنيا يعطيها الله جَلَّوَعَلَا من يحب ومن لا يحب[1]، ولأن الدنيا لا تحفظ بها الأمة، ولأن الدنيا مهما بلغت فهي تأتي وتذهب كموج البحر، تارة يمتد، وتارة يقصر، أما العلم فإن بقاءه في الأمة سبب قوتها، وسبب نبوغها؛ لأن معناه الحفاظ على الدين، والله جَلَّوَعَلَا فتح الخيرات على هذه الأمة بسبب ما مَنَّ الله به عليها من رسالة محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

فتوجه العلماء إلى أن يحثوا الناس إلى العلم النافع، فتجد أنه حتى في حال وجود الفتن والحروب، فإن العلماء يشتغلون بالعلم أيما اشتغال، فانظر -مثلًا- في وقت فتنة خلق القرآن، كم صنف فيها!، أي: في أثناء تلك الفتنة التي امتدت أكثر من عشرين عامًا، كم صنف في تلك الفترة من كتاب، بل إن عددًا من أئمة الحديث كتبوا كتبهم الكبيرة في أثناء تلك المدة، وكذلك من رأى في زمن تسلط العُبيدين على مصر، كم صنف في تلك الفترة الطويلة من مؤلفات لأهل العلم الكبار والصغار يحفظون بها الديانة على الأمة، ويشرحون فيها كلام الله جَلَّوَعَلَا، وكلام رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٨٩)، والطبراني في الكبير (٩/ ٢٠٣)، والحاكم في المستدرك (١/ ٨٨) من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللهُ الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُسْلِمُ عَبْدٌ حَتَّى يَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالًا مِنْ حَرَامٍ، فَيُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ، وَلَا يَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلَ مِنْهُ، وَلَا يَتْرُكُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ، إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَمْحُو السَّيِّئَ بِالسَّيِّئِ، وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّئَ بِالحَسَنِ، إِنَّ الخَبِيثَ لَا يَمْحُو الخَبِيثَ**».

فإذًا: سبب النبوغ: أنهم لم يلتفتوا عن العلم إلى غيره؛ لعلمهم أن العلم أثره باق، وأن غيره قد يأتي ويذهب.

**ثالثًا:** النهضة العلمية في المجتمعات الإسلامية في ذلك الزمان: فقد وجدت نهضة علمية قوية، وكان للعلماء ولأهل الحديث بخاصة نشاط كبير، وعمل عظيم في حث الناس على سماع سنة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتفقه في ذلك، وإذا كان البيت مع المسجد مع المدرسة يحث الناس على العلم، فإن الناس سينشطون في الإقبال عليه، والناس إذا نشطوا في شيء، وحثوا على الإقبال عليه، فسيظهر منهم نوابغ.

وأذكر ما ذكره عدد من مشايخنا أن علماء الدعوة عن قريب كانوا لا يقبلون من يحضر الدروس إلا ممن يحفظ المتون العلمية، وكان الآباء في البيوت يحثون أبناءهم على الحفظ وملازمة المشايخ، فصار الخير الكثير مما عرفتم فيما قرب، وهكذا كان في زمن السلف، فإنهم إذا تواصى الجميع فبعضهم يحث بعضًا؛ ولهذا كان يخرج من البيت الواحد عدد من أهل العلم، فهؤلاء أربعة إخوة يطلبون العلم، وهؤلاء خمسة، وهناك ثلاثة، وهكذا مثل: آل بن عجلان أربعة، وأبناء ابن عمر ثلاثة، وهناك خمسة، وهكذا في البيت الواحد يكثر العلم وينتشر لحث أهله عليه، وظهرت هناك بيوت في العلم مشت على مدى الزمن قرونًا متعددة، والعلم ينقله أو يتواصى الجميع به في شأن تلك الأسر، فامتدت أسر علمية من القرن الأول إلى زماننا الحاضر معروفة في أمصار المسلمين؛ لأجل هذا الاهتمام بالعلم.

فإذًا: من أسباب نبوغهم: أن الجميع يتعاونون، وتعاون الجميع مبني على أمر مهم؛ وهو: إدراك الجميع من الآباء والأمهات، ومن أهل المسجد، ومن المعلمين؛ والمربين، ومن المشايخ إدراكهم أهمية العلم، وأهمية الحفظ وأهمية القوة فيه، وأن هذا فيه النفع العظيم للأمة، فإذا أدركوا وجهوا وثابروا على ذلك.

رابعًا: اهتمام السلف بالمنهجية في العلم.

أولها: الحفظ، وأن تحفظ المتون القصيرة قبل الطويلة، وبعد الحفظ يأتي الإقراء والدرس على المشايخ الذين يؤتمنون في شرح تلك العلوم، فحينئذ تقدم الحفظ، ثم جاء البيان بعد، وهذا أخذه العلماء من قول الله جَلَّوَعَلَا: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَهُ فَأَتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨، ١٩]. فقدم الحفظ ثم أخر البيان، والحفظ مهم للغاية ولا يستهان به، بل هو الأساس في العلم؛ لأن الفهم عرض يطرأ ويزول ويأتي ويذهب، حتى إننا في بعض المسائل نحتاج إلى مراجعتها كل سنة؛ لأجل أنها لا توجد في المتون المعروفة، ونحو ذلك، وتلتبس بين الحين والآخر، فتحتاج إلى مراجعة حتى تستقر، أما إذا كان المحفوظ قائمًا وواضحًا في الذهن، ثم بعد ذلك جاء الشرح ففهم ما حفظ، وحافظ على محفوظه، ففي الغالب يستقر العلم ولا يذهب.

وهذا من مميزات علم السلف وحلق العلم القديمة على المدارس الحديثة، أنهم كانوا يعتنون بالحفظ ثم يأتي الفهم، أما الآن فالفهم أولًا، ثم الحفظ ثانيًا؛ ولذلك لا يهتم بالحفظ؛ لانشغال الناس بالفهم عن غيره، وظنهم أن هذا الوقت ثم لا حاجة له فيما بعد.

ولهذا أقول: لابد لنا أن نعتني بهذه المسابقات المهمة في حفظ المتون العلمية، هذه المتون العلمية التي كان يتعلمها العلماء، وبها بعد فضل الله جَلَّوَعَلَا نبغوا وظهروا، فإذا قرأت كتب تراجم أهل العلم من القرون الأولى إلى الآن في ترجمة العالم الفلاني -مثلًا- في القرون المتوسطة، أو في الأخيرة لا تجد أنهم يخصونه في الترجمة بأنه قرأ الكتب المطولة، فلا تجد أنهم يقولون: قرأ «المغني»، أو قرأ «المحلى»، أو قرأ «فتح الباري»، أو قرأ «الجمع بين الصحيحين»، وإنما يذكرون العالم بأنه

درس العلم على مشايخه بقولهم: قرأ النبذة الفلانية، والمتن الفلاني والمختصر على اختلاف المذاهب.

ففي الحنابلة: يقول الأوائل -مثلًا-: قرأ «مختصر الخرقي» على شيخه فلان، وفلان، وفلان، أو قرأ «مختصر أبي يعلى» على فلان، وفلان، أو قرأ بعد ذلك «العدة»، أو قرأ «الزاد»، ونحو ذلك بحسب اختلاف الزمان.

وكذلك في الفقه الشافعي: قرأ «التنبيه»، وكذلك في الفقه الحنفي، والمالكي، وهكذا.

فإذًا: قراءة العلم بالنظر في تراجم أهل العلم، تجد أن العناية كانت بالمتون حفظًا ثم دراسة، فإذا جاءت المطولات بعد ذلك، كانت خيرًا إلى خير بعد أن أسس النظر في ذلك.

هذه المسابقات العلمية مهمة جدًّا جدًّا؛ لأجل أنها تحيي في الناس روح حفظ العلم، وكما ترى ممن سمعنا بعض قراءتهم للمتون التي حفظوها، منهم من هم من أهل البلد، ومنهم من الإخوة الذين أقاموا في البلد، وهؤلاء ربما منهم من يذهب إلى بلده، فيرجع عالمًا بما قرأ حافظًا له ويدرسه، فيكونون دعاة خير وإرشاد، ونشر للعلم في بلادهم، ولا يستهان بهذا الأمر؛ لأن هذا أمر في الحقيقة هو نشر للعلم الشرعي بقدره.

نعم، يجب على طالب العلم كبيرًا كان أو صغيرًا أن يتواضع للعلم، فالعلم لا يصلح إلا بالتواضع، والعلم له شهوة، وطالب العلم -أيضًا- له شهوات، وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه إذا عمل المسلم عملًا له فيه شهوة، فما الحكم في ذلك، هل يؤجر أو لا يؤجر؟ ومَثَّل له بأن يكون متجهًا إلى العلم وهو

يشتهي العلم، ويجد فيه لذة، ويشتهي أن يسهر فيه، ويشتهي أن يكتب، ويندفع إليه عن شهوة يجدها في نفسه، وقد لا يستحضر التعبد في ذلك المقام(١).

وكذلك رجل يتصدق ويعطي ويكرم، وهو له فيه شهوة في داخله، أي: أنه يرتاح لذلك، وينشرح صدره بذلك؛ حيث إنه لو لم يعمل هذا الأمر لم ينشرح صدره لذلك، وهكذا الرجل الشجاع تجد أنه يُقدم ويتكلم ويعمل لشيء يجده في نفسه، والعمل الذي عمله عبادة وخير في نفسه، وبنى كلامه ذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ على قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعني بنى نظره في المسألة على قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ؛ أَرِحْنَا بِهَا**»(٢)، فجعل الصلاة مع أنها عبادة عللها بأن فيها راحة له صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فإذًا: من طلب الشيء وله فيه رغبة، وله فيه نهمة في ذلك، أو عمل العمل ويجد في نفسه ذلك الشيء، فينبغي له ألا يحبط نفسه بأن يقول: ليس لي نية، وأخشى أن أكون آثمًا، ونحو ذلك.

قد قال العلماء: إن من دعا الأضياف إلى بيته؛ لئلا يتهم بالبخل، فإنه مأجور؛ لأن البخل مذموم شرعًا، وهو يعمل ما يتخلص به مما يذم شرعًا؛ فهو مأجور.

وهكذا في مسائل متنوعة من ذلك، فالعلم له شهوة، ولا شك أن العلم له حركة في النفس، ولكن ينتبه طالب العلم إلى أن هذه الرغبة الجامحة التي تكون في النفس لا توجهه في العلم إلى غير منهج العلماء في التعلم.

---

(١) انظر: جامع المسائل لابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مسألة فيما إذا كان في العبد محبة» جامع المسائل بتحقيق محمد عزيز شمس (٥/ ١٩١-١٩٩)، وطبعت ضمن كتاب «دراسات عربية وإسلامية» مهداة إلى محمود محمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص٤٤٥) حققها محمد رشاد سالم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٨٥، ٤٩٨٦)، وأحمد (٣٨/ ١٧٨، ٢٢٥) عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: قَالَ مِسْعَرٌ أُرَاهُ مِنْ خُزَاعَةَ: لَيْتَنِي صَلَّيْتُ فَاسْتَرَحْتُ، فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ؛ أَرِحْنَا بِهَا**».

مثلًا: يأخذ في فترة الشباب وفترة القوة مسائل يطيل النظر فيها ويحققها من بعض مسائل؛ مثلًا: مصطلح الحديث، أو السيرة، أو أصول الفقه، أو بعض مسائل الفقه، أو بعض مسائل التوحيد، وهو يعلم من نفسه أنه لم يُجِد العقيدة، أو كتب العقيدة من أولها إلى آخرها، أو كتب الفقه ما مر عليها، أو كتب الحديث المختصرة، أو كتب المصطلح، فيعلم من نفسه أنه يقبل على العلم، لكن مع تفريطه في العلم -أيضًا-.

فإذًا: قادته الشهوة إلى شيء كان الأولى به أن تكون شهوته قائدة له، إلى العلم كله؛ لينفع نفسه، وينفع غيره، وهذا وجدناه، وقل من يتخلص من ذلك؛ لأنه تنشرح نفسه إلى تحقيق مسألة أو إلى كتابة، فيمضي فيها الشهر والشهرين أو أكثر من ذلك، ويجد في نفسه بعد ذلك أن ثَمَّ مسائل مهمة من التوحيد والعقيدة، أو في التفسير، أو في فهم الحديث لا يعلمها، وهذا ولا شك قصور.

إذًا: فيحمد من أمره أن تكون همته في العلم موجهة كما توجه السلف الصالح إلى العلم على منهاج العلماء، في درسه وتأصيله، وحفظ متونه، وفهم ذلك، فإنه سيجد نفسه، وقد بلغ الثلاثين من العمر قد حصل جملة وافرة، قد لا تكون تفصيلية في المسائل كلها، ولكنه عم نفسه في العلم من أوله إلى آخره، فيكون متصورًا للعلم مدركًا له.

وهذا النظر ينبغي أن نحاسب أنفسنا عليه، وأن تكون همتنا في العلم شاملة للعلم كله بقدر ما أعطى الله جَلَّوَعَلَا العبد من ذلك، وما فتح عليه من هذا الأمر.

**وفي الختام:** إنني أهنئ الإخوة المشاركين في هذه المسابقة جميعًا، وأخص بالتهنئة من فاز فيها، وأهنئ والديهم وأقاربهم وإخوانهم، كما إنني أهنئ الإخوة

في هذا المسجد على ما بذلوا من هذا الأمر المهم الذي نرجو أن يكونوا فيه كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ»[١].

اللهم إنا نسألك أن توفقنا إلى ما تحب وترضى، وأن توفق ولاة أمورنا إلى الخير والهدى والسداد، وأن تجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

تمت بحمد الله

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

# محاضرة

# الفرق بين العُقد والمُلح

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أنّ محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

**أما بعد:** فأسأل الله جَلَّوَعَلَا أنْ يجعلني وإياك ممّن إذا أعطى شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإنّ هذه كما قال إمام الدعوة عنوان السعادة(١)، وأسأله جَلَّوَعَلَا لي ولك الثبات على الحق والهدى، وأنْ لا يزيغ قلوبنا بعد إذْ هدانا، وأنْ يلهمنا ويوفقنا إلى الحق ويمنَّ علينا باتباعه والالتزام به، وأنْ يوفقنا إلى هَدي محمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في جميع الأحوال؛ في حالتي الفقر والغنى، وفي حالتي الرضا والغضب، وأسأله سبحانه أنْ يصلنا بحبله، وأنْ لا يقطع ذلك بذنوبنا.

ثم إنَّ هذه الدروس لأجل عدم حضور من كان العادة يحضر في درس «كشف الشبهات»، نقدم لهذه الدروس بمقدمة في العلم وطلبه كالعادة؛ لعلها أنْ تكون نافعةً إنْ شاء الله.

من المعلوم أنّ العلم قسمان كما يقول طائفة من أهل العلم منهم الشاطبي في أول الموافقات: العلم قسمان عُقَدٌ ومُلَح(٢).

---

(١) القواعد الأربع (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الأول) (ص١٩٩).
وانظر: الوابل الصيب للإمام ابن القيم رَحِمَهُاللَّهُ (ص١١).

(٢) انظر: الموافقات (١/ ١١٥).

**والعقد**: تعقد القلب مع العلم.

**والملح**: لابد منها للمسير في طلب العلم.

واستمرار المرء بِعُقَد العلم يعني: بقوي العلم وأصوله ومنهجيته دون مُلَحِهِ قد يجعل المرء يكسل أو يمل؛ لأنّ النفس حُمضة تحتاج إلى أنْ تُصقل وتُزال بشيء من الملح؛ ولهذا روى ابن عبد البر وروى غيره أنّ ابن شهاب الزهري الإمام المعروف كان إذا أعطى الدرس في الحديث وانتهى، قال: «هَاتُوا مِنْ أَشْعَارِكُمْ، هَاتُوا مِنْ حَدِيثِكُمْ، فَإِنَّ الْأُذُنَ مَجَّةٌ، وَالْقَلْبَ حَمِضٌ»[1]، فيأخذوا: هذا يقص وهذا يقص ويروي هذا ويروي ذاك، فتأنس النفس بما ذُكر، ويكون لها نشاطًا فيما تستقبل.

العلم عُقَدُه هي الأصل هي الغاية ومُلَحُهُ وسيلة لهذه الغاية، وسيلة لتقوية الذهن ولتوسيع المعارف؛ فعقد العلم أيضًا قسمان: علوم أصلية، وعلوم صناعية.

**أما العلوم الأصلية**: فهي التفسير والحديث والفقه والتوحيد -العقيدة- ونحو ذلك.

**والعلوم الصناعية**: هي علوم الآلة، سميت صناعية؛ لأنها كانت اصطلاحية؛ جاءت بعد الأصول مثل مصطلح الحديث، وأصول الفقه، وأصول التفسير، والنحو وعلوم العربية بعامة، وأشباه ذلك.

هذه عُقَدُ العلم يعني: أنّ هذه العلوم الأصلية والصناعية لابد منها لطالب العلم؛ لاستكمال تفقهه في العلم.

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٣٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣٢). وانظر: أدب الإملاء والاستملاء (ص٦٩)، والمعرفة والتاريخ (١/ ٦٣٦)، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٩٨)، وشرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (٢/ ٣٧).

وهناك علوم أُخر يحتاجها لتكميل بناء العلم وهي التي سماها طائفة بملح العلم من مثل: قراءة التاريخ، والأخبار، والأدب، والأشعار، وتراجم أهل العلم، والمناظرات... وما أشبه ذلك، فهذه مُلح الاطلاع عليها مفيد، لكن من جهلها فلا يضره الجهل بها في العلم؛ لهذا تجد من العلماء الكبار من قد لا يعرف بعض التراجم المفصلة، أو تواريخ الوفيات لأهل العلم أو نحو ذلك، ولا يَضُرُّه هذا؛ لأن هذا ليس من العلم الأصلي الذي به يكون المرء طالب علم أو عالمًا، ولكن هذا من الملح.

**الفرق بين العقد والملح**: أنّ العقد لابد لها من رجال يُعَلّمون كيف تُفتح، أو كيف تحل هذه العقد؛ لأنها عقدة تحتاج إلى حل، والعقدة مجتمع الشيء لتقويته، وتحتاج إلى فكها حتى تعرف مسار الشيء إلى من يساعدك في هذا، والمساعد هم الرجال؛ هم أهل العلم، وهذا عن طريقين:

**الأول**: طريق المشافهة يعني: الدروس.

**الثاني**: عن طريق قراءة الكتب وفتح المغلق منها عن طريق العلماء، ولهذا قال من قال من السلف: «إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ» -يعني: قبل أنْ يدون الحديث، قبل أن يدون التفسير، قبل أنْ يدون الفقه، «إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ بِأَيْدِي الرِّجَالِ»(١). العلم انتقل من الصدور إلى الكتب هذا صحيح، ولكن المفاتيح بقيت بأيدي الرجال يعني: بأيدي أهل العلم، الكتب قوة قريبة لك تراجع، تفتح، تنظر، تبحث، لكن مفتاح فهم كلام أهل العلم لابد أنْ يكون معك عن طريق أهل العلم؛ لأنّ كلام أهل العلم له اصطلاحه، له أصوله،... إلى آخره، فلابدّ من أخذه عن مُعَلّم.

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (١ / ١٤٠).

إذًا: فصارت العقد هذه أصول العلم التي ذكرنا بنوعيها لابد فيها من مُعلم، وإنْ كان المرء أخذ عن طريق الكتب فلابد أنْ يأخذها عن طريق معلم، أو يسأل فيما يُشكل منها، ولكن لابدّ من معلم يفتح لك وتستفيد منه في ذلك، مثل ما ذكرت لك المقولة: «إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ بِأَيْدِي الرِّجَالِ».

أمّا العلوم الأُخر أو المُلح؛ ملح العلم فهذه لا تحتاج فيها إلى عالم، تقرؤها ما شئت؛ لأنها علوم غير مقصودة لذاتها إلَّا فيما إذا كان المرء يريد التخصص، يريد أنْ يكون متخصصًا في الأدب، في الشعر، في الأخبار، في التاريخ، فهنا يحتاج إلى أنْ يكون أَخَذَه عن معلم؛ لأنّه يصبح في حقه من العلم المقصود لذاته، لا المقصود قصد الوسائل.

تكامل شخصية طالب العلم في العلم لابد أنْ يكون فيها هذا وهذا، ولكن أيهما يغلب الآخر؟ هل يغلب عليه اهتمامه بالمُلح؛ بالتراجم، بالأخبار، بالقصص، بالحكايات، بنتف العلم، بالكتيبات التي تنشر بالفتاوى إلى آخره؟

أم أنّه يهتم بالعُقَد بأصول العلوم، بالعلوم الأصلية، والعلوم المساعدة -الصناعية-، ويكون ذاك مكملاً؟

يظهر مما ذكرنا أنّ الصواب في هذا أنّ الوسائل هذه -يعني: الملح- لابد أنْ تؤخذ بِقَدَرِها؛ تؤخذ بقَدْرِها وبقدَرها الملائم لما يكون معه تنشيط النفس في العلم، فإنْ كان طالب العلم يعيش بالعلم القوي -العقد- بلا ملح نفسه ستضعفُ بعد فترة، ولا يستأنس بالعلم؛ لأن المُلح هذه كالملح في الطعام، تجعل المرء يُقبل على الشيء ويزيد منه؛ لأنّ فيه أُنسا، وفيها ومعها انشراح النفس فيما يقرأ؛ لأنها توافق الرغبة مثل قراءة التواريخ، والتراجم، والأشعار، والأخبار وما شاكل ذلك.

الذي يحصل ونراه في طائفة من الإخوان الشباب أنّهم يُغَلِّبون المُلح على العلم التأصيلي؛ ولهذا تجد أن بعضهم عنده معلومات واسعة مختلفة، لكن ليست مؤصلة، فهذه تكون بسبب غلبة الملح عليه، يعرف تراجم العلماء وأخبارهم وهذا كذا وهذا كذا وحصل منه كذا وفلان وفلان تناظرا وصار بينهما نُفرة، وهذا حكم في أخبار طويلة وأشعار وقصص وحكايات، لكن أين هو من العلم في نفسه؟ إذا كان قد أصّل نفسه في العلم، وصارت هذه مساعدة له، فيكون قد سار سيرًا صحيحًا، ولكن إذا غلبت عليه الملح وترك العقد، ترك الأصول ترك العلم، فهذا يكون مهزوزًا، ويكون عنده الملح مقصودة لذاتها، هذا خلاف سنة أهل العلم، فسنة أهل العلم أنْ يكون هذا القسم تنشيطيًّا، أن يكون هذا القسم ترويحيًّا يُنَشِّط المرء بدل أنْ يقضي وقته الذي يرتاح فيه في كيت وكيت، يُقَضِّيه مع العلم، لكن بشيء تنشط معه النفس، وتأنس فيه الروح.

كذلك السعي في أخذ العلم وحفظ المتون والقراءة الجادة بدون مُلح هذه تسبب شيئًا من الهز والاهتزاز في نفسية طالب العلم؛ لأنّه لابد أنْ يكون عنده هذا وهذا، وإذا أخذ نفسه بالقوة دون الملح، فإنه يكسل بعد فترة، هذا مجرَّب، وكل طالب للعلم لنفسه مع العلم إقبال وتوسط وإدبار، وهذا لابد منه، فإقبالها أنْ يكون نشيطًا يجتهد في الحفظ، يجتهد في المراجعة، يجتهد في البحث، بقوة وإقبال، ثم يرى من نفسه أنه في فترة أخرى يريد يتنزه -يتنزه بمعنى يخرج- يريد أنّه يتصل ما يريد يطلب العلم، ما يريد يقرأ... إلى آخره، هذا بسبب عدم توازنه فيما سار فيه، والذي ينبغي لمن أراد العلم وأراد طلبه أنْ يكون متوازنًا فيه، وأنْ يرعى حقوق النفس، والنفس لها حقوق: «**إنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ**»(١).

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٩٦٨، ٦١٣٩) عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: =

المهم لطالب العلم ألا ينقطع عن العلم، ومن أسباب عدم الانقطاع أنْ يكون متوازنًا فيما يطلب، يعني: يكون عنده عناية بالملح التي تُنشِّط نفسه، يأنس بأخبار وحكايات وطُرَف، وهذه تطربه، وهذه يستغرب منها، وهذا موقف، وهذه تقوِّيه أيضًا في الكلام، وفي سعة الإدراك والاطلاع على ما عند الناس وعند أهل العلم.

لذلك مثلًا تجد ابن عبد البر مع مصنفاته العظيمة، وهو إمام من الأئمة المشهورين مع مصنفاته العظيمة في شروح الحديث كالتمهيد الذي قال فيه لنفسه(١):

سَمِيرُ فُـؤَادِي مُنْذُ ثَلَاثِينَ حِجَّةٍ ... وَصَيْقَلُ ذِهْنِي وَالْمُفَرِّجُ عَنْ هَمِّي

يقصد «التمهيد» هو المفرِّج عن همه، إذا نظر فيه تفرجت همومه لما يجد فيه من الأنس والانشراح، تجد أنه صنف «التمهيد»، وصنف «الاستذكار»، وصنف «الكافي» في الفقه المالكي، وصنّف الجامع المعروف، وصنّف من جهة أخرى كتاب «بهجة المجالس» في الأخبار والأشعار... إلى آخره، شبيه «بعيون الأخبار»، و«البيان والتبيين»، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه... وأشباه هذه الكتب «بهجة المجالس» كتاب يُكمّل هذا، لماذا؟

---

= «آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: سَلْمَانُ قُمِ الآنَ، فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **صَدَقَ سَلْمَانُ**».

(١) انظر: التمهيد (٢٤/ ٤٤٨).

هل معنى هذا أنّ العالم الكبير يذهب إلى مثل هذا النوع من العلوم؛ لأجل أنّ الوقت عنده لا قيمة له؟

لا، ولكن لأجل توازن نفسه مع العلم، ولا يريد أنْ يخرج من العلم إلا إلى العلم، فإما أنْ يخرج منه إلى لهوٍ كما يلهو الناس، أو إلى فرجةٍ، أو إلى حديثٍ أو إلى ما شاكل ذلك، أو إلى علمٍ فيه أنس نفسه ويحصل معه المقصود، ولا يخرج به عن الكتب وعن العلم، فتجدُ أنّ طائفة من العلماء اعتنوا بهذا، وعندهم عناية بالملح.

فإذًا: عقد العلم وأصوله مهمة، وهي الأصل وهي التي تقضى معها الأوقات، ولابد لك أيضًا من رعاية للملح، وحفظ الأخبار والأشعار والأمثال وقصص ذلك، وقراءة في شيء من كتب الأدب، وقراءة في كتب التأريخ والتراجم... إلى آخره، فهذه تقوي منك الملكة في العلم، ويكون معك أيضًا نشاط في العلم بسبب ما ذكر.

فإذا: نخلص من هذا إلى ضرورة التوازن، والتوازن ليس معناه التساوي، لا، يُغَلَّب؛ يعطي كل ذي حقٍّ حقه، فتعطي أصول العلم حقها، تعطي وسائل العلم حقها، وتعطي الملح أيضًا حقها، وهذا أنت تحكم به على نفسك.

إذا طالب العلم يكون له في العلم إقبال وتوسط وإدبار، وهذا كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ**»(١)، يعني: أنّه ما من شيء إلا له قوة إقبال، شرة وقوة وعنفوان وشدة، وله فترة ضعف بعد ذلك، فمن كان ضعفه

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٥٤٧)، والحارث في مسنده (١/ ٣٤٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧)، والبزار (٦/ ٣٨٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٣/ ٢٦٦)، وابن حبان (١/ ١٨٧) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

بعد ذلك إلى سنة يعني: اقتصاد في المرء وسنة ومتابعة، فهذا أفلح وأنجح، يعني ما كانت فترة إلى غير الهدى إلى معصية، ومن كانت فترته إلى معصية، فهذا خاب وخسر، وهذا يجعل طالب العلم ينتبه لنفسيته لا يخسر نفسه لأجل أنه ما أعطاها حقها، وهذا وجدناه من بعض الإخوان وطلبة العلم، فإنّهم طلبوا العلم قليلًا ثم بعد ذلك كَسُلوا، السبب عدم التوازن، الرغبة كانت في الأول قوية، لكن أتعب نفسه بغير توازن، وظن أنه يمكن أنْ يأتيه كلّ شيء جملة مع قوة نفسه، لا، النفس تحتاج إلى تدرج: ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ﴾ [آل عمران:٧٩]، الرباني: هو الذي يعلم الناس صغار العلم قبل كباره(١). وهذا يحتاج إلى تدرج، حتى المرء مع نفسه يحتاج إلى ألا يأتيها جميعًا، ففي طلب العلم لا تأتي العلم مع كراهيته أو مع التوسط في قبوله، إذا كان لك إقبال فيه فكما قال الشاعر(٢):

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا  فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

إذا وجدت في نفسك نشاطًا في العلم أقبل واحفظ، وأكثر من الاطلاع والبحث، ثم إذا خفّت نفسك مع العلم، فدعك في أمور لا تخرجك عن العلم، ولكن تظل معه.

---

(١) قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه (١/ ١٢١ فتح): (وَقيل الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كباره أَي بالتدريج). وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في مفتاح دار السعادة (١/ ٦٦): (فيه تنبيه لأهل العلم على تربية الأمة كما يربى الوالد ولده، فيربونهم بالتدريج والترقي من صغار العلم إلى كباره، وتحميلهم منه ما يطيقون). وانظر: تفسير الطبري (٥/ ٥٣٠-٥٣١)، والقرطبي (٤/ ١٢٢)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١٢٩-١٣٠)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٨١)، ولسان العرب (١/ ٤٠٣- ٤٠٧). قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في فتح الباري (١/ ١٦٢): (وَالْمُرَادُ بِصِغَارِ الْعلم مَا وضح من مسَائِله وبكباره ما دق مِنْهَا).

(٢) انظر: ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

هذه الجملة أيضًا لها تفصيلات من جهة أنواع ما يسلكه المرء من المُلح، وما ينبغي وما لا ينبغي، وطلب العلم الجاد، وأنه هو الأصل، وهو الذي ينبغي للمرء أنْ يحمل نفسه عليه، وأنْ يَجِدَّ فيه، وأنْ يتخلص من الشواغل التي تصرفه عنه.

**المسألة الثانية في طلب العلم: الاهتمام بالبحث:**

وطالب العلم من أسباب حبِّه للعلم وإقباله عليه أنْ يكون متلقيًا تارة، وباحثًا تارة أخرى، إذا عاش دائمًا على التلقي دون أنْ يبحث، دون أنْ يطالع، يفتش، يحرر المسائل، يحقق في حديث، في مسألة فقهية، في تفسير آية، يذهب ينظر الصحيح، إذا لم يكن مدقّقًا أو باحثًا، فإنّ نفسه ربما أَسِنَت وربما ضعفت، فالبحث من أسباب قوة النفس والرغبة في العلم.

ولهذا نقول: لابد لكل طالب علم أنْ يكون معه هذا وهذا، يكون معه الإقبال والحفظ وحضور الدروس والمطالعة، ومعه أيضًا قسم آخر البحث، والبحث ليس معناه أنه إذا بحث شيئًا نشره، بحث شيئًا من العلم يعني: لأجل أنْ يطبعه ويظهر اسمه على ديباجة الكتب، ليس هذا المقصود؛ بحثه ليقوي نفسه، وما من أحدٍ من أهل العلم إلَّا وله بحوث في فترة طلب العلم والشباب لابد له فيها نظر، وقد نبه على هذا النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أوائل كتابه «المجموع شرح المهذب»، فإنّ في أوائله جملة جيدة من آداب العلم وحملة العلم وما ينبغي في ذلك[1].

البحث هذا الذي تكلم عنه ليس معناه تخطئة الناس أو تخطئة أهل العلم؛ لأن الباحث ولو جمع لك كلاما طويلاً من الكتب فإنه يظل باحثًا، ونظر العالم المحقق يختلف؛ لأنّ هذا يكون إيراده بحسب ما اطلع، لكن الذي لم يطلع عليه

(١) انظر: المجموع شرح المهذب (٢٨-٤٠).

كيف يعرفه، القواعد العامة كيف يعرفها؟ الأصول التي تحكم مثل هذه المسائل؟ فتجد أنّ منهم من يبحث بحوثًا، وربما بعض تلك البحوث طُبع، ولكنه خرج بصورة لا يرضى عنها المحققون من أهل العلم لمَ؟ لأنه اقتصر فيه على الجمع جمع كلام أهل العلم في المسائل، وليس العلم بالنقل فقط، ولكنه نقل واستنباط وفهم وتحليل، فهذا مع هذا، كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»(١)، فالناقل قد يكون غير فقيه أصلًا، وقد يكون عنده شيء من الفقه، ولكن ثَمَّ من هو أفقه منه، لا يوافقه على ما فقِهَ من هذا العلم.

فإذا إذا بحثت وصار عندك رغبة في البحث والتحرير وتدقيق المسائل في التفسير أو في التوحيد أو في الحديث أو في الفقه، فلا تظننّ أنّ هذا هو نهاية المطاف، وأنّ ما وصلت إليه في بحثك هو الراجح، وهذه هي المشكلة عند كثير من أساتذة الجامعات أنهم إذا حرروا المسألة ببحثهم فيها ظنوا أنّ هذا هو النهاية فرجحوا، والراجح في نفس الأمر أو الصحيح عند المحققين من أهل العلم خلافه.

فلهذا تجد أنّ في أقوال بعضهم شيئًا من الغرابة، بل تجد في أقوال بعضهم شيئًا من الغرابة لخروجهم عن أقوال المحققين من أهل العلم؛ لأنه بحث والكتب موجود فيها كلّ شيء، لو أردت أنْ تجمع ما شئت من الأقوال في أي قول ذُهب إليه لوجدت أنّ البحث يمكن معه أنْ تجمع ما شئت.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، والنسائي (٥٨١٦)، وأحمد في المسند (٣٥/ ٤٦٧)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ٦٢)، وابن حبان (٢/ ٤٥٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٤٣) وفي الأوسط (٧/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٣). وكتب فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد رسالة أثبت فيها تواتره.

وهناك قصة طريفة، وإنْ كانت غريبة لكن تدلك على ما في طيّ هذا الكلام، كان هناك أحد الباحثين في رسالة للدكتوراه، وأورد مذهب المعتزلة في مسألة خلق القرآن وسفّهه، ونقل نقولًا يسيرة في الموضوع، فالمناقش له وكان المناقش للرسالة أشعريًّا -هذه في الأزهر- قال له: إنك أوردت هذين النقلين أو الثلاثة عن شيخ الإسلام وغيره في ردّ هذا القول، لكن ما تقول في حجج القوم هم احتجوا بكذا، وأورد الدليل الأول، واحتجوا بكذا، وأورد الدليل الثاني، واحتجوا بكذا ثالث رابع خامس عشرة عشرين إلى نحو الثلاثين من الأدلة التي يستدل بها أهل الاعتزال على خلق القرآن. قال: فما ترد عليها؟ الطالب ما عنده ملكة في هذا الأمر فسكت، فكان هناك حضور وأساتذة والطالب طبعًا يمثل أنه من أصحاب العقيدة السلفية جاء من هذه البلاد فأُحرجَ، قال: رُدَّ على هذا كيف تقول أنّ خلق القرآن قول ضعيف، وأنّ هذا قول كذا، رُدّ على هذه الأدلة، فلما لم يحرِّ جوابًا، قال له المناقش: إذًا إذا لم تستطع الإجابة عن هذه الإيرادات وهذه الاستدلالات، فاسمع جواب أئمة الأشاعرة عليها، فأجابوا عن الأول بكذا -ردٌّ في محله-، والثاني كذا والثالث كذا، إلى آخره.

نعلم أنّ الأشاعرة نفع الله جَلَّوَعَلَا بهم في ردّ حجج أهل الاعتزال، فكانوا من أعظم الرماح في عنق المعتزلة، فنّدوا شبههم، وفنّدوا استدلالاتهم واحدة تلو واحدة.

**المقصود من هذا:** أنّ هذا المناقش أورد هذه الأدلة جميعًا، كلها موجودة، فأنت ممكن تورد ما شئت من الأقوال موجودة في الكتب، لكن الكلام في فقهها، وكيف تصوّب الصواب وترد الخطأ.

فإذا: من ليس عنده ملكة قوية في العلم، فالبحث عنده لا يؤهله أنْ ينشر بحثه، ولا أنْ يجيزه عند نفسه، ولو كان مكث فيه كذا وكذا، وجمع من النقول في المسألة إلى آخره؛ لأنّه ثمَّ أشياء تفوته، مثل هذا الطالب أورد عليه، طيب هذه نقول كثيرة رُدْ عليها، ما استطاع أنْ يرد؛ فهكذا الذي يقرأ في الكتب قد يجد أقوالًا هي ضد المذهب الصحيح، أو ضد القول الصحيح ما يستطيع أنْ يحللها، ولا أن يرد عليها لضعفه.

فإذًا: البحث وسيلة لتقوية ملكة طالب العلم في العلم، وليس البحث غاية في أنْ ينشر طالب العلم بحثه، وأنْ يطبعه للناس وأنْ يُنشر، إلَّا إذا أجازه عدد من أهل العلم ولا غرابة، فالإمام مسلم صاحب الصحيح؛ مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من أنفسهم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما صنّف كتابه الصحيح، عرضه على مشايخ بلده فوافقوه، واعترضوا عليه في بعض الأحاديث، وما مكّنه العُمُر أنْ يتم كتابه على نحو ما أراد، بل وافته المنية كما هو معلوم قبل أنْ يحرر الكتاب كما يريد -هو محرر في نفسه- لكن كما يريد.

ولهذا وقع بالإجازة في مواضع بدون قراءة، وهو الكتاب الوحيد من كتب أهل الحديث الذي فيه مواضع لم ينقلها أحد من أهل العلم ألبته بالسماع عن مصنفه، قِطع رواها الراوي عن مسلم، وهو ابن سفيان المعروف، رواها بالإجازة قِطع كبيرة منه؛ ثلاث قطع متفرقة، إنما رواها بالإجازة بلا سماع ما قرأها على مسلم، ولا هو أيضًا عرضها عليه، وإنما أجازها له؛ لأنه ما اكتمل(١).

---

(١) قال ابن الصلاح: (هذا الكتاب مع شهرته التامة صارت روايته بإسناد متصل بمسلم مقصورة على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان) اهـ.

وله فوت لم يسمعه من مسلم، يُقال فيه: أخبرنا إبراهيم عن مسلم، ولا يُقال فيه: أخبرنا مسلم ولا حدثنا مسلم، وروايته لذلك عن مسلم إما بطريق الإجازة، وإما بطريق الوجادة. قاله ابن الصلاح، وذكر مواضع الفوت: =

المقصود من هذا: أنّ الإمام مسلم عرضه على مشايخ عصره فأقروا له وسلموا، فنشر فلابد من العرض، والعرض ليس معناه أنْ تعرض للبركة، أو أنْ تعرض لتأخذ القبول، لا، تعرض فإذا قيل لك: لا يصلح، فقل: هذا ما أردتُ. إذا قيل لك: هذا وهذا وهذا غيّره وألغه، فتقول: هذا ما أردتُ. يعني: أن تستفيد، وهذا الذي ينبغي في مسألة البحوث، لكن الأصل أنّ طالب العلم يبحث لا للنشر يبحث لنفسه.

فنفسية البحث هذه مهمة؛ لأنّها تقوي طالب العلم، ولابد أنْ يكون عندك دفتر تحقق فيه مسألة في التفسير، تجمع أقوال المفسرين والصحيح فيها، تنظر كلام السلف وما يدور حول ذلك، مسألة فقهية، فتوى، سمعت فتوى غريبة من أهل

---

= **الفائت الأول**: في أول كتاب الحجّ، في باب: الحلق والتقصير، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ**»، فوت إلى ثمان ورقات.

**الفائت الثاني**: في أول الوصايا، حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**ما حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ له شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فيه**»، فوت مقداره عشر ورقات.

**الفائت الثالث**: في أحاديث الإمارة والخلافة، حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الإمام الجنة**» ... ويمتد إلى قوله في كتاب الصيد والذبائح: حدثنا محمد بن مهران، حدثنا أبو عبد الله حماد بن الخياط، حديث أبي ثعلبة الخشني: «**إذا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ...**»، فوت نحو ثماني عشرة ورقة.

وذلك يحتمل كونه روى ذلك عن مسلم بالوجادة ويحتمل الإجازة، ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كله يكون ذلك عن مسلم بالإجازة. انتهى باختصار. انظر: صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لابن الصلاح (ص١٠٦-١١٦)، ومقدمة شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ١٢، ١٣).

وطريق ابن سفيان هذا اشتهر من رواية أبي عبد الله الفراوي محمد بن الفضل، الذي قيل فيه: (للفراوي ألف راوي) عن عبد الغافر بن محمد الفسوي النيسابوري، الشيخ الصالح الثقة، والذي سمع صحيح مسلم سنة خمس وستين وثلاثمائة من أبي أحمد محمد بن عيسى الجلودي، عن أبي إسحاق، وختم بوفاة الجلودي سماع صحيح مسلم. انظر: مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٩).

العلم تريد أنْ تنظر إلى اختلاف أهل العلم فيها، فتبحث في ذلك حتى يستقيم العود في طلب العلم.

**المسألة الثالثة والأخيرة نختم بها هذه الكلمات: أن طلب العلم يحتاج إلى** نفسية خاصة: يعني: أنْ يكون طالب العلم دائمًا يتجدد مع نفسه في حبه للعلم، وهذا لا يكون إلَّا بشيء وهو كثرة الاتصال بأهل العلم وسماع كلامهم، والحرص على لقائهم، وعدم تهجين أقوالهم؛ لأنّ الذي يعترض على أهل العلم يُحرم، وهذا كثير وشاهدنا منه أشياء، فطالب العلم ينبغي له لاستكمال جوانب نفسه أنْ يكون كثير الاتصال بأهل العلم؛ لأنّ رؤية طالب العلم ونظره في الأشياء، وتحليله للعلوم، وتعامله مع العلم، وتعامله مع الكتب، وتعامله مع أهل العلم وأقوال أهل العلم، ويعرضُ عليه مسائل، ويسمع أراءه، ويرى تصرفاته، هذه تفيد طالب العلم في كثرة إدمانه عليه وإقباله عليه، وفي ملازمة الصلة بأهل العلم.

البعيد عن أهل العلم إذا انقطع، إذا انقطع عن نفسه، لكن الذي له صلة بأهل العلم إذا انقطع سألوا عنه أين ذهب؟! ماذا تغير في الأمر؟! ولماذا تركتَ؟! والذي حصل؟ فتكون صلته بهم مدعاة للمواصلة في طلب العلم، لكن لا يكون في اتصاله بهم ينظر نظر المعترض؛ لأنه إذا كان ينظر نظر المعترض معناه أنه لن يستفيد منهم ولن يَقبل، بل لابد أنْ ينظر ويصحب على الاستفادة، لا المجادلة، وكن حريصًا عن أنْ تسمع في مجالس أهل العلم أكثر بل أكثر وأكثر من أنْ تتكلم، تسمع وتسمع وتُجمّع، تجمع في ذهنك، تجمع أخبار، وتجمع الفتاوى، وتجمع الآراء، وتجمع التحليلات والأقوال وما شابه ذلك حتى يكون لك بذلك -إنْ شاء الله- فرصة لأخذ العلم كما ينبغي.

نكتفي بهذا القدر ونجيب على بعض الأسئلة في هذا.

## أسئلة المحاضرة

س: يقول بعض العلماء: «لا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍّ، وَلَا العِلمَ من صَحَفِيٍّ»[1]. فما هو ضابط العلم هذا؟ وهل القراءة في كتب الفقه والتفسير والتوحيد الميسرة من ذلك «حاشية كتاب التوحيد» و«القول المفيد» و«الشرح الممتع» و«تفسير ابن سعدي» و«ابن كثير» و«زاد المعاد» ونحوها من الكتب الميسرة وماهي التي لابد لها من شيخ ومعلم؟

ج: «لا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍّ» يعني: ممن حفظ القرآن وقرأه من المُصحف، ما قرأه على شيخ، لا تأخذ منه القرآن؛ لأنّه يكون ولابد يفوته بعض الأشياء، إما في الضبط، أو في آداب التلاوة، أو في التجويد، أو في الوقف أو نحو ذلك مما يتميّز به القارئ من غيره.

سابقًا قبل أن يكون هناك شكل للمصحف، يعني: شكل تام بالحركات في وقت مقولة هذه الكلمة كانت المصاحف بلا شكل بنَقطٍ، ولكن لم تكن مشكولة، فكان يحصل فيها خلل وتصحيف حتى نُسب لبعض الكبار من المشهورين تصحيفات في ذلك، مثل ما يُروى عن عثمان ابن أبي شيبة، ومثل ما يروى عن غيره من تصحيفات في التلاوة.

بل قد ذَكر لي بعض الثقات أن أحد الأساتذة في جامعة من الجامعات غير الشرعية كان يُدرّس مادة ثقافة، أو شيء من هذا، فأتى وهو يقرأ بسرعة، ويملي عليهم أو عنده أوراقه التي يطالع منها قال: وقال تعالى: (وإذ نتفنا الحبل فوقهم)

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٣١)، وابن عدي في الكامل (١/ ٢٨٩)، والعسكري في أخبار المصحفين (ص٣٢).

-نقل لي الثقة هذا وكان حاضرًا-، يقول: فقلنا له: ياشيخ الآية في سورة الأعراف ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ [الأعراف:١٧١]، ما استسلم هو للحق، قال: لا، لا، فيها قراءات (وإذ نتفنا الحبل فوقهم) فيها قراءات!! هذا من الاستهانة بالعلم. طيب تعلم هذا أو تخلصًا؟ إن كان تخلصًا هذا -والعياذ بالله- تتخلص أنت من التبعة، وتنسب شيء لايصح، يعني: عدم احترام للعلم إلى آخره.

المقصود: هذا من جهة الصحفي من جهة أنه يقرأ وهو ما يعرف.

مرة أيضًا واحد في مكتبة سمعه غيري -وهو الذي حدثني بها-، يقول: يسأل وهو جاء من غير هذه البلاد، وعنده ولد عليه سورة الظاهر يحفظها، وهو مايعرف القرآن هو عنده منهجه يبدأ من سورة الهَمزة. وهي سورة الهُمَزَة، يبدأ من سورة الهَمزَة إلى آخره!!

فمثل هذا هو الذي قيل في هذه الكلمة «لا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍّ»؛ لأَنَّه يُدرس بالباطل وبالغلط «وَلَا العِلمَ من صَحَفِيٍّ»، وهي أصح من صُحُفي؛ لأن النسبة للجمع لابد من إعادتها للمفرد، القاعدة في النسبة في النحو عند البصريين أن النسبة تكون للمفرد، مثلًا ستنسب للدول لا تقول دُوَلي، وإنما تنسب إليه بالمفرد دَولة، ترجع الجمع إلى مفرده، ثم تنسب إليه، فكون النسبة دَولي، ستنسب للصُحف لابد أن ترجعها إلى مفردها صَحيفة، فتنسب إليها صَحَفي. في المدينة مَدني، وهذه هي القاعدة، إلا فيما شذّ لأجل وقوع الالتباس، مثل النسبة للمدائن -المدائن المعروفة- بالمدائني، وأشباه ذلك؛ لأجل أنه لو أرجعت إلى أصلها مدينة، ونسب إليها مدني؛ لوقع الالتباس بين المدني نسبة إلى المدائن، والمدني الذي هو نسبة إلى المدينة، في بحث معروف في النحو.

المقصود: أن صحتها صَحَفي بفتحتين، وليس صُحُفيا، مثل ماهو شائع في الأخبار وفي بعض الجرائد إلى آخره.

«وَلَا العِلمَ من صَحَفِيِّ»، يعني: ممن قرأ في الكتب دون أشياخ؛ لأَنَّه سيرجح من عند نفسه، سيرجح بناء على ما قرأه، والعلم لا يؤخذ هكذا، العلم منه شيء للترجيح، ومنه شيء للبحث، الأقوال كثيرة، وتنوع الأقوال وما أورده أهل العلم في شروحهم هذا طويل، لكن منه شيء للاطلاع، منه شيء لمعرفة ما قيل في المسألة، للنّظر، لعله يكون له شواهد له قوة. إلى آخره.

فمن كان علمُه من الصُّحُف، فإنه لا يكون على الجادة السوية، بل لابد أن تجد عنده شواذ، وعنده أغلاط يخالف بها أهل العلم.

ولهذا عابوا على ابن حزم -مثلًا- عابوا عليه في مسائل الحج أشياء وهِم فيها، وانتقدها ابن القيم في «زاد المعاد»، وعقد لها فصلًا طويلاً، أغاليط ابن حزم في الحج؛ لأَنَّه ما حج أصلًا، ولا تلقى كتاب الحج عن أحد من أهل العلم[(١)].

وكذلك ابن القطان الفاسي العالم المشهور صاحب كتاب «بيان الوهم والإيهام»، انتقده الذهبي وغيره بأنه لم يأخذ علم الرجال ولا علم الحديث عن المشايخ -عن العلماء-؛ لهذا وقع في أوهام وفي أشياء تفرد بها كثيرة[(٢)].

---

(١) انظر: زاد المعاد (٢/ ٢١٣-٢٢٥).

(٢) قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (لقد أسرف فِي المحاققة والتعنت لِلْحَافِظِ أبي مُحَمَّد، وَبَالغ فِي ذَلِك، وَأصَاب فِي كثير من ذَلِك، وَلم يصب فِي أَمَاكِن وَغلط فِيهَا، وألزم أَبَا مُحَمَّد بتطويل الْكَلَام على الْأَحَادِيث بِمَا لَا يُنَاسب الْأَحْكَام المختصرة الَّتِي بِلَا أَسَانِيد، وَعمد إِلَى رُوَاة لَهُم جلالة وجلادة فِي الْعلم، وحديثهم فِي مُعظم دواوين الْإِسْلَام فغمزهم بِكَوْن أَن أحدا من القدماء مَا نَص على توثيقهم بِحَسب مَا اطلع هُوَ عَلَيْهِ، وقاعدته كَابْن حزم وَأهل الْأُصُول: يقبل مَا روى الثِّقَة سَوَاء خُولِفَ =

ولهذا سلسلة العلم إذا اتصلت يكون الاجتهاد واقع في أصوله، مايكون بعيدًا، والذين خرجوا بأقوال شاذة في الأمة، أو أقوال غريبة خالفوا بها قول المحققين من أهل العلم أو الجمهور، لابد أن يكون فيهم هذا المَنزِع أنهم فاتهم الأخذ عن الأشياخ في ذلك، وهناك أمثلة في التاريخ كثيرة.

المرء يحصل على أن يستفيد من أهل العلم؛ لأجل أن يكون طلبه للعلم على أصوله، أما من أخذ من الصُحف دون الأشياخ فإنّ هذا يكون عنده نقص.

إذا حصل أنه أخذ عن الأشياخ في أصول العلوم ثم توسع بالقراءة في الكتب فلا عيب، هذا سنة كثير من أهل العلم، بل الأكثر من أهل العلم أنهم لا يظَلون أعمارهم يقرؤون على المشايخ، بل جملة من عمره يقرأ، فإذا حصّل الأصول، وشُهد له بذلك، واستشار شيخه؛ ممكن أنه بعد ذلك يترك القراءة على المشايخ، ويأخذ يقرأ لوجود الأصول عنده، الأصول في التوحيد، والأصول في التفسير، والأصول في الحديث، وفي الفقه... إلى آخره؛ يعني: الأشياء التي يربط بها العلم.

وكما ذكرتُ لك في أوّل الكلام: «إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ بِأَيْدِي الرِّجَالِ».

**س: لو تكلمت -أحسن الله إليك- عن المراجعة والمذاكرة بين طلبة العلم؟**

ج: هذا مهم لا شك أن يكون لطالب العلم صديق في مثل همته، يكون بينه وبينه مراجعة في العلم، يحفظ ويُسمّع عليه، ويتراجعان، وإذا ضبط مسألة، أو

---

= أَو رفع الْمَوْقُوف أَو وصل الْمُرْسل. وَالرجل فحافظ فِي الجُمْلَة لَهُ اطلَاع عَظِيم، وَتوسع فِي الرِّجَال، ويقظة وفطنة قل من يجاريه فِي زَمَانه أَخذ الْفَنّ من المطالعة) الرد على ابن القطان في كتابه «بيان الوهم والإيهام» (ص٢٣-٢٤).

شرح حديث تناقشا فيه، أو ضبطا باب فقه تناقشا فيه، هذا يورد إشكال، وهذا يورد وهذا يشرح شيء منه، وهذا يشرح شيء منه، كما كان العلماء السالفون يتذاكرون العلم المحفوظ والمفهوم.

ولما قدم أبو زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم الرازي المعروف الإمام، قرين أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، لما قدم من بغداد في مدة مُكثه في بغداد لم يُصلّ الإمام أحمد نافلة، كان يقتصر على الفرائض، فقيل له في ذلك، فقال: «اسْتَأْثَرْت بِمُذَاكَرَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَلَى نَوَافِلِي»(١).

فمذاكرة العلم تقوي العلم وتثبته، ويكون معها قوة في الإدراك والفهم والحفظ، إلى آخر ذلك.

لكن بشرط أن يكون الذي تذاكر معه في نفس مستواك؛ كي يفهم مثل ما تفهم، وتشترك أنت وإياه في حفظ ما تحفظون متدرّجًا، كذلك في الحضور على العلماء.

أسأل الله جَلَّ وَعَلَا لي ولكم التوفيق والسداد، وصلّ اللهم وسلّم على نبينا محمد.

---

(١) انظر: تاريخ بغداد وذيوله (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ١٩٩)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص٣٨٦)، والأنساب للسمعاني (٦/ ٣٥)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٢٢٨).

# فهرس المراجـع


- الإبانة الكبرى لابن بطة، المؤلف: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: ٣٨٧هـ)، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، عدد الأجزاء: ٩.
- الإبهاج في شرح المنهاج (على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفى سنه ٦٨٥ هـ)، المؤلف: شيخ الإسلام علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦هـ) وولده تاج عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ)، تنبيه: شرح التقي السبكي قطعة يسيرة من أول المنهاج، ثم أعرض عنه فأكمله ابنه التاج، بداية من قول البيضاوي: (الرابعة: وجوب الشيء مطلقًا يوجب وجوب ما لا يتم إلا به وكان مقدورًا)، كتب هوامشه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، عدد الأجزاء: ٣.
- الإتقان في علوم القرآن، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م، عدد الأجزاء: ٤.
- إثبات عذاب القبر، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي أبو بكر، دار النشر: دار الفرقان - عمان الأردن - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. شرف محمود القضاة.
- اجتماع الجيوش الإسلامية، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، الناشر: مطابع الفرزدق التجارية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٢ (الجزء الأول دراسة من المحقق).
- الآحاد والمثاني، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١، عدد الأجزاء: ٦.
- الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت:٤٥٦هـ)، قوبلت على الطبعة التي حققها: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، عدد الأجزاء: ٨.

- الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: علي بن محمد الآمدي، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت)، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية للبعلي، بتحقيق محمد حامد الفقي. مكتبة السنة المحمدية. طبعة ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م.
- أخبار المصحفين، المؤلف: أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (ت ٣٨٢هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦، عدد الصفحات: ٦٥.
- اختصار علوم الحديث، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، عدد الصفحات: ٢٤٨.
- الاختيار لتعليل المختار، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، عدد الأجزاء: ٥.
- أخلاق العلماء، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُـرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، قام بمراجعة أصوله وتصحيحه والتعليق عليه: فضيلة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، الناشر: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - السعودية.
- آداب الشافعي ومناقبه، المؤلف: أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م، عدد الصفحات: ٢٤٨.
- الآداب الشرعية والمنح المرعية، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب، عدد الأجزاء: ٣.
- آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٣١ - ٦٧٦هـ)، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الصفحات: ٨٦.

- أدب الإملاء والاستملاء، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ)، المحقق: ماكس فايسفايلر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١ - ١٩٨١، عدد الصفحات: ١٨٠.
- أدب المفتي والمستفتي، المؤلف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح الشهرزوري (ت ٦٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الصفحات: ٢١٥.
- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد ابن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٣.
- الاستقامة، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ٢.
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، عدد الصفحات: ٥٤٢.
- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار ابن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.

- الاعتصام، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢ (متسلسلة الترقيم).
- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، محمد بن عمر الرازي، تحقيق علي سامي النشار، دار الكتب العلمية بيروت، طبعة ١٤٠٢هـ.
- إعراب القرآن، المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، عدد الأجزاء: ٤.
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار/ مايو ٢٠٠٢م.
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، المؤلف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم ابن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، المحقق: علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دارسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨م، في الحاشية: أهم تعليقات التحقيق، عدد الأجزاء: ١.
- أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، المؤلف: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦، عدد الصفحات: ٢٣٩.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب ابن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الصفحات: ١٣٠.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني

الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.

- اقتضاء العلم العمل، المؤلف: الخطيب البغدادي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، عدد الصفحات: ١١٤.
- الإقناع في مسائل الإجماع، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن بن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ألفية ابن مالك، المؤلف: محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، الناشر: دار التعاون، عدد الأجزاء: ١.
- ألفية السيرة النبوية - نظم الدرر السنية الزكية، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، الناشر: دار المنهاج - بيروت، الطبعة: الأولى- ١٤٢٦ هـ، عدد الصفحات: ١٧٥.
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض ابن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: السيد أحمد صقر، الناشر: دار التراث/ المكتبة العتيقة - القاهرة/ تونس، الطبعة: الأولى، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م، عدد الصفحات: ٢٥٠.
- الأمثال السائرة من شعر المتنبي، المؤلف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، الناشر: مكتبة النهضة، بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م، عدد الصفحات: ٧٨.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ، عدد الصفحات: ٦٤.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٤٦هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة،

ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٤.

- الانتصار لأهل الأثر المطبوع باسم (نقض المنطق)، [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال (٢٣)]، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن حسن قائد، راجعه: سُعود ابن عبد العزيز العُريفي - عمر بن سَعْدِي الجزائري، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، عدد الصفحات: ٣٤١.
- الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م، عدد الأجزاء: ١.
- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ(الشاه ولي الله الدهلوي) (ت ١١٧٦هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار النفائس - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤، عدد الصفحات: ١١١.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٣٠.
- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين اليمني (المتوفى: ٨٤٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ١.
- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.

- البدء والتاريخ، المؤلف: المطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو ٣٥٥ هـ)، اعتنى بنشره: كلِمان هُوار [ت ١٩٢٧ م - ١٣٤٥ هـ]، الناشر: أَرنست لرُو الصحّاف - باريس، ما بين ١٨٩٩ - ١٩١٩ م، طبع: مطبعة برطرند في مدينة شالون، عدد الأجزاء: ٦.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٤.
- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨، هـ - ١٩٨٨ م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٧.
- بدائع الفوائد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- البرهان في أصول الفقه، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد ابن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
- البصائر والذخائر، المؤلف: أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس (ت نحو ٤٠٠هـ)، المحقق: د/ وداد القاضي، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١٠ (٩ ومجلد فهارس).
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، المؤلف: أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (المتوفى: ٢٨٢هـ)، المنتقى: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧ هـ)، المحقق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.

- بُغْيَة الطَّلَب في تاريخ حلب، المؤلف: كمال الدين عمر بن أحمد بن هبة الله العقيلي الحلبي ابن العديم (ت ٦٦٠)، المحقق: المهدي عيد الرواضية، الناشر: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن - إنجلترا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م، عدد الأجزاء: ١٢ (١١ والفهارس).
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان/ صيدا، عدد الأجزاء: ٢.
- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- بيان فضل علم السلف على علم الخلف، المؤلف: ابن رجب؛ عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي، أبو الفرج، زين الدين، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، حالة الفهرسة: مفهرس فهرسة كاملة، الناشر: دار الصميعي، سنة النشر: ١٤٠٦، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ٢، عدد الصفحات: ١١٨.
- البيان والتبيين، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م، عدد الصفحات: ٥٤٥.
- تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (ت ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٧ (١٥ والفهارس).
- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.
- تاريخ بغداد وذيوله، ١ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، ٢ - المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيثي، للذهبي، ٣ - ذيل تاريخ بغداد، لابن النجار، ٤ - المستفاد من تاريخ بغداد، لابن الدمياطي، ٥ - الرّد على أبي بكر الخطيب البغدادي، للملك المعظم عيسى الأيوبي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، طبعة ١٩٩٥م.
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة - قسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٨ (متسلسلة الترقيم).
- التحقيق في أحاديث الخلاف، المؤلف: أبو الفرج بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، علق على المسائل الفقهية واللغوية وألفاظ الأحاديث: محمد فارس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.

- التدوين في أخبار قزوين، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، المحقق: عزيز الله العطاردي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٤.
- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.
- التذكرة الحمدونية، المؤلف: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء الدين البغدادي (ت ٥٦٢هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- تذكرة السامعِ والمتكلم في أَدب العالم والمتعلم، المؤلف: بدر الدين بن أبي إسحاق إبراهيم بن أبي الفضل سعد الله بن جماعة الكناني (ت ٧٣٣ هـ)، تحقيق: محمد هاشم الندوي، الناشر: دائرة المعارف (وصورته دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)، عام النشر: ١٣٥٤ هـ، عدد الصفحات: ٢٣٦.
- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قيماز الشهير بـ (الذهبي) (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ)، تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ١١.
- تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة ويليه (فائت التسهيل)، المؤلف: صالح بن عبد العزيز ابن علي آل عثيمين الحنبلي مذهبًا، النجدي القصيمي البُرَدِي (١٣٢٠ هـ - ١٤١٠ هـ)، المحقق: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٤ (متسلسلة الترقيم).
- التسهيل لعلوم التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
- تعظيم الفتيا، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن علي الشهير بـ ابن الجوزي (٥١٠ - ٥٩٧ هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،

الناشر: الدار الأثرية، عمان - الأردن، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الصفحات: ١٣٣.

- تعظيم قدر الصلاة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦، عدد الأجزاء: ٢.
- تعليم المتعلم طريق التعليم (ت: قباني)، المؤلف: برهان الإسلام الزرنوجي، المحقق: مروان قباني، حالة الفهرسة: غير مفهرس، سنة النشر: ١٤٠١ - ١٩٨١، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ١٦٢.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ٥.
- تفسير الراغب الأصفهاني، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١، جزء ٢، ٣: من أول سورة آل عمران - وحتى الآية ١١٣ من سورة النساء، تحقيق ودراسة: د. عادل بن علي الشِّدِي، دار النشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد ابن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر، عدد الأجزاء: ٢٤، ١ - ١٦: مصورةٌ من تحقيق محمود محمد شاكر، الذي ينتهي بتفسير الآية ٢٧ من سورة إبراهيم، ١٧ - ٢٤ (بقية التفسير): إعادة صَف لطبعة الحلبي بنصها وحواشيها بلا أدنى إشارة!
- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.

- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨.
- تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء، المؤلف: ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين بن تيمية، المحقق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، الناشر: مكتبة الرشد، سنة النشر: ١٤١٧ - ١٩٩٦، عدد المجلدات: ٢، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ٩٥١.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الصفحات: ١٢٣.
- تقييد العلم للخطيب البغدادي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ابن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، الناشر: إحياء السنة النبوية - بيروت، عدد الصفحات: ١٥٠.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م، عدد الصفحات: ٤٧٥.
- تلبيس إبليس، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ١.
- تلخيص كتاب الاستغاثة = الرد على البكري، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧، تحقيق: محمد علي عجال، عدد الأجزاء: ٢.

- التمثيل والمحاضرة، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: الدار العربية للكتاب، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ١.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين بن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.
- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٢.
- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، المؤلف: أحمد ابن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى (المتوفى: ١٣٢٧هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١.

- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.
- ثلاث تراجم نفيسة للأئمة الأعلام: ابن تيمية، والحافظ علم الدين البرزالي، والحافظ جمال الدين المزي، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، عدد الصفحات: ٥٦.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد).
- جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، طبع على نفقة المحقق ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١٠.
- جامع المسائل (ط. عالم الفوائد)، المؤلف: ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين بن تيمية، المحقق: محمد عزير شمس، الناشر عالم الفوائد، مكة، سنة النشر: ١٤٢٢ - ١٤٢٧، عدد المجلدات: ٩.

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير ابن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءًا (في ١٠ مجلدات).
- الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: خالد الرباط، سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٢٢ (هذا القسم هو الأجزاء ١٦ - ١٩ من الكتاب).
- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار العروبة - الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٧، عدد الصفحات: ٤٨٢.
- الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، المؤلف: أبو الفرج المعافى بن زكريا ابن يحيى الجريري النهرواني (ت ٣٩٠هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الصفحات: ٧٤٤.

- جمل من أنساب الأشراف، المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ١٣.
- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، أو الداء والدواء، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١.
- جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت ١٣٦٢هـ)، أشرفت على تحقيقه وتصحيحه: لجنة من الجامعيين، الناشر: مؤسسة المعارف، بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي، عدد الأجزاء: ٢.
- الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، المؤلف: يوسف بن حسن بن أحمد ابن حسن بن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المِبْرَد الحنبلي (ت ٩٠٩ هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الصفحات: ٢٥٦.
- جوهرة التوحيد لإبراهيم اللقاني.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١٩.
- الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله ابن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: د. مروان قباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م، عدد الصفحات: ٩١.

- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، المحقق: د. مازن المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١، عدد الصفحات: ٨٥.
- الحطة في ذكر الصحاح الستة، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار الكتب التعليمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، عدد الصفحات: ٢٧٠.
- حلية الأولياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور، منها:١ - دار الكتاب العربي - بيروت، ٢ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق)، عدد الأجزاء: ١٠.
- حلية طالب العلم (وهو مطبوع ضمن كتاب المجموعة العلمية)، المؤلف: بكر ابن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت١٤٢٩هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ، عدد الصفحات: ٢٠٦.
- الحماسة المغربية، لأبي العباس أحمد بن عبد السلام الجراوي، تحقيق محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩١م.
- الحيوان، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، عدد الأجزاء: ٧.
- الخلاصة في معرفة الحديث، المؤلف: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي (ت ٧٤٣ هـ)، المحقق: أبو عاصم الشوامي الأثري، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الصفحات: ١٨٠.
- الدر الفريد وبيت القصيد، المؤلف: محمد بن أيدمر المستعصمي (٦٣٩ هـ - ٧١٠ هـ)، المحقق: الدكتور كامل سلمان الجبوري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م، عدد الأجزاء: ١٣ (آخر جزئين فهارس).
- الدر المنثور، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: ٨.

- درء تعارض العقل والنقل، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ١٠.
- دراسات عربية وإسلامية مهداة إلى أديب العربية الكبير أبي فهر محمود محمد شاكر بمناسبة بلوغه السبعين، المؤلف: مجموعة من المصنفين، حالة الفهرسة: مفهرس فهرسة كاملة، سنة النشر: ١٤٠٣ - ١٩٨٢، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ٦٧١.
- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، المؤلف: علماء نجد الأعلام، المحقق: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ١٦.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة/ محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، عدد الأجزاء: ٦.
- دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، المؤلف: القاضي عبد النبي ابن عبد الرسول الأحمد نكري (ت ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٤.
- دقائق المنهاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المحقق: إياد أحمد الغوج، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، عدد الصفحات: ٧٨.
- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور ابن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي ابن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٧.

- الديباج المُذَهَّب في مصطلح الحديث (مطبوع مع شرح منلا حنفي عليه)، المؤلف: يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنبابي، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر، باشر طبعه: محمد أمين عمران، عام النشر: ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١م، عدد الصفحات:٦٣.
- ديوان السموأل، المؤلف: السموأل بن غريض بن عادياء الأزدي، التحقيق: د. واضح الصمد، الناشر: دار الجيل بيروت، عدد الصفحات: ١٩٢، الطبعة: الأولى.
- ديوان الشافعي (ت: سليم)، المؤلف: الإمام الشافعي؛ محمد بن إدريس بن العباس ابن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله، المحقق: محمد إبراهيم سليم، حالة الفهرسة: غير مفهرس، الناشر: مكتبة ابن سينا، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ١٦٠.
- ديوان طرفة بن العبد، المؤلف: طَرَفَة بن العَبْد بن سفيان بن سعد البكري الوائلي أبو عمرو الشاعر الجاهلي (المتوفى: ٥٦٤ م)، الناشر: دار صادر - بيروت - لبنان.
- ذم التأويل، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ذم الكلام وأهله، المؤلف: أبو إسماعيل الهروي (ت ٤٨١ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل [ت ١٤٢٥ هـ]، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ٦، الطبعة: الأولى، (١٤١٦ هـ=١٩٩٦ م) - (١٤٢٢ هـ=٢٠٠٢ م)، أصل الجزئين ١ - ٢: رسالة ماجستير للمحقق، والأجزاء ٣ - ٥ رسالته للدكتوراه، ثم حَقق الجزء ٦ وطبعه لاحقًا، ثم توفي قبل طباعة الجزء ٧ الذي يتم به الكتاب بتجزئة الأصل، تنبيه: للكتاب طبعة أخرى كاملة في ٥ مجلدات، عن مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية، بتحقيق أبي جابر الأنصاري.
- ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي التميمي، أبو محمد الكتاني الدمشقي (ت ٤٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الصفحات: ٢٣٤.
- ذيل طبقات الحنابلة، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: د عبد الرحمن ابن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.

- رأس الحسين، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور السيد الجميلي، عدد الصفحات: ٢١٥.
- ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، المؤلف: جار الله الزمخشري توفي ٥٨٣ هـ، الناشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ٥.
- الرد الوافر، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣، عدد الصفحات: ١٣٨.
- الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري، دار النشر: الفاروق الحديثة - القاهرة/ مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م، عدد الصفحات: ٦٦.
- الرد على الجهمية والزنادقة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١.
- الرد على الشاذلي في حزبيه، وما صنفه في آداب الطريق (يطبع كاملًا لأول مرة)، [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال (١٥)]، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، راجعه: سعود بن عبد العزيز العريفي - جديع بن محمد الجديع، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، عدد الصفحات: ٣٣٢.
- الرد على المنطقيين، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، عدد الصفحات: ٥٤٥.
- الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء السادس)، المؤلف: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، المحقق: صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، محمد بن صالح العيلقي، الناشر: جامعة

الإمام محمد بن سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: بدون، عدد الصفحات: ٣٢٣.

- رسوم التحديث في علوم الحديث، المؤلف: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر ابن إبراهيم بن خليل الجعبريّ (ت ٧٣٢هـ)، المحقق: إبراهيم بن شريف الميلي، الناشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الصفحات: ٢٠٩.
- رفع الإصر عن قضاة مصر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الصفحات: ٤٨٧.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، المؤلف: تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الصفحات: ٢٠٤.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، المؤلف: منصور بن يونس البهوتي، ومعه حاشية نفيسة: للشيخ العالم محمد بن صالح العثيمين [وقد خَلَتْ منها هذه النسخة الإلكترونية]، وتعليقات مفيدة مِن نُسْخة: العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي [وقد خَلَتْ منها أيضًا هذه النسخة الإلكترونية]، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، حققه: المكتب العِلْمي لمؤسسة الرسالة، الناشر: (دار المؤيد- الرياض)، (مؤسسة الرسالة - بيروت)، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الصفحات: ٧٣٥ (في مجلد واحد).
- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة١٤٠٣هـ.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي

الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.

- رياض الصالحين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، عدد الصفحات: ٥٢٧.
- زاد المستقنع في اختصار المقنع، المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى ابن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر، الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض، عدد الأجزاء: ١.
- زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٥.
- الزهد والرقائق لابن المبارك، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (المتوفى: ١٨١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ١.
- الزهد، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١.
- سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الرابعة ١٣٧٩ هـ/ ١٩٦٠ م، عدد الأجزاء: ٤.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف)،

عدد الأجزاء: ٦، عام النشر: جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

- السنة، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠، عدد الأجزاء: ٢.
- السنة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨، عدد الأجزاء: ١.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، المؤلف: محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين بن رشيد الفهري السبتي (ت ٧٢١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧، عدد الصفحات: ١٨٥.
- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: (١٠ و ٢ فهارس).
- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٥.
- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد علي قاسم العمري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، عدد الصفحات: ٤١٠.
- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ والفهارس).
- سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، المؤلف: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (ت ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م، عدد الصفحات: ٣٨١.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى، عدد الصفحات: ٩٩٢.
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (ت ٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحي هلل، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٢.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
- شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة؛ لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، طبعة ١٤٠٢هـ.
- شرح الأربعين النووية للإمام يحيى بن شرف النووي، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ت عادل رفاعي، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠ م، ٦٠٨ صفحات .
- شرح التسهيل المسمى (تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد)، المؤلف: محمد بن يوسف ابن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (ت ٧٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ، عدد الأجزاء: ١١ (متسلسلة الترقيم) (١٠ ومجلد للفهارس).
- شرح السنة، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١٥.
- شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- شرح العمدة في الفقه - كتاب الطهارة، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي

الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، المحقق: د. سعود بن صالح العطيشان، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الصفحات: ٥٢٣.

- الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف)، المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله ابن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٣٠.
- شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).
- شرح ديوان الحماسة، المؤلف: أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني (المتوفى: ٤٢١ هـ)، المحقق: غريد الشيخ، وضع فهارسه العامة: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- شرح فضل الإسلام، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي - صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، تحقيق وعناية عادل بن محمد مرسي رفاعي، مكتبة دار الحجاز، مصر، ط ١، ١٤٣٣ هـ، ٤١٦ صفحة.
- شرح كتاب الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشيخ الإسلام ابن تيمية، صالح ابن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، تحقيق وعناية عادل بن محمد مرسي رفاعي، مكتبة دار الحجاز، مصر، ط ١، ١٤٣٣ هـ، ٤٢٨ صفحة.
- شرح مختصر الروضة، المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٣.

- شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس).
- شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥ (٤ وجزء للفهارس).
- شرف أصحاب الحديث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة، عدد الأجزاء: ١.
- الشريعة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥.
- شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣، ومجلد للفهارس).
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٦.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ ابن مَعْبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب

الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣، عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس).

- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح ابن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٥.
- صفة الصفوة، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- الصفدية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ، عدد الأجزاء: ٢ في مجلد واحد.
- الصلاة وأحكام تاركها، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة بالمدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١.
- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، المؤلف: عثمان ابن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨، عدد الصفحات: ٢٨٢.
- صيد الخاطر، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، بعناية: حسن المساحي سويدان، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١.
- طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- طبقات الشافعيين، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الصفحات: ٩٥٥.
- طبقات الفقهاء الشافعية، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.
- طبقات المفسرين، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد الداوودي شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٠٣ - ١٩٨٣، عدد المجلدات: ٢، رقم الطبعة: ١.
- طبقات علماء الحديث، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٤.
- طبقات فحول الشعراء، المؤلف: محمد بن سلّام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٣٢هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، الناشر: دار المدني - جدة، عدد الأجزاء: ٢.
- طلبة الطلبة، المؤلف: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (المتوفى: ٥٣٧هـ)، الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣١١هـ، عدد الأجزاء: ١.
- العبر في خبر من غبر، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

- عداء الماتريدية للعقيدة السلفية، المؤلف: شمس الدين السلفي الأفغاني، الناشر: مكتبة الصديق، سنة النشر: ١٤١٩ - ١٩٩٨، عدد المجلدات: ٣، رقم الطبعة: ٢، عدد الصفحات: ٢٠٣٦.
- العدة شرح العمدة، المؤلف: عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: ٦٢٤هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- العدة في أصول الفقه، المؤلف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض - جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: بدون ناشر، الطبعة: الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء في ترقيم مسلسل واحد.
- العرش، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٢.
- عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ (الشاه ولي الله الدهلوي) (ت ١١٧٦هـ)، المحقق: محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية - القاهرة، عدد الصفحات: ٣٦.
- العقد الفريد، المؤلف: أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ، عدد الأجزاء: ٨.
- العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، عدد الصفحات: ٧١.
- عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن، المؤلف: حمود بن عبد الله بن حمود ابن عبد الرحمن التويجري (ت ١٤١٣هـ)، الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض

- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، عدد الصفحات: ١٣٣.

- العلل ومعرفة الرجال، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م، عدد الأجزاء: ٣.
- علم المقاصد الشرعية، المؤلف: نور الدين بن مختار الخادمي، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، عدد الصفحات: ٢٠٧.
- العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، لشمس الدين الذهبي، تحقيق أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥.
- عنوان المجد في تاريخ نجد، المؤلف: عثمان بن عبد الله بن بشر، الناشر: دار الملك عبد العزيز، الطبعة: الرابعة، الرياض ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- عون الأطفال، شرح لامية ابن الوردي، المؤلف: صلاح الدين الزماكي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٦ م، عدد الصفحات: ١٦٠.
- العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.
- الغريبين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٦ (متسلسلة الترقيم).
- الفاضل، المؤلف: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ)، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ، عدد الصفحات: ١٢٦.

- فتاوى ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧، عدد الأجزاء: ١.
- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: دار المعرفة.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
- فتحُ البيان في مقاصد القرآن، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت ١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، الناشر: المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا - بَيروت، عام النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، المؤلف: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب ابن سليمان التميمي (ت ١٢٨٥هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد ابن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٤.
- الفرائد السنية في شرح المقدمة السنوسية: المسماة أم البراهين، المؤلف: محمد المالكي، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر ٢٠١٥م، عدد الصفحات: ٣٥٢.
- الفرق بين الفرق، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٧م.
- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس ابن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، عدد الأجزاء: ٤.
- فضائح الباطنية، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، المحقق: عبد الرحمن بدوي، الناشر: مؤسسة دار الكتب الثقافية - الكويت، عدد الأجزاء: ١.

- فضائل الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣، عدد الأجزاء: ٢.
- فضائل القرآن للقاسم بن سلام، المؤلف: أبو عُبيد القاسم بن سلّام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، الناشر: دار ابن كثير (دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ –١٩٩٥ م، عدد الصفحات: ٤٠١.
- فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، المؤلف: أبو عبد الله محمد ابن أيوب بن يحيى بن الضريس بن يسار الضريس البجلي الرازي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، الناشر: دار الفكر، دمشق – سورية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧م، عدد الصفحات: ١٢٩.
- فضائل القرآن، المؤلف: أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفاض الفِرْيابِي (ت١٠٣٠هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: يوسف عثمان فضل الله جبريل، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩ م، عدد الصفحات: ٢٦١.
- الفضل المبين على عقد الجوهر الثمين، المؤلف: محمد جمال الدين القاسمي، المحقق: عاصم بهجة البيطار، الناشر: دار النفائس، سنة النشر: ١٤٠٣ – ١٩٨٣، عدد المجلدات: ١، عدد الصفحات: ٥٢٧.
- الفقيه و المتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ – ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، المؤلف: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت١٣٨٢هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت ص. ب: ١١٣/ ٥٧٨٧، الطبعة: ٢، ١٩٨٢، عدد الأجزاء: ٢.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم بن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٢.

- الفوائد، المؤلف: أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢، عدد الأجزاء: ٢.
- الفوائد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م، عدد الصفحات: ٢١٢.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، عدد الأجزاء: ٦.
- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: مكتبة الفرقان - عجمان، الطبعة: الأولى (لمكتبة الفرقان) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١هـ، عدد الصفحات: ٤١٨.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام ابن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، (وصورتها دور عدة؛ مثل: دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة)، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ٢.
- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد ابن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان، عدد الصفحات: ٤١٥.
- القواعد لابن رجب، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي، مصر (وصورتها دار الكتب العلمية ودار الفكر ودار المعرفة وغيرهم)، عدد الصفحات: ٤٢٤.
- الكافي في فقه الإمام أحمد، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى:

٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

- الكافي في فقه أهل المدينة، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
- كتاب التعريفات، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عَزَّوَجَلَّ، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ابن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، المحقق: عبد العزيز ابن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، المؤلف: محمد ابن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١١.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد ابن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٧.
- كتاب المعجم، المؤلف: عَبْد الخالق بْن أسد بْن ثابت، الفقيه أَبُو مُحَمَّد الدّمشقيّ الحنفيّ المحدِّث الأطْرابُلُسيّ الأصل (ت ٥٦٤هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرَّار، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، عدد الصفحات: ٤٣٤.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن ابن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء:٦.

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله، الشهير بـ(حاجي خليفة) وبـ(كاتب جلبي) -[ت ١٠٦٧ هـ]، عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقايا، المدرس بجامعة إسطنبول - والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، طبع بعناية: وكالة المعارف بإسطنبول (١٩٤١ م= ١٣٦٠ هـ) - (١٩٤٣ م= ١٣٦٢ هـ)، ثم صَوّرتْه بالأوفست: (دار النشر الإسلامية ومكتبة الجعفري التبريزي بطهران)، (وعَنها) صَوّره كثيرٌ من الناشرين (كمكتبة المثنى ببغداد، ومؤسسة التاريخ العربي ودار إحياء التراث العربي ببيروت) مِرارًا، عدد الأجزاء: ٢.
- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، صححه: أبو عبد الله السورقي، قابله: إبراهيم حمدي المدني، الناشر: جمعية دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٥٧ هـ، (صَوّرتْها المكتبة العلمية - المدينة المنورة، وغيرها)، عدد الصفحات: ٤٣٧.
- اللآلئ البهية في شرح الواسطية، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار العاصمة ودار الحجاز بالرياض.
- اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي، المؤلف: أبو العلاء أحمد بن عبد الله المعري (٣٦٣ - ٤٤٩ هـ)، المحقق: محمد سعيد المولوي، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الصفحات: ١٤٩٢.
- اللباب في تهذيب الأنساب، المؤلف: عز الدين بن الأثير الجزري [ت ٦٣٠ هـ]، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، وصَوّرَتْها: مكتبة المثنى بغداد، تنبيهات:١ - نُقِل في صدر هذه الطبعة ترجمة المؤلف من كتاب (وفيات الأعيان) بتحقيق د. إحسان عباس، هكذا! وليس ذلك من تقديمه لها.٢ - سبَق إلى نَشر الكتاب مكتبةُ القدسي بالقاهرة في ٣ أجزاء تِباعًا بالأعوام ١٣٥٦ - ١٣٦٩ هـ.
- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي

محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٢٠.

- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
- لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م، عدد الأجزاء: ٧.
- اللمع في أصول الفقه، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ، عدد الصفحات: ١٣٤.
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، المؤلف: شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، الطبعة: الثانية - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية (شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة أهل الآثار السلفية)، المؤلف: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، (ت ١١٨٨هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الله بن محمد بن سليمان البصيري، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- المبدع في شرح المقنع، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، سنة النشر: ١٤٢٣ - ٢٠٠٣، عدد المجلدات: ١٠.
- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣٠.
- المجالسة وجواهر العلم، المؤلف: أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي (ت ٣٣٣ هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: جمعية

التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ١٠ (آخر ٢ فهارس).

- مجاني الأدب في حدائق العرب، المؤلف: رزق الله بن يوسف بن عبد المسيح بن يعقوب شيخو (ت ١٣٤٦هـ)، الناشر: مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، عام النشر: ١٩١٣ م، عدد الأجزاء: ٦.
- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ابن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس).
- مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي، المؤلف: أحمد قبش، سنة النشر: ١٤٠٥ - ١٩٨٥، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ٣، عدد الصفحات: ٥٥٨.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.
- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- مجموعة الرسائل والمسائل، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، الناشر: لجنة التراث العربي، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء في مجلدين.
- المحاسن والأضداد، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣ هـ، عدد الصفحات: ٣٥٢.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤، عدد الأجزاء: ١.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
- المحصول، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت:٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١١ (١٠ ومجلد للفهارس).
- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ١٢.
- محنة الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي تقي الدين أبو محمد، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: هجر للطباعة والنشر، سنة النشر: ١٤٠٧ - ١٩٨٧، عدد المجلدات: ١، رقم الطبعة: ١، عدد الصفحات: ٢٨٧.
- مختصر [قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر]، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر ابن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل آباد - باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الصفحات: ٣٤٠.
- مختصر اختلاف العلماء، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ابن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٧، عدد الأجزاء: ٥.
- مختصر سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المؤلف: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ، عدد الصفحات: ٣٣٦، عدد الأجزاء: ١.

- المخصص، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٥.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢.
- المدخل إلى السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، عدد الأجزاء: ١.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد ابن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة - الإسكندرية، عدد الصفحات: ٧٢.
- المدونة، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٤.
- مذكرة في أصول الفقه، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م، عدد الصفحات: ٤٢٧.
- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، المؤلف: شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي ابن عبد الله المعروف بـ (سبط ابن الجوزي) (٥٨١ - ٦٥٤ هـ)، تحقيق وتعليق: [بأول كل جزء تفصيل أسماء محققيه]، محمد بركات، كامل محمد الخراط، عمار ريحاوي، محمد رضوان عرقسوسي، أنور طالب، فادي المغربي، رضوان مامو، محمد معتز كريم الدين، زاهر إسحاق، محمد أنس الخن، إبراهيم الزيبق، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، عدد الأجزاء: ٢٣ (الأخير فهارس).
- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ ١٩٨١م، عدد الصفحات: ٤٥٥.

- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، المؤلف: إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (ت ٢٥١هـ)، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٩.
- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، المؤلف: القاضي أبو يعلى، المحقق: عبد الكريم بن محمد اللاحم، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٣.
- مسائل حرب الكرماني، المؤلف: أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني (ت٢٨٠هـ)، رسالة: دكتوراه - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، إعداد: فايز بن أحمد بن حامد حابس، إشراف: فضيلة الشيخ الدكتور حسين بن خلف الجبوري [ت ١٤٤٤ هـ]، عام: ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.
- المستطرف في كل فن مستظرف، المؤلف: شهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور الأبشيهي أبو الفتح (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ، عدد الأجزاء:١.
- المستقصى في أمثال العرب، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٢.
- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.
- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- مسند الإمام الشافعي، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتبه على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تولى نشره وتصحيحه ومراجعة أصوله على نسختين مخطوطتين: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م، عدد الأجزاء: ٢.
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ابن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨.
- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ابن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.
- مسند الشاميين، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ٤.
- مسند الشهاب، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٢.
- مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأقواله على أبواب العلم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، المحقق: عبد المعطي قلعجي، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ٢.

- المسند للشاشي، المؤلف: أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥ هـ)، تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله، (أستاذ الحديث ومصطلحه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، وعضو بمركز الدعوة والإرشاد بدبي)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: ٢.
- مشاهير علماء نجد وغيرهم، المؤلف: عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، الناشر: طبع على نفقة المؤلف بإشراف دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢ م، عدد الأجزاء: ١.
- مشكاة المصابيح، المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥، عدد الأجزاء: ٣.
- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١١.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدًا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء:٦.
- المطلع على ألفاظ المقنع، المؤلف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء:١.
- معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٥.

- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧.
- المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٧.
- معجم الشيوخ الكبير للذهبي، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٢.
- معجم الصحابة، المؤلف: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت ٣٥١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨، عدد الأجزاء: ٣.
- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٢٥، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقًا المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي - الرياض/ الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).
- المعجم لابن المقرئ، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ (المتوفى: ٣٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.

- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥.
- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: : ٧ (٦ أجزاء ومجلد فهارس).
- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.
- معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ابن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، عدد الأجزاء: ١.
- المعرفة والتاريخ، المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٣.
- المغرب، المؤلف: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم بن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِيّ (ت ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، عدد الصفحات: ٥٤٤.
- المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٢×١.

- مفتاح طريق الأولياء - سلسلة لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام (١)، المؤلف: أحمد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن مسعود، عماد الدين الواسطي البغدادي ثم الدمشقيّ، المعروف: بابن شيخ الحزامين (ت ٧١١ هـ)، اعتنى به: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الصفحات: ٣٦.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٧.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي الأشعري، تحقيق هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا).
- المقنع في علوم الحديث، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- مكارم الأخلاق للطبراني (مطبوع مع مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا)، المؤلف: سليمان ابن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، كتب هوامشه: أحمد شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، عدد الصفحات: ٣٩٥.
- الملتقط من كتاب طاعة الرسول، المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، التقطه: الدكتور: عبد العزيز بن محمد بن عبد الله السدحان، قدم لها: فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله -، عدد الصفحات: ٤٥.
- الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الحلبي، عدد الأجزاء: ٣.
- مناقب الإمام أحمد، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩ هـ، عدد الصفحات: ٧٠٩.

- مناقب الشافعي للبيهقي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨هـ)، المحقق: السيد أحمد صقر، الناشر: مكتبة دار التراث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠ م، عدد الأجزاء: ٢.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة، عدد الأجزاء: ٢.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، المؤلف: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (المتوفى: ٢٤٩هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨، عدد الأجزاء: ١.
- منهاج السنة النبوية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد المجلدات: ٩.
- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم ابن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت ٧٣٣هـ)، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦، عدد الصفحات: ١٤٤.
- الموافقات، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٧.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦.
- موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (أكثر من ٩٠٠٠ موقف لأكثر من ١٠٠٠ عالم على مدى ١٥ قرنًا)، المؤلف: أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١٠.
- الموضوعات، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، جـ ١، ٢: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، جـ ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

- موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٢.
- النبوات، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار (ط. ابن كثير)، المؤلف: ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار ابن كثير، سنة النشر: ١٤٢٩ - ٢٠٠٨، عدد المجلدات: ٥، رقم الطبعة: ٢.
- نثر الدر في المحاضرات، المؤلف: منصور بن الحسين الرازي، أبو سعد الآبي (المتوفى: ٤٢١هـ)، المحقق: خالد عبد الغني محفوظ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٧×٤
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الصفحات: ٣٠٢.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر الشافعي، المحقق: د عبد المحسن بن محمد القاسم، محققة على نسخ مقروءة على المصنف وعليها خطه وإجازته، الطبعة: الأولى، ١٤٤٢ هـ -٢٠٢١ م، عدد الصفحات: ٢٩٣.
- نشر طيّ التعريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (ت ٧٨٦هــ)، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، عدد الصفحات: ٢٣٤.
- النصيحة للراعي والرعية للتبريزي، المؤلف: أَبُو الخَيْرِ بَدَلُ بنُ أَبِي المُعَمَّرِ بنِ إِسْمَاعِيلَ التِّبْرِيْزِيُّ (ت ٦٣٦هـ)، حققه وعلق عليه: أبو الزهراء عبيد الله الأثري، الناشر: دار الصحابة للتراث، طنطا - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، عدد الصفحات: ١٣٦.

- النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، أبو عبد الله، المعروف ببطال (المتوفى: ٦٣٣هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، عام النشر: ١٩٨٨ م (جزء ١)، ١٩٩١ م (جزء ٢)، عدد الأجزاء: ٢.
- نفح الأزهار في منتخبات الأشعار، المؤلف: شاكر بن مغامس بن محفوظ بن صالح شقير البتلوني (المتوفى: ١٣١٤هـ)، المحقق: إبراهيم اليازجي، الناشر: المطبعة الأدبية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٨٨٦ م، عدد الأجزاء: ١.
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر- بيروت - لبنان ص. ب ١٠، الجزء: ١ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٢ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٣ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٦ الطبعة الأولى ١٩٦٨، طبعة جديدة ١٩٩٧، الجزء: ٧ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، عدد الأجزاء: ٨.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٣.
- نهاية الأرب في فنون الأدب، المؤلف: أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين النويري (المتوفى: ٧٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ، عدد الأجزاء: ٣٣.
- نهاية المطلب في دراية المذهب، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

- نواقض الإسلام، المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ، عدد صفحات (الكتاب الورقي): ٥.
- نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٨.
- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: محفوظ ابن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ١.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، الناشر: المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: (السلفية الأولى) ١٣٨٠ هـ، ثم صورتها: عدة دور؛ مثل دار المعرفة وغيرها، عدد الصفحات: ٤٩٣.
- الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.
- الورقات، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، المحقق: د. عبد اللطيف محمد العبد، عدد الصفحات: ٣١.
- الوساطة بين المتنبي وخصومه، المؤلف: أبو الحسن علي بن عبد العزيز القاضي الجرجاني (المتوفى: ٣٩٢هـ)، تحقيق وشرح: محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، عدد الأجزاء: ١.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، عدد الأجزاء: ٧.
- يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: د. مفيد محمد قمحية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ٤.

# فهرس الموضوعات

تم بحمد الله